تنویر العینین شرح تفسیر جلالین

شرح موجز على تفسير الجلالين يكشف دقائقه وأسراره

1

Maktaba Tul Ishaat.com

ویب سائٹ: مکتبۃ الاشاعت ڈاٹ کام

تنوير العينين
بشرح تفسير الجلالين

ردمك

تنوير العينين بشرح تفسير الجلالين

(شرح موجز على تفسير الجلالين يكشف دقائقه وأسراره)

تأليف

أبي سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري

المجلد الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة لكتاب «تنوير العينين في شرح تفسير الجلالين»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«تفسير الجلالين» سمي بذلك نسبةً لمؤلفيه اللذين تعاقبا على تأليفه، وهما جلال الدين المحلي، والذي فسر القرآن الكريم من سورة الكهف حتى ختم سورة الناس، ثم ابتدأ بتفسير سورة الفاتحة وأول البقرة ثم توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عام ٨٦٤هـ ، فجاء بعده جلال الدين السيوطي المتوفى عام ٩١١هـ، فأكمله من أول سورة البقرة حتى ختم سورة الإسراء، وقد تطابق منهجهما إلى حد بعيد، وهو تفسير نادر المثال في تأليفه واختصاره بطريقة ممزوجة مع نص القرآن، واتخاذ طلاب العلم بعده هذا الكتاب متناً تفسيرياً لدراسة التفسير في حلقات العلم ومدارسه، ولذلك حظي «تفسير الجلالين» بنصيب وافر من العناية من لدن العلماء وطلاب العلم عبر القرون حتى اليوم. حيث كثرت الحواشي والتعليقات والخدمات العلمية التي دارت حول هذا التفسير المبارك، حيث كثرت الحواشي عليه، وقد طبع شيء منها كحاشية الجمل وحاشية الصاوي وغيرها، وبقيت بعض الحواشي مخطوطةً حتى اليوم.

ويأتي كتابنا هذا المعنون بـ«**تنوير العينين شرح تفسير الجلالين**» لأبي سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري وفقه الله ضمن هذا السياق من الجهود العلمية الموفقة في خدمة «تفسير الجلالين» وتقريبه للطالبين، حيث عكف الشيخ على تفسير الجلالين ثلاث سنوات يراجعه ويدرسه ويدقق في مسائله حتى أتم هذا الشرح المبارك، الذي تميز بمزايا عن غيره من التعليقات والشروح والحواشي، حيث أجاب عن كثير من الأسئلة الدقيقة التي يتجاوزها غيره من أصحاب الحواشي والتعليقات.

ومن مزاياه توضيحه للمسائل النحوية والبلاغية وغيرها التي يرمز لها الجلالان رمزًا، ويشيران إليها إشارة خاطفة لا ينتبه لها كثير ممن يقرأ هذا التفسير لحاجتها للعمق العلمي في فهم المسائل التي يرمز لها.

ولذلك فإنني أبشر الباحثين وطلاب العلم بهذا الشرح النفيس الذي سوف يعينهم على الاستفادة القصوى من «تفسير الجلالين» بطريقة ميسرة، وعبارة واضحة، وسوف يأخذ بأيدي قراء «تفسير الجلالين» للخروج بأكبر قدر من الفائدة والفهم من هذا التفسير التعليمي المبارك.

أسأل الله للشيخ أنور الفضفري المزيد من التوفيق والسداد في مؤلفاته وبحوثه، وأشكر دار الإداوة للنشر التي تصدت لنشر هذا الكتاب القيم، وغيره من الكتب والمؤلفات النافعة التي انفردت بها.

وكتبه

عبدالرحمن بن معاضة الشهري

مدير عام مركز تفسير للدراسات القرآنية،

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود

في ٥ رمضان ١٤٤٢هـ

❁❁❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين، أنزل الفرقان هدًى للمتقين، وجعله باقيًا محفوظًا إلى يوم الدين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد سيد الأنبياء والمرسلين، وإمام الغرّ المحجّلين، وعلى آله وصحبه والتابعين، معالم الهدى والدين، أما بعد:

فهذا شرح موجز على تفسير الجلالين، للإمامين الشهيرين الإمام جلال الدين المحلّي (٧٩١-٨٦٤هـ) والإمام جلال الدين السيوطي (٨٤٩هـ-٩١٣هـ) رَحِمَهُمَاٱللَّهُ تعالى، وشهرة هذا التفسير تغني عن تعريفه وتعريف مؤلفَيه، فقد تناوله العالَمُ الإسلامي درسًا وتدريسًا، وشرحًا وتوضيحًا إلى هذا اليوم.

ومن المعلوم أن الإمام المحلّي رَحِمَهُٱللَّهُ فسر سورة الفاتحة، ومن سورة الناس إلى نهاية سورة الكهف، ولم يكمل، ثم قام بتكميله تلميذه الإمام السيوطي رَحِمَهُٱللَّهُ، فكان تفسيره من سورة البقرة إلى نهاية سورة الإسراء، وسلك الإمام السيوطي في هذا التفسير منهج شيخه الإمام المحلّي، ولم يخالفه إلا في مواضع يسيرة، حتى يظن أن كلًّا من التفسيرين منحَدِرٌ من قريحة واحدة، ولا نجد لهذا مثالًا في عالَم الكتب.

وتفسير الجلالين مع إيجازه البالغ قد جمع أنموذجًا من أنواع علوم التفسير، ففيه توضيح للمسائل النحوية والصرفية والبلاغية، وبيان للأحكام الفقهية والأصولية والعقدية، وتوضيح للقراءات، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والجمع بين الآيات التي توهم التعارض وغير ذلك من علوم التفسير.

ولذلك يصبح تفسير الجلالين جليلَ القدر لا يستطيع فَهْمَه إلا من حاز فنونًا من العلم، كالنحو والصرف والبلاغة والفقه وغيرها من العلوم، ولكن أورد من كل ذلك أنموذجًا بدون استيفاء؛ تنبيهًا بما ذكر على ما لم يذكر، وتشجيعًا لمن نظر وتدبّر.

ولفرط الإيجاز كثيرًا ما نجد كلمةً يشير بها المفسر إلى مسألة نحوية أو بلاغية أو عقدية أو غيرها، من دون تصريح بالمسألة، ربما لا ينتبه لذلك كثير من الطلاب أثناء قراءتهم لتفسير الجلالين.

مثلًا: يقدّر لفظ «قد» قبل جملة فعلية فعلها ماضٍ كقوله في الآية (٩٠) من سورة النساء: «﴿أَوْ﴾ الذين ﴿جَآءُوكُمْ﴾ وقد ﴿حَصِرَتْ﴾ ضاقت ﴿صُدُورُهُمْ﴾» ويشير المفسر بهذا التقدير إلى مسألة نحوية، وهي أن هذه الجملة في محلّ نصب حال؛ لأن الجملة الفعلية المبدوءة بالماضي إذا كانت حالًا وجب دخول «قد» عليها، كما تقول: جاء زيد وقد ركب، وإذا لم يذكر «قد» يكون مقدّرًا.

مثال آخر: يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦﴾ [آل عمران: ١٤٦] مثلًا: «أي يثيبهم». وهذه إشارة إلى مسألة عقدية كلامية وهي تفسير المحبة بلازمها، وهو الإثابة، فهو نوع من تأويل بعض الصفات الذي هو منهج علماء الأشاعرة في الجملة.

الخلاصة: إن هذا الكتاب -«تفسير الجلالين»- يحتوي على كلماتٍ هنّ عناوين لمسائل، ورموزٍ هي مطالع لمباحث، قلّما يُلتفت إليها عند قراءته.

وكنت تولّيت تدريس «تفسير الجلالين» مع بعض المشايخ -حفظهم الله- وذلك بمدينة الرياض، خلال سنوات ١٤٣١-١٤٣٤هـ، فأشاروا إليّ بضبط بعض تلك الفوائد كشرحٍ لهذا الكتاب، فقمت بذلك بتوفيق الله تعالى، وأكملته أثناء ثلاث سنوات مع الانشغال بالتدريسات وبعض التأليفات الأخرى، وكان ذلك من شهر شعبان من سنة ١٤٣٥هـ إلى شعبان ١٤٣٨هـ، فجاء بحمد الله شرحًا موجزًا محتويًا على فوائد جمّة لا يستغني عنها متداول «تفسير الجلالين»، وأسميته «**تنوير العينين بشرح تفسير الجلالين**».

فهذا شرح موجز لـ«تفسير الجلالين» وليس تفسيرًا مستقلًا لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولذا تراه مقتصرًا على القدر الذي يحتاج إليه متناول «تفسير الجلالين»، دون التوسع في ساحة التفسير للقرآن الكريم.

وهذه أهم الفوائد التي أتركز عليها:

١- عَزْوُ قولِ المفسر إلى مصدره الأصلي أي إلى قول أئمة التفسير من الصحابة والتابعين، أو إلى أحد المفسرين من بعدهم، ونرى أن أكثر أقواله معزو إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٢- توضيح الرموز التي يشير بها المفسِّر إلى مسألة نحوية أو غيرها.

٣- توضيح مراد المفسر ودفع ما يوهم خلاف المقصود وتوجيهه بحيث يزيل الإشكال أو يدفع اعتراض بعض الشراح.

٤- ذكر أقوال أخرى منقولة في التفسير معزوة إلى قائلها، مما لم يذكرها المفسر، وهي مشهورة أو أقوال راجحة.

٥- إضافة كثير من المسائل النحوية والأصولية والبلاغية والعقدية وغيرها.

٦- توضيح الملامح العقدية، وبيان منهج المفسِّرَيْنِ الجلالَيْن، وبيان منهج السلف.

٧- إعراب بعض الآيات المهم مما لم يذكره المفسر.

٨- عزو القراءات التي ذكرها المفسر إلى قارئيها مع التوجيه اللغوي لكل منها إذا احتيج إلى التوضيح، وما سكت عنها المفسر لم أذكره إلا نادرًا.

٩- استدراكات على بعض عبارات الجلالين وتوضيح الإشكال الحاصل فيها وتوجيهها إن أمكن، ومن ذلك ما نسب إلى سبق قلم.

١٠- التعقيب على بعض آراء المعاصرين في تفسير الآيات مما هي مخالفة لعلماء التفسير المشهورين.

١١- الرد على المبتدعة في تمسكهم ببعض الآيات لترويج مذهبهم.

١٢- عَزْو الأحاديث التي ذكرها المفسر إلى مخرّجها بإيجاز.

تنبيهات مهمة:

١- أكتفي -غالبًا- في استيثاق الأقوال أو شرحها بهذه الكتب الثلاثة: «تفسير ابن جرير الطبري»، «تفسير ابن كثير»، «تفسير القرطبي»؛ وذلك نظرًا للإيجاز وعدم كبير فائدة بذكر عدد من كتب التفسير، ولا أعني أن ما نقلته منها لم يذكر في غيرها.

٢- قد أكرّر ذكر بعض الفوائد حسب الأهمية والمناسبة، وكثيرًا ما أحول على ما ذكر أولًا مع ذكر رقم الآية التي في تفسيرها ذكرت الفائدة، كما أحوّل كثيرًا من تفاصيل المسائل إلى الكتب الأخرى في الفنون المختلفة، ومن ذلك ما أحوله إلى بعض مؤلفاتي، مثل: «الثلاثيات»، و«الثنائيات» في النحو، أو «البلغة» في علوم البلاغة، وغير ذلك.

٣- تلك الفوائد المشار إليها وغيرها ليست مجتمعة في مكان واحدٍ كما هو واضح، وإنما هي منشورة في مواضعها، فمن قرأ هذا الشرح كاملًا فسيجدها إن شاء الله.

٤- قد أحوّل تفاصيل مسائل النحو وغيره إلى الكتب الأخرى.

٥- اعتمدت في ضبط القراءات على الكتب المؤلفة فيها، ومن أهمها: كتاب «القراءات العشر المتواترة على هامش القرآن الكريم» فكرة الشيخ علوي بن محمد بلفقيه، إعداد الشيخ محمد كريم راجح شيخ القراء في الديار الشامية [دار

الهجرة، المدينة المنورة]، كما اعتمدت كثيرًا في ضبط نص «تفسير الجلالين» على النسخة المحققة للدكتور فخرالدين قباوة حيث إنه بالغ في تحقيقه وتحريره.

٦- المفسران الجلالان غالبًا يجريان على قراءة أبي عمرو، وقد يخرجان عنها كما يعلم من توضيح القراءات، وقد شكلت الآيات على القراءة التي جرى عليها المفسر، ولذا تجد بعضها غير موافقة لقراءة حفص مما هي المرسومة في المصاحف المتداولة.

٧- المفسران الجلالان قد يجريان على التفسير المرجوح، وهي مواضع يسيرة سوف ننبه عليها، ولكن يكون لهما سابق، ولا يقولان برأيهما شيئًا.

٨- من عادتهما: إذا قالا: «نزل» أو «ونزل» بدون تاء التأنيث أو مع الواو يراد به الآية التالية، وإذا قالا: نزلت بتاء التأنيث فالمراد الآية السابقة وقد يخالفان هذه العادة. كما أنه قد يعبر بـ«نزل» بدون الواو إشارة للآية السابقة.

٩- قد تذكر القراءة الشاذة -غير العشرة- ويشار إليها بلفظ «قرئ». كما سننبه على ذلك، وهي مواضع يسيرة.

١٠- يقال: إن حروف تفسير الجلالين زائدة يسيرًا على حروف القرآن الكريم ولذا يجوز حمله بدون وضوء، كما نقله د. فخرالدين قباوة في مقدمته على شرح تفسير الجلالين، وهذا إذا لم يكن التفسير على هامش المصحف الكريم.

١١- ذكرنا أن الإمام السيوطي جرى على منهج شيخه الإمام المحلّي في تكميل هذا التفسير، ولم يخالفه إلا مواضع يسيرة، منها: أن الإمام المحلّي فسر الروح بأنه جسم لطيف يحيا به الإنسان بنفوذه فيه [سورة صٓ: ٧٢]، والإمام السيوطي لم يعرّف الروح؛ لقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

ومنها أن الإمام المحلّي فسر الصابئة بأنهم فرقة من اليهود [سورة الحج: ١٧]، وزاد الإمام السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أو النصارى»؛ نظرًا لوجود القول به في الصابئين.

جزى الله الإمامين الجلالين عن المسلمين خيرًا.

هذا، وتقبل الله الكريم هذا السعي المتواضع، وعمّ النفع به، ووفقنا للمزيد، ورزقنا الإخلاص بمنه وفضله. وجزى الله الخير كل من أعانني عليه، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان، والحمد لله أولًا وآخرًا.

كتبه:

أبو سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري

الرياض

❁❁❁

التِّبْيَانُ مِنْ أَنْوَارِ القُرآن

قصيدة من البحر الطويل، عن القرآن الكريم وبعض صفاته

بقلم المؤلف: أبي سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري. الرياض

ذَرُونِي أُحُدِّثْ عَنْ لَآلِئَ مِنْ بَحْرٍ سَحِيقِ المَدَى والطُّولِ وَالعَرْضِ وَالقَعْرِ
ذَخَائِرَ لَا تُحْصَى تُنَالُ طَرِيَّةً تَلُوحُ بَهَاءً وابْتِهَاجًا عَلَى الدَّهْرِ
إِذَا مَا أَصَبْتَ دُرَّةً مَادَ شَوْقُكَا لِأُخْرَى وأُخرَى لَامِسًا دَاخِلَ الصَّدْرِ
وَتُشْرَحُ صَدْرًا ثُمَّ تَزْدَادُ حِكْمَةً وَتَنْحَلُّ مِنْهُ عُقْدَةُ الضَّنْكِ وَالعُسْرِ
وَذَاكَ كِتَابُ اللهِ نُورٌ، مُهَيْمِنٌ وَرُوحٌ، وَبُرْهَانٌ، خَزَائِنُ مِنْ وِقْرِ
هُدَى المُتَّقِينَ، أُحْكِمَتْ، ثُمَّ فُصِّلَتْ عَزِيزٌ، وَفَصْلٌ، بَيِّنَاتٌ مِنَ الأَمْرِ
وَمَوْعِظَةٌ، ذِكْرٌ، شِفَاءٌ، وَرَحْمَةٌ، كَرِيمٌ، مَجِيدٌ، شَاهِدُ الحَقِّ فِي الحَشْرِ
كَمَا أَنَّهُ نُورٌ لَهُم فِي حَيَاتِهِمْ فَيُؤْنِسُهُمْ نُورًا لَهُم دَاخِلَ القَبْرِ
يُنَزَّهُ مِنْ مَسِّ الأَيَادِي إِذَا خَلَتْ عَنِ الطُّهْرِ مِنْ أَحْدَاثِهَا أَوْ مِنَ القَذْرِ
كَلَامٌ لِرَبِّ العَالَمِينَ حَقِيقَةً وَفِي لَوْحِهِ المَحْفُوظِ سُجِّلَ بِالسَّطْرِ
وَأَنْزَلَهُ طُرًّا إِلَى بَيْتِ عِزَّةٍ بِأَدْنَى السَّمَاءِ، ذَاكَ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ
فَأَوْحَى بِهِ لِلْمُصْطَفَى خَيْرِ خَلْقِهِ بِوَاسِطَةِ الرُّوحِ الأَمِينِ بِلَا سَتْرِ
وَنُزِّلَ تِبْيَانًا لِكُلِّ أُمُورِهِمْ فَلَيْسَ لَهُم أَدْنَى دَوَاعٍ إِلَى غَيْرِ
بِهِ نَسَخَ اللهُ الجَلِيلُ سِوَاهُ مِنْ كِتَابٍ، فَلَا يُرْجَعْ لِنَهْيٍ وَلَا أَمْرِ
وَمُعْجِزَةً أَبْهَى، وَأَبْهَرَ حُجَّةٍ لِخَيْرِ الوَرَى تَبْقَى دَوَامًا عَلَى جَهْرِ
تَرَى ذَلِكَ الإِعْجَازَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ يَفُوقُ مَنَالَ الدَّرْكِ بِالعَقْلِ والفِكْرِ

بَلَاغَتُـــــهُ، أُسْـــــلُوبُهُ، وَابْتِكَـــــارُهُ وَوُسْعُ المَعَـانِي، والنُّفُـوذُ إِلَى الحِجْـرِ[١]
بَقَـــاءٌ بِــــلَا تَحْرِيفِـــهِ، والـــتِّلَاوَةُ بِدُونِ انْصِرَامٍ كُلَّ حِينٍ مَدَى العَصْـرِ
تَـــوَلَّى إِلَـــهُ العَـــالَمِينَ بِحِفْظِـــهِ فَلَـمْ يَعْـرُهُ خُلْـفٌ وَلَا شَـوْبَةُ الكَسْـرِ
وَصِــدْقُ مَوَاعِيــدٍ وَإِبْــدَاءُ غَائِــبٍ، مَفَاتِيحُ خَيْرَاتٍ تَعَاصَتْ عَنِ الحَصْـرِ
مَعَــادِنُ عِلْــمِ المَـرْءِ تُلْفَـى بِـهِ، وَقَـدْ تَـذَوَّقَهَا أَهْــلُ العُلُــومِ بِــلَا ضَــجْرِ
وَلَكِــنْ يُصَــانُ أَنْ يُضَــافُ مُخَصَّصًــا لِفَـنٍّ[٢]، فَقُـلْ: رُوحٌ وَنُـورٌ مِـنَ الفَجْـرِ
تَحَــدَّى بِــأَدْنَى سُــورَةٍ كُــلَّ عَــالَمٍ فَــأَعْيَوْا، وَلَــنْ يَـأْتُوا بِجَهْـرٍ وَلَا سِرِّ
يَغُــوصُ سَــنَاهُ فِي القُلُــوبِ فَيَشْــرَحُ يُمِــــيطُ أَذَاهُ كَالشَّــــقَاوَةِ وَالكِـــبْرِ
أَلَمْ تَــرَ لِلْفَــارُوقِ إِذْ كَــانَ مُسْــلِمًا وَكَيْـفَ أَزَاحَـتْ آيَـةُ ظُلْمَـةَ الكُفْـرِ!
وَكَــانَ الــوَرَى فِي الجَاهِلِيَّــةِ عُمَّهًــا فَقَــادَهُمُ القُــرْآنُ لِلْمَــنْهَجِ الغُــرِّ
وَكَـانُوا صِرَاعًـا بَيْـنَهُمْ، ثُـمَّ أَصْبَحُوا خِيَــارًا، مِثَــالًا لِلْأُخُــوَّةِ وَالــبِرِّ
وَهَــلْ كُتُــبٌ أُخْـرَى تُثَقِّــفُ مِثْلَــهُ؟ وَرَبِّي! فَـلَا يُلْفَـى، وَذَا وَاضِـحُ الأَمْـرِ
وَمَـنْ يَتْـلُ حَرْفًـا وَاحِـدًا يُـوفَ أَجْـرَهُ وَفِـيرًا مِـنَ المَـوْلَى مُضَـاعَفَةَ العَشْـرِ
فَمَـــنْ يَــذْكُرِ اسْــمًا لِلَّعِــينِ تِــلَاوَةً أُثِيـبَ بِـهِ خَمْسِـينَ أَجْـرًا إِذَا تَـدْرِي[٣]

---

(١) الحجر: العقل.

(٢) أي لا يقال: إن القرآن كتاب نحو أو بلاغة أو أحكام أو فلسفة أو نحو ذلك، وإن وجدت جذور هذه العلوم فيه.

(٣) أي من ذكر اسم «إبليس» أو «شيطان» الموجودين في الآية أثيب خمسين أجرًا؛ لأن حروفهما خمسة وكل حرف بعشرة.

تِلَاوَتُـــهُ جَذَّابَـــةٌ كُـــلَّ قَـــارِئٍ بِـلَا مَلَـلٍ، بَـلْ ذَوْقُـهُ لَـجَّ فِي النَّحْـرِ
تِلَاوَتُـــهُ تَشْـفِيكَ مِـــنْ كُـلِّ عِلَّـــةٍ وَذَلِـكَ تِرْيَـاقٌ مِـنَ العَـيْنِ وَالسِّـحْرِ
فَنَـاوِلْ نَصِـيبًا مِـنْ وُقُوتِـكَ يَـا أَخِـي وَرَطِّـبْ لِسَـانًا بِـالتِّلَاوَةِ وَالـذِّكْرِ
وَأَشْـغِلْ يَـرَاعًا واللِّسَـانَ وَطَاقَـةً لِخِدْمَتِــهِ، تُلْـفِ السَّـعَادَةَ بِالنَّصْـرِ
وَمَـا أَكْـرَمَ الإِنْسَـانَ إِذْ مَـا تَنَـوَّرَا بِحِفْـظٍ وَإِتْقَـانٍ فَـذَا غِبْطَـةُ العُمْـرِ
وَيَـارَبِّ يَـا رَحْمٰـنُ زَيِّـنْ قُلُوبَنَـا بِنُـورِ القُـرَانِ نُحْـظَ بِـالأَجْرِ والظَّفْـرِ

الرياض

١٤٤٠/٥/١٥هـ

٢٠١٩/١/٢١م

❀❀❀

الدُّرَرُ فِي جَمْعِ أَسْمَاءِ السُّوَرِ

أرجوزة موجزة منقَّحة تجمع أسماء السُّوَر بترتيبها ونصَّ أسمائِها، ذكرت بعضها معرفة، وبعضها منكرةً مراعاة للوزن، بقلم: أبي سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري، الرياض.

أَرْجُـوزَةٌ تَجْمَـعُ أَسْـمَاءَ السُّـوَرْ تَرْتِيبُهَـا مُطَبَّـقٌ كَـمَا اسْـتَقَرّ
(فَاتِحَـةٌ) تَبْـدَأُ ثُـمَّ (الْبَقْـرَه) وَ(آل عِمْـرَانَ)، (نِسَـاءٌ) إنْ تَـرَهْ
(مَائِدَةُ) (الأَنْعَـامُ) وَ(الأَعْـرَافُ) وَالْـ (أَنْفَـالَ) وَ(التَّوْبَـةُ) (يُـونُسُ) فَقُـلْ
سُورَةُ (هُـودٍ) (يُوسُفَ) وَ(الرَّعْـدُ) تُقْـرَأُ (إِبْـرَاهِيمُ) (حِجْـرٌ) بَعْـدُ
(نَحْـلٌ) وَ(إِسْرَاءٌ) وَ(كَهْـفٌ) (مَـرْيَمُ) (طـهَ) وَ(الأَنْبِيَـاءُ) (حَـجٌّ) تُعْلَـمُ
وَ(الْمُؤْمِنُـون) (النُّـورُ) و(الْفُرْقَـانُ) (شُـعْرَاءُ) (نَمْـلٌ) (قَصَـصٌ) تُبَـانُ
(فَـاطِرُ) (يـسٌ) و(صَـافَاتٌ) وَ(صٓ) وَ(الزُّمَـرُ) (الْغَـافِرُ) (فُصِّـلَتْ) تُـرَادْ
(فَتْحٌ) وَ(حُجْرَاتٌ) و(قٓ) (ذَارِيَاتْ) (طُـورٌ) وَ(نَجْـمٌ) (قَمَـرٌ) فَتَابِعَـاتْ
وَسُـورَةُ (الـرَّحْمَنِ) ثُـمَّ (الْوَاقِعَـهْ) (حَدِيـدٌ) (الْمُجَادَلَـهْ) يَـا سَـامِعَهْ
(حَشْـرٌ) و(مُمْتَحِنَـةٌ) وَ(الصَّـفُّ) (جُمُعَـةٌ) (مُنَـافِقُونَ) تَصْـفُو
(تَغَـابُنٌ) (طَـلَاقٌ) (التَّحْـرِيمُ) وَ(الْمُلْـكُ) وَ(الْقَلَـمُ) فَلْيُـدِيمُوا
وَ(الْحَاقَـةُ) (الْمَعَـارِجُ) (النُّـوحُ) وَ(جِـنّ) (مُزَّمِّـلٌ) (مُـدَّثِّرٌ) كَـمَا تَعِـنّ
(قِيَامَـةُ) (الإِنْسَـانُ) (مُرْسَـلَاتُ) وَ(نَبَـأٌ) تَتْلُـو وَ(نَازِعَـاتُ)
وَ(عَـبَسَ) (التَّكْـوِيرُ) (الإِنْفِطَـارُ) (مُطَفِّفِـينَ) (الإِنْشِـقَاقُ) حَـارُوا
(بُـرُوجٌ) (الطَّـارِقُ) (الأَعْـلَى) (الْغَاشِيَهْ) وَ(الفَجْـرُ) وَ(الْبَلَـدُ) (شَـمْسٌ) تَالِيَـهْ

وَ(اللَّيْـلُ) وَ(الضُّـحَى) وَ(شَرْحٌ) (تِـينٌ) وَ(عَلَــقٌ) وَ(الْقَــدْرُ) تَسْــتَبِينُ
(بيِّنَــةٌ) (زَلْزَلَــةٌ) وَ(الْعَادِيَــاتْ) (قَارِعَــةٌ) (تَكَــاثُرٌ) فَتَابِعَــاتْ
وَ(الْعَصْـرُ) وَ(الْهُمَـزَةُ) (الْفِيـلُ) تَلَـتْ (قُـرَيشٌ) (الْمَـاعُونُ) (كَـوْثَرٌ) أَتَـتْ
وَ(الْكَـافِرُونَ) (النَّصْـرُ) بَعْـدَهَا (الْمَسَـدْ) (إِخْلَاصٌ) (الْفَلَقُ) فَـ(النَّاسُ) وَرَدْ
يَــا رَبَّنَــا اجْعَــلْ سُــوَرَ الْقُــرْآنِ مُؤْنِسَــةً، مُوجِبَــةَ الرِّضْــوَانِ

[٢٧/ ١٠/ ١٤٤١هـ-١٠/ ٦/ ٢٠٢٠م].

❁❁❁

[قال الإمام جلال الدين المحلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ]:

١- سورة الفاتحة

سورة الفاتحة مكية(١)، سبع آيات(٢) بالبسملة(٣) إن كانت منها، والسابعة ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ ...﴾ إلى آخرها وإن لم تكن منها فالسابعة ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ﴾ إلى آخرها، ويقدر في أولها قولوا(٤)، ليكون ما قبل ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ مناسبًا له(٥)، بكونه(٦) من مقول العباد.

---

(١) قوله: (سورة الفاتحة): مبتدأ، خبره قوله: مكية، والمكية ما نزل قبل الهجرة، بمكة أو غيرها، والمدنية: ما نزل بعد الهجرة، بالمدينة أو غيرها هذا هو المشهور في معناهما.

(٢) قوله: (سبع آيات): وهذا باتفاق، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَٰكَ سَبۡعٗا مِّنَ ٱلۡمَثَانِي﴾.

(٣) قوله: (بالبسملة..): الباء بمعنى مع، أي فالبسملة وهي ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ أول آياتها عند القائلين بأنها من الفاتحة، كما عليه الشافعية، وعلى هذا تكون الآية السابعة: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ ...﴾ إلى آخر الفاتحة، وأما عند من لم يجعل البسملة من الفاتحة، فالآية السابعة: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ ...﴾ وهذا الأشهر عند الأئمة الثلاثة.

(٤) قوله: (ويقدر في أولها: قولوا). أي: يقدر في أول الفاتحة (قولوا) كخطاب من الله تعالى للعباد أي قولوا أيها العباد ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾ إلى آخره.

(٥) قوله: (ليكون ما قبل ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾): وهو أول الفاتحة، مناسبًا له أي لـ﴿إياك﴾.

(٦) قوله: (بكونه): الباء للسببية، أي سبَبُ كون ما قبل إياك مناسباً لـ﴿إِيَّاكَ﴾ لأن ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ خطاب من العباد لله تعالى، وإذا قدر (قولوا) أصبحت الفاتحة بكاملها من خطاب العباد لربهم، وهي من كلام الله تعالى يعلمها للعباد لكي يخاطبوا بها ربهم.

(١) - ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[(١)].

(١) المفسر لم يتعرض لتفسير البسملة، ولعل ذلك اكتفاءً بشهرته. ونحن سنورد نبذة من ذلك بإيجازٍ، أخذًا مما ذكر العلماء، فنقول:

«الباء» في ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ للاستعانة، وهي الداخلة على الآلات، كقولك: كتبت بالقلم، ولما كانت التسمية كآلةٍ يتوقف عليها الشروع شرعًا ناسب كون الباء للاستعانة، ويصح كونها للإلصاق.

و«الاسم» أصله عند البصريين: سمو، فهو محذوف اللام على وزن «اِفْع»، وعند الكوفيين أصله: وسم، فهو محذوف الفاء على وزن «اِعْل»، ورُجح الأول؛ لظهور لام الكلمة في تصاريفه نحو: أسماء، سُمَيّ، سميتُ.

وتحذف الألف منه في ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ وأصله «باسم الله» تخفيفًا؛ لكثرة الاستعمال، ولذا تكتب الألف في غير هذه الصيغة نحو: «باسمه تعالى»، مثلًا.

والجار والمجرور ﴿بِسْمِ﴾ متعلق بمحذوف، وتقديره فعلًا خاصًا متأخرًا أولى، نحو: بسم الله أقرأ، أو أكتب، أو نحو ذلك بما يناسب المقام.

أما كونه فعلًا نحو: اقْرأ، لا مصدرًا نحو: قراءتي، فلأنه عمل في «اسم» بواسطة الباء، والمصدر لا يعمل محذوفًا كما ذكره النحاة.

وأما تقديره خاصًا نحو: أقرأ، لا عامًا نحو: أبتدئ، فلكون الخاص أدل على المقصود، وأما تقديره متأخرًا لا متقدمًا نحو: أقرأ باسم الله... فلكي يدل ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ على الحصر، أي: باسمه تعالى لا بغيره، وللتبرك باسم الله وتعظيمه.

و﴿ٱللَّهِ﴾ اختلف العلماء في هذا الاسم الكريم؛ فقيل: هو اسم مرتجل مسماه ذاته تعالى، وليس مأخوذًا من شيء، وقيل: منقول أصله «الإله»، فحذفت الهمزة، وجعل «ال» مكانها، فيكون وزنه: العال. ولكل من القولين أدلة مفصلة في الكتب، وعلى هذا القول يكون دخول «يا» عليه لأن «أل» جعلت مكان الهمزة التي هي حرف أصلي، وإلا فإن حرف النداء لا يدخل على اسم فيه «أل» فلا يقال مثلًا: يا الرجل. =

= وإضافة «اسم» إلى «الله» يحتمل وجهين؛ الأول: بمعنى اللام، فتفيد الإضافة العموم؛ لأن المضاف إلى المعرفة من ألفاظ العموم، فالمعنى: بكل أسماء الله تعالى، أي: مستحضرًا كل أسمائه تعالى ومتبركًا بها. الاحتمال الثاني: كون الإضافة بيانية، فالمعنى: بالاسم الذي هو «الله» فالمراد بـ«الله» هذا اللفظ، ويكون المراد عند وصفه بـ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾: المسمى، أي: ذات الله تعالى؛ لأنه هو المتصف بالرحمة، ويسمى هذا استخدامًا في علم البلاغة، وهو إطلاق اللفظ بمعنًى ثم يرجع الضمير إليه بمعنًى آخر له.

﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. من أسمائه تعالى الحسنى، وهما اسمان مبنيان للمبالغة من الرحمة، فهما صفة مشبهة. ولم يجعل ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ من صيغة المبالغة؛ لأن الصفة المشبهة تفيد الثبوت والدوام، وصيغة المبالغة تفيد كثرة الفعل دون الثبوت والدوام. ولا شك أن الصفة المشبهة أبلغ وأليق في البسملة. والرحمة صفة من صفاته تعالى تقتضي الإحسان والإنعام ثابتة له، كما يليق به، كسائر صفاته تعالى، وأما الرحمة في الخلق فهي رقة القلب، وانعطاف يقتضي الإحسان. و﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ أبلغ من ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ بناءً على القاعدة المشهورة: أن زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى، أو زيادة المباني تدل على زيادة المعاني. وعلى هذا فسر ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ بأنه ذو الرحمة الواسعة للمطيع والعاصي، و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ بأنه ذو الرحمة الواسعة للمطيع فقط، فقيل: رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الآخرة.

ثم القاعدة المذكورة وهي زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى مشروطة بشرطين؛ أحدهما: ألا يوجد تركيب في أحد اللفظين، فلو وجد التركيب لا تلزم تلك الدلالة، كما إذا قلت: «زيد» و«يد زيد»، و«الشيء» و«نصف الشيء».

الثاني: كون اللفظين بمنزلة واحدة، فلو اختلفت الرتبة لا تلزم تلك الدلالة؛ وذلك كالماضي والمضارع، نحو: ضرب ويضربُ: المضارع أكثر حرفًا، ولا يدل على زيادة المعنى؛ لأنهما رتبتان، وكذا اسم الفاعل واسم المفعول، كالضارب والمضروب، اسم المفعول أكثر حرفًا، ولا يدل على زيادة المعنى؛ لأنهما في رتبتين، وكذلك الاسم المكبر والمصغر، نحو: قلم وقُليم، وغير ذلك. =

﴿٢﴾- ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ جملة خبرية قصد بها الثناء على الله بمضمونها[(١)] من أنه

= ومن أمثلة هذه القاعدة أيضًا: قطَع وقطّع، الثلاثي المزيد أبلغ.

وكذلك: السين وسوف، سوف أبعد، وغير ذلك.

وقد تكون الكلمتان متساويتين حرفًا، وإحداهما أبلغ نحو: عالم وعليم، عليم أبلغ، وكذلك: سامع وسميع، وقد تكون الكلمة الناقصة الحرف أبلغ، نحو: حاذِر وحذِر «حذِر» أبلغ؛ لأنه من صيغة المبالغة.

الخلاصة: القاعدة أغلبية؛ كسائر القواعد اللغوية.

تنبيهان:

١- يجوز في ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الجر بالتبعية، والرفع والنصب بالقطع عن التبعية، كما يجوز في كل واحد منهما دون الآخر الأوجه الثلاثة، فتصبح الاحتمالات الإعرابية تسعة، وهذا في الإعراب فقط، أما القراءة فهي متبعة، لا تجوز إلا بما ورد، فالوارد هنا الجرّ فيهما.

٢- ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. فضلها كثير، وتُشرع في بدء كل أمر ذي بالٍ كما روي: «**كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ**﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ **أقطع**» [رواه ابن ماجه، وضعفه الألباني]، وفي وجوب التسمية في الوضوء والتيمم والذبح والصيد اختلاف فقهي.

(١) قوله: (جملة خبرية). الجملة الخبرية ما كانت حكاية عن الواقع، ويحتمل من حيث هو للصدق والكذب، أي لكونه موافقًا للواقع وغير موافق، ولكن يتعين الصدق أو الكذب بالنظر إلى خصوصية الطرفين، أي: المسند والمسند إليه، فالجملة المكونة من المبتدأ و الخبر، خبرية، ويقابلها الإنشائية فهي ما لا يحتمل الصدق والكذب لذاته، فجملة ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، جملة خبرية، ولكن قصد بمضونها إنشاء الثناء على الله، كما قال المفسر وهذا يحتمل وجهين:

١- الجملة الخبرية هنا مستعملة في الإنشاء: فهي خبرية لفظًا وإنشائية معنًى.

٢- أو نقول: إن ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ جملة خبرية لفظًا ومعنىً، لكن هذا الإخبار تضمن إنشاء الثناء عليه تعالى؛ لأن الإخبار بالجميل ثناء.

تعالى مالك لجميع الحمد(١) من الخلق(٢) أو مستحق(٣) لأن يحمدوه(٤) و«الله» علم(٥) على المعبود بحق.

﴿رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي: مالك جميع الخلق من الإنس والجن والملائكة والدواب وغيرهم(٦)، وكل منها يطلق عليه عالم، يقال: عالم الإنس وعالم الجن

---

(١) قوله: (مالك). إشارة إلى أن اللام في ﴿لِلَّهِ﴾ للملك، والملكية أحد معانيها.

وقوله: (لجميع الحمد): إشارة إلى أن «أل» في الحمد للاستغراق، ويصح جعلها للجنس، أي: جنس الحمد لله تعالى فتفيد معنى الاستغراق، ولذا رجح بعض العلماء كونها جنسية، وفي ذلك كلام دقيق أوردناه في كتاب «الثلاثيات».

(٢) وقوله: (من الخلق). فيه إشارة إلى أن الحمد مصدر من المبني للمعلوم، أي: «حمِدَ يَحمدُ حمدًا»، فالمعنى: أنه تعالى مالك للحمد كله.

(٣) وقوله: (أو مستحق). معطوف على قوله: (مالكٌ)، وفيه إشارة إلى أن اللام في ﴿لِلَّهِ﴾ يحتمل كونها للاستحقاق، والفرق بين الملك والاستحقاق معروف وهو أن الملك يقتضي اختصاصًا وتصرفًا في الشيء المملوك، والاستحقاق ربما لا يقتضي ذلك، فهو أعم من الملك.

(٤) قوله: (لأن يحمدوه): أفاد به أن ﴿ٱلۡحَمۡدُ﴾ يصح كونه من المبني للمفعول، أي: (حُمِدَ يُحمَدُ حمدًا)، فيكون المعنى: إن الله تعالى حقيق لأن يُحمَدَ.

(٥) قوله: (و«الله» علم): فيه اختيار للقول بأن اسم الجلالة عَلَمٌ مدلولُه الذات الكريمة، والقول الثاني أنه وصف، مأخوذ من أَلَه بمعنى عَبَدَ، وعلى هذا القول أصل «الله» الإله، بمعنى المعبود ثم استعمل في المعبود بحق، حذفت فاء الكلمة وهي الهمزة، فوزنه «العال»، ولكل من القولين أدلة مذكورة في المطولات، كما أشرنا إلى ذلك في شرح البسملة.

(٦) قوله: (أي مالك). هذا تفسير الرب، والرب في الأصل: مصدر بمعنى التربية، يقال: ربَّهُ يَرُبُّهُ ربّاً بمعنى ربّاهُ وصف به للمبالغة ثم أطلق على المالك؛ لأنه يحفظ ما يملكه ويربيه، وقيل: الرب: صفة مشبهة، ولا يطلق الرب على غير الله تعالى إلا مضافًا، نحو رب البيت، ذكره البيضاوي وغيره. =

إلى غير ذلك، وغُلِّب في جمعه بالياء والنون أولو العِلْم على غيرهم(١)، وهو من العلامة(٢) لأنه علامة على موجده.

(٣)- ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ أي: ذي الرحمة وهي إرادة الخير لأهله(٣).

= وقوله: (جميع الخلق). إشارة إلى أن «أل» في العالمين للاستغراق.

وقوله: (الخلق من الإنس والجن...). هذا تفسير العالمين، أفاد كلامه أن ﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ جمع لـ«العالم»، بفتح اللام، وهو ما يعلم به الشيء، ويراد به كل ما سوى الله تعالى ؛ لأنه يعلم به الحق تعالى، وإذا كان «العالم» شاملًا لكل ما سوى الله فما الحاجة إلى الجمع ؟ أجاب المفسر عن ذلك بقوله: وكل منها يطلق عليه عالم، يعني أن العالم وإن كان شاملًا لما سوى الله لكنه أنواع كثيرة، وكل نوع يسمى عالمًا، مثل عالم الإنس، وعالم الجن وغير ذلك، فيكون الجمع ﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ نظرًا إلى تعدد الأنواع. وهناك قول آخر وهو: أن ﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ ليس جمعًا للعالم وإنما هو اسم جمع، كما أن «العالم» كذلك اسم جمع. [واسم الجمع: ما دل على أكثر من اثنين وليس له مفرد من لفظه، مثل: قوم رهط، وقد ذكرنا الفرق بينهما في «الثلاثيات»].

(١) قوله: (وغُلب...). جواب لسؤال تقديره: أن العالمين جمع مذكر سالم، ولا يجمع بهذا الجمع إلا أولو العلم أي العاقل، والعالم يدخل فيه العاقل وغيره فكيف جمع بهذا الجمع والجواب: أنه من باب التغليب، ومعنى التغليب: استعمال اللفظ الموضوع للشيء على غيره لمقارنتهما فهنا غلب اللفظ الموضوع للعقلاء وهو الجمع المذكر السالم، على غيرهم فأريد معهم.

(٢) قوله: (وهو من العلامة). هذا كلام مستأنف يعني: أن لفظ العالم مأخوذ من العلامة، فقوله (لأنه): بيان لوجه المناسبة بين المعنى المأخوذ منه وبين المعنى الذي يراد بالعالم وهو ما سوى الله تعالى، ذلك لأن العالم علامة على الخالق تعالى.

(٣) قوله: (أي: ذي الرحمة). أشار به إلى أن الرحمن والرحيم وصفان، مأخوذان من الرحمة، وفيه رد على المعتزلة المثبتين لأسماء الله تعالى دون صفاته، فيقولون: الله رحمن رحيم =

٤- ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ أي: الجزاء[١] وهو يوم القيامة، وخُصَّ بالذكر لأنه لا مُلك ظاهرًا فيه لأحد إلا لله تعالى بدليل «لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَ». ومن قرأ « مَٰلِكِ » فمعناه: مالك الأمر كله في يوم القيامة[٢]، أي: هو موصوف بذلك، دائمًا

= وسميع وبصير مثلًا لكن ليس له صفة الرحمة والسمع والبصر مثلًا، بل ذاته تعالى من حيث هي رحمن ورحيم وسميع وبصير بدون انضمام صفات إليها، لكمال الذات من حيث هي بدون حاجة إلى الصفات، ولكن هذا الرأي باطل، باتفاق أهل السنة والجماعة، لأن الموصوف هو الذي قام به الوصف، فلا يتصور موصوف بدون صفة، وقد أثبت الله تعالى لنفسه الصفات، كما قال تعالى: ﴿ٱلۡغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحۡمَةِ﴾، ﴿ذُو ٱلۡقُوَّةِ ٱلۡمَتِينُ﴾، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ﴾ وغير ذلك.

وقوله: (وهي إرادة الخير لأهله). تفسير الرحمة بلازمها، وهو إرادة الخير مذهب الأشاعرة، وكذلك كل صفة مما توهم الجسمية يثبتونها بنوع من التأويل، كالوجه والعين واليد، ولكن الذي عليه سلف الأمة إثباتها كما يليق به سبحانه من دون تشبيه ولا تأويل، ومذاهب الناس في صفاته سبحانه أربعة:

١- إثبات الصفات من دون تأويل ولا تشبيه، وهذا مذهب السلف، وجمهور أئمة الحديث.

٢- إثبات بعضها بلا تأويل، وبعضها بنوع من التأويل، وهذا مذهب المتكلمين كالأشاعرة، وقد جرى عليه المفسران الجلالان في مواضع، كما جريا على مذهب السلف في مواضع، مثلًا: الاستواء على العرش، فسّر كلّ منهما: بـ(استواءً يليق به).

٣- إثبات الصفات مع التشبيه، وهذا مذهب المجسمة المشبهة، وهذا باطل.

٤- إنكار الصفات، وهذا مذهب الجهمية والمعتزلة، وهذا باطل أيضًا.

(١) قوله: (أي الجزاء): هذا تفسير لمعنى الدين، وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وابن مسعود وابن جريج وقتادة وغيرهم. وفُسّر أيضًا بالشريعة، والطاعة.

(٢) قوله: (وخص بالذكر) أي خص يوم الدين بالذكر حيث ذكر تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ مع أنه ملكٌ دائمًا، لأنه لا مَلِكَ يوم القيامة إلا الله، لقوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ﴾، =

كـ« غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ » فصح وقوعه صفة للمعرفة[(١)].

﴿٥﴾- ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ أي: نَخُصُّك بالعبادة[(٢)] من توحيد

= وذَكَرَ المفسر هذه الآية توجيهًا لقراءة ﴿مَلِكِ﴾ بدون مد الميم، وهذا التفسير جار على هذه القراءة، وهذه قراءة غير عاصم والكسائي ويعقوب.

وقرأ هؤلاء الثلاثة: ﴿ مَٰلِكِ ﴾: بصيغة اسم الفاعل، وأشار المفسر إلى ذلك بقوله (ومن قرأ ﴿ مَٰلِكِ ﴾)، والفرق بين المَلِكِ والمَالِكِ: أنّ المَلِكَ: هو المتصرف في الرعية بالأمر والنهي وهو مأخوذ من المُلْكِ بضم الميم، والمالك: هو المتصرف في رقبة الشيء كيف يشاء، وهو مأخوذ من المِلْك بكسر الميم. أفاد ذلك البيضاوي وغيره.

قوله: (فمعناه مالك للأمر كله..): أشار به إلى أن إضافة ﴿ مَٰلِكِ ﴾ إلى اليوم فيها نوع مجاز، من باب إضافة الشيء إلى ظرفه، تنزيلًا للظرف منزلة المفعول به.

(١) قوله: (أي هو موصوف بذلك دائمًا...): أراد به حل إشكال نحوي، والإشكال هو: أن إضافة مالك إلى ما بعده من الإضافة اللفظية، وهي إضافة الوصف إلى معموله. والمضاف يبقى نكرة في الإضافة اللفظية، فـ﴿ مَٰلِكِ ﴾ يكون نكرة، فكيف وقع نعتًا للمعرفة أي: (لله تعالى)، وهو أعرف المعارف ؟

وخلاصة الجواب: أن الإضافة هنا معنوية؛ لأنه أريد بمالك أنه متصف بالمالكية دائمًا، وليس المعنى أنه سيتصف به مستقبلًا، أو حالًا، والوصف المضاف إذا أريد به معنى الاستمرار أو معنى الماضي تكون إضافته إلى معموله معنوية، فيبقى معرفة كما في قوله تعالى: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ﴾ أي لم يزل بهذه الصفة، فإضافة ﴿غَافِرِ﴾ معنوية، ولذا وقع نعتًا لله سبحانه، أما الإضافة اللفظية فيكون الوصف المضاف فيها بمعنى الحال أو الاستقبال فقط، كما في قوله تعالى: ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ ﴾ و﴿ ثَانِيَ عِطۡفِهِۦ ﴾.

(٢) قوله: (نخصك بالعبادة). أخذ المفسر معنى التخصيص، بتقديم المفعول به في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ ﴾، وتقديم المفعول به ونحوه مما رتبته التأخر في الكلام مما يفيد الحصر والتخصيص، كما ذكره البلاغيون.

وغيره[١]، ونطلب منك المعونة على العبادة وغيرها[٢].

٦- ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ أي: أرشدنا إليه[٣]، ويبدل منه ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ

---

(١) قوله: (من توحيد وغيره). (من) هنا بيانية، فسر العبادة بمعناها الشامل للتوحيد والعمل، فالعبادة كلها لله تعالى، لا يصرف شيء منها لغير الله تعالى، ومعنى العبادة: أقصى غاية الخضوع، والتذلل ذكره البيضاوي، وذلك بخلاف الطاعة، فقد يطاع غير الله، كالنبي والوالدين وولي الأمر.

فائدة: في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ التفات، والالتفات من الأساليب البلاغية، ومعناه: التنقل من الغَيبة أوا لخطاب أو التكلم إلى غيره، فهٰهنا بدئ بالغيبة في ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ثم انتقل إلى الخطاب في ﴿إِيَّاكَ﴾ وفي الالتفات فوائد كما بينها البلاغيون.

ومن الفوائد هنا الإشارة إلى أن العبد لما عَرف ربه بصفاته الجليلة العظيمة والجميلة أصبح بحيث يمكن التوجه إليه ويخاطبه لحضوره في نفسه، كما فصله البيضاوي وغيره.

(٢) قوله: (ونطلب المعونة). أشار به إلى أن ﴿نَسْتَعِينُ﴾ من باب الاستفعال الذي يراد به الطلب، نحو استفتح أي طلب الفتح، وهذا أشهر معاني وزن الاستفعال وقد يأتي بغير معنى الطلب، نحو استكبر بمعنى تكبر، واستحسنت الشيء بمعنى اعتبرته حسنًا.

وقوله: (على العبادة وغيرها): فسر الاستعانة بمعناها العام، أي طلب المعونة على كل أمر من أمورنا، سواء كان في العبادة أم غيرها. وهو مروي عن ابن عباس في تفسير ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: «على طاعتك وعلى أمورنا كلها»، ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (أي أرشدنا إليه): تفسير للهداية، والهداية تطلق على معنيين؛ الأول: الإرشاد والدلالة، وبهذا فسر المفسر هنا كما فسر بذلك القرطبي، وهذا النوع يسند إلى غير الله تعالى أيضًا كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، و﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِي﴾.

والثاني: هداية التوفيق، والإيصال إلى المقصود، وهذا خاص بالله تعالى، ولذا قال تعالى لنبيه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾، وبذلك فسر ابن جرير.

﴿أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾[١] بالهداية[٢] ويبدل من «ٱلَّذِينَ» وصلته: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾[٣] وهم اليهود ﴿وَلَا﴾ وغير ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾، وهم النصارى، ونكتة البدل[٤] إفادة أن المهتدين ليسوا يهودًا ولا نصارى، والله أعلم بالصواب. وإليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كثيرًا دائمًا أبدًا وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

❁❁❁

---

(١) قوله: (ويبدل منه...): أي إعراب ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ﴾ أنه بدل كل من ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾؛ لأن المراد بهما واحد، ويجوز أن يكون عطف بيان.

(٢) قوله: (بالهداية): متعلق بـ ﴿أَنۡعَمۡتَ﴾.

(٣) قوله: (ويبدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وصلته...﴾. أي: فإعراب ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾ أنه بدل من ﴿ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾، وفسر المراد بـ﴿ٱلۡمَغۡضُوبِ﴾: أنهم اليهود، كما فسر ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ بأنهم نصارى، وكذلك فسر كثير من المفسرين.

قال ابن كثير بعد كلام...: «وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب كما قال تعالى عنهم ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ﴾ وأخص أوصاف النصارى الضلال كما قال تعالى عنهم: ﴿قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾، وبهذا جاءت الأحاديث والآثار، وذلك واضح بين».اهـ، ثم ذكر بعض الأحاديث في ذلك.

(٤) قوله: (ونكتة البدل). أي: الفائدة من ذكر البدل الذي هو: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ إفادة أن المهتدين ليسوا يهودًا ولا نصارى؛ لأن دينهم منسوخ ببعثة الرسول ﷺ، فلا عذر لهم في التمسك بدينهم.

قال الإمام جلال الدين السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله حمدًا مُوافيًا لنعمه، مكافئًا لمزيده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وجنوده.

هذا ما اشتدت إليه حاجة الرّاغبين في تكملةِ تفسير القرآن الكريم، الذي ألّفه الإمام المحقّق جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وتتميم ما فاته، وهو من أوّل سورة «البقرة» إلى آخر «الإسراء»، بتتمة على نمطه، مِن ذكر ما يفهم به كلام الله تعالى، والاعتمادِ على أرجح الأقوال، وإعراب ما يحتاج إليه، وتنبيهٍ على القراءات المختلفة المشهورة، على وجهٍ لطيف وتعبير وجيز، وتركِ التطويل بذكر أقوالٍ غير مرضيّة وأعاريب محلّها كتب العربيّة.

والله أسأل النفع به في الدنيا، وأحسنَ الجزاءِ عليه في العُقبى بمنِّه وكرمه.

❁❁❁

٢- سورة البقرة

مدنية، وهي مائتان وست أو سبع وثمانون آية

﴿١﴾- ﴿الٓمٓ ﴿١﴾﴾ الله أعلم بمراده بذلك(١).

﴿٢﴾- ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: هذا(٢) ﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾ الذي يقرؤه محمد ﴿لَا رَيۡبَۗ﴾ لا شك ﴿فِيهِۛ﴾ أنه من عند الله، وجملة النفي خبر(٣) مبتدؤه «ذَٰلِكَ»، والإشارة به للتعظيم ﴿هُدٗى﴾ خبر ثان(٤) أي: هاد(٥) ﴿لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾ الصائرين إلى

---

(١) قوله: (الله أعلم بمراده بذلك). اختار المفسر أن الحروف المقطعة في أوائل بعض السور من المتشابهات التي استأثر الله بعلمها، وهذا تفسير أكثر السلف، روي ذلك عن الخلفاء الأربعة كما في ابن كثير، وهي أربعة عشر حرفًا نصف الحروف الهجائية يجمعها قولك: (نص حكيم له سر قاطع)، وفسرت بأنها أسماء السور، أو فواتح السور إشارة إلى أن القرآن مؤلف من مثل ما يؤلفون منه كلامهم مع أنهم عاجزون عن معارضته، وفسرت بغير ذلك.

(٢) قوله: (﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: هذا). إشارة إلى أن الإشارة هنا للقريب وهو القرآن، لكن استعمل ﴿ذَٰلِكَ﴾ الموضوع للإشارة للبعيد للتعظيم، كما قرر في علم البلاغة.

(٣) قوله: (جملة النفي خبر). يعني: جملة ﴿لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ﴾ هو خبر المبتدأ ﴿ذَٰلِكَ﴾ فيكون قوله: ﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾ عطف بيان، أو بدلاً، أو صفة لـ﴿ذَٰلِكَ﴾.

(٤) قوله: (﴿هُدٗى﴾ خبر ثان). أي: للمبتدأ المذكور وهو ﴿ذَٰلِكَ﴾ وهو مرفوع بضمة مقدّرة منع من ظهورها التعذر، وتعدُّدُ الخبر جائز معروف، والفرق بين الخبر الثاني والنعت، أن الخبر الثاني يكون مستقلًا، وليس متممًا لما قبله، بخلاف النعت، مثلًا قولك: زيد شاعر كاتب، فـ(كاتب) خبر ثانٍ عن زيد، ولو قلت: زيد شاعر متقن فـ(متقن) نعت، وليس خبرًا ثانيًا.

(٥) قوله: (أي: هاد). أشار به إلى أن ﴿هُدٗى﴾ مصدر أريد به اسم الفاعل مبالغة وتوكيدًا كما يقال: زيد عدلٌ بمعنى عادل.

التقوى(١) بامتثال الأوامر(٢) واجتناب النواهي لاتِّقائهم بذلك النار(٣).

﴿٣﴾-﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ يُصَدِّقون(٤) ﴿بِٱلْغَيْبِ﴾ بما غاب عنهم من البعث والجنة

---

(١) قوله: (الصائرين إلى التقوى). فسرَ ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ به؛ لأن الهداية تكون لمن سيصير إلى التقوى، أما من وصل إلى التقوى فقد اهتدى وحصل الهداية بالفعل، وعلى ذلك يكون في لفظ ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ نوع مجاز مرسل، من إطلاق اللفظ على ما سيصير إليه، أي باعتبار المآل.

(٢) قوله: (بامتثال الأوامر). الباء إما سببية أي الصائرين للتقوى بسبب امتثال الأوامر واجتناب النواهي، أو لتصوير التقوى أي التقوى تتصور بامتثال....

(٣) قوله: (لاتقائهم بذلك النار): هذا تعليل لتسميتهم متقين، أي إنما سموا متقين لاتقائهم بذلك النار، أي بامتثال الأوامر واجتناب النواهي، وأصل التقوى: أن تجعل بينك وبين النار وقاية. وهي مصدر «وقى» على وزن «فَعْلَى»، وأصلها: وَقْيَى، قلبت فاء الكلمة تاءً ولام الكلمة واوًا، ففيها إعلالان، وهي ممنوعة من الصرف لألف التأنيث.

(٤) قوله: (يصدقون). الإيمان في اللغة: التصديق على ما صرح به الكثير، قال ابن جرير: «ومعنى الإيمان عند العرب: التصديق».اهـ.

والإيمان في كلام الشارع أطلق على ثلاثة أمور: ١- التصديق أي الاعتقاد الجازم.

٢- والتصديق مع العمل. ٣- والعمل فقط.

هنا المراد: التصديق فقط كما قدره المفسر، وذلك لذكر المصدق به وهو الغيب، ولعطف الأعمال عليه، ومن إطلاق الإيمان على التصديق والعمل قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [التوبة: ٧٢]. ومن إطلاق الإيمان على العمل فقط قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي صلاتكم إلى بيت المقدس كما سنذكره إن شاء الله.

فائدة: المذاهب في مسمى الإيمان شرعًا؛ وفي ذلك ستة مذاهب:

١- مذهب جمهور أهل السنة والجماعة: أنه مجموع ثلاثة أشياء: التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، ولكن العمل جزء متمم، إذا نقص العمل نقص الإيمان، فالإيمان: يزيد وينقص. =

والنار[1] ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: يأتون بها بحقوقها[2] ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ أعطيناهم ﴿يُنفِقُونَ ٣﴾ في طاعة الله.

= ٢، ٣- مذهب المعتزلة والخوارج: أنه مجموع الأمور الثلاثة، لكن العمل جزء مقوم أي جزء داخل في الماهية، فمن أخل بالعمل خرج من الإيمان، ودخل في الكفر عند الخوارج، ولا يدخل في الكفر بل في منزلة بين المنزلتين عند المعتزلة.

٤- مذهب بعض الأئمة كأبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن الإيمان هو التصديق فقط، ولكن العمل يؤثر في كماله، فيزداد الإيمان بالعمل ضياءً ونورًا.

٥- مذهب المرجئة: الإيمان التصديق فقط، ولا أثر للعمل في الإيمان، فمن ترك العمل كليًا فإيمانه كامل، ومن عمل الأعمال كلها فلا يزداد بها إيمانه، ومن أتى بالمعاصي فإيمانه كامل، فالإيمان عندهم كلي متواطئ، لا يتفاوت في أفراده.

٦- مذهب الكرامية: أنه القول فقط.

وبالنظر الدقيق يظهر أن الخلاف بين القول الأول والرابع ليس قويًّا؛ لأن كلًّا منهما يقول بتأثير العمل في الإيمان، وبعدم خروج من أخل به عن الإيمان، وإنما اختلف التعبير عن مسمى الإيمان بالنظر إلى مخالفي زمانهم. ففي عهد أبي حنيفة لما كثرت الخوارج والمعتزلة وهم يخرجون الفاسق عن الإيمان قال ردًا عليهم إن الإيمان التصديق فقط، وفي عهد المحدثين -كالبخاري- لما كثر المرجئة، قالوا ردًا عليهم: إن الإيمان هو مجموع الأمور الثلاثة. فالخلاف الحقيقي بين صفين: المذهب الأول والرابع في صف، وغيرهما في صف آخر. والله أعلم.

(١) قوله: (بما غاب...). أفاد به أن الغيب مصدر، بمعنى: اسم الفاعل، والمراد: ما غاب عن أبصارهم، وإن كانت حاضرة في قلوبهم من حيث إنه المؤمن به.

(٢) قوله: (أي: يأتون بها بحقوقها). هذا بيان لمعنى إقامة الصلاة، فهي تعديل أركانها وشروطها وآدابها، ولذا ذُكرت في معرض المدح، بخلاف «صلى» فلا تفيد ذلك، ولذا عبر بها في معرض الذم، كقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ٥﴾ [الماعون: ٤-٥]، كما أفاده البيضاوي.

٤- ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ أي: القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ أي: التوراة والإنجيل وغيرهما ﴿وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ٤﴾ يعلمون[1].

٥- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر[2] ﴿عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٥﴾ الفائزون بالجنة الناجون من النار.

٦- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ كأبي جهل وأبي لهب ونحوهما[3] ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾ بتحقيق الهمزتين وإبدال الثانية ألفًا وتسهيلها وإدخال ألف بين

---

(١) قوله: (يعلمون). العلم هنا بمعنى: الاعتقاد الجازم المطابق الثابت مقابل الظن، وتفسير اليقين به من باب تفسير الشيء بما هو أعم منه؛ لأن اليقين أخص من العلم، فاليقين هو: إتقان العلم بنفي الشك والشبهات عنه بالنظر، ولذا لا يوصف به علم الله، ولا العلم الضروري. كما في البيضاوي.

(٢) قوله: (الموصوفون بما ذكر). فيه إشارة إلى فائدة ذكر اسم الإشارة وهي التنبيه على علة الحكم؛ لأن اسم الإشارة يقوم مقام إعادة المشار إليه بأوصافه، فيكون المعنى كما قال: أولئك المؤمنون المقيمون الصلاة.... ثم ذكر الله تعالى حكمهم بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾، وإذا رتب الحكم على وصف يفيد كون ذلك الوصف علة لذلك الحكم، كما ذكره الأصوليون، فيكون المعنى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى﴾ لكونهم مؤمنين...، ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ لكونهم مؤمنين...، كما يعلم من البيضاوي، والله أعلم.

(٣) قوله: (كأبي جهل وأبي لهب ونحوهما). أشار به إلى أن الاسم الموصول هٰهنا للعهد: أي للإشارة إلى معيَّنين، وهذا أحد الأوجه في الآية.

والاسم الموصول يأتي للعهد والجنس والاستغراق مثل «أل»، ونبهنا على ذلك في كتاب «البلغة».

الْمُسَهَّلَة والأخرى وتركه[1] ﴿أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٦﴾[2] لعلم الله منهم ذلك

---

(١) قوله: (بتحقيق الهمزتين...). توضيح للقراءات المختلفة في قوله ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، فقد قرئت الهمزتان على أوجه ذكر المفسر هنا أربعة:

١- تحقيق الهمزتين، بدون إدخال ألف بينهما ﴿أَأَنْذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة عاصم، وحمزة وغيرهما.

٢- تحقيق الهمزة الأولى وإبدال الثانية ألفًا ﴿ءَانذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة ورش.

٣- تحقيق الهمزة الأولى وتسهيل الثانية مع إدخال ألفٍ بينهما ﴿ءَآنْذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة هشام.

٤- تحقيق الهمزة الأولى وتسهيل الثانية بلا إدخال الألف: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾: هذه قراءة ابن كثير.

قوله: (وتركه). أي: ترك الألف مع تسهيل الثانية.

تنبيه: ﴿سَوَآءٌ﴾ مصدر، بمعنى: مستو، خبر مقدم. «أنذرتهم»: في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾. ﴿أَمْ﴾: متصلة عاطفة، و﴿لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾: في تأويل مصدر معطوف على ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾.

والمعنى: مستو عليهم إنذارك وعدم إنذارك، فالتأويل بمصدر هنا بدون حرف المصدر - أي الحرف الذي يؤول مع ما بعده بمصدر: وهذه الأحرف خمسة في المشهور «أنَّ المشددة»، «أنْ»، «ما»، «لو»، «كي». والتفصيل مذكور في علم النحو-، بل لتوقف المعنى على معنى المصدر، فالمسوغ هنا معنوي.

فائدة: «أم» على نوعين؛ المتصلة والمنقطعة، فالمتصلة: المسبوقة بهمزة التسوية أو بهمزة الاستفهام للتعيين.

والمنقطعة: ما لم تكن كذلك، ولها ثلاثة مواضع:

١- ألا تسبق بشيء. ٢- أن تسبق بـ«هل». ٣- أن تسبق بالهمزة التي لطلب التصديق.

وقد فصلنا ذلك في كتاب «البلغة»، وسيأتي التنبيه على هذين النوعين في مواضع إن شاء الله.

فلا تطمع في إيمانهم، والإنذار[١] إعلام مع تخويف.

٧- ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ طبع عليها[٢] واستوثق فلا يدخلها خير ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ أي: مواضعه[٣] فلا ينتفعون بما يسمعونه من الحق ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ﴾ غطاء؛ فلا يبصرون الحق ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾﴾ قوي دائم.

٨- ونزل في المنافقين[٤]: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ أي:

---

(١) قوله: (والإنذار). أي: معنى الإنذار في اللغة: الإعلام مع التخويف.

(٢) قوله: (طبع عليها). هذا تفسير مروي عن السدي ذكره ابن كثير، وذكر ابن جرير نحو ذلك عن علماء التفسير وفسر به، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ وغيره من الآيات.

(٣) قوله: (أي: مواضعه). يعني مواضع السمع وهي الآذان، فسره به لأن الطبع يكون على الأعيان لا على المعاني، والسمع معنىً من المعاني وليس عينًا، وعلى هذا يكون قوله: ﴿سَمْعِهِمْ﴾ من المجاز المرسل.

تنبيه: ظاهر كلام المفسر أن الختم حقيقة، فالختم هو الطبع، وهو بالمعنى الحقيقي، لكنه بمقابل كفرهم، كما قال تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾. ويرى بعض المفسرين كالبيضاوي أن الختم هنا مجاز أي استعارة والمراد: إحداث هيئة في قلوبهم تمرنهم على استحباب الكفر والمعاصي، وعلى كل حال إسناده إلى الله تعالى حقيقي، ولا إشكال فيه؛ لأن الإيمان والكفر والخير والشر كل ذلك بقدره تعالى وقضائه سبحانه، وإنما يشكل على القدرية والمعتزلة القائلين بأن الشر لا يكون مقدرًا من الله.

(٤) قوله: (ونزل في المنافقين). أي الآية التالية.

تنبيه: إذا قال المفسر: «ونزل» بصيغة التذكير يراد به الآية التي بعده، وإذا قال: (نزلت) بتاء التأنيث يراد به الآية السابقة، وهذا أكثر استعمالات المفسر، وربما يخالف هذه العادة. كما نبهنا على ذلك في المقدمة.

يوم القيامة؛ لأنه آخر الأيام[١] ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨﴾ رُوعي فيه معنى «مَن»[٢]، وفي ضمير «يَقُولُ»: لفظها[٣].

۝٩- ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بإظهار خلاف ما أبطنوه من الكفر[٤]؛ ليدفعوا[٥] عنهم أحكامه الدنيوية، ﴿وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ لأنَّ وبال خداعِهم راجع إليهم، فيفتضحون في الدنيا بإطلاع الله نبيَّه على ما أبطنوه، ويعاقبون في الآخرة، ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ۝٩﴾ يعلمون أن خداعهم لأنفسهم. والمخادعة هنا من واحد[٦]

(١) قوله: (لأنه آخر الأيام). تعليل لتسمية يوم القيامة باليوم الآخر، أي: إنما سمي يوم القيامة باليوم الآخر؛ لأنه آخر الآيام، يعني من أيام الدنيا.

(٢) قوله: (روعي فيه معنى ﴿مَن﴾). أي: حيث ذكر تعالى ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ بصيغة الجمع، والمراد به ﴿مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾.

(٣) قوله: (وفي ضمير ﴿يَقُولُ﴾ لفظها). أي: أفرد الضمير في ﴿يَقُولُ﴾، ولم يجمعه «يقولون» مراعاة للفظ ﴿مَن﴾؛ لأن لفظه مفرد، والمراد به الجمع، وذلك واضح.

(٤) قوله: (بإظهار...). هذا بيان لصورة المخادعة، فالباء في قوله (بإظهار) للتصوير، ويحتمل كونها للسببية.

(٥) قوله: (ليدفعوا عنهم أحكامه). أي: أحكام الكفر.

(٦) قوله: (والمخادعة هنا من واحد). يعني: أن المخادعة من باب المفاعلة، فهي مصدر لـ«خادع، يخادع»، وباب المفاعلة يفيد غالبًا المشاركة بين الطرفين نحو قاتل، وافق، ولكن قد يجرد عن معنى المشاركة كما هنا، ونظيره قولك: عاقبت اللص، فالمعاقبة من طرف واحد، وإنما قال المخادعة من طرف واحد لأمرين:

الأول: الخداع صفة ذم في الظاهر، فلا يوجد من الله تعالى حقيقة.

الثاني: موافقة القراءة: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾: وهذه قراءة غير نافع، وابن كثير، وأبي عمرو. وهؤلاء الثلاثة قرؤوا: ﴿وَمَا يُخَادِعُونَ﴾. =

كعاقبت اللص، وذكر الله فيها تحسين[(١)]، وفي قراءة: «وَمَا يَخْدَعُونَ».

﴿١٠﴾- ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ شك ونفاق[(٢)] فهو يُمْرِض قلوبهم، أي: يُضْعِفها ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ بما أنزله من القرآن؛ لكفرهم به ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم[(٣)] ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴿١٠﴾﴾ بالتشديد[(٤)]، أي: نبيَّ الله، وبالتخفيف أي: في

= وقد نسب الخداع إليه تعالى في قوله: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ فقيل معناه معاملهم كالمخادع بأن يمهلهم ويستدرجهم ثم يؤاخذهم كما بينه ابن كثير، فيكون من باب الاستعارة.

وقيل: يجازيهم على خداعهم وعلى هذا يكون من باب المشاكلة، كقوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]. والمشاكلة إطلاق لفظ أحد المتجاورين على الآخر لوقوعه في جواره وهو اصطلاح بلاغي.

(١) قوله: (وذكر الله فيها تحسين)، أي: تحسين الكلام بالاستعمال المجازي، أي فالمعنى: يخادعون رسول الله، وهذا منقول عن الحسن وغيره كما في القرطبي.

الخلاصة: إذا كان المراد يخادعون رسول الله، فالخدع من جانبهم حقيقة؛ لأنهم يوهمونه خلاف ما يبطنون، ولم يوجد ذلك من طرف الرسول الله ﷺ والمؤمنين، وهذا ما يعلم من كلام المفسر، وإن أريد المخادعة من الطرفين أي منهم ومن الله، فليس على الحقيقة لا من جانبهم ولا من جانب الحق تعالى، والله أعلم.

(٢) قوله: (شك ونفاق). فسر المرض بالمعنى المجازي، والعلاقة بين المعنيين: أن كلًا منهما يضعف القلوب، وما ذكره المفسر مروي عن ابن عباس، كما في ابن جرير.

(٣) قوله: (مؤلِم). بصيغة اسم الفاعل، فيكون ﴿أَلِيمٌ﴾ فعيلًا بمعنى اسم الفاعل، ومن العلماء من يضبطه بصيغة اسم المفعول (مؤلَم)، فالمعنى أن العذاب نفسه يعذب، وهذا يدل على شدته، أخذًا من حديث: «**اشتكت النار إلى ربها فقالت: ربِّ أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير**». [أخرجه البخاري (٥٣٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

(٤) قوله: (بالتشديد). وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، أي بتشديد =

قولهم «ءَامَنَّا»[١].

(١١)- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: لهؤلاء ﴿لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالكفر والتعويق[٢] عن الإيمان ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١)﴾ وليس ما نحن فيه بفساد.

(١٢)- قال الله تعالى ردًّا عليهم[٣]: ﴿أَلَا﴾ للتنبيه[٤] ﴿إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ (١٢)﴾ بذلك.

(١٣)- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ﴾ أي: أصحاب النبي ﷺ[٥] ﴿قَالُوا

= الذال ﴿يُكَذِّبُونَ﴾: مضارع «كذَّب»، فيكون له مفعول به، وقدره المفسر بقوله: (أي: نبيّ الله) والمعنى: بسبب تكذيبهم نبيَّ الله، و﴿مَا﴾ مصدرية.

(١) قوله: (بالتخفيف). وهي قراءة الباقين، أي بتخفيف الذال مضارع كَذَب، فهو فعل لازم، والمعنى: بسبب كذبهم في قولهم آمنا، كما قرره المفسر.

(٢) قوله: (التعويق). أي صد الناس.

(٣) قوله: (قال الله تعالى ردًّا عليهم...). فيه إشارة إلى النكتة البلاغية: وهي أن الكلام المتوجه إلى المُنكِر يؤكَّد حسب قوة إنكاره، ففي قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ أنواع من المؤكدات وهي: حرف الاستفتاح: ﴿أَلَا﴾، و«إنَّ»، وضمير الفصل ﴿هُمُ﴾، وتعريف الخبر ﴿الْمُفْسِدُونَ﴾، والاستدراك بقوله ﴿وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾.

(٤) قوله: (﴿أَلَا﴾ للتنبيه): أي ﴿أَلَا﴾ هنا حرف تنبيه، وقد يأتي حرف عرض أو تحضيض، فالعرض نحو: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، والتحضيض نحو: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا ...﴾.
والفرق بينهما: أن العرض: الحث على الشيء بلطف، والتحضيض: الحث على الشيء بعنف واستنكار.

(٥) قوله: (أصحاب النبي ﷺ). أشار به إلى أن «أل» في ﴿النَّاسُ﴾ عهدية، أي للإشارة إلى معهود، وهم أصحاب النبي ﷺ.

﴿أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ الجهال، أي: لا نفعل كفعلهم[١]، قال تعالى ردًّا عليهم: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾﴾ ذلك[٢].

﴿١٤﴾- ﴿وَإِذَا لَقُوا۟﴾ أصله لقيوا[٣] حذفت الضمةُ للاستثقال، ثم الياءُ لالتقائها ساكنةً مع الواو ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟﴾ منهم ورجعوا[٤] ﴿إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ رؤسائهم[٥] ﴿قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ﴾ في الدين ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾﴾ بهم بإظهار الإيمان.

---

(١) قوله: (أي: لا نفعل كفعلهم). أشار به إلى أن الاستفهام في ﴿أَنُؤْمِنُ﴾ للإنكار.

(٢) قوله: (قال تعالى ردًا عليهم...): فيها ما تقدم في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ...﴾ من التأكيدات.

فائدة: لما كان أمر النفاق والفساد والفتن المترتب عليه يعرف بأدنى تفطن وهي من الأمور المشاهدة ذكر ﴿وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾، ولما كان التمييز بين الحق والباطل يحتاج إلى نظر وفكر ذكر هنا ﴿وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (أصله: لقيوا). توضيح لقاعدة صرفية: وهي وجوب حذف لام الكلمة من كل فعلٍ معتل الآخر إذا أسند إلى واو الجماعة، للعلة التي ذكرها المفسر، فإذا كان حركة ما قبل الواو ضمًّا أو كسرًا ضم ما قبل الواو، وإذا كانت فتحًا بقي على الفتح، تقول في «سَرُو: سَرُوا»، وفي «رضِيَ: رَضُوا» ووزنهما: «فَعُوا» بحذف اللام، وتقول في: رَمَى ودعَا: «رَمَوْا، دعَوْا» بوزن: «فَعَوا» بفتح ما قبل الواو، ومنه: «خَلَوْا». ومثل ذلك إذا أسند إلى ياء المخاطبة نحو: «ترمِين» بكسر الميم، و«ترضَيْن» بفتح الضاد.

(٤) قوله: (ورجعوا): قدره إشارة إلى أن (خلا) هنا ضمن معنى: رجع؛ ولذلك تعدى بـ(إلى).

(٥) قوله: (رؤسائهم): هذا تفسير للشياطين. كما روي ذلك عن ابن عباس، وابن مسعود، وقتادة وغيرهم.

فائدة: شيطان على وزن: «فعلان»، من: شاط إذا بطل. فالنون زائدة، أو على وزن «فيعال» من: شطن إذا بعُد. فالنون أصلية. وروي الوجهان عن سيبويه، كما ذكره البيضاوي.

(١٥)- ﴿ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ﴾ يجازيهم باستهزائهم[(١)] ﴿وَيَمُدُّهُمۡ﴾ يمهلهم[(٢)] ﴿فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ﴾ تجاوزهم الحدَّ بالكفر ﴿يَعۡمَهُونَ (١٥)﴾ يتردَّدون تحيرًا، حال[(٣)].

---

(١) قوله: (يجازيهم باستهزائهم...): يشير المفسر إلى أنَّ معنى استهزاء الله بهم هو جزاؤهم على استهزائهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ...﴾ [الحديد: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ...﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وإلى مثل ذلك أشار ابن كثير في تفسيره نقلًا عن ابن جرير حيث يقول: «فهذا وما أشبهه من استهزاء الله تعالى وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين وأهل الشرك به، فهذا إخبار من الله تعالى أنه مجازيهم جزاء الاستهزاء ومعاقبهم عقوبة الخداع، فأخرج خبره عن جزائه إياهم وعقابه لهم مخرج خبره عن فعلهم الذي عليه استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعنيان، كما قال تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ...﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ...﴾ [البقرة: ١٩٤]، فالأول ظُلم والثاني عدل، قال: وإلى هذا المعنى وجَّهوا كلَّ ما في القرآن من نظائر ذلك؛ لأن المكر والخداع والسخرية على وجه اللعب والعبث، وهذا منتف عن الله عَزَّوَجَلَّ بالإجماع، وأما على وجه الانتقام والمقابلة بالعدل والمجازاة فلا يمتنع ذلك».

الخلاصة: أن إطلاق ذلك يكون على سبيل المشاكلة، على اصطلاح أهل البلاغة، وإلى ذلك ذهب المفسر.

(٢) قوله: (يمهلهم) روي مثله عن ابن عباس وغيره كما في ابن جرير. وعن مجاهد: «يزيدهم»، واختاره ابن جرير.

(٣) قوله: (حال). يعني جملة ﴿يَعۡمَهُونَ﴾ حال فهي في محل نصب، وصاحب الحال الضمير المنصوب في ﴿وَيَمُدُّهُمۡ﴾.

والجار والمجرور ﴿فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ﴾ متعلق بـ«يمدّ» أو ﴿يَعۡمَهُونَ﴾.

﴿١٦﴾- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾ أي: استبدلوها به[(١)] ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ﴾ أي: ما ربحوا فيها[(٢)] بل خسروا لمصيرهم إلى النار المؤبدة عليهم ﴿وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ١٦﴾ فيما فعلوا.

﴿١٧﴾- ﴿مَثَلُهُمۡ﴾ صفتهم في نفاقهم ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِي ٱسۡتَوۡقَدَ﴾ أوقد[(٣)] ﴿نَارٗا﴾

---

(١) قوله: (أي: استبدلوها به). إشارة إلى أن لفظ: ﴿ٱشۡتَرَوُاْ﴾ استعارة، أي مجاز من نوع الاستعارة، وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة بين المعنى الأصلي والمجازي؛ لأن الاشتراء في الحقيقة تحصيل السلعة بمقابل الثمن، ثم استعمل في ترك ما عنده وأخذ شيء بدله، ثم استعمل في اختيار شيء بدل شيء، فهنا يمكن أن يراد المعنى الثاني؛ لأن المنافقين تركوا ما عندهم من الفطرة التي فطروا عليها وأخذوا الكفر بدلها، ويصح المعنى الثالث؛ لأنهم اختاروا طريق الضلالة بدلًا عن طريق الهدى الذي هو دين الإسلام. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (أي: ما ربحوا فيها). إشارة إلى أن في الكلام مجازًا عقليًا، وهو إسناد الفعل إلى غير فاعله الحقيقي لعلاقة، فالفعل (ربح) أسند إلى التجارة وهي سبب الربح، والفاعل الحقيقي: هم أنفسهم.

تنبيه: إطلاق الربح والتجارة يعتبر ترشيحًا للاستعارة السابقة أي إطلاق الاشتراء على استبدالهم.

ومعنى الترشيح: ذكر شيء ملائم للمشبه به (أي: المستعار منه) بعد تمام الاستعارة: ولا يخفى: أن التجارة والربح مما يوافق الاشتراء الحقيقي، والله أعلم.

(٣) قوله: (أوقد). أشار به إلى أن استوقد خالٍ عن معنى الطلب؛ لأن باب استفعل كثيرًا ما يأتي بمعنى الطلب، نحو «استفهم، واستفتح، واستنصر»، وقد يجرد عنه كما هنا، وكما في: (استكبر) بمعنى تكبر.

في ظلمة[١] ﴿فَلَمَّآ أَضَآءَتۡ﴾ أنارت ﴿مَا حَوۡلَهُۥ﴾ فأبصرَ واستدفأ وأَمِن مَا يخافه ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمۡ﴾ أطفأه، وجُمع الضمير مراعاة لمعنى الذي[٢] ﴿وَتَرَكَهُمۡ فِي ظُلُمَٰتٖ لَّا يُبۡصِرُونَ ١٧﴾ ما حولهم متحيرين عن الطريق خائفين، فكذلك هؤلاء أَمِنوا بإظهار كلمة الإيمان فإذا ماتوا جاءهم الخوف والعذاب[٣].

١٨- هم ﴿صُمُّۢ﴾[٤] عن الحق فلا يسمعونه سماع قبول ﴿بُكۡمٌ﴾ خُرْسٌ عن الخير فلا يقولونه ﴿عُمۡيٞ﴾ عن طريق الهدى فلا يرونه ﴿فَهُمۡ لَا يَرۡجِعُونَ ١٨﴾ عن الضلالة.

---

(١) قوله: (في ظلمة). قدره ليناسب قوله تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمۡ فِي ظُلُمَٰتٖ لَّا يُبۡصِرُونَ ...﴾.

(٢) قوله: (وجمع الضمير...): أي في قوله تعالى: ﴿بِنُورِهِمۡ﴾ وما بعده، فالضمير «هم» عائد إلى ﴿ٱلَّذِي﴾ باعتبار معناه؛ لأنه ليس المراد به شخصًا واحدًا، وأفرد الضمير في قوله تعالى ﴿ٱسۡتَوۡقَدَ﴾، فلم يذكر «استوقدوا»، مراعاة للفظ ﴿ٱلَّذِي﴾، وهو واضح.

(٣) قوله: (فكذلك هؤلاء...): إشارة إلى أنه تشبيه مركب، أي تشبيه واقعة بواقعة، لا تشبيه مفرد بمفرد. وما قاله المفسر من معنى هذا المثل مرويّ عن ابن عباس، وهو الذي فسر به القرطبي. وعن ابن عباس أيضًا، وابن مسعود وغيرهما: «أن المنافق كان في ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال من الحرام والخير من الشر فبينما هو كذلك إذ كفر، فصار في ظلمة النفاق لا يعرف الحلال من الحرام».اهـ. فهذا معنى آخر لهذا المثل، اختاره ابن كثير.

(٤) قوله: (هم ﴿صُمُّۢ﴾): قدر الضمير (هم) ليفيد أن ﴿صُمُّۢ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، وهو الضمير، فيكون الكلام من باب التشبيه البليغ، وهو تشبيه حذف منه الأداة ووجه الشبه، وليس من الاستعارة؛ لأن الاستعارة لا يذكر فيها لفظ المشبه ولا يقدر، وهٰهنا قدر.

ومفرد ﴿صُمُّۢ﴾: أصمّ؛ لأن «أفعل» إذا كان صفة مشبهة تجمع على وزن «فُعْل». وإن كان اسم التفضيل جمع على زون «أفاعل»، نحو: أفضل وأفاضل، أو بجمع المذكر السالم، نحو: «أفضلون». ومثل ﴿صُمُّۢ﴾: بُكم وعُمْي.

(١٩)- ﴿ أَوۡ ﴾ مثلهم ﴿كَصَيِّبٖ ﴾ أي: كأصحاب مطر[١]، وأصله: صَيْوِب من صاب يصوب[٢]، أي: ينزل ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ السحاب[٣] ﴿فِيهِ﴾ أي: السحاب ﴿ظُلُمَٰتٞ ﴾ بتكاثُفِه[٤] ﴿وَرَعۡدٞ﴾ هو الملك الموكل به وقيل صوته ﴿وَبَرۡقٞ ﴾ لمعان سوطه الذي يزجره به[٥] ﴿يَجۡعَلُونَ ﴾ أي: أصحاب الصيب ﴿أَصَٰبِعَهُمۡ﴾ أي:

---

(١) قوله: (كأصحاب مطر). أفاد به أن هنا مضافًا مقدرًا وهو (أصحاب) ويدل عليه عود الضمير إليه في قوله تعالى: ﴿يَجۡعَلُونَ ﴾ أي: أصحاب الصيب، كما قدره المفسر. وأفاد أن معنى الصيب: المطر، كما روي ذلك عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من الصحابة وعدد من التابعين.

(٢) قوله: (وأصله: صَيْوِب...). أي: على وزن «فيعل»، لما اجتمعت الواو والياء في كلمة، وأولاهما ساكنة قلبت الواو ياءً وأدغمت فيها، وهي قاعدة صرفية مطردة مع شروط ذكرت في علم الصرف.

تنبيه: ﴿ أَوۡ ﴾ في قوله تعالى ﴿ أَوۡ كَصَيِّبٖ ﴾ للتخيير، أي: لتخيير المخاطب بالتمثيل بهما أو بأحدهما وعلى هذا يكون كل منهما مثلًا للمنافقين، كما ذكره البيضاوي، ويحتمل كونها للتنويع، فيكون هذا مثلًا لنوعٍ من المنافقين، أي لطائفة منهم، كما أشار إليه ابن كثير.

(٣) قوله: (السحاب). فسر ﴿ٱلسَّمَآءِ ﴾ بالسحاب؛ لأن المطر ينزل منه. ويكون من المجاز المرسل؛ لعلاقة المجاورة.

(٤) قوله: (بِتكاثفِهِ). قدره موافقة للفظ ﴿ظُلُمَٰتٞ ﴾، والظلمات جمع يفيد أن هناك ظلمات متكاثفة وهي: ظلمة سواده وتكاثفه وظلمة الليل، وعلى هذا يرجع الضمير في ﴿فِيهِ﴾ إلى ﴿ٱلسَّمَآءِ ﴾، بمعنى: السحاب، كما قدره المفسر.

(٥) قوله: (هو الملَك...). فسر الرعد بأنه الملك، أو صوته، والبرق بأنه لمعان سوطه، وهذا قول أكثر العلماء قاله القرطبي، مستندين بما رواه الترمذي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سألت اليهود النبي ﷺ عن الرعد ما هو؟ قال: «**ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه** =

أناملها[١] ﴿فِيٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ﴾ أجل[٢] ﴿ٱلصَّوَٰعِقِ﴾ شدة صوت الرعد[٣] لئلا يسمعوها ﴿حَذَرَ﴾ خوف ﴿ٱلْمَوْتِ﴾ من سماعها، كذلك هؤلاء إذا نزل القرآن وفيه ذكر الكفر المشبَّه بالظلمات والوعيد عليه المشبَّه بالرعد والحُجَج البينة المشبهة بالبرق، يسدون آذانهم لئلا يسمعوه فيميلوا إلى الإيمانِ وتركِ دينهم، وهو عندهم موت[٤]

= **مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله**»، فقالوا: ما هذا الصوت الذي نسمعه ؟ قال: «**زجره بالسحاب إذا زجروه حتى ينتهي إلى حيث أمر الله**»، قالوا: صدقت.. الحديث. [الترمذي، أورده الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٣٥٥٣)]. وقد روى ابن جرير هذا عن ابن عباس بطرق مختلفة، وقال في «فتح القدير»: «وإلى ذلك ذهب كثير من الصحابة وجمهور علماء الشريعة».اهـ.

وعلى هذا نقول: لا داعي لرد هذا المعنى وعزوه إلى الإسرائيليات كما فعله بعض المعاصرين؛ لأن ما نقل عن السلف لا ينبغي إهماله لأجل أقوال الفلاسفة والمتكلمين.

(١) قوله: (﴿أَصَٰبِعَهُمْ﴾ أي أناملها): أشار به إلى أن ﴿أَصَٰبِعَهُمْ﴾ مجاز مرسل، من إطلاق الكل وإرادة البعض، والمجاز المرسل ما كانت علاقته غير المشابهة.

(٢) قوله: (﴿مِّنَ﴾ أجل): قدره لإفادة أن (من) هنا للسببية. وهو علة لجعل الأصابع، و﴿حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ مفعول لأجله وهو علة للجعل المعلَّل بـ﴿ٱلصَّوَٰعِقِ﴾.

(٣) قوله: (شدة صوت الرعد): فسر الصواعق بها؛ لأن الصاعقة من الصعق، وهي شدة الصوت، كما في البيضاوي. وتكون معها نار تحرق ما أصابته، وعن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما، إذا اشتد غضب الرعد الذي هو الملك طار النار من فيه وهي الصواعق، نقله القرطبي.

(٤) قوله: (كذلك هؤلاء...). فيه بيان للتشبيه الواقع في هذ الآية الكريمة، وظاهر كلام المفسر يفيد أنه من التشبيه المفرد لا المركب ثم هو من التشبيه الملفوف، وهو كون كل من المشبه والمشبه به متعددًا، ويذكر المشبهات أولًا ثم المشبه بهن، فهنا المشبهات في حكم المذكور، ثم ذكر المشبه بهن، فالصيب النازل من السماء مشبه بالقرآن، وذِكْرُ الكفرِ الواقعُ في القرآن المنزل مشبَّه بالظلمات، والوعيد مشبه بالرعد، والحجج البينة =

﴿وَٱللَّهُ مُحِيطُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ ١٩﴾ علمًا وقدرة فلا يفوتونه[١].

٢٠- ﴿يَكَادُ﴾ يقرب ﴿ٱلۡبَرۡقُ يَخۡطَفُ أَبۡصَٰرَهُمۡۖ﴾ يأخذها بسرعة ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوۡاْ فِيهِ﴾ أي: في ضوئه ﴿وَإِذَآ أَظۡلَمَ عَلَيۡهِمۡ قَامُواْۚ﴾ وقفوا، تمثيل لإزعاج ما في القرآن من الحجج قلوبَهم[٢] وتصديقِهم[٣] لما سمعوا فيه مما يحبون ووقوفِهم عمَّا يكرهون ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمۡعِهِمۡ﴾ بمعنى أسماعهم[٤] ﴿وَأَبۡصَٰرِهِمۡۚ﴾ الظاهرة،

= مشبهة بالبرق، وتركهم دينهم مشبه بالموت في اعتقادهم، ويحتمل كونه من التشبيه المركب، أي تشبيه حال المنافقين بحال أصحاب الصيب إجمالًا بدون رعاية تشبيه مفرد بمفرد. وما ذكره من معنى المثل ذكره البيضاوي وهو أحد وجهين ذكرهما.

(١) قوله:(علمًا وقدرة). هذا تمييز محول عن الفاعل، والمعنى أحاط بهم علمه وقدرته.

(٢) قوله: (تمثيل...). يفيد أنه من التشبيه المركب، وهو من تمام المثل يشتمل على بيان حال المنافقين وتشبيه آخر لها. وما قاله من معنى المثل مرويّ عن ابن عباس، كما نقله القرطبي. وروي عن قتادة: «كلما صلحت معايشهم قالوا: دين محمد مبروك، وإذا نزلت بهم مصيبة سخطوا وثبتوا في نفاقهم».

تنبيه: ﴿كُلَّمَآ﴾ اسم شرط غير جازم منصوب على الظرفية، و«ما» مصدرية ظرفية، وناصب ﴿كُلَّمَآ﴾ جوابه. والتقدير -والله أعلم-: كلّ وقتٍ إضائته مشوا فيه.

وقوله تعالى: ﴿يَكَادُ ٱلۡبَرۡقُ﴾ و﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم﴾ جملتان مستأنفتان، أي: واقعتان في جواب سؤال مقدر، كأنه قيل: ما بالهم مع ذلك الصيب فأجيب بذلك، ولذلك ترك العاطف، أفاده البيضاوي. ويسميه البلاغيون: شِبه كمال الاتصال، وهو من مواقع الفصل، أي: ترك العطف بين الجملتين.

(٣) قوله: (وتصديقهم). معطوف على (لإزعاج) وكذا قوله (وقوفهم).

(٤) قوله: (بمعنى أسماعهم). يفيد أن السمع المفرد بمعنى الأسماع الجمع، وذكر مفردًا؛ لأنه قوة يدرك بها الأصوات من كل جهة، فهي في قوة الأسماع. كما أفاده البيضاوي.

كما ذهب بالباطنة[١] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ شاءه ﴿قَدِيرٌ ٢٠﴾ ومنه إذهاب ما ذكر[٢].

٢١- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أي: أهل مكة[٣] ﴿ٱعْبُدُوا۟﴾ وحدوا ﴿رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ﴾ أنشأكم ولم تكونوا شيئًا ﴿وَ﴾ خلق ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ٢١﴾ بعبادته عقابه[٤]، ولعل في الأصل للترجي، وفي كلامه تعالى للتحقيق.

---

(١) قوله: (الظاهرة كما ذهب بالباطنه). إجابة عن إشكال، وهو أنهم وصفوا بالصم أولًا، فكيف أثبت لهم السمع والبصر هنا. وحاصل الجواب: أن المفقود عنهم القوة الباطنة، والمثبت هنا الحاسة الظاهرة.

(٢) قوله: (ومنه إذهاب ما ذكر). ومنه أي: من كل شيء، إذهاب ما ذكر من سمعهم وبصرهم، أشار بهذا التفسير إلى ارتباط ما ذكر في الآية بعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بأن ذلك داخل تحت هذا العموم، وقس على هذا نظائره في مواضع متعددة.

وقول المفسر: (شاءه). قيد به لإفادة أن المراد بالشيء هنا: الممكن لا الواجب والمستحيل وإن سميا شيئًا، لأنهما لا تتعلق بهما القدرة، فيكون لفظ ﴿شَيْءٍ﴾ من العام المخصوص بالعقل، والله أعلم.

فائدة: «كاد» يفيد نفي وقوع الخبر في الكلام المثبت ووقوعه في الكلام المنفي غالبًا، مثلًا إذا قلنا: كاد زيد يخرج؛ أفاد أنه لم يخرج، وإذا قلنا: ما كاد زيد يخرج أو كاد ألا يخرج؛ أفاد الخروج، وههنا الكلام مثبت فيفيد أن البرق لم يذهب بأبصارهم، والله أعلم.

(٣) قوله: (أي: أهل مكة). فسر به ﴿ٱلنَّاسُ﴾ بناءً على ما روي عن الحسن وغيره أن كل ما في القرآن من «الناس» فالمراد به أهل مكة، ولأنه يناسبه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ وعلى هذا فسر ﴿ٱعْبُدُوا۟﴾ بـ(وحدوا)؛ لأنهم كانوا مشركين.

(٤) قوله: (﴿وَ﴾ خلق ﴿ٱلَّذِينَ﴾): قدر (خلق)؛ لإفادة أن الاسم الموصول ﴿ٱلَّذِينَ﴾ معطوف على الضمير المتصل المنصوب، أي «كم».

قوله: (عقابه). مفعول به لـ﴿تَتَّقُونَ﴾.

(٢٢)- ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ﴾ خلق[(١)] ﴿لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ حالٌ، بساطًا يفترش، لا غايةً في الصلابة[(٢)] أو الليونة فلا يمكن الاستقرار عليها ﴿وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ سقفًا ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ﴾ أنواع ﴿ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ تأكلونه وتعلفون به دوابكم ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ شركاء في العبادة[(٣)] ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)﴾ أنه الخالق ولا يَخْلقُون، ولا يكون إلهًا إلّا من يخلق[(٤)].

---

(١) قوله: (﴿ٱلَّذِى جَعَلَ﴾ خلق): فسر ﴿جَعَلَ﴾ هنا بـ«خلق»، فيكون ﴿فِرَٰشًا﴾ حالًا من ﴿ٱلْأَرْضَ﴾، كما قال: ويحتمل كون ﴿جَعَلَ﴾ بمعنى: صير، فيكون ﴿فِرَٰشًا﴾ مفعولًا ثانيًا.

فائدة: «جعل» له استعمالان آخران:

الأول: بمعنى: اعتقد؛ فيتعدى للمفعولين ومنه قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾ [الزخرف: ١٩]، أي: اعتقدوا.

والثاني: بمعنى: شرع؛ فيرفع الاسم وينصب الخبر، والخبر يكون فعلًا مضارعًا، كقولك: جعل الطالب يقرأ.

الخلاصة: «جعل» تأتي على أربعة أوجه: ١- خلق. ٢- صير. ٣- اعتقد. ٤- شرع.

(٢) قوله: (لا غاية في الصلابة). (لا) عاطفة على قوله (بساطًا)، أو هي بما بعدها صفة كاشفة لـ(بساطًا).

(٣) قوله: (شركاء في العبادة). هذا تفسير للأنداد، فسر به لأن الند في الأصل المثل المناوئ، والكفار لا يعتقدون أن آلهتهم تماثل الحق تعالى، فبين المفسر أن المراد هنا شركاء في العبادة؛ لأنهم عبدوها فكأنهم اعتقدوا مماثلتها للحق تعالى، ففي ذلك تشنيع عليهم بأنهم جعلوا أندادًا لمن يمتنع أن يكون له ندٌّ. كما أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (ولا يكون إلهًا إلا من يخلق). فيه إشارة إلى أن توحيد الربوبية دليل على توحيد الألوهية، ولكنهم أهملوا هذا الدليل، فكان أهل مكة وسائر المشركين على حرف من توحيد الربوبية، ومع ذلك عبدوا غير الله تعالى، وهذا خلاف مقتضى العقل السليم.

(٢٣)- ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ شك ﴿مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ محمد، من القرآن أنه من عند الله[١] ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ أي: المنزل و«مِّن» للبيان[٢]، أي: هي مثله[٣] في البلاغة وحسن النظم والإخبار عن الغيب، والسورة قطعة لها أول وآخر أقلها ثلاث آيات[٤] ﴿وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم﴾ آلهتكم[٥] التي تعبدونها ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: غيره[٦] لتعينكم ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ (٢٣)﴾ في أن محمدًا قاله من عند نفسه فافعلوا ذلك[٧] فإنكم عربيون فصحاء مثله.

(٢٤)- ولما عجزوا[٨] عن ذلك قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟﴾ ما ذُكر لعجزكم

---

(١) قوله: (أنه من عند الله). بيان لمحل الريب، أي: إن شككتم في كونه من عند الله.

قوله: (أي: المنزل). أشار به إلى أن الضمير في ﴿مِّثْلِهِۦ﴾ راجع إلى «ما» الموصولة من قوله: ﴿مِّمَّا نَزَّلْنَا﴾، وعليه جمهور المفسرين، كما نقله ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، وهناك وجه آخر أنه راجع إلى ﴿عَبْدِنَا﴾. ذكره ابن جرير وغيره بدون عزو.

(٢) قوله: (و﴿مِّن﴾ للبيان). أي «من» في قوله تعالى: ﴿مِّن مِّثْلِهِۦ﴾.

(٣) قوله: (هي مثله). هذا توضيح لمعنى كون ﴿مِّن﴾ بيانية.

(٤) قوله: (السورة قطعة...). هذا معنى السورة في اصطلاح الشرع، وهي مأخوذة من سُور البلد، أو من السُورة التي بمعنى الرتبة. كما أفاده البيضاوي.

(٥) قوله: (آلهتكم). فسر الشهداء بالآلهة، كما في ابن أبي حاتم وغيره، عن السدي، عن أبي مالك. وقال مجاهد: «حكام الفصحاء»، وعن مجاهد: «ناس يشهدون».

(٦) قوله: (أي غيره): أفاد به أن (دون) بمعنى «غير» هنا، وأصله المكان القريب، ثم تُوسِع فاستعمل بمعنى غير. أفاده البيضاوي.

(٧) قوله: (فافعلوا ذلك). قدره ليكون جوابًا لـ«إن»؛ لأن جواب الشرط لا يتقدم، فهنا حذف الجواب للعلم به.

(٨) قوله: (ولما عجزوا...). دخول إلى الآية التالية.

﴿وَلَن تَفۡعَلُواْ﴾ ذلك أبدًا لظهور إعجازه -اعتراض[١]- ﴿فَٱتَّقُواْ﴾ بالإيمان بالله وأنه ليس من كلام البشر ﴿ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ﴾ الكفار[٢] ﴿وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ كأصنامهم منها[٣]، يعني أنها مفرطة الحرارة تتقد بما ذكر لا كنار الدنيا تتقد بالحطب ونحوه ﴿أُعِدَّتۡ﴾ هُيئت ﴿لِلۡكَٰفِرِينَ ۝٢٤﴾ يعذَّبون بها، جملة مستأنفة أو حال[٤] لازمة.

---

(١) قوله: (اعتراض). يعني أن قوله تعالى: ﴿وَلَن تَفۡعَلُواْ﴾ جملة معترضة بين الشرط ﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ﴾ وبين جوابه ﴿فَٱتَّقُواْ﴾.. والجملة الاعتراضية أو المعترضة: ما يؤتى بها لفائدة في أثناء الكلام ليس لها علاقة إعرابية بما قبلها، وهذا مصطلح بلاغي، وهو من أنواع الإطناب.

(٢) قوله: (الكفار). فسر به للإشارة إلى أن (أل) في ﴿ٱلنَّاسُ﴾ عهدية. ويحتمل كونها جنسية، فيكون من ذكر المطلق وإرادة المقيد.

(٣) قوله: (كأصنامهم منها). أي: من الحجارة. وروى ابن جرير عن ابن مسعود أنها حجارة الكبريت. ونقل القرطبي بدون عزو: أنها الأصنام لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمۡ وَمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، ولعل المفسر أشار إلى القولين حيث ذكر كاف التمثيل في قوله: (كأصنامهم منها...).

(٤) قوله: (جملة مستأنفة). أي قوله تعالى ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ جملة مستأنفة، والجملة المستأنفة عند النحاة: جملة مستقلة ليست في محل إعراب. وعند البلاغيين ما وقعت جوابًا لسؤال مقدر. والمراد هنا الأول.

قوله: (أو حال). أي الجملة ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ في محل نصب حال من ﴿ٱلنَّارَ﴾ هذا وجه آخر، والمعنى: حال كونها معدة للكافرين.

واللازمة: أي: دائمة غير منتقلة.

الخلاصة: هذه الجملة إما مستأنفة أو في محل نصب حال، ولعل الاحتمال الأول أوجه ولذا قدمه في الذكر؛ ولأن الجملة الحالية إذا كانت بالماضي دخل عليها (قد) لفظًا أو =

(٢٥) - ﴿وَبَشِّرِ﴾ أخبر[١] ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ صدقوا بالله[٢] ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ من الفروض والنوافل ﴿أَنَّ﴾ أي: بأن[٣] ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٍ﴾ حدائق ذات شجر ومساكن ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا﴾ أي: تحت أشجارها[٤] وقصورها ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ أي: المياه فيها[٥]، والنهر هو الموضع الذي يجري فيه الماء؛ لأن الماء يَنْهَرُه، أي: يحفره، وإسناد الجري إليه مجاز ﴿كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا﴾ أُطعموا من تلك الجنات ﴿مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِى﴾ أي: مثل ما[٦] ﴿رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: قبله في الجنة[٧] لتشابه

= تقديرًا وهنا لم يذكر (قد). وعلم من الآية أن النار مخلوقة، لا كما يزعم المعتزلة أنها ستخلق يوم القيامة، وكذلك الجنة.

(١) قوله: (أخبر). هذا تفسير بالأعم؛ لأن التبشير وهو الإخبار بالخبر السار، سمي به لإظهار أثر السرور على البشرة. كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (صدقوا بالله). فسر الإيمان بالتصديق لعطف الأعمال عليه.

(٣) قوله: (﴿أَنَّ﴾ أي: بأن). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو جائز مطرد مع «أنَّ»، و«أنْ» المصدرية، فالمصدر المؤول إما منصوب على نزع الخافض، أو مجرور بالحرف المحذوف.

(٤) قوله: (أي: تحت أشجارها). أشار به إلى أن هٰهنا مضافًا مقدرًا وهو (أشجار) وما عطف عليه. وبهذا التقدير تفيد الآية أن الأنهار تجري في الجنات نفسها، وليست في مكانٍ أسفل منها. والله أعلم.

(٥) قوله: (أي: المياه فيها). هذا توضيح للمعنى الحقيقي؛ لأن الجري يكون للماء حقيقة، فإسناده إلى مكان الجري وهو الأنهار يكون مجازًا عقليًا، كما ذكره المفسر.

(٦) قوله: (أي: مثل ما). أشار به إلى تقدير مضاف؛ لأن الذي أوتوه ثانيًا مثل الذي أوتوه أولًا، لا نفس الذي أوتوه أولًا.

(٧) وقوله: (أي: قبله في الجنة). هذا تفسير الجمهور كما روى ابن أبي حاتم، عن يحيى بن =

ثمارها بقرينة ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ﴾ أي: جيئوا بالرزق ﴿مُتَشَٰبِهًا﴾ يشبه بعضه بعضًا لونًا ويختلف طعمًا ﴿وَلَهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ﴾ من الحور وغيرها ﴿مُّطَهَّرَةٞ﴾ من الحيض وكل قذر[١] ﴿وَهُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥﴾ ماكثون أبدًا لا يفنون ولا يخرجون[٢].

٢٦- ونزل[٣] ردًّا لقول اليهود لَمَّا ضرب الله المثل بالذباب في قوله: «وَإِن

= أبي كثير، وكما روى أبو جعفر الرازي، عن أبي العالية. وهنا تفسير آخر روي عن عكرمة حيث يقول في قوله تعالى: ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ أي: يشبه ثمار الدنيا، يعني في الاسم لا في الحقيقة واللذة، وعلى هذا يكون المراد بقوله: ﴿مِن قَبۡلُ﴾ أي: في الدنيا، ورجحه البيضاوي. وعن الحسن وغيره: «متشابهًا، أي: خيارًا كلها، لا رذل فيها». كما في ابن جرير.

(١) قوله: (وكل قذر). أي: نحو البول والغائط والمخاط والنفاس والمني والولد، كما روى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) قوله: (ماكثون أبدًا...). ظاهر أن الجنة والنار لا تفنيان ولا أهلهما، وعليه جماهير أهل السنة والجماعة، كما هو معلوم من كتب العقائد، وكما يدل على ذلك ظاهر النصوص الكثيرة.

(٣) قوله: (ونزل). أي: ما يلي من الآية، هذا الذي ذكره المفسر من سبب النزول كأنه مأخوذ مما روى عن قتادة. وهٰهنا قولان:

أحدهما: ما روي عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من الصحابة: «لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين، أي: ﴿مَثَلُهُمۡ كَمَثَلِ ٱلَّذِي﴾، وقوله: ﴿أَوۡ كَصَيِّبٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب الأمثال؛ فأنزل الله هذه الآية.

والقول الثاني: ما روي عن قتادة: «لما ذكر الله العنكبوت والذباب قال المشركون: ما بال العنكبوت والذباب يذكران؟! فأنزل الله هذه الآية»، وعن قتادة أيضًا: «إن الله حين ذكر في كتابه الذباب والعنكبوت قال أهل الضلالة: ما أراد الله من ذكر هذا؛ فأنزل الله هذه الآية»، فلعل المفسر أراد هذه الرواية الأخيرة عن قتادة، والله أعلم.

يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا» [الحج: ٧٣]، والعنكبوت في قوله: «كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ» [العنكبوت: ٤١]، ما أراد الله بذكر هذه الأشياء الخسيسة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ﴾ يجعل ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول ﴿مَّا﴾ نكرة موصوفة بما بعدها مفعول ثان، أيْ: أيَّ مثل كان، أو زائدة لتأكيد الخسة فما بعدها المفعول الثاني ﴿بَعُوضَةً﴾(١) مفرد البعوض وهو صغار البق ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾ أي: أكبر منها، أي: لا يترك بيانه(٢) لما فيه من الحِكَم(٣) ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أي:

---

(١) قوله: (يجعل ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول): فسر ﴿يَضْرِبَ﴾ بـ(يجعل) الذي هو من أفعال التحويل والتصيير، وذكر هنا إعرابين: الأول: ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول (ليجعل) و﴿مَّا﴾ اسم نكرة مفعول ثانٍ، فالمعنى: إن الله لا يستحي أن يجعل مثلًا شيئًا هو بعوضة وما فوقها. فـ﴿بَعُوضَةً﴾ نعتٌ لـ﴿مَا﴾ أو بدَلٌ منه.

قوله: (أو زائدة): هذا بيان الإعراب الثاني، يعني أن ﴿مَّا﴾ حرف زيد لتأكيد الخسة، مرتبط بما قبله. و﴿بَعُوضَةً﴾ هي المفعول الثاني، فالمعنى: إن الله لا يستحي أن يجعل مثلًا مَّا بعوضة فما فوقها.

ومعنى الزائد: ما جيء به للتوكيد فقط، لا لإفادة معنى خاص، وليس المراد به ما لا فائدة فيه. فكل زائد يفيد التوكيد؛ فإطلاق «الزيادة» إطلاق اصطلاحي.

(٢) قوله: (أي: لا يترك بيانه): هذا تفسير لقوله: ﴿لَا يَسْتَحْيِۦٓ﴾، فهنا أَوَّل الحياء بترك البيان، جريًا على مذهب الأشاعرة وغيرهم، نظرًا إلى أن الحياء: انقباض النفس وهذا المعنى منفي عن الله عَزَّوَجَلَّ لمخالفته الخلق، فجعلوا له معنى مناسبًا، ولكن مذهب السلف إثبات الحياء لله تعالى كما يليق به، لا بالمعنى الذي ذكروه، فإنه حياء الخلق، فيثبت له تعالى صفة الحياء بدون تشبيه ولا تأويل، كسائر الصفات.

(٣) وقوله: (الحِكَمَ). بكسر الحاء، جمع حكمة، بمعنى: المصلحة. وفي ذلك إثبات الحكمة في فعل الله تعالى، خلافاً لما يظن من أنها منفية عند طائفة، وإنما النفي عندهم: الغرض،=

المثل ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ الثابت الواقع موقعه ﴿مِن رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلٗاۘ﴾ تمييز[1]، أي: بهذا المثل، و«مَا» استفهام إنكار مبتدأ، و«ذَا» بمعنى الذي بصلته خبره، أي: أيّ فائدة فيه[2] قال تعالى في جوابهم ﴿يُضِلُّ بِهِۦ﴾ أي: بهذا المثل ﴿كَثِيرٗا﴾ عن الحق لكفرهم به ﴿وَيَهۡدِي بِهِۦ كَثِيرٗاۚ﴾ من المؤمنين لتصديقهم به ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦﴾ الخارجين عن طاعته.

٢٧- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نعت[3] ﴿يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ﴾ ما عهده إليهم[4] في الكتب من الإيمان بمحمد ﷺ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ توكيده عليهم ﴿وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ

= وهو المصلحة الراجعة إلى الخالق أو الفاعل؛ لأن الله تعالى غني عن الخلق، وسننبه على ذلك في موضعه إن شاء الله.

(١) قوله: (تمييز): أي قوله: ﴿مَثَلٗا﴾ تمييز من اسم الإشارة (هذا)، واسم الإشارة وإن كان معرفة لا إبهام فيه لكن لما كان المشار إليه مبهمًا احتيج إلى التمييز، فيكون حاصل المعنى: بهذا المثل، كما ذكره المفسر، ويحتمل كونه حالًا.

(٢) وقوله: (و﴿مَا﴾ استفهام إنكار): يعني أن ﴿مَا﴾ اسم استفهام إنكار في محل رفع مبتدأ، و﴿ذَا﴾ اسم موصول بمعنى: الذي خبره، ﴿أَرَادَ ٱللَّهُ﴾: الجملة صلة الموصول، ففسر ﴿ذَا﴾ هنا أنه اسم موصول لوجود الشرط، وهو ألا تكون «ذا» للإشارة، وأن يتقدمه «ما» أو «من» الاستفهاميتان وألا يجعل «ماذا» و«من ذا» كلمة واحدة، فإذا جعلا كلمة واحدة، فلا تكون «ذا» موصولة، وعلى هذا يكون ﴿مَاذَآ﴾ هنا اسم استفهام في محل نصب مفعول مقدم لـ﴿أَرَادَ﴾، وهذا وجه آخر في إعراب الآية.

(٣) قوله: (نعت). أي الاسم الموصول ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نعت لما قبله أي ﴿ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ فهو في محل نصب.

(٤) قوله: (ما عهده إليهم). أشار به إلى أن ﴿عَهۡدَ﴾ مصدر مضاف إلى فاعله.

﴿أَن يُوصَلَ﴾ من الإيمان بالنبي والرحم وغير ذلك، و«أَن» بَدَلٌ من ضمير به[١] ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ بالمعاصي والتعويق[٢] عن الإيمان ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر[٣] ﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ لمصيرهم إلى النار المؤبدة عليهم.

﴿٢٨﴾- ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ يا أهل مكة[٤] ﴿بِٱللَّهِ وَ﴾ قد[٥] ﴿كُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾ نطفًا في الأصلاب ﴿فَأَحْيَٰكُمْ﴾ في الأرحام والدنيا بنفخ الروح فيكم، والاستفهام للتعجيب[٦] من كفرهم مع قيام البرهان أو للتوبيخ[٧] ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾

---

(١) قوله: (و﴿أَن﴾ بدل من ضمير به). أي بدل اشتمال فيكون المعنى: ما أمر الله بإيصاله.

(٢) قوله: (والتعويق): أي منع الناس، كما تقدم.

(٣) قوله: (الموصوفون...). فيه إشارة إلى علة خسرانهم، وهي الأوصاف المذكورة من نقضهم وقطعهم وفسادهم، لأن ترتب الحكم على الوصف يدل على علية ذلك الوصف.

(٤) قوله: (يا أهل مكة). جرى المفسر على أن الخطاب للكفار ولا ينافي ذلك كون الآية مدنية؛ لأن تقرير التوحيد مطلوب على الإطلاق. وعليه جرى البيضاوي أيضًا أن الخطاب للكفار. وظاهر كلام القرطبي وغيره أن الخطاب لأهل الكتاب، كما أن ظاهر كلام ابن جرير أنه لعموم الكافرين.

(٥) قوله: (﴿و﴾ قد ﴿كُنتُمْ﴾): قدر (قد) هنا: ليفيد أن الواو للحال، والجملة ﴿كُنتُمْ﴾ في محل نصب حال؛ لأن الجملة المبدوءة بالماضي إذا كانت حالًا وجب اقترانها بـ(قد)، لفظًا أو تقديرًا، كما ذكره النحاة والبلاغيون.

(٦) قوله: (والاستفهام للتعجيب). أي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾؛ لأن الاستفهام الحقيقي هو طلب العلم بما لم يعلمه، وهذا محال في حقه تعالى، فكل استفهام في كلامه تعالى لا يكون حقيقة.

والتعجيب: إيجاد العجب في المخاطبين.

(٧) قوله: (أو للتوبيخ). أي: الاستفهام يحتمل كونه للتوبيخ. وما ذكره من تفسير الأموات والأحياء مرويّ عن قتادة، رواه ابن جرير عنه. وفي ذلك أقوال أخرى.

عند انتهاء آجالكم ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ بالبعث ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ تردون بعد البعث فيجازيكم بأعمالكم. وقال دليلًا على البعث لما أنكروه:

﴿٢٩﴾- ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: الأرض وما فيها[١] ﴿جَمِيعًا﴾ لتنتفعوا[٢] به وتعتبروا ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ﴾ بعد خلق الأرض، أي: قَصَدَ[٣] ﴿إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ﴾ الضمير يرجع إلى السماء؛ لأنها في معنى الجمع الآيلة إليه: أي: صيرها[٤] كما في آية أخرى: «فَقَضَاهُنَّ» ﴿سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾ مجملًا ومفصلًا[٥]، أفلا تعتبرون[٦] أن القادر على خلق ذلك ابتداء -وهو أعظم منكم- قادرٌ على إعادتكم.

---

(١) قوله: (أي: الأرض وما فيها). هذا تفسير بالمراد، وليس تفسير كلمة بكلمة.

(٢) قوله: (لتنتفعوا). فسر به أخذًا من معنى لام التعليل في قوله: ﴿لَكُم﴾.

(٣) قوله: (أي: قصد). هذا تفسير لـ﴿اسْتَوَىٰ﴾، فالفعل «استوى» إذا تعدى بـ«إلى» كما هٰهنا يكون معناه قصد، كما ذكره ابن كثير وغيره، وإذا تعدى بـ«على» يكون بمعنى ارتفع واستقر، كما في ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾ [طه: ٥]، وقد فسره المفسر كغيره باستواءٍ يليق به تعالى. واختار ابن جرير أن معناه هنا: علا وارتفع، وقال أيضًا: المراد علا عليها علوّ ملك وسلطان لا علوّ انتقال وزوالٍ.اهـ.

(٤) قوله: (أي: صيرها). هذا تفسير للمراد بـ ﴿فَسَوَّاهُنَّ﴾.

وقوله: (الآيلة إليه): أي السماء ستؤول إلى الجمع، أي: سبع سمٰوات.

(٥) قوله: (مجملًا ومفصلًا). فيه تعريض للرد على الفلاسفة القائلين بأن علمه تعالى بالخلق على وجه الإجمال، تعالى الله عما يقولون.

(٦) قوله: (أفلا تعتبرون). هذا بيان لملخص الاستدلال بهذه الآية الكريمة على إثبات البعث، لأن المفسر ذكر أولًا أن هذه الآية جعلت دليلًا على البعث لما أنكروه.

٣٠- ﴿وَ﴾ اذكر يا محمد[١] ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ يَخْلِفُني[٢] في تنفيذ أحكامي فيها وهو آدم ﴿قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ بالمعاصي ﴿وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ يريقها بالقتل كما فعل بنو الجان[٣]، وكانوا فيها فلما أفسدوا أرسل الله عليهم الملائكة فطرَدُوهم إلى الجزائر والجبال ﴿وَنَحْنُ

---

(١) قوله: (اذكر يا محمد...). أفاد به أن ﴿إِذْ﴾ في محل نصب مفعول لفعل محذوف وهو (اذكر)، والخطاب للنبي ﷺ، ويمكن أن يكون ﴿إِذْ﴾ ظرفًا لفعلٍ محذوف، واقع صلة لموصول، والتقدير: ما وقع إذ قال، وهو مذهب جمهور النحويين القائلين بأن «إذ» تكون ظرفًا دائمًا.

فائدة: «إذ» و«إذا» تشتركان في أن كلًّا منهما اسم مبني ظرف في محل نصب، واجب الإضافة إلى الجملة، وقد تخرجان عن الاسمية إلى الحرفية، فتكون «إذ» حرف تعليل و«إذا» فجائية، وتختلفان في أن «إذ» للماضي و«إذا» للمضارع، و«إذ» تضاف إلى الجملة الاسمية والفعلية و«إذا» للفعلية فقط، و«إذ» ليس فيها معنى الشرط بخلاف «إذا» فكثيرًا تتضمن معنى الشرط فيكون لها الجواب، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في «الثنائيات».

(٢) قوله: (يخلفني...): أفاد به وجه تسمية آدم بالخليفة، أي إنه يخلف الحق تعالى في تنفيذ أحكامه. وفيه إشارة إلى أن ﴿خَلِيفَةً﴾ بمعنى: اسم الفاعل، ويحتمل كونه بمعنى: اسم المفعول، أي: المخلَف، كما ذكره القرطبي، والتاء فيه للمبالغة، كما ذكره البيضاوي.

(٣) قوله: (كما فعل بنو الجان..). وفي هذا الكلام إجابة عن إشكال وهو أن الملائكة كيف علموا أن البشر مفسدون، فالجواب أنهم علموا بقياس الإنس على الجن الذين كانوا في الأرض قبل الإنس، وكانوا مفسدين كما ذكره المفسر، وهذا الذي ذكره من قصة الجن... رواه ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ورواه ابن أبي حاتم عن عبدالله بن عمرو، كما ذكره ابن كثير.

والجزائر: جمع جزيرة، وهي بَرّ محاط بالماء.

﴿نُسَبِّحُ﴾ مُلْتبسين[١] ﴿بِحَمْدِكَ﴾ أي: نقول سبحان الله وبحمده ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ نُنَزِّهك عمّا لا يليق بك، فاللام زائدة[٢]، والجملة حال[٣]، أي: فنحن أحق بالاستخلاف ﴿قَالَ﴾ تعالى ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٠﴾ من المصلحة[٤] في استخلاف آدم وأن ذريته فيهم المطيع والعاصي فيظهر العدل بينهم، فقالوا لن يخلق ربنا خلقا أكرم عليه منا ولا أعلم؛ لسبقنا له ورؤيتنا ما لم يره[٥]، فخلق الله تعالى آدم من أديم الأرض[٦]، أي: وجهها بأن قبض منها قبضة من جميع ألوانها وعُجِنت

---

(١) قوله: (ملتبسين). قدره لإفادة أن الباء في ﴿بِحَمۡدِكَ﴾ للالتباس، أي: الاقتران، وتسمى باء الإلصاق.

(٢) قوله: (فاللام زائدة). أي اللام في ﴿لَكَ﴾ تكون زائدة للتوكيد بناءً على تفسير ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ بـ(ننزهك)، فالمعنى: نقدسك. روي هذا المعنى عن مجاهد، وأبي صالح، وغيرهما. وروي عن الضحاك وغيره: المعنى: نطهر أنفسنا لأجلك، أي: فاللام للتعليل ومفعول ﴿نُقَدِّسُ﴾ محذوف، وذكر الوجهين البيضاوي ورجح الثاني.

(٣) قوله: (والجملة حال). أي قوله: ﴿وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ﴾ وما عطف عليه، في محل نصب حال، والواو للحال.

(٤) قوله: (من المصلحة...). فيه إشارة إلى القاعدة الفقهية المستقرة في الشرع أن المصلحة والمفسدة أيهما ترجحت فالحكم للراجح. وفيه إثبات المصلحة والحكمة في فعله تعالى. وسننبه على ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ٣٢﴾ إن شاء الله.

(٥) قوله: (فقالوا: لن يخلق ربنا...): أي قال ذلك الملائكة كما روي عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا.

(٦) قوله: (فخلق الله تعالى آدم...الخ). هذا الذي ذكره في خلق آدم هو ملخص ما جاء في النصوص، من الآيات والأحاديث. وقد فصل ذلك المفسرون.

بالمياه المختلفة وسوَّاه ونفخ فيه الروح فصار حيوانًا حساسًا بعد أن كان جمادًا.

﴿٣١﴾- ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ ﴾ أي: أسماء المسميات ﴿كُلَّهَا ﴾ حتى القصعة والقُصَيعة والفسوة والفسيّة والمِغْرفة[١] بأن ألقى في قلبه علمها[٢] ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمۡ﴾ أي: المسميات، وفيه تغليب العقلاء[٣] ﴿عَلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ﴾ لهم تبكيتًا[٤]

---

(١) قوله: (حتى القَصعة...). وهي بفتح القاف [ولا يصح كسرها، كما أن لفظ الخزانة بكسر الخاء ولا يصح فتحها... ومن الجاري كالمثل قولهم: «لا تفتح الخِزانة ولا تَكسر القَصعة] الإناء الذي يوضع فيه الطعام، والقصيعة: تصغيرها، أي: الإناء الصغير، والفسوة هي الريح الخارج من الأسفل، والفسية: تصغيرها، والمغرفة: ما يغرف بها، ولعل ذكر هذه الأشياء لإفادة الغاية عموم الأسماء، أي: علم آدم جميع أسماء المسميات حتى الأشياء الحقيرة. وأيضًا هذه الأشياء مما تتعلق به حياة البشر، دون الملائكة فيناسب التحدي بهذه الأشياء. والله أعلم.

تنبيه: لا يوجد لفظ «المغرفة» في بعض النسخ.

(٢) قوله: (بأن ألقى...). الباء للتصوير أو السببية، أي صورة التعليم هي: إلقاء العلم في القلب، أو علّم بسبب إلقاء العلم في القلب.

فائدة: استدل بعض الأصوليين بهذه الآية على أن اللغات توقيفية، ليست اصطلاحية، أي: أن الألفاظ وضعها لمعانيها الله تعالى، وعلمها للخلق بالإلهام، وهي مسألة أصولية خلافية، قليلة الثمر.

(٣) قوله: (وفيه تغليب). أي: في ذكر ضمير الجمع «هم» في قوله تعالى: ﴿عَرَضَهُمۡ﴾ تغليب العقلاء، والتغليب تعميم اللفظ على غير معناه الحقيقي بأن يراد ذلك أيضًا باللفظ. وهو مفصل في علم البلاغة. فضمير «هم» في الأصل موضوع لجمع المذكر العاقل، وأريد به هنا غيرهم معهم أيضًا، فكان من التغليب، وتقدم ذكر التغليب في تفسير الفاتحة.

(٤) قوله: (تبكيتًا). أشار به إلى أن الأمر ﴿أَنۢبِـُٔونِي﴾ ليس للوجوب، وإلا لكان تكليفًا بما لا يستطاع، بل للتبكيت وقطع الحجة.

﴿أَنۢبِـُٔونِى﴾ أخبروني ﴿بِأَسۡمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ المسميات ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٣١﴾ في أني لا أخلق أعلمَ منكم أو أنكم أحقُ بالخلافة، وجواب الشرط دل عليه ما قبله[١].

٣٢- ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ﴾ تنزيهًا لك[٢] عن الاعتراض عليك ﴿لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآ﴾ إياه[٣] ﴿إِنَّكَ أَنتَ﴾ تأكيد[٤] للكاف ﴿ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ٣٢﴾ الذي لا يخرج شيء عن علمه وحكمته[٥].

---

(١) قوله: (وجواب الشرط...). لأن جواب الشرط لا يتقدم على الشرط، فإذا تقدم معناه كان دالًا على الجواب المحذوف، هذا على مذهب البصريين، وتقدير الجواب هنا: (إن كنتم صادقين فأنبئوني)، والله أعلم، وتقدمت الإشارة إلى هذا في تفسير الآية (٢٦) من هذه السورة.

(٢) قوله: (تنزيهًا لك). أفاد به أن «سبحان» منصوب على أنه مفعول مطلق. وعامله محذوف. ولفظ سبحان فيه ثلاثة أقوال: أشهرها أنه اسم مصدر للفعل «سبَّحَ»، وقيل مصدر للفعل «سَبَح» الثلاثي، وقيل عَلَم المصدر، وعلى كلِّ قولٍ: لا يستعمل إلا مضافًا ومنصوبًا على أنه مفعول مطلق: فهو من المصادر الجامدة. ولذا لا يقع نائب فاعل؛ لأن من شروط وقوع المصدر نائب فاعل: كونه متصرفًا، أي: مستعملًا منصوبًا وغير منصوب، كما فصله النحاة.

(٣) قوله: (إياه). قدره ليكون عائدًا إلى الاسم الموصول ﴿مَا﴾، وهو المفعول الثاني لـ﴿عِلْمَ﴾.

(٤) قوله: (تأكيد). أي: ﴿أَنتَ﴾ تأكيد للكاف في ﴿إِنَّكَ﴾ فيكون في محل نصب، و﴿أَنتَ﴾ وإن كان من ضمائر الرفع المنفصلة لكنه يأتي في محل نصب أو جرٍّ تابعًا، أي تأكيدًا، ومعلوم أنه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في الأصل. ويجوز كون ﴿أَنتَ﴾ هنا ضمير الفصل فلا محل له من الإعراب.

(٥) قوله: (وحكمته). وفي كلامه إثبات الحكمة لله ولم يختلف أحد في ذلك، وإنما نفى بعضهم عن الله تعالى الغرض؛ وذلك لأن الغرض هو ما يستفيد به الفاعل بفعله، =

﴿٣٣﴾- ﴿قَالَ﴾ تعالى ﴿يَـٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئۡهُم﴾ أي: الملائكة ﴿بِأَسۡمَآئِهِمۡ﴾ المسمياتِ، فسمّى كلَّ شيء باسمه وذَكَرَ حكمتَه التي خُلِق لها ﴿فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ قَالَ﴾ تعالى لهم موبخًا[(١)] ﴿أَلَمۡ أَقُل لَّكُمۡ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ ما غاب فيهما ﴿وَأَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ﴾ ما تظهرون من قولكم أتجعل فيها الخ ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ تُسِرُّون من قولكم لن يخلق أكرم عليه منا ولا أعلم[(٢)].

﴿٣٤﴾- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ﴾ سجودَ تحيةٍ بالانحناء[(٣)]

= كالسكن لمن يبني البيت والاستمتاع لمن يعقد النكاح، وعلى هذا المعنى ينفي عنه تعالى الغرض؛ لأن الله تعالى غني عن خلقه، وأما الحكمة التي هي المصالح الراجعة للخلق فلا تنفى عنه ولم يقل بنفيها أحد.

ومن فرق بين الغرض والحكمة قالوا: ما يترتب على الفعل من حيث إنه نهاية الفعل وطرفه يسمى: غاية، ومن حيث إنه يستفاد من الفعل سمي: فائدة، ومن حيث إنه يترتب عليه المصلحة سمي: حكمة، ومن حيث إنه يستفيد الفاعل سمي: غرضًا. فقد فرقوا بين هذه المصطلحات فرقًا اعتباريًا، والله أعلم.

(١) قوله: (موبخًا). أشار به إلى أن الاستفهام في قوله: ﴿أَلَمۡ أَقُل﴾ للتوبيخ، وليس استفهامًا حقيقيًّا، كما يعلم من كلام ابن جرير وغيره من المفسرين.اهـ.

(٢) قوله: (من قولكم لن يخلق الله...). فسر ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ﴾ بذلك، وهو مروي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، كما ذكره ابن كثير. وروى عن ابن عباس وغيره أن المراد به: ما كتمه إبليس من الكبر والاغترار. ذكره الطبري.

(٣) قوله: (سجود تحية بالانحناء). يعني هذا السجود الذي أمر به الملائكة كان سجود تحية بالانحناء، لا بوضع الجبهة على الأرض، وعزاه ابن كثير، والقرطبي إلى بعض العلماء بدون تسمية، ولكن الجمهور على أنه كان سجودًا بوضع الجبهة، لكنه كان لله تعالى، وآدم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كأنه قِبْلة؛ تكرمة لآدم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كما ذكره القرطبي.

﴿فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾ هو أبو الجن كان بين الملائكة[(١)] ﴿أَبَىٰ﴾ امتنع عن السجود ﴿وَٱسۡتَكۡبَرَ﴾ تكبّر[(٢)] عنه وقال: أنا خير منه[(٣)] ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٤﴾ في علم الله.

٣٥- ﴿وَقُلۡنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ﴾ تأكيد للضمير المستتر ليُعطف عليه ﴿وَزَوۡجُكَ﴾[(٤)] حواءُ بالمدّ، وكان خَلَقها من ضِلْعِه الأيسرِ[(٥)] ﴿ٱلۡجَنَّةَ وَكُلَا مِنۡهَا﴾

---

(١) قوله: (هو أبو الجن كان...). ظاهر كلامه يدل على أن إبليس ليس من جنس الملائكة بل كان بينهم، فيكون ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾ استثناء منقطعًا، وهذا القول مرويّ عن الحسن، وشهر بن حوشب وغيرهما، كما في ابن جرير.
ولكن قول الجمهور أنه كان منهم بماهيته، فيكون الاستثناء متصلًا، ونسب القرطبي هذا القول إلى ابن عباس، وابن مسعود، وابن جريج، وابن المسيب، وقتادة وغيرهم.

(٢) قوله: (تكبر). أفاد به أن الاستفعال ﴿ٱسۡتَكۡبَرَ﴾ ليس بمعنى الطلب هنا، وإن كان يأتي للطلب كثيرًا نحو: استفهم، استرشد، استفتح، ولكن قد يجرد عنه كما هنا.

(٣) قوله: (وقال: أنا خير منه). كما في قوله تعالى: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، وغيرها من الآيات.

(٤) قوله: (تأكيد للضمير المستتر...). هذه مسألة نحوية، أنه إذا عطف الاسم الظاهر على الضمير المرفوع المتصل وجب الفصل، تقول: قمت أنا وزيد، ولا يقال: قمت وزيد، وتقول: إن زيدًا لم يحضر ولا عمرو. هنا «عمرو» معطوف على الضمير المستتر في (لم يحضر) والفاصل (لا)، وقد أجاز بعض النحاة العطف بدون فاصل.

(٥) قوله: (وكان خلقها من ضلعه الأيسر). كما في «صحيح مسلم»، والترمذي: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المرأة خلقت من ضلع...**» [الحديث أورده الألباني في «صحيح الجامع» برقم (١٩٤٣)].

تنبيه: هذا الحديث صريح في أن حواء خلقت من ضلع آدم، كذا ذكره المفسرون كمجاهد،=

أكلًا ﴿رَغَدًا﴾[(١)] واسعًا لا حجر فيه ﴿حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي: بالأكل[(٢)] منها وهي الحنطة أو الكَرْم أو غيرهما[(٣)] ﴿فَتَكُونَا﴾ فتصيرا[(٤)] ﴿مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾﴾ العاصين[(٥)].

﴿٣٦﴾- ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ إبليس، أي: أذهبهما، وفي قراءة[(٦)]: «أَزَالَهُمَا» نحَّاهما ﴿عَنْهَا﴾ أي: الجنة بأن قال لهما: هل أدلكما على شجرة الخلد وقاسمهما

= وقتادة، والسدي وغيرهم. ونقله وأقره علماء التفسير، ومن ذلك نعلم أن قول بعض المعاصرين من أن خلق المرأة من ضلع آدم لم يثبت، وأن الحديث من باب التمثيل قول غير صحيح. كما سينبه على ذلك في أول سورة النساء أيضًا.

فائدة: الزوج بدون تاء يطلق على الذكر والأنثى، وإطلاق الزوجة على الأنثى صحيح لغة ومنتشر عند الفقهاء والفرضيين، لاختلاف حكمهما كثيرًا.

(١) قوله: (أكلًا ﴿رَغَدًا﴾): أشار به إلى أن رغدًا منصوب على أنه مفعول مطلق فهو نعت للمصدر المحذوف. خلافًا لابن هشام، فقد أعربه حالًا.

تنبيه: الجنة هي الجنة المعروفة، جنة الخلد، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، خلافًا للمعتزلة والقدرية إنَّ المراد هنا: البستان في عدن. اهـ. نبه عليه القرطبي.

(٢) قوله: (أي: بالأكل...). أفاد به أن المراد النهي عن الأكل.

(٣) قوله: (وهي الحنطة): الحنطة: البر، والكرم: العنب، الأول مروي عن ابن عباس، والثاني عنه أيضًا، وكذا عن ابن مسعود وغيرهم، قال ابن عطية: «الصواب عدم تعيين الشجرة».

(٤) قوله: (﴿فَتَكُونَا﴾ فتصيرا). أفاد به أن «كان» بمعنى: صار، ويأتي بمعنى: صار أيضًا أصبح، وأمسى، وأضحى، وظلَّ، كما ذكر النحاة.

(٥) قوله: (العاصين). أي: المخالفين للأمر.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَزَالَهُمَا﴾). أي: من الإزالة: وهذه قراءة حمزة. والباقون قرؤوا: ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾: من الإزلال، ومآل المعنى واحد. كما ورد كذلك في الآيات.

بالله إنه لهما لمن الناصحين فأكلا منها ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ من النعيم ﴿وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ﴾ إلى الأرض، أي: أنتما بما اشتملتما عليه من ذُريتكما[(١)] ﴿بَعْضُكُمْ﴾ بعض الذرية ﴿لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ مِن ظُلم بعضِهم بعضًا ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ موضع قرار[(٢)] ﴿وَمَتَٰعٌ﴾ ما تتمتعون[(٣)] به من نباتها ﴿إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾﴾ وقت انقضاء آجالكم.

﴿٣٧﴾- ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ ألهمه إياها، وفي قراءة بنصب آدم ورفع كلمات[(٤)]،أي: جاءه وهي «رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا» الآية. فدعا بها ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ قَبِلَ توبته[(٥)] ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ على عباده ﴿ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾ بهم.

﴿٣٨﴾- ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا﴾ من الجنة ﴿جَمِيعًا﴾ كرره[(٦)] ليعطف عليه ﴿فَإِمَّا﴾

---

(١) قوله: (أي: أنتما بما اشتملتما): هذا توجيه لضمير الجمع في قوله: ﴿ٱهْبِطُواْ﴾ مع أن الخطاب لآدم وحواء.

(٢) قوله: (موضع قرار). أفاد به أن ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾ ظرف؛ لأن الظرف من غير الثلاثي يأتي على وزن اسم مفعوله. كما هنا.

(٣) قوله: (ما تتمتعون). فالمتاع اسم لما يستمتع به من أكل ولبس وغيرهما، كما ذكره القرطبي، وقد يستعمل اسم مصدر بمعنى التمتع، وبه فسّر البيضاوي.

(٤) قوله (وفي قراءة بنصب...). وهذه قراءة ابن كثير أي: فيكون ﴿ءَادَمَ﴾ مفعولًا به و﴿كَلِمَٰتٌ﴾ فاعلًا، والمعنى: جاءته ووصلته. وقرأ الباقون: برفع ﴿ءَادَمُ﴾ ونصب ﴿كَلِمَٰتٍ﴾، وبين تلك الكلمات بقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ...﴾ [الأعراف: ٢٣].

(٥) قوله: (قبل توبته). «تاب» في الأصل بمعنى: رجع، فإذا أسند إلى الله تعالى يكون المعنى قَبِلَ التوبة، كأنه رجع عن المؤاخذة، وإذا أسند إلى العبد كان بمعنى: رجع عن المعصية.

الخلاصة: أن «تاب» يسند إلى الخالق والخلق، ومعنى الرجوع موجود على الحالتين.

(٦) قوله: (كرره...). أي: كرر قوله: ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًا﴾ سماه تكرارًا مسامحة بالنظر =

فيه إدغام نون «إنْ» الشرطية في «ما» الزائدة[(١)] ﴿يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى﴾ كتاب ورسول ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَايَ﴾ فآمن بي وعمل بطاعتي ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾﴾ في الآخرة بأن يدخلوا الجنة.

﴿٣٩﴾- ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ كُتُبِنا ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾ ماكثون أبدًا لا يفْنَونَ ولا يخرجون[(٢)].

= إلى المعنى؛ لأن ما تقدم هو: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ وليست نفس هذه الجملة. وفائدة التكرار: أن يعطف عليه ما بعده، وهو جملة ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم﴾، ظاهر قوله: أن الفاء في ﴿فَإِمَّا﴾ للعطف، على جملة ﴿ٱهْبِطُواْ﴾ فتكون من عطف الخبر على الإنشاء؛ لأن جملة ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم﴾ جملة شرطية خبرية، وجملة ﴿ٱهْبِطُواْ﴾ جملة إنشائية. وعطف الخبر على الإنشاء ممتنع، ولعل المسوغ هنا أن كلا من الجملتين داخلة في مقول القول، فكأنهما مفردان من هذه الحيثية، ويحتمل كون الفاء داخلة في جواب الأمر؛ لأن الجملة الشرطية ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم﴾ جواب للأمر ﴿ٱهْبِطُواْ﴾ أو هي الفاء الفصيحة، وهي الداخلة في جواب شرط مقدر. والله أعلم.

(١) قوله: (فيه إدغام نون...). يعني أن «إما» هنا مركب من «إن» الشرطية و«ما» الزائدة المؤكدة، وجواب الشرط يكون جملة ﴿فَمَن تَبِعَ﴾ وهي شرطية أيضًا. ويحتمل كون الفاء في ﴿فَمَن تَبِعَ﴾ للعطف على ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم﴾ فيكون الجواب جملة: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾.

وجملة ﴿يَأْتِيَنَّكُم﴾ فعل الشرط مبني على الفتح في محل جزم، وإنما بني لوجود نون التوكيد المباشر، كما هو معلوم، ويكثر توكيد المضارع الواقع بعد «إما»، أي «إن» الشرطية المدغمة في «ما».

(٢) قوله: (ماكثون أبدًا...). هذا من معتقد أهل السنة أن الجنة والنار مؤبدتان لا تفنيان ولا يفنى من فيهما.

تنبيه: الأنبياء معصومون من الكبائر وكذا من الصغائر على الصحيح، بمعنى أنهم لا =

(٤٠)- ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ أولاد يعقوب[(١)] ﴿ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ﴾ أي: على آبائكم[(٢)] من الإنجاء من فرعون و فلق البحر وتظليل الغمام وغير ذلك بأن تشكروها بطاعتي[(٣)] ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ﴾ الذي عهدته[(٤)] إليكم من الإيمان بمحمد ﴿أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ﴾ الذي عهدته إليكم من الثواب[(٥)] عليه بدخول الجنة[(٦)] ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ (٤٠)﴾ خافون[(٧)] في ترك الوفاء به دون غيري[(٨)].

= يرتكبون الاثم عن عمد ولا يقعون فيه سهوًا، وآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما أكل ناسيًا ثم هوأكل قبل أن يأتي لدار التكليف، فلا دلالة في قصته على عدم عصمة الأنبياء كما توهمه بعضهم، وقد رد المفسرون على شبهتهم كما ينبغي. وأما الخطأ في الاجتهاد فهو ممكن، ولكنه ليس بإثم بل هم مأجورون في ذلك على اجتهادهم كسائر المجتهدين.

(١) قوله: (أولاد يعقوب). أفاد به أن المراد بالبنين هنا الأولاد الذكور والإناث، كما أفاد أن ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ اسم ليعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومعناه عبدالله في اللغة العبرانية.

(٢) قوله: (أي: على آبائكم). أفاد أن الخطاب وإن كان مع اليهود الموجودين في زمن النبي ﷺ، لكنه تذكير للنعم التي أنعم بها على آبائهم.

(٣) قوله: (بأن تشكروها بطاعتي). الباء الأولى للتصوير متعلقة بـ﴿ٱذۡكُرُواْ﴾، أي صورة ذكر النعمة هي الطاعة. والباء في (بطاعتي): للسببية متعلقة بـ(تشكروا)، أي الشكر الحاصل بسبب الطاعة، أو للتصوير فالمعنى صورة الشكر الطاعة.

(٤) قوله: (الذي عهدته). أفاد به أن إضافة «عهد» إلى الياء من إضافة المصدر إلى الفاعل، وفي «عهدكم» من إضافة المصدر إلى المفعول على ما فسره.

(٥) قوله: (من الثواب). (من) بيانية، بيان للعهد.

(٦) قوله: (بدخول الجنة). تصوير الثواب.

(٧) قوله: (خافون). النون للوقاية، وبعده ياء المتكلم مفعول به محذوف وأصله: فارهبوني، حذفت الياء تخفيفًا، ولدلالة الكسر عليها. وكذلك نظائره نحو: ﴿فَٱتَّقُونِ﴾.

(٨) قوله: (دون غيري). هذا الحصر مستفاد من تقديم المفعول (إياي)، والتقدير إياي =

(٤١) - ﴿وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ﴾ من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من التوراة[١]، بموافقته[٢] له في التوحيد والنبوة ﴿وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦ﴾ من أهل الكتاب[٣]؛ لأنَّ خلفكم تَبَعٌ لكم فإثمهم عليكم ﴿وَلَا تَشْتَرُواْ﴾ تستبدلوا[٤] ﴿بِـَٔايَٰتِى﴾ التي في كتابكم من نعت محمد ﷺ ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ عِوَضًا يسيرًا من الدنيا، أي: لا تكتموها خوفَ فواتِ ما تأخذونه من سَفَلَتِكم[٥] ﴿وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ (٤١)﴾ خافونِ في ذلك دون غيري.

= ارهبوا، فارهبوني. و(إياي) مفعول لفعل محذوف، يفسره (ارهبوا) وليس مفعولًا للفعل المذكور؛ لأن مفعوله الياء المحذوفة. فهذا من باب الاشتغال. والفاء للجزاء، لتضمن الكلام معنى الشرط، كأنه قيل: إن كنتم راهبين شيئًا فإياي فارهبوا، كما أفاده البيضاوي.

(١) قوله: من التوراة: بيان لـ﴿مَا مَعَكُمْ﴾.

(٢) قوله: (بموافقته...). بيان لكون القرآن موافقًا للتوراة، والباء سببية.

(٣) قوله: (من أهل الكتاب). أي: فهذا نهي للموجودين في زمن النبي ﷺ، عن أن يكونوا أول فريق كافر به؛ لأن من بعدهم إلى يوم القيامة تبع لهم، وهذا معنى قوله: (لأن خلفكم): الخلف: بفتح اللام أو تسكينها، لكن المفتوح يستعمل في معرض المدح، والساكن في معرض الذم، كما قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

(٤) قوله: (تستبدلوا). أشار به إلى أن لفظ ﴿تَشْتَرُواْ﴾ مجاز، كما تقدم في ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ﴾.

(٥) قوله: (خوف فوات). رؤساء اليهود كانوا يأخذون من سفلتهم أموالًا، كما ذكره القرطبي، وعزاه إلى الحسن وغيره. فخافوا من فواتها إذا أظهروا للناس أن النبي ﷺ حق، لأنهم يتبعونه، ولذا كتموا الحق، وفي القرآن تهديد لهم على ذلك في مواضع.

﴿٤٢﴾- ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ﴾ تخلطوا ﴿ٱلْحَقَّ﴾ الذي أنزلت عليكم ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾ الذي تفترونه ﴿وَ﴾ لا ﴿تَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ﴾[١] نعت محمد ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾﴾ أنه حق.

﴿٤٣﴾- ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ صلّوا مع المصلين[٢] محمد وأصحابه.

﴿٤٤﴾- ونزل في علمائهم[٣] وكانوا يقولون لأقربائهم المسلمين اثبتوا على دين محمد فإنه حق، ﴿۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾ بالإيمان بمحمد ﴿وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ تتركونها[٤] فلا تأمرونها به ﴿وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة وفيها الوعيد على مخالفة القول العمل ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ سوءَ فعلِكم فترجعون، فجملة النسيان محل الاستفهام الإنكاري[٥].

---

(١) قوله: (﴿وَ﴾ لا ﴿تَكْتُمُواْ﴾): قدر (لا) الناهية، فيكون الفعل ﴿تَكْتُمُواْ﴾ مجزومًا بحذف النون، عطفًا على ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ﴾ فالواو في ﴿وَلَا تَكْتُمُواْ﴾ عاطفة. ويحتمل كون الواو للمعية، والفعل ﴿تَكْتُمُواْ﴾ منصوب بـ«أن» مضمرة. كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (صلوا مع المصلين). ففي الآية تسمية الصلاة ببعض أركانها، وهو الركوع، وهو من المجاز المرسل عند البلاغيين.

(٣) قوله: (ونزل في علمائهم...). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية، وما ذكره المفسر من السبب مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. كما نقله القرطبي.

(٤) قوله: (تتركونها). فسر النسيان بالترك، من باب المجاز المرسل؛ لأن النسيان سبب للترك، فأطلق السبب وأريد المسبب، أو الترك لازم للنسيان، فأطلق الملزوم وأريد اللازم، وذلك أنهم لم ينسوا أنفسهم حقيقة، وإنما تركوا حظها بإهمالها عن الاهتداء.

(٥) قوله: (فجملة النسيان...). يعني: محل التوبيخ والإنكار ليس أمرهم الناس بالبر؛ لأن ذلك مشروع وممدوح، ولكن محل الاستنكار والتوبيخ نسيانهم أنفسهم. =

﴿٤٥﴾- ﴿وَٱسْتَعِينُواْ﴾ اطلبوا المعونة[١] على أموركم ﴿بِٱلصَّبْرِ﴾ الحبس للنفس[٢] على ما تكره ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ أفردها بالذكر تعظيمًا لشأنها وفي الحديث «كان ﷺ إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة» وقيل الخطاب لليهود لَّما عاقهم[٣] عن الإيمان الشرَهُ وحبُّ الرياسة فأمروا بالصبر وهو الصوم لأنه يكسر الشهوة، والصلاةِ؛ لأنها تورث الخشوع وتنفي الكبر ﴿وَإِنَّهَا﴾ أي: الصلاة[٤] ﴿لَكَبِيرَةٌ﴾ ثقيلة ﴿إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾ الساكنين إلى الطاعة.

﴿٤٦﴾- ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يوقنون[٥] ﴿أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ بالبعث ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ في الآخرة فيجازيهم.

= وقوله: (الاستفهام الإنكاري). أفاد به أن الاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ﴾ ليس حقيقيًا، بل إنكاري بمعنى الاستنكار والتعيير عليهم، في نسيانهم أنفسهم.

(١) قوله: (اطلبوا المعونة). أفاد به أن الاستفعال هنا بمعنى الطلب كما هو الأكثر، فمعنى استعينوا: اطلبوا المعونة.

(٢) قوله: (الحبس للنفس...). هذا تفسير الصبر، بناء على أن الخطاب مع المؤمنين، كما اختاره ابن كثير وغيره. وقيل: الخطاب مع أهل الكتاب كما ذكره المفسر بقوله: (وقيل) وهذا اختيار ابن جرير. وعلى هذا فسر الصبر بالصيام.

(٣) قوله: (عاقهم). أي: منعهم.

(الشره) -بفتحتين-: الحِرص وشدة الميل.

(٤) قوله: (أي: الصلاة). أفاد أن الضمير في ﴿إِنَّهَا﴾ عائد للصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير، وقيل: عائد على الوصية.

(٥) قوله: (يوقنون). فسر الظن باليقين؛ لأنه المراد هٰهنا، ويطلق الظن على اليقين في اللغة، كما قاله ابن جرير وغيره.

٤٧- ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ﴾ بالشكر عليها[١] بطاعتي ﴿وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ﴾ أي: آباءكم ﴿عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ٤٧﴾ عالمي زمانهم[٢].

٤٨- ﴿وَٱتَّقُواْ﴾ خافوا ﴿يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي﴾ فيه[٣] ﴿نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا﴾ وهو يوم القيامة ﴿وَلَا تُقۡبَلُ﴾ بالتاء والياء[٤] ﴿مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ﴾ أي: ليس لها شفاعة فتقبل «فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ١٠٠» [الشعراء: ١٠٠][٥] ﴿وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ﴾ فداءٌ[٦] ﴿وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ٤٨﴾ يمنعون من عذاب الله.

---

(١) قوله: (بالشكر عليها). تقدم نظير ذلك في تفسير الآية رقم (٤٠).

(٢) قوله: (عالمي زمانهم). فهذه الآية أفادت تفضيل آباء أهل الكتاب على عالمي زمانهم، لا تفضيلهم مطلقًا. وهذا التفسير روي عن عدد من المفسرين كمجاهد، والربيع بن أنس، وقتادة، وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم. كما ذكره ابن كثير وغيره.

(٣) قوله: (فيه): قدره ليكون رابطًا بين الجملة الواقعة نعتًا وبين منعوتها؛ لأن جملة ﴿لَّا تَجۡزِي﴾ نعت لـ﴿يَوۡمٗا﴾ جريًا على القاعدة المشهورة وهي: أن الجملة بعد النكرة تعرب نعتًا لها وبعد المعرفة تعرب حالًا منها، إلا ما استثني -وما استثني من تلك القاعدة مذكور في كتابنا: «الاستثناءات من القواعد اللغوية»- والجملة الواقعة نعتًا تحتاج إلى رابط يربطها بالموصوف، كما يشترط ذلك إذا وقعت خبرًا وحالًا، على التفصيل الذي ذكره النحاة.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). أي: هما قراءتان: ﴿تُقۡبَلُ﴾: بالتاء: وهذه قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. و﴿يُقۡبَلُ﴾: بالياء: وهي قراءة الباقين.

(٥) قوله: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ﴾. أورد المفسر هذه الآية ليستدل بها على نفي الشفاعة للكافرين، فلا شفاعة لهم. أما الشفاعة في حق العصاة من المؤمنين وغيرها من أنواع الشفاعة فهي ثابتة في السنن الصحيحة، وهي من معتقدات أهل السنة والجماعة.

(٦) قوله: (فداء). تفسير العدل، وهو مرويّ عن ابن عباس، وأبي العالية وغيرهما، كما نقل ابن جرير وفسره بذلك. وهو ما يعطى مقابل فك النفس وتخليصها.

﴿٤٩﴾- ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ نَجَّيْنَـٰكُم﴾ أي: آباءكم، والخطاب به وبما بعده للموجودين في زمن نبينا بما أنعم الله على آبائهم تذكيرًا لهم بنعمة الله تعالى ليؤمنوا ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ﴾ يذيقونكم ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أشده، والجملة حال[(١)] من ضمير ﴿نَجَّيْنَـٰكُم﴾ ﴿يُذَبِّحُونَ﴾[(٢)] بيان لما قبله ﴿أَبْنَآءَكُمْ﴾ المولودين ﴿وَيَسْتَحْيُونَ﴾ يَسْتَبْقُون ﴿نِسَآءَكُمْ﴾ لقول بعض الكهنة[(٣)] له إن

(١) قوله: (والجملة حال). يعني جملة ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ حال، في محل نصب، وصاحب الحال ضمير المخاطب في ﴿نَجَّيْنَـٰكُم﴾، فالمعنى: وإذ نجيناكم حال كونكم يذيقونكم، أي: آلُ فرعون سوءَ العذاب.

(٢) قوله: ﴿يُذَبِّحُونَ﴾. بيان لما قبله، أي: بيان لجملة ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ فهي عطف بيان منها فتكون في محل نصب، ولكونها بيانًا لما قبلها ترك واو العطف؛ لأن بين الجملتين كمال الاتصال، فهو من مواضع الفصل، أي ترك العطف، كما فصله البلاغيون. وفي سورة إبراهيم جاء ﴿وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾ بالعطف؛ وذلك لأن المراد بـ﴿يَسُومُونَكُمْ...﴾ أعم من ذبح الأولاد فيكون من عطف الخاص على العام.

(٣) قوله: (لقول بعض). كان فرعون أمر بذبح من يولد من الأبناء من بني إسرائيل، ويترك الإناث وسبب ذلك قيل: لقول بعض الكهنة له، كما قال المفسر. هذا القول رواه ابن جرير عن ابن عباس، وأبي العالية، والربيع بن أنس بسياق مفصل.

وقيل: لأن فرعون رأى منامًا، نار خرجت من بيت المقدس ودخلت بيوت القبط من مصر ولم تدخل بيوت بني إسرائيل، مضمونها أن ذهاب ملكه يكون بيد رجل من بني إسرائيل، ذكره ابن كثير، ورواه ابن جرير عن السدي.

وقيل: لما كثر عدد بني إسرائيل خاف أن يجتمعوا عليه ويقلبوا دولته، فأراد تقليل عددهم بإعدام أبنائهم.

مولودًا يولد في بني إسرائيل يكون سببًا لذهاب ملكك ﴿وَفِي ذَٰلِكُم﴾ العذاب أو الإنجاء ﴿بَلَآءٌ﴾ ابتلاء أو إنعام[١] ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٌ ۝٤٩﴾.

۝٥٠- ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذۡ فَرَقۡنَا﴾ فلقنا ﴿بِكُمُ﴾ بسببكم ﴿ٱلۡبَحۡرَ﴾ حتى دخلتموه هاربين من عدوكم ﴿فَأَنجَيۡنَٰكُمۡ﴾ من الغرق ﴿وَأَغۡرَقۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ﴾ قومه معه ﴿وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ۝٥٠﴾ إلى انطباق البحر عليهم.

۝٥١- ﴿وَإِذۡ وَٰعَدۡنَا﴾ بألِف ودونها[٢] ﴿مُوسَىٰٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةً﴾ نعطيه عند انقضائها التوراة لتعملوا بها ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ﴾ الذي صاغه لكم السامريُّ إلٰهًا[٣] ﴿مِنۢ

---

(١) قوله: (ابتلاء أو إنعام). لفظ (البلاء) يطلق في الخير والشر، كما قال تعالى: ﴿وَنَبۡلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلۡخَيۡرِ فِتۡنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، فإذا أريد به هنا الابتلاء بالشر يكون الإشارة في ﴿ذَٰلِكُم﴾ إلى العذاب، وإذا أريد به الخير فالإشارة إلى الإنجاء، كما قال المفسر.

فائدة: فرعون اسم لمن ملك مصر من العمالقة، مثل كِسرى لملك الفرس، وقيصر لملك الروم، والنجاشي لملك الحبشة، وتُبّع لملك اليمن، وكان اسم فرعون موسى: الوليد بن مصعب بن الرياف من بني عمليق بن لاوذ بن أرم بن سام بن نوح عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، قاله وهب. واسمه في قول أهل الكتاب: قابوس، أفاده القرطبي.

(٢) قوله: (بألِف ودونها). هاتان قراءتان، ﴿وَٰعَدۡنَا﴾: بألف بعد الواو، على وزن «فاعل»: قراءة الجمهور. وبدون ألفٍ: ﴿وَعَدۡنَا﴾: على وزن «فَعَل»: قراءة أبي عمرو، وأبي جعفر، ويعقوب. وهما بمعنًى واحدٍ هنا، والأصل أن المواعدة من الطرفين، فتكون بين الخلق والوعد من طرف واحدٍ، ولكن المفاعلة قد تجرد عن معنى الوجود من الطرفين، نحو: عاقبت اللص، فكذا هٰهنا؛ لأن الوعد من الله فقط.

الخلاصة: القراءتان هنا بمعنى واحد، كما في القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (إلٰهًا). قدره المفسر ليكون مفعولًا ثانيًا لـ«اتخذ»، والمفعول الأول: ﴿ٱلۡعِجۡلَ﴾، وسيأتي ذكر هذه الواقعة بعد هذه الآية. =

بَعۡدِهِۦ﴾ أي: بعد ذهابه إلى ميعادنا ﴿وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ ٥١﴾.

٥٢- ﴿ثُمَّ عَفَوۡنَا عَنكُم﴾ محونا ذنوبكم ﴿مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٥٢﴾ نعمتنا عليكم.

= اعلم أن بني إسرائيل كان مقرهم الأول في الشام، ووصلوا مصر بسبب استقدام يوسف عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، أبويه إلى مصر، ثم تناسلوا هناك وكثر عددهم، إلى زمن موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، يقال: بلغ عددهم ستمائة ألف، وموسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، تربى تحت فرعون، ولما بلغ ووقع منه قتل القبطي هرب إلى مدين، ثم بعد عشر سنوات رجع وقد تزوج ابنة شعيب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ وأُوحِي إليه في الطريق، فأرسل إلى فرعون وإلى بني إسرائيل وكان من رسالته إنجاؤهم من فرعون، ومكث في مصر داعيًا مع أخيه هارون عشرين سنة، ثم أهلك الله فرعون وقومه، وجاوز موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ مع بني إسرائيل متجهين إلى الشام الذي هو أصل مقرهم كما كان ذلك من رسالته عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ وفي طريقهم هذا وقعت كثير من الوقائع التي قصها القرآن الكريم، من اتخاذهم العجل إلهًا، ونزول المن والسلوى عليهم وانفجار اثنتي عشرة عينًا لهم وغير ذلك. وكان الله تعالى واعد موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ ثلاثين ليلة يصومها ثم زاد عشرًا، فبإتمام أربعين ليلة يأتي إلى الطور لقبول التوراة فخلف موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ أخاه هارون على قومه، وتوجه إلى الطور لقبول التوراة، فأضلهم السامري حيث صاغ من حليهم شكل عجل فقال هذا إلهكم وإله موسى، فكثير منهم عبدوا البقرة، ولم يسمعوا لهارون.. ولما رجع موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ ووجد ما وقع فيه القوم أسف وغضب، وكانت توبتهم قتل بعضهم بعضًا، ثم اختار منهم سبعين رجلًا، ووقع ما وقع.

تنبيه: الطور المذكور هو جبل يسمى الآن جبل اللّوز، وليس بطور سينا على ما حققه العلماء، فطور سينا جبل أوحي إلى موسى فيه، وهو من دولة مصر حاليًا، وجبل اللوز الذي أوتي فيه التوراة في أرض المملكة العربية السعودية قريبًا من مدين شعيب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ حاليًا وبين طور سينا وجبل اللوز البحر الأحمر -أي الجانب الشمالي منه-.

﴿٥٣﴾- ﴿وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿وَٱلْفُرْقَانَ﴾ عطف تفسير، أي: الفارق بين الحق والباطل والحلال والحرام[1] ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾﴾ به من الضلال.

﴿٥٤﴾- ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ﴾[2] الذين عبدوا العجل ﴿يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهًا[3] ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ خالقِكُم من عبادته[4] ﴿فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: ليقتل البريء منكم المجرم[5] ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ القتل ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ﴾ فوفَّقكم لفعل ذلك، وأرسل عليكم سحابة سوداء لئلا يبصر بعضكم بعضًا فيرحمه، حتى قتل منكم نحو سبعين ألفًا ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ قَبِلَ توبتكم ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾﴾.

﴿٥٥﴾- ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾ وقد خرجتم مع موسى لتعتذروا إلى الله من عبادة العجل وسمعتم كلامه[6] ﴿يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ عيانا

(١) قوله: (أي: الفارق). أفاد به أن ﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾ مصدر بمعنى اسم الفاعل.

(٢) في هذه الآية ذكر قصة عبادتهم العجل وما ترتب عليها من التوبة.

(٣) قوله: (إلهًا). هو المفعول الثاني لـ«اتخذ».

(٤) قوله: (من عبادته). متعلق بـ﴿فَتُوبُوٓاْ﴾.

(٥) قوله: (أي: ليقتل البريء...). أي: من لم يعبد العجل يقتل من عبده، وأنزل الله عليهم ظلمة حتى لا يرى بعضهم بعضًا، ثم انجلت الظلمة ونزلت التوبة وقد قتل منهم سبعون ألفًا، وتاب الله على من قتل منهم وعلى من بقي منهم كما أشار إلى ذلك المفسر، وهذا الذي ذكره المفسر رواه النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا. أورده ابن كثير.

(٦) قوله: (وقد خرجتم مع...). هذا الذي ذكره المفسر في تفسير هذه الآية، رواه مفصلًا ابن جرير عن محمد بن إسحاق وقد قال تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ

﴿فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ الصيحة فَمُتُّم ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ ما حل بكم.

﴿٥٦﴾- ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم﴾ أحييناكم ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾ نعمتنا بذلك.

﴿٥٧﴾- ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ﴾ سترناكم بالسحاب الرقيق من حر الشمس في التيه ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ﴾ فيه ﴿ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ﴾ هما الترنجبين والطير السُّمانَى، بتخفيف الميم والقصر[1] وقلنا: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ ولا تدخروا،

سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا...﴾ الآية. وأوردها ابن كثير عن ابن إسحٰق في تفسير تلك الآية سورة الأعراف بسياق مفصل.

وحاصل تلك الرواية: أن موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ اختار سبعين رجلًا من خيارهم ليتوبوا إلى الله من عبادة العجل، فذهب بهم إلى طور سيناء على موعدٍ من الله، وطلبوا موسى أن يطلب من الله أن يسمعهم كلامه، ففعل موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، فلما سمعوا كلامه تعالى أصروا أنهم لن يؤمنوا حتى يروا الله جهرة، فعاقبهم الله على هذا فأنزل عليهم صيحة فماتوا، وقام موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ...﴾ ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ...﴾ حتى أحياهم الله تعالى.

وفي هذه الرواية: وطلب إليه التوبة لبني إسرائيل من عبادة العجل فقال (الله تعالى) لا، إلا أن يقتلوا أنفسهم.

فعلم من هذا أن هذه الواقعة قبل أن تنزل فيهم عقوبة القتل. المذكورة قبل هذه الآية. نبه على ذلك ابن كثير، والله أعلم. وتفسير ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ بالصيحة مروي عن الربيع، وروي عن السّدي: «النار».

فقوله: (مع موسى). أي: إلى طور سينا.

(١) قوله: (بتخفيف الميم والقصر). أي لفظ السمانى: بتخفيف الميم والألف المقصورة على وزن «سُكارَى».

فكفروا النعمة[١] وادخروا فقطع عنهم ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ بذلك ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ٥٧﴾ لأن وباله عليهم[٢].

٥٨- ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا﴾ لهم بعد خروجهم من التيه[٣] ﴿ٱدۡخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾ بيت المقدس أو أريحا[٤] ﴿فَكُلُواْ مِنۡهَا حَيۡثُ شِئۡتُمۡ رَغَدٗا﴾ واسعًا لا حجْر فيه ﴿وَٱدۡخُلُواْ

---

(١) قوله: (فكفروا). قال ابن جرير هٰهنا كلامًا قد يفهم منه ما ذكره المفسر من أنهم ادخروا فقطع عنهم، حيث يقول: «...فخالفوا ما أمرناهم به وعصوا ربهم ثم رسولنا إليهم، وما ظلمونا...» والله أعلم.

(٢) ذكر في هذه الآية نعمتان عظيمتان أنعم الله بهما على بني إسرائيل وهم في التيه:
الأولى: أن الله سترهم بالغمام وهي سحابة بيضاء رقيقة، تقيهم عن حر الشمس.
الثانية: أنزل الله عليهم المن والسلوى. المن كما قال المفسر: الترنجبين، وهو شيء أبيض أحلى من العسل، ينزل عليهم على الأشجار من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فيأكل منه ويأخذ لقدر يوم واحد، أما السلوى فهو طير يشبه السماني، أكبر من العصفور، قال قتادة: «السلوى: طير أقرب إلى الحمرة، تحشرها عليهم الريح الجنوب، وكان الرجل يذبح منها قدر ما يكفي يومه ذلك». (ابن كثير).
قال ابن جريج: «إن أخذ الرجل من المنّ والسلوى فوق طعام يوم فسد، إلا أنهم يأخذون يوم الجمعة طعام يوم السبت فلا يصبح فاسدًا».اهـ. (ابن جرير).
فقول المفسر: (الطير السماني) فيه نوع تسامح؛ لأن المروي عن ابن عباس وابن مسعود وعن ناس من الصحابة: أن السلوى: طائر يشبه السماني، وليس السماني نفسه. والله أعلم.

(٣) قوله: (بعد خروجهم من التيه). وكان خروجهم من التيه بعد أربعين سنة تاهوا فيها كما في سورة المائدة، وذلك عقوبة لهم لما جبنوا عن دخول بيت المقدس، وتوفي موسى وهارون في هذه الفترة، ثم دخل بهم يوشع بن نون عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.

(٤) قوله: (أريحا). بفتح الهمزة وكسر الراء، قرية قريبة من بيت المقدس وهما تفسيران للمراد بالقرية:
=

﴿ٱلۡبَابَ﴾ أي: بابها ﴿سُجَّدٗا﴾ منحنين[١] ﴿وَقُولُواْ﴾ مسألتنا[٢] ﴿حِطَّةٞ﴾ أي: أن تحط[٣] عنا خطايانا ﴿نَّغۡفِرۡ﴾ وفي قراءة[٤]: بالياء والتاء مبنيًّا للمفعول فيهما ﴿لَكُمۡ خَطَٰيَٰكُمۡۚ وَسَنَزِيدُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٥٨﴾ بالطاعة ثوابًا.

٥٩- ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ منهم ﴿قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾ فقالوا: حَبَّة في شَعْرَة، ودخلوا يزحفون على أستاههم[٥] ﴿فَأَنزَلۡنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ فيه وضع الظاهر[٦] موضع المضمر مبالغةً في تقبيح شأنهم ﴿رِجۡزٗا﴾ عذابًا[٧]،

= الأول: أنها بيت المقدس، نص على ذلك السدي والربيع بن أنس وقتادة وغيرهم.
والثاني: أنها أريحا، حكي ذلك عن ابن عباس وعبدالرحمن بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) قوله: (منحنين). هذا تفسير للسجود، فالمراد ادخلوا منحنين، يوافقه ما روي عن ابن عباس: «﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ ركعًا من باب صغير».
وقال الحسن البصري: «أمروا أن يدخلوا ساجدين على وجوههم». وهذا قول آخر في معنى السجود.

(٢) قوله: (مسألتنا). أفاد به أن ﴿حِطَّةٞ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، قدره بقوله مسألتنا.

(٣) وقوله: (أن تحط عنا). هذا معنى الحطة، روي كذلك عن الحسن وقتادة. (ابن كثير).

(٤) قوله: (وفي قراءة). حاصله: أن القراءات ثلاث: ﴿يُغۡفَرۡ﴾: بالياء والبناء للمفعول: قرأه نافع، وأبو جعفر، و﴿تُغۡفَرۡ﴾: بالتاء مبنيًّا للمفعول: قراءة ابن عامر. و﴿نَّغۡفِرۡ﴾: بالنون مبنيًّا للفاعل: الباقون.

(٥) قوله: (فقالوا حبة في شعرة...). هكذا في رواية البخاري. [«فتح الباري» (٨/ ١٤)].
ومعناه: نسألك حَبًّا في أوعية من شَعَر. كما يعلم من الصاوي.

(٦) قوله: (فيه وضع الظاهر). يعني في قوله: ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾، بدلًا عن أن يقال «عليهم»، تنصيصًا بأنهم ظالمون، وهذه نكتة بلاغية، وفيه كذلك إشارة إلى العلة.

(٧) قوله: (عذابًا). هذا تفسير الرجز كما قال ابن عباس: «كل شيء في كتاب الله من الرجز يعني به العذاب»، كما نقله ابن جرير، وابن كثير.

طاعونا[١] ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ۝٥٩﴾ بسبب فسقهم[٢]، أي: خروجِهم عن الطاعة، فهَلَكَ منهم في ساعة سبعون ألفًا أو أقل[٣].

۝٦٠- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذِ ٱسۡتَسۡقَىٰ مُوسَىٰ﴾[٤]، أي: طلب السقيا[٥] ﴿لِقَوۡمِهِۦ﴾ وقد عطشوا في التيه ﴿فَقُلۡنَا ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرَ﴾ وهو الذي فر بثوبه[٦]،

---

(١) قوله: (طاعونًا). هذا تفسير العذاب. روى ابن جرير ذلك عن ابن زيد، وقال: «الرجز: العذاب»، فيحتمل كونه طاعونًا أو غيره، وقوّى القول بأنه كان طاعونًا لرواية ابن زيد.اهـ.

(٢) قوله: (بسبب فسقهم). أشار به إلى أن الباء للسببية و﴿مَا﴾ مصدرية.

(٣) قوله: (فهلك منهم سبعون ألفًا). وهذه أقوال في عدد من مات منهم، والعلم عند الله.

(٤) ذكر في هذه الآية نعمة عظيمة أنعم الله بها على بني إسرائيل في التيه.

(٥) قوله: (أي: طلب السقيا). أفاد به أن ﴿ٱسۡتَسۡقَىٰ﴾ «استفعل» للطلب كما هو الغالب فيه.

(٦) قوله: (وهو الذي فر بثوبه). أي: الحجر الذي أمر موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بضربه لتنفجر منه العيون هو الحجر الذي فر بثوبه، فـ«أل» في ﴿ٱلۡحَجَرَ﴾ عهدية، وهذا قول سعيد بن جبير نقله القرطبي، وقصة فرار الحجر بثوبه عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ رواها البخاري في «صحيحه»، وأوردها المفسرون في تفسير قوله تعالى في سورة الأحزاب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾.

وملخص القصة: أن موسى كان شديد الحياء يستتر عند الاغتسال، فاتهمه بنو إسرائيل، بأن ذلك لعيب في جسمه، أدرة أو برص أو نحو ذلك، فمرةً وضع ثوبه على حجر واغتسل في مكان لم يكن هناك أحد، ففر الحجر بثوبه، وتبعه حتى وقف الحجر على ملإٍ من بني إسرائيل وهو عريان، فرأوه على أكمل صورة وأحسنها ليس به ما اتهموه، فبرّأه الله مما قالوه. وكان أُمِرَ أن يأخذ هذا الحجر؛ لأنه سيكون له شأن، فهذا الحجر كان معه عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وهو الذي ضربه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا. =

خفيف مربع كرأس الرجل[١]، رُخام أو كَذَّان[٢] فضربه[٣] ﴿فَٱنفَجَرَتۡ﴾ انشقت وسالت ﴿مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗاۖ﴾ بعدد الأسباط[٤] ﴿قَدۡ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٖ﴾ سِبْط منهم ﴿مَّشۡرَبَهُمۡ﴾ موضع شربهم، فلا يَشْركهم فيه غيرهم. وقلنا لهم[٥] ﴿كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ مِن رِّزۡقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ٦٠﴾ حال مؤكدة[٦] لعاملها من عَثِيَ[٧] بكسر المثلثة: أفسد.

= وقيل أن «أل» في ﴿ٱلۡحَجَرَ﴾ للجنس، أي: اضرب حجرًا من الأحجار واستظهره البيضاوي وغيره. وهو ظاهر ما روي عن ابن عباس.

(١) قوله: (كرأس الرجل...). بفتح الراء وضم الجيم، أي: الإنسان الذكر. ووهم بعض طلبة العلم فضبطه بكسر الراء وكسر الجيم بمعنى: طرف الرجل، ولا يخفى بُعده.

(٢) قوله: (رخام أو كذان). هما نوعان من الأحجار الغالية.

(٣) قوله: (فضربه). قدره ليفيد أن ﴿فَٱنفَجَرَتۡ﴾ معطوف على هذا المقدر؛ لأن الانفجار مترتب على الضرب.

(٤) قوله: (بعدد الأسباط). الأسباط جمع سبط، قبيلة بني إسرائيل وكان عدد الأسباط اثني عشر، فأصبح لكل سبط عين مستقلة.

(٥) قوله: (وقلنا لهم). قدره ليفيد أن قوله تعالى: ﴿كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ﴾ مقول لقول محذوف، فهي في محل نصب. ففي الكلام إيجاز حذف.

(٦) قوله: (حال مؤكدة). أي: قوله ﴿مُفۡسِدِينَ﴾ حال مؤكدة لعاملها، والعامل: ﴿لَا تَعۡثَوۡاْ﴾، والحال المؤكدة: هي التي لا تفيد معنى جديدًا، فـ﴿مُفۡسِدِينَ﴾ أكد معنى ﴿لَا تَعۡثَوۡاْ﴾؛ لأن معناه: لا تفسدوا، ومقابلها: الحال المؤسِّسة بكسر السين، فهي التي تفيد معنى جديدًا كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمۡشِ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًا﴾ مرحًا، حال، وهي مؤسسة.

(٧) قوله: (من عثِيَ). أي: ﴿لَا تَعۡثَوۡاْ﴾ نهي، ماضيه عَثِيَ: بكسر الثاء المثلثة، على وزن «رَضِيَ»، معناه: أفسد.

(٦١)- ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ﴾ أي: نوع منه[١] ﴿وَٰحِدٍ﴾ وهو المن والسلوى ﴿فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا﴾ شيئًا[٢] ﴿مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ﴾ للبيان ﴿بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا﴾ حنطتها ﴿وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ﴾ لهم موسى ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ﴾ أخس ﴿بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ أشرف، أي: أتأخذونه بدله، والهمزة للإنكار فأبوا أن يرجعوا فدعا الله تعالى فقال تعالى: ﴿ٱهْبِطُوا۟﴾ انزلوا ﴿مِصْرًا﴾ من الأمصار[٣] ﴿فَإِنَّ لَكُم﴾ فيه ﴿مَّا سَأَلْتُمْ﴾

---

(١) قوله: (أي: نوع منه). أفاد به أن التنوين في ﴿طَعَامٍ﴾ للإشارة للنوع؛ لأن ما أعطوا من التيه نوع من الطعام مزدوج من المن والسلوى.

(٢) قوله: (شيئًا). قدره ليكون مفعولًا به، و«من» في ﴿مِمَّا تُنۢبِتُ﴾ تبعيضية، و«من» في ﴿مِنۢ بَقْلِهَا﴾ بيانية، فلا تحتاج إلى متعلق، فلا إشكال في الآية. وإلا فقد يستشكل بأن حرفي جر بمعنى واحد لا يتعلقان بشيء واحد، إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. مثلًا: لا تقول: ضربت باليد بالعصا، ولك أن تقول: ضربت باليد وبالعصا أو باليد باليمنى مثلًا، وههنا ذكر «من» الجارة، مرتين: ﴿مِمَّا تُنۢبِتُ﴾، و﴿مِنۢ بَقْلِهَا﴾، وليسا بمعنى واحد، فالأولى تبعيضية متعلقة بـ﴿يُخْرِجْ﴾ والثانية بيانية، بيان لـ«ما»؛ فلا تحتاج لمتعلق، وعلى هذا لا إشكال في الآية.

والمفسر لم يشرح معنى البقل والقثاء والعدس والبصل؛ لوضوحها، وأما الفوم ففسره بأنه الحنطة.

(٣) قوله: (من الأمصار). أفاد به بأن المراد بـ«مصر» هنا مصر من الأمصار لا «مصر» المشهورة. وإلا لكان الأولى منع صرفه، كما قال تعالى ﴿ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ...﴾، بنو إسرائيل لما سألوا المنتجات الزراعية في الصحراء أجيبوا بأنها توجد في الأمصار؛ لا في الصحراء. وهذا قول قتادة، والسدي، ومجاهد، وابن زيد، رواه عنهم ابن جرير. وروى عن أبي العالية، والربيع: «مصر فرعون». أي مصر المشهورة.

من النبات ﴿وَضُرِبَتۡ﴾ جعلت ﴿عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ﴾ الذل والهوان ﴿وَٱلۡمَسۡكَنَةُ﴾ أي: أثر الفقر، من السكون والخزي فهي لازمة لهم[١]، وإن كانوا أغنياء لزومَ الدرهمِ المضروبِ لسكته ﴿وَبَآءُو﴾ رجعوا ﴿بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِۗ ذَٰلِكَ﴾ أي: الضرب والغضب ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ كزكريا ويحيى[٢] ﴿بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ﴾ أي: ظلمًا ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٦١﴾ يتجاوزون الحد في المعاصي، وكرره[٣] للتأكيد.

٦٢- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بالأنبياء من قبل ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ هم اليهود

---

(١) قوله: (فهي لازمة لهم...). هذا هو الواقع إلى يومنا هذا، وإلى يوم القيامة.

واستفيد معنى اللزوم من قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتۡ﴾ تشبيهًا بضرب النقود، فآثاره تبقى فيها دائمًا، كذلك الذل والمسكنة في اليهود تبقى أبدًا. ففي الكلام استعارة مكنية وتخييلية، شبهت الذلة والمسكنة بالدرهم، ولم يُذكر المشبه به وذُكِر شيء من لوازمه وهو الضرب وأُثبت للمشبه، فلفظ المشبه به المطوي الذكر استعارة مكنية، وإثبات اللازم للمشبه استعارة تخييلية، وقد أشار المفسر إلى ذلك بقوله: (لزوم الدرهم المضروب لسكته).

وقول المفسر: (من السكون والخزي). بيان لأثر الفقر. وأشار بقوله: (أثر الفقر) إلى أنه قد يكون منهم أغنياء لكن فيهم أثر المسكنة والذلة فلا ينافي ذلك قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلۡمَسۡكَنَةُ﴾. والله أعلم.

(٢) قوله: (كزكريا ويحيى). النبيان قتلهما اليهود لعنهم الله.

(٣) قوله: (كرره). يعني قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ﴾ بعد أن قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖۚ﴾. فهو كالتكرير وإن لم يكن تكريرًا حقيقة. وهذا مراد المفسِّر.

﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾ طائفة من اليهود[١] أو النصارى ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ منهم[٢] ﴿بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ في زمن نبينا[٣] ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ بشريعته ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ أي: ثواب أعمالهم ﴿عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ روعي في ضمير «ءَامَنَ»[٤] و«عَمِلَ» لفظ «مَنْ»، وفيما بعده معناها.

(١) قوله: (طائفة من اليهود...). هذا تفسير للصابئين، وقد اختلف فيهم على أقوال، وما ذكره المفسر من أنهم طائفة من اليهود أو النصارى مروي عن السدي، وإسحاق بن راهويه قالا: «هم طائفة من أهل الكتاب». (القرطبي).

وقال الجلال المحلي في تفسير سورة الحج: «إنهم طائفة من اليهود»، ولم يقل: أو النصارى، فهذا يعتبر مما خالف الجلال السيوطي للجلال المحلي في التفسير. واختار ابن كثير قول مجاهد ووهب بن منبه وغيرهما: «أنهم ليسوا على دين اليهود ولا النصارى ولا المجوس ولا المشركين وإنما هم باقون على فطرتهم». (ابن كثير).

(٢) قوله: (منهم). قدره ليكون رابطًا بين اسم ﴿إِنَّ﴾ وخبرها الذي هو الجملة الشرطية وهي ﴿مَنْ ءَامَنَ ...﴾، ويمكن أن يقال: إنه لا يحتاج إلى تقدير الضمير الرابط، بل الرابط موجود بدونه، وهو العموم في ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾؛ لأن ﴿مَنْ﴾ اسم شرط يفيد العموم، دخل في عمومه اسم ﴿إِنَّ﴾ فحصل الربط. ويحتمل كون ﴿مَنْ﴾ اسمًا موصولًا بدلًا من اسم ﴿إِنَّ﴾ بدل بعض، وعلى هذا يتعين تقدير الضمير، وتكون جملة ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ في محل رفع خبر ﴿إِنَّ﴾، ودخلت الفاء عليها لشبه الاسم الموصول - اسم ﴿إِنَّ﴾- بالشرط في العموم. والله أعلم.

(٣) قوله: (في زمن نبينا). أفاد به أن هذه الآية نص في وجوب الإيمان بالنبي ﷺ، والتزام شرعه على كل أهل دين.

(٤) قوله: (روعي في ضمير...). يعني في قوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾، أفرد الضمير في ﴿ءَامَنَ﴾ =

﴿٦٣﴾- ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ﴾ عهدكم بالعمل بما في التوراة ﴿وَ﴾ قد[1] ﴿رَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ الجبل[2] اقتلعناه من أصله عليكم لَمَّا أبيتم قبولها وقلنا ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ بجدٍّ واجتهاد ﴿وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ﴾ بالعمل به ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾[3] النار أو المعاصي.

﴿٦٤﴾- ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم﴾ أعرضتم ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ الميثاق عن الطاعة[4]

= و﴿عَمِلَ﴾ مراعاة للفظ ﴿مَنْ﴾؛ لأنه مفرد في اللفظ، وجمع الضمائر في ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ وما بعده مراعاة لمعنى ﴿مَنْ﴾؛ لأن معناه جمعٌ وهذا جائز في الأسماء الموصولة المشتركة، رجوع الضمير المفرد مراعاة للفظ أو الجمع والمثنى والمؤنث حسب المراد مراعاةً للمعنى، كما ذكره النحاة، وقد تقدم نظير ذلك.

(١) قوله: (وقد): قدر (قد) ليفيد أن جملة ﴿وَرَفَعْنَا﴾ في محل نصب حال. والجملة الحالية المبدوءة بالماضي يجب فيها (قد) لفظًا أو تقديرًا كما ذكره النحاة والبلاغيون. ولذا قدره ههنا. وقد تقدم نظير ذلك.

(٢) قوله: (الجبل): ظاهره أن ﴿ٱلطُّورَ﴾ الجبل، أيَّ جبل كان، هذا قول مجاهد وقتادة. فـ(أل) فيه جنسية. وروي عن ابن عباس أنه هو الجبل الذي كلم الله عليه موسى وأنزل عليه التوراة. (القرطبي). فتكون «أل» فيه عهدية. وقد ذكرنا أن ذلك الجبل يسمى جبل اللوز، وأنه في أرض المملكة السعودية حاليًا. [الآية: ٥١].

(٣) معنى الآية: لما أتى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بالتوراة من عند الله تكاسل بنو إسرائيل وأَبَوْا قبولها لما فيها من التكاليف، فأمر الله الملائكة فاقتلعوا جبلًا ورفعوه على رؤوسهم كأنه ظلة، فخافوا وسجدوا توبة وقبلوا التوراة. ملخصًا من القرطبي، وسيأتي ذلك في سورة الأعراف -إن شاء الله- الآية: (١٧١).

(٤) قوله: (عن الطاعة). متعلق بـ﴿تَوَلَّيْتُم﴾.

﴿فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ لكم بالتوبة[١] أو تأخير العذاب ﴿لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٤﴾﴾ الهالكين.

﴿٦٥﴾- ﴿وَلَقَدْ﴾ لام قسم[٢] ﴿عَلِمْتُمُ﴾ عرفتم[٣] ﴿ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟﴾ تجاوزوا الحد ﴿مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ بصيد السمك[٤] وقد نهيناهم عنه وهم أهل أيلة ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾﴾ مبعدين فكانوها[٥] وهلكوا بعد ثلاثة أيام[٦].

﴿٦٦﴾- ﴿فَجَعَلْنَٰهَا﴾ أي: تلك العقوبة ﴿نَكَٰلًا﴾ عبرة مانعة[٧] من ارتكاب

---

(١) قوله: (بالتوبة...). متعلق بـ﴿فَضْلُ﴾.

(٢) قوله: (لام قسم). أي فالتقدير: والله ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمُ﴾، وكذا في كل ما ورد من ﴿لَقَدْ﴾.

(٣) قوله: (عرفتم): أشار به إلى أن «علم» هنا بمعنى: عرف، المتعدية إلى مفعول واحدٍ، وهو: ﴿ٱلَّذِينَ﴾، لا التي تتعدى إلى مفعولين.

(٤) قوله: (بصيد السمك...). جاءت هذه القصة مفصلة في سورة الأعراف [رقم الآية: ١٦٣]، وحاصل ذلك. أن يوم السبت يوم عيد اليهود، وكانوا نهوا عن الاصطياد فيه، فتحيلوا، فعملوا الحفر والبرك ونصبوا الحبائل يوم السبت، ثم اصطادوا ما فيها من الأسماك بعد غروب الشمس، فمسخوا قردة، فعاشوا ثلاثة أيام ثم هلكوا. وكان هؤلاء الذين فعلوا من يهود أيلة وهي قرية بساحل البحر الأحمر جنوب الأردن الآن.

(٥) قوله: (فكانوها..). (ها) خبر «كان» راجع إلى القردة، و«كان» بمعنى: صار، أي: فصاروا قردة.

(٦) قوله: (وهلكوا بعد ثلاثة أيام). أي: ولم يعيشوا فوق ذلك ولم يتناسلوا، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (ابن كثير).

(٧) قوله: (عبرة مانعة...). فيه توضيح المعنى اللغوي للنكال، فهو بمعنى الرجوع ومنه نكول المدعَى عليه عن اليمين، سمي العذاب نكالًا؛ لأنه يرجع المجرم ومن همَّ بالإجرام عن ذلك.

مثل ما عملوا ﴿لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهَا وَمَا خَلۡفَهَا﴾ أي: الأمم التي في زمانها أو بعدها ﴿وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ٦٦﴾ الله[١] وخُصُّوا بالذكر[٢]؛ لأنهم المنتفعون بها بخلاف غيرهم.

٦٧- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦٓ﴾ وقد قُتل لهم قتيل لا يُدرى قاتله وسألوه أن يدعوَ الله أن يبينه لهم فدعاه[٣] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗا﴾ مهزوءًا بنا[٤] حيث تجيبنا بمثل ذلك ﴿قَالَ أَعُوذُ﴾ أمتنع ﴿بِٱللَّهِ﴾ من[٥] ﴿أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٦٧﴾ المستهزئين. فلما علموا أنه عزمٌ.

---

(١) قوله: (الله). قدره ليكون مفعولًا به ﴿لِّلۡمُتَّقِينَ﴾.

(٢) قوله: (وخُصُّوا بالذكر). أي: خص المتقون بالذكر حيث قال: وموعظة للمتقين مع أنها موعظة للجميع؛ وذلك لأن المتقين هم المنتفعون بها دون غيرهم.

(٣) قوله: (وقد قتل لهم قتيل): روى ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني القصة مفصلة، وفيها: أنه كان رجل من بني إسرائيل عقيمًا لا يولد له وكان عنده مال كثير، وكان يرثه ابن أخيه، فقتله، ثم تشاحوا في القاتل، فقال ذو الرأي منهم: هذا رسول الله فيكم فَاسْأَلُوه فَسَأَلُوه فقال: إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة إلى آخر القصة.(ابن كثير باختصار).

(٤) قوله: (مهزوءًا بنا): أشار به إلى أن ﴿هُزُوٗا﴾ مصدر بمعنى اسم المفعول.

(٥) قوله: (من ﴿أَنۡ أَكُونَ﴾): قدر (من) الجارة، لأن (أعوذ) يتعدى بـ(من)، كما تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ولكن حذف هٰهنا، وهذا الحذف أي حذف حرف الجر جائز ومطرد مع (أَنَّ) و(أَنْ)، كما تقول: أشهد أن محمدًا رسول الله أي: (بأَنَّ...)، وكقولك: عجبت أن ينجح الكسول. أي: من أن ينجح. أما مع غير (أَنَّ)، (أَنْ) فسماعي، وإذا حذف حرف الجر ينقلب المجرور منصوبًا ويسمى النصب على نزع الخافض، وقد يبقى مجرورًا في مواضع، ذكرناها في كتاب الاستثناءات.

(٦٨)- ﴿ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ﴾ أي: ما سنُّها؟ ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: الله ﴿يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ﴾ مُسِنَّة ﴿وَلَا بِكْرٌ﴾ صغيرة ﴿عَوَانٌۢ﴾ نَصَفٌ[١] ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ المذكور من السنّين[٢] ﴿فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ (٦٨)﴾ به[٣] من ذبحها[٤].

(٦٩)- ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ شديد الصُّفْرة[٥]، ﴿تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ (٦٩)﴾ إليها[٦] بحسنها، أي: تعجبهم.

(٧٠)- ﴿قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ﴾ أسائمة[٧] أم عاملة ﴿إِنَّ ٱلْبَقَرَ﴾ أي:

---

(١) قوله: (نصف). بفتح النون والصاد بمعنى متوسط العمر.

(٢) قوله: (المذكور من السنّين). قدره؛ لأن «بين» لا يضاف إلى المفرد وإنما يضاف إلى المتعدد أو إلى ما في حكم المتعدد كما هنا. لا تقول: جلست بين زيد. بل تقول: بينهما، أو بين القوم، أو بين زيد وعمرو مثلًا. فههنا أضيف إلى ﴿ذَٰلِكَ﴾ وهو مفرد، لكنه في معنى المتعدد كما قدره.

(٣) قوله: (به). قدره ليكون عائدًا للاسم الموصول ﴿مَا﴾، حذف مع كونه مجرورًا بدون شرط الحذف، وهو كون الاسم الموصول مجرورًا بنفس الحرف، وذلك لوضوح المعنى، فعند وضوح المعنى قد يحذف العائد المجرور بدون شرط الحذف، كما أفاده الخضري.

(٤) قوله: (من ذبحها). من بيانية، فهو بيان لـ﴿مَا﴾ الموصولة.

(٥) قوله: (شديد الصفرة). هذا تفسير لـ﴿فَاقِعٌ﴾، فالفقوع: نصوع الصفرة، يقال: أصفر فاقع كما يقال: أسود حالك. (البيضاوي).

(٦) قوله: (إليها). متعلق بـ﴿ٱلنَّٰظِرِينَ﴾.

(٧) قوله: (أسائمة): أي تسرح في الأرض وتسوم. وهي مقابل العاملة.

جنسه المنعوت بها ذكر[١] ﴿تَشَٰبَهَ عَلَيۡنَا﴾ لكثرته فلم نهتد إلى المقصودة ﴿وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهۡتَدُونَ ﴿٧٠﴾﴾ إليها، وفي الحديث[٢] «**لو لم يستثنوا لما بُيِّنَت لهم آخر الأبد**».

﴿٧١﴾- ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا ذَلُولٞ﴾ غير مذللة بالعمل ﴿تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ﴾ تقلبها للزراعة، والجملة صفة «ذَلُولٌ»[٣] داخلة في النفي ﴿وَلَا تَسۡقِي ٱلۡحَرۡثَ﴾

---

(١) قوله: (أي جنسه...). أشار به إلى أنَّ «ال» في ﴿ٱلۡبَقَرَ﴾ جنسية؛ لأنه لو كان للعهد لما كان فيه تشابه، لكن ليس الجنس المطلق بل الجنس الموصوف بالصفات المذكورة، لاحتمال أن تكون بتلك الصفة أكثر من بقرة.

و﴿ٱلۡبَقَرَ﴾ اسم جنس جمعي، أي: دال على جماعة، يكون مفرده بإلحاق التاء: بقرة. واسم الجنس الجمعي يعود إليه الضمير المذكر، بخلاف جمع التكسير، تقول: البقر اشتريته، والأبقار بعتها، والتمر أكلته، والتمور بعتها، مثلًا. ومن ذلك ما في الآية ﴿تَشَٰبَهَ﴾ ولم يقل: ﴿تَشَٰبَهَتۡ﴾. وقد بينا الفرق بين الجمع واسم الجمع واسم الجنس الجمعي في «الثلاثيات» وشرحها.

(٢) قوله: (وفي الحديث لو لم يستثنوا...). أي لو لم يقولوا «إن شاء الله». هذا الحديث روى معناه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا. وروى نحوه الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا مرفوعًا. (ابن كثير).

قال ابن كثير: «وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة».

(٣) قوله: (والجملة صفة ﴿ذَلُولٞ﴾). يعني أن جملة ﴿تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ﴾ صفة لـ﴿ذَلُولٞ﴾، فتكون داخلة تحت النفي الداخل عليه. فالمعنى: لا ذلول مثيرة الأرض بالحرث ولا ساقية ؛ وليست نعتا للبقرة، إذ لو كانت نعتًا لكان المعنى: بقرة تثير الأرض وليس كذلك. وأشار المفسر بقوله غير مذللة، أن ﴿لَّا﴾ مع ما دخلت عليه صفة لـ﴿بَقَرَةٞ﴾، وليست ﴿لَّا﴾ هنا عاطفة؛ لأنه يشترط في العاطفة ألا يصدق المعطوف على المعطوف عليه، كما تقول: =

الأرض المهيأة للزراعة ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من العيوب وآثار العمل ﴿لَّا شِيَةَ﴾ لون ﴿فِيهَا﴾ غير لونها ﴿قَالُواْ ٱلْـَٔـٰنَ جِئۡتَ بِٱلۡحَقِّ﴾ نطقتَ بالبيان[١] التام فطلبوها فوجدوها عند الفتى[٢] البارِّ بأمه فاشتروها بملء مَسكها[٣] ذهبًا ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ ۝٧١﴾ لغلاء ثمنها[٤] وفي الحديث: «**لو ذبحوا أي بقرة كانت**

= جاء زيد لا عمر، هنا «لا» عاطفة؛ لأن «عمرًا» لا يصدق على «زيد» بخلاف قولك: جاء إنسان لا زيد، فهنا «لا زيد» نعت لـ«إنسان»؛ لأن زيدًا يصدق عليه أنه إنسان.

(١) قوله: (نطقت بالبيان). البيان هو القول الواضح المفصح عمَّا في الضمير، فسّر به ﴿ٱلۡحَقِّ﴾؛ لأن النبي موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ لم يزل يقول لهم الحق ولكن لتعنُّتِهم لم يتبين لهم. فالآن اتضح لهم. فالمراد بـ﴿ٱلۡحَقِّ﴾: القول الواضح، على تقدير صفة. أي: الحق الواضح. فهو من إيجاز الحذف عند البلاغيين.

(٢) قوله: (فوجدوها عند الفتى...). قال ابن كثير بعد ما أورد هذه القصة من عدة طرق: «إنَّ كثرة ثمنها لم يثبت إلا من نقل بني إسرائيل».

(٣) قوله: (مَسكها). بفتح الميم، أي: جلدها.

(٤) قوله: (لغلاء ثمنها). أي: وكان ثمنها ملء جلدها ذهبًا، كما قال المفسر. أما ابن كثير فلم يرتضِ بهذا القول، واختار ما قال الضحاك عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا: «كادوا ألا يفعلوه، لأنهم أرادوا ألا يذبحوها»، يعني: أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت فلهذا ما كادوا يذبحونها.

واختار ابن جرير: «أنهم لم يكادوا يفعلون ذلك لغلاء ثمنها وللفضيحة».

تنبيه: «كاد» إذا كان مثبتًا يفيد عدم وقوع الخبر نحو: كاد زيد يخرج، أي: إنه لم يخرج، ويفيد ثبوت الخبر إذا كان منفيًا، أو دخل النفي في خبره، نحو: ما كاد زيد يخرج، أو: كاد زيد لا يخرج، يفيد أنه خرج غالبًا. ومن ذلك هذه الآية: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ يفيد أنهم فعلوا الذبح. وتقدم في تفسير الآية (٢٠).

لأجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم»[١].

﴿٧٢﴾- ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَءْتُمْ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الدال[٢]، أي: تخاصمتم وتدافعتم ﴿فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ مظهر ﴿مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾﴾ من أمرها، وهذا اعتراض[٣]. وهو أول القصة[٤].

---

(١) قوله: (وفي الحديث: «**لو ذبحوا**...»). هكذا روي عن ابن عباس، قال ابن جرير: «حدثنا أبو كريب، حدثنا عثام بن علي، عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها، ولكنهم شدَّدُوا فشدَّدَ الله عليهم». قال ابن كثير: «إسناده صحيح»، قال: «وقد رواه غير واحد عن ابن عباس».

(٢) قوله: (فيه إدغام...). أي في قوله ﴿فَادَّارَءْتُمْ﴾. أصله: تدارأتم، أصل: ادارأ: تدارأ أدغمت التاء بعد قلبها دالًا في الدال ثم اجتلبت همزة الوصل لتعذر البدء بالساكن، فصار «ادارأ».

قوله: (في الأصل): حال من التاء: وقوله في الدال: متعلق بـ«إدغام»، والمعنى: فيه إدغام التاء الكائن في الأصل، في الدال.

(٣) قوله: (وهذا اعتراض). أي قوله ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ جملة معترضة بين القصة، فليس لها محل من الإعراب. وعلى هذا يكون قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ ...﴾ جملة معطوفة على ﴿فَادَّارَءْتُمْ﴾، كما يعلم من البيضاوي، ويصح كون المراد: أن هذه الآية كلها معترضة، بناءً على أن قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ ...﴾ جملة معطوفة على قوله: ﴿فَذَبَحُوهَا ...﴾، كما مشى عليه بعض المعربين.

(٤) قوله: (وهو أول القصة). أي قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ...﴾ مضمون هذه الآية هو أول القصة. كما تقدم، وقد ذهب بعض المعاصرين إلى أن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا ...﴾ لا علاقة له بقصة البقرة، بل هما واقعتان.. وهذا القول مخالف لما عليه جمهور المفسرين المشهورين، ويدل قول بني إسرائيل لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أتتخذنا هزوا! على أن الأمر =

﴿٧٣﴾- ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ﴾ أي: القتيل[١] ﴿بِبَعْضِهَا﴾ فضرب بلسانها أو عَجْبِ ذنبها[٢] فحيي وقال: قتلني فلان وفلان لابني عمه[٣] ومات فحُرما الميراثَ[٤] وقُتلا[٥]، قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ الإحياء ﴿يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ دلائل قدرته ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴿٧٣﴾﴾ تتدبرون فتعلمون أن القادر على إحياء نفس واحدة قادر على إحياء نفوس كثيرة فتؤمنون.

= بذبح البقرة كان لأمر خارقٍ للعادة. وهو إحياء الميت عند ضربه بجزء منها. وكذا تسمية هذه السورة بسورة البقرة تدل على أن البقرة لها شأن، حتى سميت السورة بها.اهـ. وقال ذلك القائل: إنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ أي ببعض تلك النفس المقتولة، لا ببعض البقرة المذبوحة!!-. ويبعده أيضًا عود الضميرين المتجاورين أحدهما مذكر والآخر مؤنث لشيءٍ واحد، أي: الهاء في ﴿ٱضْرِبُوهُ﴾ و«ها» في ﴿بِبَعْضِهَا﴾، وهما يعودان على المقتول على هذا الرأي، وعلى كل حال لا شك في بطلان هذا الرأي.

(١) قوله: (أي: القتيل). أفاد به وجه تذكير الضمير في ﴿ٱضْرِبُوهُ﴾ مع أنه أُنِّث في قوله ﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ فِيهَا﴾ لِعَودِها على النفس، وهي مؤنثة.

(٢) قوله: (فضرب بلسانها...). هذه أقوال، لم يثبت بدليل قاطع تعيين الجزء الذي ضرب به المقتول. وليس في تعيينه كبير فائدة، ذكر ذلك ابن كثير.

(٣) قوله: (لابني عمه). أي: ذكر القتيلُ ابني عمه أنهما قتلاه، وأكثر الروايات تدل أن القاتل واحد لا اثنان، ووقع في رواية عن ابن عباس عند ابن جرير: «أن القتيل قال بعد أن جلس حيًّا: بنو أخي قتلوني».اهـ، بصيغة الجمع، والعلم عند الله.

(٤) قوله: (فحرما الميراث). أي: القاتلان منعا من الميراث؛ لأن القاتل لا يرث عند بني إسرائيل، وكذلك في مِلَّتنا.

(٥) قوله:(وقتلا). أي: قصاصًا، كما في شريعتنا أيضًا.

٧٤- ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم﴾ أيها اليهود[1] صلبت عن قبول الحق ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ المذكور من إحياء القتيل وما قبله من الآيات ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ﴾ في القسوة ﴿أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ منها[2] ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الشين[3] ﴿فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ﴾ ينزل من علوٍّ إلى سفل ﴿مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ وقلوبكم لا تتأثر ولا تلين ولا تخشع ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾ وإنما يؤخركم لوقتكم، وفي قراءة بالتحتانية[4]، وفيه التفات[5] عن الخطاب.

---

(١) قوله: (أيها اليهود). أشار به إلى أَنَّ الخطاب في هذه الآية لليهود، بخلاف الآية التالية ﴿أَفَتَطْمَعُونَ ...﴾؛ فالخطاب فيها للمؤمنين كما سيقدر المفسر.

(٢) قوله: (منها). أي: من الحجارة؛ قَدَّرَهُ لأنَّ اسم التفضيل المجرد عن «أل»، والإضافة يؤتى بعده بـ«من» الجارة للمفضل عليه، فههنا لم تذكر «من»، ولكنها مقدرة، وحالات اسم التفضيل وأحكامه في كل حال فصلناها في «الثلاثيات» أحسن تفصيل. و﴿قَسْوَةً﴾: تمييز.

(٣) قوله: (فيه إدغام...): شرح العبارة كما تقدم في تفسير الآية (٧٢) من هذه السورة. فأصل الكلمة: يتشقق، أدغمت التاء في الشين.

(٤) قوله: (وفي قراءة بالتحتانية). أي ﴿يَعْمَلُونَ﴾: بالياء: وهذه قراءة ابن كثير. وبالتاء: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (وفيه التفات). أي: على قراءة الياء، التفات من الخطاب إلى الغيبة؛ لأن الخطاب كان مع اليهود. والالتفات من المحسِّنات البديعية، مذكور في علم البلاغة، وهو الانتقال من التكلم أو الخطاب أو الغيبة إلى غيره.

والنقطة العامة في ذلك: تنشيط السامع والتفنن في التعبير، وقد يكون مع ذلك فوائد خاصة متعلقة بالمقام. راجع كتب البلاغة لمعرفة التفصيل. وقد نبهنا على شيء من ذلك في تفسير ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ من سورة الفاتحة.

﴿٧٥﴾- ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ أيها المؤمنون[١] ﴿أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ﴾ أي: اليهودُ[٢] ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ﴾ طائفة ﴿مِّنْهُمْ﴾ أحبارهم[٣] ﴿يَسْمَعُونَ كَلَامَ ٱللَّهِ﴾ في التوراة ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ﴾ يغيرونه ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ فهموه ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾ أنهم مفترون، والهمزة للإنكار، أي: لا تطمعوا فلهم سابقة بالكفر.

﴿٧٦﴾- ﴿وَإِذَا لَقُواْ﴾ أي: منافقو اليهود[٤] ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ بأن محمدًا ﷺ نبي، وهو المبشر به في كتابنا ﴿وَإِذَا خَلَا﴾ رجع ﴿بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ﴾ أي: رؤساؤهم الذين لم ينافقوا لمن نافق ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم﴾ أي: المؤمنين ﴿بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: عرّفكم في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿لِيُحَآجُّوكُم﴾ ليخاصموكم،

(١) قوله: (أيها المؤمنون). أفاد به أن هذا الخطاب مع المؤمنين، كما أشرنا إليه سابقًا.

(٢) قوله: (أي: اليهود). يعني اليهود الذين في زمان النبي ﷺ ومن بعدهم. والمراد: غالبهم؛ لأنَّ بعضهم آمنوا كعبدالله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قوله: (أحبارهم). بدل من ﴿فَرِيقٌ﴾. والأحبار هم علماؤهم. والتفسير به مروي عن مجاهد، والسدي، وابن زيد. فالمراد بـ﴿كَلَامَ ٱللَّهِ﴾ هنا التوراة، فقد سمعوه ثم حرّفوه، وأما غيرهم فهم سمعوه ولم يحرّفوا، وعن ابن إسحاق: «أن المراد بالفريق هم الذين سألوا رؤية الله بعد ما سمعوا كلامه». فالمراد بالكلام على هذا القول: الكلام الذي سمعوه، لا التوراة، والتفسير الأول أشهر.

(٤) قوله: (أي: منافقو...). حاصل معنى هذه الآية على ما فسر به المفسر: هؤلاء اليهود كانوا إذا لقوا الذين آمنوا قالوا: آمنَّا، نفاقًا، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قال بعضهم: أي رؤساؤهم الذين لم ينافقوا لبعضهم أي الذين نافقوا بإظهار الإيمان: لا تحدثوا أصحاب محمد بما فتح الله عليكم مما في كتابكم ليحاجوكم به عند ربكم. فيخصموكم.. وهذا المعنى رواه ابن أبي حاتم عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ، ذكره ابن كثير.

واللامُ للصيرورة[١] ﴿بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ في الآخرة ويقيموا عليكم الحجة في ترك اتّباعه مع عِلمكم بصدقه ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ٧٦﴾ أنهم يحاجونكم إذا حدثتموهم فتنتهوا.

٧٧- قال تعالى: ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ﴾ الاستفهام للتقرير[٢] والواو الداخل عليها للعطف[٣] ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ٧٧﴾ ما يخفون وما يظهرون من ذلك وغيره فيرعَوُوا[٤] عن ذلك.

٧٨- ﴿وَمِنْهُمْ﴾ أي: اليهود ﴿أُمِّيُّونَ﴾ عوام ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة

---

(١) قوله: (واللام للصيرورة). أي: في ﴿لِيُحَآجُّوكُم﴾ فيكون المعنى: لا تخبروا به المؤمنين حتى يكون عاقبة ذلك أنهم يحاجّونكم يوم القيامة.. ولام الصيرورة تسمى لام العاقبة أيضًا، وهي الداخلة على ما يصير إليه الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾. والله أعلم.

(٢) قوله: (الاستفهام للتقرير). وذلك أنَّ همزة الاستفهام هنا للإنكار ودخلت على النفي، ونفي النفي إثبات، فصار المآل تقريرًا وإثباتًا.

(٣) قوله: (والواو للعطف). أي: في قوله ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ﴾. الواو عاطفة للجملة التي بعدها على جملة محذوفة تقديرها: «أيجهلون ولا يعلمون»، وهذا ما يراه الزمخشري وغيره، في كل موضع ذكر فيه «أَوَ» أو «أَفَ» يقدرون هكذا. والجمهور خالفوا وقالوا: الواو للاستئناف، أو للعطف على الجملة السابقة المذكورة، وكان موقع الواو قبل همزة الاستفهام، لكن قُدِّمت الهمزة لصدارتها، قالوا: لأنه لا يمكن تقدير الفعل في بعض المواقع نحو: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ...﴾ [الرعد: ١٩]، ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ﴾ [الرعد: ٣٣].

(٤) قوله: (فيرعووا). أي: ينكفُّوا ويجتنبوا. وهو مضارع: ارعوى، أصله: ارعوَّ، بواوين على وزن «افعلّ»، قلبت الثانية ألفًا.

﴿إِلَّآ﴾ لكن[١] ﴿أَمَانِيَّ﴾ أكاذيبَ تَلَقَّوها من رؤسائهم فاعتمدوها ﴿وَإِنۡ﴾ ما[٢] ﴿هُمۡ﴾ في جحد نبوة النبي وغيره مما يختلقونه ﴿إِلَّا يَظُنُّونَ ٧٨﴾ ظنًّا، ولا علم لهم.

٧٩- ﴿فَوَيۡلٞ﴾ شدة عذاب[٣] ﴿لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ﴾ أي: مختلقًا من عندهم[٤] ﴿ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشۡتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ﴾ من الدنيا وهم اليهود، غيَّروا صفة النبي في التوراة وآية الرجم وغيرَها وكتبوها على خلاف ما أنزل ﴿فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ من المختلق ﴿وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ ٧٩﴾ من الرُّشا.

٨٠- ﴿وَقَالُواْ﴾ لما وعدهم النبي النار ﴿لَن تَمَسَّنَا﴾ تصيبنا ﴿ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ﴾ قليلة أربعين يوما[٥] مدة عبادة آبائهم العجل [وقيل أربعة

---

(١) قوله: (لكن). فسر ﴿إِلَّآ﴾ بـ(لكن) إشارة إلى أن الاستثناء منقطع. أي: ليس المستثنى من جنس المستثنى منه؛ لأن الأماني ليست من جنس العلم بالكتاب، والأماني: جمع أمنية، وهي في الأصل: ما يقدّره الإنسان في نفسه، مأخوذة من: مَنى إذا قدّر. ولذلك تطلق على الكذب وعلى ما يتمنى وما يقرأ.اهـ. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (﴿وَإِنۡ﴾ ما): أشار به إلى أنَّ ﴿إِنۡ﴾ هنا نافية. بقرينة ذكر ﴿إِلَّآ﴾ بعدها.

(٣) قوله: (شدة عذاب). هذا معنى ﴿وَيۡلٞ﴾ وبمثله فسر ابن كثير قال: «الهلاك والدمار». وروي نحوه عن ابن عباس، وذكر أقوالًا آخرى عن السلف في معناه منها: أنه واد في جهنم، وقيل: جبل فيها، وقيل: صديد من أهل جهنم. أعاذنا الله منه. والله أعلم.

(٤) قوله: (مختلقًا من عندهم). فسر به ليفيد أن الكتابة بالأيدي هنا كناية عن الاختلاق. وإلا فالكتابة تكون بالأيدي.

وقوله: (الرّشا): بضم الراء وكسرها، جمع رشوة، بضم الراء وكسرها: ما يعطى للتوصل به إلى تحقيق باطل أو إبطال حق.

(٥) قوله: (أربعين يومًا...). هكذا أخرج ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سبب نزول هذه الآية: أن اليهود قالوا ذلك. وفي سبب نزولها أقوال أخرى.

أيام] ثم تزول ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿أَتَّخَذْتُمْ﴾ حذفت منه همزة الوصل استغناء بهمزة الاستفهام[١] ﴿عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا﴾ ميثاقًا منه بذلك ﴿فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ﴾ به، لا[٢] ﴿أَمْ﴾ بل[٣] ﴿تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾.

﴿٨١﴾- ﴿بَلَىٰ﴾ تمسكم[٤] وتخلدون فيها ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾

---

(١) قوله: (حذف منه همزة...). فأصله: «اتخذتم» ثم دخلت همزة الاستفهام فحذفت همزة الوصل خطًا كما حذفت نطقًا.

(٢) قوله: (لا). قدَّره ليكون جوابًا للاستفهام، أي: لم تتخذوا عند الله عهدًا بذلك.

(٣) قوله: (﴿أَمْ﴾ بل): قدره ليفيد أنَّ ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة وليست متصلة.

و«أم» المنقطعة هي التي لم تسبق بهمزة التسوية ولا بهمزة التعيين. تفيد إضرابًا. وكثيرًا ما تتضمن معنى الاستفهام، ومواقعها ثلاثة:

١- ألاتسبق بشيء، كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ﴾ [السجدة: ٣].

٢- أن تسبق بأداة استفهام غير الهمزة، كقول القائل: هل يجوز ذلك أم لا؟ هل يحضر زيد أم لا؟

٣- أن تسبق بهمزة الاستفهام التي للسؤال عن الحكم، نحو: أيحضر فلان أم لا؟

ويلاحظ أنّ كل موضع يقدر المفسر بـ«بل» بعد «أم» فهي إشارة إلى كونها منقطعة. وربما يقول المفسر إن «أم» للنفي، فيحتمل كون مراده أن الهمزة للاستفهام الإنكاري والميم مزيدة.

ومقابلها «أم» المتصلة العاطفة، هي المسبوقة بإحدى الهمزتين. راجع التفصيل في كتب البلاغة أو «الثلاثيات».

والهمزة في قوله تعالى: ﴿أَتَّخَذْتُمْ﴾ للاستفهام الإنكاري وليست همزة التسوية ولا همزة التعيين، ولذا تكون ﴿أَمْ﴾ منقطعة.

(٤) قوله (تمسكم...): هذا المقدر رد على اليهود، مستفاد مما ذكر بعده وهو قوله تعالى: ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَةً...﴾.

شركًا[١] ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ بالإفراد والجمع[٢]، أي: استولت عليه وأحدقت به من كل جانب بأن مات مشركًا[٣] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٨١﴾ روعي فيه معنى «مَن»[٤].

٨٢- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٨٢﴾.

٨٣- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ في التوراة وقلنا[٥] ﴿لَا

---

(١) قوله: (شركًا). فسر السيئة بالشرك، هكذا فسرها به القرطبي، وعزاه إلى عطاء، والحسن، وقتادة، ورواه ابن جرير عن مجاهد، وقتادة وغيرهما، وبه فسر. وعن الحسن، وقتادة: «الخطيئة: الكبيرة». (القرطبي).

(٢) قوله: (بالإفراد والجمع). قراءتان: بالإفراد: ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾: قراءة الجمهور. وبالجمع: ﴿خَطِيئَاتُهُ﴾: قراءة نافع وأبي جعفر.

(٣) قوله: (بأن مات مشركًا). أفاد به أن محمل هذه الآية من مات مشركًا، لا أهلُ المعاصي من المؤمنين، فلا دلالةَ في الآية للخوارج والمعتزلة الذين يُخرِجون صاحب الكبيرة من الإيمان، ويعتقدون خلودهم في النار، أخذًا بظاهر بعض النصوص. ذكر ذلك وقرره ابن جرير بتفصيل.

(٤) قوله: (روعي فيها..). أي روعي معنى ﴿مَن﴾ الموصولة في قوله تعالى: ﴿مَن كَسَبَ﴾؛ لأنه جمع في المعنى، ولذلك أشير إليه بالجمع ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ وما بعده.. كما روعي لفظه في ﴿كَسَبَ﴾ بالإفراد دون أن يقال: «كسبوا».

(٥) قوله: (وقلنا). قدره ليفيد أنَّ ﴿لَا تَعۡبُدُونَ﴾ وما بعده مقولٌ لقولٍ محذوف، هو بيان للميثاق المذكور.

﴿تَعۡبُدُونَ﴾ بالتاء والياء[١] ﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾ خبر بمعنى النهي[٢]، وقرئ[٣]: «لَا تَعۡبُدُوٓاْ» ﴿وَ﴾ أحسنوا[٤] ﴿بِالْوَالِدَينِ إِحۡسَانًا﴾ برًّا ﴿وَذِى ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ القرابة[٥]، عطف على «ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ»[٦] ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ﴾ قولًا ﴿حَسَنًا﴾[٧] من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في شأن محمد والرفق بهم، وفي قراءة: بضم الحاء وسكون السين مصدر وصف به للمبالغة ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ فقبلتم ذلك[٨] ﴿ثُمَّ تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ أعرضتم

---

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: ﴿لَا تَعۡبُدُونَ﴾ بصيغة الخطاب: قراءة الجمهور. و﴿لَا يَعۡبُدُونَ﴾ بصيغة الغيبة: قراءة ابن كثير، وحمزة، والكسائي.

(٢) قوله: (خبر بمعنى النهي). أي: ﴿لَا﴾ في ﴿لَا تَعۡبُدُونَ﴾ نافية غير جازمة. ولكن معناه: النهي.

(٣) وقوله: (قرئ). أي: شذوذًا، وليست هذه القراءة من المتواترة، كما أشار إليه بقوله (قرئ)، وعلى هذه القراءة تكون ﴿لَا﴾ ناهية جازمة.

(٤) قوله: (أحسنوا). قدره ليفيد أن ﴿إِحۡسَانًا﴾ مفعول مطلق للفعل المحذوف.

(٥) قوله: (القرابة). تفسير لـ﴿ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾.

(٦) قوله: (عطف...). أي: هو معطوف على ﴿ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾.

(٧) قوله: ﴿حَسَنًا﴾. بفتح الحاء والسين صفة مشبهة لـ«حَسُنَ»: هذه قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وفسر المفسر على هذا خلاف عادته؛ لأن عادته أن يجري على قراءة أبي عمرو، فهو صفة لمصدر (قولًا) مفعول مطلق.

وقرأ غيرهم بـ﴿حُسۡنًا﴾: بصيغة المصدر، فهو بمعنى «الحَسَن»، عبر بالمصدر مبالغة، كما تقول: زيد عدل، بمعنى عادل. كما قاله المفسر: والإعراب كما تقدم.

(٨) قوله: (فقبلتم ذلك). قدره ليفيد أن قوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ معطوفة على هذا المقدر، الذي دلت عليه (أخذنا الميثاق)؛ لأن التولي والإعراض يكون بعد القبول.

عن الوفاء به، فيه التفات عن الغيبة[١] والمراد آباؤهم[٢] ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾﴾ عنه كآبائكم[٣].

﴿٨٤﴾ - ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾[٤] وقلنا ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ تريقونها بقتل بعضكم بعضًا ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ لا يخرج بعضكم بعضًا من داره ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ﴾ قبلتم ذلك الميثاق ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾﴾ على أنفسكم.

---

(١) قوله: (فيه التفات...) أي في قوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ التفات عن الغيبة، حيث ذكرهم أولًا بصيغة الغيبة ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، أما قوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ إلى آخره. فبيان للميثاق. والكلام الأساسي: أخذنا ميثاق بني إسرائيل بكذا وكذا ثم توليتم.. فحصل فيه الالتفات.

(٢) قوله: (والمراد آباؤهم). أي: المراد بقوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ آباء الموجودين في زمن النبي ﷺ. أمَّا هُمْ فخوطبوا بقوله تعالى: ﴿وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾.

(٣) قوله: (كآبائكم). الكاف للتنظير، أي: كما أن آباءكم أعرضوا كذلك أنتم أيها اليهود الموجودون في زمن النبي ﷺ معرضون.

(٤) موضوع الآيتين (٨٤-٨٥) ملخصًا -كما أشار المفسر-: استنكار على يهود المدينة الذين كانوا في عهد النبي ﷺ. وهم ثلاث قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، فبنو قينقاع، وبنو النضير كانوا حلفاء الخزرج، وبنو قريظة كانوا حلفاء الأوس، والأوس والخزرج قبيلتان عربيتان مشهورتان في المدينة، وكانوا قبل الإسلام عبَّاد أصنام، وكانت بينهم حروب متتابعة، فكل فريق من اليهود يقاتلون مع حلفائهم الفريق الآخر، وينهبون أموالهم ويخربون ديارهم، وإذا انتهت الحرب فكُّوا الأسارى من الفريق المغلوب، عملًا بحكم التوراة. وكانوا نهوا في التوراة أن يقاتل بعضهم بعضًا، وأُمِروا بفكِّ الأسارى، فهم أهملوا حكم المقاتلة، فقاتل بعضهم بعضًا مع الحلفاء، وعملوا بحكم فك الأسارى. فاستنكر الله ذلك منهم وعنفهم على ذلك.

(٨٥)- ﴿ثُمَّ أَنتُمْ﴾ يا[١] ﴿هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ بقتل بعضكم بعضًا ﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ تَظَّـٰهَرُونَ﴾ فيه إدغام التاء[٢] في الأصل في الظاء، وفي قراءة التخفيف على حذفها: تتعاونون[٣] ﴿عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ﴾ بالمعصية ﴿وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ الظلم. ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ﴾، وفي قراءة: «أَسْرَىٰ»[٤] ﴿تَفْدُوهُمْ﴾، وفي قراءة: «تُفَـٰدُوهُمْ»[٥] تنقذوهم من الأسر بالمال أو غيره وهو مما عهد إليهم ﴿وَهُوَ﴾ أي: الشأن[٦] ﴿مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ متصل بقوله[٧]: «وَتُخْرِجُونَ»

---

(١) قوله: (يا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾): قدر (يا) ليفيد أن ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ هنا منادىً بحذف حرف النداء، وحذف حرف النداء إذا كان المنادى اسم إشارة قليل، وقد منعه سيبويه، ولذا أعربه البيضاوي وغيره أنه خبر لـ﴿أَنتُمْ﴾ وليس منادًى.

(٢) قوله: (فيه إدغام التاء). أي في قوله: «تَظَّـٰهَرُونَ» بتشديد الظاء، وأصله: «تتظاهرون» أدغمت التاء في الظاء: وهي قراءة غير حمزة، والكسائي، وعاصم، وخلف. أما هم فقرؤا: ﴿تَظَـٰهَرُونَ﴾: بتخفيف الظاء وذلك بحذف إحدى التائين، هذا الحذف جائز كما يعلم من علم الصرف.

(٣) قوله: (تتعاونون). هذا تفسير لمعنى ﴿تَظَـٰهَرُونَ﴾.

(٤) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَسْرَىٰ﴾). هذه قراءة حمزة. والباقون قرؤوا: ﴿أُسَـٰرَىٰ﴾.

(٥) قوله: (وفي قراءة ﴿تُفَـٰدُوهُمْ﴾). أي بالألف من: فادى يفادي، بوزن فاعل: وهي قراءة نافع، وعاصم، والكسائي، ويعقوب، وأبي جعفر. والباقون قرؤوا: ﴿تَفْدُوهُمْ﴾: من «فدى» الثلاثي المجرد. وعليه جرى المفسر أولًا، والمعنى واحد.

(٦) قوله: (أي الشان). فسر ﴿هُوَ﴾ بضمير الشأن، وهو مبتدأ، والجملة التي بعده ﴿مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ في محل رفع خبر. وهذا أحد الأوجه.

(٧) قوله: (متصل بقوله ﴿وَتُخْرِجُونَ...﴾): يعني أن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ =

والجملة بينهما اعتراض(١)، أي: كما حرم ترك الفداء، وكانت قريظة حالفوا الأوس، والنضيرُ الخزرجَ، فكان كل فريق يقاتل مع حلفائه ويخرب ديارهم ويخرجهم فإذا أسروا فدوهم، وكانوا إذا سئلوا لم تقاتلونهم وتفدونهم؟ قالوا أمرنا بالفداء فيقال فلم تقاتلونهم؟ فيقولون حياء أن تستذل حلفاؤنا. قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وهو الفداء ﴿وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ وهو ترك القتل والإخراج والمظاهرة(٢) ﴿فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ﴾ هوان وذلّ ﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وقد خُزوا(٣) بقتل قريظة ونَفيِ النَّضير إلى الشام وضرب الجزية ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾ بالياء والتاء(٤).

= مرتبط بقوله: ﴿وَتُخْرِجُونَ...﴾كأنَّ المعنى: أنتم أيها اليهود تخرجون فريقًا منكم من ديارهم تظاهرون والحال أن إخراجهم محرم عليكم..

(١) قوله: (والجملة بينهما اعتراض). وهي قوله ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ﴾، فهي جملة شرطية معترضة بين الجملتين، وهما: ﴿وَتُخْرِجُونَ...﴾ ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾.

(٢) قوله: (والمظاهرة). أي: المعاونة.

(٣) قوله: (وقد خُزوا). أي قبيلة بني قريظة قتل مقاتلتهم وسبي نساؤهم وذراريهم وذلك في السنة السادسة الهجرية بعد غزوة الخندق. بعد أن حُوصِروا، وأما بنو قينقاع فَأُجْلُوا إلى الشام في السنة الثانية الهجرية بعد الحصار عليهم لمدة خمسة عشر يومًا، وأما بنو النضير فأجلوا إلى خيبر والشام بعد الحصار عليهم لمدة، وذلك في السنة الرابعة الهجرية -أخزاهم الله- كما فصل ذلك أهل التواريخ.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة نافع، وابن كثير، وشعبة، ويعقوب وخلف. والباقون: بالتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾.

(٨٦)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۖ﴾ بأن آثروها عليها[(١)] ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ (٨٦)﴾ يمنعون منه.

(٨٧)- ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿وَقَفَّيۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِۦ بِٱلرُّسُلِۖ﴾ أي: أتبعناهم رسولًا في إثر رسول ﴿وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات كإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص[(٢)] ﴿وَأَيَّدۡنَٰهُ﴾ قوَّيناه ﴿بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ﴾ من إضافة الموصوف إلى الصفة[(٣)]، أي: الروح المقدسة، جبريل لطهارته[(٤)] يسير معه[(٥)]

(١) قوله: (بأن آثروها عليها). أي: آثروا الحياة الدنيا على الآخرة. فيه إشارة إلى أنَّ استعمال الاشتراء بمعنى الإيثار نوع مجاز.

(٢) قوله: (وإبراء الأكمه...). الأكمه: من وُلِد أعمى، والأبرص: من به البرص، وهو بياض في الجلد لا يزول. فكان من معجزات عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى كما في سورة آل عمران. وكانت تلك المعجزة مناسبة لزمانه، كما في شأن سائر الأنبياء.

(٣) قوله: (من إضافة الموصوف...). فالموصوف: الروح. أضيف إلى الصفة وهي ﴿ٱلۡقُدُسِۗ﴾ بمعنى: المقدسة، ففيه إطلاق المصدر ﴿ٱلۡقُدُسِۗ﴾ بمعنى: اسم المفعول (المقدسة). فالمراد ﴿بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ﴾: هو جبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، نص عليه ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم، كما في ابن كثير.

فائدة: أطلق «الروح» على معانٍ منها: جبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كما هنا، وعيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كما في ﴿وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾ [النساء: ١٧١]، والقرآن كما في ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ﴾ [الشورى: ٥٢]، والإنجيل كما فسر به هنا ابن زيد كما في ابن جرير، وما به الحياة كما في قوله تعالى: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهذا المعنى أشهر.

(٤) قوله: (لطهارته). هذا بيان لوجه تسمية جبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بالروح المقدسة.

(٥) قوله: (يسير معه). هذا بيان لتأييد عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بجبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، فكان جبريل =

حيث سار، فلم تستقيموا ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ﴾ تحب ﴿أَنفُسُكُمُ﴾ من الحق ﴿ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ تكبرتم[١] عن اتباعه، جواب «كُلَّمَا» وهو محل الاستفهام[٢]، والمراد به التوبيخ ﴿فَفَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبْتُمْ﴾ كعيسى ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾﴾ المضارع لحكاية الحال الماضية[٣]، أي: قتلتم كزكريا ويحيى[٤].

﴿٨٨﴾- ﴿وَقَالُواْ﴾ للنبي استهزاء ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ جمع أغلف، أي: مغشاة بأغطية فلا تعي ما تقول[٥] قال تعالى: ﴿بَل﴾ للإضراب[٦] ﴿لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾

= عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يسير مع عيسى حيث سار ويحفظه من مكاييد اليهود، حيث هَمُّوا بقتله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ. ولم أجد هذا البيان معزوًّا ولكنه ظاهر الآية.

(١) قوله: (تكبرتم). أشار به إلى أنَّ ﴿ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ خالٍ عن معنى الطلب.

(٢) قوله: (وهو محل الاستفهام). أي: قوله: ﴿ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ محل الاستفهام التوبيخي؛ فيكون التوبيخ على استكبارهم كلما جاءهم الرسول.

(٣) قوله: (لحكاية...). وهي ذكر ما مضى كأنه يجري الآن، وهو من الأساليب البلاغية.

(٤) قوله: (كزكريا...). مثال لمن قتلتهم اليهود -لعنهم الله- من الأنبياء، وقصة قتلهما مفصلة في كتب التفسير والتواريخ، كـ«البداية والنهاية». قيل: إنهم قتلوا عشرة آلاف نبي. وقيل: غير ذلك.

(٥) قوله: (فلا تعي ما تقول). أي: لا تحفظ؛ لوجود غطاء عليها، هكذا روي عن ابن عباس وغيره في معنى ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾، ورجحه ابن جرير وغيره.
وقيل معناه: أن قلوبنا أوعية العلم لا تحتاج إلى علم محمد ﷺ ولا غيره، روي هذا المعنى عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا، وعلى التقديرين الكلام من تهكمهم لعنهم الله.

(٦) قوله: (للإضراب). الإضراب يأتي على وجهين: إبطالي وانتقالي. الإبطالي أي: لإبطال ما قبله وإثبات غيره، كما في هذه الآية، والانتقالي: أي للانتقال من موضوع إلى آخر من غير إبطال الأول، كما في قوله تعالى: ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُمۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ

أبعدهم من رحمته وخذلهم عن القبول ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ وليس عدم قبولهم لخلل في قلوبهم ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ «مَّا» زائدة[١]؛ لتأكيد القلة، أي: إيمانهم قليل جدًّا[٢].

﴿٨٩﴾ - ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من التوراة هو القرآن[٣] ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ﴾ قبل مجيئه[٤] ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ يستنصرون[٥]

لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [البقرة: ١٠٠]؛ ففي الوجهين هي داخلة على الجملة، وتأتي «بل» حرف عطف إذا دخلت على المفرد.

(١) قوله: (﴿مَّا﴾ زائدة). يعني أنها حرف زائدٌ إعرابًا مؤكِّد معنى؛ لأنّ كل زائد يفيد التوكيد، فليس المراد بالزائد ما لا فائدة فيه، بل المراد أنه لا يتوقف عليه أصل المعنى، بل يفيد توكيدًا فقط. كما نبهنا على ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي...﴾ [الآية: ٢٦].

(٢) قوله: (أي: إيمانهم قليل جدًّا). وهذا يحتمل وجهين:

الأول: أنَّ المؤمنين منهم قليل. فالقِلَّة باعتبار الكمية: هذا الذي روي عن قتادة وغيره.

الثاني: أن إيمانهم قليل وضعيف، فإنهم آمنوا بالمعاد والثواب والعقاب، لكن إيمانهم كلا إيمان، فتكون القلة باعتبار الكيف. اختاره ابن جرير. وقيل: معنى قليلًا ما يؤمنون: أنه لا إيمان لهم أصلًا؛ لأن ذلك أسلوب عربي يستعمل لنفي الشيء.. كما في ابن كثير والله أعلم.

(٣) قوله: (هو القرآن). أي: الكتاب المذكور في قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ﴾.

وقوله: (من التوراة). بيان ﴿لِّمَا مَعَهُمْ﴾.

(٤) قوله: (قبل مجيئه). أشار به إلى المضاف إليه المحذوف، ولحذفه وتقدير معناه بُني ﴿قَبْلُ﴾ على الضم.

(٥) قوله: (يستنصرون): أشار به إلى أن استفعل بمعنى الطلب كما هو الغالب فيه.

﴿عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يقولون: اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث آخر الزمان[١] ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟﴾ من الحق وهو بعثة النبي ﴿كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ حسدًا وخوفًا على الرياسة وجواب «لَمَّا» الأولى[٢] دل عليه جواب الثانية ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾.

﴿٩٠﴾ - ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟﴾ باعوا[٣] ﴿بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: حظَّها من الثواب، وما:

---

(١) قوله: (يقولون: اللهم...). هذا بيان للاستفتاح الذي كانت اليهود تفعله، حكى القرطبي وغيره عن ابن عباس: «أنَّ يهود خيبر اقتتلوا في زمان الجاهلية مع غطفان فهزمتهم غطفان، فدعا اليهود عند ذلك: فقالوا: اللهم إنَّا نسألك بحق النبي الأمي الذي وعدتنا بإخراجه في آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم. قال: فَنُصِروا عليهم. قال: وكذلك كانوا يصنعون يدعون الله فيُنْصَرون على أعدائهم ومن نازلهم». (ابن كثير).

وقال محمد بن إسحاق بإسناده عن ابن عباس: «أنَّ اليهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه». (ابن كثير).

وقال أبو العالية: «كانت اليهود تستنتصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوبًا عندنا حتى نُعذب المشركين ونقتلهم، إلى آخره». (ابن كثير).

(٢) قوله: (وجواب ﴿لَمَّا﴾ الأولى..). وهي في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ﴾ و﴿لَمَّا﴾ الثانية في قوله ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟...﴾ وجوابها: ﴿كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ دل على جواب ﴿لَمَّا﴾ الأولى.

(٣) قوله: (باعوا). هذا تفسير لـ﴿ٱشْتَرَوْا۟﴾، فـ«اشترى» قد يستعمل بمعنى «باع»، فإنهم باعوا حظ أنفسهم بالكفر الذي أخذوه، وقيل: ﴿ٱشْتَرَوْا۟﴾ بمعنى: ابتاعوا حسب ظنهم. أفاده البيضاوي.

نكرة[(١)] بمعنى شيئًا تمييز لفاعل بئس والمخصوص بالذم[(٢)]: ﴿أَن يَكْفُرُوا۟﴾ أي: كفرهم ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القرآن ﴿بَغْيًا﴾ مفعول له ليكفروا، أي: حسدًا[(٣)] على[(٤)] ﴿أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ﴾ بالتخفيف والتشديد[(٥)] ﴿مِن فَضْلِهِۦ﴾ الوحي[(٦)] ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ للرسالة ﴿مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ فَبَآءُو﴾ رجعوا ﴿بِغَضَبٍ﴾ من الله بكفرهم بما أنزل، والتنكيرُ للتعظيم[(٧)] ﴿عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ استحقوه من قبلُ بتضييع التوراة والكفر بعيسى ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩٠﴾﴾ ذو إهانة[(٨)].

---

(١) قوله: (و﴿مَا﴾ نكرة...). فهي في محل نصب تمييز، وفاعل «بئس» ضمير مستتر مبهم، كما تقول: نعم رجلًا زيد، وبئس رجلًا فلان.. ويجوز في ﴿مَا﴾ كونه فاعلًا لـ«بئس» فهو اسم موصول، كما قال ابن مالك:

«ومـا مميّز وقيل: فاعـــل ... في نحو نعم ما يقول الفاضل»

(٢) قوله: (والمخصوص بالذم). ﴿أَن يَكْفُرُوا۟﴾، أي: كفرهم. أشار به إلى أَنَّ ﴿أَن﴾ مصدرية.

(٣) قوله: (أي: حسدًا). هذا تفسير لـ ﴿بَغْيًا﴾. كما فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن قتادة، وأبي العالية وغيرهما. قال ابن جرير: «تعدّيًا وحسدًا».

(٤) قوله: (على ﴿أَن يُنَزِّلَ﴾). قَدَّرَ حرف (على) الجارة؛ لأنَّ (حسد) يذكر بعده (على)، يقال: حسد فلان فلانًا على كذا، وحذفُ حرف الجرِّ مع «أنْ» و«أنَّ» مطرد سائغ كما تقدم. وقد يقال: حسده كذا بدون على. وعلى هذا لا يحتاج إلى تقدير حرف الجر «على».

(٥) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: التخفيف: ﴿يُنْزِلَ﴾: من الإنزال: وهي قراءة ابن كثير، ويعقوب، وأبي عمرو. والتشديد: ﴿يُنَزِّلَ﴾: من التنزيل: وهي قراءة الباقين.

(٦) قوله: (الوحي). تفسير للفضل، كما فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن أئمة التفسير.

(٧) قوله: (والتنكير للتعظيم). أي: تنكير ﴿غَضَبٍ﴾، فيكون المعنى: بغضبٍ عظيم. وأفاد المفسر أنهما نوعان من الغضب؛ لأن إعادة النكرة نكرة تفيد أن الثانية غير الأولى غالبًا.

(٨) قوله: (ذو إهانة). أي: بخلاف عذاب المؤمن، فإنه تطهير له. كما أفاده القرطبي.

﴿٩١﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ القرآنِ وغيرِه ﴿قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ أي: التوراة قال تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ﴾ الواو للحال[١] ﴿بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾ سواه أو بعده من القرآن[٢] ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ حال ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال ثانية مؤكدة ﴿لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ﴾ لهم[٣] ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ﴾ أي: قتلتم ﴿أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾﴾ بالتوراة وقد نهيتم فيها عن قتلهم، والخطاب للموجودين[٤] في زمن نبينا بما فعل آباؤهم لرضاهم به.

---

(١) قوله: (الواو للحال). أي في قوله تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ﴾ حال من ضمير ﴿قَالُواْ﴾، فالمعنى: قالوا: نؤمن بما أنزل علينا حال كونهم كافرين بما وراءه. وقد يستشكل بأن المضارع المثبت إذا وقع حالًا يجرد عن الواو لزومًا. فلعلَّ التقدير: وهم ﴿يَكْفُرُونَ﴾ -والله أعلم- لتكون الجملة اسمية، كما قال ابن مالك:

وذات بدء بمضارع ثبت ... حوت ضميرًا ومن الواو خلت
وذات واوٍ قبلها انو مبتدا ... له المضارع اجعلنَّ مسندا

ويحتمل كون الواو عاطفة على الجملة الشرطية السابقة أي: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ...﴾ إلخ.

(٢) قوله: (من القرآن). بيان لـ﴿بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾.

(٣) قوله: (قل لهم). هذه الآية وما بعدها رد لقول اليهود إنهم آمنوا بالتوراة، لأنهم لو آمنوا بالتوراة لما صدر منهم هذه الأمور، من قتل الأنبياء وغيره.

(٤) قوله: (والخطاب للموجودين). أي: الخطاب في قوله تعالى: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ ...﴾ للموجودين عند نزول القرآن، وصح الخطاب بذلك وإن لم يباشروا قتل الأنبياء؛ لأنهم راضون بفعل آبائهم من قتل الأنبياء وغيره، والراضي بفعل الغير موافق له فيستحق التعنيف. وأفاد بقوله (قتلتم) أن المضارع ﴿تَقْتُلُونَ﴾ بمعنى الماضي، وهو أسلوب بلاغي.

﴿٩٢﴾ - ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجزات كالعصا واليد وفلق البحر ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهًا[١] ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ من بعد ذهابه إلى الميقات، ﴿وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾﴾ باتخاذه.

﴿٩٣﴾ - ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ﴾ على العمل بما في التوراة ﴿وَ﴾ قد[٢] ﴿رَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾[٣] الجبل حين امتنعتم من قبولها ليسقط عليكم، وقلنا ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ بجدٍّ واجتهاد ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ ما تؤمرون به سماع قبول[٤] ﴿قَالُوا۟ سَمِعْنَا﴾ قولَك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرَك ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ أي: خَالَطَ حبُّه قلوبَهم[٥] كما يُخَالِط الشرابُ ﴿بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ﴾ لهم ﴿بِئْسَمَا﴾ شيئًا[٦] ﴿يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾ بالتوراة: عبادةُ العجل[٧] ﴿إِن

---

(١) قوله: (إلهًا). قَدَّره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ﴿ٱتَّخَذْتُمُ﴾.

(٢) قوله: (قد). قدره ليفيد أن هذه الجملة في محل نصب حال؛ لأن الجملة الحالية المبدوءة بالماضي تحتاج إلى «قد» لفظًا أو تقديرًا، كما سبق مرارًا.

(٣) تقدم ذكر رفع الطور فوقهم في آية (٦٣).

(٤) قوله: (سماع قبول). توضيح للمراد بـ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾، فليس المراد مجرد سماع بالأذن بل سماع قبول.

(٥) قوله: (أي: خالط حبُّه قلوبهم). فهٰهنا مجازان: الأول: مجاز بالحذف وهو المضاف، أي حبَّ العجل. والثاني: استعارة الشرب لتغلل الحُبِّ في القلوب.

(٦) قوله: (شيئًا). فسر «ما» في ﴿بِئْسَمَا﴾ به؛ ليفيد أنها في محل نصب تمييز، وفاعل «بئس» ضمير مبهم، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟﴾ [الآية: ٩٠].

(٧) قوله: (عبادة العجل). مخصوص بالذم.

﴿كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٩٣﴾ بها كما زعمتم. المعنى لستم بمؤمنين؛ لأن الإيمان لا يأمر بعبادة العجل، والمراد آباؤهم، أي: فكذلك أنتم لستم بمؤمنين[١] بالتوراة وقد كذبتم محمدًا، والإيمان بها لا يأمر بتكذيبه.

۝٩٤- ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ أي: الجنة ﴿عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً﴾ خاصة ﴿مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ﴾ كما زعمتم[٢] ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٩٤﴾ تعلق بـ«تَمَنَّوُا۟» الشرطان[٣] على أن الأول قيد في الثاني، أي: إن صدقتم في زعمكم أنها لكم ومن كانت له[٤] يؤثرها والموصل إليها الموت فتمنوه[٥].

---

(١) قوله: (لستم بمؤمنين). يعني أن هذه الآية رَدٌّ لادِّعاء اليهود أنهم آمنوا بالتوراة، كالآيتين قبلها.

(٢) قوله: (كما زعمتم). أشار به إلى أنَّ هذه الآية رد على اليهود في زعمهم أنَّ الجنَّة خالصة لهم. كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾.

(٣) قوله: (تعلق بـ﴿تَمَنَّوُا۟﴾ الشرطان). الشرط الأول قوله: ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾، والثاني: ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾. والشرط الأول قيد في الثاني، كأنَّ الشرط الأول مفعول لـ﴿صَٰدِقِينَ﴾، أي: إن كنتم صادقين في زعمكم أَنَّها لكم خالصة.

(٤) قوله: (ومن كانت له). أي: ومن كانت له الدار الآخرة يؤثرها، أي: يختارها على الدنيا، هذا تتميم للاستدلال، كأنَّ المعنى: لو كان زعمكم صحيحًا لتمنيتم الموت لأن الموت هو الموصل لها.. لكن تمنِّيكم الموت باطل، فكون الجنة لكم باطل. فيكون من الاستدلال بالقياس الاستثنائي الذي يعلم من كتب المنطق، أي: يمكن إرجاعه إلى ذلك.

(٥) قوله: (فتمنوه). قدره ليكون جوابًا للشرط الثاني، فما ذكره المفسر توضيح للمراد بالآية، وإلا فإنَّ قوله ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ﴾ جواب للشرط الأول ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ ...﴾، وجواب الشرط الثاني محذوف، أي: إن كنتم صادقين، فتمنوا. كما قدّره

﴿٩٥﴾- ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من كفرهم بالنبي المستلزم لكذبهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾﴾ الكافرين فيجازيهم.

﴿٩٦﴾- ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ﴾ لام قسم[(١)] ﴿أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ﴾ ﴿وَ﴾ أحرص[(٢)] ﴿مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ المنكرين للبعث عليها[(٣)]، لعلمهم[(٤)] بأن مصيرهم النار، دون المشركين لإنكارهم له[(٥)] ﴿يَوَدُّ﴾ يتمنى ﴿أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ «لَوْ» مصدرية[(٦)] بمعنى: أن، وهي بصلتها في تأويل مصدر مفعول «يَوَدُّ» ﴿وَمَا هُوَ﴾ أي: أحدهم ﴿بِمُزَحْزِحِهِ﴾ مبعده ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾ النار ﴿أَن يُعَمَّرَ﴾ فاعل

---

(١) قوله: (لام قسم). أي: والتقدير: والله لتجدَّنهم؛ لأنَّ الفعل المضارع المؤكد بالنون يأتي في جواب القسم.

(٢) قوله: (﴿وَ﴾ أحرص ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾): قدر (أحرص) ليفيد أن ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾ معطوف على ﴿النَّاسِ﴾ باعتبار المعنى؛ لأن المعنى: أحرص من الناس عمومًا ومن الذين أشركوا خصوصًا.

(٣) قوله: (عليها). أي: على الحياة.

فائدة: لم يجمع (أحرص) مع أنه خبر عن الجمع من حيث المعنى؛ لأن اسم التفضيل إذا أضيف إلى المعرفة جاز فيه الوجهان: الموافقة، ولزوم التذكير والإفراد، كما فصله النحاة، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في «الثلاثيات» بتفصيل حسن.

(٤) قوله: (لعلمهم). أي: لعلم اليهود.

(٥) قوله: (لإنكارهم له): أي إنكار المشركين للبعث.

(٦) قوله: (لو مصدرية): وهي التي تؤول بها بعدها مصدرًا كما قدَّره المفسر وتكون «لو» مصدرية إذا سبقت بـ«ودَّ» ونحوه. وتأتي «لو» شرطية وتمنية وزائدة أيضًا كما فصَّله النحاة وليس لها عملٌ مطلقًا. وقد فصلنا الكلام عنها في «الثلاثيات».

«مُزَحْزِحِهِ»[١]، أي: تعميره ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ۝٩٦﴾ بالياء والتاء[٢] فيجازيهم.

۝٩٧- وسأل ابن صوريا[٣] النبيَّ أو عمرَ[٤] عمَّن يأتي بالوحي من الملائكة فقال: جبريل، فقال: هو عدوّنا يأتي بالعذاب، ولو كان ميكائيل لآمنا؛ لأنه يأتي بالخصب والسلم؛ فنزل: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ فليمت غيظا[٥] ﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾ أي: القرآن ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ﴾ بأمر ﴿ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله من الكتب ﴿وَهُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَبُشْرَىٰ﴾ بالجنة ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٩٧﴾.

---

(١) قوله: (فاعل ﴿مُزَحْزِحِهِ﴾): «مزحزح»: اسم فاعل من: زحزح، بمعنى: أبعد. واسم الفاعل يعمل عمل فعله بشروطه. فالمعنى: وما أحدهم بمبعده عن العذاب تعميره، أي: تعميره لايبعده عن العذاب.

(٢) قوله: (بالياء والتاء). ﴿يَعْمَلُونَ﴾: بالياء: قراءة الجمهور غير يعقوب، والتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة يعقوب.

(٣) قوله: (وسأل ابن صوريا). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية، وابن صوريا عبدالله بن صوريا أحد علماء اليهود. قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أجمع أهل العلم بالتأويل جميعًا أن هذه الآية نزلت جوابًا لليهود من بني إسرائيل إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأنَّ ميكائيل ولي لهم. ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك...».اهـ.

(٤) قوله: (أو عمر...). هذا قول آخر، أي: أن اليهود قالوا لعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هذه المقالة، والقول الأول: أنهم قالوا ذلك للنبي ﷺ. وأورد ابن جرير الطبري الروايتين بإسنادهما مفصلًا.

(٥) قوله: (فليمت غيظًا). قدَّره ليكون جوابًا لـ﴿مَن﴾ الشرطية. ويكون قوله ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ الجملة دالة على الجواب المحذوف، كأنها تعليل له. وهذا الجواب المقدر ذكره البيضاوي وجهًا وقدّر الجواب بقوله: «فقد خلع ربقة الإنصاف، أو كفر بما معه من الكتاب».

(٩٨) - ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ﴾ بكسر الجيم وفتحها بلا همز وبه بياء ودونها[1] ﴿وَمِيكَىٰلَ﴾ عطف على الملائكة من عطف الخاص على العام، وفي قراءة: «وَمِيكَٰٓئِيلَ» بهمزة وياء وفي أخرى بلا ياء[2] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ (٩٨)﴾ أوقعه موقع «لهم» بيانًا لحالهم[3].

(٩٩) - ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ أي: واضحات، حال[4]،

---

(١) قوله: (بكسر الجيم...). الحاصل أن في «جبريل» أربع قراءات:

١ - كسر الجيم بلا همز: ﴿وَجِبْرِيلَ﴾: قراءة الجمهور.

٢ - فتح الجيم بلا همز، ﴿وَجَبْرِيلَ﴾ قراءة ابن كثير.

وإليهما أشار المفسر بقوله: (بكسر الجيم وفتحها بلا همز).

٣ - فتح الجيم مع الهمزة والياء: ﴿وَجَبْرَئِيلَ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.

٤ - فتح الجيم مع الهمزة دون ياء: ﴿وَجَبْرَئِلَ﴾: قراءة شعبة.

وإليهما أشار بقوله: (وبه) أي: بالهمز، (بياء ودونها)، أي: دون الياء.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَمِيكَٰٓئِيلَ﴾). الحاصل في ﴿وَمِيكَىٰلَ﴾ ثلاث قراءات:

١ - ﴿وَمِيكَىٰلَ﴾: قراءة أبي عمرو، وحفص، ويعقوب.

٢ - ﴿وَمِيكَٰٓئِلَ﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر، كما ذكره المفسر.

٣ - ﴿وَمِيكَٰٓئِيلَ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (أوقعه...). تنبيه على النكتة البلاغية في ذكر الاسم الظاهر مكان الضمير.

(٤) قوله: (حال). أي: قوله تعالى ﴿بَيِّنَٰتٍ﴾ حال من ﴿ءَايَٰتٍ﴾، كذا ذكره المفسر، والأظهر أنَّه نعت لـ﴿ءَايَٰتٍ﴾؛ لأنَّه نكرة. وصاحب الحال يكون معرفة في الأصل. وقد نبه على ذلك الصاوي، ولا يوجد في بعض النسخ لفظ (حال) ولعلها هي الصحيحة. =

رد لقول ابن صوريا للنبي ما جئتنا بشيء ﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾﴾.

﴿١٠٠﴾ - ﴿أَ﴾ كفروا[١] بها ﴿وَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ﴾ الله[٢] ﴿عَهْدًا﴾ على الإيمان بالنبي إن خرج، أو النبيَّ[٣] أن لا يعاونوا عليه المشركين ﴿نَّبَذَهُۥ﴾ طرحه ﴿فَرِيقٌ مِّنْهُم﴾ بنقضه[٤]، جواب «كُلَّمَا»[٥] وهو محل الاستفهام الإنكاري ﴿بَلْ﴾ للانتقال[٦] ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾﴾.

﴿١٠١﴾ - ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ محمد ﷺ ﴿مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾[٧] أي: التوراة ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾

= وقول المفسر: (ردّ لقول ابن صوريا). إشارة لسبب النزول، وقد روى ابن جرير ذلك عن ابن عباس.

(١) قوله: (كفروا). قَدَّر الفعل (كفروا) ليعطف عليه جملة ﴿كُلَّمَا عَٰهَدُواْ ...﴾، كما سبق بيانه من أنه مذهب الزمخشري وطائفة.

(٢) قوله: (الله). قَدَّر اسم الجلالة ليكون مفعولًا به لـ﴿عَٰهَدُواْ﴾، وعلى هذا جرى ابن جرير.

(٣) قوله: (أو النبي). معطوف على اسم الجلالة، وهذا قول آخر في المراد بعهدهم، أي أنَّ العهود مع النبي ﷺ، ذكره عطاء. كما في القرطبي.

(٤) قوله: (بنقضه). الباء لتصوير النبذ.

(٥) قوله: (جواب ﴿كُلَّمَا﴾). أي قوله: ﴿نَّبَذَهُۥ﴾ جواب ﴿كُلَّمَا﴾. وهو محل الاستفهام، أي فالاستنكار حاصل على نبذهم العهد.

(٦) قوله: (للانتقال). أي: أن ﴿بَلْ﴾ هنا للانتقال من كلام إلى آخر، من غير إبطال للأول، ويسمى إضرابًا أيضًا، و«بل» تأتي على ثلاثة أوجه، ذكرناها في تفسير الآية (٨٨).

(٧) قوله تعالى: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾. مفعول ﴿نَبَذَ﴾.

أي: لم يعملوا[١] بما فيها من الإيمان بالرسول وغيره ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ ما فيها من أنه نبي حق أو أنها كتاب الله[٢].

﴿١٠٢﴾- ﴿وَاتَّبَعُوا﴾ عطف على «نَبَذَ»[٣] ﴿مَا تَتْلُوا﴾ أي: تلت[٤] ﴿الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ﴾ عهد ﴿مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ من السحر[٥] وكانت دفنته تحت كرسيه لما نزع ملكه أو كانت تسترق السمع وتضم إليه أكاذيب وتلقيه إلى الكهنة فيدوِّنونه وفشا ذلك،

(١) قوله: (أي: لم يعملوا). هذا بيان لمعنى ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾، وأفاد به أنه كناية عن ترك العمل. وليس المراد طرحهم الكتاب خلفهم على سبيل الحقيقة، كما أشار لذلك ابن جرير.

(٢) قوله: (أو أنها كتاب الله). معطوف على قوله (ما فيها)، فيكون داخلًا في المفعول به لـ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾. ووجه آخر فيه.

تنبيه: ذكر في هاتين الآيتين نبذ اليهود؛ ففي الآية الأولى ذكر نبذهم للعهود كما قال ابن جرير: «لم يكن في الأرض عهد يعاهدون عليه إلا نقضوه». وفي هذه الآية ذكر نبذهم التوراة، ثم ذكر في الآية التالية: اتباعهم للسحر، كما قال السدي: «لما جاءهم محمد ﷺ عارضوه بالتوراة فخاصموه بها، فاتفقت التوراة والقرآن، فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف وسحر هاروت وماروت فذلك قول الله: ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾». رواهما ابن جرير.

(٣) قوله: (عطف على ﴿نَبَذَ﴾). أي: فيكون ذمًّا لليهود، ويكون حاصل معنى هذه الآية وما قبلها: إنَّ اليهود نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا السحر، وذكر في الآية نوعين من السحر، ما تلت الشياطين على عهد ملك سليمان، وما علمه هاروت وماروت. كما أن في الآية ردًا على اليهود في زعمهم أن سليمان كان ساحرًا.

(٤) قوله: (تلت). أشار به إلى أن ﴿تَتْلُوا﴾ المضارع بمعنى الماضي.

(٥) قوله: (من السحر). بيان لـ﴿مَا تَتْلُوا﴾.

وشاع أن الجن تعلم الغيب، فجمع سليمان الكتب ودفنها، فلما مات دلت الشياطين عليها الناس فاستخرجوها فوجدوا فيها السحر فقالوا إنما ملككم بهذا فتعلَّموه، فرفضوا كتب أنبيائهم. قال تعالى تبرئة لسليمان وردًا على اليهود في قولهم انظروا إلى محمد يذكر سليمان في الأنبياء وما كان إلا ساحرًا[١]، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ﴾ أي: لم

---

(١) قوله: (وكانت دفنته تحت كرسيه). أي: كانت الجن دفنته تحت كرسيه، لما نزع ملكه.

ذكر المفسر في شأن هذا السحر قولين:

الأول: أنه الذي كانت الجن دفنته تحت كرسيه... وتفصيل ذلك رواه ابن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وروى العوفي عن ابن عباس لما ذهب ملك سليمان ارتد فئام من الجن والإنس، ثم لَمَّا رجع إليه ملكه وقام الناس على الدين ظهر سليمان على كتبهم فجمعها ودفنها تحت كرسيه، ثم لما توفي سليمان عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ أخرجها الجن والإنس واتبعوها.

والقول الثاني: أشار إليه بقوله: (أو كانت تسترق): أي كانت الشياطين تسترق السمع من السماء إلى آخر ما ذكره. روى تفصيل ذلك ابن كثير عن السدي. وقصة ذهاب ملك سليمان ذكرها المفسرون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ فَتَنَّا سُلَيۡمَٰنَ...﴾.

على كل حال: أبرأ الله تعالى سليمان عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ مما قالت اليهود، وبيّن أن تعليم السحر كان من عمل الشياطين.

فائدة: ما يطلق عليه السحر ثلاثة أنواع؛ أحدها: مباح، وهو الإفصاح والبيان، كما في الحديث «**إن من البيان لسحرًا**» [البخاري (٥١٤٦)]، ما لم يكن فيه كذب أو غلو أو إساءة أدب.

الثاني: ما هو محرم وليس بكفر وهو خفة اليد، وتخييل الشيء على خلاف ما هو عليه، كسحرة موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، يخيل من سحرهم أن حبالهم وعصيهم حيات تسعى.

الثالث: هو الكفر، وهو ماكان باستخدام الشياطين وعبادتهم وطاعتهم، وهذا كفر، كما كان يتناوله اليهود.اهـ. وأشار البيضاوي إلى النوعين الأخيرين.اهـ.

يعمل السحر لأنه كفر[١] ﴿وَلَٰكِنَّ﴾ بالتشديد والتخفيف[٢] ﴿ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾ الجملة حال من ضمير كفروا ﴿وَ﴾ يعلمونهم[٣] ﴿مَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾ أي: أُلْهِماه[٤] من السحر[٥] وقرئ بكسر اللام[٦]

---

(١) وقوله: (لأنه كفر): تعليل لتفسير ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ﴾ بأنَّه لم يعمل السحر.

(٢) قوله: (بالتشديد...). أي: بتشديد: ﴿وَلَٰكِنَّ﴾: وهي قراءة الجمهور. وبالتخفيف: ﴿وَلَٰكِنِ﴾: قراءة ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف. وعلى التخفيف يكون ﴿ٱلشَّيَٰطِينُ﴾: مبتدأ مرفوعًا.

(٣) قوله: (يعلمونهم). أفاد به أن ﴿مَآ﴾ معطوف على ﴿ٱلسِّحۡرَ﴾ و﴿مَآ﴾ اسم موصول، فهو نوع آخر من السحر. فيكون من عطف الخاص على العام.

(٤) قوله: (ألهماه). تفسير لـ﴿أُنزِلَ﴾.

(٥) قوله: (من السحر). بيان لـ﴿مَآ﴾.

(٦) قوله: (قرئ بكسر اللام). ﴿ٱلۡمَلِكَيۡنِ﴾: وهذه قراءة شاذة. كما أشار إلى ذلك بـ(قرئ).

تنبيه: ما فسر به المفسر من أن هاروت وماروت ملكان أنزلا من السماء لتعليم السحر ابتلاءً من الله، عليه كثير من السلف، وحكاه القرطبي عن علي وابن مسعود وكعب الأحبار والسدي وغيرهم، وعلى هذا تكون ﴿مَآ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾ موصولة.

وذهب طائفة إلى أن ﴿مَآ﴾ نافية، والمعنى: لم ينزل الله تعالى على الملكين سحرًا، والملكان: جبريل وميكائيل، كانت اليهود تزعم أن السحر أنزل على لسانهما، فرد الله ذلك عليهم وكذبهم.

وعلى هذا يكون هاروت وماروت بدلًا من الشياطين، كما ارتضاه القرطبي، أو بدل من الناس والمعنى: أن الشياطين يعلمون هاروت وماروت السحر وهما =

الكائنين[١] ﴿بِبَابِلَ﴾ بلد في سواد العراق ﴿هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ﴾ بدل أو عطف بيان لـ«ٱلْمَلَكَيْنِ»، قال ابن عباس: «هما ساحران كانا يُعلِّمان السحر»، وقيل مَلَكَان أُنزلا لتعليمه ابتلاءً من الله للناس ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ﴾ زائدة ﴿أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ﴾ له نصحًا ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ بلية من الله إلى الناس ليمتحنهم بتعليمه، فمن تعلّمه كَفَر، ومن تركه فهو مؤمن ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ بتعلُّمِهِ، فإن أبى إلّا التعليم علّماه ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ بأن يُبغّض كُلٌّ إلى الآخر ﴿وَمَا هُم﴾ أي: السحرة ﴿بِضَآرِّينَ بِهِۦ﴾ بالسحر ﴿مِنْ﴾ زائدة ﴿أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بإرادته ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ﴾ في الآخرة ﴿وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ وهو السحر ﴿وَلَقَدْ﴾ لام قسم ﴿عَلِمُواْ﴾ أي: اليهود ﴿لَمَنِ﴾ لام ابتداء معلِّقة[٢] لما قبلها و«من» موصولة ﴿ٱشْتَرَىٰهُ﴾ اختاره[٣] أو استبدله بكتاب الله ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ

= رجلان، كما اختاره ابن جرير. وهما ممنوعان من الصرف للعجمة والعلمية، كما ذكره القرطبي.

قال ابن كثير: «هذا التأويل فيه من التكلف ما لا يخفى».

(١) قوله: (الكائنين): قدره ليتعلق بـ﴿بِبَابِلَ﴾: فيكون الجار والمجرور في محل نصب حالًا من ﴿ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ أو نعتًا.

(٢) قوله: (﴿لَمَنِ﴾ لام ابتداء مُعلقة). لام الابتداء لها الصدارة فلا يعمل ما قبلها فيما بعدها، هذا المراد بقوله: معلقة لما قبلها، أي وهو: ﴿عَلِمُواْ﴾. فهو يحتاج إلى المفعولين، علقه عنهما اللام: فجملة ﴿لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ سدت مسدهما.

(٣) قوله: (اختاره...). أشار به إلى أن «اشترى» استعارة، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ...﴾.

﴿مِنۡ خَلَٰقٖ﴾ نصيب في الجنة ﴿وَلَبِئۡسَ مَا﴾ شيئًا[١] ﴿شَرَوۡاْ﴾ باعوا ﴿بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡ﴾ أي: الشارين[٢]، أي: حظها[٣] من الآخرة أن تعلَّموه[٤] حيث أوجب لهم النار ﴿لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ١٠٢﴾ حقيقة[٥] ما يصيرون إليه من العذاب ما تعلَّموه[٦].

١٠٣- ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ﴾ أي: اليهودَ ﴿ءَامَنُواْ﴾ بالنبي والقرآن ﴿وَٱتَّقَوۡاْ﴾ عقاب الله بترك معاصيه كالسحر[٧]، وجواب «لَوۡ» محذوف، أي: لأثيبوا دل عليه ﴿لَمَثُوبَةٞ﴾ ثواب[٨]، وهو مبتدأ، واللام فيه للقسم[٩] ﴿مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ خَيۡرٞ﴾ خبره[١٠] مما

---

(١) قوله: (شيئًا). أشار به إلى أن ﴿مَا﴾ في محل نصب تمييز لفاعل ﴿بِئۡسَ﴾، وهو الضمير المستتر المبهم. ويصح كونها فاعلًا لـ﴿بِئۡسَ﴾، فيكون اسمًا موصولًا، كما قال ابن مالك: «وما مميز وقيل: فاعل في نحو نعم ما يقول الفاضل». وقد تقدم نظيره.

(٢) قوله: (أي: الشارين). تفسير للضمير المجرور في ﴿أَنفُسَهُمۡ﴾.

(٣) قوله: (أي: حظها). تفسير للمراد بـ﴿أَنفُسَهُمۡ﴾ وأنَّه على تقدير مضاف، أي: لبئس ما باعوا به حظ أنفسهم في الآخرة.

(٤) قوله: (أن تعلموه). أن مصدرية، أي: تعلمهم السحر الموجب للنار. وهو المخصوص بالذم.

(٥) قوله: (حقيقة ما...). مفعول به لـ﴿يَعۡلَمُونَ﴾.

(٦) قوله: (ما تعلموه). قدره ليكون جوابًا لـ﴿لَوۡ كَانُواْ﴾.

(٧) قوله: (كالسحر). مثل به لربط هذه الآية بما قبلها.

(٨) قوله: (ثواب). أشار به إلى أن «مثوبة» مصدر ميمي.

(٩) وقوله: (واللام فيه للقسم). أي: فالتقدير: واللهِ لمثوبة...

(١٠) قوله: (خبره). أي ﴿خَيۡرٞ﴾ خبر المبتدأ «مثوبة».

شروا به أنفسهم[١] ﴿لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ١٠٣﴾ أنه خير لما آثروه[٢] عليه.

١٠٤- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ﴾ للنبي ﴿رَٰعِنَا﴾ أمر من المراعاة وكانوا يقولون له ذلك، وهي بلغة اليهود سبٌّ، من الرعونة[٣] فسروا بذلك وخاطبوا بها النبي فنُهِيَ المؤمنون عنها ﴿وَقُولُواْ﴾ بدلها ﴿ٱنظُرۡنَا﴾ أي:

---

(١) قوله: (مما شروا به). متعلق بـ﴿خَيۡرٞ﴾ وهو المفضل عليه، أي: ثواب الله تعالى خير مما شروا به أنفسهم.

تنبيهان:

١- لفظ «خير» وكذا «شر» يستعملان اسم تفضيل. وأصلهما «أخير» و«أشر» حذفت الهمزة تخفيفًا. فيذكر بعدهما «مِنْ» ومجرورها، نحو: زيد خير من عمرو، أو شر منه، ويستعملان بمعنى الحسنة والسيئة بدون معنى المفاضلة، فلا يذكر بعدهما «مِنْ» ومجرورها. كما في قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ٨﴾.

٢- «لو» في الآية ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ﴾ شرطية وفعل الشرط محذوف، أي: لو وقع، وأنَّ وما بعدها في تأويل مصدر فاعل الفعل المحذوف. والمعنى: ولو وقع إيمانهم إلى آخره، وهذا هو المشهور عند المعربين.

(٢) قوله: (لما آثروا): هذا جواب ﴿لَوۡ كَانُواْ﴾ قدَّره المفسر.

(٣) قوله: (من الرعونة). أي: مأخوذ من الرعونة بمعنى خِفَّة العقل وقِلَّته. وما ذكره المفسر في سبب نزول هذه الآية مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أورده القرطبي وغيره مفصلًا.

قال القرطبي: «في هذه الآية دليلان: الأول: وجوب تجنب الألفاظ المحتملة للتنقيص والسَّب. والثاني: التمسك بسد الذرائع».

وقال ابن كثير: «فيها نهي المؤمنين عن مشابهة الكفار قولًا وفعلًا كما روى أبو داود: «**من تشبه بقوم فهو منهم**)». (باختصار).

انظر إلينا[١] ﴿وَٱسۡمَعُواْ﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٠٤﴾ مؤلم هو النار.

١٠٥- ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَلَا ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ من العرب عطف على ﴿أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾، و«مِنۡ» للبيان ﴿أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ﴾ زائدة[٢] ﴿خَيۡرٖ﴾ وحي[٣] ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ حسدًا لكم ﴿وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ﴾ بنبوّته[٤] ﴿مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ١٠٥﴾.

١٠٦- ولما طعن الكفار في النسخ وقالوا إن محمدًا يأمر أصحابه اليوم بأمر وينهى عنه غدا[٥] أنزل الله: ﴿مَا﴾ شرطية[٦] ﴿نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ نُزِلْ[٧] حكمَها:

---

(١) قوله: (انظر إلينا...). أفاد أن الضمير «نا» في محل نصب على نزع الخافض؛ لأن نظر البصرية تتعدى بـ«إلى»، كما فسر بذلك القرطبي، وروى ابن جرير عن مجاهد معناه: «انتظرنا»، وعلى هذا يكون «نا» مفعولًا به في محل نصب. والنظر بالعقل يتعدّى بـ«في».

(٢) قوله: (زائدة). أي: حرف ﴿مِّنۡ﴾ زائدة إعرابًا، ومؤكدة معنىً.

(٣) قوله: (وحي). فسر به ﴿خَيۡرٖ﴾، وبنحوه فسره ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (نبوته). فسر به ﴿رَحۡمَتِهِۦ﴾، وكذلك فسرها علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ذكره القرطبي. وكذا فسر بها ابن جرير وغيره.

(٥) قوله: (ولما طعن الكفار...). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية. وجمهور المفسرين على أنّها نزلت ردًا على اليهود الذين أنكروا النسخ، كما يعلم من ابن كثير وغيره، ويؤيد ذلك أنَّ السورة مدنية. وذكر البيضاوي الوجهين، أي: إنها نزلت ردًّا على المشركين أو اليهود، والله أعلم.

(٦) قوله: (شرطية). أي: ﴿مَا﴾ شرطية في محل نصب مفعول مقدم لـ﴿نَنسَخۡ﴾.

(٧) قوله: (نُزِل). مضارع مجزوم من الإزالة، هذا بيان لمعنى النسخ؛ لأنه في اللغة =

إما مع لفظها أو لا[١]. وفي قراءة بضم النون[٢] من أنسخ، أي: نأمرك أو جبريلَ بنسخها ﴿أَوۡ نَنۡسَأۡهَا﴾ نؤخرها فلا نزل حكمها، ونرفع تلاوتها، أو نؤخرها[٣] في اللوح المحفوظ وفي قراءة: بلا همز[٤] من النسيان «نُنسِهَا » أي: نُنْسِكَها[٥]، أي: نَمْحُها من قلبك[٦]، وجواب الشرط ﴿نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ﴾ أنفع للعباد في

= بمعنى الإزالة، أو النقل، وفي الاصطلاح: رفع الحكم الشرعي الثابت بالنص، بنص متراخ عنه، كما فصَّله الأصوليون، فالمعنى اللغوي «الإزالة» مرعيّ في المعنى الاصطلاحي.

(١) قوله: (إما مع لفظها أو لا). إشارة إلى نوعين من النسخ، وهما: نسخ الحكم مع اللفظ، ونسخ الحكم مع بقاء اللفظ، مثال الأول: «عشر رضعات معلومات يحرمن» [مسلم]، ومثال الثاني ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ ﴾. وبقي نسخ اللفظ دون الحكم، مثاله: كان فيما يتلى: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، فنسخ اللفظ وبقي حكم الرجم. أخرجه البخاري، ومسلم.

(٢) قوله: (وفي قراءة بضم...). ﴿نُنۡسِخۡ﴾ من «أنسخ»: وهي قراءة ابن عامر.

(٣) قوله: (نؤخرها). هذا تفسير ﴿نَنۡسَأۡهَا﴾: بإثبات الهمزة من «نَسَأَ»، بمعنى: أَخَّر: وهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو. وذكر المفسر لهذه القراءة معنيين: نُؤخر حكمها بدون نسخ، أو نُؤخر حكمها في اللوح المحفوظ بدون إنزاله. وروى ابن جرير التفسير بـ«نؤخرها» عن عطاء، ومجاهد، وابن أبي فتح، وغيرهم. ويحتمل المعنيين المذكورين، ولكن فسر هو بالمعنى الأول، أي: نثبت الحكم بدون نسخ، والله أعلم.

وقرأ الباقون: ﴿نُنسِهَا ﴾ من «أنْسَى، ينسي»، كما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (وفي قراءة بلا همزه). وهي قراءة الجمهور، من: «أنسى، ينسي».

(٥) قوله: (أي: ننسكها). الكاف: المفعول الأول و«ها» المفعول الثاني. كما هو واضح.

(٦) قوله: (نمحها من قلبك). هذا توضيح لمعنى (ننسكها).

السهولة[١] أو كثرة الأجر[٢] ﴿أَوْ مِثْلِهَآ﴾[٣] في التكليف والثواب ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾ ومنه النسخ[٤] والتبديل، والاستفهام للتقرير[٥].

﴿١٠٧﴾- ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يفعل فيهما ما يشاء ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ غيره «مِن» زائدة ﴿وَلِيٍّ﴾ يحفظكم ﴿وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾﴾ يمنع عذابه إن أتاكم.

﴿١٠٨﴾- ونزل لما سأله أهل مكة أن يوسعها ويجعل الصفا ذهبًا[٦]: ﴿أَمْ﴾ بل أ[٧] ﴿تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ﴾ أي: سأله قومه ﴿مِن

---

(١) قوله: (أنفع للعباد في السهولة). هذا إذا كان النسخ إلى الأسهل مثل نسخ المصابرة على عشرة، إلى المصابرة على اثنين، ونسخ حرمة الرفث في ليلة الصيام إلى حله.

(٢) قوله: (أو كثرة الأجر). هذا إذا كان النسخ إلى الأثقل نحو نسخ جواز الكلام في الصلاة، ونسخ حلّ الخمر وغير ذلك.

(٣) قوله: ﴿أَوْ مِثْلِهَآ﴾. كنسخ القبلة.

(٤) قوله: (ومنه النسخ): ذكره لربط عموم قوله تعالى ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ بخصوص موضوع الآية الذي هو النسخ.

(٥) قوله: (والاستفهام للتقرير). أي: الاستفهام في ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾؛ لأن الهمزة لاستفهام الإنكار، دخلت على النفي، ونفي النفي إثبات، فصار المآل التقرير. والله أعلم.
تنبيه: مسائل النسخ وتفاصيله مذكورة في كتب أصول الفقه.

(٦) قوله: (ونزل لما سأله...). حكى ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ نحو هذا في سبب النزول عن مجاهد، وقتادة، والسدي. ولكن الآية مدنية. ولذا قال: المراد: أن الله ذم من سأل الرسول عن شيء على وجه التعنت والاقتراح، كما سألت بنو إسرائيل.

(٧) قوله: (بل أ): قدره ليفيد أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة، بمعنى بل، وقد ذكرنا أن «أم» تأتي على =

﴿قَبْلُ﴾ من قولهم: أرِنا الله جهرة وغير ذلك ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي: يأخُذْه بدله بترك النظر في الآيات البينات واقتراح غيرها ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾﴾ أخطأ الطريق الحق، والسواء في الأصل الوسط[1].

﴿١٠٩﴾- ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ﴾ مصدرية[2] ﴿يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا﴾ مفعول له كائنًا[3] ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ أي: حملتهم عليه

= وجهين: متصلة عاطفة وهي المسبوقة بهمزة التسوية أو همزة الاستفهام للتعيين. نحو ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ ۚ بَنَىٰهَا﴾. ومنقطعة وهي ما لم تسبق بإحدى الهمزتين. ومواقعها ثلاثة:

١- ألا تسبق بشيء.

٢- أو تسبق بـ«هل».

٣- أو تسبق بالهمزة التي يسأل بها عن التصديق أي الحكم.

ثم المنقطعة تتضمن معنى الاستفهام غالبًا. فحيث قدر المفسر: (بل أ) فهو إشارة إلى أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة. كما هنا. وقد فصلنا أحكام «أم» في كتاب «الثلاثيات»، وكتاب «البلغة في البلاغة».

(١) قوله: (والسواء في الأصل). فيه إشارة إلى أن استعمال «السواء» هنا من باب الاستعارة. وإضافته من إضافة الصفة إلى الموصوف.

(٢) قوله: (مصدرية). أي ﴿لَوْ﴾ هنا مصدرية تؤول بها بعدها مصدرًا لسبق ﴿وَدَّ﴾. كما ذكرنا سابقًا. والمصدر المؤول مفعول به لـ﴿وَدَّ﴾.

و«يرُدُّ» من أفعال التحويل هنا، بمعنى: يصيّر، والمفعول الأول: الضمير «كم»، والمفعول الثاني: ﴿كُفَّارًا﴾.

(٣) قوله: (كائنًا). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿مِّنْ عِندِ ...﴾ نعت لـ﴿حَسَدًا﴾.

أنفسهم الخبيثة ﴿مِّنۢ بَعۡدِ﴾[١] ﴿مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ﴾ في التوراة ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ في شأن النبي ﴿فَٱعۡفُواْ﴾ عنهم، أي: اتركوهم[٢] ﴿وَٱصۡفَحُواْ﴾ أعرضوا فلا تجازوهم ﴿حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓ﴾ فيهم من القتال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٠٩﴾.

١١٠- ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ﴾ طاعة كصلة وصدقة ﴿تَجِدُوهُ﴾ أي: ثوابه ﴿عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ١١٠﴾ فيجازيكم به.

١١١- ﴿وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا﴾ جمع هائد[٣] ﴿أَوۡ نَصَٰرَىٰ﴾ قال ذلك يهودُ المدينة ونصارى نجران[٤] لما تناظروا بين يدي

---

(١) قوله: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ﴾: متعلق بـ﴿وَدَّ﴾ أول الآية، و﴿مِّنۢ﴾ زائدة مؤكدة.

(٢) قوله: (اتركوهم). قال البيضاوي: «العفو: ترك العقوبة. والصفح: ترك تثريبه».

(٣) قوله: (جمع هائد). قال ذلك ابن جرير، وذكر أيضًا وجهين آخرين، يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن في الهود قولين؛ أحدهما: أن يكون جمع «هائد» كما جاء: عُوط جمع عائط، وعوذ جمع عائذ، وحُول جمع حائل، فيكون جمعًا للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، والهائد: التائب الراجع إلى الحق.

والآخر: أن يكون مصدرًا عن الجميع، كما يقال: رجل صَوْم وقوم صوم، وقيل: أصله: يهودا، فحذفت الياء تخفيفًا».اهـ. وهذا القول نسبه القرطبي إلى الفراء.

(٤) قوله: (قال ذلك يهود المدينة). روى ابن كثير عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ، أتتهم أحبار اليهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ فقال رافع بن حريملة: ما أنتم على شيء وكفر بعيسى وبالإنجيل، وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء وجحد بنبوة موسى وكفر بالتوراة؛ فأنزل الله في ذلك قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ﴾ الآية رقم (١١٣)، فعلى هذا الآية رقم (١١١) مرتبطة بتلك الآية رقم (١١٣)، والله أعلم.

النبي ﷺ، أي: قال اليهود[١]: لن يدخلها إلا اليهود وقال النصارى: لن يدخلها إلا النصارى ﴿تِلْكَ﴾ القولة ﴿أَمَانِيُّهُمْ﴾ شهواتهم الباطلة[٢] ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ حجَّتكم على ذلك ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ فيه.

﴿١١٢﴾- ﴿بَلَىٰ﴾ يدخل الجنة غيرهم[٣] ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ أي: انقاد لأمره، وخصّ الوجه؛ لأنه أشرف الأعضاء، فغيرُه أولى ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ مُوَحِّد[٤] ﴿فَلَهُ

---

(١) قوله: (أي: قال اليهود). أفاد به أنَّ ﴿أَوْ﴾ في قوله تعالى: ﴿هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ﴾ للتنويع، أي: كل طائفة قالت إنَّهم أهل الجنة.

تنبيه: هذه الآية مما استدل بها الأصوليون على أن النافي للشيء مطالب بالحجّة. فاليهود نفوا دخول الجنة سواهم، فطولبوا بالبرهان على ذلك. والمسألة خلافية، والصحيح أن النافي يجب عليه الدليل، كالمثبت أي كمن يدعي حكمًا مثبتًا. وهذا بخلاف الدعوى بحق على شخص معين، فعلى المدعي البينة، والمنكر لا بينة عليه بل عليه اليمين، كما في الحديث، وكما هو مقرر عند الفقهاء؛ لأن الأصل براءة الذمة.

(٢) قوله: (شهواتهم...). بنحوه فسر ابن جرير وغيره. وتقدم شرح كلمة «الأمانيّ» في الآية (٧٨).

(٣) قوله: (يدخل الجنة غيرهم). أفاد به أنَّ ﴿بَلَىٰ﴾ للإضراب الإبطالي، أي: لإبطال دعواهم والانتقال إلى نقيضها، مثل «بل» الإضرابية، وقيل: واقعة في جواب سؤال مقدر: كأنه قيل: أما يدخل الجنة أحدٌ؟ فقيل: بلى... أفاد ذلك القرطبي.

(٤) قوله: (مُوَحِّد). فسر به ﴿مُحْسِنٌ﴾؛ لأن التوحيد شرط لقبول كل عمل، والإحسان الإخلاص وهو من ثمرات التوحيد، ولم أجد تفسير الإحسان هنا بالتوحيد معزوًّا، وفسره ابن كثير بموافقة الرسول ﷺ، كما فسر ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾ بـ«أخلص لله».

وقال سعيد بن جبير: «﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ أخلص ﴿وَجْهَهُ﴾: دينه ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: =

﴿أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ أي: ثواب عمله، الجنة ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾﴾ في الآخرة.

﴿١١٣﴾ - ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾[(١)] مُعْتَدٍّ به، وكَفَرَتْ بعيسى ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ معتدٍّ به، وكفرت بموسى ﴿وَهُمْ﴾ أي: الفريقان ﴿يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ المنزل عليهم، وفي كتاب اليهود تصديق عيسى، وفي كتاب النصارى تصديق موسى، والجملة حال[(٢)] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما قال هؤلاء ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: المشركون من العرب وغيرهم[(٣)] ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بيان لمعنى ذلك[(٤)]، أي: قالوا لكل ذي دين: ليسوا على شيء ﴿فَٱللَّهُ

= متبع فيه الرسول...».اهـ؛ لأن قبول العمل متوقف على أمرين: كونه خالصًا لله تعالى، وكونه موافقًا للشريعة. (من ابن كثير).
وقول المفسر: (الجنة). بدل من (ثواب عمله).

(١) تقدم لنا ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة، وفيها العتاب على أهل الكتابين بأنهم يخالفون ما في كتابهم.

(٢) قوله: (والجملة حال). أي: جملة ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ في محل نصب، حال.

(٣) قوله: (أي: المشركون). هذا تفسير للمراد بـ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وفيه اختلاف. فقال عطاء: «هم أمم كانت قبل اليهود والنصارى»، وقال السدي: «هم العرب»، واختار ابن جرير أنها تصلح للجميع، وظاهر كلام المفسر ما ذهب إليه ابن جرير، حيث قال: (من العرب وغيرهم)، والله أعلم.

(٤) قوله: (بيان لمعنى ذلك). أي: قوله تعالى: ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بيان للمشار إليه بقوله: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ وهو منصوب على أنه عطف بيان على ﴿كَذَٰلِكَ﴾. وهو في محل نصب مقول القول.
وعلى هذا ينبغي أن يقال: بيان لـ﴿كَذَٰلِكَ﴾، وليس بيانًا لـ(ذلك) فقط، والله أعلم.

﴿يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾ من أمر الدين فيُدخِل المحقَّ الجنةَ والمبطل النار.

﴿١١٤﴾- ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي: لا أحد أظلم[١] ﴿مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ بالصلاة والتسبيح ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ بالهدم أو التعطيل، نزلت إخبارًا[٢] عن الروم الذين خربوا بيت المقدس، أو في المشركين لما صدّوا النبي ﷺ عام الحديبية عن البيت ﴿أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ خبر بمعنى الأمر[٣]، أي: أخيفوهم بالجهاد، فلا يدخلها أحدٌ آمنًا. ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ هَوَانٌ بالقتل والسبي والجزية ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ هو النار.

﴿١١٥﴾- ونزل لما طعن اليهود في نسخ القبلة أو في صلاة النافلة على الراحلة في

---

(١) قوله: (لا أحد). أفاد به أن الاستفهام للإنكار.

(٢) قوله: (نزلت إخبارًا...). ذكر المفسر في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في الروم الذين خرَّبوا بيت المقدس أي في النصارى الذين ظاهروا وناصروا بُخْتنصّر لما خرّب بيت المقدس. وهذا مروي عن السّدي وقتادة كما في ابن كثير. واختاره ابن جرير.

وبختنصر ملك بابليّ كان مجوسيًّا خرب بيت المقدس وقتل اليهود وأعانه النصارى على ذلك بغضًا منهم لليهود من أجل أن بني إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا. ذكره ابن جرير.

الثاني: أنها في صد المشركين للنبي ﷺ والصحابة عن المسجد الحرام. وهذا مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، اختاره ابن كثير.

(٣) قوله: (خبر بمعنى الطلب). أي: قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ ...﴾ إلخ. جملة خبرية قصد بها الطلب. وهكذا ذكره ابن كثير أيضًا.

السفر[١] حيثما توجهت ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ أي: الأرض كلها[٢] لأنهما ناحيتاها[٣] ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟﴾ وجوهكم في الصلاة بأمره[٤] ﴿فَثَمَّ﴾ هناك ﴿وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ قبلته[٥] التي رضيها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ﴾ يسع فضله كل شيء ﴿عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ بتدبير خلقه.

---

(١) قوله: (ونزل لَمَّا...). ذكر المفسر في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها في نسخ القبلة، وذلك أنَّه ﷺ لَمَّا قدم المدينة أُمِرَ باستقبال بيت المقدس فتوجَّه إليه ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا تأليفًا لليهود، لأنه قبلتهم، وكان رسول الله ﷺ يحب أن تكون قبلته الكعبة، فَنُسِخ وأمره الله أَنْ يتوجَّه إلى الكعبة.. بقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ...﴾ الآية.

القول الثاني: أنها في جواز ترك استقبال القبلة في نافلة السفر، وقد حكى القولين ابن جرير وابن كثير وغيرهما. الأول عن ابن عباس، والثاني عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وقيل: نزلت فيمن التبست عليه القبلة في السفر فصلى حسب اجتهاده. روي ذلك عن عامر بن ربيعة، كما في ابن جرير، فقوله: (أو في صلاة النافلة): معطوف على (لَمَّا طعن اليهود).

(٢) قوله: (أي: الأرض كلها). أي: ففي الكلام مجاز مرسل، حيث أطلق الجزء -المشرق والمغرب- وأُرِيدَ الكل.

(٣) قوله: (لأنهما ناحيتاها). هذا تعليل لإطلاق الجزء على الكل.

(٤) قوله: (بأمره). قَيَّد بذلك لإفادة أنه ليس المراد استقبال أيِّ جهة باختيار المصلي، بل يكون ذلك خاضعًا لأمره تعالى.

(٥) قوله: (قبلته). أي: فالوجه هنا بمعنى الجهة. وليس المراد صفة الوجه. وهذا التفسير ورد عن عكرمة، عن ابن عباس، ومجاهد كما ذكره ابن كثير فهو تفسير صحيح، علمًا بأن مذهب السلف إثبات صفة الوجه لله تعالى كما يليق به تعالى من غير تشبيه ولا تأويل. وقد فَسَّر الوجه هنا بغير ذلك، فقيل: ذات الله، وقيل: صفة الوجه، وقيل: رضا الله. حكاها ابن جرير بدون عزو. ونقل القرطبي عن ابن عباس: «الوجه عبارة عنه عَزَّ وَجَلَّ، كما قيل: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾». اهـ.

﴿١١٦﴾- ﴿وَقَالُواْ﴾ بواو وبدونها[١] اليهودُ والنصارى ومن زعم أن الملائكة بنات الله ﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ قال تعالى ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ﴾ تنزيها له[٢] عنه ﴿بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا والملكية تنافي الولادة وعبر بـ«مَا» تغليبًا لما لا يعقل ﴿كُلٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ١١٦﴾ مطيعون، كلٌّ بما يراد منه[٣] وفيه تغليب العاقل[٤].

﴿١١٧﴾- ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ موجدهما لا على مثال سبق ﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ﴾

---

(١) قوله: (بواو ودونها). قراءتان: بالواو: ﴿وَقَالُواْ﴾: قراءة الجمهور. وبدونها: ﴿قَالُواْ﴾: قراءة ابن عامر. والواو للاستئناف.

(٢) قوله: (تنزيهًا له). أشار به أنَّ «سبحان» منصوب على أنَّه مفعول مطلق، ولفظ «سبحان» الأشهر أنَّه اسم مصدر، فِعْلُه «سَبَّح»، وقيل مصدر لـ«سبح» الثلاثي، وقيل: عَلَمٌ للتسبيح، وعلى كل حال فهو منصوب على أنه مفعول مطلق، ويلزم الإضافة، وقد تقدم ذلك [الآية: ٣٢].

(٣) قوله: (كل بما يُرَاد منه). أي: كل شيء مطيع لله تعالى حسبما يراد منه، فمنه ما يطيعه طوعًا كالمؤمن، أو كرهًا كغيره، والتنوين في (كلٌّ) تنوين العوض عن المضاف إليه، أي: كل ما في السموات والأرض، أو كله. والتفسير بـ(مطيعون) مرويّ عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم، كما في ابن جرير، وعن عكرمة: «مقرون بالتوحيد»، وعن الربيع: «قائم له يوم القيامة».

(٤) قوله: (وفيه تغليب). أي: في قوله ﴿قَٰنِتُونَ﴾ تغليب للعاقل حيث جمع بجمع المذكر السالم وهو خاص بالعقلاء. فههنا وإنْ كان جمع المذكر السالم لكن يراد به هم وغيرهم تغليبًا.

تنبيه: دلت الآية بدلالة الإشارة على أنه لا تجتمع الولادة والملكية. ولذا قال الفقهاء: من ملك أصله أو فرعه عتق عليه. بمجرد التملّك، ولا يحتاج إلى الإعتاق.

أراد[١] ﴿أَمْرًا﴾ أي: إيجاده ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾﴾ أي: فهو يكون[٢]، وفي قراءة بالنصب، جوابًا للأمر.

﴿١١٨﴾- ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: كفار مكة للنبي ﷺ ﴿لَوْلَا﴾ هلا[٣] ﴿يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ﴾ أنك رسوله ﴿أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾ مما اقترحناه[٤] على صدقك

---

(١) قوله: (أراد). وبنحوه فسر القرطبي وغيره، ونقل القرطبي عن الأزهري: «قضى» في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وقال أيضًا: «قال علماؤنا «قضى» لفظ مشترك يكون بمعنى الخلق، والإعلام، والأمر، والإلزام، وإمضاء الأحكام، وتوفية الحق، وبمعنى الإرادة، وبمعنى أمضى، وقدّر».اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (فهو يكون): يشير إلى أن الفاء في ﴿فَيَكُونُ﴾ استئنافية وليست جوابية للأمر، وإلا لكان الفعل منصوبًا بـ«أنْ» مضمرة وجوبًا، كالقراءة الأخرى، وهي قراءة ابن عامر، والباقون قرؤوا بالرفع: ﴿فَيَكُونُ﴾. ويمكن كون الفاء عاطفة على ﴿يَقُولُ﴾ كما نقله القرطبي.

تنبيه: قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ﴾ إلخ: كناية عن تعلق الإرادة من دون وجود قولٍ، كما يعلم من كلام القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (هلا). فسر به ﴿لَوْلَا﴾ إشارة إلى أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا تحضيضية. وهي التي يراد بها الحثُّ بعنف وشدة.

و«لولا» تأتي على وجهين: تحضيضية وامتناعية، والامتناعية هي الشرطية التي تفيد امتناع الجواب لوجود الشرط، نحو لولا زيد لذهبت، أي امتنع الذهاب لوجود زيد، وكقوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾، ومن خواص التحضيضية أنَّها تدخل على الفعل ولا تدخل على الاسم، والامتناعية تدخل على الاسم أي الجملة الاسمية ولا تدخل على الفعل، ويجب حذف الخبر بعد لولا الامتناعية على التفصيل المذكور في النحو.

الخلاصة: حيث فَسَّر المُفَسِّر ﴿لَوْلَا﴾ بـ(هلا) يفيد أنها تحضيضية.

(٤) وكان مما اقترحوا تعنتًا ما قص الله علينا في سورة الإسراء: ﴿ وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ =

﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما قال هؤلاء ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم﴾ من كفار الأمم الماضية لأنبيائهم ﴿مِّثۡلَ قَوۡلِهِمۡۘ﴾ من التعنت وطلب الآيات ﴿تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ في الكفر والعناد، فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿قَدۡ بَيَّنَّا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ١١٨﴾ يعلمون أنها آيات فيؤمنون، فاقتراحُ آيةٍ معها تعنُّت.

١١٩- ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ﴾ يا محمد ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ بالهدى ﴿بَشِيرٗا﴾ من أجاب[(١)] إليه بالجنة[(٢)] ﴿وَنَذِيرٗاۖ﴾ مَنْ لم يجب إليه بالنار ﴿وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ١١٩﴾ النار، أي: الكفار ما لهم لم يؤمنوا إنما عليك البلاغ، وفي قراءة[(٣)]: بجزم «تَسۡـَٔلۡ» نهيًا.

١٢٠- ﴿وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡۗ﴾ دينهم ﴿قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ أي: الإسلام ﴿هُوَ ٱلۡهُدَىٰۗ﴾ وما عداه ضلال[(٤)] ﴿وَلَئِنِ﴾ لام قسم[(٥)] ﴿ٱتَّبَعۡتَ

= تَفۡجُرَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَرۡضِ يَنۢبُوعًا ٩٠ أَوۡ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَعِنَبٖ فَتُفَجِّرَ ٱلۡأَنۡهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفۡجِيرًا ٩١﴾ الآيات.

تنبيه: تقدم إعراب ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ قَوۡلِهِمۡۚ﴾ في تفسير الآية (١١٣).

(١) قوله: (من أجاب). (من) مفعول به لـ﴿بَشِيرٗا﴾.

(٢) قوله: (بالجنة). متعلق بـ﴿بَشِيرٗا﴾ وليس متعلقًا بـ(أجاب)، كما هو واضح، وكذلك قوله: (بالنار). متعلق بـ﴿وَنَذِيرٗا﴾.

(٣) قوله: (وفي قراءة). هذه قراءة نافع، ويعقوب. والأولى قراءة غيرهما.

(٤) قوله: (وما عداه ضلال). أخذ هذا المعنى من الحصر المستفاد من ضمير الفصل، أي: ﴿هُوَ﴾؛ لأنَّ ضمير الفصل يفيد حصر الخبر في الاسم، فالمعنى: الهدى محصور في هدى الله الذي هو الإسلام دون غيره، فباطل وضلال.

(٥) قوله: (لام قسم). أي اللام في ﴿لَئِنِ﴾ للقسم، أي دالة على قسم محذوف. والتقدير: والله إن.. وإذا اجتمع القسم والشرط فالجواب يكون للمتقدم، ويحذف جواب المتأخر=

﴿أَهْوَآءَهُم﴾ التي يدعونك إليها فرضًا[(١)] ﴿بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ الوحي من الله ﴿مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ﴾ يحفظك ﴿وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾ يمنعك منه.

﴿١٢١﴾- ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ مبتدأ ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ أي: يقرؤونه كما أنزل، والجملة حال[(٢)]، و«حَقَّ» نصبٌ على المصدر[(٣)]، والخبر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ نزلت في جماعة[(٤)] قدموا من الحبشة وأسلموا ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ﴾ أي: بالكتاب المؤتى بأن يحرفه ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾ لمصيرهم إلى النار المؤبدة عليهم.

= منهما.. فههنا: ﴿مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ الجملة جواب القسم؛ لأنه المتقدم. ولذا تُركت الفاء منها، ولو كان جواب الشرط لوجبت الفاء «فما لك...»، وفي المسألة تفصيل عند النحاة.

(١) قوله: (فرضًا). يعني أن وجود اتباع هواهم من النبي ﷺ محال، ولكن ذكر هنا على سبيل الفرض لا على سبيل الحقيقة والوجود. وفي ذلك تعليم وتحذير لأمته ﷺ.

(٢) قوله: (والجملة حال). أي: جملة ﴿يَتْلُونَهُۥ...﴾ حال في محل نصب. ويحتمل كونها خبرًا، وجملة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ خبرًا ثانيًا؛ لأن المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ أناس مخصوصون من أهل الكتاب، كما أفاده البيضاوي. وصاحب الحال إما ﴿ٱلَّذِينَ﴾ أو الضمير المنصوب في ﴿ءَاتَيْنَٰهُمُ﴾، وعلى هذا تكون حالًا مقدرة؛ لأن التلاوة متأخرة عن إيتاء الكتاب، ويحتمل كونها حالًا من الواو في ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، والله أعلم.

(٣) قوله: (نصب على المصدر). أي: على أنَّه مفعول مطلق. و﴿حَقَّ﴾ المضاف إلى المصدر مما ناب عن المصدر في إعرابه مفعولًا مطلقًا.

(٤) قوله: (نزلت في جماعة...). على هذا يكون المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾: أهل الكتاب، وبـ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾: التوراة والإنجيل، وهذا مروي عن ابن زيد وزيد بن أسلم، ورواية عن قتادة، وعن قتادة أيضًا: «هم أصحاب النبي ﷺ، والمراد بالكتاب: القرآن»، واختار ابن جرير الأول؛ لأن سياق الآيات في خطاب بني إسرائيل وذكر قصتهم. وقصة قدوم جماعة من الحبشة مذكورة في المائدة وكانوا نصارى. [٨٢ - ٨٣].

(١٢٢) - ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ (١٢٢)﴾ تقدم مثله[١].

(١٢٣) - ﴿وَٱتَّقُواْ﴾ خافوا ﴿يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي﴾ تغني ﴿نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ﴾ فيه[٢] ﴿شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ﴾ فداء ﴿وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ (١٢٣)﴾ يمنعون من عذاب الله.

(١٢٤) - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ﴾ اختبر ﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ وفي قراءة: «إِبۡرَاهَـٰمَ»[٣] ﴿رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ﴾ بأوامرَ ونواهٍ[٤] كلَّفَه بها، قيل هي مناسك الحج، وقيل المضمضة

(١) قوله: (تقدم مثله). أي الآية رقم (٤٧)، كررها هنا لتكون ختامًا للكلام مع بني إسرائيل؛ لأنَّ الكلام من هنا ليس في أمرهم، وفيما تقدم كان بداية للخطاب معهم؛ وذلك مبالغة في النصح، ذكره البيضاوي.
وكذلك الآية التالية (١٢٣)، والخطاب فيها مع بني إسرائيل كما فسر ابن جرير وغيره، وقدم هنا ذكر العدل، وفي الآية السابقة (٤٨) قدمت الشفاعة على العدل: ﴿وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ﴾ لعل ذلك للاهتمام بنفي كل منهما، كما أشار إلى ذلك بعض المفسرين كالرازي وأبي حيان وغيرهما، مما يرجع إلى النكت البلاغية.

(٢) قوله: (فيه). قدَّره ليكون رابطًا بين الجملة الواقعة نعتًا وبين منعوتها، المنعوت: ﴿يَوۡمٗا﴾، والنعت جملة ﴿لَّا تَجۡزِي﴾ والجملة إذا وقعت نعتًا لابد أن تشتمل على الضمير الرابط، وإذا لم يُذْكَر كان مقدرًا كما هنا.
فائدة: يشترط في وقوع الجملة نعتًا ثلاثة أمور:
١- كون المنعوت نكرة.
٢- كون الجملة خبرية، لا إنشائية.
٣- اشتمال الجملة على ضمير عائد إلى الموصوف. والتفصيل في كتب النحو.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿إِبۡرَاهَامَ﴾). هي قراءة ابن عامر. وقرأ الباقون: ﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾.

(٤) قوله: (بأوامر ونواه). فسَّر الكلمات بذلك ابن كثير وغيره.
ثم اختُلِفَ في المراد بتلك الأوامر، فذكر المفسر فيه قولين: الأول: إنَّها مناسك الحج. =

والاستنشاق والسواك وقص الشارب وفَرْق الرأس(١) وقلم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة والختان والاستنجاء ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أداهن تامات ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ قدوة في الدين ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ أولادي اجعل أئمة ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي﴾ بالإمامة(٢) ﴿الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ الكافرين(٣) منهم، دلّ على أنه(٤) ينال غير الظالم.

﴿١٢٥﴾- ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ﴾ الكعبة ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ مرجعًا(٥) يثوبون إليه من كل جانب ﴿وَأَمْنًا﴾ مأمنا لهم من الظلم والإغارات الواقعة في غيره، كان الرجل يلقى قاتل أبيه فيه فلا يهيجه ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ أيها الناس(٦) ﴿مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ هو

= والثاني: إنَّها خصال الفطرة. التي عدها المفسر، وفي بعض ذلك اختلاف. وكلا القولين مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فصلهما ابن كثير وغيره.
قال القرطبي بعد نقل الأقوال فيها: «وهذه الأقوال ليست بمتناقضة؛ لأنَّ هذا كله مما ابتلي به إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ».اهـ.

(١) قوله: (وفَرْق الرأس). أي: تمشيط شعر الرأس وجعله إلى الجانبين من وسط الرأس.

(٢) قوله: (بالإمامة). متعلق بالعهد. وتفسيره بالإمامة ورد عن السدي، ومجاهد، ذكره القرطبي. وعن ابن عباس: «أنه النبوة».

(٣) قوله: (الكافرين). بمثله فسر سعيد بن جبير حيث قال: «الظالم هنا المشرك».

(٤) قوله: (دل على أن...). هذه الدلالة تكون من مفهوم المخالفة، أي من مفهوم الصفة؛ لما خصَّ عدم النيل بالظالمين دلَّ على أنَّه يناله غيرهم. والله أعلم.

(٥) قوله: (مرجعًا). أشار به إلى أن ﴿مَثَابَةً﴾ مصدر ميمي أريد به الظرف، كما ذكره القرطبي، قال القرطبي: «يقال: ثاب يثوب مثابًا ومثابةً وثؤوبًا وثوَبانًا».اهـ. وكذا قوله: ﴿وَأَمْنًا﴾ أي: موضع أمنٍ.

(٦) قوله: (أيها الناس). أفاد به أنَّ الخطاب لجميع الأمة، وهذا على قراءة: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾: =

الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت[(١)] ﴿مُصَلًّى﴾ مكان صلاة بأن تصلوا خلفه[(٢)] ركعتي الطواف، وفي قراءة: بفتح الخاء خبر ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ أمرناهما ﴿أَن﴾ أي: بأن[(٣)] ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾ من الأوثان ﴿لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ﴾

= بصيغة الأمر: وهي قراءة الجمهور، فالواو للاستئناف. وقرأ نافع، وابن عامر: بصيغة الماضي: ﴿وَٱتَّخَذُواْ﴾ عطفًا على ﴿جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ﴾، كما يذكر المفسر.

(١) قوله: (هو الحجر الذي). أي: المراد بمقام إبراهيم هو الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت. وهذا قول جابر، وابن عباس، وقتادة وغيرهم، ذكره القرطبي، وعن عطاء: «عرفة ومزدلفة والجمار»، وعن النخعي، ومجاهد: «الحرم كله». وقيل غير ذلك، ورجح القرطبي، وابن كثير، وابن جرير وغيرهم أنَّه الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت، كما ذكره المفسر. وكان ملاصقًا بالبيت وأَخَّرهُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الموضع الذي هو فيه الآن للمصلحة ووافقه عليه سائر الصحابة، كما ذكر ابن كثير.

وعلى هذا لا ينبغي نقله من الموضع الذي هو فيه؛ لأنه أثبت في موضعه الآن بإجماع من الصحابة والتابعين.

(٢) قوله: (بأن تصلوا خلفه). هذا بيان لمعنى اتخاذ مقام إبراهيم مصلى، فالباء للتصوير، وركعتا الطواف سنة عند الجمهور، وأوجبهما الحنفية، وكونهما خلف المقام أفضل كما ذكر الفقهاء. وفي البخاري: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وافقت ربي في ثلاث... قلت: يا رسول الله! لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى؛ فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾...» الحديث. [البخاري (٤٢١٣)].

(٣) قوله: (بأن). أشار به إلى أنَّ حرف الجر «الباء» هنا محذوف، وحذف حرف الجر جائز مع «أنَّ» و«أنْ» مطردًا، وما بعدهما في تأويل مصدر منصوب بنزع الخافض عند سيبويه، ومجرور مع حذف الجار عند الخليل، والكسائي، وقد ذكرنا ذلك في رسالة «الاستثناء»، وقد مرت الإشارة إلى ذلك، ويمكن كون «أن» هنا تفسيرية، فلا تؤول بها بعدها بمصدر، ولا يحتاج لتقدير الباء.

المقيمين فيه ﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ١٢٥﴾ جمع راكع وساجد، المصلين[(١)].

١٢٦- ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا﴾ المكان ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾ ذا أمن[(٢)]، وقد أجاب الله دعاءه فجعله حرمًا لا يسفك فيه دم إنسان ولا يظلم فيه أحد ولا يصاد صيده ولا يختلى خلاه[(٣)] ﴿وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ وقد فعل بنقل الطائف[(٤)] من الشام إليه وكان أقفر لا زرع فيه ولا ماء ﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ

---

(١) قوله: (المصلين). تفسير لـ﴿وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾؛ ففيه إطلاق الجزء «الركوع والسجود» وإرادة الكل «الصلاة»، وهذا مجاز مرسل.

(٢) قوله: (ذا أمن). أشار به إلى أن صيغة فاعل هنا للنسبة كما يقال: تامر، ولابن، بمعنى: صاحب تمر، وصاحب لبن، ويحتمل كون آمن من المجاز المرسل من إسناد العامل إلى المكان، كما يقال: نهر جارٍ، وذكر الوجهين البيضاوي.

(٣) قوله: (ولا يختلى خلاه). أي: لا يقلع عشبه.

تنبيه: وردت أحاديث تدل على أنَّ إبراهيم حرَّم مكة، أي حرَّم الله مكة بسؤال إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مما ظاهرها أنَّ مكة كانت قبل تحريمه كسائر البلاد. وكما هو ظاهر هذه الآية، ومنها ما روى ابن جرير عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيم حرم بيت الله وأمنه...**» الحديث وصحت أحاديث تدل على أن الله حرم مكة يوم خلق السمٰوات والأرض، كما في «الصحيحين» عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «**إنَّ هذا البلد حرَّمه الله يوم خلق السمٰوات والأرض...**». [«فتح الباري» (٤/ ٥٦)، مسلم (٢/ ٩٨٦)].

قال ابن كثير: «لا منافاة بين هذه الأحاديث؛ لأن إبراهيم بلَّغ عن الله حكمه فيها وتحريمه فيها، وأنها لم تزل حرمًا آمنًا عند الله قبل بناء إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لها...» إلخ.

(٤) قوله: (وقد فعل بنقل الطائف). يعني: أن مكة وما حولها كانت قفرًا لا نبات فيه، فبدعوة إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ جعل الطائف -وهو قريب من الحرم بنحو خمسين كيلو- خصبًا؛ وذلك أن جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ اقتلعه من الشام إلى موضعه، ولم يزل الطائف مخصبًا مزرعة.=

﴿ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ بدل من أهله، وخصَّهم بالدعاء لهم موافقةً لقوله: لا ينال عهدي الظالمين ﴿قَالَ﴾ تعالى(١) ﴿وَ﴾ أرزق ﴿مَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ بالتشديد والتخفيف(٢) في الدنيا بالرزق ﴿قَلِيلٗا﴾ مدة حياته ﴿ثُمَّ أَضۡطَرُّهُۥٓ﴾ ألجئه في الآخرة ﴿إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ﴾ فلا يجد عنها محيصا ﴿وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ١٢٦﴾ المرجع هي(٣).

١٢٧- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ﴾ الأسس(٤) أو الجدر(٥) ﴿مِنَ

= ذكر ذلك القرطبي في تفسيره. وذكر ابن جرير، ورواه عن هشام قال: «قرأت على محمد بن مسلم أن إبراهيم لما دعا للحرم: ﴿وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ نقل الله الطائف من فلسطين».اهـ.

(١) قوله: (﴿قَالَ﴾ تعالى). أفاد به أنَّ ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ من مقول الله تعالى وليس من تمام دعوة إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، قال ابن كثير: «هذا قول مجاهد، وعكرمة»، وصوبه ابن جرير، وروى عن ابن عباس ما يوافق هذا المعنى، وروى ابن جرير عن ابن عباس -في رواية- أنه من مقول إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.

(٢) قوله: (بالتشديد...). أي: ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ﴾. والتخفيف: ﴿فَأُمۡتِعُهُ﴾: التخفيف قراءة ابن عامر، والتشديد قراءة غيره.

(٣) قوله: (المرجع). تفسير ﴿ٱلۡمَصِيرُ﴾.

و(هي): مخصوص بالذم. راجع إلى ﴿ٱلنَّارِ﴾، أعاذنا الله منها.

(٤) قوله: (الأسس): جمع أساس، وهي التفسير المشهور لـ﴿ٱلۡقَوَاعِدَ﴾، ومعنى رَفْعِها: البناء عليها، كما أفاده البيضاوي.

(٥) قوله: (أو الجدر). هذا تفسير آخر لـ﴿ٱلۡقَوَاعِدَ﴾، فإن كل صف من الجدار قاعدة بالنسبة إلى ما يبنى عليه. ومعنى رفع القواعد على هذا التفسير هو بناؤها، أي: بناء الجدر، كما أفاده البيضاوي.

﴿ٱلْبَيْتِ﴾ يبنيه، متعلق بـ«يَرْفَعُ»[(١)] ﴿وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ عطف على «إِبْرَٰهِـۧمُ» ، يقولان ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ بناءنا ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾ للقول ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ بالفعل[(٢)].

﴿١٢٨﴾- ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ﴾ منقادين ﴿لَكَ﴾ ﴿وَ﴾ اجعل ﴿مِن ذُرِّيَّتِنَآ﴾ أولادنا ﴿أُمَّةً﴾ جماعة ﴿مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ و«مِن» للتبعيض، وأتى به لتقدم قوله: لا ينال عهدي الظالمين ﴿وَأَرِنَا﴾ علمنا[(٣)] ﴿مَنَاسِكَنَا﴾ شرائع عبادتنا أو

---

(١) فقوله: (متعلق بـ﴿يَرْفَعُ﴾). فيكون المعنى: يرفع من البيت قواعده، أي يبني عليها أو يبني جدره. والله أعلم. و﴿مِنَ﴾: ابتدائية.

(٢) قوله: (﴿ٱلسَّمِيعُ﴾ للقول ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بالفعل). قدَّر القول والفعل لمناسبة المقام، وإلا فالله يسمع كل صوت ويعلم بكل شيء، وكذلك تقديره: بناءَنا. وذلك واضح.

(٣) قوله: (علمنا). فسر به ﴿أَرِنَا﴾ لإفادة أن الرؤية ليست بصرية بل علمية، ولكن العلم هنا بمعنى العرفان،ولذلك تعدّى إلى مفعولين فقط لا إلى ثلاثة مفاعيل.

فائدة: «رأى» تأتي على خمسة أوجه:

الأول: بمعنى: اعتقد وتسمى العلمية، فلها مفعولان.

والثاني: بمعنى: رأى في المنام، وتسمى الحلمية، فلها مفعولان أيضًا.

والثالث: بمعنى: أبصر، وتسمى البصرية، فلها مفعول واحد.

والرابع: رأى من الرأي، وتسمى المذهبية، فلها مفعول واحد.

والخامس: بمعنى: عرف، ثم إن كان «رأى» العلمية بمعنى: عرف، فله مفعول واحد. وعلى كل حال إذا جعلت «أرى» على وزن «أفعل» تعدت إلى مفعول آخر، فماكان لها مفعولان كان لها ثلاثة مفاعيل بجعلها من باب «أفعل» والتي لها مفعول واحد أصبح لها مفعولان بجعلها من باب «أفعل». وعلى هذا قوله تعالى: ﴿أَرِنَا﴾ إذا كان بمعنى: علمنا، فلها مفعولان وهما «نا» و﴿مَنَاسِكَنَا﴾ كما هو واضح.اهـ.

حجنا[١] ﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٢٨﴾ سألاه التوبة مع عصمتهما تواضعًا وتعليمًا لذريتهما.

١٢٩- ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ﴾ أي: أهل البيت ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ من أنفسهم، وقد أجاب الله دعاءه[٢] بمحمد ﷺ ﴿يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ﴾ القرآن ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي: ما فيه من الأحكام[٣] ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم من الشرك[٤] ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ﴾ الغالب ﴿ٱلْحَكِيمُ ١٢٩﴾ في صنعه[٥].

١٣٠- ﴿وَمَن﴾ أي: لا[٦] ﴿يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِۦمَ﴾ فيتركها ﴿إِلَّا مَن سَفِهَ

= وربما تستعمل «رأى» بمعنى: أصاب رئته فله مفعول واحد، ونسميها: الجنائية.اهـ. ولكن ذكر المفسرون آثارًا تفيد أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ نزل وأرى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ المناسك كلها، وعلى هذا تكون الرؤية بصرية. راجع ابن كثير.

(١) قوله: (شرائع عبادتنا أو حجنا). هما قولان في تفسير المناسك هٰهنا. قال قتادة، والسدي: «هي مناسك الحج ومعالمه»، وقيل: جميع المتعبدات، وقال مجاهد، وعطاء، وابن جريج: «المذابح». نقله القرطبي.

(٢) قوله: (وقد أجاب الله دعاءه...). هذا لا نعلم -معاشر المسلمين- فيه خلافًا أن الرسول ﷺ هو مصداق هذه الدعوة. كما روى الإمام أحمد عن أبي أمامة، وفيه أنه ﷺ دعوة إبراهيم وبشارة عيسى. [(٨/ ٢٢٣٢٤)].

(٣) قوله: (أي: ما فيه...). فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن ابن زيد، قال ابن جرير: «والصواب من القول عندنا في ﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾: أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول ﷺ...إلخ».اهـ.

(٤) قوله: (يطهرهم من الشرك). هكذا روي عن ابن جريج وغيره. كما في القرطبي.

(٥) قوله: (الحكيم في صنعه). قدره لمناسبة خصوص المقام، وإلا فالله تعالى حكيم في صنعه وشرعه وحكمه وقضائه أيضًا.

(٦) قوله: (﴿وَمَن﴾ أي: لا). أشار به إلى أنَّ الاستفهام للإنكار.

﴿نَفۡسَهُۥ﴾ جهل أنها مخلوقة[(١)] لله يجب عليها عبادته، أو استخف بها وامتهنها[(٢)] ﴿وَلَقَدِ ٱصۡطَفَيۡنَٰهُ﴾ اخترناه ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ بالرسالة والخلة ﴿وَإِنَّهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٣٠﴾ الذين لهم الدرجات العلا.

١٣١- واذكر ﴿إِذۡ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡ﴾ انقَدْ لله وأَخْلِص له دينك ﴿قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٣١﴾.

١٣٢- ﴿وَوَصَّىٰ﴾[(٣)] وفي قراءة: «أَوۡصَىٰ»[(٤)] ﴿بِهَآ﴾ بالملة ﴿إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ﴾ بنيه قال: ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾ دين الإسلام ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٣٢﴾ نهى عن ترك الإسلام، وأمر بالثبات عليه إلى مصادفة الموت[(٥)].

١٣٣- ولما قال اليهود للنبي[(٦)]: ألست تعلم أن يعقوب يوم مات أوصى بنيه

---

(١) قوله: (جهل أنها مخلوقة...). نقل القرطبي قريبًا من هذا المعنى عن الزجاج، وعن ابن بحر.

(٢) قوله: (استخف بها وامتهنها). وبنحو ذلك فسره ابن كثير، قال ابن جرير: «إلا سفيه جاهل بموضع حظ نفسه فيما ينفعها ويضرها في معادها».اهـ. وروى نحوه عن ابن زيد.

(٣) **تنبيه:** وهذه الآيات قيل: نزلت ردًا على الكفار فيما ابتدعوه من الشرك بالله وغير ذلك المخالفة لملة إبراهيم، ذكره ابن كثير.

وقيل: نزلت في اليهود الذين أحدثوا أمورًا ليست في ملة إبراهيم نقله عن أبي العالية وقتادة.

(٤) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَوۡصَىٰ﴾). هذه قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. وقرأ الباقون: ﴿وَوَصَّىٰ﴾: بتشديد الصاد، ومعناهما واحد.

(٥) قوله: (نهى عن ترك...). تفسير للمراد بهذا النهي، فسر بذلك لأن الموت أمر محتم لا يمكن أن ينهى عنه، فهو أمر بالثبات على الإسلام، كما يقول المعلم للطالب: لا تحضر إلا ومعك الكتاب، فهو أمر بإحضار الكتاب معه، والله أعلم.

(٦) قوله: (ولما قال اليهود...). قال ابن كثير: «نزلت الآية ردًا على المشركين من العرب وهم بنو إسماعيل بن إبراهيم وعلى كفار اليهود وهم بنو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ». =

باليهودية نزل: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ حضورًا ﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ﴾ بدل من إذ قبله ﴿قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى﴾ بعد موتي ﴿قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ عدُّ إسماعيلَ من الآباء تغليب[1]، ولأن العم[2] بمنزلة الأب ﴿إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ بدل من «إِلَٰهَكَ» ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾، و«أَمْ» بمعنى:[3] همزة الإنكار، أي: لم تحضروه وقت موته فكيف تنسبون إليه ما لا يليق به.

﴿١٣٤﴾- ﴿تِلْكَ﴾ مبتدأ، والإشارة إلى إبراهيم ويعقوب وبنيهما وأُنِّث لتأنيث خبره ﴿أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ سلفت ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ من العمل، أي: جزاؤه استئناف[4]

= **فائدة:** قال القرطبي: «بنو إبراهيم: إسماعيل وهو أكبرهم وأمه هاجر، وإسحاق أمه سارة، ثم لما توفيت سارة تزوج إبراهيم قنطورا بنت يقطن الكنعانية فولدت له: مدين ومداين ونهشان وزمران ونشيق، وشيوخ».اهـ.

وأولاد يعقوب: يوسف وإخوته المذكورون في سورة يوسف.

(١) قوله: (عدّ إسماعيل...). لأن إسماعيل أخو إسحاق فيكون عمًا ليعقوب.

وقوله: (عدّ). مبتدأ، خبره: تغليبٌ.

(٢) قوله: (ولأن العم...). يعني: في الاحترام لا في الأحكام، من الولاية والميراث وغيرها.

(٣) قوله: (﴿أَمْ﴾ بمعنى...). يعني: أنها منقطعة تتضمن معنى الاستفهام الإنكاري؛ لأن ﴿أَمْ﴾ المنقطعة كثيرًا ما تأتي متضمنة للاستفهام، ويحتمل كون مراده: أن الهمزة للاستفهام الإنكاري، والميم مزيدة، كما هو رأي بعض العلماء.

(٤) قوله: (استئناف). يعني قوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ جملة مستأنفة فـ﴿مَا﴾ مبتدأ مؤخر. و﴿لَهَا﴾ خبر مقدم، وليس ﴿مَا﴾ فاعلًا لـ﴿خَلَتْ﴾. وفاعله ضمير مستتر عائد إلى ﴿أُمَّةٌ﴾ والجملة نعت لها.

﴿وَلَكُم﴾ الخطاب لليهود[١] ﴿مَّا كَسَبۡتُمۡۖ وَلَا تُسۡـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٣٤﴾ كما لا يسألون عن عملكم والجملة[٢] تأكيد لما قبلها.

١٣٥- ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ تَهۡتَدُواْۗ﴾ «أَوۡ» للتفصيل[٣] وقائل الأول[٤] يهود المدينة، والثاني نصارى نجران ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿بَلۡ﴾ نتبع ﴿مِلَّةَ إِبۡرَٰهِـۧمَ حَنِيفٗاۖ﴾ حال من «إِبۡرَٰهِـۧمَ»[٥]، مائلًا[٦] عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٣٥﴾.

---

(١) قوله: (الخطاب لليهود). كما يدل على ذلك سياق الآيات، وفسر ابن جرير أنه خطاب لليهود والنصارى.

(٢) قوله: (والجملة). يعني جملة ﴿وَلَا تُسۡـَٔلُونَ...﴾ تأكيد لقوله ﴿لَهَا مَا كَسَبَتۡ...﴾ المراد أنها تأكيد من حيث المعنى، وإلا فهي معطوفة إعرابًا.

(٣) قوله: (﴿أَوۡ﴾ للتفصيل). أي: للتنويع، وليست للتخيير، فالمعنى: قالت اليهود كونوا هودًا تهتدوا، وقالت النصارى كونوا نصارى تهتدوا.

(٤) قوله: (وقائل الأول...). وقد تقدم لنا في تفسير آية رقم (١١١) ذكر المناظرة التي جرت بين نصارى نجران ويهود المدينة. وروى ابن أبي حاتم، وابن جرير، ومحمد بن إسحاق عن ابن عباس: قال ابن صوريا للنبي ﷺ ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ هذه الآية.

(٥) قوله: (حال من ﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾). و﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ مضاف إليه، والمضاف إليه لا يكون صاحب حال في الأصل، ولكن يصح كونه صاحب حال في ثلاث مسائل: كون المضاف جزءًا للمضاف إليه، نحو: ﴿لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا﴾ [الحجرات: ١٢]، أو مثل جزئه كما هنا، أو عاملًا في المضاف إليه، نحو: صلاةُ الرجل قائمًا أفضل من صلاته قاعدًا. كما فصله النحاة، وقد فصلناها في رسالة «الاستثناء».

(٦) قوله: (مائلًا). تفسير لمعنى: ﴿حَنِيفٗا﴾.

﴿١٣٦﴾- ﴿قُولُوٓاْ﴾ خطاب للمؤمنين ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ من القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ من الصحف العشر[1] ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ أولاده[2] ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ﴾ من التوراة ﴿وَعِيسَىٰ﴾ من الإنجيل ﴿وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ﴾ من الكتب والآيات ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ﴾ فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كاليهود والنصارى ﴿وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦﴾.

---

(١) قوله: (من الصحف العشر). ورد في «صحيح ابن حبان»: عن أبي ذر الغفاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «أنه أنزلت على شيث عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ خمسون صحيفة وأنزلت على إدريس عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ثلاثون صحيفة، وعلى إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عشر صحف، وعلى موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عشر صحف قبل التوراة، فمجموع الصحف مائة صحيفة، والكتب: أربعة كتب».

(٢) قوله: (أولاده). أي: أولاد يعقوب. والأسباط جمع سبط، وهم اثنا عشر ولدًا، وُلِدَ لكل واحد منهم أمة.

وعن ابن عباس: «كل الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة، وهم: نوح وشعيب وهود، وصالح ولوط وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وإسماعيل ومحمد». اهـ. القرطبي.

قال البيضاوي: «السبط: الحافد -ولد الولد- فالمراد بالأسباط هنا حفدة يعقوب -أي أولاد أولاده- وقيل: أبناؤه وذراريهم، فإنهم حفدة إبراهيم وإسحاق». اهـ. وبهذا يعلم أن قول المفسر (أولاده) هو أحد الوجهين في معنى الأسباط، والآخر: المراد بهم أحفاد يعقوب.

والمراد بما أنزل إليهم: ما أوحي إلى الأنبياء منهم؛ لأن غيرهم مأمورون باتباعه، كما يعلم من ابن كثير، والبيضاوي، وغيرهما. فلا تدل الآية على أن إخوة يوسف كانوا أنبياء، ونقل الصاوي عن ابن حجر ترجيح أنهم كانوا أنبياء أخذًا من ظاهر الآية، فما صدر منهم في شأن يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مع أن الأنبياء معصومون فذلك محمول على مثل ما وقع من الخضر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من غرق السفينة وقتل الصبي، والله أعلم، وفي هذا التوجيه توقف، والعلم عند الله.

﴿١٣٧﴾- ﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿بِمِثْلِ﴾ مثل، زائدة[(١)] ﴿مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ﴾ عن الإيمان به ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ خلاف معكم ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ﴾[(٢)] يا محمد شقاقهم ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوالهم ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ بأحوالهم، وقد كفاه إياهم بقتل قريظة ونفي النضير وضرب الجزية عليهم.

﴿١٣٨﴾- ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ مصدر مؤكد[(٣)] لـ«ءَامَنَّا» ونصبه بفعل مقدر، أي: صبغنا الله، والمراد بها[(٤)] دينه الذي فطر الناس عليه لظهور أثره على صاحبه كالصبغ في الثوب ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد ﴿أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾ تمييز ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾.

---

(١) قوله: (مثل، زائدة). أي: زائدة إعرابًا ومؤكدة معنى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، يقال: مثلك لا يفعل كذا، بمعنى: أنت لا تفعل، وذلك أبلغ، كما ذكره البلاغيون.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ﴾. هذا يعتبر من الكلام البالغ في الإيجاز، فهو مؤلف من خمس كلمات. قوله: وقد كفاه... قد تقدم ذكر ذلك في تفسير آية رقم (٨٤).

(٣) قوله: (مصدر مؤكد). أي: فهو مفعول مطلق عامله مقدَّر، أي: صبغنا الله صبغة.

(٤) قوله: (والمراد بها). أي: بالصبغة، دينه، كذا روي عن ابن عباس، ومجاهد، وأبي العالية، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم، كما ذكره ابن كثير وغيره. فيكون لفظ ﴿صِبْغَةَ﴾ استعارة، ووجه الشبَّه ظهور الأثر كما ذكره المفسر. ونصبه على المفعول المطلق. وبه أعرب سيبويه. وقيل: نصب على الإغراء، بمعنى: الزموا صبغة الله، أي: دين الله، وقيل بالعطف على (ملة).

ونقل القرطبي وغيره عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ما حاصله: أنَّ النصارى كانوا يصبغون أولادهم في الماء الذي يسمونه المعمودية، ويقولون: هذا تطهير لهم...؛ فردَّ الله تعالى ذلك عليهم فقال: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ وهي الإسلام ؛ فعلى هذا تكون كلمة ﴿صِبْغَةَ﴾ من باب المشاكلة، وقد قرر ذلك كثير من البلاغيين. والله أعلم.

﴿١٣٩﴾- قال اليهود للمسلمين[١]: نحن أهل الكتاب الأول وقبلتنا أقدم ولم تكن الأنبياء من العرب، ولو كان محمد نبيًا لكان منا؛ فنزل: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَتُحَآجُّونَنَا﴾ تخاصموننا ﴿فِي ٱللَّهِ﴾ أن اصطفى نبيًا من العرب، ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ فله أن يصطفي من يشاء ﴿وَلَنَآ أَعْمَـٰلُنَا﴾ نجازى بها ﴿وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ﴾ تجازون بها فلا يبعد أن يكون[٢] في أعمالنا ما نستحق به الإكرام ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾﴾ الدين والعمل دونكم فنحن أولى بالاصطفاء، والهمزة للإنكار[٣] والجمل الثلاث[٤] أحوال.

﴿١٤٠﴾- ﴿أَمْ﴾ بل[٥] أ﴿يَقُولُونَ﴾ بالياء والتاء[٦] ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ قُلْ﴾ لهم ﴿ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ أي: الله أعلم، وقد برّأ منها إبراهيم بقوله: «مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا

---

(١) قوله: (قال اليهود...). وقريبًا من ذلك نقل القرطبي عن الحسن، قال: كانت المحاجة أن قالوا: نحن أولى بالله منكم؛ لأننا أبناء الله وأحباؤه.

(٢) قوله: (فلا يبعد أن يكون...). ليس المراد به أن النبوة أمر مكتسب، وإنما المراد الرد على أهل الكتاب حيث فضّلوا أنفسهم على العرب وادعوا أحقية النبوة لهم.

(٣) قوله: (والهمزة للإنكار). أي: الهمزة في ﴿أَتُحَآجُّونَنَا﴾.

(٤) قوله: (والجمل الثلاث). وهنّ: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾، و﴿وَلَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ﴾ و﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ﴾ فهن في محل نصب على الحال.

(٥) قوله: (بل أ). أشار به إلى أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة، كما تقدم.

(٦) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: بالياء: ﴿يَقُولُونَ﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر، وابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة، وروح. وبالتاء: ﴿تَقُولُونَ﴾: قراءة الباقين.

نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا» [آل عمران: ٦٧]، والمذكورون[١] معه تبع له ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن كَتَمَ﴾ أخفى عن الناس ﴿شَهَٰدَةً عِندَهُۥ﴾ كائنة[٢] ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا أحد أظلم منه وهم اليهود كتموا شهادة الله في التوراة لإبراهيم بالحنيفية ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ١٤٠﴾ تهديد لهم.

١٤١- ﴿تِلۡكَ أُمَّةٞ قَدۡ خَلَتۡۖ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَلَكُم مَّا كَسَبۡتُمۡۖ وَلَا تُسۡـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٤١﴾ تقدم مثله[٣].

❁❁❁

(١) قوله: (المذكورون معه). أي: مع إبراهيم هنا، وهم: إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، فاليهود والنصارى ادعّوا أن إبراهيم كان على ملتهم، ويلزم من ذلك أنَّ المذكورين كلَّهم على ملتهم. فرد الله عليهم ذلك في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا ...﴾. كما سيأتي في سورة آل عمران. فهؤلاء عاشوا قبل اليهودية بقرون؛ لأنَّ موسى وعيسى عَلَيۡهِمَا ٱلسَّلَامُ متأخران عن هؤلاء الأنبياء بزمان طويل.

(٢) قوله: (كائِنَة). قدَّره ليفيد أنَّ الجار والمجرور ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ نعت لـ﴿شَهَٰدَةً﴾.

(٣) قوله: (تقدَّم مثله). قال البيضاوي: «كرره للمبالغة في التحذير عما استحكم في الطبع من الافتخار بالآباء والاتكال عليهم». وقيل: الخطاب فيما تقدم لهم، وفي هذه الآية لنا، تحذيرًا عن الاقتداء بهم. وقيل: الأمة في الآية الأولى الأنبياء، وهنا: أسلاف اليهود والنصارى. اهـ. باختصار.

الجزء (٢)

﴿١٤٢﴾- ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ الجهال ﴿مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ اليهود والمشركين[(١)] ﴿مَا وَلَّىٰهُمۡ﴾ أيُّ شيءٍ[(٢)] صرف النبي ﷺ والمؤمنين ﴿عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ﴾ على استقبالها في الصلاة، وهي[(٣)] بيت المقدس، والإتيان بالسين الدالة على الاستقبال من الإخبار بالغيب ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُ﴾ أي: الجهات كلها، فيأمر بالتوجه إلى أي جهة شاء لا اعتراض عليه ﴿يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ هدايته[(٤)] ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٖ﴾ طريق ﴿مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٤٢﴾﴾ دين الإسلام، أي: ومنهم أنتم، دل على هذا[(٥)]:

﴿١٤٣﴾- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما هديناكم إليه[(٦)] ﴿جَعَلۡنَٰكُمۡ﴾ يا أمة محمد ﴿أُمَّةٗ

---

(١) قوله: (اليهود والمشركين). قيل: المراد بـ﴿ٱلسُّفَهَآءُ﴾ هنا: المشركون. قاله الزجاج. وقيل: أحبار يهود. قاله مجاهد. وقيل: المنافقون. قال ابن كثير: «الآية عامة في هؤلاء كلهم». وعلى ذلك مشى المفسر هٰهنا.

(٢) قوله: (أي شيء). أفاد به أن ﴿مَا﴾ هنا استفهامية مبتدأ، وجملة ﴿وَلَّىٰهُمۡ﴾ خبرها.

(٣) قوله: (وهي). أي: القبلة التي كانوا عليها بيت المقدس؛ لأن هذه الآية في شأن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة، كما ذكره المفسر، وكان هذا أول نسخ في الإسلام، وكانت فترة استقبال بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا كما سيذكره المفسر وكما في صحيح البخاري. وذلك أنه ﷺ وصل المدينة في ربيع الأول وحُوِّلَت القبلة في نصف رجب من العام المقبل، فيكون مجموع الشهور سبعة عشر شهرًا باعتبار شهر القدوم والتحويل مُستقِلين، ويكون ستة عشر شهرًا باعتبارهما شهرًا واحدًا.

(٤) قوله: (هدايته). قدره ليكون مفعولًا به لـ﴿يَشَآءُ﴾، وحذف مفعول «شاء» وما بمعناه الواقع شرطًا مطرد للعلم به مما بعده.

(٥) قوله: (دل على هذا). فاعل (دل) الآية التالية.

(٦) قوله: (كما هديناكم إليه). أي: إلى دين الإسلام.

وَسَطًا﴾ خياراً عدولًا[١] ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ يوم القيامة أن رسلهم بلَّغتْهم ﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾ أنه بلغكم[٢] ﴿وَمَا جَعَلۡنَا﴾ صيرنا[٣] ﴿ٱلۡقِبۡلَةَ﴾ لك الآن الجهة ﴿ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ﴾ أولًا وهي الكعبة وكان ﷺ يصلي إليها، فلما هاجر أمر باستقبال بيت المقدس تأليفا لليهود، فصلى إليها ستة أو سبعة عشر شهراً ثم حول ﴿إِلَّا لِنَعۡلَمَ﴾ علم ظهور[٤] ﴿مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾ فيصدقه ﴿مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ﴾ أي: يرجع إلى الكفر[٥] شكًّا في الدين وظنا أن النبي ﷺ في حيرة من أمره، وقد ارتد لذلك جماعة[٦] ﴿وَإِن﴾ مخففة من

---

(١) قوله: (خيارًا عدولًا). تفسير ﴿وَسَطًا﴾ بالعدول واقع في الحديث المرفوع رواه أحمد وغيره. وقال ابن كثير: «الوسط هنا: الخيار».

(٢) وشهادة هذه الأمة على الأمم الماضية وشهادة الرسول ﷺ لهذه الأمة وردت في الأحاديث الصحيحة مفصلة. راجع ابن كثير.

(٣) قوله: (صيّرنا): أشار به إلى أنَّ (جعل) هنا بمعنى صير المتعدي للمفعولين، المفعول الأول: القبلة، والمفعول الثاني: التي كنت عليها. على ما ذهب إليه المفسر. وقول المفسر (الجهة) قدرها ليفيد أن الاسم الموصول ﴿ٱلَّتِي﴾ نعت لهذا المقدر، وهو المفعول الثاني. فالمعنى: وما جعلنا قبلتك الآن الكعبة التي كنت عليها قبل الهجرة إلا لنعلم. وهذا التوجيه معلوم من البيضاوي، فالمراد بالقبلة: الكعبة، وذهب ابن جرير إلى أن المراد بالقبلة هنا بيت المقدس، وروى ذلك عن بعض أئمة التفسير. والمعنى: وما جعلنا بيت المقدس لك قبلة –أي: لفترة محددة– إلا لنعلم.

فائدة: «جعل» تأتي على أربعة أوجه، ذكرناها في شرح تفسير الآية (٢٢).

(٤) قوله: (علم ظهور). قَدَّره؛ لأنَّ الله تعالى يعلم كل شيءٍ قبل وقوعه.

(٥) قوله: (أي: يرجع إلى الكفر). أشار به إلى أنَّ ﴿يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ﴾ من الإستعارة التمثيلية.

(٦) قوله: (وقد ارتدّ...). نقله القرطبي عن ابن عباس وغيره.

الثقيلة[(١)]، واسمها محذوف، أي: وإنها ﴿كَانَتْ﴾ التولية إليها ﴿لَكَبِيرَةً﴾ شاقة على الناس ﴿إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ منهم ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ أي: صلاتكم[(٢)] إلى بيت المقدس بل يثيبكم عليه؛ لأن سبب نزولها السؤال عن من مات قبل التحويل[(٣)] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ﴾ المؤمنين[(٤)] ﴿لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾ في عدم إضاعة أعمالهم. والرأفة شدة الرحمة وقدم الأبلغ للفاصلة[(٥)].

---

(١) قوله: (مخففة من الثقيلة). أي: فهي أداة تأكيد أصلها «إنَّ»، وإعمال المخففة قليل، فقول المفسر: (واسمها محذوف) جري على القليل، وقد جرى على ذلك شيخه الإمام المحلّي في تفسيره.

فائدة: تأتي «إنْ» على أربعة أوجه: شرطية جازمة، مخففة من الثقيلة، نافية، زائدة، ولكل منها أحكام مفصلة في كتب النحو، وقد فصلناها في كتاب «الثنائيات».

(٢) قوله: (أي: صلاتكم). تفسير للإيمان، كما ثبت ذلك في البخاري وغيره، وفيه إطلاق الإيمان على العمل. وهذا أحد الإطلاقات الثلاث له كما تقدم في تفسير الآية رقم (٣) من هذه السورة.

(٣) قوله: (لأن سبب نزولها...). ثبت ذلك في البخاري وغيره.

(٤) قوله: (بالمؤمنين). خصهم لمناسبة موضوع الآية، وإلا فإنَّ رحمته وسعت كل شيء. وعلى هذا تكون «أل» في ﴿ٱلنَّاسِ﴾ عهدية، أو يكون من باب إطلاق العام وإرادة الخاص، ولعله خصّ بالمؤمنين؛ لأن «الرحيم» أخص من «الرحمٰن»، فالرحيم للمؤمنين والرحمن شامل لهم ولغيرهم، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾﴾ [الأحزاب: ٤٣].اهـ.

(٥) قوله: (قدَّم الأبلغ للفاصلة). يعني: أن الرأفة أبلغ من الرحمة، والأصل ذكر الأخف ثم الأبلغ، وهنا عكس حيث قدم الرأفة؛ وذلك للفاصلة، أي: لاعتبار تناسب رؤوس الآي، ولِحِكَمٍ يعلمها الله تعالى.

﴿١٤٤﴾- ﴿قَدۡ﴾ للتحقيق[١] ﴿نَرَىٰ تَقَلُّبَ﴾ تصرف ﴿وَجۡهِكَ فِي﴾ جهة ﴿ٱلسَّمَآءِۖ﴾ متطلعًا إلى الوحي ومتشوقًا للأمر باستقبال الكعبة وكان يود ذلك؛ لأنها قبلة إبراهيم، ولأنها أدعى إلى إسلام العرب ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ﴾ نحولنك ﴿قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ﴾ تحبها[٢] ﴿فَوَلِّ وَجۡهَكَ﴾ استقبل في الصلاة ﴿شَطۡرَ﴾ نحو ﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ أي: الكعبة ﴿وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ﴾[٣] خطاب للأمة ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ في الصلاة ﴿شَطۡرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أي: التولي للكعبة ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ الثابت ﴿مِن رَّبِّهِمۡۗ﴾ لما في كتبهم من نعت النبي ﷺ من أنه يتحول إليها ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ١٤٤﴾ بالتاء[٤] أيها المؤمنون بامتثال أمره وبالياء، أي: اليهود من إنكار أمر القبلة.

﴿١٤٥﴾- ﴿وَلَئِنۡ﴾ لام قسم[٥] ﴿أَتَيۡتَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٖ﴾ على

---

(١) قوله: (للتحقيق). نبَّه عليه؛ لأنَّ «قد» إذا دخل في المضارع يفيد التقليل غالبًا، لكن في كلام الله تعالى للتحقيق.

(٢) قوله: (تُحبُّها). الخطاب للرسول ﷺ، حيث حقق الله رضاه، من غير سؤال.

(٣) قوله: ﴿وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ﴾. استدل به على أنَّ الواجب استقبال عين الكعبة في القرب والبعد؛ لأنَّ الله تعالى لم يفرق بينهما في وجوب الاستقبال وهو مذهب الشافعي.

واستثني من وجوب الاستقبال صورتان: نافلة المسافر وصلاة شدة الخوف، كما هو معروف في علم الفقه.

(٤) قوله: (بالتاء...). ﴿تَعۡمَلُونَ﴾: قراءة ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وروح، فالخطاب للمؤمنين. وبالياء: ﴿يَعۡمَلُونَ﴾: قراءة الباقين، والضمير عائد لليهود، كما نبه المفسر.

(٥) قوله: (لام القسم). فالتقدير: «والله لئن» هنا تقدم القسم على الشرط، فالجواب يكون=

صدقك في أمر القبلة ﴿مَّا تَبِعُواْ﴾ أي: لا يتبعون[١] ﴿قِبْلَتَكَ﴾ عنادًا ﴿وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٖ قِبْلَتَهُمۡۚ﴾ قطع لطمعه في إسلامهم وطمعهم في عوده إليها ﴿وَمَا بَعۡضُهُم بِتَابِعٖ قِبۡلَةَ بَعۡضٖۚ﴾ أي: اليهود قبلة النصارى وبالعكس ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم﴾ التي يدعونك إليها ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ﴾ الوحي ﴿إِنَّكَ إِذٗا﴾ إن اتبعتهم فرضًا[٢] ﴿لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٤٥﴾.

١٤٦- ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ﴾ أي: محمدًا ﴿كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ﴾ بنعته في كتبهم، قال ابن سلام[٣]: لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ومعرفتي لمحمد أشد ﴿وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ﴾ نعته ﴿وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٤٦﴾ هذا الذي أنت عليه[٤]:

= للمتقدم، والجواب قوله تعالى: ﴿مَّا تَبِعُواْ﴾، فهو جواب القسم، وحُذِفَ جوابُ الشرط للعلم به، ولو كان ﴿مَّا تَبِعُواْ﴾ جواب الشرط لدخل فيه الفاء.

وكذا قوله: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ﴾: اللام للقسم وذكر بعده الشرط والجواب للقسم، وهو: ﴿إِنَّكَ إِذٗا﴾ الجملة، ولو كان جواب الشرط لدخل فيه الفاء أيضًا.

(١) قوله: (أي: لا يتبعون). أشار به إلى أن الماضي هنا بمعنى المضارع؛ لأن أداة الشرط «إن» للتعليق في المستقبل، وجيء بالماضي للفائدة البلاغية، وهي الإشارة إلى تحقق الوقوع.

(٢) قوله: (فرضًا). كما تقدم في تفسير الآية رقم (١٢٠).

(٣) قوله: (قال ابن سلام). أي: قال عبدالله بن سلام، وكان من أحبار اليهود وأسلم، وهذا الحديث ذكره القرطبي بدون إسناد، حيث قال: «وروي أن عمر قال لعبدالله بن سلام أتعرف محمدًا كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم أو أكثر، بعث الله أمينه في سمائه إلى أمينه في أرضه بنعته فعرفته، وابني لا أدري ما كان بأمه»، وأورد نحوه في «الدر المنثور».

(٤) قوله: (هذا الذي أنت عليه). هذا المقدر مبتدأ، و﴿ٱلۡحَقُّ﴾ خبره والجملة في محل نصب =

﴿١٤٧﴾ - ﴿ٱلْحَقُّ﴾ كائنًا[١] ﴿مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ الشاكين فيه، أي: من هذا النوع[٢]، فهو أبلغ من «لا تمتر»[٣].

﴿١٤٨﴾ - ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من الأمم[٤] ﴿وِجْهَةٌ﴾ قبلة ﴿هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ وجهه في صلاته وفي قراءة[٥]: «هُوَ مُوَلَّاهَا»، ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ بادروا إلى الطاعات وقبولها ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا﴾[٦] يجمعكم يوم القيامة فيجازيكم بأعمالكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾﴾.

﴿١٤٩﴾ - ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾ لسفر ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾﴾ بالتاء والياء[٧]، تقدم مثله، وكرره لبيان تساوي حكم السفر وغيره.

= مفعول ﴿يَعْلَمُونَ﴾. والمعنى: وهم يعلمون أنَّ الذي أنت عليه من استقبال القبلة الحق من ربك.

(١) قوله: (كائنًا). قدره ليفيد أن الجار والمجرور: ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ حال من ﴿ٱلْحَقُّ﴾.

(٢) قوله: (أي: من هذا النوع). يعني: من نوع الشاكين.

(٣) قوله: (فهو أبلغ). أي: آكد.

(٤) قوله: (من الأمم): أي أهل الأديان كما قاله العوفي عن ابن عباس، ذكره ابن كثير.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿هُوَ مُوَلَّاهَا﴾). أي: بصيغة اسم المفعول ونائب الفاعل الضمير المستتر و«ها» مفعول ثان: وهذه قراءة ابن عامر. والباقون قرؤوا: ﴿مُوَلِّيهَا﴾: بصيغة اسم الفاعل.

(٦) قوله تعالى: ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟﴾. ﴿أَيْنَ مَا﴾: اسم شرط جازم مبني على الفتح في محل نصب على الظرفية وهو خبر مقدم لـ﴿تَكُونُوا۟﴾ في محل نصب، و﴿تَكُونُوا۟﴾: فعل الشرط مجزوم والواو اسمها، و﴿يَأْتِ﴾: مجزوم بحذف حرف العلة وهو مع فاعله جواب الشرط.

(٧) قوله: (بالتاء والياء). بالياء: قراءة أبي عمرو. وبالتاء: قراءة الباقين.

(١٥٠) - ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ كرره للتأكيد[١] ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ﴾ اليهود أو المشركين[٢] ﴿عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أي: مجادلة في التولي إلى غيره، أي: لتنتفي مجادلتهم لكم من قول اليهود: يجحد ديننا ويتبع قبلتنا، وقول المشركين: يدَّعي مِلّةَ إبراهيم ويخالف قبلته ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ بالعناد[٣] فإنَّهم يقولون ما تحول إليها إلا ميلاً لدين آبائه. والاستثناء متصل[٤]، والمعنى[٥]: لا يكون لأحد عليكم كلام إلا كلام هؤلاء ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ تخافوا جدالهم في التولي إليها ﴿وَٱخْشَوْنِى﴾ بامتثال أمري ﴿وَلِأُتِمَّ﴾ عطف على «لِئَلَّا يَكُونَ»[٦] ﴿نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ﴾ بالهداية إلى معالم دينكم ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٠)﴾ إلى الحق.

---

(١) قوله: (كرره للتأكيد). والأولى أن يقال: كرره لبيان انقطاع حجة الأعداء، أي: ليتعلق به: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ كما أشار إليه ابن كثير.

(٢) قوله: (اليهود أو المشركين): تفسيران للناس. وأشار إليهما ابن جرير.

(٣) قوله: (بالعناد): متعلق بـ﴿ظَلَمُوا۟﴾، والباء للسببية.

(٤) قوله: (والاستثناء متصل): أي: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ﴾ استثناء متصل، أي: المستثنى من جنس المستثنى منه وهو ﴿ٱلنَّاسِ﴾. قال القرطبي: «روي معناه عن ابن عباس، واختاره ابن جرير».

(٥) قوله: (والمعنى). توضيح للمعنى على كون الاستثناء متصلًا؛ لأن ظاهره: لئلا يكون للناس حجة إلا للظالمين فلهم حجة. وليس هذا مرادًا؛ لأن الظالمين ليس لهم حجة ألبتة. فبين المفسر أن المراد بالحجة الكلام وليس البرهان الصحيح.

(٦) قوله: (عطف...). أي: فالمعنى: الله أمرنا باستقبال الكعبة لقطع الحجة عن الأعداء ولإتمام نعمته بذلك، والله أعلم.

﴿١٥١﴾- ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا﴾ متعلق بـ«أُتِمَّ»[١]. أي: إتماماً كإتمامها بإرسالنا ﴿فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ﴾ محمدًا ﷺ ﴿يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا﴾ القرآن ﴿وَيُزَكِّيكُمۡ﴾ يطهركم من الشرك ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ ما فيه من الأحكام[٢] ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ١٥١﴾.

﴿١٥٢﴾- ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ﴾ بالصلاة والتسبيح ونحوه ﴿أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ قيل معناه: أجازيكم[٣]، وفي الحديث عن الله[٤]: «**من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملإ خير من ملئه**»، ﴿وَٱشۡكُرُواْ لِي﴾ نعمتي بالطاعة ﴿وَلَا تَكۡفُرُونِ ١٥٢﴾[٥] بالمعصية.

---

(١) قوله: (متعلق بـ﴿أُتِمَّ﴾). وعلى ما ذكره المفسر يكون الجار والمجرور ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا﴾ في محل نصب وهو مفعول مطلق نعت للمصدر المحذوف، كما قدَّره بقوله (إتمامًا كإتمام...).

(٢) قوله: (ما فيه من الأحكام). وبنحوه فسر ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (قيل: معناه: أجازيكم)، روي نحوه عن الحسن البصري حيث قال: «أذكركم فيما أوجبت لكم على نفسي». أي: وهو الثواب.

(٤) قوله: (وفي الحديث عن الله). أي: في الحديث القدسي أشار به إلى أنَّ ذكر الله تعالى على ظاهره، فهو أمر فوق مجرد الثواب... وهذا الحديث طرف من معنى حديث رواه البخاري وأحمد.. ففي البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال النبي ﷺ: «**يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإذا ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم وإن تقرب إلي شبرًا تقربت إليه ذراعًا، وإن تقرب إلي ذراعًا تقربت إليه باعًا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة**». [«فتح الباري» (١٣/ ٣٩٥)].

(٥) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكۡفُرُونِ﴾. النون هنا نون الوقاية، وبعدها ياء المتكلم محذوفة، وهي مفعول به، والفعل مجزوم بـ﴿لَا﴾ الناهية وعلامة جزمه حذف النون.

(١٥٣)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ﴾ على الآخرة ﴿بِٱلصَّبۡرِ﴾ على الطاعة والبلاء[(١)] ﴿وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ خصها بالذكر[(٢)] لتكررها وعظمها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ (١٥٣)﴾ بالعون[(٣)].

(١٥٤)- ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقۡتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هم[(٤)] ﴿أَمۡوَٰتُۢۚ بَلۡ﴾ هم ﴿أَحۡيَآءٞ﴾ أرواحهم في حواصل طيور خُضْرٍ تسرح في الجنة حيث شاءت، لحديث ورد بذلك[(٥)]

---

(١) قوله: (على الطاعة والبلاء). يشمل الصبر على ترك المعاصي؛ لأنه نوع من الطاعة. فالصبر ثلاثة أقسام: الصبر على الطاعة، والصبر على ترك المعصية، والصبر على البلاء.

(٢) قوله: (خصها بالذكر). أي خص الصلاة بالذكر بمعنى أنَّها ذُكِرَت هنا بخصوصها.

(٣) قوله: (بالعون). أفاد به أن المعية هنا معية خاصة، وهي للمؤمنين الصابرين، أما المعيَّة العامة فهي شاملة لكل شيء. كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ﴾ [النساء: ١٠٨].

(٤) قوله: (هم ﴿أَمۡوَٰتُۢۚ﴾). قدَّر (هم) ليفيد أنَّ ﴿أَمۡوَٰتُۢۚ﴾ خبر لمبتدأ محذوف وكذلك ﴿أَحۡيَآءٞ﴾ و﴿بَلۡ﴾ إضرابية.

(٥) قوله: (لحديث ورد بذلك). أي: بكون أرواح الشهداء في حواصل طيور، الحواصل جمع حوصلة، ومعناها في اللغة: ما يكون من الطير بمنزلة المعدة من الإنسان.

وهذا الحديث رواه مسلم في «صحيحه» عن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش فاطلع عليهم ربك اطلاعة، فقال: ماذا تبغون، فقالوا يا ربنا وأي شيء نبغي، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، ثم عاد إليهم بمثل هذا فلما رأوا أنهم لا يتركون من أن يسألوا، قالوا: نريد أن تردنا إلى الدار الدنيا فنقاتل في سبيلك حتى نقتل فيك مرة أخرى، لما يرون من ثواب الشهادة، فيقول الرب** جَلَّجَلَالُهُ: **إني كتبت أنهم إليها لا يرجعون**». [(٤/ ٢٢٩٢)].

﴿وَلَٰكِن لَّا تَشۡعُرُونَ ١٥٤﴾ تعلمون ما هم فيه[١].

١٥٥- ﴿ وَلَنَبۡلُوَنَّكُم بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ ﴾ للعدو ﴿وَٱلۡجُوعِ﴾ القحط ﴿وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡوَٰلِ﴾ بالهلاك ﴿وَٱلۡأَنفُسِ﴾ بالقتل والموت والأمراض ﴿وَٱلثَّمَرَٰتِۗ﴾ بالجوائح[٢]، أي: لنختبرنَّكم فننظر أتصبرون أم لا ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥﴾ على البلاء بالجنة[٣].

١٥٦- وهم ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ﴾[٤] بلاء ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ﴾ ملكًا وعبيدًا يفعل بنا ما يشاء ﴿وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦﴾ في الآخرة، فيجازينا، كما في الحديث[٥]

---

(١) قوله: (تعلمون). تفسير لـ﴿تَشۡعُرُونَ﴾، ولعله فسر به؛ لأن حياتهم برزخية، حياة خاصة لا تعلم حقيقتها بعقولنا فضلًا عن أن تدرك بحواسنا ومشاعرنا. والله أعلم.

(٢) قوله: (للعدو...بالجوائح). تفسير الخوف بأنَّه خوف العدو، والجوع بالقحط، ونقص الأنفس بأنه بالقتل والموت، ونقص الثمرات بأنه بقلة النبات ونقص البركات، منقول عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا ذكره القرطبي.

ونقل عن الشافعي: «الخوف: هو الخوف من الله، والجوع: هو الجوع في رمضان، ونقص من الأموال: بالزكاة المفروضة، والأنفس: بالأمراض، والثمرات: بموت الأولاد». والله أعلم.

(٣) قوله: (بالجنة): متعلق بـ«بشِّر» كما هو واضح.

(٤) قوله: (وهم ﴿ٱلَّذِينَ﴾). على تقدير (وهم) يكون ﴿ٱلَّذِينَ﴾ خبرًا لمبتدأ محذوف ويصح كونه نعتًا لـ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

(٥) قوله: (كما في الحديث...). معنى هذا الحديث ثابت في صحيح مسلم عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: «إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرًا منها»، إلا آجره الله من مصيبته وأخلف له خيرًا منها**» الحديث. [(٢/ ٦٣٣)].

«**من استرجع عند المصيبة آجره الله فيها وأخلف الله عليه خيرًا**»، وفيه[١] أن مصباح النبي ﷺ طفئ فاسترجع فقالت عائشة: إنما هذا مصباح، فقال: «**كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة**». [رواه أبو داود في مراسيله].

(١٥٧)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ﴾ مغفرة[٢] ﴿مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ نعمة[٣] ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ (١٥٧)﴾ إلى الصواب.

(١٥٨)- ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ جبلان بمكة ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ أعلام دينه جمع شعيرة ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ﴾ أي: تلبس بالحج أو العمرة[٤]، وأصلهما[٥] القصد والزيارة ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ إثم ﴿عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ﴾ فيه إدغام التاء[٦] في الأصل في الطاء ﴿بِهِمَا﴾ بأن يسعى[٧] بينهما سبعًا. نزلت[٨] لما كره المسلمون

(١) قوله: (وفيه). أي الحديث، وحديث انطفاء المصباح... حديث مرسل كما ذكره المفسر، رواه عكرمة. نقله القرطبي. والحديث المرسل عند المحدثين أن يروي التابعي حديثًا عن رسول الله ﷺ بإسقاط من بعده، ويعتبر من جملة الأحاديث الضعيفة.

(٢) قوله: (مغفرة). فسَّر الصلاة من الله بالمغفرة. وبذلك فسر ابن جرير، وهو موافق لما قال الزجاج: «الصلاة من الله عَزَّوَجَلَّ الغفران والثناء الحسن».

(٣) قوله: (نعمة). فسر الرحمة بالنعمة وهي أعم من الصلاة؛ لأنَّ المغفرة من النعم وليس هذا تفسيرًا باللازم؛ لأنَّ الرحمة هنا: الرحمة المتعدية، لا الرحمة اللازمة القائمة بالذات.

(٤) قوله: (أي: تلبس بالحج أو العمرة). يعني ليس المراد بـ﴿حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ﴾ الفراغ منهما، بل التلبس بهما؛ لأنَّ السعي من أركانهما، وليس عملًا بعدهما.

(٥) قوله: (وأصلهما). أي: المعنى اللغوي لهما. الحج بمعنى: القصد. والعمرة بمعنى: الزيارة.

(٦) قوله: (فيه إدغام التاء). فالأصل: «يتطوف».

(٧) قوله: (بأن يسعى). الباء للتصوير، أي: صورة الطواف بهما هي السعي بينهما.

(٨) قوله: (نزلت). سبب نزول هذه الآية، الذي ذكره المفسر مروي في «صحيح البخاري»: =

ذلك لأن أهل الجاهلية كانوا يطوفون بهما وعليهما صنمان يمسحونهما. وعن ابن عباس[١] أن السعي غير فرض لِما أفاده رفع الإثم من التخيير. وقال الشافعي وغيره: ركن، وبين النبي ﷺ فرضيته بقوله: «**إن الله كتب عليكم السعي**» [رواه البيهقي وغيره]، وقال: «**ابدؤا بما بدأ الله به**» يعني الصفا، [رواه مسلم]. ﴿وَمَن تَطَوَّعَ﴾ وفي قراءة[٢]: «يَطَّوَّعْ» بالتحتية وتشديد الطاء، مجزومًا، وفيه إدغام التاء فيها ﴿خَيْرًا﴾ أي: بخير[٣]، أي: عمل ما لم يجب عليه من طواف وغيره ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ﴾ لعمله بالإثابة عليه ﴿عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ به.

= عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة فقال: كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية فلما كان الإسلام أمسكنا عنه؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾. [البخاري (١٦٤٨)].

وقال الشعبي: «كان على الصفا في الجاهلية صنم يسمى «إساف»، وعلى المروة صنم يسمى «نائلة»، فكانوا يمسحونهما إذا طافوا فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك فنزلت الآية. (القرطبي).

(١) قوله: (وعن ابن عباس). بيان لحكم السعي والاختلاف فيه، فعند الشافعي وأحمد ومالك: أنَّه ركن في الحج والعمرة لا يصحَّان بدونه، وعند أبي حنيفة: واجب يجبر تركه بدم، ويصحان بدونه. وروي عن ابن عباس، وأنس، وابن الزبير: «سنة ليس بركن ولا واجب»، وأشار المفسر إلى بعض الأدلة، والتفصيل في كتب الفقه والحديث. عن ابن عباس رواه ابن جرير بمعناه.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَطَّوَّعْ﴾). بصيغة المضارع المجزوم: قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. و﴿تَطَوَّعَ﴾: بصيغة الماضي: قراءة الباقين.

(٣) قوله: (بخير). على هذا يكون قوله ﴿خَيْرًا﴾ منصوبًا بنزع الخافض.

وقول المفسر: (بالإثابة عليه). تصوير للشكر.

(١٥٩)- ونزل في اليهود[١]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ الناس ﴿مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ كآية الرجم[٢] ونعت محمد ﷺ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ التوراة ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ﴾ يبعدهم من رحمته[٣] ﴿وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ (١٥٩)﴾ الملائكة والمؤمنون[٤]، أو كل شيء[٥] بالدعاء عليهم[٦] باللعنة.

(١٦٠)- ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ رجعوا عن ذلك ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ عملهم ﴿وَبَيَّنُوا۟﴾ ما كتموا ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ أقبل توبتهم[٧] ﴿وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ (١٦٠)﴾ بالمؤمنين.

(١٦١)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ حال[٨] ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١)﴾ أي: هم مستحقون ذلك في الدنيا والآخرة. والناس قيل

---

(١) قوله: (ونزل في اليهود). هذا القول نحو ما رُوي عن أبي العالية أنها نزلت في أهل الكتاب.

(٢) قوله: (كآية الرجم). وهي أنَّ الزاني المحصن يرجم حتى الموت. هذا كان في شريعة اليهود، كما ثبت في صحيح البخاري، وفي شريعتنا أيضًا.

(٣) قوله: (يبعدهم عن رحمته): وهذا تفسير اللعنة، فهي الإبعاد عن الرحمة، أعاذنا الله من لعنته.

(٤) قوله: (الملائكة والمؤمنون). هكذا ورد تفسير ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾ أنَّهم الملائكة والمؤمنون عن أبي العالية والربيع بن أنس وقتادة. كما في ابن كثير.

(٥) قوله: (أو كل شيء). هذا تفسير آخر لـ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾، وأشار لنحوه ابن كثير حيث قال: «وهم كل فصيح وأعجمي، إما بلسان المقال أو الحال».

(٦) قوله: (بالدعاء عليهم). هذا معنى اللعنة من الخلق.

(٧) قوله: (رجعوا عن ذلك...وأقبل توبتهم). أشار بالتفسيرين إلى أن التوبة إذا أسندت إلى الخلق فهي بمعنى الرجوع عن الذنب، وإذا أسندت إلى الله تعالى فهي قبول توبتهم.

(٨) قوله: (حال). يعني جملة ﴿وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ في محل نصب حال من الواو في ﴿مَاتُوا۟﴾.

عام، وقيل المؤمنون[١].

﴿١٦٢﴾ - ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أي: اللعنة أو النار المدلول بها عليها[٢] ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ طرفة عين ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ لتوبة أو معذرة.

﴿١٦٣﴾ - ونزل[٣] لما قالوا: صف لنا ربك ﴿وَإِلَٰهُكُمْ﴾ المستحق للعبادة منكم[٤]

---

(١) قوله: (والناس قيل عام). ذكر تفسيرين في المراد بـ﴿ٱلنَّاسِ﴾ هنا:

الأول: هم كل الناس، فـ«أل» فيه استغراقية، ويؤيده التوكيد بـ﴿أَجْمَعِينَ﴾. وعلى هذا قيل: المراد في الدنيا. روي عن السدي، واختاره ابن جرير. قال السدي: «لا يتلاعن اثنان مؤمنان ولا كافران فيقول أحدهما: لعن الله الظالم إلا وجبت تلك اللعنة على الكافر؛ لأنه ظالم، فكل أحد من الخلق يلعنه».اهـ.

وقيل: يوم القيامة، الكافر يلعنه الله ثم الملائكة ثم الناس كلهم، روي عن أبي العالية.

وروي عن قتادة، والربيع: «المراد بـ﴿ٱلنَّاسِ﴾ هنا: المؤمنون»، هذا القول الثاني الذي ذكره المفسر. أورد ذلك كله ابن جرير.

الخلاصة: الأقوال ثلاثة.

(٢) قوله: (المدلول بها عليها). ضمير (بها) راجع إلى اللعنة، وفي (عليها) راجع إلى النار. يعني الضمير المتصل في ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ راجع إلى اللعنة، أو إلى النار التي دلت اللعنة عليها.

(٣) قوله: (ونزل). ما ذكره من سبب النزول روي عن ابن عباس نحوه، نقله القرطبي: قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قالت كفار قريش: يا محمد! انسب لنا ربك؛ فأنزل الله تعالى سورة الإخلاص وهذه الآية.

(٤) قوله: (المستحق للعبادة منكم). هذا هو المعنى الخاص للإله.

و«إله» يطلق على معنيين، الأول: المعبود مطلقًا سواء كان بحق أم لا. وهو المعنى اللغوي، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَآ أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ ٱلَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ١٠١]، ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ [ص: ٥]، وغير ذلك من الآيات الكثيرة. =

﴿إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ لا نظير له في ذاته[١] ولا في صفاته ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾[٢] هو[٣] ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٣﴾.

= والمعنى الثاني: المستحق للعبادة. أي المعبود بحق، وهذا معنى خاص شرعي، وهو المراد هنا؛ لأن هذه الآية إخبار بأن إلههم واحد، مع أن المشركين لهم آلهة، فلابد أن يكون المراد هنا المستحق للعبادة، لئلا يكون المعنى خلاف الواقع.

(١) قوله: (لا نظير في ذاته). تفسير لمعنى الواحد، ويشمل هذا التفسير أنواع التوحيد: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات كما يظهر بالتأمل، كما يفيد أنه تعالى مخالف للخلق بالإطلاق ليس كمثله شيء، وأنه واحد في ذاته، ليس مؤلفًا.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾. الجملة توكيد لجملة ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾، ولذا لم تعطف عليها. و﴿إِلَٰهَ﴾ اسم ﴿لَّآ﴾، مبني على الفتح في محل نصب، وخبرها محذوف، تقديره: «حق». هذا إذا أريد بالإله المعبود مطلقًا، أو التقدير: «موجود» هذا إذا أريد بالإله المعنى الخاص، وهو المستحق للعبادة، وهذا التقدير أنسب ومعناه أقوى، وذلك من أوجه:

الأول: أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ﴾ هو المستحق للعبادة كما تقدم، فكذلك في قوله تعالى: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾.

ثانيًا: على هذا التقدير يكون معنى لا إله إلا هو: نفي وجود مستحق العبادة سوى الله، وإذا قدرنا الخبر «حق» كان المعنى: نفي حقية المعبودات سوى الله، ولا شك أن المعنى الأول أقوى.

ثالثًا: قال النحاة: يحذف خبر «لَّآ» عندما يكون كونًا عامًا، أي إذا كان التقدير «موجود»، كما تقول: لا رجل في الدار أي موجود، أما إذا كان خبرها كونًا خاصًا فإنه يذكر الخبر نحو: لا رجل نائم في الدار. وهنا «حق» كون خاص، فالقياس ألا يحذف. ويؤيد هذا التقدير ما قاله العلماء في توضيح معنى «لا إله إلا الله»: لا معبود بحق إلا الله، فقولهم: بحقّ ليس خبرًا لـ«لا»؛ لأنه لا تدخل الباء في خبرها، وإنما ذلك -أي بحق- متعلق بـ«معبود»، والخبر: موجود أو كائن أو نحو ذلك، والله أعلم. وقد ذكرنا هذه المسألة في «الثنائيات».

(٣) قوله: (هو). قدره ليفيد أن ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٣﴾ خبر لمبتدأ محذوف تقديره: (هو).

﴿١٦٤﴾ – وطلبوا آية على ذلك[١] فنزل: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وما فيها من العجائب، ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ بالذهاب والمجيء والزيادة والنقصان ﴿وَٱلْفُلْكِ﴾ السفن ﴿ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ﴾ ولا ترسب[٢]، موقورة[٣] ﴿بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ﴾ من التجارات والحِمْل ﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ﴾ مطر ﴿فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ بالنبات[٤] ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ يبسها ﴿وَبَثَّ﴾ فرق ونشر به ﴿فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ لأنهم[٥] ينمون بالخصب الكائن عنه ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾ تقليبها جنوبًا وشمالًا حارة وباردة ﴿وَٱلسَّحَابِ﴾ الغيم ﴿ٱلْمُسَخَّرِ﴾ المذلل بأمر الله تعالى[٦]

---

(١) قوله: (وطلبوا آية على ذلك). ما ذكره المفسر من سبب النزول عزاه القرطبي إلى عطاء، وسفيان. قال القرطبي: قال عطاء: «لما نزلت ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ قالت كفار قريش: كيف يسع الناس إله واحد؛ فنزلت ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾». ورواه سفيان عن أبيه عن أبي الضحى قال: «لما نزلت ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ قالوا: هل من دليل على ذلك؛ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾».

(٢) قوله: (لا ترسب). أي: لا تنزل إلى قعر الماء، بل تقف على سطحه، وهذا من عجائب قدرة الله تعالى: السفن ذات الأثقال العظيمة تقف على سطح الماء من دون رسوب فيه مع أن الماء مادة سيالة؛ وذلك لما خلق الله تعالى في الماء من قوة دافعة.

(٣) قوله: (موقورة). أي: محمولة، قدّره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ﴾.

(٤) قوله: (بالنبات). الباء لتصوير الإحياء، أي: صورة الإحياء هي أن ينبت فيها أنواع النبات، وفي ذلك إشارة إلى أن «الإحياء» استعارة، وكذلك قوله: ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ أي: يبسها: لفظ «موت» استعارة عن اليبس.

(٥) قوله: (لأنهم). أي: الدواب، وجاء بضمير «هم» تغليبًا للعقلاء.

(٦) قوله: (المذلل بأمر الله تعالى). فيه إشارة إلى أن السحاب والمطر والرياح وغيرها من =

يسير إلى حيث شاء الله ﴿بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ بلا عِلاقة ﴿لَأَيَـٰتٍ﴾ دلالات على وحدانيته تعالى ﴿لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ يتدبرون.

﴿١٦٥﴾- ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿أَندَادًا﴾ أصنامًا ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ بالتعظيم والخضوع ﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ أي: كحبهم له[1] ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ من حبهم للأنداد؛ لأنهم لا يعدلون عنه بحالٍ مّا[2]، والكفار يعدلون في الشدة إلى الله. ﴿وَلَوْ تَرَى﴾ بالياء والتاء[3] تبصر يا محمد ﴿ٱلَّذِينَ

= الكائنات الجوية كلها خاضعة لأمر الله تعالى، وتحت قدرته وتسخيره، وليست على مقتضى الطبيعة كما يتوهمه بعض الفلكيين.

(١) قوله: (أي: كحبهم له). أشار إلى أن حبّ في ﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ مصدر مضاف إلى المفعول، والفاعل محذوف، والمعنى: أنهم يحبون الأنداد، كما يحبون الله، أي: في التعظيم والخضوع كما قدره المفسّر، فلا ينافي أنهم يعدلون عن الأنداد إلى الله تعالى في حال الشدة.

(٢) قوله: (لأنهم). أي: المؤمنين، لا يعدلون عنه أي عن الله تعالى بحالٍ مَّا، أي سواء في الشدة والرخوة، وقد ذكر ابن كثير نحوًا مما فسره المفسر هنا.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء ﴿يَرَى﴾: قراءة الجمهور. وبالتاء: ﴿تَرَى﴾: قراءة نافع، وابن عامر، ويعقوب. ولا يوجد قوله (بالياء والتاء) في بعض النسخ، وسيذكر المفسر القراءة بالياء ﴿يَرَى﴾.

والمفسر مشى على قراءة ﴿تَرَى﴾: بالتاء، فهو خطابٌ للنبي ﷺ، وهي بصرية بمعنى: تبصر. وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (تبصر يا محمد)، وعلى هذا يكون ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟﴾ مفعولًا به لـ﴿تَرَى﴾، وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف.

وحاصل المعنى: لو تبصر يا محمد الذين ظلموا عند معاينتهم العذاب في الآخرة لرأيت أمرًا عظيمًا؛ لأن القوة لله جميعًا وأنه شديد العقاب.

وأما على قراءة ﴿يَرَى﴾: بالياء، فيحتمل وجهين: =

﴿ظَلَمُوٓاْ﴾ باتخاذ الأنداد ﴿إِذۡ يَرَوۡنَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول[(١)]: يبصرون ﴿ٱلۡعَذَابَ﴾ لرأيت أمرًا عظيمًا و«إِذۡ» بمعنى: «إذا»[(٢)] ﴿أَنَّ﴾ أي: لأن ﴿ٱلۡقُوَّةَ﴾ القدرة والغلبة ﴿لِلَّهِ جَمِيعٗا﴾ حال ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعَذَابِ ١٦٥﴾. وفي قراءة: «يَرَى» بالتحتانية[(٣)]، والفاعل: ضمير السامع[(٤)]، وقيل: «ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ» فهي بمعنى: يعلم[(٥)]. و«أَنَّ» وما بعدها سدّت مسد المفعولين، وجواب «لَوۡ» محذوف، والمعنى: لو

= الأول: كون فاعله السامع، أي أيّ واحد يسمع القرآن فيكون ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾ مفعولًا به و﴿يَرَى﴾ بصرية، والمعنى كالوجه الأول تمامًا، إلا أن الفاعل هو السامع.

والوجه الثاني: أن فاعل ﴿يَرَى﴾ هو ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾، و﴿يَرَى﴾ علمية تتعدى لمفعولين، وسد مسدّهما جملة ﴿أَنَّ ٱلۡقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعٗا﴾ وجواب ﴿لَوۡ﴾ محذوف: والمعنى: «ولو علم الذين ظلموا»، كما قال المفسّر: لو علم الكفار في الدنيا شدة عذاب الله وأن القدرة له تعالى وحده وقت معاينتهم له لما اتخذوا من دونه أندادًا، وعلى هذا يكون الظرف ﴿إِذۡ يَرَوۡنَ ٱلۡعَذَابَ﴾ متعلقًا بـ﴿شَدِيدُ ٱلۡعَذَابِ ١٦٥﴾، والله أعلم.

(١) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان: الأولى ﴿يَرَوۡنَ﴾ بفتح الياء: قراءة الجمهور. والثانية ﴿يُرَوۡنَ﴾ بضم الياء: قراءة نافع، وابن عامر، ويعقوب.

(٢) قول المفسر: (و﴿إِذۡ﴾ بمعنى: «إذا»). وذلك لأن «إذ» ظرف للماضي، و«إذا» ظرف للمستقبل، والمراد هنا المستقبل.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَرَى﴾ بالتحتانية). يعني بالياء المنقوطة من تحت، وهي التي ذكرها المفسر أولًا بقوله: (بالياء).

(٤) قوله: (والفاعل: ضمير السامع). أي: فالمعنى: ولو يَرَى السامِعُ أيّ سامع كان.

(٥) قوله: (فهي بمعنى: يعلم). أي: على تقدير كون الفاعل ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾ تكون ﴿يَرَى﴾ علمية بمعنى يعلم، ولها مفعولان كما بينا.

علموا في الدنيا شدة عذاب الله وأن القدرة لله وحده وقت معاينتهم له -وهو يوم القيامة- لما اتخذوا[(١)] من دونه أندادًا.

(١٦٦)- ﴿إِذْ﴾ بدل من «إِذْ» قبله[(٢)] ﴿تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ﴾ من الرؤساء[(٣)] ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ﴾ أي: أنكروا إضلالهم[(٤)] ﴿وَ﴾ قد ﴿رَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ﴾[(٥)]

---

(١) قوله: (لما اتخذوا) هذا هو الجواب المقدر.

وحاصل ما ذكر المفسر ثلاثة أوجه:

﴿تَرَى﴾ بصيغة الخطاب والخطاب للنبي ﷺ.

﴿يَرَى﴾ بالياء، والفاعل ضمير يعود إلى السامع.

﴿يَرَى﴾ بالياء، والفاعل ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾.

و﴿يَرَى﴾ بصرية على الوجهين الأولين، وعلمية على الوجه الثالث، والله أعلم.

(٢) قوله: (بدل من ﴿إِذْ﴾ قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ﴾ في الآية السابقة.

(٣) قوله: (من الرؤساء) بيان للذين اتُبعوا فلا يحتاج إلى متعلق أي هم الرؤساء. و﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ﴾ ﴿مِن﴾ هذه متعلقة بـ﴿تَبَرَّأَ﴾ وهي ابتدائية.

فائدة: وذلك لأن الجار والمجرور لا يحتاج إلى متعلق في ثلاث صور:

١- كون حرف الجر زائدًا.

٢- أو شبيهًا بالزائد.

٣- أو «من» البيانية. أوضحناها في رسالة «الاستثناء».

(٤) قوله: (أي: أنكروا إضلالهم). بيان لمعنى التبرّؤ منهم.

(٥) قوله: (﴿وَ﴾ قد ﴿رَأَوُاْ﴾). قدر «قد» ليفيد أن هذه الجملة حال، كما تقدم نظير ذلك، ومعلوم أن الجملة المبدوءة بالماضي إذا وقعت حالًا يجب دخول «قد» عليها، إما لفظًا أو تقديرًا، كما هنا.

عطف على «تَبَرَّأَ»[١] ﴿بِهِمُ﴾ عنهم ﴿ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ الوُصَل[٢] التي كانت بينهم في الدنيا من الأرحام والمودة.

﴿١٦٧﴾- ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً﴾ رجعة إلى الدنيا ﴿فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ﴾ أي: المتبوعين ﴿كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا﴾ اليوم، و«لَوْ» للتمني[٣] و«نَتَبَرَّأَ» جوابه[٤] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: كما أراهم شدَّةَ عذابه وتَبَرُّؤَ بعضهم من بعض ﴿يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ السيئة ﴿حَسَرَٰتٍ﴾ حال[٥]، ندامات ﴿عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾[٦] بعد دخولها.

---

(١) قوله: (عطف على ﴿تَبَرَّأَ﴾). يعني أنها ليست عطفًا على ﴿رَأَوُاْ﴾ فتكون حالًا، بل معطوفة على ﴿تَبَرَّأَ﴾ لكن يصح كونها معطوفة على ﴿رَأَوُاْ﴾ من حيث الإعراب. وما قاله المفسر أنسب من حيث المعنى.

(٢) قوله: (الوُصل). بضم الواو وفتح الصاد، جمع وُصْلَة.

أفادت الآية أن الزعماء يتبرؤون عن أتباعهم يوم القيامة، كما أفادت ذلك آيات أخرى.

(٣) قوله: (﴿لَوْ﴾ للتمني). وهي في الأصل شرطية تضمنت معنى التمني، وفعل الشرط محذوف تقديره: ولو ثبت، وأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل الفعل المحذوف، والمعنى: ولو ثبت رجعة لنا.

(٤) قوله: و(﴿نَتَبَرَّأَ﴾ جوابه). فهو منصوب بـ«أن» مضمرة وجوبًا.

(٥) قوله: (﴿حَسَرَٰتٍ﴾ حال). أي: حال من ﴿أَعْمَٰلَهُمْ﴾. وعلى هذا تكون «يُري» بصريّة، تتعدى إلى المفعولين فقط، ولو جعلناها علمية يكون لها ثلاثة مفاعيل، و﴿حَسَرَٰتٍ﴾ هو المفعول الثالث.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ مما يدل على خلود النار، أعاذنا الله منها.

﴿١٦٨﴾- ونزل فيمن حرّم السوائب ونحوها[١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا﴾ حال ﴿طَيِّبٗا﴾ صفة مؤكدة[٢]، مستلذًا[٣] ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ﴾ طرق ﴿ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ أي: تزيينه ﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ١٦٨﴾ بين العداوة[٤].

---

(١) قوله: (ونزل فيمن حرَّم...). ذكر القرطبي نحوه حيث قال: قيل إنها نزلت في ثقيف وخزاعة وبني مُدلج فيما حرموا على أنفسهم من الأنعام... قال: واللفظ عام. وأشار ابن جرير إلى نحو ما ذكره المفسر من سبب النزول.

قوله: (السوائب): جمع سائبة: هي التي يسيبونها لآلهتهم؛ فلا يحمل عليها شيء.

قوله: (ونحوها). أي: نحو السائبة كالبحيرة والوصيلة والحام، المذكورة في سورة المائدة (١٠٣).

والبحيرة: التي يمنع درها للطواغيت.

والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى ليس بينهما ذكر، وكانوا يُسيِّبونها لطواغيتهم إذا وصلت إحداهما بأخرى ليس بينهما ذكر.

والحام: فحل الإبل، يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه عن الحمل عليه.

(٢) قوله: (صفة مؤكدة). أي: فمعنى الطيب: الحلال.

(٣) قوله: (مستلذًا). أي: مستلذًا شرعًا، وهو الحلال؛ فهو تأكيد، وفي بعض النسخ: (أو مستلذًا) بـ«أو». وعلى هذا يكون المراد به المستلذ الطبيعي. فهو أخص من الحلال، ونسبه القرطبي إلى الشافعي.

فائدة: سمي الحلال حلالًا، لانحلال عقدة الحظر عنه. أفاده القرطبي.

(٤) قوله: (بيّن العداوة). أفاد به أن ﴿مُّبِينٌ﴾ هنا بمعنى اللازم، أي «بيّن» وليس بمعنى المتعدي، أي: المُظْهِر، ولكن يصح معنى المتعدي بمعنى أنه مظهر عداوته. كما بينه القرطبي.

﴿١٦٩﴾- ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ﴾ الإثم[١] ﴿وَٱلْفَحْشَآءِ﴾ القبيح شرعًا[٢] ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ من تحريم ما لم يحرم وغيره.

﴿١٧٠﴾- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ﴾ أي: الكفار[٣] ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من التوحيد وتحليل الطيبات ﴿قَالُواْ﴾ لا ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا﴾[٤] وجدنا ﴿عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ من عبادة الأصنام وتحريم السوائب والبحائر[٥]، قال تعالى: ﴿أَ﴾ يتبعونهم[٦] ﴿وَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا﴾ من أمر الدين[٧] ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ إلى الحق، والهمزة للإنكار.

---

(١) قوله: (الإثم). تفسير لـ﴿ٱلسُّوٓءِ﴾، وبه فسر ابن جرير، فيشمل كل معصية.

(٢) قوله: (القبيح شرعًا). تفسير ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾، فيشمل كل فاحشة. وقال مقاتل: «كل «فحشاء» وارد في القرآن فهي الزنا، إلا في قوله تعالى: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ فهي بمعنى البخل»، والله أعلم.

وجعل ابن كثير عطف ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾ و﴿وَأَن تَقُولُواْ﴾ على ﴿ٱلسُّوٓءِ﴾ من عطف الأغلظ على الأخف حيث قال: «إنما يأمركم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم». (ابن كثير ملخصًا).

(٣) قوله: (أي: الكفار). هكذا عند جمهور المفسرين، الآية نزلت في الكفار، ورجحه ابن كثير، والقرطبي وغيرهما. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنها نزلت في اليهود»، كما في ابن كثير.

(٤) قوله: (لا ﴿بَلْ نَتَّبِعُ﴾). قدر (لا) ليفيد أن قوله تعالى: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ﴾ إضراب عن كلام مقدر، وهو قولهم: لا نتبع ما أنزل الله بل نتبع ما ألفينا... كما قدره المفسر.

(٥) قوله: (السوائب). جمع سائبة، و(البحائر) جمع بحيرة. وقد تقدم شرحهما.

(٦) قوله: (﴿أَ﴾ يتبعونهم....): قدر (يتبعونهم) ليفيد أن جملة ﴿وَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ﴾ معطوفة على هذا المقدر، كما تقدم نظائر ذلك.

(٧) قوله: (من أمر الدين). قدره لأنه هو المراد هٰهنا، وإلا فهم بشر ذوو عقول. وعلى هذا يكون ﴿شَيْـًٔا﴾ عامًا أريد به الخصوص أو عامًا مخصوصًا. =

﴿١٧١﴾- ﴿وَمَثَلُ﴾ صفة ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ ومن يدعوهم[١] إلى الهدى ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ﴾ يصوّت ﴿بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً﴾ أي: صوتًا ولا يفهم معناه، أي: هم في سماع الموعظة وعدم تدبرها كالبهائم، تسمع صوت راعيها ولا تفهمه، هم ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾[٢] الموعظة.

﴿١٧٢﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ﴾ حلالات[٣] ﴿مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ على ما أحلّ لكم ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾﴾.

﴿١٧٣﴾- ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ أي: أكلها[٤]، إذ الكلام

= **تنبيه:** تمسك بهذه الآية ونحوها من لا يرى التقليد على إبطاله، وقد أجاب عن ذلك العلماء، بأن هذا تمسك بدون أصل ولا معقول، بخلاف التقليد في فروع الفقه.
وأيضًا هذا تقليد المشركين في شركهم وأفعالهم، بخلاف التقليد في الفقه، فهو تقليد للأئمة في الأحكام الفقهية.

(١) قوله: (ومن يدعوهم...إلخ). قدره ليوافق قوله: ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ﴾؛ لأن الذي يشبه الراعي هو الداعي لهم، وهو النبي ﷺ. ففي الآية إيجاز، والمراد بها تشبيههم بالبهائم التي لا تفهم كلام الراعي، وإنما تسمع صوته، كما بينه المفسر.

(٢) قوله: (هم ﴿صُمٌّ بُكْمٌ﴾). قدر الضمير «هم» ليفيد أن ﴿صُمٌّ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، فيكون الكلام من التشبيه البليغ، لا من الاستعارة، كما تقدم في أول السورة.

(٣) قوله: (﴿طَيِّبَٰتِ﴾: حلالات). فسّر الطيب بالحلال كما تقدم في الآية السابقة. وعلى هذا تكون إضافة ﴿طَيِّبَٰتِ﴾ إلى ﴿مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ بمعنى «مِن»؛ لأن الرزق يشمل الحلال والحرام.

(٤) قوله: (أي: أكلها). قدره لأن التحريم حكم شرعي، والحكم إنما يتعلق بفعل المكلّف، لا بالأعيان، فلو علّق بالأعيان -كما هنا- فلابد أن يقدّر شيء من فعل المكلّف ويكون تعيينه بقرينة المقام، فهٰهنا لما كانت الآية لبيان محرّمات الأكل قدّره، ودلالة الكلام على=

فيه[١]، وكذا ما بعدها[٢]، وهي[٣]: ما لم يذكّ شرعًا، وألحق بها[٤] بالسنة ما أبين من حيّ، وخصّ منها السمك والجراد[٥] ﴿وَٱلدَّمَ﴾ أي: المسفوح[٦] كما في «الأنعام» ﴿وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ خصّ اللحم؛ لأنه معظم المقصود، وغيره تبع له[٧]،

= هذا المقدّر تسمّى دلالة الاقتضاء عند الأصوليين، فهي دلالة الكلام على شيء لابدّ من تقديره ليصح الكلام أو يصدق. والكلام يسمى المقتضي بصيغة اسم الفاعل والمقدّر يسمى المقتضى بصيغة اسم المفعول. والتفصيل في كتب الأصول.

(١) قوله: (إذ الكلام فيه). أي: في الأكل. هذا تعليل لتقديره: (أي: أكلها).

(٢) قوله: (وكذا ما بعدها). أي وهو: الدم ولحم الخنزير، فيحرّم أكل كل منها.

(٣) قوله: (وهي). أي: الميتة شرعًا ما لم يذك شرعًا، أي: ما لم يذبح ذبحًا شرعيًا، فدخل فيها الميتة حتف أنفها، والمذكاة غير ذكاة شرعية.

(٤) قوله: (وألحق بها). أي: بالميتة، ما أبين من حيّ، أي ما فصل من حيوانٍ في حياته، حكمُهُ حكم ميتته، مثلًا إذا قطع من البقر الحي قطعة لحم فهو نجس، وإذا قطع من السمك الحي قطعة فهي طاهرة، ويستثنى من ذلك: الشعور، فهي طاهرة، إذا جزت من الحيوان؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا﴾ [النحل: ٨٠]، فهذه الآية مخصصة لعموم قوله ﷺ: «**ما أبين من حيّ فهو كميتته**». رواه الترمذي، وأبو داود، وأحمد وغيرهم بألفاظٍ متقاربة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع».

(٥) قوله: (وخص منها). أي: الميتة: السمك والجراد، فميتتهما طاهرتان اتفاقًا، فتكون ﴿ٱلْمَيْتَةَ﴾ من العام المخصوص.

(٦) قوله: (أي: المسفوح). قدره ليفيد أن «الدم» المطلق هنا محمول على المقيد -المسفوح- الوارد في سورة الأنعام، كما هو مقتضى القاعدة الأصولية. وخرج به غير المسفوح، وهو نوعان: الكبد والطحال. والدم المحتبس في لحم المذبوح، فهو طاهر.

(٧) قول المفسر: (وغيره...). أي: غير اللحم تبع للحم في الحرمة، فجميع أجزاء الخنزير محرمة، ولا خلاف في ذلك بين المسلمين.

﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾ أي: ذبح على اسم غيره، والإهلال: رفع الصوت، وكانوا يرفعونه عند الذبح لآلهتهم[(١)].

﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ أي: ألجأته الضرورة إلى أكل شيء مما ذكر فأكله[(٢)] ﴿غَيۡرَ بَاغٖ﴾ خارج على المسلمين ﴿وَلَا عَادٖ﴾ متعد عليهم بقطع الطريق[(٣)] ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ في أكله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمٌ ١٧٣﴾ بأهل طاعته، حيث وسع لهم في ذلك، وخرج الباغي والعادي[(٤)]، ويلحق بهما كل عاص بسفره كالآبق[(٥)] والمكاس[(٦)]، فلا يحل لهم أكل شيء من ذلك ما لم يتوبوا، وعليه الشافعي.

(١) قوله: (وكانوا يرفعونه...). فيه بيان وجه تسمية الذبح بالإهلال.

(٢) قوله: (فأكله). قدّره لأنه المراد بالآية أي بيان عدم الإثم على من أكل شيئًا مما ذكر في حال الاضطرار، فدلالة الكلام على هذا المقدّر من دلالة الاقتضاء.

(٣) قوله: (خارج على المسلمين ﴿وَلَا عَادٖ﴾ متعد عليهم بقطع الطريق، ورد التفسير كذلك عن مجاهد، وسعيد بن جبير، كما بينه ابن كثير. وقال قتادة وغيره: «غير باغ في أكله ولا عاد إلى الحرام بدون ضرورة»، كما يعلم من ابن جرير.

(٤) قوله: (وخرج الباغي والعادي). أي: من حكم المسألة، فلا يحل لهما أكل الميتة حالة الاضطرار بمعنى أنهما يأثمان بالأكل، وكذلك كل عاص بسفره، لا يترخص هؤلاء الرخص الشرعية، لا بأكل الميتة ولا بغيره من الرخص كالفطر في رمضان وقصر الصلاة، وعليه الشافعية والحنابلة. وهذا بخلاف العاصي في سفره، أي كان سفره مباحًا ولكن وقع فيه ذنب منه، فهذا يترخص، فهناك فرق بين العاصي بسفره والعاصي في سفره، فليتنبه.

(٥) قوله: (كالآبق). أي: العبد الذي يهرب عن سيده بدون إذنه.

(٦) قوله: (والمكاس). أي من يأخذ المكس وهو مال يأخذه أهل الشوكة ممن يمرّ بالطريق، مقابل مروره بالطريق وهو ظلم وحرام.

(١٧٤) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ المشتمل على نعت محمد ﷺ، وهم اليهود[١]، ﴿وَيَشۡتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ من الدنيا يأخذونه بدله[٢] من سفلتهم، فلا يظهرونه خوف فوته عليهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ إِلَّا ٱلنَّارَ﴾ لأنها مآلهم[٣] ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ غضبًا عليهم[٤] ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمۡ﴾ يطهرهم من دنس الذنوب ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤)﴾ مؤلم هو النار.

---

(١) قوله: (وهم اليهود). أي فهذه الآيات نزلت في التشنيع على اليهود وتحذيرهم، وقد صرح بذلك ابن كثير، وابن جرير وغيرهما. وروى ابن جرير ذلك عن قتادة، والسدي، وعكرمة وغيرهم.

(٢) قوله: (يأخذونه بدله). أشار به إلى أن الاشتراء بمعنى الاستبدال، من باب الاستعارة، كما تقدم نظير ذلك، وكذلك في الآية التالية (١٧٥) ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾ كما فسر به المفسّر.

(٣) قوله: (لأنها مآلهم). أي: لأن النار مآل الآكلين، وفيه إشارة إلى أن إطلاق النار هنا من المجاز المرسل، من إطلاق الشيء باسم ما يؤول إليه، فما يأكلون سيؤول إلى النار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعۡصِرُ خَمۡرٗاۖ﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: عصيرًا سيؤول إلى الخمر، ويمكن أن يكون من إطلاق المسبب وإرادة السبب؛ لأن النار مسبّبة عن أكلهم، والله أعلم.

(٤) قوله: (غضبًا عليهم). أي: سبب ترك كلام الله لهم الغضب عليهم، وبمثله فسَّر ابن كثير. وقال ابن جرير: «ولا يكلمهم بما يحبون ويشتهون، فأما بما يسوؤهم ويكرهونه فإنه سيكلمهم لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡهَا فَإِنۡ عُدۡنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ (١٠٧) قَالَ ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ (١٠٨)﴾ [المؤمنون: ١٠٧-١٠٨].اهـ.

الخلاصة: المنفي: الكلام السّار، لا الكلام مطلقًا.اهـ.

(١٧٥)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾ أخذوها بدله في الدنيا ﴿وَٱلۡعَذَابَ بِٱلۡمَغۡفِرَةِۚ﴾ المعدّة لهم في الآخرة لو لم يكتموا ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ ١٧٥﴾ أي: ما أشد صبرهم، وهو تعجيب للمؤمنين[١] من ارتكابهم موجباتها من غير مبالاة وإلا فأيّ صبر لهم[٢]!!

(١٧٦)- ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكر من أكلهم النار وما بعده ﴿بِأَنَّ﴾ بسبب أن[٣] ﴿ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّۗ﴾ متعلق بـ«نَزَّلَ»[٤]، فاختلفوا فيه[٥] حيث آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه بكتمه ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ بذلك[٦]، وهم اليهود[٧]،

---

(١) قوله: (وهو تعجيب للمؤمنين). أشار المفسر إلى أن ﴿مَآ أَصۡبَرَهُمۡ﴾ صيغة التعجب والأصل فيها كون التعجب من المتكلم، ولكن المراد هنا تعجيب المخاطب، وبمثله فسّر ابن كثير، حيث يقول: يخبر تعالى أنهم في عذاب شديد عظيم هائل يتعجّب من رآهم فيها من صبرهم على ذلك.اهـ. والعجب إن فسّر بأنه استعظام شيء خفي سببه فهو منفي عن الله تعالى، وإذا فسّر باستعظام الشيء بسبب خروجه عن نظائره. فهو ثابت له تعالى، كما وردت بذلك النصوص.

(٢) قوله: (وإلا فأي صبر لهم). أي: فالمراد بالآية التعجيب من استمرارهم على الكفر المفضي إلى الخلود في النار، وليس المراد إثبات الصبر لهم على النار، كما ذكره المفسر.

(٣) قوله: (بسبب أن). أفاد به أن الباء للسببية، كما هو واضح.

(٤) قوله: (متعلق بـ﴿نَزَّلَ﴾). فالباء في ﴿بِٱلۡحَقِّۗ﴾ للتلبس والإلصاق.

(٥) قوله: (فاختلفوا فيه). قدره ليناسب ما بعده وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ﴾.

(٦) قوله: (بذلك). متعلق بـ﴿ٱخۡتَلَفُواْ﴾ والإشارة به إلى الإيمان ببعض والكفر ببعض.

(٧) قوله: (وهم). أي: الذين اختلفوا، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب هنا: التوراة، والمراد بالكتاب في ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّۗ﴾ القرآن، كما ذكره القرطبي، وقيل التوراة، كما ذكره الصاوي.

وقيل: المشركون(١) في القرآن حيث قال بعضهم: شعر، وبعضهم: سحر، وبعضهم: كهانة ﴿لَفِي شِقَاقٍ﴾ خلاف ﴿بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾ عن الحق.

﴿١٧٧﴾ - ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾(٢) في الصلاة ﴿قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ نزل ردًّا على اليهود والنصارى، حيث زعموا ذلك(٣)، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ﴾ أي: ذا البر(٤) وقرئ بفتح الباء(٥)، أي: البار ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: الكتب(٦) ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ﴾ مع ﴿حُبِّهِۦ﴾ له ﴿ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ القرابة ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ المسافر ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾

---

(١) قوله: (وقيل: المشركون). هذا قول آخر في المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟﴾، ذكره القرطبي وغيره غير منسوبٍ، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب القرآن في الموضعين.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ﴾. هنا قراءتان لم ينبه عليهما المفسر: ﴿ٱلْبِرَّ﴾: بالنصب: قراءة حمزة، وحفص، على أنه خبر مقدم لـ﴿لَّيْسَ﴾، والمصدر المؤول من ﴿أَن تُوَلُّوا۟﴾ هو الاسم. أي التولية.

و﴿ٱلْبِرُّ﴾: بالرفع: قراءة الباقين على أنه اسم ﴿لَّيْسَ﴾، والمصدر المؤول خبرها.

(٣) قوله: (نزل ردًّا على اليهود...). هذا قول قتادة، والربيع كما ذكره القرطبي، فاليهود تولوا إلى المغرب، والنصارى إلى المشرق، وتكلموا في تحويل القبلة، وفضّلت كل فرقة توليتها. فقيل لهم: ليس البرّ ما أنتم عليه، بل البر من آمن بالله، وقيل في سبب النزول غير ذلك.

(٤) قوله: (أي: ذا البرّ). أشار به إلى تقدير مضاف، ليناسب ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾.

(٥) هذه قراءة شاذة كما أشار إليه بقوله: (قرئ).

(٦) قوله: (أي: الكتب). أشار به إلى أن «أل» في ﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ للجنس فيشمل كل كتاب منزل.

الطالبين ﴿وَفِي﴾ فك ﴿ٱلرِّقَابِ﴾ المكاتبين والأسرى[١] ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ المفروضة، وما قبله من التطوع[٢]، ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ۖ﴾ الله أو الناس ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ نصب على المدح[٣] ﴿فِى ٱلْبَأْسَآءِ﴾ شدة الفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض[٤] ﴿وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ﴾ وقت شدة القتال في سبيل الله ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر ﴿ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ۖ﴾ في إيمانهم أو ادعاء البر ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ الله.

---

(١) قوله: (﴿وَفِي﴾ فك ﴿ٱلرِّقَابِ﴾): أي الإعتاق، وفك الأسرى وهم المؤمنون الذين وقعوا بأيدي الكفار في القتال، والمكاتب هو الرقيق الذي اتفق مع سيده على دفع مالٍ فيعتقه عند السداد فيكون كالحر في المعاملة، والتفصيل مذكور في كتب الفقه، وأشار المفسر بقوله: (فك) إلى تقدير مضاف.

(٢) قوله: (المفروضة). أي: المراد بـ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ هنا المفروضة، وما قبله، وهو قوله: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ﴾: التطوعُ. وقيل: المراد بهما: الزكاة، وإنما ذكر أولًا مصارفها.

ظاهر كلام المفسر أن الصدقة الواجبة منحصرة في الزكاة، وما سواها تطوع، ولكن ذكر القرطبي وغيره أن في المال حقًّا سوى الزكاة، فبعض ما ذكر في الآية قد تكون واجبة.

وقد روي عن فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ليس في المال حق سوى الزكاة**». رواه ابن ماجه (١٧٨٩)، ولكن روى الترمذي عنها مرفوعًا: «**إن في المال حقًّا سوى الزكاة**» (٦٥٥)، ويحتمل كون مراد المفسر: التطوع في الجملة، فلا ينافي كون الصدقة واجبة تارة. ومن المعلوم أن على الإنسان نفقة الزوجة والأقارب وأداء ما كان من الفروض الكفائية مما ليست من مصارف الزكاة.

(٣) قوله: (نصب على المدح). أي: فالتقدير: أمدح الصابرين، فتكون الواو استئنافية.

(٤) قوله: (﴿فِى ٱلْبَأْسَآءِ﴾ شدة الفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض). هكذا قال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وغيره، كما رواه ابن جرير.

(١٧٨)- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ المماثلة(١) ﴿فِي الْقَتْلَى﴾ وصفًا وفعلًا(٢) ﴿الْحُرُّ﴾ يقتل ﴿بِالْحُرِّ﴾(٣) ولا يقتل بالعبد(٤) ﴿وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ وبينت السنة أن الذكر يقتل بها(٥)، وأنه تعتبر المماثلة في

---

(١) قوله: (المماثلة). هذا المراد بالقصاص هنا. المماثلة والعدل، والقصاص مأخوذ من قص الأثر، أي: اتباعه، فكأن أولياء المقتول يتبعون الطريق الذي سلكها القاتل بدون زيادة ولا تعدّ. أفاده القرطبي.

هذه الآية نهيُ المؤمنين عما كانت عليه الجاهلية، من التعدي في القتل، فكانوا يقتلون غير القاتل، وإذا كان للحي منهم عز ومنعة وقُتل منهم عبد قتلوا به حرًّا. وإذا قتلت منهم امرأة قتلوا بها رجلًا، فنهى الله تعالى عن ذلك، وأمر بالعدل والمماثلة في القتل.

وكانت بنو النضير غلبت قريظة في الجاهلية -وهما قبيلتان من يهود المدينة- فكان النضري لا يقتل بالقرظي، بل يفادى بمائة وسق من التمر، وكان القرظي يقتل بالنضري، وإذا فادى كان ذلك بمائتي وسق، ضعف ما يفادى به القرظي؛ فنهى الله تعالى في هذه الآية عن كل ذلك، وأمر بالمساواة والعدل في القتل، وهذا ملخص ما يعلم من ابن كثير والقرطبي وغيرهما.

ثم قد دخل التخصيص في بعض عمومات هذه الآية كما سينبه عليه المفسّر.

(٢) قوله: (وصفًا وفعلًا). الوصف كالإسلام والحرية. والفعل: كالقتل بالسيف أو بالسكين ونحو ذلك.

(٣) قوله: (﴿الْحُرُّ﴾ يقتل ﴿بِالْحُرِّ﴾): قدر (يقتل) ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِالْحُرِّ﴾ كما هو واضح.

(٤) قوله: (ولا يقتل بالعبد). أي: الحر لا يقتل بالعبد، وهذا مذهب الجمهور، خلافًا للحنفية أخذوا بعموم قوله تعالى: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وهو مخصوص عند الجمهور.

(٥) قوله: (وبينت السنة....). فالسنة مخصصة لمفهوم هذه الآية من أنه لا يقتل الذكر بالأنثى، وأشار بالسنة إلى ما ثبت من أنه ﷺ اقتص من يهودي قتل جارية. [رواه البخاري]، =

الدين، فلا يقتل مسلم ولو عبدًا بكافر ولو حرًّا[١] ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ﴾ من القاتلين[٢] ﴿مِنْ﴾ دم ﴿أَخِيهِ﴾ المقتول ﴿شَيْءٌ﴾ بأن ترك القصاص عنه، وتنكير «شَيْءٌ»[٣] يفيد سقوط القصاص بالعفو عن بعضه، ومن بعض الورثة، وفي ذكر «أَخِيهِ» تَعَطُّفٌ داع إلى العفو[٤]، وإيذان بأن القتل لا يقطع أخوة الإيمان، و«مَن» مبتدأ شرطية، أو موصولة[٥]، والخبر ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ﴾ أي: فعلى العافي اتباع للقاتل[٦]

= وإلى قوله ﷺ: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم**» [رواه النسائي، وأبو داود، وابن ماجه]. [«بلوغ المرام (١٠٩٢)].

(١) قوله: (فلا يقتل مسلم...). وذلك لقوله ﷺ: «**لا يقتل مسلم بكافر**» [رواه البخاري (١١١)]. وهذا مذهب الجمهور خلافًا للحنفية، فيقتل المسلم بالذمي عندهم، لقوله تعالى: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾.

(٢) قوله: (من القاتلين). بيان لـ«من» في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ﴾. فالمعنى فأي قاتل إذا عفي له من جهة أولياء المقتول شيء من العفو.

(٣) قوله: (وتنكير ﴿شَيْءٌ﴾). فالتنوين فيه للتقليل، أفاد سقوط القصاص إذا عفا بعض ورثة المقتول عنه أو عفي عن بعض الدم.

(٤) قوله: (وفي ذكر ﴿أَخِيهِ﴾....). أفاد بذلك فائدتين: الأولى: الحث على العفو. والثانية: أن القتل لا يخرج من الملة، خلافًا لما يزعمه الخوارج والمعتزلة من أن الكبائر تخرج صاحبها من الملّة، فالآية حجة عليهم.

(٥) قوله: (و﴿مَن﴾ مبتدأ شرطية...). إذا جعلت شرطية فجملة ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ﴾ في محل جزم جواب شرط كما قدره المفسر. وإذا جعلت موصولة: فالجملة في محل رفع خبر.

(٦) قوله: (فعلى العافي...). أشار به إلى أن قوله تعالى: ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ﴾ مبتدأ لخبر محذوف وهو الجار والمجرور ليكون جواب الشرط جملة.

﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ بأن يطالبه بالدية بلا عنف، وترتيب الاتباع على العفو[١] يفيد أن الواجب أحدهما، وهو أحد قولي الشافعي، والثاني: الواجب القصاص[٢]، والدية بدل عنه، فلو عفا ولم يسمها فلا شيء[٣]، ورُجح[٤] ﴿وَ﴾ على القاتل ﴿أَدَآءٌ﴾ للدية ﴿إِلَيۡهِ﴾ إلى العافي وهو الوارث[٥] ﴿بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ بلا مطل ولا بخس[٦] ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم المذكور من جواز القصاص والعفو عنه على الدية ﴿تَخۡفِيفٞ﴾ تسهيل ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ عليكم ﴿وَرَحۡمَةٞۗ﴾ بكم حيث وسع في ذلك، ولم يحتم واحدًا منهما كما حتم على اليهود القصاص[٧] وعلى النصارى الدية ﴿فَمَنِ

---

(١) قوله: (وترتيب الاتباع....) أي في قوله تعالى: ﴿فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ وتقديره فعلى العافي اتباع للقاتل بالمعروف، فقد رتب اتباع الدية على العفو فيفيد أن الدية تجب بمجرد العفو بدون اشتراط، ولقوله ﷺ: «**من قتل له قتيل فهو بخير النظرين...**» [الحديث رواه البخاري (١١٢) وغيره].

(٢) قوله: (والثاني: الواجب القصاص..) أي القول الثاني -وهو المقدم في المذهب الشافعي- أن الواجب القصاص، والدية بدل، ودليله ظاهر قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ﴾ فقد أطلق القصاص، وجعل الدية مشروطة بالعفو؛ وذلك يدل على أن القصاص هو الأصل.

(٣) قوله: (فلو عفا...). هذا تفريع على هذا القول الثاني الراجح.

(٤) قوله: (ورُجح). أي: هذا القول الثاني هو المرجح في المذهب، وصنيع المفسر يشير إلى ترجيح الأول، وهو مذهب الحنابلة.

(٥) قوله: (وهو الوارث). أي: العافي هو وارث المقتول، ذكرًا أو أنثى.

(٦) قوله: (بلا مطل ولا بخس). المطل: تأخير الأداء عن الموعد مرة بعد أخرى مع القدرة عليه. والبخس: النقص والتقصير، بأن يؤدي أقل من الواجب عليه.

(٧) قوله: (كما حتم على اليهود القصاص...). قال قتادة: «رحم الله هذه الأمة، وأطعمهم =

﴿ٱعۡتَدَىٰ﴾ ظلم القاتل بأن قتله ﴿بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾ العفو ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨﴾ مؤلم في الآخرة بالنار، أو في الدنيا بالقتل.

١٧٩- ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾ أي: بقاء عظيم[١] ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ ذوي العقول؛ لأن القاتل إذا علم أنه يقتل ارتدع[٢]، فأحيا نفسه، ومن أراد قتله فشرع[٣] ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٧٩﴾ القتل[٤] مخافة القود[٥].

= الدية، ولم تحل لأحد قبلهم، فكان أهل التوراة إنما هو القصاص وعفو ليس بينهم أرش، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمروا به، وجعل لهذه الأمة القصاص والعفو والأرش، وهكذا روي عن سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس».اهـ. أفاده ابن كثير. وهكذا صرح القرطبي بأن أهل التوراة كان لهم القتل دون غيره، وأهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قود ولا دية.اهـ. وعلى هذا يشكل قول المفسر: (وعلى النصارى الدية...)، وهكذا في النسخ التي بأيدينا فليراجع.

(١) قوله: (بقاء عظيم). أخذ معنى (عظيم) من تنوين ﴿حَيَوٰةٞ﴾ فهو للتعظيم.

(٢) قوله: (لأن القاتل...). تعليل لكون القصاص سببًا للحياة العظيمة، أي: ففي شرع القصاص إبقاء للقاتل والمقتول، بل قد يكون القتل سببًا لإثارة القتال بين الطائفتين، ففي شرع القصاص إبقاء لأرواحٍ كثيرة وبث الأمن والسلام في المجتمع، ففيه حياة عظيمة.

فائدة: كان عند العرب لفظ مشهور بمعنى ﴿فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾. وهو قولهم: (القتل أنفى للقتل)، أي: القتل بالقصاص أنفى لجريمة القتل، وقد قارن البلاغيون بين كلام الله ﴿فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾ وبين كلامهم (القتل أنفى للقتل) فبيّنوا أن كلام الله تعالى يفضل على كلامهم بأكثر من عشرة أوجه، مبينة في كتب البلاغة، ومن أصدق من الله حديثًا.

(٣) قوله: (فشرع). دخول إلى ما بعده.

(٤) قوله: (القتل). مفعول به لـ﴿تَتَّقُونَ ١٧٩﴾.

(٥) قوله: (القود). وهو القصاص، سمي قودًا؛ لأن المجرم كان يقاد إلى مكان تنفيذ القصاص عليه.

(١٨٠)- ﴿كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ أي: أسبابه[١] ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ مالًا[٢] ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ مرفوع بـ«كُتِبَ»[٣] ومتعلق «إِذَا» إن كانت ظرفية، ودال على جوابها إن كانت شرطية[٤]، وجواب «إِن»[٥] أي: فليوص[٦] ﴿لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالعدل، بأن لا يزيد على الثلث[٧]، ولا يفضل

---

(١) قوله: (أي: أسبابه). أفاد هنا حذف مضاف، فالكلام موجز من إيجاز الحذف.

(٢) قوله: (مالًا). هذا تفسير الخير هنا، من غير خلاف، قاله القرطبي، وفي مقداره اختلاف.

(٣) قوله: (مرفوع بـ﴿كُتِبَ﴾). يعني: أن ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ نائب فاعل لـ﴿كُتِبَ﴾.

(٤) قوله: (ومتعلق ﴿إِذَا﴾...). معطوف على قوله (مرفوع) يعني أن ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ يتعلق به ﴿إِذَا﴾ الظرفية. فالمعنى: الوصية عند حضور أحدكم الموت مفروضة عليكم، هذا إن كانت ﴿إِذَا﴾ ظرفية خالية عن معنى الشرط، أما إن كانت ظرفية شرطية -وهو أكثر استعمالها- فيكون ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ دالًا على جوابها، ودالًا على جواب ﴿إِن﴾ أيضًا، وتقدير الجواب: فليوص، وهذا الذي أفاده المفسر.

وقول المفسر إن ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ يتعلق به ﴿إِذَا﴾ فيه إشكال نحوي؛ لأن الوصية اسم مصدر لـ«أوصى» والمصدر واسم المصدر لا يعملان في المتقدم، فلا يتعلق به ما تقدمه، فالأولى أن يقال: إن ﴿ٱلْوَصِيَّةُ﴾ دال على متعلق ﴿إِذَا﴾، وهو (فليوصِ)، كما يعلم من البيضاوي.

فقول المفسر: (ودال على جوابها...). معطوف على قوله: (مرفوع) كما ذكرنا.

(٥) وقوله: (وجواب ﴿إِن﴾). بالجر معطوف على قوله: (جوابها) أي: دال على جواب ﴿إِن﴾ كما بيّنا.

(٦) قوله: (فليوص). تقدير للجواب ودخول إلى ما بعده، وفي بعض النسخ: (وجوابُ (إنْ) محذوف، أي: فليوص برفع (جواب)، وعلى هذا يكون كلام المفسر أوضح.

(٧) قوله: (بأن لا يزيد على الثلث). أي: فلا تجوز الوصية بأكثر من الثلث إلا برضى الورثة.

الغني ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد لمضمون الجملة قبله[١] ﴿عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ۝١٨٠﴾ الله، وهذا منسوخ بآية الميراث[٢]، وبحديث: «**لا وصية لوارث**»[٣] [رواه الترمذي].

١٨١- ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ﴾ أي: الإيصاء[٤] من شاهد ووصيّ[٥] ﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ﴾

---

(١) قوله: (مصدر مؤكّد). أي: منصوب على أنه مفعول مطلق، ويكون عامله محذوفًا وجوبًا، كما بينه النحاة، وتقديره: حق ذلك حقًّا، أي ثبت ذلك الوجوب ثبوتًا.

(٢) قوله: (وهذا منسوخ...). هكذا روى الإمام أحمد وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة. وقال ابن أبي حاتم: «روي عن ابن عمر، وأبي موسى، وسعيد بن المسيب، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، وعكرمة، وغيرهم أنها منسوخة نسختها آية الميراث»، وعن الضحاك، وطاووس، والحسن: «محكمة في غير الوارث من الوالدين والأقربين».

وقول المفسر: (بأن لا يزيد...). ظاهر أن النسخ هو لوجوب الوصية، فبقي الاستحباب، وأما كونها بالعدل فلم ينسخ. قال القرطبي: «يعني بالعدل: لا وكس فيه ولا شطط، وكان ذلك موكلًا إلى اجتهاد الموصي، ثم تولى الله تقدير ذلك على لسان نبيه ﷺ، فقال: «**الثلث، والثلث كثير**».اهـ.

(٣) قوله: (وبحديث: «**لا وصية لوارث**»). طرف حديث رواه النسائي وغيره عن عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث**».

وقول المفسر ظاهر في أن هذا الحديث مما نسخت به الآية، وقد قرّر ذلك القرطبي، قال: «لولا هذا الحديث لعُمل بآيتي الوصية والميراث جميعًا».اهـ.

وجواز نسخ الآية بالحديث محل خلاف بين الأصوليين، والتفصيل في كتب الأصول، والحديث عند الترمذي رقم (٢١٢٢)، والنسائي (٦/ ٢٣٧)، وصححه في «الإرواء» (١٦٥٥).

(٤) قوله: (أي: الإيصاء). هو بالنصب تفسير للضمير المنصوب في ﴿بَدَّلَهُۥ﴾.

(٥) قوله: (من شاهد ووصيّ). بيان لـ«من». والوصيّ: من وُصِّيَ إليه بالتصرف أو بالنظر في الأموال.

علمه[١] ﴿فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ﴾ أي: الإيصاء المبدل[٢] ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ﴾ فيه إقامة الظاهر مقام المضمر[٣] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقول الموصي[٤] ﴿عَلِيمٞ ١٨١﴾ بفعل الوصيّ، فمجازٍ عليه[٥].

١٨٢- ﴿فَمَنۡ خَافَ مِن مُّوصٖ﴾ مخففًا ومثقلًا[٦] ﴿جَنَفًا﴾ ميلًا عن الحق خطأً[٧] ﴿أَوۡ إِثۡمٗا﴾ بأن تعمد ذلك بالزيادة على الثلث أو تخصيص غني -مثلًا- ﴿فَأَصۡلَحَ بَيۡنَهُمۡ﴾ بين الموصي والموصى له بالأمر بالعدل[٨] ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ في

---

(١) قوله: (علمه). تفسير للمراد بـ﴿سَمِعَهُۥ﴾ يعني بعد ما ثبتت الوصية.

(٢) قوله: (أي: الإيصاء المبدل). أشار به إلى أن الضمير يرجع إلى الإيصاء الذي هو معنى الوصية المذكورة في الآية.

(٣) قوله: (فيه إقامة الظاهر...). أي في قوله: ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ﴾ مقام «عليهم». أقيم الاسم الظاهر وهو الاسم الموصول مع صلته مقام الضمير، بيانًا لسبب استحقاقهم الإثم، وهو التبديل.

(٤) قوله: (لقول الموصي...). هذا ربط لخصوص الموضوع بعموم قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١٨١﴾ وليس المراد التخصيص كما هو واضح.

(٥) قوله: (فمجاز عليه). مجاز: بصيغة اسم الفاعِل من: جازى.

(٦) قوله: (مخففًا ومثقلًا). قراءتان: مخففًا ﴿مُّوصٖ﴾: اسم فاعل: أوصى: وهي قراءة غير شعبة، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. ومثقلًا: ﴿مُوَصٍّ﴾: اسم فاعل «وصَّى»: وهي قراءة هؤلاء. كلاهما بمعنى واحد.

(٧) قوله: (﴿جَنَفًا﴾ ميلًا عن الحق خطأً). الجنف هو الميل عن الحق مطلقًا -خطأً أو عمدًا- وخص المفسر هنا بالخطأ لعطف ﴿إِثۡمٗا﴾ عليه.

(٨) قوله: (بين الموصي والموصى له...). أفاد به أن ضمير ﴿بَيۡنَهُمۡ﴾ عائد إلى المعلوم من السياق. الموصي: هو صاحب الوصية المتوفَّى، والموصى له: هو المستفيد من الوصية.

ذلك[(١)] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٨٢﴾.

١٨٣- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ﴾ فُرض ﴿عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ من الأمم ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾ المعاصي[(٢)]. فإنه يكسر الشهوة التي هي مبدؤها.

١٨٤- ﴿أَيَّامٗا﴾ نصب بـ«ٱلصِّيَامُ»[(٣)] أو بـ«صوموا» مقدرًا، ﴿مَّعۡدُودَٰتٖ﴾ أي: قلائل[(٤)]، أو مؤقتات[(٥)] بعدد معلوم وهي رمضان[(٦)] كما سيأتي، وقلله تسهيلًا على المكلفين ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم﴾ حين شهوده ﴿مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ﴾ أي:

---

(١) قوله: (﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ في ذلك). أي: في ذلك التبديل الذي هو مقتضى العدل، بخلاف التبديل الأول فكان من الإثم.

(٢) قوله: (المعاصي) مفعول به لـ﴿تَتَّقُونَ﴾. وما بعده تعليل لكون الصيام مُفيدًا للتقوى.

(٣) قوله: (نصب بـ﴿ٱلصِّيَامُ﴾). أي: فهو ظرف للصيام المذكور في الآية السابقة، أو بفعل مقدر دل عليه ﴿ٱلصِّيَامُ﴾.

(٤) قوله: (أي: قلائل). لعله أخذ معنى القلة، من جمع المؤنث السالم. فإن جمع السلامة من جموع القلة عند سيبويه ومن تبعه، وتكون فائدة التقليل التلطف على المكلفين، كما ذكره المفسر.

(٥) قوله: (أو مؤقتات). هذا احتمال آخر للمراد بـ﴿مَّعۡدُودَٰتٖ﴾. والوجهان ذكرهما البيضاوي.

(٦) قوله: (وهي رمضان...). أي: المراد بالأيام المعدودات على كلا الوجهين شهر رمضان كما صححه ابن جرير بعد ما نقل عن ابن عباس أن المراد بها ثلاثة أيام من كل شهر، ثم نسخن برمضان.

مسافرًا سفر القصر(١) وأجهده الصوم في الحالين فأفطر(٢) ﴿فَعِدَّةٌ﴾ أي: فعليه عدة ما أفطر ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ يصومها بدله، ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ﴾ لا ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ لكبر أو مرض لا يرجى برؤه(٣) ﴿فِدْيَةٌ﴾ هي ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾(٤) أي: قدر ما

---

(١) قوله: (أي مسافرًا سفر القصر). أفاد المفسر أن السفر المطلق في الآية يراد به المقيّد، وهو السفر الطويل المقدر بالمرحلتين، وقدر ذلك بـ(١٤٠) كيلومترًا عند العلماء الشافعية تقريبًا.

وكذلك المرض مقيد بالمشقة في الصوم معه، كما سيذكره المفسر بقوله: (وأجهده الصوم في الحالين). أي: حال السفر وحال المرض، لكن يجوز الفطر في السفر وإن لم توجد مشقة، بخلاف المرض فلا يجوز الفطر معه إلا عند وجود المشقة، هذا قول جماهير العلماء.

(٢) قوله: (فأفطر). قدره لأن وجوب القضاء مترتب على الفطر، فتكون دلالة الكلام على هذا المقدر دلالة الاقتضاء التي ذكرها الأصوليون. تقدم ذكر شيء عن دلالة الاقتضاء في تفسير الآية (١٧٢) من هذه السورة.

(٣) قوله: (لا ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾). قدّر المفسر هنا حرف النفي (لا)، وهو أحد الوجهين في تفسير الآية. روي نحوه عن ابن عباس وغيره. فيكون المعنى وعلى الذين لا يطيقون الصيام لمرض لا يرجى برؤه، أو كبر: فدية. وعلى هذا تكون الآية محكمة غير منسوخة، وقيد المرض هنا بما لا يرجى برؤه؛ لأن الذي يرجى برؤه ذكر حكمه سابقًا، من أنه يفطر ويقضي ولا فدية عليه.

والقول الثاني: ذكره المفسر بقوله: (وقيل (لا) غير مقدرة). وهذا القول هو الذي عليه جمهور المفسرين، وقد ورد به الحديث في صحيح البخاري، عن سلمة بن الأكوع رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: (لما نزلت ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ كان من أراد أن يفطر يفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها....). وورد كذلك عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا. رواهما البخاري. وسيذكره المفسر.

وعلى قول ابن عباس: «الآية غير منسوخة في حق الحامل والمرضع». كما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (هي ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾). قدر (هي) ليكون ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ خبرًا لمبتدأ محذوف، ويجوز إعرابه بدلًا من ﴿فِدْيَةٌ﴾.

يأكله في يومه، وهو مُدّ من غالب قوت البلد لكل يوم[(١)]، وفي قراءة بإضافة: «فِدۡيَةُ»[(٢)]، وهي للبيان[(٣)]، وقيل «لا» غير مقدرة، وكانوا مخيّرين في صدر الإسلام بين الصوم والفدية، ثم نسخ بتعيين الصوم لقوله: «فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ » [البقرة: ١٨٥]، قال ابن عباس: إلا الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفًا على الولد فإنها باقية بلا نسخ في حقهما.

﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا﴾ بالزيادة على القدر المذكور في الفدية ﴿فَهُوَ﴾ التطوع ﴿خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ﴾ مبتدأ، وخبره ﴿خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ﴾ من الإفطار والفدية ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٤﴾ أنه خير لكم فافعلوا[(٤)].

---

(١) قوله: (وهو مدّ). المدّ مكيال معروف عندهم، وهو يساوي ملء كفين معتدلين، وقدر بـ(٨٠٠) مللتر.

تنبيه: حرف «لا» قد تأتي مقدرة أي يكون الفعل منفيًّا، ولا يذكر «لا» بل يقدّر، كما هي هنا على ما قال المفسر، وكما في قوله تعالى: ﴿ تَٱللَّهِ تَفۡتَؤُاْ تَذۡكُرُ يُوسُفَ ﴾ [يوسف: ٨٥]، أي: لا تفتأ.

وقد تأتي زائدة بمعنى أن الفعل يكون مثبتًا وقد ذكرت معه «لا»، كما في قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعۡلَمَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩]، أي: يعلم، وكما قيل في: ﴿ لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ١﴾ [البلد: ١]، أن المعنى: أقسم، والله أعلم.

(٢) قوله: (وفي قراءة بإضافة...). وهي قراءة نافع، وابن ذكوان، وأبي جعفر، لكنهم قرؤوا بجمع ﴿مَسَٰكِينَ ﴾: ﴿فِدۡيَةُ طَعَامِ مَسَٰكِينَۖ ﴾. والجمهور قرؤوا: ﴿فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾ بالتنوين وإفراد ﴿مِسۡكِينٖۖ﴾.

(٣) قوله: (وهي للبيان). أي: إضافة ﴿فِدۡيَةُ﴾ بيانية على تلك القراءة، والإضافة البيانية: هي ما يكون المضاف إليه بيانًا وتوضيحًا للمضاف، بحيث يصح تقدير «هو» مثلًا بينهما.

(٤) قوله: (فافعلوا) جواب الشرط.

﴿١٨٥﴾- تلك الأيام[١] ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر منه[٢] ﴿هُدًى﴾ حال[٣]، هاديًا من الضلالة ﴿لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ﴾ آيات واضحات ﴿مِّنَ ٱلْهُدَىٰ﴾ مما يهدي إلى الحق من الأحكام ﴿وَ﴾ من ﴿ٱلْفُرْقَانِۚ﴾ مما يفرق بين الحق والباطل ﴿فَمَن شَهِدَ﴾

(١) قوله: (تلك الأيام). قدره ليكون مبتدأ، والخبر: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾، هذا أحد الأوجه الإعرابية ذكرها البيضاوي.

(٢) قوله: (من اللوح المحفوظ...). هذا الذي ذكر المفسر من أن القرآن نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا -إلى بيت العزة من السماء الدنيا- في ليلة القدر، ثبت عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا من عدة أوجه، ذكرها ابن كثير، وكذا فسر الآية أيضًا. كما فسر بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِي لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [القدر: ١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍۚ﴾ [الدخان: ٣]. ثم نزل القرآن منجمًا حسب الوقائع على رسول الله ﷺ، وذلك يدل على أن هذا القرآن له وجود في اللوح المحفوظ قبل أن ينزل إلينا كما قرر ذلك أهل السنة والجماعة.

وقول المفسر: (في ليلة القدر منه). أي من شهر رمضان. والجار والمجرور (منه) حال من (ليلة القدر).

فائدة: روى الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع: أن رسول الله ﷺ قال: «**أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان**». (ابن كثير).

(٣) قوله: (﴿هُدًى﴾ حال). أي: فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل.

و﴿مِّنَ ٱلْهُدَىٰ﴾ نعت لـ﴿بَيِّنَٰتٍ﴾ متعلق بمحذوف، أي: ﴿بَيِّنَٰتٍ﴾ كائنة من ﴿ٱلْهُدَىٰ﴾، والهدى بمعنى: اسم الفاعل، كما أشار إليه المفسر بقوله: (مما يهدي إلى الحق).

حضر ﴿مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ تقدم مثله وكرر لئلا يتوهم نسخه بتعميم «مَن شَهِدَ»[١] ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ ولذا أباح لكم الفطر في المرض والسفر، ولكون ذلك[٢] في معنى العلة أيضًا للأمر بالصوم عطف عليه: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟﴾ بالتخفيف والتشديد[٣] ﴿ٱلْعِدَّةَ﴾ أي: عدة صوم رمضان ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ عند إكمالها ﴿عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ أرشدكم لمعالم دينه ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ الله على ذلك.

---

(١) قوله: (لئلا يتوهم نسخه بتعميم ﴿مَن شَهِدَ﴾). أي فـ﴿مَن﴾ اسم شرط من ألفاظ العموم، فيدخل تحت عمومه المريض والمسافر في الظاهر، ولذا ذكرهما الله تعالى هٰهنا لإفادة أن عذر الفطر مستمر لهما، فيكون ﴿فَمَن شَهِدَ﴾ من العام المخصوص بالنص.

(٢) قوله: (ولكون ذلك). أي قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ في معنى العلة لفرض الصيام وعذر المريض والمسافر، ولذا عطف عليه ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟﴾ فعلى هذا يكون المعنى: فرض عليكم الصيام وعَذَر للمريض والمسافر لإرادة الله اليسر بكم، ولتكملوا العدة، ولتكبروا الله، والله أعلم.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: التخفيف: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟﴾ من أكمل: قراءة الجمهور. وبالتشديد: ﴿وَلِتَكَمِّلُوْا﴾: من كمَّل: قراءة يعقوب، وشعبة. ومعناهما واحد. **فائدة:** استدل بهذه الآية على مشروعية التكبير ليلة عيد الفطر، وهو سنة، ووقته من غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد، وقيس عليها ليلة عيد الأضحى، وهذا التكبير من التكبير المطلق، غير مقيد بها بعد الصلاة، كما فصله الفقهاء، والتكبير المقيد بها بعد الصلاة خاص بعيد الأضحى، ووقته عند الشافعية من فجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق بعد كل صلاة فرضًا أو نفلًا، هذا لغير الحاج وللحاج من ظهر يوم النحر إلى آخر أيام التشريق.

﴿١٨٦﴾- وسأل جماعة النبي ﷺ: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه[١]، فنزل ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ منهم بعلمي[٢] فأخبرهم بذلك[٣] ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[٤] بإنالته[٥] ما سأل ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ دعائي بالطاعة[٦] ﴿وَلْيُؤْمِنُوا﴾ يداوموا على الإيمان[٧] ﴿بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ يهتدون.

﴿١٨٧﴾- ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾ بمعنى الإفضاء[٨] ﴿إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ بالجماع، نزل نسخًا لما كان في صدر الإسلام[٩] من تحريمه وتحريم الأكل

---

(١) قوله: (وسأل جماعة...). ما ذكره من سبب النزول مروي عن الحسن نقله عنه ابن جرير والقرطبي، وقيل غير ذلك في سبب النزول. أورده ابن جرير.

(٢) قوله: (بعلمي). قيده بذلك لأن الله تعالى مستوٍ على عرشه استواءً يليق به، ومع ذلك قريب من عباده، سميع دعاءهم.

(٣) قوله: (فأخبرهم...). فيه تقدير جواب ﴿إِذَا﴾.

(٤) قوله تعالى: ﴿دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. قرأ ورش، وأبو عمرو، وأبو جعفر: بإثبات الياء في «الداعي» و«دعاني» وصلًا. وقرأ يعقوب: بحذفها فيهما وصلًا ووقفًا. وقرأ الباقون: بحذف الياء فيهما وصلًا ووقفًا. والياء في الداعي: لام الكلمة منقلبة من الواو، والياء في «دعاني» ضمير المتكلم في محل نصب، والنون قبلها نون الوقاية، وحذف الياء فيهما للتخفيف اكتفاءً بالكسرِ الذي قبلها.

(٥) قوله: (بإنالته). أي: بإعطائه.

(٦) قوله: (بالطاعة). الباء للتصوير، أي: صورة استجابة الله تعالى تكون بالطاعة، ويحتمل كونها للسببية.

(٧) قوله: (يداوموا على الإيمان). فسر بذلك؛ لأن الكلام هنا مع المؤمنين. والله أعلم.

(٨) قوله: (بمعنى الإفضاء). الرفث في الأصل كلمة جامعة كل ما يريد الرجل من امرأته أو الجماع، أو قول الفحش أقوال، كما ذكره القرطبي، وعدي بـ«إلى» لتضمينه معنى الإفضاء، وهذا مراد المفسّر، فالمراد به هنا الجماع، كما قاله ابن عباس وغيره.

(٩) قوله: (نزل نسخًا لما كان...). وقد ورد بذلك الأحاديث في «صحيح البخاري» وغيره.

والشرب بعد العشاء[١] ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[٢] كناية عن تعانقهما، أو احتياج كل منهما إلى صاحبه ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ﴾ تخونون[٣] ﴿أَنفُسَكُمْ﴾ بالجماع ليلة الصيام، وقع ذلك لعمر وغيره[٤]، واعتذروا إلى النبي ﷺ ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ قبل توبتكم ﴿وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔـٰنَ﴾ إذْ أحلّ لكم ﴿بَـٰشِرُوهُنَّ﴾[٥] جامعوهن ﴿وَٱبْتَغُوا۟﴾ اطلبوا ﴿مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: أباحه من الجماع[٦]، أو قدَّره من الولد[٧] ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ الليل كله[٨] ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ﴾

---

(١) وقوله: (بعد العشاء). أي: بعد صلاة العشاء أو إذا نام، فمن صلى العشاء أو نام حرم عليه المفطّر. ثم نسخ ذلك بهذه الآية.

(٢) قوله: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ ...﴾. يعتبر هذا أفضل تعبير عن العلاقة الزوجية التي علّمها الإسلام، وفي ذلك من المعاني ما تتحير دونها الأفكار وتهتز عندها الأنظار.

(٣) قوله: (تخونون) أفاد به أن اختان وخان بمعنًى واحد.

(٤) قوله: (وقع ذلك لعمر وغيره). أي: عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما في ابن كثير.

(٥) قوله تعالى: ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾. هذا الأمر للإباحة، لا للوجوب الذي هو الأصل في الأمر، والصارف عن الوجوب: وروده بعد الحظر، أي: النهي، والأمر بالشيء بعد النهي عنه يفيد الإباحة عند جمهور الأصوليين، فهذا من أمثلة ذلك، والتفصيل في كتب الأصول.

(٦) قوله: (أي: أباحه من الجماع). هذا قول قتادة.

(٧) قوله: (أو قدره من الولد). هذا قول ابن عباس، وأبي هريرة، وأنس، وشريح، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء وغيرهم، ذكره ابن كثير، فهما قولان في معنى ﴿مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، ولا منافاة بينهما.

(٨) قوله: (الليل كله). قدره ليكون حتى غاية له.

حتى يظهر ﴿لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ أي: الصادق، بيان للخيط الأبيض[١]، وبيان الأسود محذوف أي: من الليل، شبه ما يبدو من البياض[٢] وما يمتد معه من الغبش[٣] بخيطين أبيض وأسود في الامتداد.

﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ﴾ من الفجر ﴿إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ أي: إلى دخوله بغروب الشمس ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ﴾ أي: نساءكم ﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ﴾ مقيمون بنية الاعتكاف ﴿فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ متعلق بـ«عَٰكِفُونَ»، نهي لمن كان يخرج وهو معتكف فيجامع امرأته ويعود[٤] ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ حدّها لعباده ليقفوا عندها ﴿فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ أبلغ من لا تعتدوها المعبر به في آية أخرى[٥] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما بين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ محارمه.

---

(١) قوله: (بيان للخيط الأبيض). أي: قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بيان للخيط الأبيض، فـ﴿مِنَ﴾ هنا بيانية، فيكون المعنى: حتى يتبين لكم الخيط الأبيض الذي هو الفجر، أي الصادق. و﴿مِنَ﴾ في ﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ ابتدائية متعلقة بـ﴿يَتَبَيَّنَ﴾.

(٢) قوله: (شبّه ما يبدو). أفاد به أن الخيط الأبيض والخيط الأسود من الاستعارة، ووجه الشبه: الامتداد واللون.

(٣) قوله: (الغبش). وهو بقية الليل.

(٤) قوله: (نهي لمن كان يخرج وهو معتكف). أي: نزلت هذه الآية للنهي عما كانوا يفعلونه من مباشرتهم أثناء الاعتكاف، وهكذا قاله الضحاك، ومجاهد، وقتادة وغيرهم، نقله عنهم ابن كثير، والطبري.

(٥) قوله: (المعبر به في آية أخرى). وهي قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٢٩]، والتعبير بكل منهما يكون بحسب ما يناسب المقام وهي من مسائل البلاغة.

(١٨٨)- ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم﴾ أي: لا يأكل بعضكم مال بعض ﴿بِٱلْبَٰطِلِ﴾ الحرام شرعًا[(١)]، كالسرقة والغصب ﴿وَ﴾ لا ﴿تُدْلُوا۟﴾[(٢)] تلقوا ﴿بِهَآ﴾ أي: بحكومتها أو بالأموال رشوة[(٣)] ﴿إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟﴾ بالتحاكم ﴿فَرِيقًا﴾ طائفة ﴿مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ﴾ ملتبسين[(٤)] ﴿بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٨)﴾ أنكم مبطلون[(٥)].

(١٨٩)- ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ يا محمد[(٦)] ﴿عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ جمع هلال، لِمَ تبدو دقيقة ثم تزيد حتى تمتلئ نورًا، ثم تعود كما بدت، ولا تكون على حالة واحدة

---

(١) قوله: (الحرام شرعًا). تفسير للباطل، وأصل الباطل: الذاهب الزائل، وبنحو ما قاله المفسر فسر القرطبي، قال: «لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق فيدخل في هذا ما لا تطيب به نفس مالكه أو حرمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه».اهـ. باختصار.

(٢) قوله: (﴿وَ﴾ لا ﴿تُدْلُوا۟﴾): أشار به إلى أن ﴿تُدْلُوا۟﴾ معطوف على ﴿تَأْكُلُوٓا۟﴾ فهو مجزوم بحذف النون. فتكون الآية نهيًا عن الأمرين جميعًا، عن أكل الأموال بالباطل، والإدلاء إلى الحكام بالمحاكمة لكي يتوسل به لأكل الأموال باطلًا، ويحتمل كون الواو للمعية فيكون الفعل ﴿تُدْلُوا۟﴾ منصوبًا بـ«أَنْ» المضمرة، فيكون المعنى النهي عن أكل أموال الناس بالباطل بالمخاصمة الكاذبة، والله أعلم. وذكر الوجهين البيضاوي، كما يعلم ذلك من كلام القرطبي أيضًا.

(٣) قوله: (أو بحكومتها). أي: حكومة الأموال، أشار به إلى المضاف المحذوف.

قوله: (أو بالأموال رشوة). تفسير آخر لقوله: ﴿وَتُدْلُوا۟ بِهَآ﴾ وعلى هذا المعنى لا يقدر المضاف، واستحسنه ابن عطية، كما في القرطبي.

(٤) قوله: (ملتبسين). أشار به إلى أن الباء في ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾ للإلصاق.

(٥) قوله: (أنكم مبطلون). مفعول به لـ﴿تَعْلَمُونَ﴾ وذلك واضح.

(٦) قوله: (يا محمد) قدره ليفيد أن الخطاب للنبي ﷺ.

كالشمس[١]، ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿هِيَ مَوَٰقِيتُ﴾ جمع ميقات ﴿لِلنَّاسِ﴾ يعلمون بها أوقات زرعهم ومتاجرهم وعِدد نسائهم[٢] وصيامهم وإفطارهم ﴿وَٱلۡحَجِّۗ﴾ عطف على الناس، أي: يعلم بها وقته، فلو استمرت على حالة لم يعلم ذلك. ﴿وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن تَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ في الإحرام، بأن تنقبوا فيها نقبًا تدخلون منه وتخرجون وتتركوا الباب، وكانوا يفعلون ذلك ويزعمونه بِرًّا[٣]،

---

(١) قوله: (جمع هلال): الهلال معروف سُمِّي هلالًا؛ لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه، ويطلق لفظ الهلال لليلتين من آخر الشهر وليلتين من أوله، وقيل لثلاث، وقيل لسبع. نقله الطبري.

قوله: (لم تبدو دقيقة....) وهذا السؤال كان من بعض المسلمين، قاله ابن عباس وقتادة وغيرهما، وعليه مشى المفسر.

تنبيه: ذكر بعض المفسرين، وكثير من البلاغيين أن هذا السؤال والجواب مما يسمى بالأسلوب الحكيم في علم البلاغة، وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقبه، بمعنى أنه يجاب على سؤاله بغير ما سأل عنه، قالوا: هٰهنا سألوا عن السبب الكوني لتغير الهلال، فأجيبوا بما فيها من الحِكَم الكثيرة تنبيهًا على أن ذلك أولى بالمعرفة، ولكن النصوص الواردة في سبب النزول لا يظهر منها أنهم سألوا عن السبب الكوني، وعلى هذا يكون الجواب مطابقًا للسؤال، والله أعلم، وهذا ظاهر كلام المفسّر أيضًا.

(٢) قوله: (وعِدد نسائهم). بكسر العين جمع عِدّة، أي: مدة تربص المرأة لفراق زوجها، كما فصله الفقهاء.

(٣) قوله: (وكانوا يفعلون ذلك). كما روى البخاري عن البراء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره» [«فتح الباري» (٨/ ٣١)]، أي فلا يدخلون البيت من أبوابه تحرزًا عن أن يكون بينهم وبين السماء حائل، حالة الإحرام.

فائدة: قوله تعالى: ﴿وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾ جُعل كمثلٍ لكلّ من يُرشَد ويُنصَح أن يأتي لمقصوده من الطريق الصحيح.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ﴾ أي: ذا البر[١] ﴿مَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ الله بترك مخالفته ﴿وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾ في الإحرام كغيره ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٨٩﴾ تفوزون.

١٩٠- ولما صُد ﷺ عن البيت عام الحديبية[٢] وصالح الكفار على أن يعود في العام القابل[٣] ويُخلوا له مكة ثلاثة أيام، وتجهز[٤] لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي قريش ويقاتلوهم وكره المسلمون قتالهم في الحرم والإحرام والشهر الحرام، نزل[٥]: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: لإعلاء دينه ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ من الكفار[٦] ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ﴾ عليهم بالابتداء بالقتال[٧] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ

---

(١) قوله: (أي ذا البر). أشار به إلى تقدير مضاف، ليتوافق اسم «لكنّ» وخبرها.

(٢) قوله: (عام الحديبية). وهو السنة السادسة من الهجرة. والحديبية اسم لبئر قرب الحرم المكي، ثم سمي المكان بها، وليست من الحرم.

(٣) قوله: (في العام القابل). أي: في السنة السابعة، ففيها وقعت عمرة القضاء.

(٤) قوله: (وتجهز). أي: رسول الله ﷺ ومن معه في السنة السابعة.

(٥) قوله: (نزل). أي هذه الآية التالية: وما ذكره من سبب النزول ذكره القرطبي ولم يعزه لأحد. وكذا ذكره البيضاوي وغيره. ولكن ذكر الربيع بن أنس، وعبدالرحمن بن زيد ابن أسلم: أن هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، نقل ذلك ابن كثير، والقرطبي وغيرهما. وفي ذلك إشكال؛ لأن القتال شرع قبل الحديبية ووقعت غزوات قبلها كغزوة بدر وأحد والخندق وغيرها، فعلى هذا القول لا تكون الآية في شأن الحديبية.

قال ابن كثير: «وحكي عن أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ﴾ [الحج: ٣٩] قال: وهو الأشهر، وبه ورد الحديث».اهـ. وظاهر كلام المفسّر يفيد ذلك.

(٦) قوله: (من الكفار). بيان لـ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾، ويحتمل كون (من) تبعيضية.

(٧) قوله: (بالابتداء بالقتال). قال ابن كثير: «ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم».اهـ.

﴿١٩٠﴾ المتجاوزين ما حدّ لهم، وهذا منسوخ بآية براءة[١]، أو بقوله[٢]:

﴿١٩١﴾ - ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ وجدتموهم ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أي: من مكة، وقد فعل بهم ذلك عام الفتح[٣] ﴿وَالْفِتْنَةُ﴾ الشرك[٤] منهم ﴿أَشَدُّ﴾ أعظم ﴿مِنَ الْقَتْلِ﴾ لهم في الحَرَم أو الإحرام الذي استعظمتموه ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ

---

(١) قوله: (وهذا منسوخ). أي: الأمر بالقتال لمن يقاتلونكم فقط منسوخ، بالأمر بتعميم القتال، الوارد في آية براءة وهي قوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، أو بالآية التالية.

والقول بالنسخ ورد عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، كما ذكره عنه ابن كثير.

وقال ابن عباس، ومجاهد وغيرهما: «إنها محكمة»، والمعنى: قاتلوا الذين هم بحالة من يقاتلونكم، أي: فهي تشجيع للمؤمنين على القتال. ورجحه ابن كثير، والقرطبي.

(٢) قوله: (أو بقوله:...). معطوف على قوله: (آية براءة). والمراد به الآية التالية.

(٣) قوله: (عام الفتح). أي: عام فتح مكة، وهو السنة الثامنة من الهجرة.

(٤) قوله: (الشرك). تفسير للفتنة، وقد ورد تفسيرها به هٰهنا عن أبي العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس. نقله ابن كثير.

وكذا في قوله: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، أي: شرك، ورد عن ابن عباس وجماعة من التابعين، كما فسّر به المفسّر.

فائدة: لفظ «الفتنة» ورد في القرآن الكريم على أربعة معان:

١- الشرك كما هنا.

٢- الاختبار كما في قوله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].

٣- الحجة: كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا﴾ [الأنعام: ٢٣].

٤- الإحراق بالنار كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]، ذكره في أضواء البيان.

﴿ٱلْحَرَامِ﴾ أي: في الحرم[١]، ﴿حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ﴾ فيه ﴿فَٱقْتُلُوهُمْ﴾ فيه، وفي قراءة: بلا ألف في الأفعال الثلاثة[٢]. ﴿كَذَٰلِكَ﴾ القتل والإخراج ﴿جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾﴾.

﴿١٩٢﴾ - ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن الكفر وأسلموا ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لهم ﴿رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾﴾ بهم.

﴿١٩٣﴾ - ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ﴾ لا توجد[٣] ﴿فِتْنَةٌ﴾ شرك، ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ﴾ العبادة ﴿لِلَّهِ ۖ﴾ وحده ولا يعبد سواه، ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن الشرك فلا تعتدوا عليهم دل على هذا ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ﴾ اعتداء بقتل أو غيره[٤] ﴿إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾ ومن انتهى فليس بظالم، فلا عدوان عليه.

﴿١٩٤﴾ - ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ﴾ المحرم مقابل[٥] ﴿بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ فكما قاتلوكم فيه فاقتلوهم في مثله، ردٌّ لاستعظام المسلمين ذلك[٦] ﴿وَٱلْحُرُمَـٰتُ﴾ جمع حرمة: ما

---

(١) قوله: (أي: في الحرم). يطلق المسجد الحرام والكعبة على الحرم كله في لسان الشرع كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، أي: الحرم. ومن هنا قال العلماء أن المضاعفة في ثواب العمل تعمّ الحرم كله، وليست مختصة بالمسجد الحرام، ولكن القرب من الكعبة له فضل آخر.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بلا ألف...). أي: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ﴾، ﴿حَتَّىٰ يَقْتُلُوكُمْ﴾، ﴿فَإِن قَتَلُوكُمْ﴾: وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالألف: قراءة الجمهور.

(٣) قوله: (لا توجد). أشار بذلك إلى أن ﴿تَكُونَ﴾ هنا تامة، وفاعلها: ﴿فِتْنَةٌ﴾.

(٤) قوله: (دل على هذا ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ﴾). أي: فيكون من إقامة علة الجواب مقامه؛ لأن المعنى: فلا تعتدوا عليهم لأنه لا عدوان إلا على الظالمين، وهم ليسوا بظالمين، والله أعلم.

(٥) قوله: (مقابل). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾.

(٦) قوله: (رد لاستعظام المسلمين ذلك). كما تقدم في سبب النزول من استعظام المسلمين مقاتلة الكفار في عمرة القضاء لو حصل من الكفار نقض العهد.

يجب احترامه، ﴿قِصَاصٌۚ﴾ أي: يقتص بمثلها إذا انتهكت ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ بالقتال في الحرم أو الإحرام أو الشهر الحرام ﴿فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ سمّى مقابلته اعتداءً لشبهها بالمقابل به في الصورة[١] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في الانتصار وترك الاعتداء[٢] ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ١٩٤﴾ بالعون والنصر[٣].

١٩٥- ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ طاعته بالجهاد وغيره[٤] ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ﴾ أي: أنفسكم[٥]، والباء زائدة[٦] ﴿إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾ الهلاك، بالإمساك عن النفقة في الجهاد،

---

(١) قوله: (سمّى مقابلته). يعني سمّى مقابلة الاعتداء بالمثل اعتداءً في قوله تعالى: ﴿فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ لشبهها أي لشبه المقابلة بالمقابل به وهو الاعتداء. أشار المفسر بهذا إلى أن هذا من باب المشاكلة، أو من الاستعارة. وقال ابن كثير: «هذا من باب المقابلة أي المشاكلة»، وهي من المحسنات المذكورة في علم البديع -من علوم البلاغة- وحاصلها: ذكر الشيء بلفظ مجاوره؛ لوقوعه بجواره، ومنه قول عمرو بن كلثوم:

ألا لا يَجهَلَنْ أحد علينــــا   فنجهل فوق جهل الجاهلينا

(٢) قوله: (في الانتصار وترك الاعتداء). قدَّره لخصوص مناسبة المقام، ولا يريد بذلك الحصر؛ لأن التقوى مأمور بها في كل شيء.

(٣) قوله: (بالعون والنصر). أفاد به أن المعية هنا المعية الخاصة، وأما المعية العامة فهي مع كل أحد.

(٤) وقول المفسر: (بالجهاد وغيره). يفيد أن مضمون الآية الأمر بالإنفاق في سائر وجوه الخير. كما رجحه ابن كثير، وروى ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم.

(٥) قوله: (أي: أنفسكم). يعني: أطلق اليد وأريد النفس فهو من باب المجاز المرسل.

(٦) قوله: (والباء زائدة). أي: زائدة اصطلاحًا ومؤكدة معنًى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، =

أو تركه[(١)]؛ لأنه يقوي العدو عليكم ﴿وَأَحۡسِنُوٓاْ﴾ بالنفقة وغيرها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥﴾ أي: يثيبهم[(٢)].

١٩٦- ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ﴾ أدوهما بحقوقهما[(٣)] ﴿فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ﴾ منعتم عن إتمامهما بعدوّ[(٤)] ﴿فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ﴾ تيسّر[(٥)] ﴿مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ﴾ عليكم[(٦)]، وهو

= وإنما كانت زائدة لأن «ألقى» تتعدى بنفسها كما قال تعالى: ﴿ فَأَلۡقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ ﴾ [الشعراء: ٤٥]. فالباء الداخلة في المفعول به تكون زائدة مؤكدة.

(١) قوله: (أو تركه). أي: ترك الجهاد معطوف على قوله: (بالإمساك) أشار به إلى ما قاله أبو أيوب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ أن هذه الآية نزلت في الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه قالوا في أنفسهم: لو أقبلنا على أموالنا... [رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي وغيرهم)، وأورده ابن كثير.

(٢) قوله: (أي يثيبهم). تفسير المحبة بالإثابة تفسير باللازم، كما هو مذهب الأشاعرة، أما السلف فيثبتون المحبة لله كما تليق به.

(٣) قوله: (أدوهما بحقوقهما). هذا تفسير إتمام الحج والعمرة، وروي نحوه عن السدّيّ قال: «أقيموا الحج والعمرة»، ونقل عن إبراهيم أنه قرأه: ﴿وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت﴾، وروى ابن جرير ذلك عن قراءة ابن مسعود.

قال ابن كثير: «ظاهر السياق: إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما».اهـ. فهذا تفسير آخر لإتمام الحج والعمرة، وروى ابن جرير هذا المعنى عن ابن عباس، وقد فسّر بغير ذلك أيضًا.

(٤) قوله: (منعتم عن إتمامهما بعدوّ). وهذا معنى الإحصار في اصطلاح الفقهاء: أن يمنع من إكمال الحج والعمرة بعد الإحرام بهما، عدوّ أو نحوه، فله التحلل بذبح شاة ثم حلق في المكان الذي حصر فيه. وفي ذلك تفصيل واختلاف بين الأئمة مذكور في كتب الفقه.

(٥) قوله: (تيسّر). أشار به إلى أن الاستفعال ﴿ٱسۡتَيۡسَرَ﴾ هنا خالٍ عن معنى الطلب.

(٦) قوله: (عليكم). قدره ليكون خبرًا عن ﴿مَا﴾ الموصولة.

شاة[(١)] ﴿وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ﴾ أي: لا تتحلَّلُوا[(٢)] ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ﴾ المذكور[(٣)] ﴿مَحِلَّهُۥۚ﴾ حيث يحل ذبحه، وهو مكان الإحصار عند الشافعي، فيذبح فيه بنية التحلل ويفرق على مساكينه ويحلق، وبه يحصل التحلل، ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ﴾ كقمل وصداع، فحلق في الإحرام[(٤)] ﴿فَفِدۡيَةٞ﴾ عليه ﴿مِّن صِيَامٍ﴾[(٥)]

---

(١) قوله: (وهو شاة). أي: الهدي شاة، ويجوز أن يشترك سبعة أشخاص في بدنة، أي: الإبل والبقر.

(٢) قوله: (أي: لا تتحلَّلُوا). أشار به إلى أن حلق الرأس كناية عن التحلل.

(٣) قوله: (المذكور). أشار به إلى أن «أل» في ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ﴾ عهدية. فيكون قوله: ﴿وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ﴾ مرتبطًا بقوله: ﴿فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ﴾. ويكون المراد بالمحِلّ هنا: مكان الإحصار، سواء كان في الحرم أو خارجه كما هو مذهب الأئمة الثلاثة خلافًا للحنفية فعندهم المحل هو الحرم، وتفيد الآية أن الحلق يكون بعد ذبح الهدي، عند الإحصار. وعلى هذا فسّر المفسر وكما يعلم من اختيار ابن جرير.

لكن ابن كثير يرى أن قوله: ﴿وَلَا تَحۡلِقُواْ...﴾ معطوفة على ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ﴾ والمراد بالمحلّ: الحرم، كما قال تعالى: ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، والهدي في ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ﴾ هو هدي التمتع والقِران.

فائدة: نقل ابن كثير وغيره عن المفسرين: أن هذه الآية نزلت في السنة السادسة لما صُدّ رسول الله ﷺ ومن معه عن الكعبة، عام الحديبية، وكانوا ألفًا وأربعمائة، وكان منزلهم الحديبية، وهي قريبة من مكة خارج الحرم، فتحلّلوا هناك. وبهذه الآية استدل الشافعية على أن الحج فرض في السنة السادسة.

(٤) قوله: (فحلق في الإحرام). هذا التقدير متحتم -كما هو واضح- فهو من دلالة الاقتضاء وقد تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: (﴿فَفِدۡيَةٞ﴾ عليه). قدر الجار والمجرور ليكون خبرًا للمبتدأ: ﴿فِدۡيَةٞ﴾، وتكون =

ثلاثة أيام ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ بثلاثة آصع من غالب قوت البلد على ستة مساكين ﴿أَوْ نُسُكٍ﴾ ذبح شاة، و«أَوْ» للتخيير(١)، وألحق به من حلق من غير عذر؛ لأنه أولى بالكفارة، وكذا من استمتع بغير الحلق كالطيب واللبس والدهن لعذر أو غيره(٢). ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمۡ﴾ العدو بأن ذهب، أو لم يكن(٣) ﴿فَمَن تَمَتَّعَ﴾ استمتع ﴿بِٱلۡعُمۡرَةِ﴾ أي: بسبب فراغه منها بمحظورات الإحرام(٤) ﴿إِلَى ٱلۡحَجِّ﴾ أي: إلى الإحرام به بأن يكون أحرم بها في أشهره(٥) ﴿فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ﴾ تيسر ﴿مِنَ ٱلۡهَدۡيِ﴾

= الجملة جواب الشرط ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم﴾. و﴿مِّن صِيَامٍ﴾: ﴿مِّن﴾ هنا بيانية، بيان لـ﴿فِدۡيَةٌ﴾.
وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال:... حُملت إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: «**ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا، أما تجد شاة؟**» قلت: لا، قال: «**صُم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من الطعام، واحلق رأسك**» فنزلت فيَّ خاصة وهي لكم عامة. [البخاري، «فتح الباري» (٨/ ٣٤)].

(١) قوله: (و﴿أَوْ﴾ للتخيير). ولا نعلم في ذلك خلافًا.

(٢) قوله: (وكذا من استمتع بغير الحلق...). والمراد بالاستمتاع هنا هو فعل محظورات الإحرام، كما أن المراد بها غير قتل الصيد والوطء، ففي الوطء كفارة مغلظة ذبح بدنة، وفي الصيد المثلُ من الأنعام إن وجد المثل أو إطعام بقيمته أو صوم عن كل مُدّ على التخيير كما فصّله الفقهاء، وكذا المراد إذا فعل المحظور عمدًا، وأما إذا فعل خطأً أو جهلًا فلا فدية، إلا إذا كان من الإتلاف، كقتل الصيد وأخذ الشعر، ففيه الفدية أيضًا.

(٣) قوله: (أو لم يكن). أي: لم يوجد العدوّ.

(٤) قوله: (بسبب فراغه منها). أفاد أن الباء هنا للسببية.

وقوله: (بمحظورات...). الباء هنا للتصوير، أي: صورة التمتع بالعمرة: فعل محظورات الإحرام بعد التحلل منها.

(٥) قوله: (بأن يكون أحرم منها...). هذه صورة التمتع الذي يجب فيه الهدي: أن يحرم =

عليه، وهو شاة، يذبحها بعد الإحرام به، والأفضل يوم النحر.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ الهدي لفقده أو فقد ثمنه ﴿فَصِيَامُ﴾ أي: فعليه صيام ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ﴾ أي: في حال الإحرام به(١)، فيجب حينئذ أن يحرم قبل السابع(٢) من ذي الحجة والأفضل قبل السادس، لكراهة صوم يوم عرفة، ولا يجوز صومها أيام التشريق على أصح قولي الشافعي، ﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى وطنكم مكة أو غيرها(٣)، وقيل(٤) إذا فرغتم من أعمال الحج، وفيه التفات عن الغيبة(٥) ﴿تِلْكَ

= بالعمرة في أشهر الحج أي في شوال وما بعده ثم يتحلل منها ويمكث في الحرم ثم يحرم بالحج من مكانه، فيجب عليه الهدي، وهو شاة. إلا إذا كان مستوطنًا بالحرم أو في مسافة القصر منه فيسقط عنه الهدي، وفي كل ذلك خلاف مذكور في كتب الفقه، وما مشى عليه المفسر هو مذهب الشافعي الذي ينتمي إليه المفسر.

(١) قوله: (أي: في حال الإحرام به). هذا قول الشافعية أن صوم ثلاثة أيام لا يصح إلا بعد الإحرام بالحج؛ لقوله تعالى: ﴿فِي ٱلْحَجِّ﴾.

(٢) قوله: (قبل السابع). مراده أن الإحرام بالحج يكون قبل الفجر من اليوم السابع ليكون صائمًا السابع والثامن والتاسع، ولكن الأولى أن يحرم قبل فجر السادس، ليكون صائمًا السادس والسابع والثامن، ولا يصوم اليوم التاسع الذي هو يوم عرفة لكراهة الصوم فيه على الحاج، كما قال المفسر.

(٣) قوله: (إلى وطنكم). وهذا مروي عن ابن عمر، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء، ومجاهد وغيرهم، فلا يجزئ قبل الوصول على الراجح عند الشافعية، لكونه تقديم عبادة على وقتها.

(٤) قوله: (وقيل). فيه إشارة إلى ضعفه، وعلى هذا القول يصح صومهن في مكة قبل الارتحال منها، وهو وجه عند الشافعية.

(٥) قوله: (وفيه التفات). أي: في قوله تعالى: ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ بضمير الخطاب، التفات من الغيبة في قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ إلى الخطاب، والالتفات من الأساليب البلاغية.

عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ جملة تأكيد لما قبلها[١] ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم المذكور من وجوب الهدي أو الصيام على من تمتع ﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ بأن لم يكونوا على دون مرحلتين من الحرم عند الشافعي[٢]، فإن كان فلا دم عليه ولا صيام وإن تمتع. وفي ذكر الأهل إشعار باشتراط الاستيطان، فلو أقام قبل أشهر الحج ولم يستوطن وتمتع فعليه ذلك[٣]، وهو أحد وجهين عند الشافعي، والثاني: لا، والأهل كناية عن النفس[٤]، وألحق بالمتمتع فيما ذكر -بالسنة-[٥] القارن وهو من أحرم بالعمرة والحج معًا، أو يدخل الحج عليها قبل الطواف[٦]، ﴿وَٱتَّقُوا۟

(١) قوله: (تأكيد...). وقيل: أمر بإكمالها ورجحه ابن جرير، وقيل معناه: مجزية عن الهدي. روي عن الحسن، والأوجه الثلاثة أوردها ابن جرير.

(٢) قوله: (بأن لم يكونوا على دون مرحلتين...). هذا معنى حاضري المسجد الحرام؛ لأن الحاضر مقابل المسافر، والمسافر الذي يجوز له الترخص هو من كان سفره مرحلتين، وهذا المعنى ذهب إليه الشافعية، والحنابلة، واختاره ابن جرير، وعند مالك هم أهل مكة، روي عن ابن عباس وغيره نحوه، قال: هم أهل الحرم، وعند الحنفية هم من دون المواقيت، وروي عن مكحول، وعن ابن المبارك.

(٣) قوله: (فعليه ذلك). أي: الهدي المذكور.

(٤) قوله: (والأهل كناية). أي: على هذا الوجه الثاني.

(٥) قوله: (وألحق بالمتمتع -بالسنة-...). أي: فعلى القارن الدم، وإن لم يستطع فصيام عشرة أيام، كالمتمتع تمامًا.

وقوله: (بالسنة). إشارة إلى ما ورد في بعض الروايات الصحيحة أنه ﷺ تمتع، مع أنه كان قارنًا، كما ذكره ابن كثير. مما يدل على أن القران كان يسمى تمتعًا عند القدماء، ولا خلاف -فيما نعلم- في وجوب الفدية على القارن كالمتمتع.

(٦) قوله: (أو يدخل...). هذه صورة أخرى للقران، وهي أن يحرم بالعمرة أولًا ثم يحرم بالحج قبل أن يشرع في طواف العمرة، وهذا معنى إدخال الحج على العمرة.

ﵟٱللَّهَﵞ فيما يأمركم وينهاكم عنه ﵟوَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ١٩٦ﵞ لمن خالفه.

١٩٧- ﵟٱلۡحَجُّﵞ وقته[١] ﵟأَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚﵞ شوال وذو القعدة وعشر ليالٍ من ذي الحجة[٢]، وقيل: كله[٣]، ﵟفَمَن فَرَضَﵞ على نفسه ﵟفِيهِنَّ ٱلۡحَجَّﵞ بالإحرام به ﵟفَلَا رَفَثَﵞ جماع فيه[٤] ﵟوَلَا فُسُوقَﵞ معاص[٥] ﵟوَلَا جِدَالَﵞ

---

(١) قوله: (وقته). أشار به إلى تقدير مضاف، ليناسب الخبر: ﵟأَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚﵞ.

(٢) قوله: (شوال وذو القعدة...). وهذا علقه البخاري عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بصيغة الجزم حيث قال: «قال ابن عمر: هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة». [«فتح الباري» (٣/ ٤٩٠)].

قال ابن كثير: «وهو مروي عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وعبدالله بن الزبير، وابن عباس، وعطاء، وطاووس، ومجاهد... وغيرهم».

واستدل بهذه الآية: أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره، فلو أحرم به قبل شوال انعقد عمرة، هذا مذهب الشافعي. وروى الشافعي عن ابن عباس أنه قال: «لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في شهور الحج من أجل قوله تعالى: ﵟٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚﵞ». وروى ابن خزيمة كذلك عنه في «صحيحه»، وفيه حديث مرفوع رواه ابن مردويه عن جابر عن النبي ﷺ. ذكرهما ابن كثير. وعلى هذا في الآية إطلاق الجمع ﵟأَشۡهُرٞﵞ على شهرين وبعض الثالث، وهو إطلاق شائع.

(٣) قوله: (وقيل: كله). أي: كل ذي الحجة، وعلى هذا يكون إطلاق الجمع على الثلاثة كاملة، ولعل هذا مستند هذا القائل، ومن ثمرة الخلاف أنه لو علق طلاقًا أو عتقًا – مثلًا– بمضيِّ أشهر الحج يقع بمضي عاشر ذي الحجة أي بغروب الشمس على القول الأول، وبانتهاء الشهر على القول الثاني، ولا أثر للخلاف في أعمال الحج.

(٤) قوله: (جماع). تفسير الرفث به ثابت عن ابن عباس، وابن عمر وغيرهما، ويلحق به دواعيه.

(٥) قوله: (معاص). كذا فسره ابن عباس، وقال به عطاء، ومجاهد، وطاووس، وعكرمة، وغيرهم.

خصام[١] ﴿فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾، وفي قراءة بفتح الأولين[٢]، والمراد في الثلاثة النهي، ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ﴾ كصدقة ﴿يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ﴾ فيجازيكم به[٣]، ونزل في أهل اليمن[٤] وكانوا يحجون بلا زاد، فيكونون كَلًّا[٥] على الناس: ﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾ ما يبلغكم لسفركم ﴿فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۚ﴾ ما يتقي به سؤال الناس وغيره[٦] ﴿وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٩٧﴾ ذوي العقول.

---

(١) قوله: (خصام). كذا ثبت تفسيره عن ابن عباس، وابن مسعود، وقال به أبو العالية، وعطاء، وعكرمة وغيرهم.

(٢) قوله: (في قراءة...). ذكر هنا قراءتين:

الأولى: فتح الثلاثة: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ﴾: هذه قراءة الجمهور.

الثانية: رفع الأولين وفتح الثالث: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ﴾: هذه قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. مشى عليها المفسر، وقرأ أبو جعفر: برفع الثلاثة، ولم يذكرها المفسر. وكل ذلك جائز في النحو إذا تكررت «لا» كما فصّلوه.

(٣) قوله: (فيجازيكم). الفاء استئنافية، وأفاد به المفسر أن المراد بعلم الله: أن يجازي، وإلا فإن الله عالم بكل شيء قبل وقوعه.

(٤) قوله: (ونزل في أهل اليمن...). كذا روى البخاري، وأبو داود، عن ابن عباس قال: «كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون: نحن المتوكلون؛ فأنزل الله ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۚ﴾» [«فتح الباري» (٣/ ٤٤٩)].

(٥) قوله: (كلًّا). بفتح الكاف، أي: ثقلًا وحرجًا.

(٦) قوله: (ما يتقي به سؤال الناس وغيره). فسر التقوى به لكونه مرتَّبًا على الأمر بالتزود، بالفاء التعليلية، فكأنه قيل: تزوَّدوا لأن خير الزاد التقوى من السؤال وغيره، أي وقاية عن الاحتياج إلى سؤال الناس، وذكره القرطبي تفسيرًا لهذه الآية، واختار ابن كثير أنه أمر باستصحاب التقوى فإنه زاد الآخرة، وبمثل ذلك فسر القرطبي. والتقوى في الأصل اسم مصدر لـ«اتقى»، والمراد بها: ما يتقي به، كما ذكر المفسر، ففيه نوع مجاز مرسل، والله أعلم.

(١٩٨)- ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في[١] ﴿أَن تَبْتَغُواْ﴾ تطلبوا ﴿فَضْلًا﴾ رزقًا ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ بالتجارة في الحج، نزل ردًّا لكراهتهم ذلك[٢] ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم﴾ دفعتم ﴿مِّنْ عَرَفَٰتٍ﴾ بعد الوقوف بها ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ بعد المبيت بمزدلفة، بالتلبية[٣] والتهليل والدعاء ﴿عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ هو جبل في آخر المزدلفة[٤]، يقال له: قُزَح، وفي الحديث أنه ﷺ وقف به يذكر الله

---

(١) قوله: (في). أشار به إلى حذف حرف الجر، وحذف حرف الجر جائز مطرد مع «أنّ» و«أن» وأن وما دخلت عليه في تأويل مصدر مجرور عند الخليل، والكسائي، أو منصوب على نزع الخافض عند سيبويه، ومسألة حذف حرف الجر فصلناها في كتاب الاستثناء، وقد نبهنا على هذه المسألة أكثر من مرّة.

(٢) قوله: (نزل ردًّا لكراهتهم). هكذا ورد عن ابن عباس، روى أبو داود وغيره عن ابن عباس قال: «كانوا يتقون البيوع والتجارة في الموسم والحج، يقولون: أيام ذكر؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾» [أبو داود (٢/ ٣٥٠)].

تنبيه: قال العلماء: الأعمال لها ثلاث درجات: أعلاها: أن تكون خالصة لله ولا يستصحبها شيء من أغراض الدنيا.

ثانيها: أن تكون خالصة لله، ولكن يصحبها شيء من أغراض الدنيا، كالتجارة في الحج، والصدقة لوجه الله، ويستصحبها دفع ملام البخل عنه، وأخذ الرواتب على تعليم الشرع؛ فهذا لا يضيع أجر العمل، لهذه الآية، ولكنها دون الدرجة الأولى.

ثالثها: أن يصرف العمل لغرض الدنيا، فهذا هو الرياء المبطل للعمل؛ كأن يتصدق ليعرف أنه سخي، أو يقاتل ليقال إنه جريء أو يعلم ليقال إنه عالم، حفظنا الله عن هذه الحالة.

(٣) قوله: (بالتلبية): متعلق بـ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ أفاد به أنواع ذكر الله تعالى.

(٤) قوله: (وهو جبل) ويسمى مزدلفة كلها بالمشعر الحرام أيضًا كما رُوي ذلك عن ابن عمر وغيره. ولا خلاف في أن مزدلفة كلها موقف للمبيت، ومزدلفة في حدود الحرم بين منى وعرفة.

ويدعو حتى أسفر جدًّا[(١)]. [رواه مسلم]، ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ لمعالم دينه ومناسك حجه، والكاف للتعليل[(٢)] ﴿وَإِن﴾ مخففة[(٣)] ﴿كُنتُم مِّن قَبۡلِهِۦ﴾ قبل هداه ﴿لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ١٩٨﴾.

١٩٩- ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ﴾ يا قريش[(٤)] ﴿مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ أي: من عرفة، بأن تقفوا بها معهم، وكانوا يقفون بالمزدلفة، ترفعًا عن الوقوف معهم،

---

(١) قوله: (وفي الحديث...). والحديث رواه مسلم في حجّه ﷺ، وهو طرف من الحديث الطويل. [مسلم: (٢/ ٨٨٦)].

(٢) قوله: (والكاف للتعليل). أي فالمعنى: واذكروا لهدايته إياكم، و﴿مَا﴾ مصدرية.

فائدة: الكاف تأتي لثمانية معانٍ: التمثيل، التشبيه، التنظير، والاستقصاء، القياس، التعليل، الزيادة للتوكيد، واسمًا بمعنى: مثل. فصلنا ذلك في «الثنائيات».

(٣) قوله: (مخففة). أي: مخففة من الثقيلة «إنَّ» والمخففة إعمالها قليل، ووجبت اللام إذا أهملت، فرقًا بينها وبين النافية، وهي هنا في قوله: ﴿لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ١٩٨﴾.

فائدة: ذكرنا في «الثنائيات» الأنواع الأربعة لـ«إنْ»: ١- الشرطية الجازمة. ٢- المخففة. ٣- النافية. ٤- الزائدة، كما ذكرنا أنواع «أنْ»، ولكلٍّ أحكام مفصلة.

(٤) قوله: (يا قريش). أشار به إلى أن هذا الخطاب لقريش ليس لعموم المسلمين؛ وذلك أنهم كانوا لا يقفون مع الناس في عرفات، وإنما يقفون في مزدلفة في حدود الحرم، زاعمين أنهم أهل الله في بلدته، فلا يخرجون عن الحرم في الحج، ويسمون أنفسهم بالحُمْس، فأمرهم الله تعالى أن يقفوا بعرفات ويفيضوا منها كسائر الناس، روى معناه البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكذا قال ابن عباس، والسدي، وعطاء، وقتادة وغيرهم، ذكره ابن كثير. والحُمْس -بسكون الميم- جمع «أَحْمس»، أي: المتشدّد في الدين والقتال.

وعلى هذا يكون «ثم» للترتيب في الذكر، لا للترتيب في العمل، كما قال المفسر وغيره من المفسرين؛ لأن الوقوف بعرفة متقدم على المبيت بمزدلفة المذكور في الآية السابقة.

و« ثُمَّ » للترتيب في الذكر، ﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ من ذنوبكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ بهم.

﴿٢٠٠﴾- ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم﴾ أديتم[1] ﴿مَّنَٰسِكَكُمْ﴾ عبادات حجكم بأن رميتم جمرة العقبة وطفتم واستقررتم بمنى[2] ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالتكبير والثناء ﴿كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ﴾ كما كنتم تذكرونهم عند فراغ حجكم بالمفاخرة[3] ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ من ذكركم إياهم، ونصب «أَشَدَّ» على الحال من «ذِكْرًا»[4]، المنصوب بـ«ٱذْكُرُوا۟»[5]، إذ لو تأخر عنه لكان صفة له، ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن

---

(١) قوله: (أديتم) أفاد به أن «قضى» هنا بمعنى أداء العمل، ليس بمعنى تدارك الفائت الذي على مصطلح الفقهاء.

(٢) قوله: (وطفتم) أي طواف الإفاضة الذي هو ركن الحج.

قوله: (واستقررتم بمنى) أي للمبيت والرمي.

(٣) قوله: (كما كنتم تذكرونهم) فيه إشارة إلى أن الكاف هنا -أي في ﴿كَذِكْرِكُمْ﴾- للتنظير، ويحتمل كونها للتشبيه، والتقدير: ذكرًا كذكركم آباءكم، فيكون الجار والمجرور في محل نصب مفعولًا مطلقًا، أي نعتًا للمصدر المحذوف.

قوله: (بالمفاخرة): متعلق بقوله: «تذكرونهم» وكانوا أيام منى يتفاخرون بآبائهم فأمرهم الله بأن يشتغلوا بذكر الله تعالى، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) قوله: (ونصب ﴿أَشَدَّ﴾) ذكر المفسر أن ﴿أَشَدَّ﴾ منصوب على الحال من ﴿ذِكْرًا﴾ والمعنى أو ذكرًا حال كونه أشد، لأن ﴿ذِكْرًا﴾ نكرة، و﴿أَشَدَّ﴾ نعت له في المعنى، ونعت النكرة إذا قدم على المنعوت أصبح حالًا، كما ذكره النحاة، مثلًا لو قلت: جاءني رجلٌ ضاحك، فـ«ضاحك» نعت، ولو قدمته وقلت: جاءني ضاحكًا رجلٌ، فـ«ضاحكًا» حال منصوب، ولا يتقدم النعت على المنعوت مع بقائه نعتًا.

(٥) قوله: (المنصوب بـ﴿ٱذْكُرُوا۟﴾). يعني: أن ﴿ذِكْرًا﴾ مفعول مطلق لـ﴿ٱذْكُرُوا۟﴾ الذي دل=

يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا﴾ نصيبنا[١] ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ فيؤتاه فيها[٢] ﴿وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾﴾ نصيب.

﴿٢٠١﴾- ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ نعمة[٣] ﴿وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً﴾ هي الجنة[٤] ﴿وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾[٥] بعدم دخولها، وهذا

= عليه «أو» العاطفة، وهو معطوف على ﴿كَذِكْرِكُمْ﴾ السابق، والعطف بمعنى: الإضراب، وقد أعرب هذا اللفظ: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ بأوجه مختلفة، وما قاله المفسر معقول وقريب، والفاء في ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ حرف تفصيل كما أشار إليه البيضاوي.

(١) قوله: (نصيبنا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ«آتِ» وهو بمعنى: أعطِ.

(٢) قوله: (فيؤتاه...). قدره ليعطف عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾﴾ فهو معطوف على المقدر.

(٣) قوله: (نعمة). قال ابن كثير: «الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء وثناء جميل إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين».اهـ.

والمفسر هنا مشى على هذا المعنى العام حيث فسر ﴿حَسَنَةً﴾ بـ«نعمة».

(٤) قوله: (هي الجنة). كما قال ابن كثير: «وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة».

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقِنَا﴾. ثلاث كلمات بل أربع كلمات، الواو العاطفة وفعل دعاء مع فاعله «قِ» دعاء من الوقاية، وفاعلُه: الضمير المستتر، و«نا» المتكلمين المفعول الأول؛ ففي هذا الإيجاز البالغ الذي تمتاز به اللغة العربية.

فائدة: النكرة إذا أعيد نكرة فيراد به غير الأول، وإذا أعيد معرفة أريد به نفس الأول، مثلًا لو قلت اشتريت كتابًا وبعتُ كتابًا، فالثاني المبيع غير الأول المشترى، ولو قلت: =

بيان لما كان عليه المشركون ولحال المؤمنين[١]، والقصد به[٢] الحث على طلب خَيْرَي الدارين، كما وعد بالثواب عليه بقوله:

(٢٠٢) - ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمۡ نَصِيبٞ﴾ ثواب ﴿مِّـ﴾ـن أجل[٣] ﴿مَّا كَسَبُواْۚ﴾ عملوا من الحج والدعاء ﴿وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٢٠٢﴾ يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من الدنيا، لحديث بذلك[٤].

= وبعت الكتاب فهو نفس الأول. وهذه قاعدة أغلبية، وإذا فسرت حسنة الدنيا بنعيم الدنيا، وحسنة الآخرة بالجنة، كان ذلك جريًا على القاعدة، حيث ذكر ﴿حَسَنَةً﴾ نكرة مرتين، فلكل منهما معنى مستقل والله أعلم. وقد ذكرنا القاعدة والاستثناء منها في كتابنا «الاستثناءات».

(١) قوله: (وهذا بيان لما كان...). الإشارة هنا إلى مضمون هذه الآية، فالمشركون كانوا يدعون لمصالح الدنيا، وأما المؤمن فيدعو لخيري الدنيا والآخرة.

(٢) قوله: (والقصد به). يعني: أن مضمون هذه الآية وإن كان إخبارًا ولكن القصد الإنشاء أي الحث والأمر بطلب خير الدارين.

(٣) قوله: (﴿مِّـ﴾ـن أجل). قدر ذلك ليفيد أن «من» هنا للسببية، ذكر ذلك البيضاوي وجهًا. ووجه آخر: المعنى: من جنس ما كسبوا، وهو جزاؤه، فتكون «من» ابتدائية.

(٤) قوله: (لحديث بذلك). وهو ما رواه ابن جرير وغيره عن ابن عباس، وابن جريج وغيرهما بما يفيد ذلك، قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا وَأَحۡسَنُ مَقِيلٗا ٢٤﴾ [الفرقان: ٢٦]، وذلك أنه ذكر أن أهل الجنة لا يمر بهم في الآخرة إلا قدر ميقات النهار من أوله إلى وقت القائلة حتى يسكنوا مساكنهم في الجنة...». مما يفيد أن المراد بالنهار هنا نهار الدنيا، وهو الذي يفهم من كلام المفسرين. خلافًا لبعض المعاصرين حيث خطّأهم وزعم أن المراد نصف النهار من أيام الآخرة، أي: يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ويبعد هذا القول أنه إذا كان المراد ما قاله فكيف يوصف بالسرعة، والله يقول: ﴿وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٢٠٢﴾ [البقرة: ٢٠٢].اهـ. والله أعلم.

(٢٠٣)- ﴿ ۞ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ﴾ بالتكبير عند رمي الجمرات[١] ﴿فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾ أي: أيام التشريق الثلاثة[٢]، ﴿فَمَن تَعَجَّلَ﴾ أي: استعجل بالنفر من منى ﴿فِي يَوۡمَيۡنِ﴾ أي: في ثاني أيام التشريق بعد رمي جماره[٣] ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ﴾ بالتعجيل ﴿وَمَن تَأَخَّرَ﴾ بها حتى بات ليلة الثالث ورمى جماره ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ بذلك أي: هم مخيرون في ذلك[٤]، ونفي الإثم[٥] ﴿لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ الله في

---

(١) قوله: (بالتكبير عند رمي الجمرات). لعل المفسر فسر ذكر الله هنا بالتكبير عند الرمي، لخصوصية تعلقه بالحج، أو للتقييد بأيام التشريق أي ﴿فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾ فإن التكبير مسنون عند كل رمية، وإلا فالتكبير مسنون بعد الصلوات أيضًا في أيام التشريق وابتداءً من صلاة الفجر يوم عرفة لغير الحاج ومن ظهر يوم النحر للحاج، وقد قال عكرمة في تفسير هذه الآية.. يعني التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات: الله أكبر، الله أكبر. كما في ابن كثير، وفسر ابن جرير بالتكبير عند الرمي وبعد الصلوات، فلعل المفسر خصّ الذكر هنا بالتكبير عند الرمي، للسببين المذكورين، والله أعلم.

(٢) قوله: (أي: أيام التشريق). قال ابن عباس: «الأيام المعدودات -يعني المذكورة هنا- أيام التشريق، والأيام المعلومات -المذكورة في سورة الحج- الأيام العشر». (ابن كثير، والقرطبي)، والأيام المعدودات المذكورة في آية الصيام هي رمضان كما تقدم.

(٣) قوله: (أي: ثاني أيام التشريق). أشار به إلى أن ﴿يَوۡمَيۡنِ﴾ هنا أطلق على يوم وبعض يوم آخر، كما أطلق ﴿أَشۡهُرٞ﴾ على شهرين وبعضٍ من الثالث في قوله تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ﴾ فكل ذلك إطلاق شائع.

(٤) قوله: (أي: هم مخيرون). أفاد به أن المراد بنفي الإثم في الصورتين، التخيير: فكل ذلك جائز للحاج، ولكن التأخر أفضل لفعله ﷺ، ولكونه أكثر عملًا.

(٥) قوله: (ونفي الإثم). قدره ليكون مبتدأ، و﴿لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ خبرًا له. وفي هذه الجملة توضيح لما قبلها.

حجه؛ لأنه الحاج في الحقيقة ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٢٠٣﴾ في الآخرة فيجازيكم بأعمالكم.

٢٠٤- ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ ولا يعجبك في الآخرة لمخالفته لاعتقاده[(١)] ﴿وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ﴾ أنه موافق لقوله ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ٢٠٤﴾ شديد الخصومة لك، ولأتباعك لعداوته لك وهو الأخنس بن شريق[(٢)]، كان منافقًا حلو الكلام للنبي ﷺ، يحلف أنه مؤمن به ومحب له فيدني مجلسه، فأكذبه الله في ذلك، ومرّ بزرع وحُمُرٍ[(٣)] لبعض المسلمين فأحرقه وعقرها ليلًا[(٤)] كما قال تعالى:

٢٠٥- ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ﴾ انصرف عنك ﴿سَعَىٰ﴾ مشى ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ﴾ من جملة الفساد ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ٢٠٥﴾ أي: لا يرضى به[(٥)].

---

(١) قوله: (ولا يعجبك في الآخرة). هذا تصريح بمفهوم المخالفة الذي أفاده التقييد بالحياة الدنيا.

(٢) قوله: (وهو الأخنس بن شريق). واسمه: أبيّ، والأخنس لقبه لأنه خنس يوم بدر بثلاثمائة رجل من حلفائه من بني زهرة عن قتال رسول الله ﷺ. (القرطبي).

وما ذكره المفسر من أن هذه الآيات نزلت في الأخنس هو قول السدي وغيره. وهناك قولان آخران، أحدهما: قول ابن عباس أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيب وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع وعابوهم؛ فأنزل الله في ذم المنافقين هذه الآيات، وأنزل في مدح خبيب وأصحابه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي﴾ الآية.

ثانيهما: قول قتادة ومجاهد والربيع بن أنس وغيرهم أنها عامة في كل منافق مع كل مؤمن. اختاره ابن كثير.

(٣) قوله: (حمر). بضم الميم جمع حمار، وأما بسكونها فهو جمع أحمر أو حمراء.

(٤) قوله: (ومرّ بزرع وحمر... إلخ). رواه ابن جرير عن السدي، ونقله القرطبي وغيره.

(٥) قوله: (أي لا يرضى به) فسر المفسر المحبة هنا بالرضا، وهو تفسير حسن بلا تأويل. =

(٢٠٦)- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ في فعلك ﴿أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ﴾ حملته الأنفة والحمية على العمل ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾[١] الذي أُمِر باتقائه ﴿فَحَسْبُهُۥ﴾ كافيه ﴿جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ (٢٠٦)﴾ الفراش، هي[٢].

(٢٠٧)- ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي﴾ يبيع ﴿نَفْسَهُ﴾ أي: يبذلها في طاعة الله[٣] ﴿ٱبْتِغَآءَ﴾ طلب ﴿مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ رضاه، وهو صهيب[٤]، لما آذاه المشركون هاجر إلى المدينة وترك لهم ماله ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ (٢٠٧)﴾ حيث أرشدهم إلى ما فيه رضاه.

= وأفاد المفسر بقوله: (مشى) أن المراد بالسعي: مجرد المشي والعمل، كما روي عن مجاهد: «﴿سَعَىٰ﴾، أي: عمِلَ»، كما أشار بقوله: (من جملة الفساد) إلى أن قوله تعالى: ﴿وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ﴾ من عطف الخاص على العام، والله أعلم.

(١) قوله: (على العمل ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾): قدر «العمل» ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾.

(٢) قوله: (الفراش، هي) الفراش تفسير للمهاد، و«هي» راجع إلى جهنم أعاذنا الله منها، وقدّره ليكون مخصوصًا بالذم ؛ لأن جملة المدح والذم تتكون من ثلاثة أجزاء، الفعل والفاعل والمخصوص، وقد يحذف المخصوص إذا علم به كما هنا، ولذا قدره المفسّر، ويوجد نظير ذلك في مواضع، وتقدم أيضًا.

(٣) قوله: (أي: يبذلها في طاعة الله). فيه إشارة إلى أن ﴿يَشْرِي﴾ أي: يبيع هنا استعارة بمعنى: يبذل، والبيع في الحقيقة تمليك شيء بثمنٍ.

(٤) قوله: (وهو صهيب). أي: فهذه الآية نزلت في صهيب بن سنان الرومي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبذلك قال ابن عباس وأنس وسعيد بن المسيب وعكرمة وجماعة، كما في ابن كثير.

وذكر في سبب النزول أقوال أخرى، ومن المفسرين من حمل الآية على كل مجاهد في سبيل الله، وعلى كل حالٍ، العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٢٠٨)- ونزل في عبدالله بن سلام وأصحابه لما عظموا السبت وكرهوا الإبل بعد الإسلام(١) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ﴾ بفتح السين وكسرها: الإسلام(٢) ﴿كَآفَّةٗ﴾ حال من السلم أي: في جميع شرائعه ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ﴾ طرق ﴿ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ تزيينه بالتفريق ﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ (٢٠٨)﴾ بيّن العداوة(٣).

(٢٠٩)- ﴿فَإِن زَلَلۡتُم﴾ مِلْتم عن الدخول في جميعه(٤) ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ الحجج الظاهرة على أنه حق ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه شيء عن انتقامه منكم(٥) ﴿حَكِيمٌ (٢٠٩)﴾ في صنعه.

---

(١) قوله: (ونزل في عبدالله بن سلام...إلخ). ما قاله المفسر من سبب النزول رواه ابن جرير عن عكرمة.

وفيه: أنهم استأذنوا رسول الله ﷺ في أن يسبتوا وأن يقوموا بالتوراة ليلًا، فأمرهم الله بإقامة شعائر الإسلام والاشتغال بها عما عداها. قال ابن كثير: «وفي ذكر عبدالله بن سلام مع هؤلاء نظر، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت، وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه ورفعه وبطلانه».اهـ.

وجعل الآية عامة في كل مؤمن، أنهم أمروا أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه. اهـ.

(٢) قوله: (بفتح السين وكسرها). قراءتان: الفتح: قرأ به نافع، وابن كثير، والكسائي، وأبو جعفر. وبالكسر: قرأ الباقون. ومعناهما: الإسلام. قاله العوفي عن ابن عباس، ومجاهد، وطاووس، والضحاك، وعكرمة، وقتادة، والسدّي، وابن زيد. (ابن كثير).

(٣) قوله: (بيّن العداوة). أشار به إلى أن ﴿مُّبِينٞ﴾ اسم فاعل من أبان، بمعنى بان أي ظهر.

(٤) قوله: (مِلتم). أي: عدلتم.

(٥) قوله: (لا يعجزه شيء). وبنحوه فسر ابن كثير حيث قال: «إن الله عزيز أي في انتقامه، لا يفوته هارب، ولا يغلبه غالب».

(٢١٠)- ﴿هَلۡ﴾ ما[١] ﴿يَنظُرُونَ﴾ ينتظر التاركون الدخول فيه ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: أمره[٢]، كقوله: «أَوۡ يَأۡتِيَ أَمۡرُ رَبِّكَۚ» [النحل: ٣٣]، أي: عذابه، ﴿فِي ظُلَلٖ﴾ جمع ظلة ﴿مِّنَ ٱلۡغَمَامِ﴾ السحاب ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ﴾ تم أمر هلاكهم ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ (٢١٠)﴾ بالبناء للمفعول والفاعل[٣]، في

---

(١) قوله: (ما). أشار به إلى أن هذا الاستفهام للإنكار، بمعنى النفي وفيه نوع توبيخ وكذلك كل استفهام من كلامه تعالى لا يكون على الحقيقة؛ لأن حقيقة الاستفهام طلب فهم ما لا يعلمه، والله تعالى عالم بكل شيء، فيكون الاستفهام في كلامه تعالى إما للإنكار أو التقرير أو التوبيخ أو نحو ذلك، والله أعلم.

وأفاد المفسر بقوله: (ينتظر التاركون). إلى أن «النظر» هنا بمعنى: الانتظار، فيتعدّى إلى المفعول بنفسه، كما أفاد المراد بواو الضمير في ﴿يَنظُرُونَ﴾.

(٢) قوله: (أي: أمره). هنا مشى المفسّر على تأويل إتيانه تعالى بإتيان أمره بتقدير مضاف، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ أَمۡرُ رَبِّكَۚ﴾ [النحل: ٣٣]. والقرآن يفسر بعضه ببعضه، وقد نقل ابن جرير هذا التأويل عن بعض المفسرين وذكره القرطبي والشوكاني، وعلى هذا يكون المراد بالآية التهديد بإتيان عذاب الدنيا.

ولكن الذي فسّر به ابن كثير: أن المراد هنا إتيان الله تعالى يوم القيامة لفصل القضاء، كما ثبت في أحاديث صحيحة، وعلى هذا يكون المراد بالآية التهديد بعذاب الآخرة.

وعلى كل حال مذهب أهل السنة والجماعة إثبات الإتيان لله تعالى لفصل القضاء كما يليق به من دون تكييف ولا تأويل، مع أن نسبة الإتيان إليه تعالى قد تكون بمعنى إتيان عذابه أو أمره، كقوله تعالى: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنۡ حَيۡثُ لَمۡ يَحۡتَسِبُواْۖ﴾ [الحشر: ٢]، و﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنۡيَٰنَهُم﴾ [النحل: ٢٦].

(٣) قوله: (بالبناء للمفعول والفاعل). قراءتان: بالبناء للمفعول: ﴿تُرۡجَعُ﴾: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، وأبي جعفر. وبالبناء للفاعل: ﴿تَرۡجِعُ﴾: قراءة الباقين.

الآخرة[١]، فيجازي كلًّا بعمله.

(٢١١) - ﴿سَلْ﴾ يا محمد[٢] ﴿بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ تبكيتًا[٣] ﴿كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم﴾ «كَمْ» استفهامية معلّقة[٤] «سَلْ» عن المفعول الثاني، وهي ثاني مفعول «ءَاتَيْنَا»[٥]، ومميزها[٦]: ﴿مِّنۡ ءَايَةِۭ بَيِّنَةٖۗ﴾ ظاهرة، كفلق البحر وإنزال المن والسلوى فبدلوها كفرًا[٧]

---

(١) قوله: (في الآخرة). متعلق بـ﴿تُرۡجَعُ﴾.

(٢) قوله: (يا محمد). أفاد أن الخطاب للرسول ﷺ، و﴿سَلۡ﴾ أمر من السؤال حذفت الهمزة تخفيفًا، وهو مطرد.

(٣) قوله: (تبكيتًا). أي: إعجازًا وإلزامًا، وإسكاتًا عن الحجة، أفاد المفسر به أن هذا السؤال ليس بسؤال المعرفة والاستفهام الحقيقي، فالرسول ﷺ يستغني بالوحي عن سؤالهم.

كما قال البيضاوي: «والمراد بهذا السؤال تقريعهم».

(٤) قوله: (﴿كَمۡ﴾ استفهامية معلّقة). يعني معلقة لـ﴿سَلۡ﴾ عن النصب في المفعول الثاني، لأن «سأل» يتعدى لمفعولين نحو: سألت زيدًا الكتاب.

وأدوات الاستفهام مما له صدر الكلام تأتي معلقة للفعل عن العمل في المفعول، والتعليق إبطال العمل لفظًا، والتعليق والإلغاء حكمان لأفعال القلوب أي ظن وأخواتها، وقد يأتي التعليق في غير أفعال القلوب كما هنا.

(٥) قوله: (وهي). أي: ﴿كَمۡ﴾ الاستفهامية ثاني مفعول ﴿ءَاتَيۡنَا﴾، أي: في محل نصب على أنها المفعول الثاني لـ﴿ءَاتَيۡنَا﴾، والمفعول الأول الضمير المتصل «هم» وهو واضح.

(٦) قوله: (ومميزها). أي: مميز ﴿كَمۡ﴾: ﴿مِّنۡ ءَايَةِۭ﴾.

مميز «كم» الاستفهامية كثيرًا ما يأتي منصوبًا، نحو: كم كتابًا قرأت؟ وقد ذكرنا التفصيل في ذلك في رسالتنا «إحكام العدد».

(٧) قوله: (فبدلوها كفرًا). هذا دخول إلى الآية قدّره ليعطف عليه الجملة ﴿وَمَن يُبَدِّلۡ﴾. =

﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: ما أنعم به عليه من الآيات[١]؛ لأنها سبب الهداية[٢] ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ﴾ كفرًا ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾﴾ له.

﴿٢١٢﴾- ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ من أهل مكة[٣] ﴿ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ بالتمويه، فأحبوها ﴿وَ﴾ هم ﴿يَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[٤] لفقرهم، كبلال وعمّار وصهيب، أي: يستهزئون بهم ويتعالَوْن عليهم بالمال ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾ الشرك، وهم هؤلاء ﴿فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾﴾ أي: رزقًا واسعًا[٥] في

= قوله: (كفرًا). هنا وفيما يأتي قريبًا مفعول لأجله لقوله ﴿وَمَن يُبَدِّلْ﴾ أو حال من ضمير ﴿يُبَدِّلْ﴾، أي: حال كونه كافرًا، أو مفعول ثان لـ﴿يُبَدِّلْ﴾ إذا ضمن معنى: يصيّر.

(١) قوله: (أي: ما أنعم به). أفاد به أن ﴿نِعْمَةَ﴾ اسم مصدر أريد به المنعم به. ومعناها في الأصل: الإنعام.

(٢) قوله: (لأنها...). تعليل لتفسير النعمة بالآيات، وبنحو ذلك فسر ابن كثير للنعمة، حيث قال: «أي: استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها والإعراض عنها...».

(٣) قوله: (من أهل مكة). لعله خصهم بالنظر إلى الواقع حال نزول الآية وإلا فشأن الكفار عمومًا كذلك، وبمثل ذلك فسر القرطبي، وأما ابن جرير، وابن كثير وغيرهما فأجروا الآية على عموم الكفار.

(٤) قوله: (﴿وَ﴾ هم...). قدر الضمير ليكون مبتدأ فتصبح الجملة اسمية، أشار به إلى أن الواو هنا حالية، والجملة المبدوءة بالمضارع المثبت تُجرد عن الواو إذا وقعت حالًا، فإذا وجدت الواو يقدر بعدها مبتدأ لتكون الجملة اسمية، والجملة الاسمية يدخل عليها الواو جوازًا أو وجوبًا إذا وقعت حالًا، كما فصله النحاة، وقد ذكرنا ملخص ذلك في كتاب «البلاغة».

(٥) قوله: (أي: رزقًا واسعًا). فسّر به لإفادة المراد بـ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾﴾. فإن كل شيء عند الله تعالى مقدر ومحسوب، فالمعنى: رزقًا واسعًا، والله أعلم.

الآخرة أو الدنيا بأن يملك المسخور منهم أموال الساخرين ورقابهم.

(٢١٣)- ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ على الإيمان[١]، فاختلفوا[٢] بأن آمن بعض وكفر بعض ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ إليهم ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ من آمن بالجنة ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من كفر بالنار[٣].

﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ بمعنى الكتب[٤] ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلق بـ«أَنزَلَ» ﴿لِيَحْكُمَ﴾ به ﴿بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ من الدين ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: في الدين[٥] ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ أي: الكتاب، فآمن بعض وكفر بعض ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ الحجج الظاهرة على التوحيد، و«مِنۢ» متعلقة بـ«ٱخْتَلَفَ»[٦]، وهي وما

---

(١) قوله: (على الإيمان). هكذا روى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال: «كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين..».اهـ.

(٢) قوله: (فاختلفوا). قدره لدلالة ما بعده عليه، أي قوله: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾. القرطبي.

(٣) قوله: (بالجنة). متعلق بـ﴿مُبَشِّرِينَ﴾، وكذا قوله: (بالنار) متعلق بـ﴿وَمُنذِرِينَ﴾. وذلك واضح.

(٤) قوله: (بمعنى: الكُتب). أي فـ«أل» في ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ جنسية.

(٥) قوله: (﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: في الدين). رجع المفسر الضمير إلى الدين المعلوم من السياق، ولم يرجعه إلى ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ مع كونه مذكورًا، لعل ذلك؛ لأن هذاالاختلاف من أهل الكتاب في أمورٍ كثيرة من أمور الدين كالقبلة ويوم العيد والصوم وغير ذلك مما سيذكر في الحديث، فهدى الله تعالى المؤمنين للحق في ذلك كله.

(٦) قوله: (و﴿مِنۢ﴾ متعلقة بـ﴿ٱخْتَلَفَ﴾) وعلى هذا يكون التقدير: وما اختلف في الدين من بعد ما جاءتهم البينات إلا أهل الكتاب، ومراد المفسّر دفع ما يوهم من المنافاة، لأن =

بعدها مقدم على الاستثناء في المعنى ﴿بَغْيًا﴾ من الكافرين ﴿بَيْنَهُمْ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ﴾ للبيان ﴿ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ﴾ بإرادته، ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ هدايته ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ طريق الحق.

﴿٢١٤﴾- ونزل في جهدٍ أصاب المسلمين[1] ﴿أَمْ﴾ بل أ[2] ﴿حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ

= أول الآية يفيد أن الاختلاف سابق على إنزال الكتب، وهنا يوهم أنه بعد إنزال الكتاب، فأفاد المفسر أن المراد بهذا الاختلاف هنا هو اختلاف أهل الكتاب في أمور دينهم بعد ما أوتوا الكتاب. والاختلاف الأول كان من القرون الأولى قبل بعثة نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ الذي هو أول الرسل، فهما اختلافان، روى الطبري عن ابن وهب عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه في قوله: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ....﴾ فاختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت والنصارى يوم الأحد فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة، واختلفوا في القبلة فاستقبلت النصارى المشرق واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد ﷺ للقبلة، واختلفوا في الصلاة فمنهم من يركع ولا يسجد ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلي وهو يتكلم، ومنهم من يصلي وهو يمشي، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك. واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار ومنهم يصوم عن بعض الطعام؛ فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فقالت اليهود: كان يهوديًا وقالت النصارى: كان نصرانيًا، وجعله الله حنيفًا مسلمًا فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فكذبت به اليهود وقالوا لأمه بهتانًا عظيمًا، وجعلته النصارى إلهًا وولدًا، وجعله الله روحه وكلمته فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك.اهـ.

(١) قوله: (ونزل في جهدٍ...). المفسر لم يحدد هذا الجهد، ولكن قال قتادة، والسدي وأكثر المفسرين: «نزلت في غزوة خندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد والشدة»، قاله القرطبي. فلعل مراد المفسر هذا.

(٢) قولـه: (بل أَ). قدّره ليفيد أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، تفيد الإضراب وكذا تفيد معنى =

ﭐلۡجَنَّةَ وَلَمَّا﴾ لم[١] ﴿يَأۡتِكُم مَّثَلُ﴾ شبه ما أتى ﴿ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۖ﴾ من المؤمنين من المحن، فتصبروا كما صبروا ﴿مَّسَّتۡهُمُ﴾ جملة مستأنفة[٢] مبيِّنة لما قبلها ﴿ٱلۡبَأۡسَآءُ﴾ شدة الفقر[٣] ﴿وَٱلضَّرَّآءُ﴾ المرض[٤] ﴿وَزُلۡزِلُواْ﴾ أزعجوا بأنواع البلاء ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ﴾ بالنصب والرفع[٥] أي: قال ﴿ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾ استبطاءً

= الاستفهام غالبًا. و«أم» تأتي على وجهين: متصلة عاطفة ومنقطعة إضرابية، كما تقدم في تفسير الآية (٨٠).

(١) قوله: (لم). فسر «لمّا» بـ«لم» ليفيد أن «لمّا» هنا للنفي، فهي حرف نفي وجزم وقلب، مثل «لم». وهما تشتركان في أربعة أمور وتفترقان في أربعة أمور فصلناها في «الثلاثيات».

وتأتي «لمّا» على وجهين آخرين أيضًا: شرطية وتسمى رابطية كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلۡبَشِيرُ﴾ [يوسف: ٩٦]، واستثنائية بمعنى «إلّا» كما في قوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ نَفۡسٖ لَّمَّا عَلَيۡهَا حَافِظٞ ٤﴾ [الطارق: ٤]، أي: ما كل نفس إلا عليها حافظ على أحد الوجوه. وهي حرف غير عاملة، وقيل: «لما» الرابطة «الشرطية» اسم.

(٢) قوله: (جملة مستأنفة). الجملة المستأنفة عند البلاغيين ما وقعت جوابًا لسؤال مقدر، وعند النحويين ما ليس لها علاقة إعرابية بما قبلها، وهنا يحتملهما وعلى كلا المعنيين لا تعطف على ما قبلها، بل تفصل.

(٣) قوله: (شدة الفقر). تفسير ﴿ٱلۡبَأۡسَآءُ﴾، وكذا قاله ابن عباس، وابن مسعود، وأبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم.

(٤) قوله: (المرض). تفسير ﴿ٱلضَّرَّآءُ﴾، كذا فسر ابن عباس قال: «السقم».

(٥) قوله: (بالنصب والرفع). قراءتان: بالنصب: قراءة الجمهور. وبالرفع: قراءة نافع.

وجه النصب: أن ﴿حَتَّىٰ﴾ جارة وتقدر «أن» بعدها. ووجه الرفع: كون ﴿حَتَّىٰ﴾ ابتدائية فلا تقدر «أن» بعدها.

وتكون «حتى» الداخلة على المضارع جارة إذا كان ما بعدها مستقبلًا بالنظر إلى ما قبلها، فقول =

للنصر لتناهي الشدة عليهم ﴿مَتَىٰ﴾ يأتي[١] ﴿نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ الذي وُعدناه فأجيبوا من قبل الله ﴿أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾ إتيانه.

﴿٢١٥﴾- ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ يا محمد ﴿مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ أي: الذي ينفقونه[٢]، والسائل: عمرو بن الجموح[٣]، وكان شيخًا ذا مالٍ، فسأل النبي ﷺ عما ينفق

= الرسول والذين آمنوا مستقبل بالنظر إلى زلزلتهم، وأما الابتدائية فتكون إذا كان المضارع بمعنى الحال، وذلك هنا باعتبار حكاية الماضي كالواقع الآن، فالمضارع ﴿يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ بمعنى الحال على هذا الاعتبار فتكون «حتى» ابتدائية والمضارع يكون مرفوعًا، وقد فصلنا حالات «حتى» في «الثلاثيات».

(١) قوله: (يأتي). قدره للتنصيص على أن المراد النصر المستقبل المتوقع، وعلى هذا يكون ﴿نَصْرُ﴾ فاعلًا لفعل محذوف، ويصح إعرابه مبتدأ مؤخرًا و﴿مَتَىٰ﴾ خبرًا مقدمًا، وعزى القرطبي هذا الإعراب إلى سيبويه، والأولى إلى أبي العباس.

(٢) قوله: (أي: الذي ينفقونه). هذا تفسير لـ«ذا» فهو هنا اسم موصول في محل رفع خبر «ما» الاستفهامية وهي في محل رفع مبتدأ، و﴿يُنفِقُونَ﴾ صلة الموصول.

و«ذا» تكون اسمًا موصولًا بثلاثة شروط:

١- ألا تكون «ذا» للإشارة.

٢- تقدم «ما» أو «من» الاستفهاميتين.

٣- ألا تجعل مع «ما» أو «من» كلمة واحدة.

فهٰهنا إذا جعلت ﴿مَاذَا﴾ كلمة واحدة تكون في محل نصب مفعول مقدم لـ﴿يُنفِقُونَ﴾.

والمفسر مشى على كون «ذا» اسمًا موصولًا.

(٣) قوله: (والسائل: عمرو بن الجموح). ذكر ذلك القرطبي أيضًا، ولم ينسبه إلى قائل، ونسبه البيضاوي إلى ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وروى ابن جرير عن ابن جريج سأل المؤمنون النبي ﷺ: أين ينفقون أموالهم، ولم يحدد السائل، ومشى عليه ابن كثير والشوكاني وغيرهما.

وعلى من ينفق، ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ﴾ بيان لـ«مَآ»، شامل للقليل والكثير، وفيه بيان المنفق الذي هو أحد شقي السؤال، وأجاب عن المصرف الذي هو الشق الآخر بقوله: ﴿فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: هم أولى به[١] ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾ إنفاق وغيره ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾ فمجازٍ عليه[٢].

﴿٢١٦﴾- ﴿كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ للكفار ﴿وَهُوَ كُرْهٌ﴾ مكروه[٣] ﴿لَّكُمْ﴾ طبعًا لمشقته ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾[٤] لميل النفس إلى الشهوات الموجبة لهلاكها، ونفورها عن التكليفات الموجبة لسعادتها، فلعل لكم في القتال -وإن كرهتموه- خيرًا؛ لأن

---

(١) قوله: (أي: هم أولى به). أفاد به أن المصارف المذكورة ليست على وجه الحصر، بل هم أولى بالإنفاق عليهم.

(٢) قوله: (فمجازٍ). الفاء عاطفة، ومُجازٍ بضم الميم اسم فاعل من: جازى يجازي.

فائدة: هذا أحد المواضع التي وردت بصيغة ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ وهي ثلاثة عشر سؤالًا، تقدم منها قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ نقل القرطبي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: ما رأيت قومًا خيرًا من أصحاب محمد ﷺ ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة كلهن في القرآن، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.اهـ.

(٣) قوله: (مكروه). أفاد أن ﴿كُرْهٌ﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، أو فُعل بمعنى: مفعول، كـ«خُبز» بمعنى: المخبوز، أفاده البيضاوي.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ﴾. ﴿عَسَىٰٓ﴾ هنا في الموضعين تامة، والمصدر المؤول من ﴿أَن﴾ والفعل فاعلها. هذا عند الجمهور.

فيه إما الظفر والغنيمة، أو الشهادة والأجر، وفي تركه -وإن أحببتموه- شرًّا؛ لأن فيه الذل والفقر وحرمان الأجر ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ ما هو خير لكم ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٢١٦﴾ ذلك، فبادروا إلى ما يأمركم به.

٢١٧- وأرسل النبي ﷺ أول سراياه[1]، وعليها عبدالله بن جحش فقاتلوا المشركين، وقتلوا ابن الحضرمي[2] آخر يوم من جمادى الآخرة، والتبس عليهم برجب، فعيّرهم الكفار باستحلاله، فنزل: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ﴾ المحرم ﴿قِتَالٖ فِيهِۖ﴾ بدل اشتمال ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ﴾ عظيم وزرًا، مبتدأ وخبر[3]، ﴿وَصَدٌّ﴾ مبتدأ، منع الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ﴾ بالله ﴿وَ﴾ صد عن ﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾[4] أي: مكة ﴿وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ﴾ وهم النبي

(١) قوله: (وأرسل النبي ﷺ). ما ذكره من سبب النزول مروي عن ابن عباس، وابن مسعود، ومحمد بن إسحاق، ذكره ابن كثيروغيره مفصَّلًا، وكان ذلك في السنة الأولى الهجرية.
والسرايا: جمع سرية، هي من يبعثه رسول الله ﷺ للقتال من دون صحبته معهم، فإذا كان ﷺ معهم سمي غزوة.

(٢) قوله: (ابن الحضرمي). هو عمرو بن عبدالله الحضرمي.

(٣) قوله: (مبتدأ وخبر). أي قوله: ﴿قِتَالٞ﴾ مبتدأ، ﴿كَبِيرٞۖ﴾ خبره، و﴿فِيهِ﴾ الجار والمجرور نعت لـ﴿قِتَالٞ﴾، وهو مسوّغ للابتداء بالنكرة.

(٤) قوله: (﴿وَ﴾ صد عن ﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾). قدر المفسر (صد عن) ليفيد أن ﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ معطوف على ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ كما ذكره القرطبي، وقال البيضاوي: «﴿ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ مجرور بتقدير مضاف، أي: وصد المسجد الحرام، ولا يحسن عطفه على ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لوجود الفصل، أي: عطف ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ﴾ على «صدّ عن سبيل الله».
وأما ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ﴾ فمعطوف على «صدّ». ويمكن أن يريد المفسر بذلك التقدير، أي: =

ﷺ والمؤمنون، وخبر المبتدأ ﴿أَكْبَرُ﴾ أعظم وزرًا ﴿عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ من القتال فيه ﴿وَٱلْفِتْنَةُ﴾ الشرك[1] منكم ﴿أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِۗ﴾ لكم فيه ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ أي: الكفار ﴿يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿حَتَّىٰ﴾ كي[2] ﴿يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾ إلى الكفر ﴿إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَٰلُهُمْ﴾ الصالحة ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۖ﴾ فلا اعتداد ولا ثواب عليها، والتقييد بالموت عليها يفيد أنه لو رجع إلى الإسلام لم يبطل عمله[3]، فيثاب عليه ولا يعيده كالحج مثلًا وعليه الشافعي. ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾.

﴿٢١٨﴾- ولما ظن السرية أنهم إن سلموا من الإثم فلا يحصل لهم أجر نزل[4]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾ فارقوا أوطانهم ﴿وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾

= ﴿صَدٌّ عَن﴾ إفادة أن ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ مع المقدر معطوف على ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، من أجل المحذور الذي ذكره البيضاوي.

(١) قوله: (الشرك). تفسير الفتنة هنا بالشرك قول مجاهد وغيره. وقال الجمهور: معنى الفتنة هنا: فتنتهم المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا. قاله القرطبي. وتقدم إطلاقات «الفتنة» في تفسير الآية (١٩١) من هذه السورة.

(٢) قوله: (كي). أشار به إلى أن ﴿حَتَّىٰ﴾ هنا للتعليل، وصرح بذلك البيضاوي، وابن هشام في «مغني اللبيب»، ومعنى التعليل أوضح من معنى الغاية؛ لأن ردّهم عن الدين ليس غاية يتوقع حصولها، والله أعلم.

(٣) قوله: (والتقييد بالموت هنا يفيد...). أي: بمفهوم المخالفة، وذلك محل خلاف بين العلماء.

(٤) قوله: (ولما ظن السرية...). نقل ابن كثير في سبب نزول هذه الآية عن محمد بن إسحاق قريبًا مما ذكره المفسر.

لإعلاء دينه ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ﴾ ثوابه[١] ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ﴾ للمؤمنين ﴿رَّحِيمٞ ٢١٨﴾ بهم.

٢١٩- ﴿۞ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ[٢] وَٱلۡمَيۡسِرِۖ﴾ القمار[٣]، ما حكمهما ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿فِيهِمَآ﴾ أي: في تعاطيهما[٤] ﴿إِثۡمٞ كَبِيرٞ﴾ عظيم، وفي قراءة[٥]: «كَثِيرٌ»

---

(١) قوله: (ثوابه). تفسير الرحمة بالثواب نوع من التأويل، ومذهب السلف إثبات الرحمة لله تعالى كما يليق به تعالى، وأما الثواب فهو من آثار الرحمة، ويمكن المراد بالرحمة هنا الثواب؛ لأن الرحمة هنا هي الرحمة المتعدية، والله أعلم، كما قال ابن جرير: «أي: يطمعون أن يرحمهم الله فيدخلهم جنته بفضل رحمته إياهم».اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿ٱلۡخَمۡرِ﴾. الخمر في الأصل ما يتخذ من العنب، سمي به لمخامرته العقل، أي: لتغطيته، وفي حكمه كل مسكر، وهل يسمى كل مسكر بالخمر لغة، خلاف، فمن أجاز القياس في اللغة سمّوه به، ومن لم يجز فلم يسمّوه ولكن حكمه التحريم قياسًا على الخمر، ولوجود النص: «**كل مسكر حرام**». [رواه مسلم، والنسائي والبيهقي وغيرهم].

(٣) قوله: (القمار). قال أهل اللغة: القمار: كل لعب يشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئًا.اهـ. [المنجد]. وكانت العرب يقامرون بالأزلام.

قال ابن عباس: «كان الرجل في الجاهلية يخاطر الرجل على أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بماله وأهله؛ فنزلت الآية».اهـ. (القرطبي).

والميسر: مصدر ميمي سمي به القمار؛ لأنه أخذ مال الغير بيسر، أو سلب يساره.اهـ. أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (في تعاطيهما). أشار إلى تقدير مضاف؛ لأن الإثم يتعلق بفعل العباد، لا بنفس الأعيان، فهذا التقدير من دلالة الاقتضاء.

(٥) قوله: (وفي قراءة:...). هي قراءة حمزة، والكسائي: ﴿كَثِيرٞ﴾: بالمثلثة، أي:بالثاء ذات ثلاث نقاط. وقرأ الباقون: ﴿كَبِيرٞ﴾: بالباء، ومعناهما واضح.

بالمثلثة؛ لما يحصل[١] بسببهما من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ باللذة والفرح في الخمر وإصابة المال بلا كدّ في الميسر ﴿وَإِثْمُهُمَآ﴾ أي: ما ينشأ عنهما من المفاسد ﴿أَكۡبَرُ﴾ أعظم ﴿مِن نَّفۡعِهِمَاۗ﴾ ولمّا نزلت شربها قوم وامتنع آخرون إلى أن حرمتها آية المائدة[٢]، ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ أي: ما قدره ﴿قُلِ﴾ أنفقوا ﴿ٱلۡعَفۡوَۗ﴾[٣] أي: الفاضل عن الحاجة[٤]، ولا تنفقوا ما تحتاجون إليه وتضيعوا أنفسكم، وفي قراءة: بالرفع بتقدير «هو»[٥]، ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: كما بين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾.

﴿٢٢٠﴾- ﴿فِي﴾ أمر ﴿ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۗ﴾[٦] فتأخذون الأصلح لكم فيهما

---

(١) قوله: (لما يحصل...). تعليل لـ﴿إِثۡمٞ﴾.

(٢) قوله: (إلى أن حرمتها آية المائدة). وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾.

قال ابن عمر، والشعبي، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس، وعبدالرحمن بن زيد: «إن هذه أول آية نزلت في الخمر -أي في النهي عنها- ثم نزلت الآية التي في سورة النساء آية (٤٣) -أي ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾- ثم نزلت الآية التي في المائدة فحرمت الخمر».اهـ. (ابن كثير).

(٣) قوله: (أنفقوا). قدره ليفيد أن ﴿ٱلۡعَفۡوَۗ﴾ منصوب بفعل محذوف.

(٤) قوله: (الفاضل عن الحاجة). كذا روي عن ابن عمر، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وابن جبير، والحسن وغيرهم، كما في ابن كثير.

(٥) قوله: (وفي قراءة: بالرفع...). وهي قراءة أبي عمرو. وبالنصب: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (﴿فِي﴾ أمر ﴿ٱلدُّنۡيَا﴾). أفاد به تقدير مضاف، وأن ﴿فِي﴾ حرف تعدية، وليست للظرفية.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ وما يلقونه من الحرج في شأنهم[(١)]، فإن واكلوهم يأثموا، وإن عزلوا مالهم من أموالهم وصنعوا لهم طعامًا وحدهم فحرج ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ﴾ في أموالهم بتنميتها ومداخلتكم ﴿خَيْرٌ﴾ من ترك ذلك[(٢)] ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ﴾ أي: تخالطوا نفقتكم بنفقتهم ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ أي: فهم إخوانكم في الدين[(٣)]، ومن شأن الأخ أن يخالط أخاه، أي: فلكم ذلك ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ﴾ لأموالهم

(١) قوله: (وما يلقونه من الحرج...). أي: يجدون من المشقة في شأن اليتامى؛ وذلك لما روى ابن جرير، وأبو داود، والنسائي وغيرهم، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لما نزلت ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، و﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ [النساء: ١٠]، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء من طعامه، فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ؛ فأنزل الله ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾. (ابن كثير).

(٢) قوله: (من ترك ذلك). أشار به إلى أن ﴿خَيْرٌ﴾ هنا اسم تفضيل، وما قدره هو المفضل عليه، وكان أصله «أخير» حذفت الهمزة تخفيفًا، وكذا لفظ «شر»، وقد يستعملان بمعنى الحسنة والسيئة، فلا يكون فيهما معنى التفضيل، ولا يذكر بعدهما «من» لا لفظًا ولا تقديرًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، و﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وغير ذلك. وقد تقدم في تفسير الآية (١٠٣).

(٣) قوله: (أي: فهم إخوانكم). أفاد به أن ﴿إِخْوَٰنُكُمْ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، والجملة جواب الشرط، ومن حيث المعنى هي دالة على جواب الشرط وعلة له، أشار المفسر إليه بقوله: أي فلكم ذلك، فالمعنى: فلكم ذلك؛ لأنهم إخوانكم، وحذف جواب الشرط وإقامة علته مقامه كثير، ويعتبر من جملة الإيجاز، ذكره البلاغيون.

بمخالطته ﴿مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ بها فيجازي كلًّا منهما ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ لضيّق عليكم بتحريم المخالطة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره ﴿حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾﴾ في صنعه.

﴿٢٢١﴾ - ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟﴾ تتزوجوا أيها المسلمون[1] ﴿ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ الكافرات[2] ﴿حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾ حرة؛ لأن سبب نزولها العيب على من تزوج أمة[3]، وترغيبه في نكاح حرة مشركة ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ لجمالها ومالها، وهذا مخصوص بغير الكتابيات بآية «وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ» [المائدة: ٥]،

---

(١) ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟﴾ هنا بفتح التاء، تتزوجوا، خطاب للمؤمنين كما أشار إليه المفسر بقوله: أيها المسلمون، وفيما يأتي: ولا تنكحوا بضم التاء من الإنكاح أي التزويج خطاب للأولياء، نهي لهم عن تزويج مولياتهم للكافرين.

(٢) قوله: (الكافرات). أشار به إلى أن المراد بالمشركات: الكافرات، سواء كان الكفر بالإشراك أو غيره، كالملاحدة والدهريين، ما عدا أهل الكتاب كما سيذكره، فيكون ﴿ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ عامًا مخصوصًا، كما روى ذلك ابن جرير، عن ابن عباس وغيره.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ فهو على عمومه لا يجوز تزويج المؤمنة بكافرٍ مطلقًا.

(٣) قوله: (لأن سبب نزولها...). ما ذكره من سبب النزول نقله ابن كثير، والقرطبي، عن السديّ: قال: «نزلت في عبدالله بن رواحة كانت له أمة سوداء، فلطمها في غضب ثم ندم فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «**ما هي يا عبدالله؟**» قال: تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد الشهادتين، فقال رسول الله ﷺ: «**هذه مؤمنة**»، فقال ابن رواحة: لأعتقنها ولأتزوجنها، ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا: نكح أمة، وكانوا يرون أن ينكحوا إلى المشركين وكانوا ينكحونهم رغبة في أحسابهم فنزلت هذه الآية».اهـ.

﴿وَلَا تُنكِحُواْ﴾ تُزَوِّجوا ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: الكفار(١)، المؤمنات(٢) ﴿حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْۗ﴾ لماله وجماله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: أهل الشرك ﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ﴾ بدعائهم إلى العمل الموجب لها فلا تليق مناكحتهم(٣) ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ﴾ على لسان رسله ﴿إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ﴾ أي: العمل الموجب لهما ﴿بِإِذْنِهِۦۖ﴾ بإرادته(٤)، فيجب إجابته بتزويج أوليائه(٥) ﴿وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ يتعظون.

﴿٢٢٢﴾- ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ﴾ أي: الحيض أو مكانه(٦)، ماذا يفعل بالنساء فيه(٧) ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قذر أو محله ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ﴾ اتركوا

---

(١) قوله: (أي: الكفار). كما تقدم في ﴿ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾.

(٢) قوله: (المؤمنات). مفعول ثانٍ لـ﴿لَا تُنكِحُواْ﴾.

(٣) قوله: (بدعائهم إلى العمل الموجب لها). فيه إشارة إلى أن ﴿ٱلنَّارِۖ﴾ من المجاز المرسل، أطلق المسبب ﴿ٱلنَّارِۖ﴾، وأريد السبب (العمل الموجب لها)، وكذا قوله: (يدعو إلى الجنة) على ما مشى عليه المفسّر.

(٤) قوله: (بإرادته). تفسير لـ﴿إِذْنِهِۦ﴾، وذكره البيضاوي وجهًا. والوجه الثاني: بتوفيقه وتيسيره، وقال ابن كثير: «بشرعه»، وعن الزجاج: «بأمره»، وكل ما فسّر به متلازمة، والله أعلم.

(٥) قوله: (بتزويج أوليائه). وهم المؤمنون.

(٦) قوله: (أي: الحيض أو مكانه). أشار به إلى أن المحيض إما مصدر ميميّ أو ظرف.

والمصدر الميميّ: ما دل على حدثٍ وفي أوله ميم مزيدة لغير المفاعلة، كالمغفرة والموعظة.

(٧) قوله: (ماذا يفعل بالنساء...). هذا محط السؤال.

روى الإمام مسلم وأحمد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم =

وطأهن[(١)] ﴿فِي ٱلْمَحِيضِ﴾ أي: وقته أو مكانه[(٢)] ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ بالجماع[(٣)] ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ بسكون الطاء وتشديدها والهاء[(٤)]، وفيه إدغام التاء في الأصل في الطاء[(٥)]، أي: يغتسلن بعد انقطاعه[(٦)] ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ بالجماع ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ بتجنبه في الحيض[(٧)]، وهو القبل، ولا تعدوه إلى غيره[(٨)]

= يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ الآية. فقال ﷺ: «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**».اهـ. (ابن كثير).

(١) قوله: (اتركوا وطأهن). فسّر به المراد بالاعتزال.

(٢) وقوله: (أي: وقته أو مكانه). هنا حمل ﴿ٱلْمَحِيضِ﴾ على الظرفية.

(٣) قوله: (﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ بالجماع). أفاد أن المراد بالنهي عن القربان هو الجماع، وأما المباشرة بين السرة والركبة بغير الجماع ففيه خلاف، والأصح عند الشافعي الحرمة، وأما مباشرتها في غير ذلك فهي جائزة اتفاقًا لثبوت السنة بذلك، فيكون من أمثلة بيان إجمال القرآن بالسنة.

(٤) قوله: (بسكون الطاء). أي: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ من الثلاثي المجرد: قراءة الجمهور. وتشديدها والهاء، أي تشديد الطاء والهاء: ﴿يَطَّهَّرْنَ﴾: قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف، من: اطّهّر يطّهّرُ، متفرع عن: تطهّر يتطهّر، بوزن «تفعّل».

(٥) قوله: (وفيه إدغام التاء). أي: في «يطّهّرن» كان أصله: «يتطَهَّرن» أدغمت التاء في الطاء.

(٦) قوله: (أي: يغتسلن). هذا تفسير المراد بـ«يطَّهَّرن» بتشديد الطاء؛ وذلك لأن باب التفعّل يدل على المبالغة، والمبالغة في الطهارة تكون بالاغتسال كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، أي: بالاغتسال.

(٧) قوله: (بتجنبه). متعلق بـ﴿أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾.

(٨) قوله: (ولا تعدوه). بسكون العين وتخفيف الدال من: عدا يعدو، أي: لا تجاوزوه، والمراد النهي عن إتيان الأدبار.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ﴾ يثيب ويكرم[١] ﴿ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ من الذنوب ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ من الأقذار.

﴿٢٢٣﴾ - ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ أي: محل زرعكم الولد ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ﴾ أي: محلّه وهو القبل ﴿أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿شِئْتُمْ﴾ من قيام وقعود واضطجاع وإقبال وإدبار، نزل ردًّا لقول اليهود[٢]: من أتى امرأته في قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول ﴿وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ العمل الصالح كالتسمية عند الجماع[٣] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في أمره ونهيه ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾ بالبعث، فيجازيكم بأعمالكم ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾ الذين اتقوه بالجنة.

﴿٢٢٤﴾ - ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: الحلف به ﴿عُرْضَةً﴾ علة مانعة[٤] ﴿لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾

---

(١) قوله: (يثيب). هنا أول المفسر المحبة بالإثابة، وقد ذكرنا أن مذهب السلف إثبات المحبة لله تعالى كما تليق به تعالى.

(٢) قوله: (نزل ردًّا لقول اليهود...). هكذا روى البخاري، وابن أبي حاتم، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سبب نزول هذه الآية. (ابن كثير). [«فتح الباري» (٨/ ٣٧)]، ويستفاد من مجموع ما نقله أئمة التفسير أن هذه الآية إباحة لإتيان النساء في القبل فقط من أيّ جهة، وليست إباحة لإتيانها في الدبر.

فائدة: لفظ «أنّى» يأتي اسم استفهام بمعنى: كيف، وبمعنى: من أين، ويأتي اسم شرط، وهٰهنا اسم شرط بمعنى: كيف، في محل نصب على الحال.

(٣) قوله: (كالتسمية عند الجماع). وبها ورد تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ عن ابن عباس، وعطاء. (القرطبي).

(٤) قوله: (علة مانعة). العرضة في الأصل: بمعنى اسم الفاعل الحاجز المعترض بين الشيئين، ولذا فسرها بـ(العلة المانعة).

أي: نصبًا لها[١]، بأن تكثروا الحلف به[٢] ﴿أَن﴾ لا ﴿تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصۡلِحُواْ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ﴾[٣] فتكره اليمين على ذلك ويسن فيه الحنث ويكفر، بخلافها على فعل البرّ ونحوه فهي طاعة. المعنى: لا تمتنعوا من فعل ما ذكر من البر ونحوه إذا حلفتم عليه بل ائتوه وكفّروا؛ لأن سبب نزولها الامتناع من ذلك[٤]، ﴿وَٱللَّهُ

(١) وقوله: (أي: نصبًا). تفسير لمعنى العرضة في اللغة، وهو بفتح النون والصاد بمعنى: الشيء المنصوب.

(٢) قوله: (بأن تكثروا). الباء للتصوير، أي: تصوير جعل الله تعالى عرضة للأيمان بكثرة الحلف به.

(٣) وقوله: (﴿أَن﴾ لا ﴿تَبَرُّواْ﴾) قدر «لا» هنا جريًا على تفسير العرضة بالنَصَب، فالمعنى: لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم بأنكم لا تفعلون البرّ، وأما على تفسير العرضة بالعلة المانعة فلا حاجة إلى تقدير «لا»، فيكون المعنى: لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتقوا، أي علة مانعة عن فعل البرّ، ويكون ﴿أَن تَبَرُّواْ﴾ عطف بيان لـ﴿أَيۡمَٰنِكُمۡ﴾ أو بدلًا منه، والله أعلم.

وفي النسخة المحققة للدكتور قباوة: ﴿عُرۡضَةٗ﴾ علة مانعة ﴿لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ﴾ أي لما حلفتم عليه، -سمي باليمين لملابسته له- أن تفعلوه لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ﴾ وهذه النسخة أوضح، وعلى كل حال يكون معنى الآية، النهي عن ترك عمل البرّ تعلّلًا بالحلف على ذلك كما يعلم من ابن كثير، والقرطبي وغيرهما.

(٤) قوله: (لأن سبب نزولها الامتناع). نقل القرطبي في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال: قيل: نزلت بسبب الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما حلف ألا ينفق على مسطح حين تكلم في عائشة في حديث الإفك، وقيل نزلت في الصديق أيضًا حين حلف ألا يأكل مع الأضياف، وقيل: نزلت في عبدالله بن رواحة حين حلف ألا يكلم بشير بن النعمان وكان ختنه على أخته، وعلى كل حال: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

﴿سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم ﴿عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾﴾ بأحوالكم.

﴿٢٢٥﴾ - ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ﴾ الكائن[١] ﴿فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ وهو ما سبق إليه اللسان من غير قصد الحلف[٢]، نحو: لا والله، وبلى والله، فلا إثم عليه ولا كفارة ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي: قصدته من الأيمان إذا حنثتم[٣] ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لما كان من اللغو ﴿حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾ بتأخير العقوبة عن مستحقها[٤].

﴿٢٢٦﴾ - ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ أي: يحلفون ألا يجامعوهن[٥] ﴿تَرَبُّصُ﴾ انتظار ﴿أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو﴾ رجعوا فيها[٦] أو بعدها عن اليمين إلى الوطء ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لهم ما أتوه من ضرر المرأة بالحلف[٧] ﴿رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾﴾ بهم.

---

(١) قوله: (الكائن) قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ نعت لـ﴿ٱللَّغْوِ﴾.

(٢) قوله: (وهو ما سبق إليه اللسان). تفسير اللغو في الأيمان بما ذكره المفسر مرويّ عن ابن عباس، وعائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وغيرهما، كما نقله ابن كثير، والقرطبي.

(٣) قوله: (إذا حنثتم). الحنث مخالفة اليمين، بأن يفعل شيئًا حلف ألا يفعله أو يترك شيئًا حلف أن يفعله، وبابه: حنِثَ بكسر النون، يحنَثُ بفتحها.

(٤) قوله: (لما كان من اللغو). قدره لمناسبة سياق الآية، وليس للتخصيص، وكذلك قوله: (بتأخير العقوبة...)، وذلك واضح.

(٥) قوله: (أي: يحلفون ألا يجامعوهن). هذا معنى الإيلاء، وهو عند الفقهاء: حلف الزوج ألا يطأ زوجته لأكثر من أربعة أشهر، والإيلاء حرام، ويترتب عليه ما ذكر في هذه الآية الكريمة.

(٦) قوله: (رجعوا فيها). أي: في أربعة أشهر.

(٧) قوله: (ما أتوه من ضرر المرأة). أشار به إلى أن الكفارة لا تسقط إذا فاء في المدة التي آلى فيها، وهي كفارة يمين.

(٢٢٧) - ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ﴾ أي: عليه بأن لم يفيئوا[١] فليوقعوه[٢] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقولهم ﴿عَلِيمٌ (٢٢٧)﴾[٣] بعزمهم، المعنى: ليس لهم بعد تربص ما ذكر إلا الفيئة أو الطلاق.

(٢٢٨) - ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ أي: لينتظرن[٤] ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ عن النكاح ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ تمضي من حين الطلاق، جمع قرء بفتح القاف، وهو الطهر أو الحيض[٥]، قولان، وهذا في المدخول بهن[٦]، أما غيرهن فلا عدة عليهن لقوله:

---

(١) قوله: (أي: عليه). أشار به إلى أن «الطلاق» منصوب بنزع الخافض، وهو «على»؛ لأن عزم يتعدى بـ«على».

(٢) قوله: (فليوقعوه). أي: الطلاق. أفاد به أنه جواب الشرط المحذوف.

(٣) وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧)﴾. كالعلة للجواب؛ ففي الكلام حذف جواب الشرط وإقامة علته مقامه، كما تقدم نظير ذلك، وأحكام الإيلاء مفصلة في كتب الفقه.

(٤) قوله: (أي: لينتظرن). أفاد به أن ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر بمعنى: الإنشاء، أي: الأمر.

(٥) قوله: (وهوالطهر أوالحيض). فالقرء لفظ مشترك، موضوع للطهر والحيض، ولذا تكون هذه الآية مجملة، وقد اختلف العلماء في المراد به هنا، كما قال المفسّر، والراجح عند الشافعية: الطهر؛ لقوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، حيث يفهم أن العدة تبتدئ من حين الطلاق، والطلاق لا يجوز إلا في الطهر، فيلزم كون القرء الطهر.

(٦) قوله: (وهذا في المدخول بهن). أي: تربص ثلاثة قروء عدة المدخول بهن، وأفاد المفسر بهذا الكلام أن هذه الآية عامة مخصوصة، دخلها التخصيص أربع مرات، ثلاث بالقرآن وواحد بالسنة، والسنة التي أشار إليها هي: ما رواه أبو دواد والترمذي وابن ماجه عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال: «**طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان**» [أبو داود (٢١٨٩)، والترمذي (١١٨٢)، وابن ماجه (٢٠٨٠)]. وفي إسناده مقال، لكن قال الفقهاء: لم يعرف بين الصحابة خلاف في هذه المسألة أن الأمة على النصف من =

﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ﴾ [الأحزاب: ٤٩]، وفي غير الآيسةِ والصغيرةِ فعدتهن ثلاثة أشهر[(١)]، والحواملِ فعدتهن أن يضعن حملهن كما في سورة الطلاق. والإماءِ فعدتهن قرءان بالسنة، ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الولد أو الحيض ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ أزواجهن ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ بمراجعتهن ولو أَبَيْنَ[(٢)] ﴿فِي ذَٰلِكَ﴾ أي: في زمن التربص ﴿إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًا ۚ﴾ بينهما، لاضرار المرأة، وهو تحريض على قصده[(٣)]، لا شرط لجواز الرجعة، وهذا في الطلاق الرجعي[(٤)]، و﴿أَحَقُّ﴾ لا تفضيل فيه، إذ لا حق لغيرهم في نكاحهن في العدة

= الحرّة، ونقل ابن المنذر الإجماع على ذلك في «العدة» إلا أنه نقل عن ابن سيرين أنها مثل الحرة. فقول المفسر: (وفي غير الآيسة) معطوف على قوله: (في المدخول بهن).

(١) وقوله: (والصغيرة) معطوف على الآيسة أي وغير الصغيرة.

وكذلك قوله: (والحوامل) (والإماء). فالمعنى في غير الحوامل وغير الإماء.

(٢) قوله: (ولو أَبَيْنَ). أي: امتنعن، فلا يشترط في الرجعة رضى الزوجة.

(٣) قوله: (وهو تحريض). أي: قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًا ۚ﴾ تحريض للأزواج على قصده، أي: قصد الإصلاح. فليس له مفهوم مخالفة.

(٤) قوله: (وهذا في الطلاق الرجعي). وهو الطلاق مرة أو مرتين، أما البائن سواء كانت البينونة الكبرى أو الصغرى فلا رجعة للزوج فيها.

الكبرى: التطليق ثلاثًا، والصغرى: الخلع أو الفسخ. وأحكام الرجعة مفصلة في كتب الفقه.

فائدة: قال الأصوليون: عود الضمير إلى بعض أفراد العام ليس مخصِّصًا له، فهٰهنا قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ﴾ عام يشمل البائن والرجعيّ، والضمير في ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ راجع إلى الرجعيات منهن فقط، فهذا الرجوع لا يخصّص العام، فلا يراد بالمطلقات الرجعيات فقط لعود هذا الضمير، بل يراد به الرجعيات والبائنات على العموم، ولهذه القاعدة أمثلة أخرى.

﴿وَلَهُنَّ﴾ على الأزواج ﴿مِثْلُ ٱلَّذِى﴾ لهم ﴿عَلَيْهِنَّ﴾ من الحقوق ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ شرعًا من حسن العشرة، وترك الضرار ونحو ذلك، ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ فضيلة في الحق من وجوب طاعتهن لهم لما ساقوه من المهر والإنفاق ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ فيما دبّره لخلقه.

﴿٢٢٩﴾- ﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ أي: التطليق الذي يراجع بعده[1] ﴿مَرَّتَانِ﴾ أي: اثنتان[2] ﴿فَإِمْسَاكٌۢ﴾ أي: فعليكم إمساكهن[3] بعده بأن تراجعوهن ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ من غير ضرار ﴿أَوْ تَسْرِيحٌۢ﴾ أي: إرسال لهن ﴿بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ أيها الأزواج[4] ﴿أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من المهور[5] ﴿شَيْـًٔا﴾ إذا طلقتموهن ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ﴾[6]

---

(١) قوله: (التطليق الذي يراجع بعده). أفاد به أن «أل» في ﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ عهدية، وأن ﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ اسم مصدر لـ«طلّق»، كان في الجاهلية وفي ابتداء الإسلام أنه لا عددَ للطلاق، يطلق الرجل ما شاء ويرجع في العدة إن أراد بدون تحديد وفي ذلك إضرار بالمرأة؛ فأنزل الله هذه الآية، وحدّد للطلاق عددًا، أفاده ابن كثير وغيره.

(٢) قوله: (أي: اثنتان). فيه إشارة إلى أن المراد بالمرتين طلقتان، سواء أوقعهما في وقتٍ واحدٍ أو وقتين.

(٣) قوله: (فعليكم إمساكهن). أفاد به أن «إمساك» مبتدأ حذف خبره.

(٤) قوله: (أيها الأزواج). أشار به إلى أن هذا الخطاب للأزواج المطلقين.

(٥) قوله: (من المهور). أي: فيحرم استرجاع المهر إذا كان الطلاق بعد الدخول. وأما إذا طلقها قبل الدخول فله نصف المهر لقوله تعالى: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، والمراد بالدخول عند الشافعية: الوطء.

(٦) قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ﴾. الاستثناء منقطع، أفاده القرطبي، فالمعنى: لكن إذا خافا فلا جناح في أخذ الفدية. وهذا الذي يسمى بالخلع، وأحكامه مفصلة في كتب الفقه.

أي: الزوجان ﴿أَ﴾نْ ﴿لَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾[١] أي: أن لا يأتيا بما حده لهما من الحقوق، وفي قراءة: «يُخَافَا» بالبناء للمفعول[٢] فـ«أَلَّا يُقِيمَا» بدل اشتمال من الضمير فيه، وقرئ بالفوقانية في الفعلين[٣] ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَ﴾ن ﴿لَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ نفسها من المال ليطلقها، أي: لا حرج على الزوج في أخذه ولا الزوجة في بذله ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾.

﴿٢٣٠﴾ - ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الزوج بعد اثنتين ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ﴾ بعد الطلقة الثالثة ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ﴾ تتزوج ﴿زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ ويطأها كما في الحديث الذي رواه الشيخان[٤]

---

(١) قوله: (﴿أَ﴾ن ﴿لَّا يُقِيمَا...﴾). لعله قدر النون؛ لإفادة أن النون مدغمة في اللام، و«أنْ» هنا مصدرية ناصبة، والقاعدة في نون «أن» المصدرية أنها تدغم في اللام وتشبك معها في الخط، وأما «أن» المخففة فتكتب النون مفصولة، نحو: «أشهد أن لا إله إلا الله»، والله أعلم. ولا توجد النون في بعض النسخ.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿يُخَافَآ﴾). وهي قراءة حمزة، وأبي جعفر، ويعقوب. فالمعنى: إلا أن يخافا أي الزوجان أي ألا يقيما حدود الله، بمعنى إلا أن يخاف الحكام عليهما ألا يقيما حدود الله، وفي ذلك إشارة إلى أن الخلع يكون من جهة الحاكم، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ الخطاب للحكام.

(٣) قوله: (وقرئ بالفوقانية). أي بالتاء: ﴿تَخَافَآ﴾ خطابًا للزوجين، وهذه قراءة شاذة، كما أشار المفسر بقوله: (وقرئ).

(٤) قوله: (ويطأها كما في الحديث...). أشار به إلى ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ سئل عن المرأة يتزوجها الرجل فيطلقها فتتزوج رجلًا فيطلقها قبل أن يدخل بها أتحل لزوجها الأول؟ قال: «**لا، حتى يذوق عسيلتها**».اهـ. =

= [البخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣)]. والعسيلة كناية عن الجماع، وورد تفسيرها به في حديث رواه الإمام أحمد والنسائي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا إن العسيلة الجماعُ**» [النسائي (٦/ ١٤٩)، أحمد (٢٤٣٣١)].اهـ. (ابن كثير).

تنبيه: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ﴾ مطلق قيدته السنة بالجماع، أو يقال النكاح لفظ مشترك بين العقد والوطء -على ما قاله كثيرون- فالآية مجملة بيّنتها السنة بأن المراد الوطء.

فائدة: قوله: (الشيخان). المراد به البخاري ومسلم في علم الحديث ولـ«الشيخين» إطلاقات يختلف المراد بهما حسب تلك الإطلاقات:

فالشيخان من الصحابة: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي علم الحديث: البخاري، ومسلم.

وفي فقه الحنفية: أبو حنيفة، أبو يوسف.

وفي فقه المالكية: أبو الحسن علي القابسي، وأبو محمد عبدالله القيرواني.

وفي فقه الشافعية: النووي، والرافعي.

وفي فقه الحنابلة: ابن قدامة، والمجد بن تيمية.

وفي علم النحو: الخليل، وسيبويه.

وفي الفلسفة: ابن سينا، والفارابي.

وقد جمعت ذلك في هذه الأبيات:

مُصطلح «الشيخين» عند العُلما ... مُختلف حَسْبَ الفُنونِ، فاعْلَما
ففي صحـــابةٍ: فصِدِّيقٌ، عُمَرْ ... ثم البُخاري، مُسلِمٌ عند الأَثَرْ
نُعْمان، يعقوب: لدَى الأحنافِ ... والقـابسي، والقيرواني الوافـي
لمـــالكـيـة، ويُعنى الـــرافِعي ... والنَوَويُّ بـينَ فـقهِ الشافـعي
وابـــن قُدامـــةٍ ومَجْـدٌ عُنِـيـــا ... في الحَنبليِّ، ثـم فـي النحـوِ عِيَا
خليـلا الحِـبْرَ وسيبويـه، ثـــم ... فـي فلسفـاتٍ، منطق إذ ما ترُمْ
أبـــو عــليٍّ مــعــه الفـــارابي ... فاحفظ عن التلبيس واضطرابِ

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ أي: الزوج الثاني ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ﴾ أي: الزوجة والزوج الأول ﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ إلى النكاح بعد انقضاء العدة[١] ﴿إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ﴾ المذكورات ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾ يتدبرون.

﴿٢٣١﴾- ﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ﴾ قاربن انقضاء عدتهن[٢] ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ﴾ بأن تراجعوهن ﴿بِمَعۡرُوفٍ﴾ من غير ضرار ﴿أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖۚ﴾ اتركوهن حتى تنقضي عدتهن ﴿وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ﴾ بالرجعة ﴿ضِرَارٗا﴾ مفعول له ﴿لِّتَعۡتَدُواْۚ﴾ عليهن بالإلجاء إلى الافتداء والتطليق وتطويل الحبس ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ﴾ بتعريضها إلى عذاب الله ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ﴾ مهزوءًا بها[٣]، بمخالفتها ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ﴾ بالإسلام ﴿وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ القرآن ﴿وَٱلۡحِكۡمَةِ﴾ ما فيه من الأحكام ﴿يَعِظُكُم بِهِۦۚ﴾ بأن تشكروها[٤] بالعمل

(١) قوله: (بعد انقضاء العدة). أي: من طلاق الزوج الثاني، وفي حكم الطلاق الفراق بغير الطلاق كالموت.

(٢) قوله: (قاربن انقضاء عدتهن). هذا تفسير قوله تعالى: ﴿فَبَلَغۡنَ﴾، فليس المراد انقضاء العدة؛ لأنه لا رجعة بعده، وهذا بالإجماع أفاده القرطبي. وهذا بخلاف ما في الآية التالية: ﴿فَبَلَغۡنَ﴾، فالمراد هناك انقضاء العدة كما سيفسر به المفسّر.

قال ابن عباس، ومجاهد، ومسروق، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم: كان الرجل يطلق المرأة فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضرارًا لئلا تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتد، فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك. (ابن كثير).

(٣) قوله: (مهزوءًا بها). أشار به إلى أن «هزء» مصدر بمعنى اسم المفعول.

(٤) قوله: (بأن تشكروها). الباء سببية والجار والمجرور متعلق بـ﴿ٱذۡكُرُواْ﴾.

به[١] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٣١﴾ لا يخفى عليه شيء.

٢٣٢- ﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ﴾ انقضت عدتهن[٢] ﴿فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ﴾ خطاب للأولياء أي: تمنعوهن من ﴿أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ﴾[٣] المطلقين لهن؛ لأن سبب نزولها: أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فأراد أن يراجعها فمنعها معقل بن يسار، كما رواه الحاكم[٤]، ﴿إِذَا تَرَٰضَوۡاْ﴾ أي: الأزواج والنساء ﴿بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ﴾ شرعًا ﴿ذَٰلِكَ﴾ النهي عن العضل ﴿يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ﴾ لأنه المنتفع به ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ أي: ترك العضل ﴿أَزۡكَىٰ﴾ خير ﴿لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۗ﴾ لكم ولهم، لما يخشى على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة بينهما، ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ ما فيه المصلحة[٥] ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٢٣٢﴾ ذلك فاتبعوا أمره.

---

(١) وقوله: (بالعمل). الباء سببية والجار والمجرور متعلق بـ(تشكروها)، ويحتمل كون الباء للتصوير في الموضعين.

(٢) قوله: (انقضت عدتهن). قد أشرنا أن المراد ببلوغ الأجل هنا انقضاء العدة.

(٣) قوله: (من ﴿أَن يَنكِحۡنَ﴾). قدر حرف الجر (من)؛ لأن «عضل» يتعدى به، وحذف حرف الجر مطرد مع «أنَّ» و«أن» كما تقدم ذلك مرارًا.

(٤) قوله: (كما رواه الحاكم). بل رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه وغيرهم، قال البخاري عند تفسير هذه الآية: «إن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها، فأبى معقل؛ فنزلت ﴿فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ﴾». وفي الترمذي عن معقل بسياق أطول.

وفيه: فلما سمعها -أي الآية- معقل قال: سمعًا لربي وطاعة، ثم دعاه فقال: أزوّجك وأكرمك، زاد ابن مردويه: وكفّرت عن يميني. أورده ابن كثير.

(٥) قوله: (ما فيه المصلحة). قدره لمناسبة المقام، وإلا فالله تعالى عالم بكل شيء.

(٢٣٣)- ﴿ ۞ وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ ﴾ أي: ليرضعن[١] ﴿أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ ﴾ عامين ﴿كَامِلَيۡنِۖ ﴾ صفة مؤكدة[٢]، ذلك ﴿لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ ﴾ ولا زيادة عليه[٣] ﴿وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ ﴾[٤] أي: الأب ﴿رِزۡقُهُنَّ﴾ إطعام الوالدات ﴿وَكِسۡوَتُهُنَّ ﴾ على الإرضاع إذا كن مطلقات[٥] ﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾ بقدر طاقته ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا

---

(١) قوله: (ليرضعن). أفاد به أن ﴿يُرۡضِعۡنَ ﴾ خبر بمعنى الإنشاء، أي: الأمر، والأمر هنا للإرشاد كما في ابن كثير، وقد يكون للوجوب في حالات ذكرها الفقهاء.

(٢) قوله: (صفة مؤكدة). وفائدة التوكيد دفع احتمال أن يراد بعض الحولين، توسعًا، فقد يطلق المثنى ويراد الواحد وبعض من الآخر، كما تقدم في ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ ﴾.

(٣) قوله: (ولا زيادة عليه). يفيد أن الرضاع المعتبر شرعًا ما كان في الحولين، فلا تفيد الرضاعة بعدهما تحريمًا.

قال ابن كثير: «وقد ذكر أن الرضاعة بعد الحولين ربما ضرت الولد إما في بدنه أو عقله».اهـ. والله أعلم.

(٤) قوله: ﴿ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ﴾. «أل» هنا اسم موصول وإليه يعود الضمير في ﴿لَهُۥ﴾، المعنى: الذي ولد له وهو الأب.

ويفيد هذا التركيب أنه لا نفقة لإرضاع ولد الزنا أو الولد المنفي باللعان؛ لأنه لا ينسب إليه كما في الصاوي، وأفاد أيضًا أن الولد ينسب إلى الأب، لا إلى الأم، كما في «الكشاف» للزمخشري.

(٥) قوله: (إذا كن مطلقات). فالآية محمولة على المطلقات إن كان لهن ولد، فلهن أجرة الرضاعة، هذا قول السدي، والضحاك، كما في القرطبي، وأما غير المطلقة فلها أخذ الأجرة على الإرضاع أيضًا عند الشافعية، وحمل ابن كثير الآية على نفقة الوالدات، قال: «أي: على والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف...إلخ». ولكن قد يستشكل =

﴿وُسۡعَهَاۚ﴾ طاقتها ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾ بسببه بأن تكره على إرضاعه إذا امتنعت[(١)] ﴿وَلَا﴾ يضار ﴿مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦۚ﴾ أي: بسببه بأن يكلف فوق طاقته، وإضافة الولد لكل منهما في الموضعين للاستعطاف[(٢)] ﴿وَعَلَى ٱلۡوَارِثِ﴾ أي: وارث الأب وهو الصبي[(٣)]، أي: على وليّه في ماله ﴿مِثۡلُ ذَٰلِكَۗ﴾ الذي على الأب للوالدة من الرزق والكسوة ﴿فَإِنۡ أَرَادَا﴾ أي: الوالدان ﴿فِصَالًا﴾ فطامًا له قبل

= بأن نفقة الزوجة واجبة سواء كانت والدة الطفل أم لا، فنفقتها لكونها زوجة، لا لكونها والدة الطفل. والله أعلم.

(١) قوله: (بسببه بأن تكره على إرضاعه). على هذا التفسير يكون ﴿لَا تُضَآرَّ﴾ مبنيًا للمفعول و﴿وَٰلِدَةُۢ﴾ نائب فاعل، وكذا ﴿مَوۡلُودٞ لَّهُۥ﴾ نائب فاعل، و﴿لَا﴾ ناهية، والباء للسببية، ونقل ابن جرير نحو هذا المعنى عن عكرمة.

وفسّر ابن كثير وغيره على أنه مبني للفاعل، و﴿وَٰلِدَةُۢ﴾ فاعل، فالمعنى: لا يجوز للأم أن تضر الأب بسبب الولد، بأن ترفض تربيتها له، ولا للأب أن يضر الأم بانتزاعه منها.

وذكر البيضاوي احتمال كون الباء للتعدية، والمعنى: لا يضر كل من الوالدين بولده بالتقصير في حضانته.

تنبيه: اعتبر هذه الجملة ﴿لَا تُضَآرَّ﴾ من أمثلة المجمل؛ لاحتمالها أكثر من وجه.

(٢) قوله: (وإضافة الولد لكل منهما). وذلك في قوله تعالى: ﴿بِوَلَدِهِۦۚ﴾ و﴿بِوَلَدِهَا﴾.

(٣) قوله: (وارث الأب وهو الصبي). تفسير الوارث هنا بما ذكره المفسر مرويّ عن الشافعي، والضحاك، وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبدالعزيز، كما في القرطبي، و«فتح القدير»، وقال قتادة، والسدي، والحسن، وروى عن عمر بن الخطاب: الوارث هو وارث الصبي عليه نفقة الصبي، أي: أجرة إرضاعه، إذا مات والده.

وقيل في تفسير الآية غير ذلك، وعلى ما قال المفسر: أفادت الآية وجوب نفقة الإرضاع في مال الصبيّ إذا مات أبوه وورثه، وكان له مال. والله أعلم.

الحولين، صادرًا[١] ﴿عَن تَرَاضٍ﴾ اتفاق ﴿مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾ بينهما لتظهر مصلحة الصبي فيه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلك ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ﴾ خطاب للآباء ﴿أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ﴾ مراضع غير الوالدات ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فيه ﴿إِذَا سَلَّمْتُم﴾ إليهن ﴿مَّآ ءَاتَيْتُم﴾ أي: أردتم إيتاءه لهن من الأجرة ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالجميل كطيب النفس ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾ لا يخفى عليه شيء منه.

﴿٢٣٤﴾- ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾ يموتون ﴿مِنكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ يتركون ﴿أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ أي: ليتربصن[٢] بعدهم[٣] عن النكاح ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ من الليالي[٤]، وهذا في غير الحوامل، أما الحوامل فعدتهن أن يضعن حملهن بآية

---

(١) قوله: (صادرًا). أفاد أن الجار والمجرور ﴿عَن تَرَاضٍ﴾ نعت لـ﴿فِصَالًا﴾.

(٢) قوله: (ليتربصن). أفاد أن ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر معناه الطلب، أي: الأمر، وهذا الأمر للوجوب، وهذه الآية في عدة الوفاة.

(٣) وقوله: (بعدهم...). أفاد بهذا التقدير الضمير العائد إلى المبتدأ -أي ﴿ٱلَّذِينَ﴾- حيث وقع الخبر جملة -أي ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾-، والجملة الواقعة خبرًا تحتاج إلى رابط.

(٤) قوله: (﴿وَعَشْرًا﴾ من الليالي). قدر (من الليالي) توجيهًا لحذف التاء من ﴿عَشْرًا﴾؛ لأن التاء تحذف من أسماء العدد -من ثلاثة إلى عشرة- إذا كان المعدود مؤنثًا، وتثبت التاء إذا كان المعدود مذكرًا، كما في قوله تعالى: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: ٧]، ومراد المفسر بالليالي: الأيام، ولكن يجوز هنا تقدير المعدود مذكرًا «أيام» لأنه إذا لم يذكر المعدود يجوز موافقة اسم العدد للمعدود في التذكير والتأنيث، وهٰهنا لم يذكر المعدود، وكما في الحديث: «**من صام رمضان ثم أتبعه ستًّا من شوال...**» بحذف التاء من «ستًّا» والتقدير ستة أيام. وقد استوفينا مسائل العدد وأحكامه في رسالتنا «إحكام العُدد في أحكام العدد».

«الطلاق» والأمة على النصف من ذلك بالسنة(١) ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ انقضت مدة تربصهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الأولياء(٢) ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من التزين والتعرض للخُطَّاب(٣) ﴿بِٱلْمَعْرُوفِۗ﴾ شرعًا ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٣٤﴾ عالم بباطنه كظاهره.

٢٣٥- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم﴾ لوّحتم ﴿بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ المتوفى عنهن أزواجهن(٤) في العدة(٥)، كقول الإنسان(٦) -مثلًا- إنك جميلة، ومن يجد

---

(١) قوله: (وهذا في غير الحوامل...). أفاد به أن هذه الآية عامة مخصوصة دخلها التخصيص مرتين، مرة بالقرآن ومرة بالسنة.

وآية الطلاق التي أشار لها المفسر قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٤]، فهي مخصِّصة لهذه الآية عند جماهير العلماء.

والسنة التي أشار إليها: ما تقدم من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا: «**طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان**» ثم قيس عليها عدة الوفاة في التنصيف، وقد نقل ابن العربي المالكي والبهوتي الحنبلي وغيرهما الإجماع على أن عدة الأمة نصف عدة الحرة، كما في القرطبي، و«الروض المربع».

(٢) قوله: (أيها الأولياء). أفاد أن الخطاب للأولياء.

(٣) قوله: (للخُطّاب). بضم الخاء وتشديد الطاء: جمع خاطب.

قال القرطبي: «وفي هذه الآية دليل على أن للأولياء منعهن من التبرج والتشوف للزوج في زمان العدة».اهـ.

(٤) قوله: (المتوفى عنهن أزواجهن). أشار به إلى أن ﴿ٱلنِّسَآءِ﴾ هنا عام مراد به الخصوص.

(٥) قوله: (في العدة). متعلق بـ﴿عَرَّضْتُم﴾، أي: يجوز التعريض بالنكاح للمعتدة عدة الوفاة، كما ذكره الفقهاء.

(٦) قوله: (كقول الإنسان...). أمثلة للتعريض الجائز.

مثلكِ، ورُبَّ راغبٍ فيك ﴿أَوۡ أَكۡنَنتُمۡ﴾ أضمرتم ﴿فِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ﴾ من قصد نكاحهن ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ سَتَذۡكُرُونَهُنَّ﴾ بالخطبة، ولا تصبرون عنهن، فأباح لكم التعريض ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾[1] أي: نكاحًا ﴿إِلَّآ﴾ لكن[2] ﴿أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ﴾ أي: ما عرف شرعًا من التعريض[3]، فلكم ذلك، ﴿وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾ أي: على عقده[4] ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ أي: المكتوب من العدة ﴿أَجَلَهُۥۚ﴾ بأن ينتهي ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ من العزم وغيره ﴿فَٱحۡذَرُوهُۚ﴾ أن يعاقبكم إذا عزمتم ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لمن يحذره ﴿حَلِيمٞ ٢٣٥﴾ بتأخير العقوبة عن مستحقها.

٢٣٦ - ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ﴾ وفي قراءة: «تُمَاسُّوهُنَّ»[5]

---

(١) قوله: (﴿سِرًّا﴾). أي: نكاحًا، تفسير السر بالنكاح قول ابن عباس، ومجاهد، والسدي، وعكرمة وغيرهم، وعليه جمهور أهل العلم. أي: على تحريم التصريح بالنكاح للمعتدة، كما أفاده القرطبي.

(٢) قوله: (لكن). تفسير ﴿إِلَّآ﴾، أفاد به أن الاستثناء هنا منقطع.

(٣) قوله: (أي: ما عرف شرعًا من التعريض). هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والسدي وغيرهم، أي: المراد بالقول المعروف: التعريض.

قال القرطبي ما حاصله: «أجمع العلماء على تحريم نكاح المعتدة، وإباحة التعريض للمعتدة عدة الوفاة، فالآية من المحكم المجمع على تأويله».

(٤) قوله: (أي: على عقده). أفاد أن ﴿عُقۡدَةَ﴾ منصوب بنزع الخافض، أي: على، وأن العقدة بمعنى: العَقْد، وأصل العقدة: الإبرام والإحكام، كما يعلم من كتب اللغة.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿تُمَاسُّوهُنَّ﴾). هذه قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾، والمراد بهما واحد.

أي: تجامعوهن ﴿أَوۡ﴾ لم ﴿تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ﴾[١] مهرًا، و«مَا» مصدرية ظرفية أي: لا تبعة عليكم في الطلاق زمن عدم المسيسِ والفرضِ بإثم ولا مهر، فطلقوهن[٢] ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ أعطوهن ما يتمتعن به ﴿عَلَى ٱلۡمُوسِعِ﴾ الغني منكم ﴿قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ﴾ الضيق الرزق ﴿قَدَرُهُۥ﴾[٣] يفيد أنه لا نظر إلى قدر الزوجة ﴿مَتَٰعَۢا﴾ تمتيعًا[٤] ﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ﴾ شرعًا صفة «مَتَٰعًا»، ﴿حَقًّا﴾ صفة ثانية أو مصدر مؤكد[٥] ﴿عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٢٣٦﴾ المطيعين.

٢٣٧- ﴿وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ

---

(١) قوله: (﴿أَوۡ﴾ لم ﴿تَفۡرِضُواْ﴾). قدر (لم) ليفيد أن ﴿تَفۡرِضُواْ﴾ معطوف على ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ فهو مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، فيكون المعنى: لا جناح في الطلاق زمن عدم المسيس وزمن عدم فرض المهر. وهذا مراد المفسر بقوله: (لا تبعة عليكم.... بإثم ولا مهر)، فقوله: (بإثم) متعلق بقوله: (لا تبعة).

(٢) قوله: (فطلقوهن). قدره ليفيد أن ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ معطوف على هذا المقدّر.

(٣) قوله تعالى: ﴿قَدَرُهُۥ﴾. فيه قراءتان: تسكين الدال: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وهشام، وشعبة، ويعقوب. وفتح الدال: قراءة الباقين، ولم يذكر ذلك المفسر.

(٤) قوله: (تمتيعًا). فسر به ﴿مَتَٰعًا﴾ ليفيد أنه مفعول مطلق لـ«متعوا»، وأنه اسم مصدر له. أفادت الآية وجوب المتعة للزوجة إذا طلقها قبل الدخول وفرض المهر، أما إذا طلقها بعد الدخول وفرض المهر فلها المهر كاملًا، ويجب المتاع أيضًا عند الشافعية لعموم قوله تعالى: ﴿وَلِلۡمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٤١﴾ وإذا طلقها قبل الدخول وقد فرض لها المهر فلها نصف المهر، ولا تجب المتعة، كما بينه تعالى في الآية التالية.

(٥) قوله: (أو مصدر مؤكد). أي: فيكون منصوبًا على أنه مفعول مطلق. وعامله محذوف وجوبًا؛ لأنه مؤكد لمضمون الجملة، والتقدير: حق ذلك حقًّا.

﴿مَا فَرَضۡتُمۡ﴾ يجب لهن[(١)]، ويرجع لكم النصف، ﴿إِلَّآ﴾ لكن[(٢)] ﴿أَن يَعۡفُونَ﴾ أي: الزوجات[(٣)] فيتركنه ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ وهو الزوج[(٤)]، فيترك لها الكل وعن ابن عباس: «الوليّ[(٥)] إذا كانت محجورة[(٦)]، فلا حرج في

(١) قوله: (يجب لهن). قدره ليكون خبرًا عن المبتدأ ﴿فَنِصۡفُ...﴾ والجملة تكون جواب الشرط، ويصح أن يقدر (فالواجب نصف ما فرضتم) فالمقدر هو المبتدأ.

(٢) قوله: (لكن). فسر به ليفيد أن الاستثناء منقطع.

(٣) قوله: (أي: الزوجات). يفيد أن النون من ﴿يَعۡفُونَ﴾ نون النسوة، ضمير متصل في محل رفع فاعل، والواو لام الكلمة، ووزنه: «يفعُلْن»، والفعل هنا مبني على السكون في محل نصب، وهذا بخلاف النون من قولك: «الرجال يعفون» فالنون هنا علامة الرفع، والواو هي الضمير المتصل في محل رفع فاعل، ولام الكلمة واو محذوفة. كما فصّل في علم النحو والصرف.

(٤) قوله: (وهو الزوج). هذا التفسير مرويّ مرفوعًا، روى ابن أبي حاتم، والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**ولي عقدة النكاح الزوج**»، أورده ابن كثير، ورواه ابن جرير، عن كثيرين، واختاره، ووجهه أن الوليّ لا حق له في الصداق، وأن الزوج هو الذي يملك العقد والطلاق.

(٥) قوله: (وعن ابن عباس: «الوليّ...). هذا تفسير آخر روي عن ابن عباس وعلقمة وطاووس والحسن وغيرهم، ووجهه أن الزوج مذكور في أول الآية ﴿وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ﴾ فخاطب الأزواج، ثم ذكر النسوان في ﴿إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ﴾ ثم ذكر ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ فهو ثالث -غير الأزواج- والوليّ مشروط في العقد، فهو الذي بيده عقدة النكاح.

(٦) قوله: (إذا كانت محجورة). أي: بأن كانت صغيرة أو غير رشيدة، والحجر عند الفقهاء: منع التصرف المالي، وسببه: الصغر وعدم الرشد، والإفلاس، والأحكام مفصلة في كتب الفقه.

وأفاد المفسر بقوله (إذا كانت محجورة) أنها إذا كانت رشيدة فلا حق للولي في العفو؛ لأن الولاية في مالها لها، لا لوليها. =

ذلك» ﴿وَأَن تَعۡفُوٓاْ﴾ مبتدأ خبره ﴿أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ﴾ أي: أن يتفضل بعضكم على بعض ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ٢٣٧﴾ فيجازيكم به.

٢٣٨- ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ الخمس بأدائها في أوقاتها ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ هي العصر[١] أو الصبح أو الظهر أو غيرها أقوال، وأفردها بالذكر لفضلها[٢] ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ﴾ في الصلاة ﴿قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ قيل: مطيعين لقوله ﷺ: «**كل قنوت في القرآن فهو طاعة**»[٣] [رواه أحمد وغيره]، وقيل: ساكتين، لحديث زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت، فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام. [رواه الشيخان][٤].

= **تنبيه:** قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ معدود من جملة المجمل، لاحتماله المعنيين، والله أعلم.

(١) قوله: (هي العصر). قدم هذا القول؛ لأنه قول الجمهور من الصحابة وغيرهم، ويدل له أحاديث صحيحة، كما في «الصحيحين»، قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر...** » الحديث. وسميت «وسطى»؛ لأنها متوسطة بين صلاتي النهار والليل، أو لكونها وسَطًا أي ذات فضل ومكانة، وفي ذلك أقوال كثيرة، أورد ابن جرير جملة منها مع ذكر توجيهها والقائل بها، واختار أنها العصر.

(٢) قوله: (وأفردها بالذكر). أي: فهو من عطف الخاص على العام، للتنبيه على فضله، كما في قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ وهذا من باب الإطناب في علم البلاغة.

(٣) قوله: «**كل قنوت...**». سياق الحديث: «**كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة**». [رواه أحمد، وابن حبان، وأبو يعلى، وضعفه الألباني. «ضعيف الجامع» (ص٦١٤)].

(٤) قوله: (رواه الشيخان). «فتح الباري» (٣/ ٨٨)، ومسلم (١/ ٣٨٣)].

(٢٣٩)- ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ من عدو أو سيل أو سبع[١] ﴿فَرِجَالًا﴾ جمع راجل، أي: مشاة صلّوا ﴿أَوْ رُكْبَانًا﴾ جمع راكب أي: كيف أمكن[٢] مستقبل القبلة أو غيرها، ويومئ بالركوع والسجود[٣] ﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ﴾ من الخوف ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ أي: صلّوا[٤] ﴿كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩)﴾ قبل تعليمه، من فرائضها وحقوقها، والكاف بمعنى: مثل[٥] و«مَّا» مصدرية[٦] أو موصولة[٧].

---

(١) قوله: (من عدو أو سيل أو سبع). ذكر هذه الأشياء مثالًا، لا على وجه الحصر.

(٢) قوله: (أي: كيف أمكن). تفسير للمراد بالأمر بالصلاة رجالًا أو ركبانًا، أفاد به أن ليس المراد الصلاة بحالتين فقط، بل المراد صلوا كيف أمكنكم أداؤها.

(٣) قوله: (ويومئ). أي: يشير بخفض الرأس.

(٤) قوله: (أي: صلوا). كذا فسر البيضاوي، قال: «صلُّوا صلاة الأمن، أو اشكروه على الأمن».اهـ.

(٥) قوله: (والكاف بمعنى: مثل). على هذا تكون الكاف اسمًا مضافًا لما بعدها منصوبًا على أنه مفعول مطلق.

(٦) قوله: (و﴿مَّا﴾ مصدرية). أي في قوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَكُم﴾، والمصدر المؤول مجرور مضاف إليه.

والمعنى: مثل تعليمكم ما لم تكونوا تعلمون. فـ﴿مَّا﴾ في ﴿مَّا لَمْ تَكُونُوا﴾ اسم موصول مفعول ثان لـ«عَلَّم».

(٧) قوله: (أو موصولة). فيكون المعنى: مثل الذي علمكم، و﴿مَّا﴾ الثانية في محل نصب بدل من الضمير (الهاء) العائد إلى الموصول، والتقدير: مثل الذي علمكموه.

تنبيه: ذكرنا أن الكاف هنا اسم بمعنى: مثل، وقد استعمل خمس من حروف الجر أسماءً، وهن: الكاف، عن، على، مذ، منذ، وقد ذكرناها مفصلة في «الثلاثيات»، كما فصلنا معاني الكاف الثمانية في «الثنائيات».

(٢٤٠) - ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ فليوصوا[١] ﴿وَصِيَّةً﴾ وفي قراءة: بالرفع[٢]، أي: عليهم ﴿لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ وليعطوهن[٣] ﴿مَّتَٰعًا﴾ ما يتمتعن به من النفقة والكسوة ﴿إِلَى﴾ تمام ﴿ٱلْحَوْلِ﴾ من موتهم الواجب عليهن تربصه[٤] ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ حال[٥]، أي: غير مخرجات من مسكنهن ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ بأنفسهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ يا أولياء الميت ﴿فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾ شرعًا، كالتزين وترك الإحداد[٦] وقطع النفقة عنها ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٌ (٢٤٠)﴾ في صنعه. والوصية المذكورة منسوخة[٧] بآية الميراث

(١) قوله: (فليوصوا). قدره ليفيد أن ﴿وَصِيَّةً﴾ بالنصب، مفعول مطلق لفعل محذوف.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). أي ﴿وَصِيَّةٌ﴾. النصبُ: قراءة أبي عمرو، وابن عامر، وحفص، وحمزة. والرفع: قراءة الباقين. ووجه الرفع أنه مبتدأ حذف خبره، أي: عليهم وصية، كما قدره المفسر.

(٣) قوله: (وليعطوهن). قدره ليفيد أن ﴿مَّتَٰعًا﴾ مفعول ثانٍ للفعل المحذوف، و(ليعطوا) معطوف على (فليوصوا) المقدر. وفي النسخة المحققة (ويعطوهن) بدون اللام.

(٤) قوله: (الواجب عليهن تربصه). نعت للحول.

وأفاد المفسر بقوله: (تمام). تقدير مضاف؛ لأن الأصل أن ما بعد إلى لا يدخل في الحكم، فالمعنى: إلى نهاية سنة. فإذا انتهت السنة فلا متاع، والله أعلم.

(٥) وقوله: (حال). أي كلمة ﴿غَيْرَ﴾ منصوب على أنها حال من الأزواج، والإخراج مصدر أريد به اسم المفعول.

(٦) قوله: (وترك الإحداد). الإحداد: ترك الزينة وما يدعو إلى النكاح واجب على المعتدة عدة الوفاة كما فصله الفقهاء. وكان أمرًا مباحًا لها، ثم تحتّم عليها، كما أشار إليه البيضاوي وغيره.

(٧) قوله: (والوصية المذكورة منسوخة). هذا منقول عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك وغيرهم. =

وتربصُ الحول بآية «﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾» السابقة، المتأخرة في النزول، والسكنى ثابتة لها[(١)] عند الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢٤١)- ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ﴾ يُعطَيْنه[(٢)] ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بقدر الإمكان ﴿حَقًّا﴾ نصب بفعله المقدر ﴿عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ (٢٤١)﴾ الله تعالى، كرره ليعم الممسوسة أيضًا[(٣)]، إذ الآية السابقة في غيرها[(٤)].

(٢٤٢)- ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: كما بين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢)﴾ تتدبرون.

= قال القرطبي: «ذهب جماعة من المفسرين في تأويل هذه الآية: أن المتوفى عنها زوجها كانت تجلس في بيت المتوفى عنها حولًا، وينفق عليها من ماله ما لم تخرج من المنزل، فإن خرجت لم يكن على الورثة جناح في قطع النفقة عنها، ثم نسخ الحول بالأربعة الأشهر والعشر ونسخت النفقة بالربع والثمن في سورة النساء -يعني آية الميراث-، وعزاه إلى ابن عباس وقتادة والضحاك وابن زيد والربيع».اهـ.

(١) قوله: (والسكنى ثابتة). أي: السكنى مدة العدة وهي أربعة أشهر وعشر، أي: لعدم ثبوت نسخها، بل يدل على وجوب السكنى حديث الفريعة بنت مالك بن سنان. رواه مالك، والنسائي، والترمذي وغيرهم، وعموم قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦].

(٢) قوله: (يعطَينه). هو بضم الياء وفتح الطاء، مبني للمفعول، والنون نائب الفاعل والهاء المفعول الثاني.

(٣) قوله: (كرره ليعم الممسوسة). أي: الموطوءة، فلها المتعة إذا طلقت، كما أن لها المهر كاملًا، وهو مذهب الشافعي كما تقدم.

(٤) قوله: (الآية السابقة). وهي قوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ...﴾ الآية. فهي في غير الممسوسة.

(٢٤٣)- ﴿ ۞ أَلَمۡ تَـرَ ﴾ استفهام تعجيب[١] وتشويق إلى استماع ما بعده أي: ألم ينته علمك[٢] ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَهُمۡ أُلُوفٌ ﴾ أربعة أو ثمانية أو عشرة أو ثلاثون أو أربعون أو سبعون ألفًا[٣] ﴿حَذَرَ ٱلۡمَوۡتِۖ﴾ مفعول له، وهم قوم من بني إسرائيل وقع الطاعون ببلادهم ففروا[٤] ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ﴾ فماتوا ﴿ثُمَّ أَحۡيَٰهُمۡۚ ﴾ بعد ثمانية أيام أو أكثر بدعاء نبيهم حِزقِيل[٥] -بكسر المهملة والقاف وسكون

---

(١) قوله: (استفهام تعجيب...). التعجيب: إيقاع العجب في المخاطب، أفاد المفسر أن هذا الاستفهام ليس حقيقيًا؛ لأن الاستفهام الحقيقي طلب فهم ما لا يعلمه المتكلم، وهو محال في حقه تعالى، وكذلك كل استفهام من الله لا يكون حقيقيًّا كما ذكرنا سابقًا.

(٢) قوله: (أي: ألم ينته علمك). قدره ليوافق التعدية بحرف الجر ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ فالفعل «رأى» هنا مضمن معنى انتهى العلم، ولذا عدى بـ«إلى».

(٣) قوله: (أربعة آلاف...). هذه أقوال في عدد هؤلاء القوم، وليس في تحديده فائدة، ولكن قوله تعالى: ﴿أُلُوفٌ ﴾ جمع كثرة لـ«ألف» فيه إشارة إلى أنهم أكثر من عشرة آلاف، أشار إليه القرطبي.

(٤) قوله: (وقع الطاعون ببلادهم ففروا). هكذا نقل ابن كثير عن غير واحد من السلف أنهم فروا من الطاعون، وذكر القصة مفصلة، ونقل القرطبي أقوالًا أخر: قيل إنهم فروا من الحمّى، وقيل فروا عن الجهاد لما دعاهم نبيهم إليه... ثم قال: «وأصح هذه الأقوال وأبينها وأشهرها أنهم خرجوا فرارًا من الوباء. رواه سعيد بن جبير، عن ابن عباس». اهـ.

وقول المفسر: (فماتوا). أفاد به أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَحۡيَٰهُمۡۚ ﴾ جملة معطوفة على هذه الجملة المقدرة، ففي الكلام إيجاز حذف.

(٥) قوله: (حِزقيل). هو النبي ذو الكفل، ويسمى ابن العجوز؛ لأنه ولدته أمه بعد الكبر، كما في ابن جرير.

الزاي- فعاشوا دهرًا عليهم أثر الموت(١) لا يلبسون ثوبًا إلا عاد كالكفن، واستمر في أسباطهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ ومنه إحياء هؤلاء(٢) ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ﴾ وهم الكفار ﴿لَا يَشۡكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾﴾. والقصد من ذكر خبر هؤلاء تشجيع المؤمنين على القتال، ولذا عطف عليه:

﴿٢٤٤﴾- ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: لإعلاء دينه ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم ﴿عَلِيمٞ ﴿٢٤٤﴾﴾ بأحوالكم، فمجازيكم(٣).

﴿٢٤٥﴾- ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقۡرِضُ ٱللَّهَ﴾(٤) بإنفاق ماله في سبيل الله ﴿قَرۡضًا حَسَنٗا﴾ ينفقه لله عَزَّوَجَلَّ عن طيب قلب(٥)، ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ﴾ وفي قراءة: «فَيُضَعِّفُهُ» بالتشديد(٦)،

---

(١) قوله: (عليهم أثر الموت...). روى ذلك ابن جرير عن مجاهد.

(٢) قوله: (ومنه إحياء هؤلاء). مراد المفسر بذلك ربط عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ بخصوص هذا الموضوع الذي ذكر في هذه الآية.

(٣) قوله: (فمجازيكم). بصيغة اسم الفاعل، مراد المفسر به توضيح ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴿٢٤٤﴾﴾.

(٤) قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي﴾. يجوز كون ﴿مَّن ذَا﴾ كلمة واحدة، مبتدأ وخبره: ﴿ٱلَّذِي﴾ وكون ﴿ذَا﴾ اسم إشارة خبر ﴿مَّن﴾ و﴿ٱلَّذِي﴾ بدل من ﴿ذَا﴾.

(٥) قوله: (عن طيب قلب). وبمثله نقل القرطبي عن الواقدي قال: «﴿حَسَنٗا﴾: محتسبًا طيبة به نفسه».اهـ.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَيُضَعِّفُهُ﴾ بالتشديد). القراءات هنا أربع:

١- ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ﴾: بالألف والنصب: قراءة عاصم.

٢- ﴿فَيُضَعِّفُهُ﴾: بالتشديد والرفع: قراءة ابن كثير، وأبي جعفر.

٣- ﴿فَيُضَعِّفَهُ﴾: بالتشديد والنصب: ابن عامر، ويعقوب.

٤- ﴿فَيُضَٰعِفُهُ﴾: بالألف والرفع: الباقون. =

﴿لَهُۥٓ أَضۡعَافٗا كَثِيرَةٗۚ﴾ من عشرة إلى أكثر من سبعمائة كما سيأتي[1] ﴿وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ﴾ يمسك الرزق عمن يشاء ابتلاء ﴿وَيَبۡصُۜطُ﴾ ويوسعه لمن يشاء امتحانًا ﴿وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ٢٤٥﴾ في الآخرة بالبعث فيجازيكم بأعمالكم.

٢٤٦- ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلۡمَلَإِ﴾ الجماعة ﴿مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعۡدِ﴾ موت ﴿مُوسَىٰٓ﴾ أي: إلى قصتهم وخبرهم[2] ﴿إِذۡ قَالُواْ لِنَبِيّٖ لَّهُمُ﴾ هو شمويل ﴿ٱبۡعَثۡ﴾ أقم ﴿لَنَا

= النصب بتقدير «أن»، فالفاء جوابية للاستفهام، والرفع بالعطف على ﴿يُقۡرِضُ﴾، فالفاء عاطفة، أو على الاستئناف فالفاء استئنافية.

(١) قوله: (كما سيأتي). يشير إلى قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الآية: ٢٦١].

تنبيه: إطلاق القرض هنا من باب الاستعارة شبه عطاء المؤمن في الدنيا بما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبّه إعطاء النفوس والأموال في سبيل الله بالشراء في قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾ [التوبة: ١١١]، كما أفاده القرطبي وغيره، وفي الآية حث المؤمنين على الإنفاق في سبيل الله.

(٢) قوله: (إلى قصتهم وخبرهم). نقل ابن كثير عن وهب ابن منبه وغيره ما حاصله: أن بني إسرائيل بعد موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كانوا مستقيمين إلى زمانٍ، ثم حدث فيهم الضلالة، وعبد بعضهم الأصنام، فسلط الله عليهم الأعداء فقتلوا منهم عددًا وأخذوا منهم بلادًا، وكان عند بني إسرائيل التابوت الذي ورثه موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ حتى استلبه منهم بعض الملوك، ولم يبق منهم من سبط الأنبياء إلا امرأة حامل، فحفظوا بها لعل الله يرزقهم منها غلامًا يكون نبيًّا لهم، ولم تزل تدعو الله أن يرزقها غلامًا، فرزق الله لها غلامًا وسمته «شمويل» وقيل «شمعون» أو «سمعون» فلما بلغ سن الأنبياء أوحى الله إليه، فدعا بني إسرائيل، فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكًا يقاتلون معه أعداءهم.

مَلِكًا نُّقَٰتِلۡ﴾ معه[١] ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ﴾ تنتظم به كلمتنا ونرجع إليه ﴿قَالَ﴾ النبي لهم ﴿هَلۡ عَسَيۡتُمۡ﴾ بالفتح والكسر[٢] ﴿إِن كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ أَ﴾نْ ﴿لَّا تُقَٰتِلُواْۖ﴾ خبر عسى والاستفهام لتقرير التوقع بها ﴿قَالُواْ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ[٣] فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدۡ أُخۡرِجۡنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبۡنَآئِنَاۖ﴾ بسبيهم وقتلهم، وقد فعل بهم ذلك قوم جالوت[٤]، أي: لا مانع لنا منه مع وجود مقتضيه، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقِتَالُ تَوَلَّوۡاْ﴾ عنه وجبنوا ﴿إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۚ﴾ وهم الذين عبروا النهر مع طالوت كما سيأتي ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ٢٤٦﴾ فمجازيهم.

---

(١) قوله: (معه). قدره ليكون رابطًا للجملة الواقعة نعتًا، أي: ﴿نُّقَٰتِلۡ﴾.

(٢) قوله: (بالفتح والكسر). أي: بفتح السين وكسرها، وهما لغتان في «عسى» إذا أسند إلى الضمير المتحرك. الكسر: قراءة نافع. والفتح: قراءة الباقين.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ﴾. ﴿مَا﴾: استفهامية في محل رفع مبتدأ، و﴿لَنَآ﴾: خبرها، ﴿أَلَّا﴾: «أن» مصدرية أدغمت في «لا» النافية، والفعل منصوب بـ«أن»، والمصدر المؤول إما مجرور بحرف الجر «في» أو منصوب بنزع الخافض، والمعنى: أي شيءٍ لنا في عدم قتالنا، أو أي خير لنا ألا نقاتل. وعزا القرطبي هذا المعنى إلى النحاس، وهناك أوجه أخرى.

(٤) قوله: (وقد فعل بهم قوم جالوت). وهم العمالقة -وهم فرقة من عاد- كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين، فظهروا على بني إسرائيل وأخذوا ديارهم وسبوا أولادهم. (البيضاوي).
قال القرطبي: «هذه الآية خبر عن قوم من بني إسرائيل نالتهم ذلة وغلبة عدو فطلبوا الإذن في الجهاد وأن يؤمروا به، فلما أمروا به كَّع أكثرهم، وصبر الأقل منهم فنصرهم الله».اهـ.

وسأل النبي ربّه إرسال ملِك فأجابه إلى إرسال طالوت:

(٢٤٧)- ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ﴾ لأنه ليس من سبط المملكة ولا النبوة[(١)]، وكان دباغًا[(٢)] أو راعيًا ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ﴾ يستعين بها على إقامة الملك ﴿قَالَ﴾ النبي لهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ﴾ اختاره للملك ﴿عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً﴾ سعة ﴿فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ﴾ وكان أعلم بني إسرائيل يومئذ وأجملهم وأتمهم خلقًا[(٣)] ﴿وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ﴾ إيتاءه[(٤)]، لا اعتراض عليه ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ فضله ﴿عَلِيمٌ (٢٤٧)﴾ بمن هو أهل له.

(٢٤٨)- ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ﴾ لما طلبوا منه آية على ملكه ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ الصندوق[(٥)] وكان فيه صور الأنبياء أنزله الله على آدم واستمر إليهم، فغلبتهم العمالقة عليه وأخذوه، وكانوا يستفتحون به على عدوهم، ويقدمونه على القتال ويسكنون إليه، كما قال تعالى: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ﴾ طمأنينة

---

(١) قوله: (لأنه ليس من سبط المملكة ولا النبوة). وكانت النبوة في بني لاوى والملك في سبط يهوذا ابني يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وكان من سبط بنيامين. (القرطبي).

(٢) قوله: (وكان دباغًا...). قيل: سقاءً، وقيل: مكاريًا. (القرطبي).

(٣) قوله: (وكان أعلم بني إسرائيل...). هكذا نقله القرطبي عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) قوله: (إيتاءه). مفعول به لـ﴿يَشَآءُ ۚ﴾.

(٥) قوله: (الصندوق). ما ذكره المفسر من أمر التابوت وتفسير بقية مما ترك آل موسى وآل هارون منقول عن جماعة من السلف. نقلها المفسرون بسياق أطول بعضه عن ابن عباس وبعضه عن قتادة والسدي وعكرمة وغيرهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، كما في ابن جرير وغيره من كتب التفسير، ومن المعاصرين من عدها من الإسرائيليات.

لقلوبكم ﴿مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ﴾ أي: تركاه هُما[١] وهي نعلا موسى وعصاه وعمامة هارون وقفيز من المنّ الذي كان ينزل عليهم ورضاض من الألواح ﴿تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ حال من فاعل «يَأْتِيَكُمُ» ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةً لَّكُمْ﴾ على ملكه ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾ فحملته الملائكة بين السماء والأرض وهم ينظرون إليه حتى وضعته عند طالوت، فأقروا بملكه وتسارعوا إلى الجهاد فاختار من شبابهم سبعين ألفًا[٢].

﴿٢٤٩﴾- ﴿فَلَمَّا فَصَلَ﴾ خرج ﴿طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ﴾ من بيت المقدس، وكان الحرّ شديدًا وطلبوا منه الماء ﴿قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم﴾ مختبركم ﴿بِنَهَرٍ﴾ ليظهر المطيع منكم والعاصي، وهو بين الأردن وفلسطين[٣] ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ﴾ أي: من مائه[٤] ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي: من أتباعي[٥] ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾

(١) قوله: (أي: تركاه هما). أفاد به أن المراد بآل موسى وآل هارون أنفسهما. أضيف إليهما الآل تشريفًا، والضمير (هما) توكيد لألف المثنى في (تركاه).

(٢) قوله: (فاختار من شبابهم سبعين ألفًا). وروي عن السدي أنهم ثمانون ألفًا. (ابن كثير).

(٣) قوله: (وهو بين الأردن وفلسطين). أي: النهر المذكور، قاله ابن عباس وغيره، ويسمى نهر الشريعة، وهو مشهور. (من ابن كثير).

(٤) قوله: (مائه). أشار به إلى تقدير مضاف.

فائدة: من لطائف استدلال الشافعية من هذه الآية استدلالهم على جريان الربا -أي ربا الفضل- في الماء: لأن الماء مطعوم كما وصف هنا، وكل مطعوم ربوي عندهم؛ فلا يجوز بيع قارورة ماء بقارورتين -مثلًا-.

(٥) قوله: (من أتباعي). أفاد أنهم لم يخرجوا من الإيمان، ولكنهم عصاة، كما أفاده القرطبي، وابن كثير، ولكن اختار ابن جرير أنهم كفار.

يذقه[١] ﴿فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غَرۡفَةَۢ﴾ بالفتح والضم[٢] ﴿بِيَدِهِۦۚ﴾ فاكتفى بها ولم يزده عليها فإنه مني[٣] ﴿فَشَرِبُواْ مِنۡهُ﴾ لما وافوه بكثرة[٤] ﴿إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۚ﴾ فاقتصروا على الغرفة، روي أنها كفتهم لشربهم ودوابهم[٥]، وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا[٦] ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾ وهم الذين اقتصروا على

---

(١) قوله: (يذقه). تفسير ﴿يَطۡعَمۡهُ﴾.

فائدة: من لطائف استدلال الشافعية من هذه الآية استدلالهم على جريان الربا -أي ربا الفضل- في الماء: لأن الماء مطعوم كما وصف هنا، وكل مطعوم ربوي عندهم؛ فلا يجوز بيع قارورة ماء بقارورتين -مثلًا-.

(٢) قوله: (بالفتح والضم). أي: فتح الغين وضمها: قراءتان: الفتح: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وأبي جعفر. والضم: قراءة الباقين.

قيل: الغَرفة والغُرفة -بالفتح والضم لغتان- بمعنى واحد.

وقيل: الغَرفة -بالفتح- بالكف الواحدة، وبالضم: بالكفين.

وقيل: بالفتح: المراة الواحدة، وبالضم: الشيء المغترف. أفاد ذلك القرطبي.

(٣) قوله: (فاكتفى بها... فإنه مني). يفيد أن ﴿إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ﴾ مستثنى من قوله: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ﴾ والاستثناء متصل.

(٤) قوله: (لما وافوه). أي: أتوا النهر.

قوله: (بكثرة). متعلق بـ﴿فَشَرِبُواْ﴾، أي: لم يكتفوا بالغرفة المسموحة لهم.

(٥) قوله: (روي أنهم كفتهم). أي: الغرفة، روي نحوه عن ابن عباس وغيره.

(٦) قوله: (وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا). أخذ المفسر هذا مما رواه البخاري عن البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال: «كنا -أصحاب محمد ﷺ- نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة». [البخاري (٣٩٥٨)].

الغرفة ﴿قَالُواْ﴾ أي: الذين شربوا[١] ﴿لَا طَاقَةَ﴾ قوة ﴿لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦۚ﴾ أي: بقتالهم وجبنوا ولم يجاوزوه، ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يوقنون[٢] ﴿أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ﴾ بالبعث، وهم الذين جاوزوه ﴿كَم﴾ خبرية[٣]، بمعنى: كثير ﴿مِّن فِئَةٍ﴾ جماعة ﴿قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةَۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ﴾ بإرادته[٤] ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾ بالعون والنصر[٥].

﴿٢٥٠﴾- ﴿وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ أي: ظهروا لقتالهم وتصافوا ﴿قَالُواْ رَبَّنَآ أَفْرِغْ﴾ اصبب ﴿عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ بتقوية قلوبنا[٦] على الجهاد ﴿وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾.

---

(١) قوله: (أي: الذين شربوا). مشى المفسر على أن ضمير ﴿قَالُواْ﴾ يعود على الذين شربوا، وأن المراد بالذين يظنون أنهم ملاقو ربهم: المجاوزون معه وهم الذين اكتفوا بالغرفة. وهذا مروي عن ابن عباس، واختاره ابن جرير، ولكن قال ابن جرير: «إنه جاوز معه المؤمن الذي لم يشرب إلا غرفة والكافر الذي شرب الكثير، ثم وقع التمييز بينهم عند رؤية جالوت»، وفي كلامه تصريح بأن من شرب الكثير كافر، كما سبق أن ذكرنا.

ولكن فسر ابن كثير أن ضمير ﴿قَالُواْ﴾ عائد على المؤمنين المجاوزين لما استقلوا عددهم قالوا ذلك، فشجعهم علماؤهم بالثبات وهم المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾.

(٢) قوله: (يوقنون). أفاد أن الظن هنا بمعنى: اليقين، وكذلك في مواضع من القرآن الكريم.

(٣) قوله: (﴿كَم﴾ خبرية). أي: فهي في محل رفع مبتدأ، خبرها: جملة ﴿غَلَبَتْ﴾.

(٤) قوله: (بإرادته). في الموضعين. فسر ابن جرير، في الموضع التالي: (بقضاء الله وقدره).

(٥) قوله: (بالعون والنصر). أفاد أن المعية هنا خاصة.

(٦) قوله: (بتقوية قلوبنا). أي: ومجانبة الفرار والعجز.

(٢٥١)- ﴿فَهَزَمُوهُم﴾ كسروهم ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بإرادته ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ﴾[(١)] وكان في عسكر طالوت ﴿جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ﴾ أي: داود ﴿ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ في بني إسرائيل ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ النبوة[(٢)] بعد موت شمويل وطالوت، ولم يجتمعا لأحد قبله ﴿وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ كصنعة الدروع ومنطق الطير[(٣)] ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم﴾[(٤)] بدل بعض من «ٱلنَّاسَ» ﴿بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ بغلبة المشركين وقتل المسلمين وتخريب المساجد ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (٢٥١)﴾ فدفع بعضهم ببعض.

(٢٥٢)- ﴿تِلْكَ﴾ أي: هذه الآيات[(٥)] ﴿ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا﴾ نقصها ﴿عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ بالصدق[(٦)] ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ (٢٥٢)﴾ التأكيد

---

(١) قوله تعالى: ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ﴾. هو داود النبي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ولم يكن نبيًّا حينئذ، وذكروا أنه قتله بحجر رماه به فأصابه رأسه فقتله.

(٢) قوله: (والحكمة). أي: النبوة، كذا فسرها ابن كثير وغيره.

(٣) قوله: (كصنعة الدروع، ومنطق الطير). كما قال تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ (٧٩) وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾ [الأنبياء: ٧٠-٨٠]، وغيرها من الآيات.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ﴾. ﴿لَوْلَا﴾ هنا امتناعية، وما بعده مبتدأ خبره محذوف وجوبًا، تقديره: كائن كما فصله النحاة، و«لولا» الامتناعية تدخل على الجملة الاسمية فقط، وتأتي «لولا» تحضيضية فتختص بالفعل، كما فصله النحاة.

(٥) قوله: (أي: هذه...). أفاد أن الإشارة بـ﴿تِلْكَ﴾ للقريب، ويكون استعماله للتعظيم.

(٦) قوله: (بالصدق). فسّر الحق بالصدق؛ لأن الصدق يوصف به الكلام، والحق يوصف به الكلام وغيره، ولما كان الموصوف هنا الآيات ناسب تفسير الحق بالصدق، ومعنى =

بـ«إنّ» وغيرها ردٌّ لقول الكفار له: لست مرسلًا[١].

❁❁❁

= الصدق مطابقة الكلام للواقع، أو الكلام المطابق للواقع، والكلام منحصر في الصدق والكذب ولا واسطة بينهما عند جمهور أهل العلم، والمسألة مفصلة في كتب البلاغة، وفي بعض كتب الأصول.

(١) قوله: (التأكيد بـ«إن»...) هذه مسألة بلاغية، أي أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب منكرًا لمضمونه، على ما فصله البلاغيون.

قوله: (بـ«إن» وغيرها). وهو لام الابتداء، وكون الجملة اسمية، والجار والمجرور ﴿لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٢٥٢﴾ فهو آكد مما إذا قيل «لمرسَلٌ»، والله أعلم.

الجزء (٣)

(٢٥٣)- ﴿ ۞ تِلْكَ ﴾ مبتدأ ﴿ٱلرُّسُلُ﴾ صفة أو عطف بيان[١]، والخبر ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۘ﴾[٢] بتخصيصه بمنقبة ليست لغيره ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ﴾ كموسى[٣] ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ﴾ أي: محمدًا ﷺ[٤] ﴿دَرَجَٰتٍۚ﴾ على غيره بعموم الدعوة[٥] وختم النبوة به وتفضيل أمته على سائر الأمم والمعجزات المتكاثرة والخصائص العديدة ﴿وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ﴾ قويناه ﴿بِرُوحِ ٱلْقُدُسِۗ﴾ جبريل، يسير معه حيث سار[٦] ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ هُدَى الناس جميعًا[٧] ﴿مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم﴾ بعد الرسل، أي: أممهم[٨] ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ لاختلافهم وتضليل بعضهم بعضًا[٩] ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟﴾

---

(١) قوله: (صفة أو عطف بيان). ويجوز أن يعرب بدلًا أيضًا. وكذلك في مثل هذا التركيب. إذا ذكر المشار إليه معرّفًا بعد اسم الإشارة ولم يقصد به الخبر.

(٢) قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ بَعْضٍۘ﴾. التنوين هنا عوض عن المضاف إليه، أي: بعضهم، والله أعلم.

(٣) قوله: (كموسى). الكاف هنا للتمثيل؛ لأن محمدًا وآدم صلى الله عليهما وسلم ممن كلم الله.

(٤) قوله: (أي: محمد ﷺ). أي: فالمراد بـ﴿بَعْضَهُمْ﴾ هنا محمد ﷺ. ونقل ذلك القرطبي عن ابن عباس، والشعبيّ، ومجاهد.

(٥) قوله: (بعموم الدعوة...). كل ما ذكره المفسّر ثابت بالنصوص الصحيحة، كما بينت في مواضعها، وقد ذكرنا شيئًا من خصائص المصطفى ﷺ في كتابنا «لوامع الدرر من خصائص سيد البشر» مع الاستيثاق بالأدلة الصحيحة.

(٦) قوله: (يسير معه...). كما تقدم في الآية (٨٧) من هذه السورة.

(٧) قوله: (هدى الناس). هو مفعول به لـ﴿شَآءَ﴾ كما تقدم نظير ذلك.

(٨) قوله: (أي: أممهم). بالرفع تفسير لـ﴿ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم﴾. و«من» مؤكدة في الموضعين.

(٩) قوله: (لاختلافهم...). تعليل للاقتتال.

لمشيئته ذلك ﴿فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ﴾ ثبت على إيمانه[(١)] ﴿وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ﴾ كالنصارى بعد المسيح ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ﴾ تأكيد ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ٢٥٣﴾ من توفيق من شاء[(٢)] وخذلان من شاء.

٢٥٤- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم﴾ زكاته[(٣)] ﴿مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعَ﴾ فداء[(٤)] ﴿فِيهِ وَلَا خُلَّةَ﴾ صداقة تنفع ﴿وَلَا شَفَٰعَةَۗ﴾ بغير إذنه[(٥)] وهو يوم القيامة، وفي قراءة: برفع الثلاثة[(٦)] ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ بالله أو بما فرض عليهم ﴿هُمُ

---

(١) قوله: (ثبت على إيمانه). توضيح للمراد بـ﴿ءَامَنَ﴾؛ لأن الكلام في اختلاف الأمم بعد مجيء البينات إليهم، فمنهم من ثبت على الحق، ومنهم من ضلّ، والله أعلم.

(٢) قوله: (من توفيق من شاء). يفيد أن الخير والشر كله مقدر، وتحت المشيئة، وفسر بذلك لربط هذا العموم بخصوص الموضوع، وذلك واضح.

(٣) قوله: (زكاته). هذا القول نسبه القرطبي إلى الحسن، وقال ابن جريج، وسعيد بن جبير: «هذه الآية تجمع الزكاة المفروضة والتطوع». وعلى هذا يكون الأمر ﴿أَنفِقُواْ﴾ مستعملًا في معنيين، وذلك جائز على ما اختاره الشافعية في الأصول.

(٤) قوله: (فداء). ذكر ابن كثير نحوًا مما قال المفسر حيث قال ابن كثير: «أي: لا يباع أحد من نفسه ولا يفادى بمالٍ لو بذله».

(٥) قوله: (بغير إذنه). قيد بذلك؛ لقوله تعالى في الآية التالية: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾، ولثبوت الأحاديث الكثيرة في أنواع الشفاعة بإذنه تعالى.

(٦) قوله: (وفي قراءة:...). هما قراءتان: بفتح الثلاثة: ﴿لَّا بَيۡعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَٰعَةَۗ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب، وهي التي مشى عليها المفسر.

وبرفعهن: ﴿لَّا بَيۡعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌۗ﴾: قراءة الباقين، وكل منهما وجه صحيح نحويًّا من جملة الأوجه عند تكرر «لا» النافية للجنس كما فصله النحاة.

﴿ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾[١] لوضعهم أمر الله في غير محله[٢].

٢٥٥- ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ﴾ لا معبود بحق في الوجود[٣] ﴿إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ﴾ الدائم البقاء ﴿ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ المبالغ في القيام بتدبير خلقه ﴿لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ﴾ نعاس ﴿وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾ مِلكًا وخلقًا وعبيدًا[٤] ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي﴾ أي: لا أحد[٥]

---

(١) قوله تعالى: ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾. ﴿هُمُ﴾: ضمير الفصل لا محل له من الإعراب، ويفيد حصر الظلم في الكافرين.

(٢) قوله: (لوضعهم...). بيان لوجه وصف الكفار بالظلم؛ لأن الظلم معناه في اللغة: وضع الشيء في غير موضعه كما في «المنجد» وغيره، والكفار وضعوا أمر الله في غير موضعه فصاروا ظالمين.

(٣) قوله: (لا معبود بحق في الوجود). فسر الإله هنا بمعناه الخاص وهو المعبود بحق، وعلى هذا يكون الخبر «موجود» كما أشار إليه بقوله: (في الوجود) ولو فسّر الإله بمعناه العام أي كل معبود فلابد أن يقدر الخبر «حقّ» ولكن الأول أقوى معنًى وأوفق لغة، أما قوة المعنى فلأن حاصل المعنى على هذا التقدير: نفي وجود معبود بحق سوى الله، وعلى التقدير الثاني يكون المعنى: نفي حقِّية المعبودات سوى الله؛ فالأول أقوى معنًى.

وأما اللغة فلأن حذف خبر «لا» النافية للجنس إنما يطّرد إذا كان التقدير كونًا مطلقًا أي إذا كان التقدير «موجود» نحو لا رجل في الدار، أما إذا كان كونًا خاصًا فالواجب ذكر الخبر: نحو لا رجل نائم في الدار، وعلى التقدير الثاني يكون الخبر «حق» وهو كون خاص فكان الواجب ذكره، لا حذفه. والله أعلم. وقد نبهنا على هذا في تفسير الآية (١٦٣) من هذه السورة. كما فصلنا ذلك في كتاب «الثنائيات».

(٤) قوله: (مِلكًا وخلقًا وعبيدًا). هذه تمييزات للنسبة، أي: لنسبتهن إلى الله تعالى، لبيان وجه النسبة، فكل ما في السماوات والأرض مِلك لله تعالى، وخلق له، وعبيد له.

(٥) قوله: (أي: لا أحد). أفاد به أن هذا الاستفهام للإنكار، وتقدم إعراب ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي﴾ في تفسير الآية (٢٤٥).

﴿يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦۚ﴾ له فيها[١] ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: الخلق ﴿وَمَا خَلْفَهُمْۖ﴾ أي: من أمر الدنيا والآخرة[٢] ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ أي: لا يعلمون شيئًا من معلوماته[٣] ﴿إِلَّا بِمَا شَآءَۚ﴾ أن يعلمهم به منها بإخبار الرسل ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَۖ﴾ قيل: أحاط علمه بهما[٤]، وقيل: ملكه، وقيل: الكرسي نفسه[٥] مشتمل عليهما لعظمته لحديث «**ما السماوات السبع في الكرسي**

(١) قوله: (له فيها). الضمير في (له) عائد إلى «من» وفي (فيها) إلى الشفاعة. والمعنى: لا أحد يشفع عنده إلا بإذنه تعالى له في الشفاعة.

(٢) قوله: (من أمر الدنيا والآخرة). روي هذا عن مجاهد، والسدي وغيرهما: «﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ الدنيا و﴿وَمَا خَلْفَهُمْۖ﴾ الآخرة». وروي غير ذلك أيضًا في معناهما.

(٣) قوله: (أي: لا يعلمون شيئًا من معلوماته). أفاد به أن «عِلم» هنا بمعنى: المعلوم، من إطلاق المصدر على اسم المفعول، وكذا فسره القرطبي وغيره.

(٤) قوله: (قيل: أحاط علمه). تفسير للكرسي، روي عن ابن عباس: كرسيه علمه، ورجحه الطبري. ووجه ذلك: لأن الكرسي على وزن فُعلِي من كُرِس بمعنى جُمع وشُدَّ، ومنه الكراسة لما يجمع فيه العلم.

وروى وكيع عن ابن عباس: «الكرسي: موضع القدمين والعرش لا يقدر أحد قدره». كما في ابن كثير. وقيل: الكرسي: مُلكه، ذكره المفسرون غير معزوّ.

(٥) قوله: (وقيل: الكرسي نفسه). هذا القول هو الذي رجحه جمهور المفسرين، من أن الكرسي هو الجسم الذي وردت الآثار بصفته. وإلى ترجحه مال المفسر لاستدلاله لهذا القول بالحديث، وهذا الحديث رواه ابن جرير عن ابن زيد قال: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس**». وروى الضحاك عن ابن عباس قال: لو أن السماوات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة.

إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس» ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾ يثقله[(١)] ﴿حِفْظُهُمَا﴾ أي: السموات والأرض ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ﴾ فوق خلقه بالقهر[(٢)] ﴿ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ الكبير.

﴿٢٥٦﴾- ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ على الدخول فيه ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ أي: ظهر بالآيات البينات أن الإيمان رشد والكفر غيّ، نزلت فيمن كان له من الأنصار أولاد أراد أن يقهرهم على الإسلام[(٣)] ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّـٰغُوتِ﴾

---

(١) قوله: (يثقله). يؤود: مضارع «آدَ» أصله أود بالواو، كـ«قال، يقول»، معناه: أثقل.

(٢) قوله: (فوق خلقه بالقهر). إثبات العلو لذاته تعالى أيضًا كما يليق به فهو عليّ ذاتًا وقهرًا. وعليه السلف.

تنبيهان: الأول: هذه الآية هي المسماة بآية الكرسي، ولها شأن عظيم، وهي أعظم آية في كتاب الله كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي بن كعب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا.

الثاني: قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱللَّهُ﴾ اسم الجلالة مبتدأ، وجملة ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ خبر أول، ﴿ٱلْحَىُّ﴾ خبر ثان، ﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ خبر ثالث، وجملة ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ﴾ خبر رابع، وجملة ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ خبر خامس، وجملة ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى﴾ خبر سادس، وجملة ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ خبر سابع، وجملة ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ خبر ثامن. والله أعلم.

(٣) قوله: (نزلت فيمن كان له...). ما ذكره من سبب النزول مرويّ عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا روى ابن جرير عنه، قال: «كانت المرأة تكون مقلاتًا، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ الآية. ورواه أبو داود، والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن حبان وغيرهم. [مقلات: التي لا يعيش لها ولد].

وقال محمد بن إسحاق عن ابن عباس: «نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له: الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان رجلًا مسلمًا، فقال للنبي ﷺ ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية؛ فأنزل الله فيه ذلك». (ابن كثير).

الشيطان[١] أو الأصنام وهو يطلق على المفرد والجمع ﴿وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ﴾ تمسك[٢] ﴿بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ بالعقد المحكم[٣] ﴿لَا ٱنفِصَامَ﴾ انقطاع ﴿لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لما يقال ﴿عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾ بما يفعل.

﴿٢٥٧﴾ - ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ﴾ ناصر ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ الكفر[٤] ﴿إِلَى ٱلنُّورِۖ﴾ الإيمان ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ﴾ ذكر الإخراج[٥] إما في مقابلة قوله: «يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ» أو في كل

---

(١) قوله: (الشيطان). تفسير الطاغوت بالشيطان: رواه ابن جرير عن عمر بن الخطاب، ومجاهد، والشعبي، والضحاك، وقتادة، والسدي، ونقل أقوالًا، ورجح أنه كل ذي طغيان على الله تُعبِّد من دونه.

وأصل الطاغوت: فعلوت اسم مصدر من: طغى يطغي أو يطغو، وكان أصله: طغَوُوت: فنقلت لام الكلمة إلى مكان العين ويسمى ذلك بالقلب المكاني، فوزنه: فلعوت، ويطلق على الواحد والكثير كسائر أسماء الأجناس كما قال المفسر، ويجمع على: طواغيت.

وفي قول المفسر: (وهو يطلق على المفرد والجمع). إشارة إلى وجه صيغة الجمع في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَهُم﴾.

(٢) قوله: (تمسك). أشار به إلى أن الاستفعال مجرد عن معنى الطلب.

(٣) قوله: (العقد المحكم). معنى لغوي للعروة الوثقى، والمراد بها عن مجاهد: «الإيمان»، وعن السدي: «الإسلام»، وعن سعيد بن جبير: «لا إله إلا الله»، وكل ذلك متقارب. وعلى كل حال يكون من باب الاستعارة.

(٤) قوله: (الكفر). أشار به إلى أن إطلاق «الظلمات» من باب الاستعارة، وكذلك «النور».

(٥) قوله: (ذكر الإخراج). جواب لإشكال وحاصله: الطواغيت كيف يخرجون الكافرين من النور إلى الظلمات، ولم يكونوا في النور حتى يخرجوا منه؟ فأجاب بجوابين:

الأول: أن المراد أنهم يصدونهم عن الإيمان وهو المراد بالإخراج وسمي إخراجًا على سبيل المشاكلة لقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ﴾. =

من آمن بالنبي قبل بعثته من اليهود ثم كفر به ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥٧﴾.

٢٥٨- ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ﴾[1] جادل ﴿إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ﴾ لـ﴿أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ﴾[2] أي: حمله بطره بنعمة الله على ذلك، وهو نمروذ[3] ﴿إِذۡ﴾ بدل من «حَآجَّ»[4] ﴿قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ﴾ لما قال له: من ربك الذي تدعونا إليه؟ ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِي

= والثاني: أن الآية فيمن آمن بنبي قبل بعثة محمد ﷺ فلما بعث كفروا به كاليهود والنصارى، فهم كانوا في نور وهو الإيمان بنبيهم ثم أخرجوا إلى الظلمة وهي الكفر بنبينا محمد ﷺ، وإلى المعنيين أشار ابن جرير في تفسيره.

ويحتمل كون المراد بالنبي في كلام المفسر: النبي محمدًا ﷺ؛ لأن اليهود كانوا يؤمنون به ويستفتحون به قبل بعثته، وعلى كل حال تكون الآية فيمن كفر من أهل الكتاب.

(١) قوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي﴾. قد تقدم تفسير مثله في قوله تعالى: ﴿۞ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ﴾.

(٢) قوله: (لـ﴿أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾). أفاد به أن حرف الجر هنا محذوف، وحذفه مطرد مع «أنّ» و«أن» كما تقدم. واللام للتعليل كما فسره.

(٣) قوله: (وهو نمروذ). وهو ملك بابل، نمروذ بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح، وقيل: نمروذ بن فالح بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح. والأول قول مجاهد وغيره. وكان يدعي الربوبية وهو الذي حاول لإحراق إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.اهـ.

قال مجاهد: «وملك الدنيا مشارقها ومغاربها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان: سليمان بن داود عَلَيۡهِمَا ٱلسَّلَامُ وذو القرنين، والكافران: نمروذ وبختنصر». كما في الطبري، وابن كثير.

(٤) قوله: (بدل من ﴿حَآجَّ﴾): لعل مراده أنه بدل من ﴿ٱلَّذِي حَآجَّ﴾ وهو بدل اشتمال، ويصح أن يكون ﴿إِذۡ﴾ ظرف زمان لـ﴿حَآجَّ﴾، كما في البيضاوي.

﴿يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ﴾ أي: يخلق الحياة والموت في الأجساد ﴿قَالَ﴾ هو ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ﴾ بالقتل والعفو عنه، ودعا برجلين فقتل أحدهما وترك الآخر[(١)]، فلما رآه غبيًّا ﴿قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ﴾ منتقلًا إلى حجة أوضح منها[(٢)] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا﴾ أنت ﴿مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ﴾ تحيّر ودهش ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥٨﴾ بالكفر إلى محجة الاحتجاج.

٢٥٩- ﴿أَوۡ﴾ رأيت ﴿كَٱلَّذِي﴾ الكاف زائدة[(٣)] ﴿مَرَّ عَلَىٰ قَرۡيَةٖ﴾ هي بيت المقدس[(٤)] راكبًا على حماره ومعه سلة تين وقدح عصير[(٥)]، وهو عزير[(٦)] ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ﴾

---

(١) قوله: (ودعا برجلين...إلخ). كذا قال قتادة، ومحمد بن إسحاق، والسدي، وغير واحد كما في ابن كثير.

(٢) قوله: (منتقلًا إلى حجة أوضح). قال ابن كثير ما حاصله: «إن الأول كان مكابرة منه، ولما علم أنه لا يقدر على المكابرة في هذا المقام بُهت». قال: «وهو أحسن من أن يقال: إن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثاني كان انتقالًا من دليل إلى دليل أوضح منه». ونقل عن السدي: «أن هذه المناظرة كانت بعد خروج إبراهيم من النار، ولم يكن اجتمع بالملك إلا ذلك اليوم، فجرت بينهما هذه المناظرة».اهـ.

(٣) قوله: (الكاف زائدة). أي: زائدة إعرابًا مؤكدة معنى؛ لأن كل حرف زائد يفيد التوكيد، وقيل: الكاف اسم بمعنى مثل أي صفة الذي مرّ، فتكون مضافة للاسم الموصول، قدّمه البيضاوي.

(٤) قوله: (هي بيت المقدس). أي: القرية بيت المقدس وهو المشهور، وسميت القرية بها لاجتماع الناس بها، من قولهم: قَرَيْتُ الماء، أي: جمعته. القرطبي.

(٥) قوله: (ومعه سلة تين...). السلة ما يوضع فيها نحو الثمار وهي معروفة، ونقل ابن كثير: «أنه كان معه عنب وتين وعصير».

(٦) قوله: (وهو عُزَير). أي: الذي مر على القرية عزير، وهو أحد علماء بني إسرائيل. حكاه ابن جرير عن علي، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والسدي وغيرهم. وقيل: هو غير ذلك.

ساقطة[١] ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ سقوفها لما خربها بختنصر ﴿قَالَ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ استعظامًا لقدرته تعالى ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ﴾ وألبثه[٢] ﴿مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ﴾ أحياه ليريه كيفية ذلك ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾ مكثت هنا ﴿قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ لأنه نام أول النهار فقبض وأحيي عند الغروب فظن أنه يوم النوم ﴿قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِاْئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ﴾ التين ﴿وَشَرَابِكَ﴾ العصير ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ لم يتغير مع طول الزمان[٣]، والهاء قيل: أصل، من سانهت، وقيل: للسكت من سانيت، وفي قراءة: بحذفها[٤] ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ كيف هو، فرآه ميتًا وعظامه بيض تلوح، فعلنا ذلك لتعلم[٥] ﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً﴾ على البعث ﴿لِّلنَّاسِ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ﴾ من حمارك ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ نحييها بضم النون[٦]، وقرئ بفتحها من أنشر ونشر لغتان،

---

(١) قوله: (ساقطة). كذا قال السدي، واختاره ابن جرير، أي: سقطت السقف ثم سقطت الحيطان عليها.

(٢) قوله: (وألبثه). قدره ليفيد أن ﴿مِاْئَةَ عَامٍ﴾ ظرف لهذا المقدر؛ لأن الإماتة تكون في وقت قصير، ثم لبث تلك المدة ميتًا.

(٣) قوله: (لم يتغير). فلفظ ﴿يَتَسَنَّهْ﴾ مأخوذ من السنة، وأصل السنة «سنه» أو «سنو» يقال: تسنَّهَت النخلة، أي: مضت عليها السنون.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بحذفها). وهي قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف: وصلًا، وقرؤوا بالهاء وقفًا. والباقون: قرؤوا بالهاء وقفًا ووصلًا.

(٥) قوله: (فعلنا ذلك لتعلم). قدره ليعطف عليه قوله: ﴿وَلِنَجْعَلَكَ ...﴾.

(٦) قوله: (بضم النون...). أي: وبالراء من «أنشر»: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وأبي جعفر، ويعقوب. وبالزاي: الباقون. أما فتح النون مع الراء: «نَنْشُرُ»، فهي قراءة شاذة كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: (قرئ).

وفي قراءة: بضمها والزاي نحركها ونرفعها ﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾ فنظر إليها، وقد تركبت وكسيت لحمًا ونفخ فيه الروح ونهق ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ﴾ ذلك بالمشاهدة ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ علم مشاهدة(١) ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾ وفي قراءة: «اِعْلَمْ»(٢): أمر من الله له.

﴿٢٦٠﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ﴾(٣) تعالى له ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ بقدرتي على الإحياء، سأله مع علمه بإيمانه(٤) بذلك ليجيبه بما أجاب

---

(١) قوله: (علم مشاهدة). قيَّد به؛ لأن عزيرًا كان مؤمنًا بل من علماء بني إسرائيل.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿اِعْلَمْ﴾). بصيغة الأمر: قراءة حمزة، والكسائي. و﴿أَعْلَمُ﴾: بصيغة المضارع المتكلم: قراءة الباقين. وإذا كان بصيغة الأمر ففاعل ﴿قَالَ﴾ هو الضمير الراجع إلى الله تعالى. وعلى الوجه الثاني: الضمير الراجع إلى عزير كما هو واضح.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَرِنِي﴾. جملة دعاء فعل وفاعل ومفعول ونون الوقاية من الإراءة ووزنه «أَفِنِي» حذفت منه عين الكلمة، الهمزة، ولام الكلمة، الياء. فمثل هذا التركيب يعتبر من إيجاز اللغة العربية. وجملة ﴿كَيْفَ تُحْيِ﴾ سدت مسد المفعول الثاني لـ﴿أَرِنِي﴾.

(٤) قوله: (سأله مع علمه...). يعني سأله الله تعالى: أولم تؤمن مع علمه تعالى أن إبراهيم مؤمن بذلك، ليجيب إبراهيم بما أجابه، أي بقوله: ولكن ليطمئن قلبي، فيعلم السامعون غرض إبراهيم بسؤاله أنه الطمأنينة القلبية وذلك لارتقائه من علم اليقين إلى عين اليقين.

أفاد المفسر بهذا الكلام فائدتين:

١- أن سؤال الله تعالى لإبراهيم ليس حقيقيًّا؛ لأن الله تعالى يعلم كل شيء.

٢- أن سؤال إبراهيم ليس لأجل الشك، بل للطمأنينة.

أما قوله ﷺ فيما رواه البخاري «**نحن أحق بالشك من إبراهيم**» [«فتح الباري» (٨/ ٤٩)]، فمعناه: نحن أحق بطلب اليقين. أفاده ابن كثير وغيره، أي: فإطلاق الشك في الحديث يكون من باب المجاز.

فيعلم السامعون غرضه ﴿قَالَ بَلَىٰ﴾ آمنت ﴿وَلَٰكِن﴾ سألتك ﴿لِّيَطْمَئِنَّ﴾ ليسكن ﴿قَلْبِى﴾ بالمعاينة المضمومة إلى الاستدلال ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ بكسر الصاد وضمها أَمِلهن إليك(١)، وقطّعهن واخلط لحمهن وريشهن(٢) ﴿ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ﴾ من جبال أرضك(٣) ﴿مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ﴾ إليك ﴿يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾ سريعًا(٤) ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه شيء ﴿حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾ في صنعه فأخذ طاووسًا ونسرًا وغرابًا وديكًا(٥)، وفعل بهن ما ذكر(٦)، وأمسك رؤوسهن عنده ودعاهن، فتطايرت الأجزاء إلى بعضها حتى تكاملت ثم أقبلت إلى رؤوسها(٧).

---

(١) قوله: (بكسر الصاد وضمها). قراءتان: الكسر: قراءة حمزة، وأبي جعفر، وأويس، وخلف. والضم: قراءة الباقين، ومعناهما واحد. وفائدة ذلك أن يتيقن أن هذه الطيور هي نفسها بعد الإحياء.

(٢) قوله: (أَمِلهن إليك وقطعهن...). ما ذكره من التفسير مروي عن ابن عباس، وعكرمة، والحسن، والسدي وغيرهم. ابن كثير.

(٣) قوله: (من جبال أرضك). ظاهر كلام المفسر اختيار ما اختاره ابن جرير من أن الجبال لم تحدد بأربعة أو سبعة كما قيل بذلك. وأفاد المفسر أن ﴿كُلِّ جَبَلٍ﴾ عام أريد به الخصوص، أو هو عام مخصوص خصّصه العقل، والله أعلم.

(٤) قوله: (سريعًا). أفاد به أن ﴿سَعْيًا﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل حال منصوب.

(٥) قوله: (فأخذ طاووسًا...). هذه الأربعة مروية عن ابن عباس وغيره من السلف، قال ابن كثير: «اختلف المفسرون في هذه الأربعة ما هي، وإن كان لا طائل تحت تعيينها إذ لو كان في ذلك مهم لنص عليه القرآن».اهـ.

(٦) قوله: (وفعل بهن ما ذكر...إلخ). وهكذا فسر المفسرون، ونقلوه عن ابن عباس، وقتادة، والربيع وغيرهم من أهل العلم، وفي ذلك رؤية إحياء الموتى التي سألها إبراهيم، فلا داعي لصرف الآية عن ظاهرها وعما فسر به أهل العلم كما يفعله بعض المعاصرين العقلانيين.

(٧) قوله: (فتطايرت الأجزاء إلى بعضها). يعني: بعضها إلى بعضها، وذلك واضح.

(٢٦١)- ﴿مَّثَلُ﴾ صفة نفقات(١) ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: طاعته(٢) ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ فكذلك نفقاتهم تتضاعف لسبعمائة ضعف ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ﴾ أكثر من ذلك ﴿لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ فضله ﴿عَلِيمٌ (٢٦١)﴾ بمن يستحق المضاعفة.

(٢٦٢)- ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا﴾ على المنفق عليه بقولهم مثلًا: قد أحسنت إليه وجبرت حاله ﴿وَلَآ أَذًى﴾ له بذكر ذلك إلى من لا يحب وقوفه عليه ونحوه(٣) ﴿لَّهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ ثواب إنفاقهم ﴿عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢)﴾ في الآخرة.

---

(١) قوله: (صفة نفقات) أشار به إلى تقدير مضاف، وذلك ليناسب المبتدأ ﴿مَّثَلُ﴾ الخبر: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ لأنه تشبيه النفقة بالحبة، لا تشبيه المنفق. وكذلك في الآية التالية (٢٦٥).

(٢) قوله: (طاعته) هكذا فسر به سعيد بن جبير، فيشمل الجهاد والحج وغير ذلك.

فائدة: قال العلماء: مضاعفة الحسنات إلى سبعمائة ضعف أو أكثر في غير الصوم فالصوم أجره عند الله لا يعلم قدره إلا هو، وذلك لما رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله، يقول الله: إلا الصوم: فإنه لي وأنا أجزي به، يدع طعامه وشهوته من أجلي.....** » الحديث [مسلم (١١٥١) وأصله متفق عليه].

(٣) قوله: (بذكر ذلك إلى من لا يحب...). هذا تصوير وتمثيل للأذى، أي: أن يذكر المنفِق إنفاقه لمن لا يحب المنفق عليه أن يعلم هو بذلك. قال القرطبي: «الأذى: أعم من المن؛ لأن المن جزء من الأذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه».اهـ.

تنبيه: المن من الكبائر، روى مسلم عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، المانّ بما أعطى، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**» [(١٠٦)].

﴿٢٦٣﴾ - ﴿ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ﴾ كلام حسن وردّ على السائل جميل ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ له في إلحاحه[١] ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ﴾ بالمن وتعيير له بالسؤال ﴿وَٱللَّهُ غَنِىٌّ﴾ عن صدقة العباد ﴿حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾﴾ بتأخير العقوبة عن المانّ والمؤذي.

﴿٢٦٤﴾ - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم ﴾ أي: أجورها ﴿بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ إبطالًا[٢] ﴿كَٱلَّذِى﴾ أي: كإبطال نفقة الذي[٣] ﴿يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ مرائيًا لهم[٤] ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ﴾ وهو المنافق ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ حجر أملس ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ مطر شديد ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ﴾ صلبًا أملس لا شيء عليه ﴿لَّا يَقْدِرُونَ ﴾ استئناف[٥] لبيان مثل المنافق المنفق رئاء الناس، وجمع الضمير باعتبار معنى «ٱلَّذِى »[٦] ﴿عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ﴾ عملوا، أي: لا يجدون

(١) قوله: (﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ له في إلحاحه). أي: في تشديده في السؤال، نقل هذا المعنى القرطبي عن النقاش، وفسر المغفرة هنا: بالستر للخلّة وسوء حالة المحتاج. وفسرها ابن كثير بما هو أعم حيث قال: «أي عفو وغفر عن ظلم قوليّ أو فعليّ».اهـ.

(٢) قوله: (إبطالًا). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿كَٱلَّذِى﴾ في محل نصب مفعول مطلق نعت للمصدر. وأشار بقوله: (أي: أجورها) إلى تقدير مضاف.

(٣) وقوله: (أي: كإبطال نفقة الذي...). أفاد به تقدير مضافين والكاف هنا للتنظير، أي: إبطال صدقات المانّ والمؤذي نظير إبطال صدقات المرائين.

(٤) قوله: (مرائيًا لهم). أفاد أن ﴿رِئَآءَ﴾ مصدر أريد به اسم الفاعل، وهو مصدر «رَاآى، يُرائي» على وزن «قاتل، يقاتل».

(٥) قوله: (استئناف). الاستئناف عند النحاة: ما لا علاقة له بما قبله إعرابيًّا، وعند البلاغيين الجملة الواقعة جوابًا لسؤال مقدر. والمراد هنا المعنى الأول.

(٦) قوله: (وجمع الضمير...). يعني في قوله تعالى: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ ﴾ و﴿مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ﴾.
قوله: (باعتبار معنى الذي). أي في قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾.

له ثوابًا في الآخرة، كما لا يوجد على الصفوان شيء من التراب الذي كان عليه[١]، لإذهاب المطر له ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾﴾.

﴿٢٦٥﴾- ﴿وَمَثَلُ﴾ نفقات ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ﴾ طلب ﴿مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ أي: تحقيقًا للثواب عليه بخلاف المنافقين الذين لا يرجونه لإنكارهم له، و«مِّنۡ» ابتدائية[٢] ﴿كَمَثَلِ جَنَّةِۭ﴾ بستان ﴿بِرُبۡوَةٍ﴾ بضم الراء وفتحها[٣]، مكان مرتفع مستو، ﴿أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ﴾ أعطت ﴿أُكُلَهَا﴾ بضم الكاف وسكونها[٤]، ثمرها ﴿ضِعۡفَيۡنِ﴾ مِثْلي ما يثمر غيرها[٥] ﴿فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞۗ﴾ مطر خفيف يصيبها ويكفيها لارتفاعها، المعنى: تثمر[٦] وتزكو كثر المطر أم قل، فكذلك نفقات من ذكر تزكو عند الله كثرت أم قلت ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾ فيجازيكم به.

﴿٢٦٦﴾- ﴿أَيَوَدُّ﴾ يحب ﴿أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ﴾ بستان ﴿مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَابٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا﴾ ثمر[٧] ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَ﴾ قد

---

(١) قوله: (كما لا يوجد على الصفوان). هذا بيان لوجه الشبه في تشبيه عملهم بالصفوان.

(٢) قوله: (و﴿مِّنۡ﴾ ابتدائية). أي: في قوله تعالى: ﴿وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾.

(٣) قوله: (بضم الراء وفتحها). قراءتان: بالفتح: قراءة ابن عامر، وعاصم. وبالضم: قراءة الباقين. والمعنى واحد.

(٤) قوله: (بضم الكاف وسكونها). قراءتان: بفتح الهمزة وسكون الكاف: ﴿أُكۡلَهَا﴾: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو. وبضمهما: قراءة الباقين. والمعنى واحد.

(٥) قوله: (مثلي ما يثمر غيرها). أفاد أن الضعفين بمعنى الضعف، أي: المثلين.

(٦) قوله: (المعنى: تثمر...). هذا بيان لوجه الشبه في هذا التشبيه البديع.

(٧) قوله: (ثمر). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ نعت للمقدر.

﴿أَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾[(١)] فضعف من الكبر عن الكسب ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ﴾ أولاد صغار لا يقدرون عليه[(٢)] ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ﴾ ريح شديدة ﴿فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ﴾ ففقدها أحوج ما كان إليها[(٣)]، وبقي هو وأولاده عجزة متحيرين لا حيلة لهم، وهذا تمثيل لنفقة المرائي والمانّ في ذهابها[(٤)]، وعدم نفعها أحوج ما يكون إليها في الآخرة، والاستفهام بمعنى النفي[(٥)]، وعن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: هو لرجل عمل بالطاعات ثم بعث له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أحرق أعماله[(٦)]. ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما بيّن ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾ فتعتبرون.

﴿٢٦٧﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ﴾ أي: زكّوا[(٧)] ﴿مِن طَيِّبَٰتِ﴾ جياد ﴿مَا

---

(١) قوله: (﴿وَ﴾ قد ﴿أَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾). قدّر (قد) ليفيد أن هذه الجملة ﴿وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾ في محل نصب حال، من ﴿أَحَدُكُمْ﴾.

والحال إن كانت جملة مبدوءة بالماضي وجب فيها «قد»، لفظًا أو تقديرًا كما فصله النحاة والبلاغيون. فحيث لم يذكر قدّره المفسر، وقد سبق التنبيه على ذلك.

(٢) قوله: (لا يقدرون عليه). أي: على الكسب.

(٣) قوله: (أحوج ما كان إليها). أي: في حالٍ هو أحوج فيها إلى تلك الجنة.

(٤) قوله: (وهذا تمثيل لنفقة المرائي...). روي هذا المعنى عن ابن عباس، والسدي، نقله الطبري ورجحه.

(٥) قوله: (والاستفهام بمعنى: النفي). أي: في قوله تعالى: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ﴾.

(٦) قوله: (وعن ابن عباس: هو لرجل....) هذا التفسير رواه البخاري بسياق أطول، نقله ابن كثير وارتضاه. [«فتح الباري» (٨/ ٤٩)].

(٧) قوله: (زكّوا). على هذا التفسير تكون الآية في الزكاة، نهى الله تعالى الناس عن إنفاق الرديء في الزكاة، وهذا قول علي بن أبي طالب، وعبيدة السلماني، وابن سيرين، نقله عنهم القرطبي. ونقل ابن كثير عن ابن عباس: «أنها في الصدقة».

كَسَبْتُمْ﴾ من المال ﴿وَمِـ﴾ـن طيبات[١] ﴿مَا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾ من الحبوب والثمار ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ تقصدوا ﴿الْخَبِيثَ﴾ الرديء ﴿مِنْهُ﴾ أي: من المذكور ﴿تُنفِقُونَـ﴾ـه في الزكاة، حال من ضمير «تَيَمَّمُوا» ﴿وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ﴾ أي: الخبيث لو أُعطيتموه في حقوقكم[٢] ﴿إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ بالتساهل وغض البصر، فكيف تؤدون منه حق الله[٣]، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ﴾ عن نفقاتكم ﴿حَمِيدٌ (٢٦٧)﴾ محمود على كل حال[٤].

(٢٦٨)- ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ يخوِّفكم به إن تصدقتم فتمسكوا[٥]

---

(١) قوله: (﴿وَمِـ﴾ـن طيبات). أفاد به تقدير مضاف؛ لأن الآية آمرة بإنفاق الطيب من المال المكتسب ومن المنتجات الأرضية جميعًا.

(٢) قوله: (لو أُعطيتموه). فعل مبني للمفعول، والهاء مفعول ثانٍ.

(٣) قوله: (فكيف تؤدون...). أي: فلا تجعلوا لله ما تكرهونه لأنفسكم.

(٤) قوله: (محمود...). وبه فسر ابن كثير وغيره، فيكون فعيل، بمعنى: المفعول، ووزن «فعيل» يأتي على أربعة أوجه:

١- صيغة مبالغة إذا كانت محولة عن فاعل، نحو: عليم، وسميع.

٢- صفة مشبهة، نحو: كريم، وعظيم. وعلى هذين الوجهين تكون بمعنى الفاعل.

٣- بمعنى المفعول، كقتيل، وجريح، وحميد.

٤- مصدرًا، لما دل على سير أو صوت، نحو: رحيل، وصهيل.

وتفسير ﴿حَمِيدٌ﴾ هنا بمعنى: اسم المفعول أوفق للمقام، وإن كان بمعنى اسم الفاعل صحيحًا، وبمعنى اسم المفعول فسره ابن كثير وغيره.

وبهذا يعلم أن انتقاد بعض العلماء المعاصرين على المفسِّر في هذا التفسير ساقط، حيث يدعى أن حمل فعيل على المعنيين -اسم الفاعل واسم المفعول- أولى.اهـ.

(٥) قوله: (فتمسكوا). لعل حذف النون من الفعل لتضمن (يخوّفكم) معنى الأمر، فيكون الفعل منصوبًا بـ«أن» مضمرة، وفي بعض النسخ بإثبات النون (فتمسكون).

﴿وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ﴾ البُخل[١] ومنع الزكاة ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم﴾ على الإنفاق ﴿مَّغۡفِرَةً مِّنۡهُ﴾ لذنوبكم ﴿وَفَضۡلٗاۗ﴾ رزقًا خلفًا عنه ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ فضله ﴿عَلِيمٞ ٢٦٨﴾ بالمنفق.

٢٦٩- ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ﴾ أي: العلم النافع المؤدي إلى العمل[٢] ﴿مَن يَشَآءُۚ يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ﴾ لمصيره إلى السعادة الأبدية ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل[٣] في الذال، يتعظ[٤] ﴿إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٦٩﴾ أصحاب العقول.

٢٧٠- ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾ أديتم من زكاة أو صدقة[٥] ﴿أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٖ﴾ فوفيتم به[٦] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥۗ﴾ فيجازيكم عليه ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾

---

(١) قوله: (البُخل). فسر الفحشاء هنا بالبخل وفاقًا لقول مقاتل، والكلبي، قال: «كل «الفحشاء» في القرآن: الزنا، إلا هذا الموضع فإنه البخل». [«كليات الألفاظ في التفسير»: (٢/ ٧٣٣)]. أي: في أداء الزكاة. وقد فسرها به جماهير أهل التأويل، وفسرها جمع من المفسرين بالمعاصي مطلقًا، منهم الطبري، وابن كثير.

(٢) قوله: (أي العلم النافع...). وروي عن ابن عباس وغيره قريبٌ من هذا المعنى، قال: «المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله». وقال السدي: «هي النبوة». (القرطبي).

(٣) قوله: (فيه إدغام التاء...). أي فأصله: يتذكّر، فأدغمت التاء في الذال.

(٤) قوله: (يتعظ). تفسير لـ﴿يَذَّكَّرُ﴾.

(٥) قوله: (أديتم من زكاة أو صدقة). حمل المفسر الآية على عمومها فتشمل الزكاة وصدقة التطوع؛ لأن ﴿مَا﴾ شرطية أو موصولة من ألفاظ العموم، وعلى ذلك جرى عامة المفسرين.

(٦) قوله: (فوفيتم). أي: فالنذر يكون ممدوحًا إذا وفى به، ومعنى النذر: التزام قربة غير فرض عين، وحكمه عند الشافعية الاستحباب؛ لذكره تعالى في معرض المدح. والتفصيل في كتب الفقه.

بمنع الزكاة والنذر أو بوضع الإنفاق في غير محله من معاصي الله[1] ﴿مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾﴾ مانعين لهم من عذابه.

﴿٢٧١﴾- ﴿إِن تُبْدُوا﴾ تظهروا ﴿الصَّدَقَاتِ﴾ أي: النوافل[2] ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾[3] أي: نعم شيئًا إبداؤها[4] ﴿وَإِن تُخْفُوهَا﴾ تسروها ﴿وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من إبدائها وإيتائها الأغنياء، أما صدقة الفرض فالأفضل إظهارها ليقتدى به ولئلا يتهم، وإيتاؤها الفقراء متعين[5] ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ بالياء والنون مجزومًا[6]

---

(١) قوله: (أو بوضع الإنفاق). هذا التفسير أخذًا بالمعنى اللغوي للظلم، وهو وضع الشيء في غير محله. كما تقدم.

(٢) قوله: (أي: النوافل). حمل الآية على النوافل، وهو قول جمهور المفسرين، قاله القرطبي. واستدل المفسر على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ حيث إن الزكاة تتعين للفقراء والأصناف المحددة، ثم الأفضل إبداؤها كما سيذكره المفسر.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾. أصله: نعم ما هي. أدغمت الميم في الميم من «ما».
نِعْمَ: فعل ماض للمدح، وفاعله ضمير مستتر وهو ضمير مبهم، و«ما» بمعنى شيئًا في محل نصب على التمييز. و«هي» في محل رفع مخصوص بالمدح.
فائدة: نِعْم، فيه أربع لغات: أشهرها: كسر النون وتسكين العين. والبقية: نَعِم بفتح النون، وكسر العين. ونِعِم: بكسرهما. ونَعْم: بفتح النون وسكون العين. وأصل الفعل: نَعِمَ، كـ«عَلِمَ»، وهنا ثلاث قراءات لم يتعرض لها المفسر ﴿نَعِمَّا﴾ ﴿نِعِمَّا﴾ ﴿نِعْمَّا﴾.

(٤) قوله: (إبداؤها). تفسير للمراد بـ﴿هِيَ﴾ بتقدير مضاف؛ لأن المدح هنا وقع على إبداء الصدقة لا على نفسها.

(٥) قوله: (وإيتاؤها الفقراء). أي: وبقية الأصناف.

(٦) قوله: (بالياء والنون مجزومًا). فالقراءات ثلاث: =

بالعطف على محل «فَهُوَ»(١)، ومرفوعًا على الاستئناف(٢) ﴿عَنكُم مِّن﴾ بعض(٣) ﴿سَيِّـَٔاتِكُمْۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ٢٧١﴾ عالم بباطنه كظاهره لا يخفى عليه شيء منه.

٢٧٢- ولما مَنَعَ ﷺ من التصدق على المشركين ليسلموا نزل(٤): ﴿ ۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ أي: الناس إلى الدخول في الإسلام، إنما عليك البلاغ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُۗ﴾ هدايته إلى الدخول فيه(٥) ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ﴾ مال ﴿فَلِأَنفُسِكُمْۚ﴾ لأن ثوابه لها ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِۚ﴾

= ﴿وَنُكَفِّرْ﴾: بالنون مع الجزم: قراءة نافع، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وخلف.
﴿وَنُكَفِّرُ﴾: بالنون مع الرفع: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة، ويعقوب.
﴿وَيُكَفِّرُ﴾: بالياء مع الرفع: الباقون.
فقول المفسر: (مجزومًا) راجع إلى القراءة بالنون فقط.

(١) قوله: (بالعطف على محل ﴿فَهُوَ﴾). مراده بالعطف على جملة الجواب التي دخلت عليها الفاء. لا على «هو» فقط.

(٢) قوله: (الاستئناف). أي على الاصطلاح النحوي، فالواو على هذا تكون للاستئناف وليست عاطفة. والله أعلم.

(٣) قوله: (﴿مِّن﴾ بعض). قدره ليفيد أن ﴿مِّن﴾ هنا تبعيضية؛ لأن التي تكفر بالحسنات: الصغائر دون الكبائر.

(٤) قوله: (ولما منع...). ما ذكره من سبب النزول مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رواه عنه ابن أبي حاتم، نقله ابن كثير. وروى النسائي عن ابن عباس، قال: «كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم؛ فنزلت».

(٥) قوله: (هدايته). مفعول ﴿يَشَآءُۗ﴾.
وقوله: (إلى الدخول فيه). متعلق بـ﴿يَهْدِى﴾.

أي: ثوابه(١)، لا غيره من أعراض الدنيا(٢)، خبر بمعنى: النهي(٣)، ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ جزاؤه، ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾﴾ تنقصون منه شيئًا، والجملتان تأكيد للأولى(٤).

﴿٢٧٣﴾- ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ خبر مبتدأ محذوف، أي: الصدقات ﴿ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: حبسوا أنفسهم على الجهاد(٥)، نزلت في أهل الصُّفة(٦)، وهم

---

(١) قوله: (أي: ثوابه). تأويل ﴿وَجْهِ ٱللَّهِ﴾ بثوابه لعله استند فيه إلى قوله تعالى السابق ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ ونحو ذلك، لكن الوجه من صفات الله ثابت له كما يليق به تعالى، وعليه السلف.

(٢) قوله: (لا غيره...). تصريح بمعنى الحصر المستفاد من النفي والاستثناء.

(٣) قوله: (خبر بمعنى: النهي) يعني قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾ جملة خبرية، قصد بها الإنشاء، أي النهي، فالمعنى: لا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله.

(٤) قوله: (والجملتان). يعني جملة ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ وجملة ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾﴾ تأكيد للأولى: وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾، والمراد أنهما تأكيدان باعتبار المعنى، لا باعتبار الإعراب؛ لأن جملة ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ مستأنفة لا محل لها من الإعراب، وجملة ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾﴾ إما معطوفة فلا محل لها من الإعراب أو حال في محل نصب، ولكن معناهما مؤكد لمضمون الجملة الأولى المذكورة. والله أعلم.

(٥) قوله: (حبسوا أنفسهم على الجهاد). وبمثله فسره ابن جرير، ونقله عن قتادة.

(٦) قوله: (نزلت في أهل الصفة). الصفة: المكان المظلل المهيأ للقعود، يكون مرتفعًا قليلًا، وأهل الصفة فقراء المهاجرين، كانوا يقدمون على رسول الله ﷺ وليس لهم أهل ولا مال، فبنيت لهم صفة في ناحية مسجد رسول الله ﷺ، فقيل لهم أهل الصفة. قال القرطبي: «كانوا نحوًا من أربعمائة رجل».اهـ.

أربعمائة من المهاجرين أرصدوا لتعلم القرآن والخروج مع السرايا ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا﴾ سفرًا ﴿فِي ٱلْأَرْضِ﴾ للتجارة والمعاش لشغلهم عنه بالجهاد ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ﴾ بحالهم ﴿أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ أي: لتعففهم عن السؤال وتركه[١] ﴿تَعْرِفُهُم﴾ يا مخاطب[٢] ﴿بِسِيمَٰهُمْ﴾ علامتهم من التواضع وأثر الجهد[٣] ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ﴾ شيئًا فيلحفون ﴿إِلْحَافًا﴾ أي: لا سؤال لهم أصلًا[٤]، فلا يقع منهم إلحاف وهو الإلحاح ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾﴾ فمجازٍ عليه.

﴿٢٧٤﴾ - ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾[٥].

---

(١) قوله: (أي: لتعففهم). أفاد به أن ﴿مِنَ﴾ سببية. التعفف: التنزه.

(٢) قوله: (يا مخاطب). أفاد أن هذا الخطاب ﴿تَعْرِفُهُم﴾ لكل مخاطب. وقال ابن جرير: «تعرفهم يا محمد».

(٣) قوله: (من التواضع). فسر به مجاهد، قال: «هي الخشوع والتواضع».

قوله: (وأثر الجهد). أي: المشقة والفاقة. فسر به السدي، فالمفسر جمع بينهما.

(٤) قوله: (أي: لا سؤال لهم). أي لا يسألون البتة. قال القرطبي: «هكذا فسر الجمهور، وهو الذي رجحه الطبري». وقيل: لا يسألون بالإلحاح بل ربما يسألون بدون إلحاح. وقدر المفسر (فيلحفون) لإفادة أن ﴿إِلْحَافًا﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف معطوف على ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ﴾، ويمكن إعرابه حالًا بمعنى: ملحّين، فلا يحتاج إلى تقدير، والله أعلم.

(٥) قال ابن كثير: «هذا مدح من الله تعالى للمنفقين في سبيله، وابتغاء مرضاته في جميع الأوقات. حتى إن النفقة على الأهل تدخل فيه، روى الشيخان: عن أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحتسبها كانت له صدقة**».اهـ.

﴿٢٧٥﴾- ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ أي: يأخذونه[١]، وهو الزيادة في المعاملة بالنقود والمطعومات في القدر أو الأجل[٢] ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ من قبورهم ﴿إِلَّا﴾ قيامًا[٣] ﴿كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ﴾ يصرعه ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ﴾ الجنون، بهم متعلق بـ«يَقُومُونَ»[٤]، ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي نزل بهم ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ بسبب أنهم ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ﴾ في الجواز، وهذا من عكس التشبيه مبالغة، فقال تعالى ردًّا

---

(١) قوله: (أي: يأخذونه). أفاد أن المراد بالأكل مطلق الاستعمال، أكلًا أو غيره وإنما عبّر بالأكل؛ لأنه أكبر الانتفاع، فهو من إطلاق الخاص وإرادة العام، نوع من المجاز المرسل.

(٢) قوله: (وهو الزيادة...). أي: الربا اصطلاحًا: الزيادة في المعاملة: وذلك بأن يباع النقد أو المطعوم بجنسه متفاضلًا، كدرهم بدرهمين، وصاع تمر بصاعين منه، ويسمى ربا الفضل. أو مع تأخير القبض من أحد الطرفين، ويسمى ربا النسيئة. وإذا اختلف الجنس واتحدت علة الربا -وهي النقد والطعم عند الشافعية- جاز التفاضل وحرم تأخير القبض، كمن باع درهمًا بدينار، أو برًّا بشعير فيجوز التفاضل ولكن يشترط القبض في المجلس، فيجري في ذلك ربا النسيئة فقط إذا أخر القبض.

وإذا اختلفت العلة جاز التفاضل وتأخير القبض -كبيع برّ بحديد-.

وهناك ربا يسمى ربا القرض وهو أخذ الزيادة على القرض كأن يقرض ألفًا ويسترجع ألفًا ومائة، وكل أنواع الربا محرم من الكبائر، والتفصيل في كتب الفقه.

(٣) قوله: (قيامًا). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿كَمَا يَقُومُ﴾ في محل نصب مفعول مطلق نعت للمصدر المحذوف.

(٤) قوله: (متعلق بـ﴿يَقُومُونَ﴾). أي فالمعنى: لا يقومون من قبورهم من أجل الجنون إلا كقيام المصروع، ويصح تعلقه بـ«يتخبط» أو «يقوم» كما ذكره البيضاوي.

قال ابن عباس: «آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونًا يخنق». وقاله مقاتل، وقتادة، والربيع بن أنس وغيرهم. فقوله (من الجنون) فسر به السدي، وكما يعلم من كلام غيره من المفسرين.

عليهم: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ﴾ بلغهُ ﴿مَوْعِظَةٌ﴾ وعظ ﴿مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ﴾ عن أكله ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ قبل النهي[1] أي: لا يسترد منه ﴿وَأَمْرُهُۥٓ﴾ في العفو عنه ﴿إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنْ عَادَ﴾ إلى أكله مشبهًا له بالبيع في الحل[2] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾.

﴿٢٧٦﴾- ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ينقصه ويذهب بركته[3] ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ﴾ يزيدها وينميها ويضاعف ثوابها ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾[4] بتحليل الربا ﴿أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾﴾ فاجر

---

(١) قوله: (﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ قبل النهي). صريح في أن المراد: ما سلف قبل التحريم، وفسر بعضهم: قبل بلوغ التحريم، كما في «فتح القدير».

كلا التقديرين لا يدخل فيه من أكل الربا ثم أراد أن يتوب أي فليس له ما سلف؛ لأنه أكله بعد التحريم وبعد بلوغ الحكم إليه؛ لأن تحريم الربا معلوم في الدين بالضرورة، وقد استدل بهذه الآية بعض المعاصرين على جواز ما أكل من الربا قبل التوبة منه، وفيه نظر؛ لأن الآية لا تدل على ذلك.

(٢) قوله: (مشبهًا له بالبيع في الحل). يعني: مستحلًا للربا، أفاد المفسر به أنه لا دليل في الآية للخوارج والمعتزلة الذين يرون خلود أهل الكبائر في النار؛ لأن المراد بالآية أخذ الربا مستحلًا له. وبنحو ذلك فسر البيضاوي.

(٣) قوله: (ينقصه...). المحق في اللغة: النقص والذهاب، ومنه مُحاق القمر. إذا استتر تحت الشمس، لذهاب نوره عن الأرض.

روى الإمام أحمد عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**إن الربا وإن كثر فإنّ عاقبته تصير إلى قلّ**» [(١/ ٣٩٥)]. وروى نحوه ابن ماجه أيضًا.

(٤) قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾. قال البلاغيون: إذا دخل النفي على كل يفيد نفي العموم، مثلًا إذا قلت: لم يحضر كل موظف؛ أفاد أنه لم يحصل حضور الجميع، فيحتمل أنه حضر بعضهم ويحتمل أنه لم يحضر أحد. =

بأكله، أي: يعاقبه[١].

﴿٢٧٧﴾ - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾[٢].

﴿٢٧٨﴾ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ﴾ اتركوا ﴿مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ صادقين في إيمانكم[٣]، فإن من شأن المؤمنين امتثال أمر الله تعالى، نزلت لما طالب بعض الصحابة بعد النهي بربا كان لهم من قبل[٤].

﴿٢٧٩﴾ - ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾ ما أمرتم به ﴿فَأْذَنُواْ﴾ اعلموا ﴿بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ لكم،

= وإذا دخل «كلّ» على النفي أفاد عموم النفي، فإذا قلت كل موظف لم يحضر، أفاد أنه لم يحضر أحد منهم. ومنه قوله ﷺ لذي اليدين: «**كل ذلك لم يقع**» أي لم يقع شيء من قصر الصلاة والنسيان -حسب ظنه ﷺ-، ولكن هذه القاعدة غير مطردة فقد يدخل النفي على «كل»، ويكون المراد عموم النفي كما في هذه الآية ﴿لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾، أي: لا يحب أحدًا منهم. والله أعلم.

(١) قوله: (أي: يعاقبه). هذا تفسير بالثمرة، أي: ثمرة نفي الحب: العقاب.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ من عطف الخاص على العام، خصهما بالذكر تشريفًا لهما وتنبيهًا على قدرهما، إذ هما رأس الأعمال، الصلاة في أعمال البدن والزكاة في أعمال المال. ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (صادقين في إيمانكم). توضيح للمراد بـ﴿مُّؤْمِنِينَ﴾؛ لأن تعاطي الربا يخالف صدق الإيمان، لكونه كبيرة وإن لم يخرج صاحبه من أصل الإيمان.

(٤) قوله: (نزلت لما طالب...). روي عن زيد بن أسلم، وابن جريج، ومقاتل، والسدي: «نزلت في عمرو بن عمير من ثقيف كان لهم ربا على بني المغيرة من بني مخزوم فطالبوهم بعد الإسلام فأبوا؛ فنزلت الآية في شأنهم»، نقل ذلك ابن كثير وغيره بسياق مفصل.

فيه تهديد شديد لهم[١]، ولما نزلت قالوا: لا يد لنا بحربه[٢] ﴿وَإِن تُبْتُمْ﴾ رجعتم عنه ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ﴾ أصول ﴿أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾ بزيادة ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ بنقص.

﴿٢٨٠﴾- ﴿وَإِن كَانَ﴾ وقع غريم[٣] ﴿ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ﴾ له[٤]، أي: عليكم تأخيره[٥] ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ بفتح السين وضمها[٦]، أي: وقت يسر[٧] ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ﴾ بالتشديد على إدغام التاء في الأصل في الصاد[٨]، وبالتخفيف على حذفها، أي:

---

(١) قوله: (فيه تهديد شديد). لأن التنوين في «حرب» للتعظيم والتشديد؛ ولذا قال ابن عباس: «فمن كان مقيمًا على الربا لا ينزع عنه فحق على إمام المسلمين أن يَسْتَتِيبَه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه». ابن كثير.

(٢) قوله: (لا يد لنا). أي: لا قدرة لنا، ولم أجد هذا القول معزوًّا ولا مسندًا، وقد قال البيضاوي: «رُوي أنها لما نزلت قال ثقيف: لا يدي لنا بحرب الله ورسوله».اهـ. وفي بعض النسخ: «لا يَدَيْ لنا بحربه».

(٣) قوله: (وقع غريم). أشار بقوله: وقع إلى أن ﴿كَانَ﴾ تامة، وما بعدها فاعلها، وبقوله: (غريم) أن ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ نعت لمحذوف.

(٤) قوله: (له). قدره ليكون خبرًا عن ﴿نَظِرَةٌ﴾، وتكون الجملة جواب الشرط، أو ﴿نَظِرَةٌ﴾ نعت لـ(له)، والخبر (عليكم) مقدَّرًا.

(٥) قوله: (عليكم). يفيد أن الإنظار إلى الميسرة واجب.

(٦) قوله: (بفتح السين وضمها). قراءتان؛ بالضم: ﴿مَيْسُرَةٍ﴾: قراءة نافع. وبالفتح: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾: قراءة الباقين.

(٧) وقوله: (وقت يسر). أشار به إلى أن ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ اسم زمان، ويحتمل كونه مصدرًا ميميًا، كما أشار إليه البيضاوي.

(٨) قوله: (بالتشديد...). أي تشديد الصاد، ﴿تَصَّدَّقُواْ﴾ أصله «تتصدَّقوا». وبالتخفيف: ﴿تَصَدَّقُواْ﴾: بحذف التاء؛ قراءتان: التخفيف: قراءة عاصم. والتشديد: قراءة الباقين.

تتصدقوا على المعسر بالإبراء ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ أنه خير[١]، فافعلوه[٢]. وفي الحديث[٣]: «**من أنظر معسرًا أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**» [رواه مسلم].

﴿٢٨١﴾- ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ﴾ بالبناء للمفعول[٤]: تردون، وللفاعل: تصيرون، ﴿فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ هو يوم القيامة ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ﴾ فيه ﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ جزاء ﴿مَّا كَسَبَتْ﴾ عملت من خير وشر ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾ بنقص حسنة أو زيادة سيئة.

﴿٢٨٢﴾- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم﴾ تعاملتم ﴿بِدَيْنٍ﴾ كسَلَمٍ وقرض[٥]

---

(١) قوله: (أنه خير). مفعول ﴿تَعْلَمُونَ﴾.

(٢) قوله: (فافعلوه). جواب الشرط، محذوف لدلالة ما قبله عليه.

(٣) قوله: (وفي الحديث...). وفي رواية لمسلم عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ: «**من نفس عن غريمه -أو محا عنه- كان في ظل العرش يوم القيامة**» [(٤/ ٢٠٧٤)].اهـ. وفي ذلك أحاديث كثيرة.

(٤) قوله: (بالبناء للمفعول:...). قراءتان: ﴿تَرْجِعُونَ﴾: بالبناء للفاعل: قراءة أبي عمرو ويعقوب. و﴿تُرْجَعُونَ﴾: بالبناء للمفعول: قراءة الجمهور.

تنبيه: روى النسائي عن ابن عباس قال: «آخر شيء نزل من القرآن: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾».

قال ابن جريج: «نزلت قبل موته ﷺ بتسع ليال».

وقال ابن جبير ومقاتل: «بسبع ليال». وروي: بثلاث ليالٍ. وقيل: بثلاث ساعات، وأنه عليه السلام قال: «**اجعلوها بين آية الربا وآية الدَّين**». وحكى مكّي أن النبي ﷺ قال: «**جاءني جبريل فقال: اجعلها على رأس مائتين وثمانين آية**». (القرطبي).

(٥) قوله: (كسلم). السلم: بيع شيء موصوفٍ في الذمة بثمنٍ مقبوض في المجلس، والتفصيل في كتب الفقه. والقرض: معروف.

﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ معلوم ﴿فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ استيثاقًا ودفعًا للنزاع[١] ﴿وَلۡيَكۡتُب﴾ كتاب الدين ﴿بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾ بالحق في كتابته، لا يزيد في المال والأجل ولا ينقص ﴿وَلَا يَأۡبَ﴾ يمتنع ﴿كَاتِبٌ﴾ من ﴿أَن يَكۡتُبَ﴾[٢] إذا دعي إليها ﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ﴾ أي: فضّله بالكتابة، فلا يبخل بها، والكاف متعلق بـ«يَأۡبَ»[٣]، ﴿فَلۡيَكۡتُبۡ﴾ تأكيد ﴿وَلۡيُمۡلِلِ﴾ يمل الكاتبَ[٤] ﴿ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ﴾ الدين؛ لأنه المشهود عليه فيقر ليعلم ما عليه ﴿وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ في إملائه ﴿وَلَا يَبۡخَسۡ﴾ ينقص ﴿مِنۡهُ﴾ أي: الحق ﴿شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا﴾ مبذرًا[٥] ﴿أَوۡ ضَعِيفًا﴾ عن الإملاء لصغر أو كبر ﴿أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ لخرسٍ أو جهل باللغة أو نحو ذلك ﴿فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ﴾ متولي أمره، من والدٍ ووصيّ وقيّم

---

(١) قوله: (استيثاقًا...). فيه إشارة إلى أن هذا الأمر للإرشاد لا للوجوب كما سيصرح به، وهذا قول الجمهور، ذكره القرطبي. وروى ابن جرير الوجوب عن الضحاك، وابن جريج، والربيع، وروى عن ابن زيد، وعطاء: «كان فرضًا ثم نسخ».

(٢) قوله: (من ﴿أَن يَكۡتُبَ﴾). قدر (من) لأن «أبى» يتعدى به، وحُذِفَ: لأن حذف حرف الجر مطرد مع «أنَّ» و«أنْ» كما تقدم.

(٣) قوله: (والكاف متعلق بـ﴿يَأۡبَ﴾). وعلى هذا: الأولى كونها للتعليل، فالمعنى: لا يأب عن الكتابة لما علمه الله الكتابة، ويجوز تعلقه بـ﴿أَن يَكۡتُبَ﴾.

(٤) قوله: (يمل الكاتبَ). الإملال والإملاء كلاهما بمعنى واحد، وهو الإلقاء على الكاتب ما يكتبه.

قوله: (الكاتب). بالنصب مفعول به، والفاعل: ﴿ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ﴾.

(٥) قوله: (مبذرًا). وهو الذي لا يحسن التصرف، بل يصرف المال في المعاصي أو فيما لا فائدة فيه.

ومترجم[١] ﴿بِٱلْعَدْلِۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ﴾ أشهدوا على الدين[٢] ﴿شَهِيدَيْنِ﴾ شاهدين[٣] ﴿مِن رِّجَالِكُمْۖ﴾ أي: بالغي المسلمين الأحرار ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا﴾ أي: الشاهدان ﴿رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾ يشهدون ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ لدينه وعدالته[٤]، وتعدد النساء[٥] لأجل ﴿أَن تَضِلَّ﴾ تنسى ﴿إِحْدَىٰهُمَا﴾ الشهادة لنقص عقلهن وضبطهن ﴿فَتُذْكِرَ﴾ بالتخفيف والتشديد[٦] ﴿إِحْدَىٰهُمَا﴾ الذاكرة ﴿ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾ الناسية. وجملة الإذكار محل العلة[٧]، أي: لتُذَكِّر إن ضلّت،

---

(١) قوله: (وصيّ). هو من أوصى إليه الوالد بالقيام بأمور أولاده.

قوله: (وقيّم). القيم: من يعينه الحاكم للقيام بأمور من لا يقدر على التصرف.

(٢) قوله: (أشهدوا). أشار إلى أن الاستفعال مجرد عن معنى الطلب.

(٣) قوله: (شاهدين). سُمي شاهدًا بالنظر إلى المآل، فهو من المجاز المرسل، وأشار بتفسيره إلى أن الشهيد بمعنى: اسم الفاعل.

(٤) قوله: (لدينه). بكسر الدال، تعليل لـ﴿تَرْضَوْنَ﴾.

(٥) قوله: (وتعدد النساء). مبتدأ، وهو دخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). هنا ثلاث قراءات:

١- بالتخفيف والنصب: ﴿فَتُذْكِرَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. وعليها جرى المفسر.

٢- وبالتشديد والرفع: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾: قراءة حمزة.

٣- وبالتشديد والنصب: ﴿فَتُذَكِّرَ﴾: قراءة الباقين.

وجه النصب: أن الفاء عاطفة، ووجه الرفع: أنها استئنافية.

(٧) قوله: (وجملة الإذكار...). يعني أن علة التعدد هي التذكير إذا نسيت إحداهما، ولكن دخلت -أي العلة- على الضلال حيث قال: ﴿أَن تَضِلَّ﴾ بتقدير لأجل أن تضل. لما ذكره المفسر.

ودخلت على الضلال؛ لأنه سببه، وفي قراءةٍ: بكسر «إن» شرطية[(١)]، ورفع «فَتُذَكِّرُ»: استئناف جوابه، ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا﴾ زائدة[(٢)] ﴿دُعُواْ﴾ إلى تحمل الشهادة وأدائها ﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ﴾ تملّوا[(٣)] من ﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾ ما شهدتم عليه من الحق لكثرة وقوع ذلك ﴿صَغِيرًا﴾ كان ﴿أَوْ كَبِيرًا﴾[(٤)] قليلًا أو كثيرًا ﴿إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾ وقت حلوله، حال من الهاء في «تَكْتُبُوهُ»، ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الكتب ﴿أَقْسَطُ﴾ أعدل ﴿عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ﴾ أي: أعون على إقامتها؛ لأنه يذكرها ﴿وَأَدْنَىٰٓ﴾ أقرب إلى ﴿أَ﴾ن ﴿لَّا تَرْتَابُوٓاْ﴾[(٥)] تشكّوا في قدر الحق والأجل ﴿إِلَّآ

---

(١) قوله: (وفي قراءة: بكسر ﴿إِن﴾). أي ﴿إِن تَضِلَّ﴾: قراءة حمزة. فـ﴿تَضِلَّ﴾ مجزوم علامة جزمه السكون المقدر. وقرأ الباقون: بفتح ﴿أَن﴾.

(٢) قوله: (﴿إِذَا مَا﴾ زائدة). أي: ﴿مَا﴾ زائدة يعني إعرابًا، ومؤكدة معنًى، لأن كل حرف توكيد يفيد التوكيد. وكذلك «ما» بعد «إذا» تكون زائدة أبدًا. ولذا يقال:

يا صاحبي خذ فائـــدة بعد «إذا» «ما» زائـــــدة

وسبب ذلك أن «إذا» تجب إضافتها إلى الجملة، فلا يمكن كون «ما» بعدها اسمًا موصولًا أو مصدرية لئلا تلزم إضافتها إلى المفرد.

(٣) قوله: (تملّوا). من الملل، أي: الضجر.

(٤) قوله: (﴿صَغِيرًا﴾ كان ﴿أَوْ كَبِيرًا﴾). قدّر (كان) لتوضيح المعنى فقط، لا لبيان الإعراب من أن ﴿صَغِيرًا﴾ خبر لـ(كان؛ لأنه سيعربه أنه حال من الهاء في ﴿تَكْتُبُوهُ﴾ ثم حَذْفُ «كان» مع اسمها إنما يطرد بعد «إن» و«لو» الشرطيتين.

(٥) قوله: (إلى ﴿أَ﴾ن ﴿لَّا﴾) قدّر «أن» -أي أظهر النون- لإفادة المعنى وبيان الواقع، وهي مصدرية تحذف مع «لا» في الخط عند الإدغام، وأما «أن» المخففة فتثبت النون منها مع «لا»، نحو: أشهد أن لا إله إلا الله، وقدّر «إلى» لإفادة أنها محذوفة وقد ذكرنا أن حذف حرف الجر مع «أنّ» و«أنْ» مطرد. وفي بعض النسخ ﴿أَلَّا﴾ بدون كتابة النون.

أَن تَكُونَ﴾ تقع[١] ﴿تِجَٰرَةٌ حَاضِرَةٌ﴾ وفي قراءة: بالنصب فتكون ناقصة[٢] واسمها ضمير التجارة ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ أي: تقبضونها ولا أجل فيها[٣] ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في ﴿أَ﴾ن ﴿لَّا تَكْتُبُوهَا﴾ والمراد بها: المتجر فيه[٤] ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ عليه، فإنه أدفع للاختلاف، وهذا وما قبله أمر ندب[٥] ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ صاحب الحق[٦]، ومَنْ عليه بتحريف أو

(١) قوله: (تقع). فسّر به لإفادة أن ﴿تَكُونَ﴾تامة على قراءة الرفع لـ﴿تِجَٰرَةً﴾.

(٢) قوله: (وفي قراءة بالنصب). أي: في ﴿تِجَٰرَةً﴾ و﴿حَاضِرَةً﴾ قراءتان؛ النصب: قراءة عاصم. والرفع فيهما: قراءة الباقين.

(٣) قوله: (أي: تقبضونها ولا أجل فيها). أي: إذا كانت المبايعة يدًا بيد بدون تأجيل. كذا فسر به ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (والمراد بها: المتجر فيه). يعني المراد بالضمير الراجع إلى التجارة في قوله: ﴿أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ المتجر فيه، وهو: السلعة أو الثمن. فيكون ذلك من باب الاستخدام الذي ذكره البلاغيون في باب البديع، وهو أن يطلق لفظ بمعنًى ثم يرجع إليه الضمير بمعناه الآخر. فأطلق لفظ «التجارة» بمعناه المصدري ثم أعيد إليه الضمير بمعنى المتجر فيه. على ما قاله المفسر.

(٥) قوله: (وهذا وما قبله أمر ندب). يعني: الأمر بالإشهاد على البيع المذكور هنا والأمر بالكتابة في المداينة المذكور في أول الآية أمر ندب لا أمر وجوب. وهذا قول الجمهور من العلماء منهم الأئمة الأربعة.

والصارف عن الوجوب ترك الإشهاد والكتابة من النبي ﷺ والصحابة، فقد اشترى رسول الله ﷺ فرسًا من أعرابي فجحد الأعرابي البيع، حتى شهد له خزيمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يكن حاضرًا، فجعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين. [رواه النسائي، وأبو داود، وأحمد].

(٦) قوله: (صاحب الحق). بالنصب مفعول به لـ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ على أنه مبني للفاعل والفاعل =

امتناع من الشهادة أو الكتابة أو لا يضرهما صاحبُ الحق بتكليفهما[١] ما لا يليق في الكتابة والشهادة ﴿وَإِن تَفۡعَلُواْ﴾ ما نهيتم عنه ﴿فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ﴾ خروج عن الطاعة لاحق[٢] ﴿بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ﴾ في أمره ونهيه ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ مصالح أموركم، حال مقدرة[٣] أو مستأنف[٤] ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٨٢﴾.

= ﴿كَاتِبٞ﴾ وعطف عليه ﴿وَلَا شَهِيدٞۚ﴾ بزيادة «لا» فيكون نهيًا متوجهًا إلى الكاتب والشاهد. روي هذا عن طاووس، والحسن، وقتادة.

(١) قوله: (أو لا يضرهما). هذا تفسير آخر على أن ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ مبني للمفعول، و﴿كَاتِبٞ﴾ نائب فاعل، فيكون النهي متوجهًا إلى صاحب الحق، روي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ.

(٢) قوله: (لاحق ﴿بِكُمۡۗ﴾). قدر (لاحق) ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِكُمۡ﴾ وهو بمعنى «كائن» أو «حاصل»، فيكون الجار والمجرور ﴿بِكُمۡۗ﴾ نعتًا لـ﴿فُسُوقُۢ﴾.

(٣) قوله: (حال مقدرة...). أي: قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ الجملة في محل نصبٍ حالٌ من اسم الجلالة، حال مقدرة، والحال المقدرة هي التي يحصل مضمونها مستقبلًا، لأن تعليم الله تعالى لم يزل.

(٤) قوله: (أو مستأنف). فالواو على هذا حرف استئناف، والجملة لا محل لها من الإعراب. وهذا الإعراب أولى؛ لأن المضارع المثبت إذا وقع حالًا يجرد من الواو، وهنا قد اقترن بالواو ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾، فالواو ليست عاطفة؛ لأن ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ جملة خبرية، وهي لا تعطف على الإنشائية، وليست جملة ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ جوابًا للأمر ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ﴾ على معنى: إن اتقيتم الله يعلمكم؛ لأنها لو كانت جوابًا لكان الفعل مجزومًا بدون واو: «يُعَلمْكُمُ الله»، وقد ظن كثير من العوام أنها جواب للأمر.

فوائد:

١- هذه الآية تسمى آية الدين أو المداينة، وهي أطول آية في القرآن الكريم كما أن =

(٢٨٣)- ﴿ ۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين وتداينتم ﴿وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرُهُنٌ﴾، وفي قراءة: «فَرِهَٰنٌ»، جمع رهن(١)، ﴿مَّقْبُوضَةٌ﴾ تستوثقون بها، وبينت السنة(٢) جواز الرهن في الحضر، ووجود الكاتب فالتقييد بما ذكر؛ لأن

= سورة البقرة هي أطول سورة. ومع ذلك لم تشتمل هذه الآية على جميع الحروف الهجائية، وإنما اشتملت عليها جميعًا آيتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٤].

والثانية: قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ الآية [الفتح: ٢٩].

٢- استدل المالكية بهذه الآية على أن القرض يصح تأجيله، خلافًا للأئمة الثلاثة فالقرض لا يصح تأجيله عندهم، وحملوا الآية على الديون غير القرض، ولكن قول المفسر في أول الآية (من سلمٍ أو قرضٍ) يشير إلى اختياره قول المالكية. ونقل القرطبي عن ابن عباس: «إن هذه الآية نزلت في السلَم خاصة».اهـ.

٣- استدل الفقهاء بهذه الآية على صحة شهادة الرجل والمرأتين في الأموال، وكذا تجوز شهادة رجلٍ مع يمين المدعي عند الجمهور، وذلك بالسنة. خلافًا للحنفية، والتفصيل في كتب الفقه.

٤- أشار المفسر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ﴾ بقوله: (إلى تحمل الشهادة وأدائها). إلى أن التحمل والأداء كلاهما واجب، أي: واجب كفائي، كما فصله الفقهاء.

٥- ذكر القرطبي أكثر من خمسين مسألة في تفسيره هذه الآية.

(١) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَرِهَٰنٌ﴾). قراءتان: ﴿فَرُهُنٌ﴾: بضم الراء والهاء: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو. و﴿فَرِهَٰنٌ﴾: قراءة الباقين. وكلاهما جمع «رهن»، بمعنى: مرهون، أفاده البيضاوي. فقول المفسر: (جمع رَهْن). بفتح الراء وسكون الهاء، راجع للقراءتين جميعًا.

(٢) قوله: (وبينت السنة). أشار بذلك إلى ما ثبت في البخاري عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقًا من شعير، رهنها قوتًا لأهله. =

التوثيق فيه أشد، وأفاد قوله: «مَّقۡبُوضَةٞۖ» اشتراط القبض[١] في الرهن والاكتفاء من المرتهن ووكيله، ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ أي: الدائن المدين على حقه فلم يرهن ﴿فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ﴾ أي: المدين ﴿أَمَٰنَتَهُۥ﴾ دينه ﴿وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ﴾ في أدائه ﴿وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ﴾ إذا دعيتم لإقامتها ﴿وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ﴾ خص بالذكر[٢]؛ لأنه محل الشهادة ولأنه إذا أثم تبعه غيره، فيعاقب عليه معاقبة الآثمين ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨٣﴾ لا يخفى عليه شيء منه.

٢٨٤- ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَإِن تُبۡدُواْ﴾ تظهروا ﴿مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ من السوء والعزم عليه ﴿أَوۡ تُخۡفُوهُ﴾ تسروه ﴿يُحَاسِبۡكُم﴾ يخبركم ﴿بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ يوم القيامة ﴿فَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ المغفرة له[٣] ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ﴾ تعذيبه،

= ورواه مسلم عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وغير ذلك من الأحاديث الدالة على صحة الرهن في الحضر ومع وجود الكاتب.

أفاد المفسر بقوله: (فالتقييد بما ذكر). أي: بالسفر وعدم الكاتب... أن هذا القيد ليس له مفهوم مخالفة؛ لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة غير إفادة المفهوم فلا يكون له مفهوم كما ذكره الأصوليون.

(١) قوله: (اشتراط القبض) أي فلا يلزم الرهن إلا بالقبض، ومعنى اللزوم أنه لا يكون للراهن فسخ فيه، وهذا معنى اللزوم في باب المعاملات، ويقابله الجواز، فيقال: الوكالة عقد جائز، أي: يصح فسخها، وهذا بخلاف اللزوم والجواز في العبادات، فاللزوم بمعنى: الوجوب، والجواز بمعنى: الإباحة في باب العبادات، كما هو معروف في الفقه.

(٢) قوله: (خصّ بالذكر). أي: خصّ القلب بالذكر مع أن الإثم للقلب والبدن، لما ذكره المفسّر.

(٣) قوله: (المغفرة). مفعول به لـ﴿يَشَآءُ﴾ وهو واضح، وكذلك ما بعده.

والفعلان بالجزم عطف على جواب الشرط والرفع[١]، أي: فهو ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾ ومنه محاسبتكم وجزاؤكم.

﴿٢٨٥﴾- ﴿ءَامَنَ﴾ صدّق[٢] ﴿ٱلرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ من القرآن ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف عليه ﴿كُلٌّ﴾ تنوين عوض من المضاف إليه[٣]. ﴿ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ﴾ بالجمع والإفراد[٤]، ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ يقولون[٥] ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى ﴿وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا﴾ أي: ما أمرنا به سماع قبول ﴿وَأَطَعْنَا﴾

---

(١) قوله: (والفعلان بالجزم...). يعني ﴿فَيَغْفِرُ﴾ ﴿وَيُعَذِّبُ﴾؛ قراءتان: بالرفع: قراءة ابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب، استئنافًا فالفاء استئنافية. والجزم: قراءة الباقين، فالفاء عاطفة.

(٢) قوله: (صدَّق). فسر الإيمان هنا بالتصديق، أي: اعتقاد القلب لذكر المصدَّق به في الآية وهو قوله: ﴿بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ ....﴾ الآية.

(٣) قوله: (تنوين عوض من المضاف إليه). تنوين العوض أحد أنواعه الأربعة التي هي علامات الاسم، والمراد العوض عن محذوف، فقد يكون المحذوف حرفًا كما في جوارٍ وليالٍ، أو كلمةً كما في «كلّ» و«بعض» أي كلهم -مثلًا-.

وقد يكون المحذوف جملة، نحو تنوين حنيئذٍ، فهو عوض عن جملة أضيف إليها «إذْ»، والتفصيل في كتب النحو، وقد فصلنا ذلك في «الثلاثيات».

(٤) قوله: (بالجمع والإفراد). قراءتان: بالإفراد: ﴿وَكِتَٰبِهِۦ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالجمع: ﴿وَكُتُبِهِۦ﴾: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (يقولون). أفاد به أن ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ مقول لقول محذوف؛ لكونه على لسان العباد.

نسألك[١] ﴿غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾ المرجع بالبعث.

٢٨٦- ولما نزلت الآية[٢] التي قبلها شكا المؤمنون من الوسوسة وشق عليهم المحاسبة بها فنزل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ أي: ما تسعه قدرتها ﴿لَهَا مَا كَسَبَتۡ﴾ من الخير، أي: ثوابه ﴿وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ﴾ من الشر، أي: وزره، ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد، ولا بما لم يكسبه مما وسوست به نفسه[٣]، وقالوا ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ﴾ بالعقاب[٤] ﴿إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ تركنا الصواب لا عن عمد[٥] كما آخذت به من قبلنا، وقد رفع الله ذلك عن هذه

---

(١) قوله: (نسألك). قدره ليفيد أن ﴿غُفۡرَانَكَ﴾ مفعول ثانٍ لفعل محذوف، والغفران: مصدر سماعيّ لـ«غفَر».

(٢) قوله: (ولما نزلت:...). ما ذكره المفسر رواه الإمام أحمد بسياق مفصَّل، أورده ابن كثير وغيره، وعلى هذا تكون هذه الآية ناسخة لما قبلها، كما في «صحيح مسلم» وغيره.

(٣) قوله: (مما وسوست به نفسه). حديث النفس على ثلاث مراحل:

الأولى: أن يخطر في النفس الشيء ويزول، ويسمى بالخواطر.

الثانية: أن يأتي ذلك مرارًا، ويسمى التردد، ولا مؤاخذة فيهما.

والثالثة: العزم على فعل الشيء أي المعصية؛ فالجمهور على أنه يؤاخذ به؛ لأن العزم فعل القلب، ولكن لا يكتب عليه أنه فعله.

وهذا التفصيل مما أفاده أستاذنا عبدالرحمن الأوركمي في درسه لـ«صحيح مسلم» بجامعة الباقيات الصالحات بالهند.

(٤) قوله: (بالعقاب). يفيد أن الضمانات لا تسقط بالخطأ والنسيان كما فصله الفقهاء، وكذلك قضاء بعض العبادات لا يسقط بالنسيان على ما فصل الفقهاء.

(٥) قوله: (تركنا الصواب لا عن عمد...). تفسير الخطأ.

الأمة[١] كما ورد في الحديث، فسؤاله اعتراف بنعمة الله ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا﴾ أمرًا يثقل علينا حمله[٢] ﴿كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ﴾ أي: بني إسرائيل من قتل النفس في التوبة[٣]، وإخراج ربع المال في الزكاة[٤] وقرض موضع النجاسة[٥]، ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ﴾ قوة ﴿لَنَا بِهِۦۖ﴾ من التكاليف والبلاء ﴿وَٱعۡفُ عَنَّا﴾ امح ذنوبنا ﴿وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ﴾ في الرحمة زيادة على المغفرة ﴿أَنتَ مَوۡلَىٰنَا﴾ سيدنا ومتولي أمورنا ﴿فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٢٨٦﴾

---

(١) قوله: (وقد رفع الله ذلك...). والحديث الذي أشار إليه المفسر: ما رواه أحمد وغيره عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**» صححه الألباني. وفي رواية: «**إن الله وضع عن أمتي**...». ومراد المفسر دفع إشكال استشكله بعض المفسرين: وذلك أن الخطأ والنسيان إذا كانا مرفوعين فما فائدة السؤال بعدم المؤاخذة بهما؟ فأجاب بأن السؤال لتذكير النعمة بذلك، وقد أجيب بغير ذلك أيضًا.

(٢) قوله: (أمرًا يثقل...). روى ابن جرير نحو هذا المعنى عن الربيع وغيره. وروى عن ابن عباس، والسدي، وابن جريج وغيرهم: «الإصر: العهد». قال ابن جريج: «أي: عهدًا لا نطيقه ولا نستطيع القيام به».اهـ.

(٣) قوله: (من قتل النفس في التوبة). أي: كما تقدم في عبادتهم العجل، فأمروا بقتل النفس.

(٤) قوله: (وإخراج ربع المال). ذكر ذلك بعض المفسرين كالثعلبي، والبيضاوي، والرازي، ولم أجد فيه نصًّا ثابتًا. والله أعلم.

(٥) قوله: (وقرض موضع النجاسة). روى أحمد، وابن ماجه، والحاكم وغيرهم: عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن بني إسرائيل إذا أصابهم البول قرضه بالمقراض». (صححه الألباني). [«صحيح الجامع» (٢٠٤٣)].

بإقامة الحجة والغلبة في قتالهم، فإن من شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء، وفي الحديث[(١)]: لما نزلت هذه الآية فقرأها ﷺ قيل له عقب كل كلمة[(٢)]: «قد فعلت».

❁❁❁

(١) قوله: (وفي الحديث). الحديث رواه مسلم.

(٢) قوله: (عقب كل كلمة). أي: من كلمات الدعاء.

فائدتان:

١- يطلق المولى على معانٍ منها: أنه يطلق على الله تعالى، ومنها: السيد، والناصر، والمعتِق، والعتيق، والحليف، وابن العم وغير ذلك.

٢- ورد في فضل هاتين الآيتين أحاديث، منها ما رواه البخاري عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه**». [«فتح الباري» (٨/ ٦٧٢)].

ومنها: ما رواه أحمد عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطهن نبيّ قبلي**». [(٥٠/ ٥١)].

ومنها ما روى مسلم في حديث الإسراء: وأعطي رسول الله ﷺ ثلاثًا: أعطي الصلوات الخمس، وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئًا المقحمات. [(١/ ١٥٧)].

ولذا عدّ هذا من خصائص الرسول ﷺ، ذكرنا ذلك في «لوامع الدرر»:

وآتاه من كنز من العرش ربُّه ... خواتيم تتلى مـن كتاب منزَّلِ

٣- سورة آل عمران

مدنية، وآيها مائتان أو إلا آية، نزلت بعد «الأنفال»[(١)]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١)- ﴿الٓمٓ﴾ الله أعلم بمراده بذلك[(٢)].

(٢)- ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝٢﴾[(٣)].

(٣)- ﴿نَزَّلَ عَلَيۡكَ﴾ يا محمد ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ملتبسًا[(٤)] ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ بالصدق في أخباره. ﴿مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ قبله من الكتب ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٣﴾.

(٤)- ﴿مِن قَبۡلُ﴾ أي: قبل تنزيله ﴿هُدٗى﴾ حال بمعنى: هادِيَيْن[(٥)] من الضلالة ﴿لِّلنَّاسِ﴾ ممن تبعهما[(٦)]، وعبر فيها بـ«أَنزَلَ»، وفي القرآن بـ«نَزَّلَ» المقتضي

---

(١) قوله: (نزلت بعد «الأنفال»). صدر هذه السورة إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة. (ابن كثير). ولكن ذكر ابن كثير في تفسير الآية (٦١): أن قدومهم كان قبل الحديبية، كما سننقل ذلك عنه هناك. ولا يوجد قوله (نزلت...) في بعض النسخ.

(٢) قوله: (الله أعلم بمراده بذلك). كما تقدم في سورة البقرة.

(٣) لم يفسره اكتفاءً بما تقدم في آية الكرسي.

(٤) قوله: (ملتبسًا). أفاد به أن الباء للإلصاق والالتباس، وأن الجار والمجرور ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ في محل نصب حال من ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾، وفسّر الحق بالصدق؛ لأن الحق يوصف به الكلام وغيره والصدق يوصف به الكلام فقط، كما تقدم في تفسير الآية (٢٥٢) من سورة البقرة.

(٥) قوله: (حال بمعنى: هاديين). أفاد به أنه مصدر بمعنى اسم الفاعل حال من التوراة والإنجيل.

(٦) قوله: (ممن تبعهما). فيه إشارة أن «ال» في ﴿ٱلنَّاسِ﴾ عهدية، أو هي جنسية لكن ﴿ٱلنَّاسِ﴾ يكون عامًا مخصوصًا، والله أعلم.

للتكرار[١]؛ لأنهما أنزلتا دفعة واحدة، بخلافه. ﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ بمعنى الكتب الفارقة[٢] بين الحق والباطل، وذكره بعد ذكر الثلاثة، ليعم ما عداها[٣]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ القرآن وغيره ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره، فلا يمنعه شيء من إنجاز وعده ووعيده ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾﴾ عقوبة شديدة ممن عصاه لا يقدر على مثلها أحد.

﴿٥﴾ - ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ﴾ كائن[٤] ﴿فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾ لعلمه بما يقع في العالم من كليّ وجزئي[٥]، وخصهما بالذكر؛ لأن الحسّ لا يتجاوزهما.

---

(١) قوله: (المقتضي للتكرار). أي: لأنّ من معاني «فعَّل» بتشديد العين: التكرار ففي قوله تعالى: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إشارة إلى أن القرآن نزل مفرقًا، أي: من السماء الدنيا على رسول الله ﷺ، في ثلاث وعشرين سنة حسب الوقائع.

(٢) قوله: (﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾ بمعنى: الكتب الفارقة). الفرقان: مصدر وهو بمعنى اسم الفاعل، وبمثل ما قاله المفسر، روى ابن جرير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، واختاره، وروى عن قتادة: «المراد به القرآن فرق بين الحق والباطل».

(٣) قوله: (ليعم ما عداها). أي: ما عدا الكتب الثلاثة، كالزبور المنزل على داود والصحف المنزلة على إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

(٤) قوله: (كائن) قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ متعلق بمحذوف نعت لـ﴿شَىْءٌ﴾.

(٥) قوله: (كليّ وجزئيّ) الكلي والجزئي من مصطلحات المناطقة: والمراد بالكلي عندهم: لفظ لا يمنع العقل صدقه على متعدد؛ كالإنسان والحيوان. والجزئي: هو الذي يمنع العقل صدقه على متعدد؛ كزيد وعمرو.

وفي هذا التعبير تعريض للرد على الفلاسفة اليونانيين في زعمهم أن علمه تعالى لا يتعلق بالجزئيات سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ويمكن أن يراد بهما هنا المعنى العرفي: أي إجمالًا وتفصيلًا.

٦- ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[١] من ذكورة وأنوثة وبياض وسواد وغير ذلك ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿ٱلْحَكِيمُ ۝٦﴾ في صنعه.

٧- ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ واضحات الدلالة ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أصله المعتمد عليه في الأحكام[٢] ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ لا تفهم معانيها كأوائل السور[٣]، وجعله كله محكمًا[٤] في قوله تعالى: «أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ» [هود: ١]، بمعنى أنه ليس فيه عيب، ومتشابهًا في قوله: «كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا» [الزمر: ٢٣]، بمعنى: أنه يشبه بعضه بعضًا في الحسن والصدق ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ ميل عن الحق ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ﴾ طلب ﴿ٱلْفِتْنَةِ﴾ لجهلهم

(١) قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ﴾ هذه الآية فيها تعريض بل تصريح بأن عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عبد مخلوق، لا إله، كما زعمته النصارى الذين منهم وفد نجران.

و﴿كَيْفَ﴾ هنا في محل نصب حال من مفعول (يشاء) المقدر، أي: يشاء التصوير حال كون التصوير في أشكال مختلفة، و«كيف» في الأصل استفهامية، والله أعلم.

(٢) قوله: (أصله المعتمد عليه). وبنحوه فسر ابن كثير وغيره: قال ابن كثير: أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه.

ووحّد لفظ ﴿أُمُّ﴾ ولم يقل «أمهات»؛ لأن مجموع الآيات المحكمات أم الكتاب، لا أن كل آية أمّ الكتاب، أفاده ابن جرير.

(٣) قوله: (كأوائل السور). أي: الحروف المقطعة في أوائل بعض السور، نحو ﴿الٓمٓ﴾، ﴿نٓ﴾، ﴿صٓ﴾، ومجموعها أربعة عشر حرفًا يجمعها قوله: «نص حكيم له سرّ قاطع».

(٤) قوله: (وجعله كله محكمًا إلى آخره). يعني أنه وصف القرآن بأن كله محكم، ووُصف بأنه كله متشابه، ووُصف هنا أن بعضه محكم وبعضه متشابه، ولا منافاة بينها، كما بينه المفسر.

بوقوعهم في الشبهات واللبس ﴿وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ تفسيره[١] ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ﴾ تفسيره ﴿إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ وحده، ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ الثابتون المتمكنون ﴿فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ مبتدأ[٢]: خبره ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ أي: بالمتشابه أنه من عند الله، ولا نعلم معناه ﴿كُلّٞ﴾ من المحكم والمتشابه ﴿مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ بإدغام التاء في الأصل في الذال[٣]، يتعظ ﴿إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ أصحاب العقول.

ويقولون أيضًا إذا رأوا من يتبعه:

٨- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا﴾ تُمِلْها عن الحق ابتغاء تأويله الذي لا يليق بنا كما أزغت قلوب أولئك ﴿بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا﴾ أرشدتنا إليه ﴿وَهَبۡ لَنَا مِن لَّدُنكَ﴾ من عندك[٤]

(١) قوله: (﴿تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ تفسيره) أشار به إلى أن التأويل هنا بمعنى التفسير والتوضيح، فيكون المعنى: هم يبتغون تفسيره على الوجه الباطل، ولا يعلم تأويله الصحيح إلا الله، كما أشار له الصاوي، ويطلق التأويل على معنيين آخرين.

١- حقيقة الشيء ومصداقه، كتأويل الرؤيا.

٢- صرف اللفظ من معناه القريب إلى المعنى البعيد، وهو مصطلح الأصوليين.

والمراد بـ﴿ٱلۡفِتۡنَةِ﴾ هنا قيل: الشرك، روي عن السدي وغيره، وقيل: الشبهات واللبس، روي عن مجاهد وغيره، واختاره ابن جرير، وإطلاق المفسر يوافق هذا المعنى.

(٢) قوله: (مبتدأ...). أي: قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ مبتدأ، والواو استئنافية وليس معطوفًا على اسم الجلالة.

(٣) قوله: (بإدغام...). فأصله: «يتذكّر»، فأدغمت التاء في الذال.

(٤) قوله: (من عندك). تفسير للمراد بـ«لدن». وكلاهما بمعنًى من حيث إن كلًّا منهما اسم ظرف ملازم للإضافة، والفرق بينهما:

١- أن «لدن» مبني على السكون.

٢- فيه معنى الابتداء.

=

﴿رَحۡمَةًۚ﴾ تثبيتًا[١] ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡوَهَّابُ ٨﴾.

٩- يا ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ﴾ تجمعهم ﴿لِيَوۡمٍ﴾ في يوم[٢] ﴿لَّا رَيۡبَ﴾ شك ﴿فِيهِۚ﴾ هو يوم القيامة، فتجازيهم بأعمالهم كما وعدت بذلك[٣] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ٩﴾ موعده بالبعث، فيه التفات عن الخطاب[٤]، ويحتمل أن يكون من كلامه تعالى[٥]، والغرض من الدعاء بذلك بيان أن همّهم أمر الآخرة[٦]، ولذلك سألوا الثبات على الهداية لينالوا ثوابها. روى الشيخان[٧]

= ٣- يصاحب «من» الابتدائية: «من لدن» ولا يجرد عنه.

٤- لا يقع عمدة بل يقع فضلة فقط.

٥- قد يجرد عن الإضافة، بخلاف «عند» في هذه الأمور. وقد بينا هذه الأمور بتفصيل في رسالتنا «الشرح الطري على ثنائيات الفضفري».

(١) قوله: (تثبيتًا). تفسير الرحمة به اعتبارًا بالمقام، وإلا فالرحمة أعم منه. وبمثله فسر ابن جرير، قال: «توفيقًا وثباتًا للذي نحن عليه من الإقرار بمحكم كتابك ومتشابهه».اهـ.

(٢) قوله: (في يوم) أي اللام للظرفية بمعنى «في».

(٣) قوله: (كما وعدت بذلك). قدره لمناسبة ما بعده.

(٤) قوله: (فيه التفات). أي: في ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ٩﴾ التفات من الخطاب: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ﴾ هذا على أنه من مقول العباد وتمام دعائهم.

(٥) قوله: (ويحتمل أن يكون من كلامه تعالى). أي: فلا التفات على هذا.

(٦) قوله: (والغرض من الدعاء...). أي: بخلاف الذين في قلوبهم زيغ، فهم يبتغون الفتنة.

(٧) قوله: (روى الشيخان). أي: البخاري في كتاب التفسير، ومسلم في كتاب القدر.

تنبيه: ما فسر به المفسر للمحكم والمتشابه هو الذي عليه كثير من المفسرين، واختاره القرطبي وغيره ونسبه إلى جابر بن عبدالله والشعبي وسفيان الثوري وغيرهم. وهو المشهور عند الأصوليين. فالمتشابه ما استأثر الله بعلمه، ولا يعلمه غيره تعالى؛ =

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: «﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾» إلى آخرها، وقال: «**فإن رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**»، وروى الطبراني في «الكبير» عن أبي موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**ما أخاف على أمتي إلا ثلاث خلال....**» وذكر منها «**أن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغي تأويله وليس يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر أولوا الألباب**».

(١٠)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِىَ﴾ تدفع ﴿عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: عذابه ﴿شَيْـًٔا ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ (١٠)﴾ بفتح الواو[١] ما توقد به.

(١١)- دأبهم[٢] ﴿كَدَأْبِ﴾ كعادة ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ من الأمم كعاد وثمود[٣] ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أهلكهم ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾، والجملة مفسر لما

= كأوائل السور، ووقت قيام الساعة ونحو ذلك. وعلى هذا يكون الوقف على اسم الجلالة، ويكون الواو في ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ استئنافية، لا عاطفة، كما تقدم. وفسر المحكم والمتشابه بمعان أخر ذكرها المفسرون والأصوليون، وذكرنا أربعة أقوال في منظومتنا «القلائد الجلية».

(١) قوله: (بفتح الواو). فالوَقود بفتح الواو: ما يوقد به. وبضمها: المصدر. ونظيره: الوَضوء بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به، وبضمها المصدر، أي: فعل الوضوء، وغير ذلك.

(٢) قوله: (دأبهم). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿كَدَأْبِ﴾ خبر لمبتدأ محذوف.

(٣) قوله: (كعاد وثمود). عاد: قوم هود عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، كانوا باليمن، وثمود قوم صالح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، كانوا بمكانٍ بين المدينة وتبوك، يبعد من المدينة المنورة أكثر من ٤٠٠ كيلومترًا، يسمى «مدائن صالح»، وبيوتهم وآثارهم لا زالت موجودة إلى اليوم، محفوظة تحت منظمة الحفاظ على الآثار والتراث التاريخية، تحت الحكومة السعودية.

قبلها[١]، ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ١١﴾.

١٢- ونزل لما أمر النبي ﷺ[٢] اليهود بالإسلام مرجِعَهُ من بدر، فقالوا له: لا يغرنك أن قتلت نفرًا من قريش أغمارًا[٣] لا يعرفون القتال: ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ من اليهود ﴿سَتُغۡلَبُونَ﴾ بالتاء والياء[٤]، في الدنيا بالقتل والأسر وضرب الجزية وقد وقع ذلك ﴿وَتُحۡشَرُونَ﴾ بالوجهين[٥]، في الآخرة ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَۚ﴾ تدخلونها ﴿وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ١٢﴾ الفراش هي[٦].

---

(١) قوله: (والجملة). يعني قوله تعالى: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الجملة مفسّرة لما قبلها وهو ﴿كَدَأۡبِ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ﴾ ولذا لم تعطف عليها لما بينهما من كمال الاتصال والترابط، كما بينه البلاغيون في باب الوصل والفصل.

(٢) قوله: (ونزل لما أمر النبي ﷺ). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشًا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: «**يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشًا**» فقالوا: يا محمد لا تغرّنك نفسك إن قتلت نفرًا من قريش كانوا أغمارًا لا يعرفون القتال إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تأت مثلنا. فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ في ذلك: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ إلى قوله: ﴿لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ١٣﴾.

(٣) قوله: (أغمارًا). جمع غُمر: الذي لا يجرب الأمور.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: بالياء: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالتاء: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (بالوجهين). أي: التاء والياء، كسابقه.

(٦) قوله: (الفراش هي). الفراش تفسير ﴿ٱلۡمِهَادُ﴾، و(هي) مخصوص بالذم قدره المفسر لإفادة أنه محذوف للعلم به؛ لأن أسلوب المدح والذم يتكون من ثلاث كلمات: الفعل والفاعل والمخصوص.

(١٣)- ﴿قَدۡ كَانَ لَكُمۡ ءَايَةٞ﴾ عبرة، وذُكِّر الفعلُ للفصل[١] ﴿فِي فِئَتَيۡنِ﴾ فرقتين ﴿ٱلۡتَقَتَاۖ﴾ يوم بدر للقتال ﴿فِئَةٞ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ طاعته، وهم النبي ﷺ وأصحابه، وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلًا[٢]، ومعهم فَرسانِ[٣]، وست أدرع، وثمانية سيوف، وأكثرهم رجّالة[٤] ﴿وَأُخۡرَىٰ كَافِرَةٞ يَرَوۡنَهُم﴾ أي: الكفار ﴿مِّثۡلَيۡهِمۡ﴾ أي: المسلمين[٥]، أي: أكثر منهم، وكانوا نحو ألف

---

(١) قوله: (وذكر الفعل). بتشديد الكاف، يعني لم تلحق التاء في الفعل ﴿كَانَ﴾ ولم يقل «كانت» مع كون اسمها مؤنثة وهو: ﴿ءَايَةٞ﴾.

قوله: (للفصل). أي: للفصل بينها وبين اسمها، فإذا وجد الفصل بين الفعل وبين اسمه أو فاعله المؤنث جاز ترك التاء، نحو: أتى القاضيَ هندٌ. وما ذكره المفسر ليس بمتعين، بل يجوز تذكير الفعل إذا كان الفاعل أو الاسم مؤنثًا مجازيًا كما هنا، وكما في نحو: طلع الشمس، وطلعت الشمس، كما ذكره النحاة.

(٢) قوله: (وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر). هذا القول المشهور. وقيل (٣١٤) أو (٣١٧) رجلًا، (٨٢) أو (٨٣) أو (٨٦) من المهاجرين و(٦١) من الأوس و(١٧٠) من الخزرج.

(٣) قوله: (ومعهم فرسان). أي: فرسانِ اثنان، وقيل فرس واحد.

(٤) قوله: (وأكثرهم رجّالة). بتشديد الجيم: جمع راجل، أي: الماشي على الرجل؛ وذلك لأنه لم يكن معهم إلا سبعون بعيرًا، يتعاقب الرجلان والثلاثة على بعير واحد.

(٥) قوله: (﴿يَرَوۡنَهُم﴾ أي: الكفار ﴿مِّثۡلَيۡهِمۡ﴾ أي: المسلمين). الظاهر أن قوله (أي: الكفار) تفسير للضمير المنصوب في ﴿يَرَوۡنَهُم﴾، وكذا قوله (المسلمين) تفسير للضمير المجرور في ﴿مِّثۡلَيۡهِمۡ﴾.

ويكون المعنى: يَرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين، وهم أكثر من ثلاثة أضعاف المؤمنين، وذلك بأن قلل الله عدد المشركين في أعين المؤمنين، وهذا المعنى رواه ابن جرير عن ابن مسعود. =

﴿رَأۡيَ ٱلۡعَيۡنِۚ﴾ أي: رؤية ظاهرة معاينة(١)، وقد نصرهم الله مع قلتهم ﴿وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ﴾ يقوّي ﴿بِنَصۡرِهِۦ مَن يَشَآءُۗ﴾ نصره ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿لَعِبۡرَةٗ لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ١٣﴾ لذوي البصائر(٢)، أفلا تعتبرون فتؤمنون.

١٤- ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ ما تشتهيه النفس وتدعو إليه(٣)، زينها الله ابتلاءً، أو الشيطان ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ﴾ الأموال الكثيرة(٤)

= وقد فُسر الضمائر في ﴿يَرَوۡنَهُم﴾ وفي ﴿مِّثۡلَيۡهِمۡ﴾ بغير ما ذكره المفسر أيضًا.

قال ابن كثير: فعندما عاين كل من الفريقين الآخر رأى المسلمون المشركين مثليهم أي: أكثر منهم بالضعف، ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم عَزَّوَجَلَّ، ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع، ثم لما حصل التصاف والتقى الفريقان قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء وهؤلاء في أعين هؤلاء ليقدم كل منهما على الآخر.ا.هـ.

وفيما قاله جمع بين الأقوال في تفسير الضمائر. وسيأتي الكلام في ذلك في تفسير سورة الأنفال أيضًا -إن شاء الله-.

(١) قوله: (أي: رؤية ظاهرة). أفاد أن تلك الرؤية كانت بصرية لا قلبية، بقدرة الله تعالى. وهو منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٢) قوله: (لذوي البصائر). فسر به لإفادة أن المراد بالأبصار: البصائر؛ لأن الأبصار جمع بصر، وهو النظر الظاهر المحسوس والبصائر جمع بصيرة، وهي النظر الباطني، أي: القلبي، والاتعاظ هو من شأن ذوي البصائر.

تنبيه: قد ذكرنا أن هذه الآية نزلت في شأن اليهود كالآية السابقة.

(٣) قوله: (ما تشتهيه...). فسر به لإفادة أن الشهوات جمع شهوة، مصدر أريد به اسم المفعول.

(٤) قوله: (الأموال الكثيرة). تفسير للقناطير، وهو جمع قنطار. وهذا التفسير نقله ابن جرير عن الربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك، ورجّحه بعد ما نقل أقوالًا في تحديده.

﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ المجمعة ﴿مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ الحسان[(١)] ﴿وَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ أي: الإبل والبقر والغنم ﴿وَٱلْحَرْثِ﴾ الزرع ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ يتمتع به فيها ثم يفنى ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾ المرجع، وهو الجنة، فينبغي الرغبة فيه دون غيره[(٢)].

﴿١٥﴾- ﴿ ۞ قُلْ﴾ يا محمد لقومك ﴿أَؤُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾ المذكور من الشهوات، استفهام تقرير ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا﴾ الشركَ[(٣)] ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ خبر[(٤)]، مبتدؤه: ﴿جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ﴾ أي: مقدرين الخلود[(٥)] ﴿فِيهَا﴾ إذا دخلوها ﴿وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض وغيره[(٦)] مما يستقذر ﴿وَرِضْوَٰنٌ﴾ بكسر أوله وضمه[(٧)]: لغتان، أي: رضا

---

(١) قوله: (الحسان). تفسير لـ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾، وهذا مرويّ عن مجاهد، وعكرمة. وقيل: معناها: السائمة، أي: الراعية، وعن ابن عباس: «المعلّمة». (ابن جرير).

(٢) قوله: (فينبغي الرغبة فيه...). أي: هذا محل العبرة من هذه الآية.

(٣) قوله: (الشرك). قيده بذلك لإدخال العصاة من المؤمنين؛ لأنهم لا يخلدون في النار، بل يخرجون منها بعد عقوبتهم، أو يعفو الله عنهم.

(٤) قوله: (خبر). أي: قوله: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا﴾ خبر مقدم ومبتدؤه: ﴿جَنَّٰتٌ﴾ وأما ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ فهو ظرف متعلق بما تعلق به الخبر أي «مستقر».

(٥) قوله: (أي: مقدرين الخلود). أشار به إلى أن ﴿خَٰلِدِينَ﴾ حال مقدرة، أي: يحصل مضمونها مستقبلًا عن حصول عاملها.

(٦) قوله: (من الحيض وغيره...). أي: كالدنس والخبث والأذى والنفاس وغيرها مما يعتري نساء الدنيا، كما تقدم في سورة البقرة (٢٥).

(٧) قوله: (بكسر أوله...). أي: كسر الراء وضمها. الضم: قراءة شعبة. والكسر: قراءة الباقين. ومعناهما واحد، مصدر «رضي».

كثير(١) ﴿مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ﴾ أي: عالم(٢) ﴿بِٱلۡعِبَادِ ١٥﴾ فيجازي كلًّا منهم بعمله.

١٦- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نعت أو بدل من «لِلَّذِينَ»(٣) قبله ﴿يَقُولُونَ﴾ يا ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا﴾ صدقنا بك وبرسولك ﴿فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ١٦﴾.

١٧- ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ على الطاعة وعن المعصية(٤)، نعت ﴿وَٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في الإيمان ﴿وَٱلۡقَٰنِتِينَ﴾ المطيعين لله ﴿وَٱلۡمُنفِقِينَ﴾ المتصدقين ﴿وَٱلۡمُسۡتَغۡفِرِينَ﴾ الله بأن يقولوا اللهم اغفر لنا ﴿بِٱلۡأَسۡحَارِ ١٧﴾ أواخر الليل، خصت بالذكر؛ لأنها وقت الغفلة ولذة النوم.

---

(١) قوله: (أي: رضا كثير). أشار به إلى أن التنوين في «رضوان» للتكثير. بخلافه في قوله تعالى: ﴿وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ﴾ [التوبة: ٧٢]، فهو للتقليل كما بينه العلماء.

(٢) قوله: (أي: عالم). ليس هذا من التأويل؛ لأن صفة البصر ثابتة لله تعالى بلا تأويل، بل المراد توضيح المعنى، فالله تعالى بصير وعالم بعباده؛ فيجازي كلًّا منهم بعمله. كما فسر ابن كثير حيث قال: «أي يعطي كلًّا بحسب ما يستحقه من العطاء».اهـ. أي: فالمجازاة تدل على العلم. وقد فسر ابن كثير قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ١٥﴾ بقوله: «أي: هو عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة».اهـ.

(٣) قوله: (نعت أو بدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾). أي: في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾ فهو اسم موصول في محل جر.

(٤) قوله: (على الطاعة وعن المعصية). ذكر النوعين من الصبر فقط، مع أن للصبر نوعًا ثالثًا وهو الصبر على البلاء، وذلك لأن هذين النوعين يختص بهما المؤمن، والنوع الثالث قد يتصف به غير المؤمن أيضًا، والآية في ذكر صفات المؤمنين. وبمثل ما قال المفسر فسر ابن كثير حيث قال: ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ أي: في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات.

وقول المفسر: (المطيعين لله)، وبذلك فسر ابن جرير وغيره لـ﴿ٱلۡقَٰنِتِينَ﴾.

﴿١٨﴾- ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ بيّن لخلقه بالدلائل والآيات[١] ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ﴾ أي: لا معبود في الوجود بحق ﴿إِلَّا هُوَ وَ﴾ شهد بذلك ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ بالإقرار ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ من الأنبياء والمؤمنين بالاعتقاد واللفظ ﴿قَآئِمَۢا﴾ بتدبير مصنوعاته، ونصبه على الحال[٢]، والعامل فيها[٣] معنى الجملة أي: تفرّد. ﴿بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ كرره تأكيدًا ﴿ٱلْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾ في صنعه.

---

(١) قوله: (بيّن لخلقه...). هكذا فسر به القرطبي، والبيضاوي وغيرهما.

وأفاد المفسر به أن ﴿شَهِدَ﴾ يختلف معناه بإسناده إلى المولى عَزَّوَجَلَّ وإلى خلقه. فشهادته تعالى ما ذكر، وشهادة الملائكة بالإقرار، وشهادة المؤمنين بالاعتقاد والنطق، وأما الشهادة المعتبرة عند الفقهاء في إثبات حق فهي خاضعة لشروط ذكروها، وإطلاق لفظ الشهادة على الاعتقاد والنطق لا يعني أنها تكفي في إثبات الحقوق؛ لأن تلك الشروط المذكورة في الفقه محررة من الأدلة التي ذكروها.

(٢) قوله: (ونصبه على الحال). أي: ﴿قَآئِمَۢا﴾ منصوب على أنه حال من اسم الجلالة، أو من ﴿هُوَ﴾ وهي حال مؤكدة لمعنى ﴿شَهِدَ﴾ ولازمة غير منتقلة؛ لأنه تعالى لم يزل قائمًا بالقسط.

(٣) قوله: (والعامل فيها). أي: في الحال. فالحال تحتاج إلى عامل يعمل فيها النصب كما تحتاج إلى صاحب حالٍ، والعامل إما فعل أو ما فيه معنى الفعل.

يقول المفسر: العامل هنا الفعل الذي دلت عليه جملة ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وهو: (تفرد). وهذا بناءً على أنها حال من الضمير ﴿هُوَ﴾.

وأما لو كانت حالًا من اسم الجلالة فالعامل: ﴿شَهِدَ﴾.

فائدتان: الأولى: قال المفسرون: في هذه الآية دليل على فضل العلماء حيث قرن شهادتهم بشهادة الله وملائكته.

الثانية: نقل القرطبي عن الكلبي: «أنه قدم حَبْران من يهود الشام قَدِمَا المدينة فعرفاها وعرفا النبي، وسألاه عن أعظم شهادة في كتاب الله؛ فنزلت الآية».اهـ باختصار.

تنبيه: تقدم ما يتعلق بإعراب «لا إله إلا هو» في آية الكرسي.

(١٩) - ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ﴾ المرضيّ ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ هو ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾[(١)]، أي: الشرع المبعوث به الرسل المبنيّ على التوحيد[(٢)]، وفي قراءة: بفتح «أَنَّ»[(٣)] بدل من «أَنَّهُۥ...»إلخ، بدل اشتمال ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ اليهود والنصارى في الدين بأن وحّد بعض وكفر بعض ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ﴾ بالتوحيد، ﴿بَغۡيَۢا﴾ من الكافرين ﴿بَيۡنَهُمۡۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ (١٩)﴾ أي: المجازاة له.

(٢٠) - ﴿فَإِنۡ حَآجُّوكَ﴾ خاصمك الكفار[(٤)] يا محمد في الدين ﴿فَقُلۡ﴾ لهم ﴿أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّهِ﴾ انقدت له أنا ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ﴾[(٥)] وخص الوجه بالذكر

---

(١) قوله: (هو ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾). قدر (هو) وهو ضمير الفصل؛ لإفادة أن تعريف الخبر ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ للحصر. وقدّر (المرضيّ) ليتعلق به الظرف ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾.

(٢) قوله: (أي: الشرع المبعوث به الرسل). أفاد به أن ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ هنا بمعناه الشامل لكل شريعة، حتى ختمت ببعثة النبي ﷺ ونسخت شريعته كل ما قبله. وبمثل ذلك فسر ابن كثير حيث قال: «وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين، حتى ختموا بمحمد ﷺ الذي سدّ جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ».اهـ. ويطلق الإسلام أيضًا على شريعة سيدنا محمد ﷺ خاصة.

(٣) قوله: (وفي قراءة: بفتح ﴿أَنَّ﴾). وهي قراءة الكسائي. وبالكسر: قراءة الباقين، ووجه الفتح كما قاله المفسر أنه بدل من ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ بدل اشتمال. والكسر ﴿إِنَّهُۥ﴾ على الاستئناف.

(٤) قوله: (خاصمك الكفار...). الظاهر أن الكفار هنا شامل لأهل الكتاب كما يناسبه قوله تعالى الآتي: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾، وفسره ابن جرير بوفد نجران النصارى.

(٥) قوله: (أنا ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ﴾). قدر (أنا) ليكون توكيدًا للضمير المرفوع في ﴿أَسۡلَمۡتُ﴾ حتى يعطف عليه الاسم الظاهر وهو ﴿وَمَنِ﴾، كما ذكره النحاة، من وجوب الفصل إذا =

لشرفه[١]، فغيره أولى ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ اليهود والنصارى ﴿وَٱلْأُمِّيِّۧنَ﴾ مشركي العرب ﴿ءَأَسْلَمْتُمْۚ﴾ أي: أسلموا[٢] ﴿فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ﴾ من الضلال ﴿وَّإِن تَوَلَّوْاْ﴾ عن الإسلام ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ﴾ التبليغ للرسالة ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾ فيجازيهم بأعمالهم. وهذا قبل الأمر بالقتال[٣].

﴿٢١﴾- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ﴾ وفي قراءة: «وَيُقَٰتِلُونَ»[٤]، ﴿ٱلنَّبِيِّۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ وهم اليهود، روي أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبيًّا[٥]، فنهاهم مائة

= عطف على الضمير المتصل المرفوع اسم ظاهر، كما تقول: قمت أنا وزيد، ولكن يكفي وجود أي فاصل، وههنا وجد الفصل بالمفعول به، أي: ﴿وَجْهِيَ﴾ وباسم الجلالة ﴿لِلَّهِ﴾ المجرور بالحرف. فلا يجب تقدير الضمير المنفصل.

(١) قوله: (وخص الوجه). أي في قوله: ﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ﴾ يشير به إلى أن فيه نوعًا من المجاز المرسل، من إطلاق الجزء وإرادة الكلّ، ولذا فسر بقوله: (انقدت له).

(٢) قوله: (أي: أسلموا). أفاد به أن الاستفهام بمعنى: الأمر.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). حكاه القرطبي بـ«قيل». ونقل عن ابن عطية: «وهذا - يعني القول بالنسخ- يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآيات في وفد نجران فإنما المعنى: عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره».اهـ. (القرطبي). وقد تقدم في أول السورة أن قدوم وفد نجران كان في السنة التاسعة، أو قبل الحديبيّة، فيبعد كون هذه الآية منسوخة.

(٤) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَيُقَٰتِلُونَ﴾). هذه قراءة حمزة. ﴿وَيَقْتُلُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (روي أنهم قتلوا...). رواه ابن أبي حاتم، والطبري، عن أبي عبيدة بن الجراح مرفوعًا بسياق مفصَّل، وفيه قال رسول الله ﷺ: «**يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيًّا من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة وسبعون رجلًا من بني إسرائيل**=

وسبعون من عبّادهم فقتلوهم من يومهم ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ أعلمهم ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾﴾ مؤلم. وذكر البشارة تهكم بهم[(١)]، ودخلت الفاء في خبر «إن»[(٢)] لشبه اسمها الموصول بالشرط.

﴿٢٢﴾- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَٰلُهُمْ﴾ ما عملوا من خير كصدقة وصلة رحم ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ فلا اعتداد بها لعدم شرطها ﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾ مانعين من العذاب.

﴿٢٣﴾- ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تنظر[(٣)] ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا﴾ حظًّا ﴿مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ التوراة ﴿يُدْعَوْنَ﴾ حال ﴿إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ عن قبول حكمه، نزل في اليهود[(٤)] زنى منهم اثنان فتحاكموا إلى النبي ﷺ فحكم

= **فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر، فقتلوا جميعًا من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر الله** عَزَّوَجَلَّ».اهـ.

وفي إسناده مقال، ولعل المفسر أشار إلى ذلك بقوله: (روي) بصيغة التمريض.

(١) قوله: (وذكر البشارة). لأن البشارة إعلام بالخير، سمي بشارة لظهور أثره على البشرة، واستعمالها في السوء لنكتة بلاغية، وهي: التهكم.

(٢) قوله: (ودخلت الفاء). أي: في قوله ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ لشبه اسم ﴿إِنَّ﴾ وهو ﴿ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾ بالشرط في العموم؛ لأن الأسماء الموصولة من ألفاظ العموم، تفيد العموم في الجملة، وأسماء الشرط نصّ في العموم، وإذا كان المبتدأ أو ما أصله المبتدأ من ألفاظ العموم جاز دخول الفاء في الخبر لشبهه بجواب الشرط.

(٣) قوله: (تنظر). فسر به؛ لإفادة أن الرؤية هنا مضمنة معنى النظر، ولذا تعدت بـ﴿إِلَى﴾.

(٤) قوله: (نزل في اليهود). حديث رجم اليهوديين روي في «الصحيحين»، ولكن كون ذلك سبب النزول ليس بمتأكد.

وقد نقل الطبري عن ابن عباس في سبب النزول: «أن النبي ﷺ دخل على جماعة من =

عليهما بالرجم، فأبوا فجيء بالتوراة فوجد فيها، فرجما؛ فغضبوا.

(٢٤)- ﴿ذَٰلِكَ﴾ التولّي والإعراض ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟﴾ أي: بسبب قولهم ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ أربعين يومًا[١] مدة عبادة آبائهم العجل ثم تزول عنهم ﴿وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم﴾ متعلق بقوله ﴿مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ (٢٤)﴾[٢] من قولهم ذلك.

(٢٥)- ﴿فَكَيْفَ﴾ حالهم[٣] ﴿إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ﴾ أي: في يوم[٤] ﴿لَّا رَيْبَ﴾ شك ﴿فِيهِ﴾ هو يوم القيامة ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ من أهل الكتاب وغيرهم جزاء ﴿مَّا كَسَبَتْ﴾[٥] عملت من خير وشر ﴿وَهُمْ﴾ أي: الناس ﴿لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾ بنقص حسنة أو زيادة سيئة.

= اليهود في بيت المدارس، فدعاهم إلى الإسلام فقال بعضهم للنبي ﷺ: على أي دين أنت؟ فقال: «**على ملة إبراهيم**» فقالوا: كان إبراهيم يهوديًا، فقال: «**فهلموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم**» فأبوا عليه؛ فنزلت الآية». باختصار. ونقل البيضاوي وغيره ما قال المفسر من سبب النزول بـ(قيل).

(١) قوله: (أربعين يومًا). هكذا روى ابن جرير عن قتادة، والربيع بن أنس، واختاره.

(٢) قوله: (متعلق بقوله ﴿مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ (٢٤)﴾). يعني أن الجار والمجرور ﴿فِى دِينِهِم﴾ متعلق بـ﴿يَفْتَرُونَ﴾، فالمعنى: ما كانوا يفترون في دينهم. وفيه تقديم معمول الصلة على الموصول، وذلك ممتنع، إلا إذا قيل: يجوز إذا كان المعمول ظرفًا أو جارًا ومجرورًا، ولا مانع من تعلقه بقوله تعالى: ﴿وَغَرَّهُمْ﴾ كما هو الظاهر.

(٣) قوله: (حالهم). بهذا التقدير أفاد أن ﴿كَيْفَ﴾ هنا خبر مقدم في محل رفع، و(حالهم) مبتدأ.

(٤) قوله: (أي: في يوم). فاللام للظرفية هنا بمعنى: «في».

(٥) قوله: (جزاء ﴿مَّا كَسَبَتْ﴾). أفاد تقدير مضاف، وهو المفعول الثاني لـ﴿وُفِّيَتْ﴾ ثم حذف وأقيم المضاف إليه -﴿مَّا﴾ الموصولة- مقامه.

﴿٢٦﴾- ونزل لما وعد النبيّ ﷺ أمّته ملك فارس والروم[١]، فقال المنافقون: هيهات ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ﴾ يا الله[٢]، ﴿مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي﴾ تعطي ﴿ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾ من خلقك ﴿وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ﴾ بإيتائه ﴿وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ بنزعه منه ﴿بِيَدِكَ﴾ بقدرتك[٣] ﴿ٱلْخَيْرُ﴾ أي: والشر[٤] ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾﴾.

﴿٢٧﴾- ﴿تُولِجُ﴾ تدخل ﴿ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ﴾ تدخله ﴿فِي ٱلَّيْلِ﴾ فيزيد كل منهما بما نقص من الآخر ﴿وَتُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ كالإنسان والطائر من النطفة والبيضة ﴿وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ﴾ كالنطفة والبيضة ﴿مِنَ ٱلْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ

---

(١) قوله: (ونزل لما وعد ﷺ...). ما ذكره من سبب النزول نقله القرطبي عن ابن عباس، وأنس بن مالك، قال: «لما افتتح رسول الله مكة ووعد أمته ملك فارس والروم، قال المنافقون واليهود: هيهات هيهات!! من أين لمحمد ملك فارس والروم، هم أعز وأمنع من ذلك، ألم يكف محمدًا مكة والمدينة حتى طمع في ملك فارس والروم؛ فأنزل الله هذه الآية».

(٢) قوله: (يا الله). أفاد به أن الميم المشددة عوض عن حرف النداء «يا»، ولذلك لا يجمع بينهما، فلا يقال: «يا اللهمّ» إلا ما سمع شذوذًا في قول الشاعر:

«إني إذا ما حدثٌ ألمّا أقول يا اللهم يا اللهُمَّا»

وهذا التعويض خاص بنداء اسم الجلالة. قال الفراء، والكوفيون: «كان أصله: يا الله أُمَّنَا بالخير».

(٣) قوله: (﴿بِيَدِكَ﴾ بقدرتك). اليد من صفات الله تعالى تُثبت له كما يليق بجلاله بلا تأويل ولا تشبيه، وتفسيرها بالقدرة هنا إما جريًا على مذهب من يرى التأويل، أو لكون الملك مما تتعلق به القدرة.

(٤) قوله: (أي: والشر). أشار به إلى أن في الكلام اكتفاءً، أي: ذكر أحد الشيئين دون الآخر، كما في قوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد. والاكتفاء أسلوب بلاغيّ.

حِسَابٍ ﴿٢٧﴾﴾ أي: رزقًا واسعًا[١].

﴿٢٨﴾- ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾ يوالونهم ﴿مِن دُونِ﴾ أي: غير ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أي: يوالهم ﴿فَلَيْسَ مِنَ﴾ دين ﴿ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ﴾[٢] مصدر «تقيته»[٣]، أي: تخافوا مخافة، فلكم موالاتهم باللسان دون القلب، وهذا قبل عزة الإسلام[٤]، ويجري فيمن هو في بلد ليس قويًّا فيها[٥]، ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ﴾ يُخوّفكم ﴿ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ﴾ أن يغضب عليكم إن واليتموهم[٦] ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ المرجع فيجازيكم.

﴿٢٩﴾- ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِن تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾ أي: قلوبكم[٧] من الموالاة ﴿أَوْ تُبْدُوهُ﴾ تُظهروه ﴿أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَ﴾ هو ﴿يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾﴾[٨] ومنه تعذيب من والاهم.

---

(١) قوله: (أي: رزقًا واسعًا). كما تقدم في تفسير آية (٢١٢) من سورة البقرة.

(٢) قوله: (﴿مِنَ﴾ دين ﴿ٱللَّهِ﴾). قدّر (دين) لإفادة أن هنا حذف مضاف.

(٣) قوله: (مصدر «تقيته»). على وزن: رميته. والتاء منقلبة عن الواو، وأصل «تُقاة»: وُقَيَة على وزن فُعَلَة، مثل: تؤَدَة وتُهَمَة، قلبت الواو تاءً والياء ألفًا. أفاده القرطبي.

(٤) قوله: (وهذا قبل عزة الإسلام). نقل القرطبي هذا عن معاذ بن جبل، ومجاهد.

(٥) قوله: (ويجري فيمن...). هذا يوافق ما نقل عن الحسن البصري: أن التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيامة. فالمفسّر جعل لكل من القولين محملًا مناسبًا.

(٦) قوله: (أن يغضب عليكم). في كلام المفسر إثبات صفة الغضب لله كما يليق به. وهو بدل اشتمال مما قبله.

(٧) قوله: (أي: قلوبكم). فيه إشارة إلى أن إطلاق الصدور بمعنى: القلوب، نوع من المجاز المرسل، لعلاقة المجاورة، وكما في آيات أخرى.

(٨) قوله: (﴿وَ﴾ هو ﴿يَعْلَمُ﴾) قدّر الضمير «هو» للإشارة إلى أن هذه جملة مستأنفة، =

﴿٣٠﴾- اذكر[١] ﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ مُّحۡضَرٗا وَمَا عَمِلَتۡ مِن سُوٓءٖ﴾ مبتدأ، خبره[٢]: ﴿تَوَدُّ لَوۡ أَنَّ بَيۡنَهَا وَبَيۡنَهُۥٓ أَمَدَۢا بَعِيدٗاۗ﴾ غاية في نهاية البعد فلا يصل إليها ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ﴾ كرر للتأكيد ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ٣٠﴾.

﴿٣١﴾- ونزل لما قالوا: ما نعبد الأصنام إلا حبًّا لله ليقربونا إليه[٣] ﴿قُلۡ﴾

= ويصح عطفها على الجملة الشرطية فتكون في محل نصب داخلة في مقول القول ﴿قُلۡ﴾.

(١) قوله: (اذكر). أفاد به أن ﴿يَوۡمَ﴾ منصوب على المفعول به لفعل محذوف، وهذا أحد الأوجه في إعرابه.

(٢) قوله: (مبتدأ). أي: قوله ﴿وَمَا عَمِلَتۡ﴾: ﴿مَا﴾ اسم موصول في محل رفع مبتدأ. وخبره جملة ﴿تَوَدُّ ...﴾.

تنبيه: ﴿لَوۡ﴾ هنا مصدرية؛ لأنها مسبوقة بـ﴿تَوَدُّ﴾، و﴿أَنَّ بَيۡنَهَا﴾ في تأويل مصدر فاعل لفعل محذوف تقديره: لو ثبت أن بينها...، و﴿لَوۡ﴾ وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول به لـ﴿تَوَدُّ﴾. ويحتمل كون ﴿لَوۡ﴾ زائدة للتوكيد، و﴿أَنَّ﴾ وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول به لـ﴿تَوَدُّ﴾. والمعنى على كلا التقديرين: تودّ ثبوت أمدٍ بعيد بينها وبينه. والله أعلم.

(٣) قوله: (ونزل لما قالوا...). يشكل على هذا أن هذه الآية مدنية، نازلة في شأن وفد نجران، كما تقدم في أول السورة، ولعل المفسر استند إلى ما قاله بعض المفسرين، أو إلى ما في آخر الآية التالية ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٢﴾، حيث ذكر فيه الكافرين. والله أعلم. واختار ابن جرير أنها نزلت في شأن وفد نجران النصارى لما ادعوا في عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ ما ادعوا وزعموا أن ذلك لحبهم لله تعالى.

وروي عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾ أي: إن كان هذا من قولكم -يعني في عيسى- حبًّا لله وتعظيمًا له ﴿فَٱتَّبِعُونِي ...﴾. الآية. (ابن جرير).

لهم يا محمد ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ بمعنى أنه يثيبكم[(١)] ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن اتبعني ما سلف منه قبل ذلك ﴿رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ به.

﴿٣٢﴾- ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ فيما يأمركم به من التوحيد[(٢)] ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أعرضوا عن الطاعة ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ فيه إقامة الظاهر مقام الضمير، أي: لا يحبهم بمعنى أنه يعاقبهم.

﴿٣٣﴾- ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ اختار ﴿ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾[(٣)] بمعنى أنفسهما[(٤)] ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ بجعل الأنبياء من نسلهم.

---

(١) قوله: (بمعنى: أنه يثيبكم) جرى المفسر على تأويل المحبة بالإثابة وكما عليه الأشاعرة، وكما قال الأزهري: «محبة الله للعباد: إنعامه عليهم بالغفران».

والذي عليه السلف إثبات المحبة لله كما تليق به بلا تأويل ولا تشبيه. والإثابة من مقتضى المحبة لا نفسها.

وقس على ذلك قول المفسر في آية (٣٢): (أي: لا يحبهم)، بمعنى: أنه يعاقبهم، وقد تقدم التنبيه على نحو هذا أكثر من مرة.

(٢) وقوله: (فيما يأمركم به من التوحيد). خص التوحيد بالذكر نظرًا للمخاطبين، أو لذكر ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، أي في مقابلة ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ والله أعلم.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾. قال مقاتل: «عمران هذا هو أبو موسى وهارون عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، وهو عمران بن يصهر بن فاهث بن لاوى بن يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، أي: بخلاف ﴿عِمْرَٰنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾ فهو أبو مريم»، وقال الكلبي: «هو عمران أبو مريم، وهو من ولد سليمان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ». وذكر ابن جرير نسبه إلى سليمان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

(٤) قوله: (بمعنى أنفسهما). ذكره القرطبي وجهًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، والذي ذكره ابن جرير وغيره: «أن المراد بـ«الآل» أتباعه وقومه ومن هو على دينه»، وروى ذلك عن ابن عباس وغيره.

(٣٤)- ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ﴾[١] ولد ﴿بَعْضٍ﴾ منهم ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)﴾.

(٣٥)- اذكر[٢] ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ حَنَّة[٣] لما أَسَنَّت واشتاقت للولد[٤]، فدعت الله وأحست بالحمل يا ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ﴾ أن أجعل ﴿لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾[٥] عتيقًا خالصًا من شواغل الدنيا لخدمة بيت المقدس ﴿فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ للدعاء ﴿الْعَلِيمُ (٣٥)﴾ بالنيات، وهلك عمران وهي حامل[٦].

(٣٦)- ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾ ولدتها جارية وكانت ترجو أن يكون غلامًا إذ لم يكن يحرّر إلا الغلمان ﴿قَالَتْ﴾ معتذرة[٧] ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ أي: عالم[٨] ﴿بِمَا وَضَعَتْ﴾ جملة اعتراضية[٩] من كلامه تعالى، وفي قراءة: بضم التاء[١٠]

---

(١) قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً﴾. منصوب على أنه حال، أو بدل.

(٢) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿إِذْ﴾ مفعولًا لهذا الفعل المقدر. وتقدم تفصيله في سورة البقرة الآية (٣٠).

(٣) قوله: (حَنَّة). وهي بنت فاقوذ أو فاقوذى. (ابن كثير).

(٤) قوله: (واشتاقت للولد). أي وكانت امرأة لا تحمل، نقله ابن كثير عن محمد بن إسحاق.

(٥) قوله: (أن أجعل). بهذا التقدير يكون ﴿مَا﴾ مفعولًا أولًا، و﴿مُحَرَّرًا﴾ مفعولًا ثانيًا لـ(أجعل)، وبدون هذا التقدير ﴿مَا﴾ مفعول به لـ﴿نَذَرْتُ﴾، و﴿مُحَرَّرًا﴾ حال مقدرة.

(٦) قوله: (وهلك عمران). ذكر ذلك ابن جرير رواية عن ابن إسحٰق.

(٧) قوله: (معتذرة). فيه إشارة إلى أن قولها ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا﴾ ليس من باب الإخبار، بل المراد إنشاء التحسّر.

(٨) قوله: (عالم) يفيد أن ﴿أَعْلَمُ﴾ مجرد عن معنى التفضيل..

(٩) قوله: (جملة اعتراضية). أي: قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ جملة اعتراضية من كلامه تعالى وليس من كلامها، هذا على قراءة ﴿وَضَعَتْ﴾ بسكون التاء: وهي قراءة الجمهور.

(١٠) قوله: (وفي قراءة بضم التاء). ﴿وَضَعْتُ﴾ بصيغة المتكلم: وهي قراءة ابن عامر، وشعبة، =

﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ﴾ الذي طلبت[(١)] ﴿كَٱلْأُنثَىٰ﴾ التي وُهِبْتُ؛ لأنه يقصد للخدمة، وهي لا تصلح لها لضعفها وعورتها وما يعتريها من الحيض ونحوه ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾[(٢)] أولادها ﴿مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾ المطرود، وفي الحديث: «**ما من مولود يولد إلا مسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخًا إلا مريم وابنها**» [رواه الشيخان][(٣)].

﴿٣٧﴾- ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾ أي: قبِلَ مريم من أمها[(٤)] ﴿بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ أي: أنشأها بخلقٍ حسن، فكانت تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام[(٥)]، وأتت بها أمها الأحبار سدنة بيت المقدس[(٦)]، فقالت: دونكم هذه النذيرة،

= ويعقوب. وعلى هذه القراءة تكون الجملة من كلامها، وتكون الجملة اعتراضية أيضًا.

(١) قوله: (الذي طلبت). يشير إلى أن «ال» في ﴿ٱلذَّكَرُ﴾ للعهد الذهني، وأما «ال» في ﴿كَٱلْأُنثَىٰ﴾ فهي عهدية حضورية.

(٢) قوله تعالى: ﴿مَرْيَمَ﴾. معناه: خادم الربّ في لغتهم. (القرطبي).

(٣) قوله: (الشيخان). أي: البخاري ومسلم. [«فتح الباري» (٨/ ٦٠)، مسلم (٤/ ١٨٣٨)].

(٤) قوله: (أي: قبل مريم). أي: قبلها نذيرة، كما قال ابن كثير.

(٥) قوله: (فكانت تنبت في اليوم...). وهكذا قال القرطبي بدون عزوه إلى قائل. واستبعد ذلك بعض المعاصرين، وقال ابن كثير: «أي: جعلها شكلًا مليحًا ومنظرًا بهيجًا ويسّر لها أسباب القبول».اهـ. وظاهر الآية أنها نشأت على وجه غير معتاد.

فائدة: «قَبول» بفتح القاف على وزن «فَعول»، والمصادر كلها بضم الفاء على وزن «فُعول» إلا «قبول»، ذكره أبو عمرو بن العلاء. (الطبري).

(٦) قوله: (وأتت به أمها...). ما ذكر المفسّر قد نقل القرطبي أكثره عن أبي صالح عن أبي هريرة، وأما تنافسهم في كفالة مريم واقتراعهم بإلقاء أقلامهم فمذكور في القرآن الكريم، كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

فتنافسوا فيها لأنها بنت إمامهم، فقال زكريا: أنا أحق بها لأن خالتها عندي[(١)]، فقالوا: لا، حتى نقترع، فانطلقوا وهم تسعة وعشرون إلى نهر الأردن، وألقوا أقلامهم على أنّ من ثبت قلمه في الماء وصعد فهو أولى بها، فثبت قلم زكريا، فأخذها وبنى لها غرفة في المسجد بسلّم لا يصعد إليها غيره، وكان يأتيها بأكلها وشربها ودهنها، فيجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء[(٢)]، وفاكهة الشتاء في الصيف كما قال تعالى: ﴿وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا﴾ ضمها إليه، وفي قراءة بالتشديد[(٣)] ونصب زكريا ممدودًا ومقصورًا والفاعل: «الله»[(٤)]، ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾ الغرفة وهي أشرف المجالس[(٥)]

---

(١) قوله: (لأن خالتها عندي). أي: خالة مريم كانت زوجة زكريا، وهي: إيشاع أو أليصابات بنت فاقوذ، أخت حنة. وهذا قول الكلبي، وابن إسحاق وغيرهما.
وقيل: كانت زوجته أخت مريم. قاله مقاتل كما في القرطبي.

(٢) قوله: (فيجد عندها فاكهة الصيف...). هكذا روى ابن جرير عن عدد من السلف، وقال ابن كثير: «قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبو الشعثاء، وإبراهيم النخعي، والضحاك، وقتادة، والربيع بن أنس، وعطية العوفي، والسدي: يعني فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف».

(٣) قوله: (ضمها إليه). هذا تفسير «كفل» بتخفيف الفاء: وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب. بالتخفيف: ورفع «زكرياء» ممدودًا.
وقرأ شعبة: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَاءَ﴾: بالتشديد والمد مع نصب ﴿زَكَرِيَاءَ﴾.
وقرأ الباقون ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾: بالتشديد وقصر ﴿زَكَرِيَّا﴾.

(٤) قوله: (والفاعل «الله»). أي: على قراءة تشديد الفاء: يكون المعنى جعله الله كفيلًا.

(٥) قوله: (وهي أشرف المجالس). تفسير لـ﴿ٱلْمِحْرَابَ﴾، كما قال القرطبي: «المحراب في اللغة: أكرم موضع في المجلس».اهـ. وقال البيضاوي: «أي الغرفة التي بنيت لها، أو المسجد، أو أشرف مواضعه ومقدمها، سمي به لأنه محل محاربة الشيطان كأنها وضعت في أشرف موضع من بيت المقدس».اهـ.

﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ﴾ من أين[1] ﴿لَكِ هَٰذَا قَالَتْ﴾ وهي صغيرة[2] ﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ يأتيني به من الجنة[3] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾ رزقًا واسعًا بلا تبعة.

﴿٣٨﴾- ﴿هُنَالِكَ﴾ أي: لما رأى زكريا ذلك[4] وعلم أن القادر على الإتيان بالشيء في غير حينه قادر على الإتيان بالولد على الكبر، وكان أهل بيته انقرضوا. ﴿دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ﴾ لما دخل المحراب للصلاة في جوف الليل[5] ﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ﴾ من عندك ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ ولدًا صالحًا ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ﴾ مجيب ﴿ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾﴾[6].

---

(١) قوله: (من أين). تفسير لـ﴿أَنَّىٰ﴾، وقد تأتي «أنَّى» بمعنى كيف، كما قال تعالى: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

(٢) قوله: (وهي صغيرة). ظاهره أنها لم تبلغ سن الكلام، ولا دلالة فيه أنها كانت في المهد، فلا ينافي أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة كما في البخاري.

(٣) قوله: (يأتيني به من الجنة) روى ذلك ابن جرير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

تنبيه: زعم بعضهم أن ذلك كان طعامًا يأتي به بعض الناس، وبعضهم أن كفالة زكريا كانت بدون مخاصمة، لوفاة أم مريم، وكان الاقتراع بعد ذلك بمدة لما أصابهم فاقة. وكل هذه الأقوال مخالف لسياق الآية وما عليه جمهور المفسرين.

(٤) قوله: (أي: لمّا رأى زكريا...). أفاد به أنه ﴿هُنَالِكَ﴾ هنا لظرف الزمان، وإن كان أصله لظرف المكان.

تنبيه: قد ذكرنا الفروق بين «لدن» و«عند» في تفسير الآية (٨) من هذه السورة.

(٥) قوله: (لما دخل .... في جوف الليل) كما قال تعالى في سورة مريم ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴿٣﴾﴾ [مريم: ٣].

(٦) قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾﴾. هذا توسل بأسمائه تعالى، ليكون أدعى للإجابة.

﴿٣٩﴾- ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: جبريل[١] ﴿وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ﴾ المسجد ﴿أَنَّ﴾ أي: بأن[٢]، وفي قراءة بالكسر[٣] بتقدير القول ﴿ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ﴾ مثقلًا ومخففًا[٤] ﴿بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ﴾ كائنة[٥] ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: بعيسى[٦] أنه روح الله، وسمّي كلمة؛ لأنه خلق بكلمة «كن»[٧]، ﴿وَسَيِّدًا﴾ متبوعًا ﴿وَحَصُورًا﴾ ممنوعًا من النساء[٨] ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾﴾ يروى أنه لم يعمل

---

(١) قوله: (أي: جبريل). أفاد أن ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ هنا عام أريد به الخصوص. فيكون من باب المجاز، بخلاف العام المخصوص فإنه حقيقة في الباقي على الصحيح، كما فصله الأصوليون.

(٢) قوله: (أي: بأن). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو مطرد مع «أنّ» و«أن» كما تقدم.

(٣) قوله: (وفي قراءة بالكسر). وهي قراءة ابن عامر، وحمزة. والفتح: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (مثقلًا ومخففًا). قراءتان: مثقلًا، أي: بتشديد الشين، وضم الياء: مضارع «بشَّرَ»: قراءة الجمهور. وبالتخفيف وفتح الياء ﴿وَيَبْشُرُكَ﴾ مضارع «بشر» الثلاثي: قراءة حمزة، والكسائي.

(٥) قوله: (كائنة). أفاد به أن الجار والمجرور: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ نعت لـ﴿كَلِمَةٍ﴾.

فائدة: كلمة «يحيى» اسم أعجميّ فهو ممنوع من الصرف، ويحتمل كونه عربيًّا، فهو ممنوع من الصرف أيضًا للعلمية، ووزن الفعل، كما ذكره البيضاوي.

(٦) قوله: (أي: بعيسى). تفسير لـ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ . هكذا روى العوفي عن ابن عباس، وهو قول الحسن، وقتادة، وعكرمة، ومجاهد وغيرهم، كما في ابن كثير.

(٧) قوله: (لأنه خلق بكلمة...). هكذا ذكره القرطبي أيضًا، والمراد: أنه خلقه بدون واسطة أب بل بمجرد إرادته تعالى، كما تقدم في تفسير الآية (١١٧) من سورة البقرة.

(٨) قوله: (ممنوعًا من النساء). أي: الذي لا يستطيع إتيان النساء. روي هذا المعنى عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم.

خطيئة ولم يهمّ بها[(١)].

(٤٠)- ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ ولد ﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ أي: بلغت نهاية السن مائة وعشرين سنة[(٢)] ﴿وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ بلغت ثمانية وتسعين سنة ﴿قَالَ﴾ الأمر[(٣)] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ من خلق الله غلامًا منكما ﴿اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠)﴾ لا يعجزه عنه شيء، ولإظهار هذه القدرة العظيمة ألهمه السؤال ليجاب بها[(٤)].

(٤١)- ولما تاقت نفسه[(٥)] إلى سرعة المبشر به: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً﴾ أي:

= ونقل ابن كثير عن القاضي عياض: «أنه ليس معنى حصور هنا الذي لا يستطيع إتيان النساء؛ لأنه عيب لا يمدح به، بل المعنى أنه معصوم من الذنوب.
وقيل: مانع نفسه عن الشهوات. وقيل: ليست له شهوة في النساء. ونقله القاضي عن حذاق المفسرين، وارتضى به ابن كثير. وهكذا ذكر البيضاوي حيث فسّر ﴿وَحَصُورًا﴾ بقوله: (مبالغًا في حبس النفس عن الشهوات والملاهي).

(١) قوله: (ويروى...). لم أجده بهذا اللفظ مسندًا، ولكن روى ابن جرير عن ابن العاص مرفوعًا: «**كل بني آدم يأتي يوم القيامة وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكريّا...**»، ونقله القرطبي عن أبي هريرة.

(٢) قوله: (مائة وعشرين سنة). نقل ذلك القرطبي عن ابن عباس، والضحاك، وكذا عمر زوجته. و﴿أَنَّىٰ﴾ هنا في محل نصب حال، بمعنى: كيف، وقد ذكرنا أنه يأتي بمعنى: من أين أيضًا.

(٣) قوله: (الأمر). قدره ليكون مبتدأ للجار والمجرور ﴿كَذَٰلِكَ﴾.

(٤) قوله: (ألهمه السؤال). أي: ألهم الله تعالى زكريا أن يسأل هذا السؤال وهو: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾.

(٥) قوله: (تاقت). أي: اشتاقت، وهذا دخول إلى الآية التالية.

علامة على حمل امرأتي ﴿قَالَ ءَايَتُكَ﴾ عليه ﴿أَ﴾ن ﴿لَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ﴾ أي: تمتنع من كلامهم بخلاف ذكر الله تعالى[١] ﴿ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ﴾ أي: بلياليها[٢] ﴿إِلَّا رَمۡزٗا﴾ إشارة ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا وَسَبِّحۡ﴾ صلِّ[٣] ﴿بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِبۡكَٰرِ ٤١﴾ أواخر النهار وأوائله[٤].

٤٢- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: جبريل[٥] ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ﴾ اختارك ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ من مسيس الرجال[٦] ﴿وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٤٢﴾ أي: أهل زمانك[٧].

---

(١) قوله: (بخلاف ذكر الله). كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا﴾.

(٢) قوله: (أي: بلياليها). أفاد أن المراد ثلاثة أيام مع الليالي هنا، وكذا في سورة مريم حيث قال تعالى: ﴿ثَلَٰثَ لَيَالٖ﴾ [١٠].

(٣) قوله: (صلِّ). كذا فسر به القرطبي. وظاهر كلام ابن جرير أنه ذكر الله مطلقًا.

(٤) قوله: (أواخر النهار...). العشي من الزوال إلى الغروب، والإبكار: من طلوع الفجر إلى الضحى. أفاده البيضاوي وغيره.

(٥) قوله: (أي: جبريل) كما تقدم في الآية رقم (٣٩).

(٦) قوله: (من مسيس الرجال). هذا قريب مما نقله القرطبي عن الزجاج: «طهركِ من سائر الأدناس من الحيض والنفاس وغيرهما»، وروي عن مجاهد، والحسن: «أي: من الكفر»، وقال ابن كثير: «أي: من الأكدار والوسواس».

(٧) قوله: (أي: أهل زمانك). قدره لأن خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد أم المؤمنين، وفاطمة بنت محمد ﷺ. كما في الصحيحين، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا. وفي رواية عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد**» رواها ابن جرير.

(٤٣)- ﴿يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ﴾ أطيعيه[١] ﴿وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣﴾ أي: صلي مع المصلين.

(٤٤)- ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور من أمر زكريا ومريم ﴿مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ﴾ أخبار ما غاب عنك[٢] ﴿نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ﴾ يا محمد ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ﴾ في الماء يقترعون ليظهر لهم[٣] ﴿أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ﴾ يربي ﴿مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ ٤٤﴾ في كفالتها، فتعرف ذلك فتخبر به، وإنما عرفته من جهة الوحي.

(٤٥)- اذكر ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: جبريل ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ﴾ أي: ولد ﴿ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾[٤] خاطبها بنسبته

---

(١) قوله: (أطيعيه). كذا فسر القنوت بالطاعة في خشوع. ابن كثير.

وروى ابن جرير عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**كل حرف يذكر فيه القنوت من القرآن فهو طاعة لله**» ورواه أحمد في «المسند» (ج٤/ ١١٧١١).

(٢) قوله: (أخبار ما غاب عنك). أشار به إلى أن «غيب» مصدر بمعنى اسم الفاعل، وقد تقدم تفسير مضمون الآية.

(٣) قوله: (ليظهر لهم). أشار بهذا التقدير إلى أن ﴿أَيُّهُمۡ﴾ اسم موصول فاعل لهذا الفعل المقدر، وقد اضطربوا في إعراب هذه الكلمة، وما ذكره المفسر واضح.

فائدتان:

الأولى: دلت الآية على مشروعية القرعة في شرع من قبلنا وهي مما أقرته شريعتنا، فقد ذكر الفقهاء مواضع للقرعة.

الثانية: هذه الآية من دلائل النبوة، حيث أخبر النبي ﷺ هذه الأمور بدون دراسة سابقة، بل بمجرد الوحي.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ﴾ سمي مسيحًا؛ لأنه كان إذا مسح أحدًا من ذوي العاهات برئ بإذن الله تعالى. (ابن كثير).

إليها[(١)] تنبيهًا على أنها تلده بلا أب إذ عادة الرجال نسبتهم إلى آبائهم ﴿وَجِيهًا﴾ ذا جاه ﴿فِي ٱلدُّنْيَا﴾ بالنبوة ﴿وَٱلْآخِرَةِ﴾ بالشفاعة والدرجات العلا ﴿وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾﴾ عند الله.

﴿٤٦﴾- ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ﴾ أي: طفلًا قبل وقت الكلام[(٢)] ﴿وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾.

﴿٤٧﴾- ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ﴾[(٣)] بتزوج ولا غيره ﴿قَالَ﴾ الأمر ﴿كَذَٰلِكِ﴾ من خلق ولد منك بلا أب ﴿ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا﴾ أراد خلقه ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾﴾ أي: فهو يكون[(٤)].

---

(١) قوله: (خاطبها...). يعني: قال تعالى عيسى بن مريم بنسبة عيسى إلى أمه، ولم ينسبه إلى الأب، كما هو العادة في النسب، إشارة إلى أن عيسى يولد بلا أب. وأشار له ابن كثير.

(٢) قوله: (أي: طفلًا قبل وقت الكلام). كما قال تعالى في سورة مريم ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [مريم: ٣٠]، الآيات. وفي «الصحيحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وصبي كان في زمن جريج، وصبي آخر**». [البخاري (٣٤٣٦)، ومسلم (٢٥٥٠) بسياق مفصّل].

والكهل: قال القرطبي: «بين حال الغلومة وحال الشيخوخة»، ونقل عن الأخفش: «يقال له -أي للإنسان- حدث إلى ست عشرة سنة ثم شاب إلى اثنتين وثلاثين ثم يكتهل في ثلاث وثلاثين».اهـ.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ﴾. الجملة في محل نصب حال، وهذا من المواضع التي يجوز فيها دخول الواو على الجملة الحالية، وذلك إذا كانت الجملة فعلية فعلها مضارع منفي بـ«لم» أو «لمّا» أو «لا». والتفصيل ذكرناه في كتاب البلاغة.

وقول المفسر: (الأمر). قدره ليكون مبتدأ، والجار والمجرور (كذلك) خبرًا.

(٤) قوله: (فهو يكون). قدر (هو) ليفيد أن الفاء هنا استئنافية، وليست واقعة في جواب =

﴿٤٨﴾- ﴿وَنُعَلِّمُهُ﴾ بالنون والياء[١] ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ الخط[٢] ﴿وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾﴾[٣].

﴿٤٩﴾- ﴿وَ﴾ نجعله[٤] ﴿رَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ في الصبا[٥] أو بعد البلوغ، فنفخ جبريل في جيب درعها[٦]، فحملت وكان من أمرها ما ذكر في سورة مريم، فلما بعثه الله إلى بني إسرائيل[٧] قال لهم إني رسول الله

= الأمر، وإلا لكان الفعل ﴿يَكُونَ﴾ منصوبًا بـ«أن» مضمرة. وفي قراءة ابن عامر بالنصب: ﴿فَيَكُونَ﴾ فتكون الفاء جوابية و«أن» مضمرة بعدها.

(١) قوله: (بالنون والياء). قراءتان: بالياء: قراة نافع، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب. وبالنون: قراءة الباقين. وفيها التفات من الغيبة إلى المتكلم.

(٢) قوله: (الخط). فالمراد بـ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ هنا الكتابة، نقله ابن جرير، عن ابن جريج، واستظهره ابن كثير.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾﴾. أي: فكان عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يحفظ التوراة والإنجيل. كما في ابن كثير.

(٤) قوله: (نجعله). أفاد به أن ﴿رَسُولًا﴾ مفعول ثانٍ لفعل محذوف، والجملة معطوفة على ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ ويمكن كون ﴿وَرَسُولًا﴾ معطوفًا على ﴿وَجِيهًا﴾ المتقدم. فيكون حالًا، ولا يحتاج إلى تقدير فعل.

(٥) قوله: (في الصبا). أي: جعله الله نبيًّا في الصبا، أخذًا بظاهر قوله تعالى في سورة مريم: ﴿قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾﴾ [مريم: ٣٠] الآيات. نقل القرطبي هذا القول وضعفه ورجح أنه إخبار عما سيقع، وعاد إلى الطفولة بعد ما كلَّم، وكان كلامه براءة لأمه مريم، وهو ظاهر كلام ابن كثير أيضًا.

(٦) قوله: (في جيب درعها). الجيب: الفتحة التي يدخل منها الرأس، والدرع: القميص.

(٧) قوله: (فلما بعثه الله...). أشار بهذا ا لتقدير أن في الكلام إيجاز حذف، وهذا دخول إلى الآية التالية.

إليكم ﴿أَنِّي﴾ بأني ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ﴾ علامة على صدقي ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ هي ﴿أَنِّيٓ﴾[١]، وفي قراءة بالكسر استئنافًا[٢] ﴿أَخْلُقُ﴾ أصور[٣] ﴿لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾ مثل صورته، فالكاف اسمٌ مفعولٌ[٤]، ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾ الضمير فيه للكاف[٥] ﴿فَيَكُونُ طَيْرًۢا﴾ وفي قراءة: «طَـٰئِرًا»[٦]، ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بإرادته. فخلق لهم الخفاش[٧]؛ لأنه أكمل الطير خلقًا[٨]، فكان يطير وهم

---

(١) قوله: (هي ﴿أَنِّيٓ﴾). على هذا التقدير يكون ﴿أَنِّيٓ﴾ الجملة في تأويل مصدر خبر المبتدأ المقدر.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بالكسر). أي: كسر الهمزة ﴿إِنِّيٓ﴾ مع فتح الياء: قراءة نافع، وأبي جعفر. وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو: بفتح الهمزة وفتح الياء. وقرأ الباقون: بفتح الهمزة وسكون الياء.

(٣) قوله: (أصور). أشار به إلى أن الخلق هنا ليس إيجادًا من عدم، بل تصوير للطين بشكل الطير.

(٤) قوله: (فالكاف اسم مفعول). أي: الكاف في ﴿كَهَيْـَٔةِ﴾ بمعنى «مثل» اسم مبنيّ، وهو في محل نصب مفعول به لـ﴿أَخْلُقُ﴾ وهو مضاف.

والكاف إحدى الأحرف الخمسة التي تستعمل اسمًا من جملة حروف الجر والبواقي: عن، على، منذ، مذ. وقد فصلنا ذلك في كتاب «الثلاثيات».

(٥) قوله: (الضمير فيه للكاف). أي: ولذا جعل الضمير مذكرًا، ولو كان عائدًا لـ«هيئة» لكان مؤنثًا.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿طَـٰئِرًا﴾). وهي قراءة نافع، وأبي جعفر، ويعقوب. وقرأ الباقون: ﴿طَيْرًۢا﴾.

(٧) قوله: (فخلق لهم الخفاش). نقله القرطبي بدون عزو، ونقله ابن جرير، عن ابن جريج.

(٨) قوله: (لأنه أكمل الطير خلقًا). أي: ليكون أبلغ في القدرة؛ لأن لها ثديًا وأسنانًا وأذنًا، وهي تحيض وتطهر وتلد، كما في القرطبي.

ينظرونه، فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتًا[١]، ﴿وَأُبْرِئُ﴾ أشفي ﴿ٱلْأَكْمَهَ﴾ الذي ولد أعمى ﴿وَٱلْأَبْرَصَ﴾ وخصا بالذكر؛ لأنهما داءا إعياء[٢]، وكان بعثه في زمن الطب[٣]، فأبرأ في يوم خمسين ألفًا بالدعاء[٤]، بشرط الإيمان ﴿وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ كرره لنفي توهم الألوهية فيه[٥]، فأحيا عازر صديقًا له[٦]، وابن العجوز،

(١) قوله: (فكان يطير...). وذلك ليتميز فعل الخلق من فعل الله تعالى الخالق. هذا القول نقله القرطبي عن ابن وهب.

(٢) قوله: (داءا إعياء). أي: مرضانِ أعييا الأطباء عن دوائهما، فلا يبرأ صاحبهما عادةً، إلا بإذن الله تعالى.

(٣) قوله: (وكان بَعْثُه في زمن الطب). أي: كانت بعثة عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في زمن الطب وتطوره، فأعطي معجزة تكون من جنس الطب، وكذلك كل نبي يبعث بمعجزة تكون أمسّ بحياة المجتمع الذي بعث فيه.

(٤) قوله: (فأبرأ في يوم خمسين ألفًا). نقل ابن جرير هذا العدد عن وهب ابن منبه، بصيغة التمريض، حيث قال: «وزعم وهب أنه ربما اجتمع على عيسى من المرضى في الجماعة الواحدة خمسون ألفًا».اهـ.

(٥) قوله: (كرره لنفي...). أي: كرر قوله ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ ليفيد ما ذكر.

(٦) قوله: (فأحيا عازر... إلخ). ذكر المفسر أن عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أحيا أربع أنفس، وكذلك نقل القرطبي بدون عزو: «أحدهم: عازر أو عاذر بالذال، وكان صديقًا لعيسى وكان مات قبل ذلك بأيام، والثاني: ابن العجوز، مر به عيسى وهو على نعشه، فدعا الله فقام ولبِس ثيابه وحمل السرير على عنقه ورجع إلى أهله، والثالث: ابنة العاشر -العاشر هو الذي عينه الحاكم لأخذ ضرائب العُشور أي عُشر الفوائد- دعا عيسى الله لها فعاشت بعد ذلك وولد لها، فلما رأوا ذلك قالوا لعيسى: إنك تحيي من مات قريبًا، فلعلهم لم يموتوا، فأحي لنا سام بن نوح، فقال: دلوني على قبره، فخرج معهم وانتهوا إلى قبره، فدعا الله، فخرج من قبره». القرطبي مختصرًا.

وابنة العاشر، فعاشوا وولد لهم، وسام بن نوح ومات في الحال ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ﴾ تخبئون ﴿فِي بُيُوتِكُمْ﴾ مما لم أعاينه، فكان يخبر الشخص بما أكل وما يأكل بعد[١] ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾.

﴿٥٠﴾ - ﴿وَ﴾ جئتكم[٢] ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ﴾ قبلي ﴿مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ فيها، فأحل لهم من السمك والطير ما لا صِيصِيَةَ له[٣]، وقيل: أحل الجميع[٤]، فـ«بَعْضَ» بمعنى: كلّ، ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ كرره تأكيدًا وليبنى عليه؛ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾﴾ فيما آمركم به من توحيد الله وطاعته.

﴿٥١﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا﴾ الذي آمركم به ﴿صِرَاطٌ﴾ طريق ﴿مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ فكذبوه ولم يؤمنوا به[٥].

---

(١) قوله: (فكان يخبر الشخص...). قال القرطبي: «لما أحيا لهم الموتى طلبوا منه آية أخرى، وقالوا: أخبرنا بما نأكل في بيوتنا وما ندخر للغد».اهـ.

(٢) قوله: (جئتكم). قدره ليفيد أن ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال حذف عاملها وصاحبها، ويمكن كونه معطوفًا على ﴿رَسُولًا﴾، كما ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (ما لا صيصية له). الصيصية: الشوكة التي في رجل الطير الجارح. وقد يقال فيه: «الصيصة». وما قاله المفسر نقله ابن جرير عن الربيع، بأكثر مما قاله. فأحل لهم لحوم الإبل والثروب، أي: الشحم الرقيق الذي على الكرش.

(٤) قوله: (وقيل: أحل الجميع). نسبه القرطبي إلى أبي عبيدة، قال: «يجوز أن يكون بعض بمعنى: كل»، ولكن غلّط القرطبي هذا القول؛ لأنه خلاف الواقع؛ ولأن إطلاق «بعض» بمعنى كل: يحتاج إلى قرينة.

(٥) قوله: (فكذبوه ولم يؤمنوا به). دخول إلى الآية التالية.

(٥٢)- ﴿ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ﴾ علم[١] ﴿عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ﴾ وأرادوا قتله[٢] ﴿قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ﴾ أعواني ذاهبًا[٣] ﴿إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ لأنصر دينه ﴿قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ أعوان دينه، وهم أصفياء عيسى أول من آمن به وكانوا اثني عشر رجلًا، من «الحَوَرْ»[٤] وهو البياض الخالص، وقيل: كانوا قصارين يُحَوِّرون الثياب، أي: يبيضونها ﴿ءَامَنَّا﴾ صدقنا ﴿بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ﴾ يا عيسى ﴿بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ (٥٢)﴾.

(٥٣)- ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ﴾ من الإنجيل ﴿وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ﴾ عيسى ﴿فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ (٥٣)﴾ لك بالوحدانية ولرسولك بالصدق.

---

(١) قوله: (علم). تفسير لـ﴿أَحَسَّ﴾ فهو هنا بمعنى: علم ووجد، كما في القرطبي. وليس بمعنى الإدراك بإحدى الحواس الخمس فقط، الحواس الخمس: السمع والبصر والذوق والشم واللمس، وهي معروفة، وقال البيضاوي: «تحقق كفرهم تحقُّقَ ما يدرك بالحواس».اهـ. يشير إلى أن كلمة ﴿أَحَسَّ﴾ فيها نوع مجاز.

(٢) قوله: (وأرادوا قتله). نقله القرطبي عن الفراء، وذلك معلوم من واقع الأمر؛ لأن اليهود حاولوا قتل عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ﴾. وغيره من الآيات.

(٣) قوله: (ذاهبًا). قدره ليفيد أن ﴿أَنصَارِيٓ﴾ مضمن معنى: ذهب. وقال السدي والثوري، وابن جرير وغيرهم أن ﴿إِلَى﴾ هنا بمعنى: «مع».

(٤) قوله: (من الحور). يعني: الحواريّ مأخوذ من الحَوَرْ بمعنى: البياض، ونص على عددهم -اثني عشر- القرطبي وغيره، وعزاه القرطبي إلى الكلبي وأبي روق.

سموا بالحواريين، قال ابن عباس، وسعيد بن جبير: «لبياض ثيابهم». وعن أبي نجيح، وابن أرطأة: «لأنهم كانوا قصّارين، أي: غسالين للثياب»، وارتضاهما ابن جرير. وقال ابن كثير: «الصحيح أن الحواريّ: الناصر».اهـ.

﴿٥٤﴾- قال تعالى ﴿وَمَكَرُواْ﴾ أي: كفار بني إسرائيل بعيسى إذ وكلوا به من يقتله غيلة[1] ﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾ بهم بأن ألقى شبه عيسى[2] على من قصد قتله فقتلوه ورفع عيسى إلى السماء ﴿وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ٥٤﴾ أعلمهم به.

﴿٥٥﴾- اذكر ﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ قابضك[3] ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ من الدنيا من غير موت ﴿وَمُطَهِّرُكَ﴾ مبعدك ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ﴾ صدقوا بنبوتك من المسلمين والنصارى[4] ﴿فَوۡقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ بك وهم اليهود يعلونهم بالحجة والسيف[5] ﴿إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ

---

(١) قوله: (غيلة). أي: خديعة.

(٢) قوله: (بأن ألقى شبه عيسى...). روى المفسرون هذه القصة مفصلة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٥٧]، ففيما روي عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «أن الذي ألقي عليه الشبه هو أحد الحواريين؛ فقتلوه». وقيل: إنه هو الذي انتهض لقتل عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ. كما ذكره المفسر. وسيأتي الكلام في ذلك في تفسير سورة النساء الآية (١٥٧) إن شاء الله. وتقدم في تفسير سورة البقرة المراد بالمكر ونحوه إذا أسند إلى الله تعالى الآية (١٥).

(٣) قوله: (قابضك). كذا فسره الحسن، وابن جريج. معنى متوفيك: قابضك، ورافعك إلى السماء من غير موت. وقال الضحاك وجماعة: «متوفيك بعد نزولك إلى الدنيا»، فيكون في الكلام تقديم وتأخير، أي: رافعك ومتوفيك. (القرطبي). وقيل: الوفاة هنا النوم. (ابن كثير).

(٤) قوله: (من المسلمين والنصارى). أي: والنصارى الذين اتبعوه لابد أن يسلموا بعد بعثة النبي ﷺ، فهم فوق الذين كفروا من اليهود إلى يوم القيامة.

(٥) قوله: (وهم اليهود...). روى ابن جرير هذا التفسير عن ابن زيد، وروى عن الحسن، والسدي، وابن جريج ما حاصله: وجاعل المؤمنين فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة، أي: المراد بالذين كفروا: اليهود وغيرهم.

﴿فَأَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ فِيمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾﴾ من أمر الدين.

﴿٥٦﴾- ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا شَدِيدًا فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ بالقتل والسبي والجزية، ﴿وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ بالنار ﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾﴾ مانعين منه.

﴿٥٧﴾- ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمۡ﴾ بالياء والنون[1] ﴿أُجُورَهُمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾﴾ أي: يعاقبهم[2]. وروي[3] أن الله تعالى أرسل إليهم سحابة فرفعته، فتعلقت به أمه فبكت فقال لها: إن القيامة تجمعنا، وكان ذلك ليلة القدر ببيت المقدس، وله ثلاث وثلاثون سنة[4] وعاشت أمه بعده ست سنين. وروى الشيخان[5] حديث أنه ينزل قرب الساعة ويحكم بشريعة نبينا ويقتل الدجال والخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية[6]. وفي حديث مسلم: أنه يمكث سبع سنين. وفي حديث عن أبي داود الطيالسي[7]: أربعين سنة، ويتوفى

---

(١) قوله: (بالياء والنون). قراءتان: بالياء: قراءة حفص. وفيها التفات إلى الغيبة. وبالنون: قراءة الباقين. وهنا مشى المفسر على قراءة حفص، وإن كانت عادته المشي على قراءة أبي عمرو.

(٢) قوله: (أي: يعاقبهم) تقدم ما فيه في مواضع، أي: أن فيه تأويل صفة المحبة.

(٣) قوله: (وروي). هذه الرواية بهذا التفصيل ما وجدتها معزوة.

وأشار بقوله: (وروي) إلى ضعفها.

(٤) قوله: (وله ثلاث وثلاثون سنة). قال الصاوي: «والحق الذي اعتمده الأشياخ أنه ما رفع إلا بعد مضي مائة وعشرين سنة، وجاءته النبوة على رأس الأربعين كغيره».اهـ.

(٥) قوله: (الشيخان). رواه البخاري في مواضع، مثلًا: أحاديث الأنبياء باب (٤٩)، ومسلم في الإيمان (٢٤٢، ٢٤٣).

(٦) قوله: (ويضع الجزية). أي: يرفعها، فلا يقبلها، بل يقبل الإسلام فقط.

(٧) قوله: (أبي داود الطيالسي). هو غير أبي داود السجستاني صاحب السنن.

ويصلى عليه، فيحتمل(١) أن المراد مجموع لبثه في الأرض قبل الرفع وبعده.

٥٨- ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور من أمر عيسى ﴿نَتْلُوهُ﴾ نقصه ﴿عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾ حال من «الهاء» في «نَتْلُوهُ»، وعامله ما في «ذَٰلِكَ»(٢) من معنى الإشارة ﴿وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ٥٨﴾ المحكم، أي: القرآن.

٥٩- ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ﴾ شأنه الغريب ﴿عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ كشأنه في خلقه من غير أب وهو تشبيه الغريب بالأغرب، ليكون أقطع للخصم وأوقع في النفس ﴿خَلَقَهُۥ﴾ أي: آدم، أي: قالبه(٣) ﴿مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن﴾

---

(١) قوله: (فيحتمل...). يريد المفسر الجمع بين رواية أنه يمكث سبع سنوات وأربعين سنة بأنه إذا كان عمره عند رفعه ثلاثًا وثلاثين سنة ثم بعد النزول يمكث سبع سنوات فالمجموع أربعون سنة، وعليه يحمل رواية الطيالسي والعلم عند الله تعالى.

(٢) قوله: (وعامله ما في ﴿ذَٰلِكَ﴾). أي: عامل الحال، وقد ذكرنا أن الحال تحتاج إلى صاحب حال وعامل، والعامل يكون فعلًا أو ما فيه معنى الفعل، فههنا اسم الإشارة فيه معنى الفعل أي أشير، ولذلك عمل النصب في الحال. هذا ما ذكر المفسر.

والظاهر أن العامل ﴿نَتْلُو﴾ وهو فعل مضارع، ومثال كون اسم الإشارة عاملًا في الحال قوله تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً﴾. ﴿خَاوِيَةً﴾ حال من ﴿بُيُوتُهُمْ﴾، والعامل فيها اسم الإشارة.

(٣) قوله: (أي: قالَبه). بفتح اللام، أي: جسمَه، أما روحه فليست من التراب.

روى ابن جرير من طرق متعددة ما حاصله: أن هذه الآية نزلت جوابًا لوفد نصارى نجران لما جادلوا في عيسى وزعموا أنه الله؛ لأنه خلق بدون أب، وزعموا أنه لا نظير له في ذلك. فبين الله لهم خلق آدم، وهو أكثر غرابة من عيسى؛ لأنه خلق بلا أب ولا أم.اهـ. ملخصًا.

بشرًا[١] ﴿فَيَكُونُ ۝٥٩﴾ أي: فكان، وكذلك عيسى قاله له كن من غير أب فكان[٢].

٦٠- ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي: أمر عيسى ﴿فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ۝٦٠﴾ الشاكين فيه.

٦١- ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ﴾ جادلك من النصارى ﴿فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ بأمره ﴿فَقُلْ﴾ لهم ﴿تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ فنجمعهم ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ نتضرع في الدعاء ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٦١﴾ بأن نقول: اللهم العن الكاذب في شأن عيسى، وقد دعا ﷺ وفد نجران لذلك لما حاجوه فيه، فقالوا[٣]: حتى ننظر في أمرنا ثم نأتيك، فقال ذوو رأيهم[٤]: لقد عرفتم نبوته، وأنه ما باهل قوم نبيًّا إلا هلكوا، فوادِعوا[٥] الرجل وانصرفوا، فأتوه[٦]، وقد خرج ومعه الحسن والحسين وفاطمة وعليّ، وقال لهم[٧] إذا دعوت فأمِّنوا، فأبوا[٨]

---

(١) قوله: (بشرًا). بهذا التقدير أصبح ﴿كُن﴾ فعلًا ناقصًا، وما قدره: (بشرًا) خبرها. وبدون هذا التقدير يكون فعلًا تامًا، والفاعل الضمير المستتر، وهو ظاهر الآية، ولعل سبب جعلها ناقصة أن خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ مخالف لخلق غيره فخلقه تعالى بيديه من تراب، وقال له: «كن بشرًا»، والله أعلم.

(٢) قوله: (فكان). أشار به إلى أن المضارع ﴿فَيَكُونُ﴾ هنا لحكاية الحال.

(٣) قوله: (فقالوا). أي: وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ.

(٤) قوله: (ذوو رأيهم). أي: من النصارى.

(٥) قوله: (فوادعوا). بصيغة الأمر، أي: سالِموه، وانصرفوا إلى دياركم.

(٦) قوله: (فأتوه). أي: فأتى وفد نجران إلى رسول الله ﷺ.

(٧) قوله: (وقال لهم). أي: للحسن والحسين وفاطمة وعلي.

(٨) قوله: (فأبوا). أي: وفد نجران.

أن يُباهلوا وصالحوه على الجزية[١]. [رواه أبو نعيم]، وعن ابن عباس[٢] قال: لو خرج الذين يباهلون لرجعوا لا يجدون مالًا ولا أهلًا، وروي: لو خرجوا لاحترقوا.

(٦٢) - ﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ المذكور ﴿لَهُوَ ٱلْقَصَصُ﴾ الخبر ﴿ٱلْحَقُّ﴾ الذي لا شك فيه ﴿وَمَا مِنْ﴾ زائدة ﴿إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[٣] ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿ٱلْحَكِيمُ (٦٢)﴾ في صنعه.

---

(١) قوله: (وصالحوه على الجزية). ذكر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما فيما رووا: «أنها كانت ألفي حُلّة، ألفًا في رجب وألفًا في صفر». وأوردوا القصة بسياقٍ أطول.
وفيما روي: أنهم طلبوا أن يبعث لهم أمينًا، فبعث النبي ﷺ معهم أبا عبيدة بن الجراح، وقال ﷺ فيه: «**هذا أمين هذه الأمة**». وقال ابن كثير: «إن ما بذلوه كان على سبيل المصالحة عن المباهلة، ثم استقرت الجزية على ذلك: وذلك لأن آية الجزية نزلت بعد الفتح، وقدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وهذه الآيات إلى بضع وثمانين منها نزلت في شأنهم، وقد كان فيما كتب رسول الله ﷺ إلى هرقل هذه الآية ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾، وكان ذلك بعد الحديبية».اهـ. ملخصًا. وقد أشرنا إلى كلام ابن كثير في أول السورة.

(٢) قوله: (وعن ابن عباس). رواه عنه ابن جرير، وأحمد، وروى ابن جرير، عن قتادة مرفوعًا -مرسلًا-: «ولو فعلوا لاستئصلوا عن جديد الأرض -أي وجهها-». ا.هـ.
وأورد ابن كثير عن أبي بكر بن مردويه بإسناده إلى جابر، وفيه قال رسول الله ﷺ: «**والذي بعثني بالحق لو قالا: لا، لأمطر عليهم الوادي نارًا**».
لعل المفسر أشار بقوله: (وروي) إلى هذا. لو قالا: لا، أي: لو قال الشخصان اللذان كانا من وفد نجران ووعدا بالقدوم للملاعنة، ثم رضيا بالخراج ورفضا الملاعنة، لو قالا: لا نرضى بالخراج بل نقدم للملاعنة ونفعلها... كما يعلم من سياق الحديث.
قال بعض المحققين لـ«تفسير الجلالين»: «وما رواه أبو نعيم في سنده محمد بن مروان وهو متروك».اهـ.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾. وظاهر أن معنى الإله هنا: المستحق للعبادة، لا المعبود مطلقًا، كما تقدم تفصيل ذلك في آية الكرسي وغيرها.

(٦٣)- ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أعرضوا عن الإيمان ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ (٦٣)﴾ فيجازيهم. وفيه وضع الظاهر موضع الضمير(١).

(٦٤)- ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود والنصارى(٢) ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ﴾ مصدر بمعنى مستوٍ أمرها ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ هي(٣) ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾(٤) كما اتخذتم الأحبار والرهبان ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أعرضوا عن التوحيد ﴿فَقُولُواْ﴾ أنتم لهم(٥) ﴿ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤)﴾ موحدون.

---

(١) قوله: (وفيه وضع الظاهر). أي: في قوله تعالى: ﴿بِٱلْمُفْسِدِينَ (٦٣)﴾ مكان «بهم»، ويكون ذلك لفوائد بلاغية، كالتنصيص على أنهم مفسدون، وتعميم الحكم على كل مفسد. والله أعلم.

(٢) قوله: (اليهود والنصارى). أشار به إلى أن الخطاب لعموم أهل الكتاب كما مشى عليه ابن كثير. وعن الحسن، والسدي: «أن الخطاب لأهل نجران»، وعن قتادة، وابن جريج: «أنه ليهود المدينة»، كما في القرطبي.

(٣) قوله: (هي). بهذا التقدير تكون جملة ﴿أَلَّا نَعْبُدَ﴾ خبرًا للمبتدأ المحذوف، وبدون التقدير تكون بدلًا من ﴿كَلِمَةٍ﴾.

(٤) قوله: ﴿أَرْبَابًا﴾. فيه إطلاق الربّ على غير الخالق؛ لأنهم أنزلوهم منزلة ربهم في التحليل والتحريم، وكما في قوله تعالى: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [يوسف: ٣٩].

(٥) قوله: (﴿فَقُولُواْ﴾ أنتم). الخطاب للمؤمنين.

وأما ﴿تَوَلَّوْاْ﴾ فهو فعل ماضٍ في محل جزم وليس مضارعًا مجزومًا خطابًا من المؤمنين لهم، كما فسر بقوله: (أعرضوا)، وكذلك فسر ابن جرير وغيره، فيكون مقولًا من الله تعالى للمؤمنين.

(٦٥)- ونزل لما قال اليهود[1]: إبراهيم يهودي ونحن على دينه، وقالت النصارى كذلك ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ﴾ تخاصمون ﴿فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ بزعمكم أنه على دينكم ﴿وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ﴾ بزمن طويل[2] وبعد نزولها حدثت اليهودية والنصرانية ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ (٦٥)﴾ بطلان قولكم.

(٦٦)- ﴿هَا﴾ للتنبيه ﴿أَنتُمۡ﴾ مبتدأ يا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾[3] والخبر ﴿حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ﴾ من أمر موسى وعيسى وزعمتم أنكم على دينهما ﴿فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ﴾ من شأن إبراهيم ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ شأنه ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ (٦٦)﴾ ـهُ.

قال تعالى تبرئة لإبراهيم:

(٦٧)- ﴿مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا﴾ مائلًا عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿مُّسۡلِمٗا﴾ موحدًا ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ (٦٧)﴾.

---

(١) قوله: (ونزل لما قال...). وذلك أنه اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود المدينة فادعى كل فريق ذلك؛ فأنزل الله هذه الآية. رواه البيهقي عن ابن عباس، ورواه الطبري، وابن كثير.

(٢) قوله: (بزمن طويل). قال القرطبي: «ويقال: إنه كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة وبين موسى وعيسى كذلك».اهـ.

(٣) قوله: (يا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾). على هذا يكون ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ مبنيًا على الضم المقدر في محل نصب منادى، ولكن يجوز كونه خبرًا، بل هو أولى؛ لأن حذف حرف النداء مع اسم الإشارة قليل.

﴿٦٨﴾- ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ﴾ أحقهم ﴿بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ في زمانه ﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ محمد؛ لموافقته له في أكثر شرعه ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ من أمته فهم الذين ينبغي أن يقولوا نحن على دينه لا أنتم[١] ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ ناصرهم وحافظهم.

ونزل لما دعا اليهود[٢] معاذًا وحذيفة وعمارًا إلى دينهم:

﴿٦٩﴾- ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾[٣] لأن إثم إضلالهم عليهم، والمؤمنون لا يطيعونهم فيه ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ بذلك.

﴿٧٠﴾- ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ القرآن المشتمل على نعت محمد ﷺ ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾﴾ تعلمون أنه الحق.

﴿٧١﴾- ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ﴾ تخلطون[٤] ﴿ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالتحريف والتزوير ﴿وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾ أي: نعت النبي ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾ أنه حق.

---

(١) قوله: (لا أنتم). (لا) عاطفة، والخطاب لأهل الكتاب وهو واضح.

(٢) قوله: (ونزل لما دعا اليهود...). أي: يهود المدينة وهم: بنو النضير وبنو قريظة وبنو قينقاع. وما ذكره المفسر من سبب النزول ذكره القرطبي من دون عزو. وعزاه السيوطي في أسباب النزول إلى الواحدي.

(٣) قوله تعالى: ﴿لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾. ﴿لَوْ﴾ مصدرية، وهي مع ما بعدها في تأويل مصدر مفعول به لـ«ودّ».

(٤) قوله: (تخلطون). تفسير لـ﴿تَلْبِسُونَ﴾ وهو بكسر الباء على وزن: «ضَرَبَ، يَضْرِبُ»، بمعنى: خلط، ومصدره: «اللَّبس» بفتح اللام.
أما لِبس الثوب يلبسه فهو بكسر الباء في الماضي وفتحها في المضارع على وزن «علِم، يعلَم»، ومصدره: «اللُّبس»: بضم اللام.

٧٢- ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود لبعضهم[١] ﴿ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أي: القرآن ﴿وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾ أوله[٢] ﴿وَٱكْفُرُوٓاْ﴾ به ﴿ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ﴾ المؤمنين ﴿يَرْجِعُونَ ٧٢﴾ عن دينهم، إذ يقولون[٣]: ما رجع هؤلاء عنه بعد دخولهم فيه -وهم أولو علم- إلا لعلمهم بطلانه.

٧٣- وقالوا أيضًا[٤] ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ﴾ تصدقوا ﴿إِلَّا لِمَن﴾ اللام زائدة ﴿تَبِعَ﴾ وافق ﴿دِينَكُمْ﴾، قال تعالى: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هو الإسلام، وما عداه ضلال، والجملة اعتراض[٥] ﴿أَن﴾ أي: بأن ﴿يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ

---

(١) قوله: (اليهود لبعضهم). قال القرطبي: «نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وغيرهما». وقال المفسر في أسباب النزول عن ابن عباس: «قال عبدالله بن الصيف، وعدي بن زيد، والحارث بن عوف بعضهم لبعض: تعالوا نؤمن بما أنزل الله على محمد وأصحابه غدوة ونكفر به عشية حتى يلبس عليهم دينهم...».اهـ.

(٢) قوله: (﴿وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾ أوله). فالوجه هنا بمعنى أول، كما فسر به عامة المفسرين.

وقد يتمسك بمثله من ينفي صفة الوجه عن الله تعالى أو يؤوله بأن الوجه يطلق على غير الصفة كما هنا.

وأجيب بأن: إطلاق الوجه كاليد وغيرهما على غير الصفة مسلّم، لكن بقرينة، ولا قرينة في باب الصفات نصرفها عن معناها، بل السلف أمرُّوها كما هي بلا تأويل ولا تشبيه، وما لنا إلا اتباعهم.

(٣) قوله: (إذ يقولون...). أي: كانت هذه حيلة باردة منهم، لعنهم الله.

(٤) قوله: (وقالوا أيضًا). أفاد به أن هذا كلام متصل بما قبله، ومن مقول اليهود لبعضهم والخطاب من بعضهم إلى بعض.

(٥) قوله: (والجملة اعتراض). يعني قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ جملة معترضة من كلامه تعالى لنبيه، أثناء حكاية كلامهم.

﴿مَآ أُوتِيتُمْ﴾ من الكتاب والحكمة والفضائل. و«أَن» مفعول «تُؤۡمِنُوٓاْ»[1]، والمستثنى منه «أَحَدٌ» قدم عليه المستثنى، والمعنى: لا تقروا بأن أحدًا يؤتى ذلك إلا لمن تبع دينكم ﴿أَوۡ﴾ بأن ﴿يُحَآجُّوكُمۡ﴾ أي: المؤمنون يغلبوكم ﴿عِندَ رَبِّكُمۡۗ﴾ يوم القيامة؛

---

(١) قوله: (و﴿أَن﴾ مفعول ﴿تُؤۡمِنُوٓاْ﴾). على ما أعربه المفسر يكون معنى الآية كما قال: يقول اليهود بعضهم لبعض: ولا تصدقوا أيها اليهود أنه يعطى أحد مثل ما أعطيتم من الكتاب والعلم والفضائل -كفلق البحر وإنزال المن والسلوى- أو يستطيع أن يحاجوكم عند ربكم إلا من تبع دينكم أي إلا أهل ملتكم. أي تلك الفضائل تختص بكم ولا توجد للمسلمين -على زعمهم-.

وعلى هذا تكون اللام في ﴿إِلَّا لِمَن...﴾ زائدة مؤكدة، وهذا المعنى مستقيم صحيح. ولكن يرد على هذا تقديم المستثنى على المستثنى منه وعامله، وهو ممنوع عند الأكثر، أي تقديم ﴿إِلَّا لِمَن تَبِعَ﴾ على ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٌ﴾.

وذكر البيضاوي أن المعنى: ولا تظهروا إقراركم بأن أحدًا يؤتى مثلكم أو يحاجوكم إلا لأهل ملتكم، أي لا تظهروا ذلك للمسلمين ولا للكفار؛ لأنه إن أظهرتم ذلك للمسلمين يثبتون على دينهم وإن أظهرتم ذلك للكفار أسلموا. وعلى هذا يكون الاستثناء مفرغًا. فتكون اللام في ﴿إِلَّا لِمَن تَبِعَ﴾ أصلية غير زائدة، متعلقة بـ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ﴾ وهذا معنى صحيح أيضًا، وليس فيه تقديم المستثنى، ولكن فيه تأويل ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ﴾ بـ(لا تظهروا إيمانكم). واختار ابن جرير بعد نقل أقوالٍ عن أئمة التفسير ما حاصله: أن قوله تعالى: ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٌ﴾ بدل اشتمال من قوله ﴿مَن تَبِعَ دِينَكُمۡ﴾، وقوله: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ جملة معترضة، فالمعنى: ولا تصدقوا إلا لمن تبع دينكم ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم...».اهـ. ملخصًا. وقريبًا من هذا فسر ابن كثير، لكن فسر قوله ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ﴾ بـ«لا تظهروا سركم». وعلى كل حال الآية مما أشكلت على المفسرين إعرابًا وتفسيرًا، كما قاله القرطبي.

لأنكم أصح دينًا، وفي قراءة[(١)]: «أَأَن» بهمزة التوبيخ، أي: إيتاء أحد مثله تقرون به، قال تعالى ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۗ﴾ فمن أين لكم أنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثير الفضل ﴿عَلِيمٞ ٧٣﴾ بمن هو أهله.

٧٤- ﴿يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ٧٤﴾.

٧٥- ﴿۞ وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ﴾ أي: بمالٍ كثير[(٢)] ﴿يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ لأمانته، كعبدالله بن سلام[(٣)] أودعه رجل ألفًا ومائتي أوقية ذهبًا فأداها إليه ﴿وَمِنۡهُم مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِدِينَارٖ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ لخيانته ﴿إِلَّا مَا دُمۡتَ عَلَيۡهِ قَآئِمٗاۗ﴾ لا تفارقه، فمتى فارقته أنكره، ككعب بن الأشرف، استودعه قرشيّ دينارًا فجحده. ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ترك الأداء ﴿بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ﴾ بسبب قولهم[(٤)] ﴿لَيۡسَ عَلَيۡنَا فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ﴾ العرب ﴿سَبِيلٞ﴾ أي: إثم، لاستحلالهم ظلم من خالف

---

(١) قوله: (وفي قراءة:...). أي: بالهمزتين: هذه قراءة ابن كثير. وعلى هذه القراءة يكون الاستفهام للتوبيخ والاستنكار، ولا يترتب تقديم المستثنى.

وقوله تعالى: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ معطوف على ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ﴾ على كلا الوجهين.

(٢) قوله: (أي: بمال كثير). تقدم شرح القنطار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤].

(٣) قوله: (كعبدالله بن سلام). مثل به القرطبي، ولم يذكر قصة الإيداع، وكذا مثل بكعب بن الأشرف وبفنحاص بن عازوراء اليهودي أودعه رجل دينارًا فخانه.

كعب بن الأشرف من رؤوس اليهود بالمدينة من بني النضير آذى النبي ﷺ والمؤمنين أشد الإيذاء حتى قتله جماعة من الصحابة بإذن من الرسول ﷺ وكان ذلك سنة خمسٍ.

(٤) قوله: (بسبب قولهم). أفاد أن الباء للسببية ومجرورها المصدر المؤول من «أن» ومدخولها.

دينهم[١]، ونسبوه إليه تعالى، قال تعالى ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ في نسبة ذلك إليه ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾ أنهم كاذبون.

﴿٧٦﴾- ﴿بَلَىٰ﴾ عليهم فيهم سبيل ﴿مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ﴾ الذي عاهد الله عليه، أو بعهد الله إليه من أداء الأمانة وغيره[٢] ﴿وَٱتَّقَىٰ﴾ الله بترك المعاصي وعمل الطاعات ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمر، أي: يحبهم بمعنى يثيبهم[٣].

﴿٧٧﴾- ونزل في اليهود[٤] لما بدّلوا نعت النبي ﷺ وعهد الله إليهم في التوراة أو

---

(١) قوله: (لاستحلالهم...). وبنحو هذا فسره ابن جرير، ورواه عن قتادة والسدي، ورواه أيضًا عن ابن عباس، قال في تفسير هذه الآية: «إن أهل الكتاب كانوا يقولون: ليس علينا جناح فيما أصبنا من هؤلاء لأنهم أمّيون».

و﴿بَلَىٰ﴾ حرف جواب لا محل له من الإعراب جيء به لإثبات ما نفوه، كما أشار إليه المفسر بقوله: (عليهم فيهم سبيل)، أي: على أهل الكتاب في الأميين سبيل.

(٢) قوله: (الذي عاهد الله...). أفاد أن الضمير المتصل في ﴿عَهْدِهِۦ﴾ يمكن كونه راجعًا إلى ﴿مَنْ﴾ الموصولة أو إلى اسم الجلالة، وجرى على هذا ابن جرير.

(٣) قوله: (بمعنى: يثيبهم). فيه تأويل المحبة بأثرها الذي هو الإثابة، وقد تقدم لنا أن السلف يثبتون لله صفة المحبة كما تليق به تعالى، من دون تأويل ولا تشبيه.

(٤) قوله: (ونزل في اليهود...). قال المفسر هنا ثلاثة أقوال في سبب نزول هذه الآية، وقد أورد ابن جرير هذه الأقوال الثلاثة بأسانيدها:

الأول: أنها نزلت في أحبار من اليهود، روي ذلك عن عكرمة، قال: «نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ ...﴾ في أبي رافع، وكنانة -أو لبابة- بن أبي الحقيق، وكعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب».

الثاني: فيمن حلف كذبًا في دعوَى، روى البخاري، ومسلم عن الأشعث بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «فيّ والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني، =

فيمن حلف كذبًا في دعوى أو في بيع سلعة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ يستبدلون[١] ﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ إليهم في الإيمان بالنبي ﷺ وأداء الأمانة ﴿وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾ حلفهم به تعالى كاذبين ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ﴾ نصيب ﴿لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ غضبًا عليهم[٢] ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ يرحمهم[٣]، ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾ مؤلم.

﴿٧٨﴾- ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ﴾ أي: أهل الكتاب ﴿لَفَرِيقًا﴾ طائفة ككعب بن الأشرف ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: يعطفونها[٤] بقراءته عن المنزَّل[٥] إلى ما حرفوا من نعت النبي ﷺ ونحوه ﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾ أي: المحرف ﴿مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الذي

= فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «**ألك بينة؟**» قلت: لا، فقال لليهوديّ: «**احلف**»، قلت: يا رسول الله! إذن يحلف فيذهب مالي؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ ...﴾ الآية». [«فتح الباري» (٥/ ٣٣٦)، مسلم (١/ ١٢٢)].

الثالث: فيمن حلف كاذبًا في بيع سلعة، كما روى البخاري وغيره عن عبدالله بن أبي أوفى: «أن رجلًا أقام سلعة له في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطه، ليوقع فيها رجلًا من المسلمين؛ فنزلت هذه الآية». [(٤٥٥١)]. وقد تجتمع هذه الأسباب كلها.

(١) قوله: (يستبدلون). أشار إلى أنه مجاز -استعارة- كما تقدم في سورة البقرة.

(٢) قوله: (غضبًا عليهم). يشير أن المنفي الكلام السار، لا أصل الكلام، وبذلك صرح ابن جرير حيث قال: «يعني: ولا يكلمهم الله بما يسرّهم».اهـ.

(٣) قوله: (يرحمهم). تفسير لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ وبمثله فسر ابن جرير حيث قال: «ولا يعطف عليهم بخير»، وليس هذا من تأويل صفة النظر لله تعالى.

(٤) قوله: (أي: يعطفونها). تفسير لـ﴿يَلْوُۥنَ﴾ أي: يصرفونها ويحرفونها، كما نقله ابن جرير وغيره عن مجاهد وغيره: «قالوا: يعني: يحرفونها».

(٥) قوله: (عن المنزَّل). متعلق بـ(يعطفونها).

أنزله الله ﴿وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ أنهم كاذبون.

﴿٧٩﴾- ونزل[1] لما قال نصارى نجران إن عيسى أمرهم أن يتخذوه ربًّا، أو لمّا طلب بعض المسلمين السجود له ﷺ: ﴿مَا كَانَ﴾ ينبغي ﴿لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ﴾ الفهم للشريعة[2] ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن﴾ يقول ﴿كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾ علماء عاملين منسوبين إلى الرب[3] بزيادة

---

(١) قوله: (ونزل...). ذكر المفسر هنا قولين في سبب نزول هذه الآية:

الأول: نزلت في وفد نصارى، روى ابن جرير، وابن كثير نحوًا مما قاله المفسر بسياق أطول عن ابن عباس، قال: «قال أبو رافع القرظي: حين اجتمعت أحبار يهود المدينة ووفد نصارى نجران ودعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام: أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم؟ فقال رجل من وفد نجران: أو ذاك تريد منا يا محمد؟ وإليه تدعونا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**معاذ الله أن نعبد غير الله أو أن نأمر بعبادة غيره، ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني**» أو كما قال ﷺ؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ في ذلك ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ...﴾ الآية».

الثاني: في استئذان بعض الصحابة للسجود له ﷺ. نقله المفسر في سبب النزول عن الحسن قال: «روى عبدالرزاق في تفسيره عن الحسن قال: بلغني أن رجلًا قال: يا رسول الله**!** نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض، أفلا نسجد لك ؟قال: «**لا، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله، فإنه لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله**»؛ فأنزل الله الآية».

(٢) قوله: (الفهم للشريعة). وبنحوه فسر ابن جرير، قال: «ويعلّمه فصل الحكمة».

(٣) قوله: (منسوبين إلى الرب). فالربانيون جمع ربّاني، وهو منسوب إلى الربّ بزيادة الألف والنون للمبالغة. كما يقال: لعظيم اللحية: لحياني، ولغليظ الرقبة: رقباني. ونقل ابن جرير في معناه: ١- حكماء علماء. ٢- حكماء أتقياء. ٣- ولاة الأمر الذين يربون الناس ويصلحونهم، واختار المعنى الثالث.

ألف ونون تفخيمًا ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ بالتخفيف والتشديد[١] ﴿ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ۝٧٩﴾ أي: بسبب ذلك. فإن فائدته أن تعملوا.

۝٨٠- ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾ بالرفع استئنافًا[٢]، أي: الله، والنصب عطفًا على «يَقُولَ» أي: البشر ﴿أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ كما اتخذت الصابئة الملائكة[٣]، واليهود عزيرًا، والنصارى عيسى، ﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝٨٠﴾ لا ينبغي له هذا[٤].

۝٨١- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ﴾ حين ﴿أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ عهدهم ﴿لَمَآ﴾ بفتح اللام للابتداء[٥] وتوكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق، وكسرها: متعلقة

---

(١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). التشديد: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ مضارع «علّم»: قراءة ابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. والتخفيف: ﴿تَعْلَمُونَ﴾ مضارع «علم» الثلاثي المجرد: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (بالرفع استئنافًا). هنا ثلاث قراءات: قرأ بالرفع: نافع، وابن كثير، والكسائي، وأبو جعفر، فيكون فاعل الفعل: الضمير الراجع إلى الله سبحانه، كما قال المفسر. وعليه جرى المفسِّر خلاف عادته من جريه على قراءة أبي عمرو. وبالنصب: ابن عامر، وعاصم، وحمزة، ويعقوب، وخلف. والفاعل: الضمير الراجع إلى ﴿بَشَرٍ﴾ كما قال المفسر أيضًا. وبالجزم ﴿وَلَا يَأْمُرْكُمْ﴾: قراءة أبي عمرو.

(٣) قوله: (كما اتخذت الصابئة...). وفي الآية إطلاق الرب على المعبود، فإن هؤلاء لم يعتقدوا فيهم أنهم خالقون، بل أطاعوهم فيما حرم الله فذلك اتخاذهم أربابًا.

(٤) قوله: (لا ينبغي له هذا). أفاد به أن الاستفهام في ﴿أَيَأْمُرُكُم﴾ للإنكار والتوبيخ.

(٥) قوله: (بفتح اللام للابتداء...). ذكر المفسر قراءتين في اللام: ﴿لَمَآ﴾ بفتح اللام، و﴿لِمَآ﴾ بكسرها. والكسر: قراءة حمزة. والفتح: قراءة الباقين. وقرأ نافع، وأبو جعفر:=

بـ«أَخَذَ» و«مَآ» موصولة على الوجهين، أي: لَلَّذي ﴿ءَاتَيْتُكُم﴾ إياه[١]، وفي قراءة: «ءَاتَيْنَاكُم» ﴿مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من الكتاب والحكمة وهو محمد ﷺ[٢] ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ جواب القسم إن

= ﴿لَمَآ ءَاتَيْنَاكُم﴾: بفتح اللام. و«آتينا» بـ«نا» المتكلمين للتعظيم، كما قال المفسر: (وفي قراءة:...). وذكر المفسر وجه الفتح والكسر؛ أما الفتح فعلى أنها حرف ابتداء تفيد توكيد القسم المستفاد من أخذ الميثاق، ووجه الكسر: أنها حرف جر للتعليل متعلق بـ﴿أَخَذَ﴾. و﴿مَا﴾ موصولة على الوجهين، أي على فتح اللام وكسرها، ويحتمل كون ﴿مَا﴾ مصدرية إذا كسر اللام، و﴿مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾ بيان لـ﴿مَا﴾. و﴿وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ جواب القسم الذي هو أخذ الميثاق.

والمعنى على فتح اللام: أخذ الله ميثاقهم للذي آتاكموه من كتاب وحكمة -مهما كان ذلك وبلغ أي مبلغ- ثم جاءكم رسول من بعده لتؤمنن به.

والمعنى على كسر اللام: أخذ الله ميثاقهم لأجل الذي آتاهم من كتاب وحكمة، ثم إن جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به.

و«ما» إن كانت موصولة فهي مبتدأ على فتح اللام، والخبر محذوف دل عليه جواب القسم.

وقال المبرد، والكسائي، والزجاج: «﴿مَا﴾ شرطية»، وعلى هذا يكون الخبر: جملة الشرط أي ﴿ءَاتَيْتُكُم﴾ على المشهور، ويحتمله تفسير ابن كثير حيث فسر: «لمهما آتى الله أحدهم من كتاب وحكمة...». والظاهر أن «مهما» في كلامه مفعول أول مقدم.

(١) قوله: (إياه). قدره ليكون عائدًا على الاسم الموصول ﴿مَا﴾.

(٢) قوله: (وهو محمد ﷺ). أي: الرسول المذكور في الآية. وهذا قول ابن عباس، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: «ما بعث الله نبيًا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمدًا وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه، وأمره أن يأخذ الميثاق لأمته: لئن بعث محمد ﷺ وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه».اهـ. (ابن كثير).

أدركتموه، وأممهم تبع لهم[١] في ذلك ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم: ﴿ءَأَقْرَرْتُمْ﴾ بذلك ﴿وَأَخَذْتُمْ﴾ قبلتم ﴿عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾ عهدي[٢] ﴿قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ﴾ على أنفسكم وأتباعكم بذلك ﴿وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ عليكم وعليهم.

﴿٨٢﴾- ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ﴾ أعرض ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الميثاق ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

﴿٨٣﴾- ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ بالياء[٣]، أي: المتولون، والتاء ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ﴾ انقاد ﴿مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا﴾ بلا إباء[٤] ﴿وَكَرْهًا﴾ بالسيف ومعاينة ما يلجئ إليه ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾ بالتاء والياء[٥]، والهمزة في أول الآية للإنكار.

= وقال طاووس، والحسن، وقتادة: «أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضًا».
قال ابن كثير: «وهذا القول لا ينافي القول الأول بل يستلزمه ويقتضيه».

(١) قوله: (وأممهم تَبَعٌ). تبعٌ جمع: تابع.

(٢) هنا فسر الإصر بالعهد، كما روي عن ابن عباس وغيره، وتقدم هذا اللفظ في آخر سورة البقرة كما ذكر هناك تفسيره.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). بالياء: ﴿يَبْغُونَ﴾: قراءة أبي عمرو، وحفص، ويعقوب، والفاعل الضمير الراجع إلى ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ﴾ وهو في المعنى جمع، أي: المتولون، كما أشار له المفسر. والتاء: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (بلا إباء). أي: بدون امتناع، قال ابن جرير: «كالملائكة والأنبياء والمرسلين».اهـ. وأما كرهًا فقيل: إقراره بأن الله خالقه وربه. وقيل: حين أخذ الميثاق. وقيل: غير ذلك. وما ذكره المفسر رواه ابن جرير عن قتادة، كما روى الأقوال الأخرى.

(٥) قوله: (بالتاء). ﴿تُرْجَعُونَ﴾: بصيغة المبني للمفعول: قراءة الجمهور. وبالياء بصيغة المبني للمفعول: قراءة حفص. وبالياء بصيغة المعلوم ﴿يَرْجِعُونَ﴾: قراءة يعقوب.

﴿٨٤﴾- ﴿قُلْ﴾ لهم[(١)] يا محمد ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ أولاده ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ بالتصديق والتكذيب ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾﴾ مخلصون في العبادة.

﴿٨٥﴾- ونزل فيمن ارتد[(٢)] ولحق بالكفر: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ لمصيره إلى النار المؤبدة عليه.

﴿٨٦﴾- ﴿كَيْفَ﴾ أي: لا ﴿يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟﴾ أي: وشهادتهم[(٣)] ﴿أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَ﴾ قد ﴿جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[(٤)] الحجج الظاهرات على

(١) قوله: (لهم). أي: لأهل الكتاب الذين جادلوه.

(٢) قوله: (ونزل فيمن ارتد). نقل في شرح الدكتور قباوة عن «الدر المنثور» وغيره نحوًا مما قاله المفسر هنا. والذي نقله ابن جرير وغيره أن الآية (٨٦) إلى (٨٩)، أي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ﴾ إلى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾: هي التي نزلت فيمن ارتد ثم أسلم. فروى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم ندم فأرسل إلى قومه: أَرْسِلُوْا إلى رسول الله ﷺ هل لي من توبة؟ قال: فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا...﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم.اهـ. ونقل ابن جرير عن قتادة، والحسن: «أن هذه الآية ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ﴾ نزلت في اليهود».اهـ.

(٣) قوله: (وشهادتهم). أفاد أن الجملة في تأويل مصدر معطوف على ﴿إِيمَٰنِهِمْ﴾ فهي في محل جر. وهذا التأويل بالمصدر بدون حرف مصدري. [يراجع تفسير الآية (٦) من سورة البقرة].

(٤) قوله: (﴿وَ﴾ قد ﴿جَآءَهُمُ﴾). أشار بتقدير (قد) إلى أن الجملة ﴿جَآءَهُمُ...﴾ في محل نصب حال. وقد ذكرنا أن الجملة الحالية إذا كانت مبدوءة بالماضي يكون في أولها «قد» لفظًا أو تقديرًا.

صدق النبي ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٦﴾ أي: الكافرين.

٨٧- ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمۡ أَنَّ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةَ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ٨٧﴾.

٨٨- ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ أي: اللعنة أو النار المدلول عليها بها[١] ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ٨٨﴾ يمهلون.

٨٩- ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ ﴾ عملهم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ﴾ لهم ﴿رَّحِيمٌ ٨٩﴾ بهم.

٩٠- ونزل في اليهود[٢] ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ بعيسى ﴿بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ﴾ بموسى ﴿ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا ﴾ بمحمد ﴿لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ﴾ إذا غرغروا[٣] أو ماتوا كفارًا ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ٩٠﴾.

٩١- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ﴾ مقدار ما يملؤها[٤] ﴿ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓ ﴾ أدخل الفاء في خبر «إِنَّ»[٥] لشبه «ٱلَّذِينَ» بالشرط، وإيذانًا[٦] بتسبب عدم القبول عن الموت على الكفر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ

(١) قوله: (المدلول عليها بها). أي: الضمير في ﴿فِيهَا﴾ يرجع إلى (النار) التي دل عليها (اللعنة) المذكورة هنا.

(٢) قوله: (ونزل في اليهود...). ما ذكر المفسر من سبب النزول والتفسير مروي عن قتادة.

(٣) قوله: (إذا غرغروا). أي: عند بلوغ الروح الحلقوم. وهذا التقييد لازم؛ لأنه تقبل التوبة قبل ذلك كما هو معلوم، وفسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن قتادة.

(٤) قوله: (مقدار ما يملؤها). أشار به إلى أن ﴿مِّلۡءُ﴾ مصدر بمعنى اسم الفاعل، وأن هنا مضافًا مقدرًا. والمعنى كما قال: مقدار ما يملأ الأرض.

(٥) قوله: (أدخل الفاء). أي في ﴿فَلَن يُقۡبَلَ﴾.

(٦) قوله: (وإيذانًا...). أي لإعلام أن سبب عدم القبول هو الموت على الكفر. فقوله: =

﴿لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ مؤلم، ﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ٩١﴾ مانعين منه.

٩٢- ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ﴾ أي: ثوابه وهو الجنة[١] ﴿حَتَّىٰ تُنفِقُواْ﴾ تصدّقوا ﴿مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ من أموالكم[٢] ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ٩٢﴾ فيجازي عليه.

❁❁❁

= (عن الموت) متعلق بـ(تسبب). ويجوز دخول الفاء في الخبر إذا كان في المبتدأ عموم. وقد تقدم ذلك.

(١) قوله: (أي: ثوابه وهو الجنة). هكذا فسر ﴿ٱلۡبِرَّ﴾ كثير من السلف، نقل ذلك القرطبي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وعمرو بن ميمون، والسديّ.

(٢) قوله: (من أموالكم). قال البيضاوي: «من المال أو ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله».اهـ.

تنبيهان:

١- قد عمل السلف من الصحابة وغيرهم بهذه الآية وطبقوها في حياتهم، كما ثبتت في الأحاديث الصحيحة، ومن ذلك: تصدق الصحابي أبي طلحة ببيرحاء، ووقف عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ أرضه بخيبر. رواهما الشيخان مفصلة.

٢- أفاد قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ﴾ أن التصدق بأي شيء من محبوب أو غيره فيه أجر. فيكون التصدق بالمحبوب من باب الكمال والأفضلية، كما أشار إلى ذلك البيضاوي حيث فسر: (لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير...)، وقال ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ﴾ أي: من أي شيء محبوب أو غيره.اهـ.

الجزء (٤)

﴿٩٣﴾- ونزل لما قال اليهود(١): إنك تزعم أنك على ملة إبراهيم، وكان لا يأكل لحوم الإبل وألبانها: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا﴾ حلالًا ﴿لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ﴾ يعقوب ﴿عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ﴾ وهو الإبل، لما حصل له عِرق النسا(٢) -بالفتح والقصر- فنذر إن شفي لا يأكلها، فحرم عليه ﴿مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۗ﴾ وذلك بعد إبراهيم، ولم تكن على عهده حرامًا كما زعموا. ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ﴾ ليتبين صدق قولكم ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٩٣﴾ فيه، فبهتوا ولم يأتوا بها.

﴿٩٤﴾- قال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾ أي: ظهور الحجة

---

(١) قوله: (ونزل لما قال اليهود...). لم أجد من ذكر ما ذكره المفسر من سبب النزول معزوًّا، وذكر قريبًا من ذلك البيضاوي وغيره بدون عزو. ونقل القرطبي، وابن كثير: عن ابن عباس: «أن اليهود سألوا رسول الله ﷺ عمّا حرّم إسرائيل على نفسه مع أمور أخر». روى الحديث بطوله أحمد. لكن قال البيضاوي: «إن اليهود ادعوا أنها كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعده حتى انتهى الأمر إلينا...». يعني الطيبات التي حرمت عليهم كالإبل، أي: فردّ الله عليهم.

ويكون معنى الآية على ما اختاره ابن جرير: إن الله لم يحرم على بني إسرائيل شيئًا قبل إنزال التوراة، لكن حرم يعقوب على نفسه الإبل، لا على مقتضى الوحي بل لنذره، أو للعلاج، ثم لما أنزل الله التوراة حرم عليهم أشياء كالإبل، جزاء لظلم بني إسرائيل، كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ﴾ [النساء: ١٦٠]، وهذا المعنى عزاه ابن جرير إلى ابن عباس. وعلى هذا يكون ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾ الاستثناء منقطعًا.

وقوله تعالى: ﴿مِن قَبۡلِ﴾ متعلق بـ﴿حِلًّا﴾. وظاهر كلام المفسر أنه متعلق بـ﴿حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ﴾.

(٢) قوله: (عرق النسا). هو عصب يمتد من الورك إلى الكعب قد يصيبه المرض فيشتد الألم، وقصة إصابة يعقوب عرق النسا ونذره على امتناع الإبل ذكرها ابن جرير وغيره، وعزوها إلى ابن عباس وغيره من السلف.

بأن التحريم إنما كان من جهة يعقوب لا على عهد إبراهيم ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾﴾ المتجاوزون الحق إلى الباطل.

﴿٩٥﴾ - ﴿قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُۗ﴾ في هذا كجميع ما أخبر به[١] ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ التي أنا عليها ﴿حَنِيفٗا﴾[٢] مائلًا عن كل دين إلى الإسلام ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٩٥﴾﴾.

﴿٩٦﴾ - ونزل لما قالوا[٣]: قبلتنا قبل قبلتكم ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ﴾ متعبدًا[٤]

---

(١) قوله: (في هذا كجميع ما أخبر به). قدر (في هذا) لمناسبة المقام، والكاف في قوله: (كجميع) تنظيرية.

(٢) قوله: ﴿حَنِيفٗا﴾. حال من ﴿إِبۡرَٰهِيمَ﴾، وهو مضاف إليه. والأصل أن المضاف إليه لا يكون صاحب حال. إلا في ثلاث صور: هذه إحداها، وهي:

١- كون المضاف جزءًا من المضاف إليه نحو: ﴿لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا﴾ [الحجرات: ١٢].

٢- أو مثل جزئه بحيث يصح حذفه والاكتفاء بالمضاف إليه في أداء المعنى، كما هنا. فلو قيل: (اتبعوا إبراهيم) صح المعنى.

٣- كون المضاف عاملًا في الحال، نحو: قراءة زيدٍ قائمًا. والتفصيل في كتب النحو، وقد ذكرنا التفصيل في كتاب «الاستثناء»، وقد سبق ذكر هذه المسألة في تفسير الآية (١٣٥) من سورة البقرة، وإنما نبهنا عليها هنا؛ لأن النحاة يستشهدون بهذه الآية على هذه المسألة.

(٣) قوله: (ونزل لما قالوا...). نقل ذلك القرطبي عن مجاهد، قال: «تفاخر المسلمون واليهود؛ فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل...؛ فأنزل الله الآية».اهـ.

(٤) قوله: (متعبدًا). ظاهره أن المراد أول بيت للعبادة، وليس أول بيتٍ على الإطلاق؛ لأنه كان في الأرض بيوت قبل الكعبة المشرفة، وروي هذا عن عليّ، والحسن، نقل عنهما ابن جرير وغيره. ولكن قول المفسر بعده: (بناه الملائكة...) ينافي هذا، ويفيد أن الكعبة أول بيتٍ في الأرض على الإطلاق، كما في الحديث الذي أشار إليه بقوله: (وفي حديث أنه أول ما ظهر..) وهذا الحديث رواه ابن جرير عن عبدالله بن عمرو، ومجاهد، والسدّي، وقتادة.=

﴿لِلنَّاسِ﴾ في الأرض ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بالباء لغة في مكة، سميت بذلك[(١)]؛ لأنها تبك أعناق الجبابرة، أي: تدقها، بناه الملائكة قبل خلق آدم، ووضع بعده الأقصى، وبينهما أربعون سنة كما في حديث الصحيحين. وفي حديث أنه أول ما ظهر على وجه الماء عند خلق السماوات والأرض زبدة بيضاء، فدحيت الأرض من تحته ﴿مُبَارَكًا﴾ حال من «ٱلَّذِي»[(٢)]، أي: ذا بركة[(٣)] ﴿وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ لأنه قبلتهم.

﴿٩٧﴾ - ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ منها[(٤)] ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أي: الحجر الذي قام عليه

= وثبت في «الصحيحين»: «أن بين الكعبة وبيت المقدس أربعين سنة». [«فتح الباري» (٦/ ٤٦٩)، مسلم (١/ ٣٧٠)].

وفي النسائي: «أن سليمان بن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ هو الذي بنى بيت المقدس، وثبت أن إبراهيم هو الذي بنى الكعبة». فالجمع بين هذه الأحاديث، قال القرطبي وغيره: «أن كلّا من إبراهيم وسليمان عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كان جدّد ما بناه غيره. وأن بيت المقدس وضع بعد الكعبة بأربعين سنة». ومال ابن كثير إلى ترجيح أن أول من بنى الكعبة هو إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ. وعلى هذا لابد أن يكون سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ مجدّدًا لبيت المقدس، وإبراهيم هو الذي بناه؛ لأن إبراهيم متقدم على سليمان عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بقرون.

(١) قوله: (سميت بذلك). أي: ببكة، وقيل في وجه التسمية غير ذلك. ولمكة شرفها الله أسماء أنهاها بعضهم إلى تسعين اسمًا، كما ذكره النووي في «إيضاح المناسك»، وقد ذكر في القرآن منها: بكة، ومكة، وأم القرى، والبلد، والبلد الأمين، والقرية، والمسجد الحرام.

(٢) قوله: (حال من ﴿ٱلَّذِي﴾). ويجوز كونه حالًا من الضمير المستتر في الصلة، أي: الذي استقر ببكة حال كونه مباركًا، كما ذكره البيضاوي.

(٣) قوله: (ذا بركة). البركة كثرة الخير. قاله القرطبي.

(٤) قوله: (منها). على هذا التقدير يكون ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ مبتدأ حذف خبره، وهو المقدر. =

عند بناء البيت[١]، فأثر قدماه فيه، وبقي إلى الآن مع تطاول الزمان وتداول الأيدي عليه، ومنها[٢]: تضعيف الحسنات فيه، وأن الطير لا يعلوه[٣]، ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾ لا يتعرض إليه بقتل أو ظلم أو غير ذلك ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ﴾ واجب[٤]، بكسر الحاء وفتحها[٥] لغتان في مصدر «حج» بمعنى: قصد[٦]،

= ويصح كونه بدلًا من ﴿ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾ ولا يصح إعرابه عطف بيان للاختلاف بينه وبين متبوعه ﴿ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾ تذكيرًا وتأنيثًا، وإفرادًا وجمعًا، وتعريفًا وتنكيرًا.

وعطف البيان يتبع متبوعه في هذه الأمور كما يتبعه في الإعراب، فهو كالنعت الحقيقي، ولذا خطّئ الزمخشري لما أعربه عطف بيان.

(١) قوله: (أي: الحجر الذي قام عليه...). كما تقدم تفصيل ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ﴾ [(١٢٥) من سورة البقرة].

(٢) قوله: (ومنها). أي: من الآيات البينات، تضعيف الحسنات فيه، كما ورد في الحديث: «**أن الصلاة فيه بمائة ألف صلاة**». رواه أحمد، وصححه ابن حبان.

(٣) قوله: (وأن الطير لا يعلوه). أي: لا يجلس على الكعبة، ولا تطير على هوائها إلا نادرًا. وذكر ذلك كثيرٌ من المفسرين، كالقرطبي، والبيضاوي، وغيرهما، كما هو مشاهد أيضًا.

(٤) قوله: (واجب). تفسير للمراد بـ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ فإن ﴿عَلَى﴾ من الألفاظ التي تدل على الوجوب كما ذكره الأصوليون. وهو خبر لـ﴿حِجُّ﴾ يتعلق به ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ و﴿لِلَّهِ﴾ على ما قدره.

(٥) قوله: (بكسر الحاء وفتحها). وهما قراءتان: بالكسر ﴿حِجُّ﴾: قرأ حفص، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، وخلف. وبالفتح: ﴿حَجُّ﴾: قرأ الباقون.

(٦) قوله: (بمعنى: قصد). هذا هو المعنى اللغوي لـ﴿حِجُّ﴾ أما شرعًا فهو: قصد مكة لنسك مخصوص في وقت مخصوص، كما ذكره الفقهاء.

ويبدل من «ٱلنَّاسِ»[(١)]: ﴿مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلاً﴾ طريقًا، فسره ﷺ بالزاد والراحلة[(٢)]، رواه الحاكم وغيره[(٣)]. ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ بالله أو بما فرضه من الحج[(٤)] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ الإنس والجن والملائكة وعن عبادتهم.

﴿٩٨﴾- ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ القرآن ﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٨﴾﴾ فيجازيكم عليه.

﴿٩٩﴾- ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ﴾ تصرفون ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: عن دينه ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾ بتكذيبكم النبي وكتم نعته ﴿تَبۡغُونَهَا﴾ أي: تطلبون السبيل ﴿عِوَجًا﴾ مصدر بمعنى معوجة، أي: مائلة عن الحق ﴿وَأَنتُمۡ شُهَدَآءُۗ﴾ عالمون بأن الدين المرضي القيم دين الإسلام كما في كتابكم ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾ من الكفر والتكذيب، وإنما يؤخركم إلى وقتكم ليجازيكم.

---

(١) قوله: (ويبدل من ﴿ٱلنَّاسِ﴾). نائب فاعل (يبدل): الآية التالية، أي: ﴿مَنِ ٱسۡتَطَاعَ﴾ فـ﴿مَنِ﴾ بدل بعض من ﴿ٱلنَّاسِ﴾. وهذا الإعراب أولى من إعرابه فاعلًا لـ﴿حِجُّ﴾؛ لأنه يوهم أن حج المستطيع واجب على جميع الناس، وكذا أولى من إعرابه اسم شرط مبتدأ، والجواب محذوف تقديره: فليحج. لأنه يحوج إلى تقدير، فإذا أعرب بدل بعض من ﴿ٱلنَّاسِ﴾ سلم من ذلك، كما ذكره ابن هشام في «شرح قطر الندى».

(٢) قوله: (بالزاد والراحلة). الزاد: ما يتخذ من الطعام للسفر، والراحلة: المركب. ويلحق بذلك: أمن الطريق، وسعة الوقت وغير ذلك مما ذكره الفقهاء.

(٣) قوله: (رواه الحاكم وغيره). روي من حديث أنس، وعبدالله بن عمرو، وعائشة، وابن عباس وغيرهم، قال الألباني: «وطرقه واهية». «إرواء الغليل».

(٤) قوله: (أو بما فرضه من الحج). هذا الذي روي عن ابن عباس، ومجاهد وغير واحد: «أن المعنى: من جحد فريضة الحج فقد كفر والله غني عنه». (ابن كثير).

(١٠٠)- ونزل لما مرّ بعض اليهود[١] على الأوس والخزرج، فغاظه تآلفهم[٢]، فذكّرهم بما كان بينهم في الجاهلية من الفتن فتشاجروا وكادوا يقتتلون: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ (١٠٠)﴾.

(١٠١)- ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ استفهام تعجيب وتوبيخ[٣] ﴿وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَن يَعْتَصِم﴾ يتمسك ﴿بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١)﴾.

(١٠٢)- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ بأن يطاع فلا يعصى[٤]، ويشكر

---

(١) قوله: (ونزل لما مرّ بعض اليهود...). أورد ابن جرير وغيره القصة مفصلة، وحاصلها: أن شاس بن قيس اليهودي كان شديد العداوة للمسلمين مرّ على الأنصار، وهم الأوس والخزرج، وكان بينهم في الجاهلية قتال مستمر، ولم يجمعهم إلا الإسلام، فغاظ ذلك اليهودي وأراد تجديد الفتنة بينهم، فأرسل شابًا يهوديًّا فأنشدهم شعرًا كان قاله أحد الحيين في حربهم، فذكّرهم أيام الجاهلية، واجتمعت الأوس والخزرج للقتال كما في الجاهلية، فجاءهم رسول الله ﷺ وألف بينهم حتى بكوا وعانق بعضهم بعضًا، فنزلت الآية (٩٨-٩٩) في شأن هؤلاء اليهود، والآية (١٠٠ إلى ١٠٥) في شأن الأنصار.اهـ.

(٢) قوله: (فغاظه تآلفهم). أي: غاظ ذلك اليهوديَّ تآلف الأوس والخزرج بعدما كانوا في الجاهلية أعداءً، جرت بينهم حروب سنوات.

نقل القرطبي في شأن إصلاح الرسول ﷺ بينهم، عن جابر بن عبدالله قال: «ما كان طالع أكره إلينا من رسول الله ﷺ، فأومأ إلينا بيديه فكففنا وأصلح الله تعالى ما بيننا، فما كان شخص أحب إلينا من رسول الله ﷺ، فما رأيت يومًا أقبح ولا أوحش أولًا ولا أحسن آخرًا من ذلك اليوم».اهـ.

(٣) قوله: (استفهام تعجيب وتوبيخ). التعجيب إنشاء العجب في المخاطب. أشار به إلى أن هذا الاستفهام ليس حقيقيًّا وكسائر الاستفهامات من الله؛ لأنه عالم بكل شيء.

(٤) قوله: (بأن يطاع...). هذا تفسير لأن يتقي الله حق تقاته، وبهذا السياق روى الحاكم، وابن أبي حاتم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا ومرفوعًا. =

فلا يكفر ويذكر فلا ينسى، فقالوا: يا رسول الله! ومن يقوى على هذا؟ فنسخ بقوله تعالى[(١)]: «فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ» [التغابن: ١٦]، ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ موحدون.

﴿١٠٣﴾- ﴿وَٱعْتَصِمُواْ﴾ تمسكوا ﴿بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ أي: دينه[(٢)] ﴿جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ بعد الإسلام ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ إنعامه[(٣)] ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا معشر الأوس والخزرج ﴿إِذْ كُنتُمْ﴾ قبل الإسلام ﴿أَعْدَآءً فَأَلَّفَ﴾ جمع ﴿بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلام ﴿فَأَصْبَحْتُم﴾

= قال ابن كثير: «الأظهر أنه موقوف، وهو إسناد صحيح».اهـ. وروي كذلك عن طاووس، والحسن، وقتادة، والسدّي وغيرهم.

(١) قوله: (فقالوا: يا رسول الله!... فنسخ). القول بأن هذه الآية منسوخة منقول عن سعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل، والسدي وغيرهم. ذكره ابن كثير.

قال مقاتل: «وليس في آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذه الآية». القرطبي.

وعن ابن عباس: «ليست بمنسوخة، لكن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ أن يجاهدوا في سبيله حق جهاده، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ويقوموا بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم».اهـ.

ويرى القرطبي أنها ليست منسوخة، بل قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لهذه الآية، والمعنى: فاتقوا الله حق تقاته ما استطعتم.اهـ.

وقوله تعالى: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، وكلمة «تقاة» تقدم شرحها في تفسير الآية (٢٨) من هذه السورة.

(٢) قوله: (أي: دينه). هذا ا لتفسير روى ابن جرير عن ابن زيد، قال: «الحبل: الإسلام»، وعن ابن مسعود: «القرآن»، وعن مجاهد: «عهد الله»، قال القرطبي: «والمعنى كله متقارب متداخل». والحبل في اللغة: السبب الذي يوصل به إلى البغية.

(٣) قوله: (إنعامه). أفاد به أن ﴿نِعْمَتَ﴾ اسم مصدر لـ«أنعم»، وفسر به لأن موضع التذكر الإنعام.

فصرتم[(١)] ﴿بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾[(٢)] في الدين والولاية ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا﴾ طرف ﴿حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ وليس بينكم وبين[(٣)] الوقوع فيها إلا أن تموتوا كفارًا ﴿فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ بالإيمان ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما بيّن لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾.

﴿١٠٤﴾ - ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾ الإسلام[(٤)]، ﴿وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الداعون الآمرون الناهون[(٥)] ﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ الفائزون. و«من» للتبعيض[(٦)]؛ لأن ما ذكر فرض كفاية[(٧)] لا يلزم كل الأمة ولا

---

(١) قوله: (فصرتم). أشار به إلى أن «أصبح» هنا بمعنى: صار، ويأتي أيضًا بمعنى «صار» من الأفعال الناقصة: كان، وأمسى، وأضحى، وظلّ. كما ذكره النحاة.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِخْوَٰنًا﴾. جمع أخ، سمّى به لأنه يتوخّى مذهب أخيه، أفاده القرطبي.

(٣) قوله: (وليس بينكم وبين...). أشار إلى أن ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ نوع من الاستعارة التمثيلية وما ذكره هو الجامع، فكان حالهم كحال من وقف على طرف حفرة النار قريب الوقوع فيها. والله أعلم.

(٤) قوله: (الإسلام). تفسير للخير، وبمثله روى ابن مردويه عن أبي جعفر الباقر: «قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾ ثم قال: «**الخير اتباع القرآن وسنتي**». ابن كثير.

(٥) قوله: (الداعون الآمرون الناهون). فيه إشارة إلى أن سبب فلاحهم تلك الأوصاف؛ لأن اسم الإشارة يفيد معنى إعادة المشار إليه، وهو هنا المتصفون بتلك الصفات، فإذا رتب الحكم على تلك الأوصاف دل ذلك على كونها علة للحكم. كما تقول: أكرم العلماء، أي: لعلمهم، واضرب الفاسق، أي لفسقه. وقد تقدم نظير ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥].

(٦) قوله: («من» للتبعيض). أي: في قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ﴾ وهذا الذي اختاره القرطبي.

(٧) قوله: (فرض كفاية). وهو الواجب الذي إذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الجميع، وإذا تركوا كلهم أثموا، كما ذكره الأصوليون.

يليق بكل أحد كالجاهل، وقيل: زائدة[١]، أي: لتكونوا أمة.

(١٠٥)- ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟﴾ عن دينهم ﴿وَٱخْتَلَفُوا۟﴾ فيه ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ وهم اليهود والنصارى[٢] ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥)﴾.

(١٠٦)- ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[٣]، أي: يوم القيامة ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ وهم الكافرون فيلقون في النار[٤]، ويقال لهم توبيخًا[٥]: ﴿أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ يوم أخذ الميثاق[٦] ﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦)﴾.

(١٠٧)- ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ وهم المؤمنون ﴿فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ أي:

---

(١) قوله: (وقيل: زائدة). أي «من» المذكورة زائدة مؤكدة، فعلى هذا يجب على كل واحد ولا يسقط الإثم إذا فعل بعضهم، كما في «صحيح مسلم»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**»، وعلى الوجه الأول يكون المراد بالآية أن تكون فرقة من الأمة متصدية ومستعدة لهذا الشأن. ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (وهم اليهود والنصارى). هذا قول جمهور المفسرين، ونقله القرطبي عن جابر بن عبدالله.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ﴾. ﴿يَوْمَ﴾ ظرف لقوله ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥)﴾ فهو متعلق بما تعلق به الجار والمجرور ﴿لَهُمْ﴾، أي: مستقر لهم يوم تبيض، أو مفعول به لـ(اذكر) المقدر. ذكرهما البيضاوي.

(٤) قوله: (فيلقون... ويقال...). أشار به إلى أن جواب «أما» محذوف والفاء الجوابية داخلة في ذلك المحذوف؛ لأن الفاء لازمة بعد «أما»، وفي ذلك تفصيل ذكرناه في كتاب «الاستثناءات».

(٥) قوله: (توبيخًا) أفاد أن الاستفهام هنا للتوبيخ.

(٦) قوله: (يوم أخذ الميثاق). أي: حين أخرجوا من ظهر آدم كالذر وقال الله لهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ كما سيأتي في سورة الأعراف آية (١٧٢)، اختاره الطبري، ونسب إلى أبي بن كعب، فالمراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾: جميع الكفار. وعن الحسن: «المنافقون»، وعن قتادة: «المرتدون»، وعن عكرمة: «أهل الكتاب».

جنته[١] ﴿هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ١٠٧﴾.

١٠٨- ﴿تِلۡكَ﴾ هذه الآيات ﴿ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ﴾ يا محمد ﴿بِٱلۡحَقِّۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٨﴾ بأن يأخذهم بغير جرم[٢].

١٠٩- ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا[٣] ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تَرۡجِعُ﴾ تصير[٤] ﴿ٱلۡأُمُورُ ١٠٩﴾.

١١٠- ﴿كُنتُمۡ﴾ يا أمة محمد في علم الله تعالى[٥] ﴿خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ﴾ أظهرت

---

(١) قوله: (جنته). وهكذا فسره ابن كثير، والقرطبي، وابن جرير وغيرهم: «رحمته أي: جنته»، فيكون من المجاز المرسل، من إطلاق الحال وإرادة المحل؛ لأن الرحمة تنزل في الجنة. فلا يكون المراد بها الصفة، أي: الرحمة القائمة في ذاته تعالى، والله أعلم.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا ...﴾. هذا الأسلوب يفيد تخصيصًا، أي نفيًا وإثباتًا عند عبدالقاهر الجرجاني، ومن وافقه. أي: نفي الظلم عن ذاته تعالى وإثباته لغيره، وضابط هذا الأسلوب أن يدخل النفي على المسند إليه المقدّم وأن يكون المسند فعلًا، نحو: ما أنا قلتُه، يفيد نفي القول عنه وإثباته لغيره. وفي ذلك تفصيل من كور في كتب البلاغة. ولا شك أن الظلم منفيٌّ عن الله تعالى ومثبت للخلق كما قال تعالى: ﴿وَأَنفُسَهُمۡ كَانُواْ يَظۡلِمُونَ ١٧٧﴾ [الأعراف: ١٧٧] وغير ذلك.

(٣) قوله: (ملكًا وخلقًا وعبيدًا). تقدم أنها تمييز لنسبة الخبر إلى المبتدأ، أي: نسبة ثبوت ما في السماوات وما في الأرض لله تعالى.

(٤) قوله: (تصير). هذا تفسير على قراءة: ﴿تَرۡجِعُ﴾ مبنيًا للفاعل: وهي قراءة ابن عامر، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿تُرۡجَعُ﴾ بصيغة المبني للمفعول، ولم ينبه المفسر على ذلك.

(٥) قوله: (في علم الله...). إنما قيّد به مراعاة لمعنى «كان» الذي يدل على حالٍ سابق، كما تقول: كان زيد عالمًا، إذا تكلمت عن حالٍ سابقٍ.

﴿لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ﴾ الإيمان ﴿خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ كعبدالله بن سلام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه ﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ الكافرون.

﴿١١١﴾- ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ﴾ أي: اليهود يا معشر المسلمين بشيء ﴿إِلَّآ أَذًى ۖ﴾ باللسان(١) من سب ووعيد ﴿وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾ منهزمين(٢) ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾﴾ عليكم، بل لكم النصر عليهم.

﴿١١٢﴾- ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟﴾ حيثما وجدوا فلا عز لهم ولا اعتصام(٣) ﴿إِلَّا﴾ كائنين(٤) ﴿بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ المؤمنين وهو

وقد حكى ابن جرير، والقرطبي وغيرهما هذا المعنى، ولكن اختار أن المعنى: أنتم خير أمة، أي: فيكون «كان» هنا بمعنى: صار، أو تامة بمعنى: وجد، أو ناقصة، بمعنى: الاستمرار، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾ [النساء: ٩٦]، وعلى كل حال هذه الآية تدل على فضل هذه الأمة كما تدل على ذلك أحاديث كثيرة، كما روي ذلك عن الحسن، واختاره الطبري، وابن كثير وغيرهما، وروي عن ابن عباس: «أن الخطاب للمهاجرين خاصة».

(١) قوله: (﴿إِلَّآ أَذًى ۖ﴾ باللسان). هكذا روي عن قتادة، والربيع بن أنس، وورد عن ابن جريج: «الأذى: إشراكهم في عزير وعيسى»، أي: إسماعكم كفرهم. فقول المفسر: (أي: اليهود) تفسير للواو في ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ﴾، واكتفي بذكر اليهود، ولعل ذلك لأن اليهود هم الذين كانوا بالمدينة.

(٢) قوله: (منهزمين). أشار به إلى أن تولية الدبر كناية عن الانهزام.

(٣) قوله: (فلا عز لهم ولا اعتصام). قدره ليكون جواب الشرط ﴿أَيْنَ مَا﴾. وللنظر إلى الاستثناء بعده.

(٤) قوله: (كائنين). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِحَبْلٍ﴾ ويكون حالًا منصوبًا، والاستثناء =

عهدهم[١] إليهم بالأمان على أداء الجزية، أي: لا عصمة لهم غير ذلك ﴿وَبَآءُو﴾ رجعوا ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ﴾ تأكيد[٢] ﴿بِمَا عَصَوا۟﴾ أمر الله ﴿وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾﴾ يتجاوزون الحلال إلى الحرام.

﴿١١٣﴾- ﴿۞ لَيْسُوا۟﴾ أي: أهل الكتاب[٣] ﴿سَوَآءً﴾ مستوين[٤] ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾ مستقيمة ثابتة على الحق كعبدالله بن سلام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه ﴿يَتْلُونَ

= يكون من عموم الأحوال، والمعنى: لا عصمة لهم في عامة الأحوال إلا حال كونهم كائنين أو معتصمين بحبل الله، كما يعلم من البيضاوي.

(١) قوله: (وهو عهدهم). فالحبل هنا بمعنى: العهد، وقد فسره به مجاهد، وقتادة، والسدي، وعكرمة وغيرهم نقله عنهم ابن جرير.

(٢) قوله: (تأكيد). أي: هذه الجملة تأكيد لما قبلها في المعنى، وأما إعراب ﴿ذَٰلِكَ﴾ فهو مبتدأ وما بعده خبره كما هو واضح.

وقد تقدم في تفسير سورة البقرة أمثلة من قتل اليهود للأنبياء، وعصيانهم وعدوانهم، ولذا لم يفصل المفسر ذلك هنا.

(٣) قوله: (أي أهل الكتاب). أفاد أن هذه الآية تنفي التسوية بين فرقتي أهل الكتاب أي من آمن منهم ومن لم يؤمن منهم، وهذا المعنى هو الذي رجحه ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. لأن الآية نزلت في شأن من أسلم من أهل الكتاب كعبدالله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية، وأسيد بن عبيد وغيرهم، وهم المراد بـ(أصحابه) في كلام المفسر. وروى ابن جرير سبب النزول هذا عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا. وروي عن ابن مسعود قال: «لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ»، أي: فالآية تنفي التسوية بين أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ، فهذا تفسير آخر.

(٤) قوله: (مستوين). أفاد به أن ﴿سَوَآءً﴾ اسم أي مصدر بمعنى: مستوٍ. كما تقدم في أول سورة البقرة.

﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ﴾[١] أي: في ساعاته ﴿وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ ۝١١٣﴾ يصلون، حال[٢].

١١٤- ﴿يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر[٣] ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝١١٤﴾ ومنهم من ليسوا كذلك وليسوا من الصالحين.

١١٥- ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ﴾ بالتاء، أيتها الأمة، والياء، أي: الأمة القائمة ﴿مِنۡ خَيۡرٖ فَلَن تُكۡفَرُوهُۗ﴾ بالوجهين[٤] أي: تعدموا ثوابه، بل تجازون عليه ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ۝١١٥﴾.

١١٦- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ﴾ تدفع ﴿عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: من عذابه[٥] ﴿شَيۡـٔٗاۖ﴾ وخصهما[٦] بالذكر؛ لأن الإنسان يدفع عن نفسه تارة

---

(١) قوله تعالى: ﴿ءَانَآءَ﴾. جمع «إِنًى» بكسر الهمزة أو فتحها وفتح النون مقصورًا، كـ«رِضًى» و«فتًى»، أو بكسر الهمزة وسكون النون «إِنْي». قاله القرطبي. وهو منصوب على الظرفية.

(٢) قوله: (يصلون). أي: يقومون الليل ويتلون القرآن في صلواتهم. (ابن كثير).

قوله: (حال). أي: جملة ﴿وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ﴾ في محل نصب حال.

(٣) قوله: (الموصوفون بما ذكر). أشار به إلى فائدة ذكر اسم الإشارة كما تقدم في تفسير الآية (١٠٤).

(٤) قوله: (بالتاء). ﴿تَفۡعَلُواْ﴾ بتاء الخطاب للأمة القائمة، وبالياء بصيغة الغيبة، قراءتان هنا، وفي ﴿فَلَن تُكۡفَرُوهُۗ﴾ كما قال المفسر: (بالوجهين) أي: بالتاء والياء، بالتاء: قراءة حفص، وحمزة، والكسائي، وخلف، وبالياء: قراءة الباقين في الموضعين.

(٥) قوله: (أي: من عذابه). أفاد به أن هنا حذف مضاف.

(٦) قوله: (وخصهما). أي: الأموال والأولاد، بالذكر لما ذكره المفسر، أي: فلا يكون لهما مفهوم مخالفة، أي: فلا يفهم أن غيرهما قد تغني.

ثم إن «الأموال» و«الأولاد» من الأسماء الجامدة التي يسميها الأصوليون «اللقب» ومفهوم اللقب ضعيف لا يحتج به.

بفداء المال وتارة بالاستعانة بالأولاد ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾﴾.

﴿١١٧﴾- ﴿مَثَلُ﴾ صفة ﴿مَا يُنفِقُونَ﴾ أي: الكفار ﴿فِي هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ في عداوة النبي ﷺ أو صدقة ونحوها[١] ﴿كَمَثَلِ رِيحٖ فِيهَا صِرٌّ﴾ حرّ أو برد شديد[٢] ﴿أَصَابَتۡ حَرۡثَ﴾ زرع ﴿قَوۡمٖ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ بالكفر والمعصية ﴿فَأَهۡلَكَتۡهُۚ﴾ فلم ينتفعوا به، فكذلك نفقاتهم ذاهبة لا ينتفعون بها[٣] ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بضياع نفقاتهم ﴿وَلَٰكِنۡ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴿١١٧﴾﴾ بالكفر الموجب لضياعها.

﴿١١٨﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ﴾ أصفياء[٤] تطلعونهم على سركم ﴿مِّن دُونِكُمۡ﴾ أي: غيركم من اليهود والنصارى والمنافقين ﴿لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا﴾[٥] نصب على نزع الخافض[٦]، أي: لا يقصرون جُهدهم لكم

(١) قوله: (في عداوة النبي ﷺ...). أكثر المفسرين لم يذكروا هذا القيد، بل أطلقوا الإنفاق، كما ذكره المفسر بعده: (أو صدقة ونحوها).

(٢) قوله: (حر أو برد...). فالصر من الأضداد، ونقل تفسيره بالبرد الشديد عن ابن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة، والحسن، والضحاك وغيرهم، وعن ابن عباس أيضًا: «أنه النار». ومن المشاهد: أن البرد الشديد يهلك الزرع والأشجار يجعلها مسودّة كالمحترقة، وقد شاهدنا ذلك في بعض مناطق المملكة السعودية.

(٣) قوله: (لا ينتفعون بها). أي: في الآخرة؛ لأنها حبطت بسبب كفرهم.

(٤) قوله: (أصفياء). تفسير للمراد بالبطانة، وبطانة الرجل: خاصته التي يسرّ إليهم أموره. وهي في الأصل مصدر بمعنى اسم الفاعل من «بَطَن، يبطُنُ، بطونًا، وبطانة».

(٥) قوله تعالى: ﴿لَا يَأۡلُونَكُمۡ﴾ يألو: مضارع «ألَا»، تقول: «ألا، يألو، ألْوًا، وأُلُوًّا، وألِيًّا»، في الأمر: قصَّر.

(٦) قوله: (نصب على نزع الخافض). معنى نزع الخافض: حذف حرف الجر، وهو اصطلاح نحوي. فإذا حذف حرف الجر ينقلب المجرور منصوبًا، يسمى منصوبًا على نزع الخافض، وهذه المسألة سماعية، فلا يجوز حذف جميع حرف الجر، إلا مع «أنّ» و«أنْ»، ثم قد يبقى =

في الفساد[١] ﴿وَدُّواْ﴾ تمنوا ﴿مَا عَنِتُّمۡ﴾ أي: عنتكم[٢]، وهو شدة الضرر ﴿قَدۡ بَدَتِ﴾ ظهرت ﴿ٱلۡبَغۡضَآءُ﴾ العداوة لكم ﴿مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ بالوقيعة فيكم واطلاع المشركين على سركم ﴿وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ﴾ من العداوة ﴿أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ﴾ على عداوتهم ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ١١٨﴾ ذلك، فلا توالوهم[٣].

١١٩- ﴿هَا﴾ للتنبية ﴿أَنتُمۡ﴾ يا ﴿أُوْلَآءِ﴾ المؤمنين[٤] ﴿تُحِبُّونَهُمۡ﴾ لقرابتهم منكم وصداقتهم ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ﴾ لمخالفتهم لكم في الدين ﴿وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾.

أي: بالكتب كلها[٥]، ولا يؤمنون بكتابكم ﴿وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ

= المجرور مجرورًا بعد حذف الجار، وذلك في مسائل ستة، ذكرناها في كتاب «الاستثناءات».

(١) قوله: (أي: لا يقصرون لكم في الفساد...). أفاد أنه حذف حرف الجر من المفعول الأول والثاني.

(٢) قوله: (عنتكم). أفاد أن ﴿مَا﴾ مصدرية.

تنبيه: روى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سبب نزول هذه الآية، قال: «كان رجال من المسلمين يواصلون رجالًا من اليهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية؛ فأنزل الله فيهم، فنهاهم عن مباطنتهم تخوف الفتنة عليهم منهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ﴾».اهـ.

ونقل مجاهد: «أنها في المنافقين من أهل المدينة نهى الله عَزَّوَجَلَّ أن يتولوهم».

(٣) قوله: (فلا توالوهم). قدره ليكون جوابًا للشرط: ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ١١٨﴾.

(٤) قوله: (يا ﴿أُوْلَآءِ﴾ المؤمنين). أفاد أن اسم الإشارة منادىً حذف حرف النداء منه. والنداء للمؤمنين، وهذا الإعراب ليس بمتعين، بل الأولى إعراب ﴿أُوْلَآءِ﴾ خبرًا؛ لأن حذف حرف النداء مع اسم الإشارة المنادى قليل.

وفي بعض النسخ: (المؤمنون). وكلاهما جائز، أي: إتباع المنادى المفرد، بالنصب والرفع جائز، تقول: يا زيدُ الكريمُ، أو الكريمَ.

(٥) قوله: (أي: بالكتب). أشار به إلى أن «ال» في ﴿ٱلۡكِتَٰبِ﴾ جنسية.

عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ﴾ أطراف الأصابع ﴿مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ شدة الغضب لما يرون من ائتلافكم، يعبر عن شدة الغضب بعضّ الأنامل مجازًا، وإن لم يكن ثَمّ عضٌّ[١] ﴿قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ﴾ أي: ابقوا عليه إلى الموت[٢]، فلن تروا ما يسركم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾ بما في القلوب ومنه ما يضمره هؤلاء[٣].

﴿١٢٠﴾- ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ﴾ تصبكم ﴿حَسَنَةٌ﴾ نعمة كنصر وغنيمة ﴿تَسُؤْهُمْ﴾ تحزنهم ﴿وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾ كهزيمة وجدب ﴿يَفْرَحُواْ بِهَا﴾ وجملة الشرط[٤] متصلة بالشرط قبلُ[٥] وما بينهما اعتراض[٦]. والمعنى: أنهم متناهون في عداوتكم،

(١) قوله: (وإن لم يكن ثم عض). أي: وإن لم يوجد هناك عض الأصابع -في الواقع- فهو عبارة عن الغيظ من باب المجاز المرسل، أي: إطلاق المسبب وإرادة السبب.

(٢) قوله: (أي: ابقوا عليه إلى الموت). كأنه جواب لسؤال حاصله: كيف لم يموتوا والله تعالى إذا قال لشيء كن فيكون، فالجواب: أن المعنى: أخبرهم أنهم لا يدركون ما يأملون إلى أن يموتوا، وأجيب أيضًا بأن معنى الآية: دعاء عليهم: أي قل يا محمد أدام الله غيظكم إلى موتكم. وعلى هذا تكون الجملة إنشائية لفظًا ومعنًى، وعلى الأول تكون خبرية معنًى وإنشائية لفظًا، وابن جرير وغيره اختاروا المعنى الثاني، أي: أنه دعاء عليهم، والأول ظاهر كلام المفسر. والله أعلم.

(٣) قوله: (بما في القلوب): تفسير لذات الصدور، ﴿ذَاتِ﴾ هنا بمعنى: صاحبة، وتأتي «ذات» على أربعة أوجه: هذا الأول. والثاني: اسم إشارة إلى المؤنث. الثالث: اسمًا موصولًا للمؤنث هذا على لغة طيّء. الرابع: توكيدًا، كما تقول: ذات يوم. ومن هنا أخذ استعماله بمعنى: النفس مقابل الصفة، كما يقال: ذات الله وصفاته..

(٤) قوله: (وجملة الشرط). يعني قوله تعالى: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ﴾ الجملة.

(٥) قوله: (متصلة بالشرط قبلُ). أي: مرتبطة بالمعنى بالجملة الشرطية التي ذكرت قبل هذه. وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ﴾ الجملة؛ لأن كلًّا منهما بيان لموقفهم مع المؤمنين.

(٦) وقوله: (وما بينهما اعتراض). أي: ما بين الجملتين الشرطيتين وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ﴾ =

فلِمَ توالونهم فاجتنبوهم ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ﴾ على أذاهم ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ الله في موالاتهم وغيرها ﴿لَا يَضِرْكُمْ﴾ بكسر الضاد وسكون الراء[١]، وضمها وتشديدها[٢] ﴿كَيْدُهُمْ شَيْـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ بالياء والتاء[٣] ﴿مُحِيطٌ ١٢٠﴾ عالم فيجازيهم به.

١٢١- ﴿وَ﴾ اذكر يا محمد ﴿إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ من المدينة ﴿تُبَوِّئُ﴾ تنزّل ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ﴾ مراكز يقفون فيها ﴿لِلْقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم ﴿عَلِيمٌ ١٢١﴾ بأحوالكم. وهو يوم أحد[٤] خرج النبي ﷺ بألف أو إلا خمسين

= إلى آخر الآية اعتراض، أي: جمل معترضة ليس لها محل من الإعراب، أو معترضة بين الجمل المترابطة على اصطلاح البلاغيين.

(١) قوله: (بكسر الضاد...). أي: من: «ضار، يضيرُ»، مجزوم بالسكون؛ لأنه جواب الشرط، هذه قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو ، ويعقوب.

(٢) وقوله: (وبضمها وتشديدها). أي: بضم الضاد وتشديد الراء: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ من: ضرَّ يضرُّ، ومعناهما واحد. فيكون الفعل مجزومًا بسكون مقدّر، والضم على الراء اتباعًا لحركة الضاد. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). القراءة بالتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ شاذة نسبت إلى الحسن. والقراء قرؤوا بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾. وكان الأولى التنبيه على ذلك كأن يقول: وقرئ بالتاء.

(٤) قوله: (وهو يوم أحد...). هذا الذي عليه جماهير المفسرين إن هذه الآيات عن غزوة أحد، كما روي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم، وقيل: غزوة الأحزاب. وهو مروي عن الحسن.

وقد صوّب ابن جرير القول الأول، ويؤيده أيضًا ما أخرجه ابن أبي حاتم عن المسور بن مخرمة قال: قلت لعبدالرحمن بن عوف: أخبرني عن قصتكم يوم أحد، فقال: اقرأ بعد العشرين والمائة من آل عمران تجد قصتنا. «أسباب النزول للسيوطي».

وغزوة أحد مفصلة في كتب السير، وما ذكره المفسر هنا هو الملخص لبداية الغزوة، والتفصيل يطلب من كتب السير.

رجلًا، والمشركون ثلاثة آلاف، ونزل بالشعب يوم السبت سابع شوال سنة ثلاث من الهجرة، وجعل ظهره وعسكره إلى أُحُد[١]، وسوّى صفوفهم، وأجلس جيشًا من الرماة[٢]، وأمّر عليهم عبدالله بن جبير[٣] بسفح الجبل وقال: «**انضحوا[٤] بالنبل لا يأتونا من ورائنا ولا تبرحوا غُلبنا أو نصرنا**».

(١٢٢) - ﴿**إِذۡ**﴾ بدل من «إِذۡ» قبله[٥] ﴿**هَمَّت طَّآيِفَتَانِ مِنكُمۡ**﴾ بنو سلمة[٦] وبنو حارثة جناحا العسكر ﴿**أَن تَفۡشَلَا**﴾ تجبنا عن القتال وترجعا لما رجع عبدالله بن أبيّ[٧] المنافق وأصحابه، وقال: علام نقتل أنفسنا وأولادنا، وقال لأبي جابر[٨] السلمي القائل له: «أنشدكم بالله في نبيكم وأنفسكم»: «لو نعلم قتالًا

---

(١) قوله: (إلى أُحد). أي: جبل أحد المعروف بالمدينة المنورة شمالَ المسجد النبوي الشريف بينه وبين أُحد نحو أربع كيلومترات.

(٢) قوله: (جيشًا من الرماة). عددهم خمسون راميًا.

(٣) قوله: (وأمّر). بتشديد الميم، أي: جعل أميرًا.

قوله: (عبدالله بن جبير). أي: بن النعمان الأنصاري الأوسي البدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ.

(٤) قوله: («**انضحوا**...»). أي: ارموا عنا بالسهم، وهذا الحديث روي بألفاظ متقاربة.

(٥) قوله: (بدل من ﴿إِذۡ﴾ قبله). أي في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ غَدَوۡتَ﴾.

(٦) قوله: (بنو سلمة...). بنو سلمة كانوا من الخزرج، وبنو حارثة من الأوس، جناحا العسكر، أي: الفريقان اللذان عن طرفي الجيش.

(٧) قوله: (لما رجع عبدالله بن أبيّ). وكان رجوع عبدالله بن أبيّ المنافق غداة يوم السبت بعد وصولهم بأحد، واستعدادهم للقتال، رجع بنحو ثلاثمائة مقاتل قائلًا: «علام نقتل أنفسنا وأولادنا؟»، وكان يستهدف بهذا التمرد إحداث البلبلة والاضطراب في جيش المسلمين، في ذلك الظرف الدقيق الهام، وكاد أن ينجح في هذا المخطط السيء لولا أن ثبت الله الطائفتين وتولاهما.

(٨) قوله: (وقال). أي: عبدالله بن أبيّ.

لاتبعناكم»[١]، فثبتهما الله ولم ينصرفا ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ﴾ ناصرهما ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١٢٢﴾ ليثقوا به دون غيره[٢].

١٢٣- ونزل لما هزموا[٣] تذكيرًا لهم بنعمة الله ﴿وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ﴾ موضع بين مكة والمدينة[٤] ﴿وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ﴾ بقلة العدد والسلاح[٥] ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ١٢٣﴾ نعمه.

---

(١) قوله: (لأبي جابر). وهو عبدالله بن حرام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وكان حاول تذكير هؤلاء المنافقين بواجبهم، فتبعهم ووبخهم وحضهم على الرجوع فقال لهم: «أنشدكم بالله في نبيكم وأنفسكم...»؛ فردّ عليه ابن أبيّ المنافق: «لو نعلم قتالًا لاتبعناكم»، أي: لو نعلم أنكم تقاتلون ما رجعنا، وما درينا أن يكون هنا قتال. كما سيذكره تعالى في آية (١٦١).

فقول المفسر: (القائل له). نعت لأبي جابر، والضمير في (له) عائد إلى ابن أبيّ.

وقوله: (أنشدكم...). مقول أبي جابر.

وقوله: (لو نعلم قتالًا...). مقول لابن أبيّ المنافق.

وبعد انصراف هؤلاء الثلاثمائة، قام الجهاد بالبقية وهم سبعمائة مقاتل. [«الرحيق المختوم»].

(٢) قوله: (ليثقوا). تفسير لـ«يتوكلوا».

وقوله: (دونه غيره). استفيد معنى الحصر بتقديم الجار والمجرور ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾.

(٣) قوله: (ونزل لما هزموا). أي: في غزوة أُحد هزموا واضطربوا في وسط الحرب، بعد ما كان أولها للمسلمين، كما أن آخرها كان لهم، وسبب هذه الهزيمة: نزول أكثر الرماة الذين عينهم رسول الله ﷺ على سفح جبل الرماة إلى ساحة الحرب لجمع الغنائم ظنًّا منهم انتهاء الحرب، ولكن رجع المشركون في هذه الفرصة وقتلوا من بقي من الرماة، ودخلوا على المسلمين، فابتلى الله المسلمين بمخالفة بعضهم أمر رسول الله ﷺ.

(٤) قوله: (موضع بين مكة والمدينة). بدر: قرية معروفة تبعد عن المدينة مائة كيلو تقريبًا، وقع بها غزوة بدر المشهورة في ١٧ رمضان السنة الثانية من الهجرة.

(٥) قوله: (بقلة العدد والسلاح). كما تقدم أن عددهم كان ثلاثمائة وثلاثة عشر مقاتلًا ومعهم فرسان وسبعون بعيرًا، بينما الكفار ألف مع عُددهم الكاملة.

﴿١٢٤﴾- ﴿إِذْ﴾ ظرف لـ«نَصَرَكُمُ»[1]، ﴿تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ تعدهم تطميناً[2] ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ﴾ يعينكم ﴿رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ بالتخفيف والتشديد[3].

﴿١٢٥﴾- ﴿بَلَىٰٓ﴾ يكفيكم ذلك وفي «الأنفال»: بألف[4]؛ لأنه أمدهم أولًا بها ثم صارت ثلاثة، ثم صارت خمسة، كما قال تعالى: ﴿إِن تَصْبِرُوا۟﴾ على لقاء العدو ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ الله في المخالفة ﴿وَيَأْتُوكُم﴾ أي: المشركون ﴿مِّن فَوْرِهِمْ﴾ وقتهم[5] ﴿هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ بكسر الواو وفتحها[6]،

---

(١) قوله: (﴿إِذْ﴾ ظرف لـ﴿نَصَرَكُمُ﴾). وعلى ذلك جمهور المفسرين، أن هذا الوعد في غزوة بدر. وروي عن الحسن، والربيع بن أنس، والشعبي، وغيرهم. وقيل إنه في غزوة أُحد، ولكن كان مشروطًا بالصبر والتقوى، فلم يصبر بعضهم في أُحد أثناء القتال فلم يأتهم المدد.

(٢) قوله: (تعدهم). بفتح التاء وكسر العين، مضارع: وعد، بصيغة الخطاب، تفسير لـ﴿تَقُولُ﴾.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). التشديد: ﴿مُنَزَّلِينَ﴾ اسم مفعول «نزّل»: قراءة ابن عامر. والتخفيف: ﴿مُنزَلِينَ﴾ اسم مفعول «أنزل»: قراءة الباقين، والمعنى واحد.

(٤) قوله: (وفي «الأنفال»: بألف...). أراد المفسر بهذا الكلام الجمع بين الآيات التي ورد فيها ألف، وثلاثة آلاف، وخمسة آلاف. فالجمع كما ذكر، روي ذلك عن قتادة، والربيع بن أنس.

(٥) قوله: (وقتهم هذا). وبنحوه فسره البيضاوي حيث قال: «من ساعتهم هذه أي في الحال». وروى ابن جرير عن عكرمة، وقتادة، والحسن، والربيع، والسدي: «معناه: من وجههم هذا». ومعنى التفسيرين متقارب، وروى عن ابن عباس: «من سفرهم». وقيل: من غضبهم بهزيمتهم في بدر، بناءً على أن هذا الوعد وقع في أُحد.

(٦) قوله: (﴿مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ بكسر الواو وفتحها). بالكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، ويعقوب. وبالفتح: قراءة الباقين.

أي: معلمين(١). وقد صبروا(٢) وأنجز الله وعده بأن قاتلت معهم الملائكة على خيل بُلْق(٣) عليهم عمائم صفر وبيض أرسلوها(٤) بين أكتافهم.

(١٢٦)- ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: الإمداد ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾ بالنصر ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ﴾ تسكن ﴿قُلُوبُكُم بِهِۦ﴾ فلا تجزع من كثرة العدو وقلتكم ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ (١٢٦)﴾ يؤتيه من يشاء وليس بكثرة الجند.

(١٢٧)- ﴿لِيَقْطَعَ﴾ متعلق بـ«نَصَرَكُمُ» أي: ليُهلك ﴿طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ بالقتل والأسر ﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ يذلهم بالهزيمة ﴿فَيَنقَلِبُواْ﴾ يرجعوا ﴿خَآئِبِينَ (١٢٧)﴾ لم ينالوا ما راموه.

(١٢٨)- ونزل لما كسرت رباعيته ﷺ(٥)، وشج وجهه يوم أُحد(٦) وقال: «**كيف**

(١) وقوله: (معلمين). أي: واضعين علامة على أنفسهم وخيلهم. كما في القرطبي.

(٢) قوله: (وقد صبروا...). أي: في بدر.

(٣) قوله: (بُلْق). بضم الباء وسكون اللام، جمع أبلق وهو الفرس الأسود وفي وجهه وأطرافه بياض.

(٤) قوله: (أرسلوها). أي: أطراف العمائم.

تنبيه: ما ذكره المفسر من حال نزول الملائكة وسيماهم مذكور في كتب السير، وقد نقله مفصّلًا القرطبي عن ابن عباس، وعلي بن أبي طالب وغيرهما.

(٥) قوله: (ونزل لما كسرت...). ما ذكره من سبب النزول مروي في «الصحيحين»، ونقله المفسرون. وفي ذلك تسلية للنبي ﷺ بأن ذلك كله لله وبقضائه، ففيه له حكمة، كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: (فاصبر)، وكما أشار به إلى الغاية في (إلى أن يتوب...)، أي: فاصبر إلى أن يتوب أو يعذب. والرباعية: الأسنان التي بعد الثنايا. الثنايا: في المقدم. وبعدهما الرباعية وبعدها الناب، ثم الأضراس.

(٦) قوله: (وشجّ). أي: جرح. وكان سبب كسر رباعيته ﷺ: أن عتبة بن أبي وقاص لعنه الله رمى النبي ﷺ بحجر فوقع بشقه ﷺ، كما كلِمت شفته السفلى ﷺ، وشج جبهة =

يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم»: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ بل الأمر لله، فاصبر ﴿أَوْ﴾ بمعنى إلى أن[١] ﴿يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ بالإسلام ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ بالكفر.

﴿١٢٩﴾- ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا[٢] ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ المغفرة له ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾﴾ بأهل طاعته.

﴿١٣٠﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ بألف ودونها[٣]، بأن تزيدوا في المال عند حلول الأجل وتؤخروا الطلب ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾

= رسول الله ﷺ عبدالله بن شهاب الزهري، كما أن اللعين عبدالله بن قمئة ضرب بسيفه على وجنة رسول الله ﷺ، فوقعت الضربة على المغفر، ودخلت حلقتان من حلق المغفر على وجنته ﷺ. [«الرحيق المختوم» (ص٢٨٢)].

(١) وقوله: (بمعنى: إلى أن). أشار به إلى أن الفعل ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ منصوب بـ«أن» مضمرة وجوبًا لوقوعه بعد ﴿أَوْ﴾ التي بمعنى «إلى» كما فصله النحاة وما ذكره هو أحد الأوجه.

(٢) قوله: (ملكًا وخلقًا وعبيدًا). تمييز للنسبة في جملة ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، كما تقدم نظيره.

(٣) قوله: (بألف ودونها). بالألف ﴿مُّضَٰعَفَةً﴾ اسم مفعول «ضاعف»: قراة الجمهور. وبدونها أي بدون الألف: ﴿مُضَعَّفَةً﴾ اسم مفعول «ضعَّف» بتشديد العين: قراءة ابن كثير، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب.

ولا فرق في المعنى، والأضعاف: جمع ضِعف، وهو حال من الربا، ومضعفة نعت لأضعاف، وهذا هو ربا القرض الذي كانوا يتعاملون به. كما أشار إليه المفسر بقوله: (بأن تزيدوا في المال...) فهذه الحال ونعتها ذكرا للمبالغة في الزجر ولموافقة الواقع الذي كانوا عليه، فلا يكون لهما مفهوم مخالفة، لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة انتفى المفهوم كما بينه الأصوليون، وبينا ذلك في «القلائد الجلية».

بتركه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ تفوزون.

﴿١٣١﴾- ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ أن تعذبوا بها[(١)].

﴿١٣٢﴾- ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾.

﴿١٣٣﴾- ﴿۞ وَسَارِعُوا﴾ بواو ودونها[(٢)] ﴿إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: كعرضهما[(٣)] لو وصلت إحداهما بالأخرى، والعرض: السعة[(٤)] ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ الله بعمل الطاعات وترك المعاصي.

= **فائدة**: هذه الآيات اعتراض في أثناء قصة أُحد، قال ابن عطية: «ولا أحفظ في ذلك شيئًا مرويًّا». نقله القرطبي، ثم قال: «وإنما خص الربا بالذكر؛ لأنه الذي أذن الله بالحرب في قوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، والحرب من أسباب القتل فكأنه يقول: إن لم تتقوا الربا هزمتم وقتلتم».اهـ. باختصار.

(١) قوله: (أن تعذبوا). بدل اشتمال من ﴿النَّارَ﴾.

(٢) قوله: (بواو ودونها). قراءتان: بدون واو ﴿سَارِعُوا﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. ومع الواو ﴿وَسَارِعُوا﴾: قراءة الباقين، والواو عاطفة.

(٣) قوله: (أي: كعرضهما). أشار به إلى تقدير مضاف، أي: كعرض السماوات والأرض، كما في سورة «الحديد»: ﴿عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

(٤) قوله: (والعرض: السعة). لعل هذا تفسير بالمراد بالعرض؛ لأنه فسّر بعضهم إن الآية تنبيه على اتساع طولها، وقيل: بل طولها كعرضها. ذكرهما ابن كثير.

فائدة: روى أحمد أن هرقل كتب إلى رسول الله ﷺ: إنك دعوتني إلى جنة عرضها السماوات والأرض، فأين النار؟ فقال النبي ﷺ: «**سبحان الله، فأين الليل إذا جاء النهار؟**». روي معنى هذا الحديث مرفوعًا وموقوفًا. قال ابن كثير: «معناه: أن النار موجودة حيث شاء الله، كوجود الليل حيث شاء الله إذا جاء النهار. أو يكون الليل تحت النهار كذلك النار تكون أسفل من الجنة».اهـ. ملخصًا، والله أعلم.

(١٣٤)- ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ في طاعة الله ﴿فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ اليسر والعسر[١] ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ﴾ الكافين عن إمضائه مع القدرة ﴿وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ﴾ ممن ظلمهم، أي: التاركين عقوبته ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ (١٣٤)﴾ بهذه الأفعال، أي: يثيبهم[٢].

(١٣٥)- ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً﴾ ذنبًا قبيحًا؛ كالزنى[٣] ﴿أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ بما دونه كالقُبلة[٤] ﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: وعيده ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن﴾ أي: لا أحد[٥] ﴿يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ﴾ يداوموا ﴿عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ﴾ بل أقلعوا عنه[٦] ﴿وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ (١٣٥)﴾ أن الذي أتوه معصية.

(١٣٦)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ﴾ حال مقدرة[٧]، أي: مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها ﴿وَنِعۡمَ أَجۡرُ

---

(١) قوله: (اليسر والعسر). قاله ابن عباس، والكلبي، ومقاتل، كما في القرطبي.

(٢) قوله: (أي: يثيبهم). فيه تأويل صفة المحبة كما تقدم. وبمثله فسر القرطبي.

(٣) قوله: (ذنبًا قبيحًا؛ كالزنى). فالفاحشة الذنب القبيح، كما فسر كذلك ابن جرير وغيره. وعن السدي: «الزنى».

(٤) قوله: (كالقُبلة). بضم القاف، أي: قبلة من لا يجوز قبلته كالأجنبية.

(٥) قوله: (أي: لا): أفاد أن الاستفهام للإنكار، أي: النفي، ويدل على ذلك وجود الاستثناء ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾.

(٦) قوله: (بل أقلعوا عنه). وبمثله فسر ابن جرير، قال: «أي لم يقيموا على ذنوبهم التي أتوها». أفادت الآية: أن الإقلاع عن الذنب من شروط التوبة.

(٧) قوله: (حال مقدرة). تقدم معنى الحال المقدرة أنها التي يقع معناها مستقبلًا عن عاملها، فالخلود أمر مستقبل بالنسبة إلى الدخول. وقد فصلنا أقسام الحال في «الثنائيات» مع شرحها.

﴿ٱلۡعَـٰمِلِينَ ١٣٦﴾ بالطاعة[١]، هذا الأجر[٢].

١٣٧- ونزل في هزيمة أُحد[٣] ﴿قَدۡ خَلَتۡ﴾ مضت ﴿مِن قَبۡلِكُمۡ سُنَنٞ﴾ طرائق[٤] في الكفار بإمهالهم ثم أخذهم ﴿فَسِيرُواْ﴾ أيها المؤمنون ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ١٣٧﴾ للرسل[٥]، أي: آخر أمرهم، من الهلاك، فلا تحزنوا لغلبتهم، فإنما أمهلهم لوقتهم.

١٣٨- ﴿هَٰذَا﴾ القرآن[٦] ﴿بَيَانٞ لِّلنَّاسِ﴾ كلهم ﴿وَهُدٗى﴾ من الضلالة ﴿وَمَوۡعِظَةٞ لِّلۡمُتَّقِينَ ١٣٨﴾ منهم.

١٣٩- ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾ تضعفوا عن قتال الكفار ﴿وَلَا تَحۡزَنُواْ﴾ على ما أصابكم

---

(١) قوله: (بالطاعة). متعلق بـ﴿ٱلۡعَـٰمِلِينَ ١٣٦﴾.

(٢) وقوله: (هذا الأجر). قدره ليكون مخصوصًا بالمدح، كما تقدم نظير ذلك مرارًا.

(٣) قوله: (ونزل في هزيمة أُحد). أي: هذه الآيات التالية: تعزية للمسلمين وتسلية لهم وتعريفًا لهم فيما صنعوا وما هو صانع بهم، كما ذكره الطبري والقرطبي وغيرهما.

(٤) قوله: (طرائق). تفسير للسنن، فهي جمع سنة بمعنى الطريقة في اللغة.

وأما إطلاق السنة مقابل الواجب، ومقابل الكتاب، أي: القرآن، ومقابل البدعة فهي معانٍ اصطلاحية.

(٥) قوله: (للرسل). اللام للتقوية داخلة على المفعول به لـ﴿ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾، وهو واضح، و﴿كَيۡفَ﴾ مبني على الفتح في محل نصب خبر «كان» المتقدم، كما هو واضح.

(٦) قوله: (﴿هَٰذَا﴾ القرآن). فالإشارة إلى القرآن، وهو مروي عن الحسن، وقتادة، وهو الذي ذكره ابن كثير. وقيل: الإشارة إلى ما تقدم من تذكير المؤمنين وتعريفهم حدوده. اختاره ابن جرير.

وأشار بقوله (كلهم) إلى أن «ال» في ﴿ٱلنَّاسِ﴾ استغراقية.

بأحد، ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ بالغلبة عليهم[١] ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٣٩﴾ حقًا[٢]، وجوابه دل عليه مجموع ما قبله[٣].

١٤٠- ﴿إِن يَمۡسَسۡكُمۡ﴾ يصبكم بأحد ﴿قَرۡحٞ﴾ بفتح القاف وضمها[٤]: جهد من جرح ونحوه ﴿فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ﴾ الكفار ﴿قَرۡحٞ مِّثۡلُهُۥۚ﴾ ببدر[٥] ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا﴾ نصرفها ﴿بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ يومًا لفرقة، ويومًا لأخرى ليتعظوا ﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ﴾ علم ظهور[٦] ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أخلصوا في إيمانهم من

---

(١) قوله: (بالغلبة عليهم). عن ابن عباس: «لما انهزموا أقبل خالد بن الوليد بخيل من المشركين يريد أن يعلوا عليهم الجبل، فقال النبي ﷺ: «**اللهم لا يعلون علينا، اللهم لا قوة لنا إلا بك، اللهم ليس يعبدك بهذه البلدة إلا هؤلاء النفر**»؛ فأنزل الله هذه الآيات، وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى طردوهم».اهـ. كما في القرطبي.

(٢) قوله: (حقًّا). أي: كاملي الإيمان.

(٣) قوله: (وجوابه...). أي: جواب الشرط: ﴿إِن كُنتُم﴾ محذوف دل عليه المتقدم، وليس المتقدم نفسه جوابًا؛ لأن الجواب لا يتقدم الشرط عند البصريين.

(٤) قوله: (بفتح القاف وضمها). قراءتان: في الموضعين، بالضم: قراة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالفتح: قراءة الباقين. وهما لغتان فيه، نقله القرطبي عن الكسائي، والأخفش. ومعناه: الجرح من قتل أو غيره، كما أشار إليه المفسر.

(٥) قوله: (ببدر). هذا مروي عن الحسن، فقد مس القوم قرح مثله يوم بدر. وعن قتادة، والربيع: «أنه يوم أُحد»، أي: إن أصابكم قرح في أُحد فكذلك أصابهم أيضًا القرح يوم أُحد. وعلى كلا التقديرين الآية تسلية وتشجيع للمؤمنين.

(٦) قوله: (علم ظهور). قدره لأن الله تعالى يعلم كل شيء قبل الوقوع. فالمراد هنا علم ظهور ليترتب عليه الجزاء. وقدّر قوله (ليتعظوا) ليفيد أنه عطف عليه ما بعده أي: (وليعلم الله...) فهو معطوف على مقدر.

غيرهم[(١)] ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ يكرمهم بالشهادة[(٢)] ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٤٠﴾ الكافرين، أي: يعاقبهم[(٣)]، وما ينعم به عليهم استدراج[(٤)].

١٤١- ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يطهرهم من الذنوب بما يصيبهم ﴿وَيَمْحَقَ﴾ يهلك ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ ١٤١﴾.

١٤٢- ﴿أَمْ﴾ بل أ[(٥)] ﴿حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا﴾ لم[(٦)] ﴿يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ﴾ علم ظهور[(٧)] ﴿وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٢﴾ في الشدائد.

---

(١) قوله: (من غيرهم). متعلق بـ﴿يَعْلَمَ﴾، أي: ليعلم هؤلاء متميزين عن هؤلاء، بتضمين علم معنى تميّز.

(٢) قوله: (يكرمهم بالشهادة). هكذا فسره ابن جرير. فالقتل في سبيل الله إكرام للمؤمن بالشهادة، وإن سمي في الظاهر هزيمة.

(٣) قوله: (أي: يعاقبهم). فيه رائحة تأويل صفة المحبة. كما تقدم نظيره.

(٤) قوله: (استدراج). أي: إرسالهم وإمهالهم على ما هم عليه ليؤاخذوا ويعاقبوا.

(٥) قوله: (بل أ). أفاد به أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة؛ لأنها لم تسبق بإحدى الهمزتين: همزة التسوية وهمزة التعيين. وتتضمن «أم» المنقطعة معنى الاستفهام غالبًا، ولذا قدّر الهمزة، والاستفهام للإنكار التوبيخي. وتقدم تفصيل «أم» المنقطعة، مثلًا في (١٠٨) من البقرة.

(٦) قوله: (لم). أفاد به أن ﴿لَمَّا﴾ هنا نافية بمعنى «لم»، وهما تشتركان في أربعة أمور وتفترقان في أربعة أمور، كما فصلناه في «الثلاثيات»، و«لما» تأتي على ثلاثة أنواع: النافية: وهي حرف نفي وجزم وقلب، والشرطية: وهي حرف على الأصح، واستثنائية: بمعنى «إلا» وهي حرف. والتفصيل في كتب النحو.

والواو في ﴿وَلَمَّا﴾ حالية، فالجملة ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ﴾ في محل نصب حال.

(٧) قوله: (علم ظهور). كما تقدم في تفسير آية (١٤٠)، والواو في ﴿وَيَعْلَمَ﴾ واو المعية. و«أن» بعدها مضمرة وجوبًا، ناصبة للمضارع، وهذا أحد المواضع التي يجب نصب =

(١٤٣)- ﴿وَلَقَدۡ كُنتُمۡ تَمَنَّوۡنَ﴾ فيه حذف[(١)] إحدى التاءين في الأصل ﴿ٱلۡمَوۡتَ مِن قَبۡلِ أَن تَلۡقَوۡهُ﴾ حيث قلتم[(٢)]: ليت لنا يومًا كيوم بدر لننال ما نال شهداؤه ﴿فَقَدۡ رَأَيۡتُمُوهُ﴾ أي: سببه الحرب[(٣)] ﴿وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ١٤٣﴾ أي: بصراء[(٤)] تتأملون الحال كيف هي، فلم انهزمتم؟

(١٤٤)- ونزل في هزيمتهم لما أشيع أن النبي ﷺ قد قتل[(٥)]، وقال لهم المنافقون:

= المضارع بـ«أن» مضمرة وجوبًا، وهن: بعد «حتى» الجارة ولام الجحود وواو المعية والفاء السببية، و«أو» التي بمعنى «حتى»، والتفصيل في كتب النحو.

(١) قوله: (فيه حذف...). أي: فأصله: تتمنون، مضارع «تمنّى»، للمخاطب، وهذا الحذف جائز، والقاعدة: إذا اجتمعت التاءان في مضارع «تفعّل» و«تفاعل» و«تفعلل» جاز حذف إحداهما تخفيفًا، كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿نَارٗا تَلَظَّىٰ ١٤﴾ [الليل: ١٤]، و﴿تَنَزَّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [القدر: ٤].

(٢) قوله: (حيث قلتم). روى ابن جرير نحو هذا عن مجاهد، وقتادة، والربيع، والسدي، والحسن وغيرهم في تفسير هذه الآية، وحاصله: أن رجالًا من المؤمنين ممن لم يشهدوا بدرًا تمنوا أن يكون قتال لينالوا ما نال أهل بدر من الفضائل، فلما جاء لهم أُحد وقع الانهزام، ففي الآية عتاب عليهم.

(٣) قوله: (أي: سببه). إشارة إلى أنه مجاز مرسل، من إطلاق المسبب -أي الموت- وإرادة السبب -أي الحرب- وهذا عند البلاغيين، ويمكن كونه من حذف المضاف على منهج النحويين.

(٤) قوله: (أي: بصراء). الظاهر أن المفسر حمل النظر هنا على البصيرة، وقد حكى نحو هذا المعنى القرطبي وغيره بـ(قيل). والأكثر أنه بالبصر، فتكون الجملة الحالية: ﴿وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ١٤٣﴾ توكيدًا.

(٥) قوله: (لما أشيع). ذلك أنه لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أُحد نادى الشيطان: ألا إن محمدًا قد قتل. ورجع اللعين ابن قمئة الذي ضرب رسول الله ﷺ وشجّه، إلى المشركين =

إن كان قتل فارجعوا إلى دينكم: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ كغيره ﴿ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾ رجعتم إلى الكفر؟[١] والجملة الأخيرة[٢] محل الاستفهام الإنكاري، أي: ما كان معبودًا[٣] فترجعوا ﴿وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ وإنما يضر نفسه ﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ نِعَمه بالثبات[٤].

﴿١٤٥﴾- ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بقضائه ﴿كِتَـٰبًا﴾ مصدر[٥]، أي: كتب الله ذلك ﴿مُّؤَجَّلًا﴾ مؤقتًا، لا يتقدم ولا يتأخر، فلم انهزمتم؟ والهزيمة

= وزعم أنه قتل محمدًا ﷺ فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس، ففي ذلك أنزل الله هذه الآية على رسوله ﷺ. (ابن كثير باختصار).

(١) قوله: (رجعتم إلى الكفر). أشار به إلى أن الانقلاب على العقبين نوع من الاستعارة التمثيلية.

(٢) قوله: (والجملة الأخيرة). وهي قوله تعالى: ﴿ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾ فهي محل الاستفهام الإنكاري، أي: الاستنكار على انقلابهم.

(٣) قوله: (أي: ما كان معبودًا). أي: لم يكن رسول الله ﷺ معبودًا حتى يرجعوا عن الإسلام بوفاته ﷺ، وهذا ملخص الاستفهام الإنكاري المنصب على جملة ﴿ٱنقَلَبْتُمْ﴾.

(٤) قوله: (نِعَمه). مفعول به لـ﴿ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾.

وقوله: (بالثبات). متعلق به. والباء للتعليل أو لتصوير الشكر، أي: الشاكرين نعمة الله بسبب ثباته، أو كيفية الشكر تكون بثباته في الجهاد.

فائدة: هذه الآية تلاها الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما خطب الناس حين قبض رسول الله ﷺ ووقع الناس في قلق شديد، حتى قال ابن عباس راوي هذه الواقعة: «فوالله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها الناس منه كلهم، فما سمعها بشر من الناس إلا تلاها...». أورده ابن كثير.

(٥) قوله: (مصدر). أي: فهو منصوب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف، قدره المفسر.

لا تدفع الموت والثبات لا يقطع الحياة ﴿وَمَن يُرِدْ﴾ بعمله ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: جزاءه منها ﴿نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ ما قسم له، ولا حظّ له في الآخرة ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْأَخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ أي: من ثوابها ﴿وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾.

﴿١٤٦﴾ - ﴿وَكَأَيِّن﴾ كم[1] ﴿مِّن نَّبِيٍّ قُتِلَ﴾ وفي قراءة: «قَٰتَلَ»[2] والفاعل ضميره ﴿مَعَهُۥ﴾ خبر، مبتدؤه: ﴿رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ جموع كثيرة[3] ﴿فَمَا وَهَنُوا۟﴾ جبنوا ﴿لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ من الجراح وقتل أنبيائهم وأصحابهم ﴿وَمَا ضَعُفُوا۟﴾ عن

---

(١) قوله: (كم). تفسير لـ﴿وَكَأَيِّن﴾. والمراد «كم» الخبرية، فـ«كأيّ» اسم بمعنى «كم» الخبرية، مبني على الكسر، وهو مركب من الكاف و«أيّ»، فصار كلمة واحدة بمعنى «كم»، وجاز كتابته بالنون على غير قياس لكونه اسمًا مستقلًا، فهو يوافق «كم» الخبرية: في أن كلًّا منهما اسم مبني مبهم محتاج إلى تمييز، ولكل منهما صدر الكلام، وكلاهما يأتي خبرية واستفهامية، «كم» باتفاق، و«كأيّ» على خلاف في مجيئه استفهاميًا. ولكنه يفارق «كم» في أن تمييز «كأي» يأتي بـ«من» ظاهرة، وأما تمييز «كم» فهو مجرور بالإضافة أو بـ«من»، وأن تمييز «كأين» مفرد فقط، وتمييز «كم» يأتي مفردًا وجمعًا. وأن «كم» كلمة واحدة، و«كأين» مركب من الكاف و«أي». [راجع رسالتنا الموسومة: «إحكام العُدد في أحكام العَدَد»]. وهو هنا في محل رفع مبتدأ، وخبره: الجملة التي بعده، وقرأ ابن كثير ﴿كَآئِن﴾.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿قَٰتَلَ﴾). قراءتان: ﴿قُتِلَ﴾ بالبناء للمفعول: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. و﴿قَٰتَلَ﴾: قراءة الباقين. وضمير ﴿قُتِلَ﴾ أو ﴿قَٰتَلَ﴾ راجع إلى «النبي» وتمت الجملة، و﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ جملة اسمية في محل نصب حال على ما أعرب المفسر. ويجوز كون النائب عن الفاعل، أو الفاعل: «الربيون».

(٣) قوله: (جموع كثيرة). هكذا فسر به ابن عباس، والضحاك، والسديّ وغيرهم. وهو منسوب إلى ربّة، بمعنى: الجماعة. قاله البيضاوي.

الجهاد ﴿وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ﴾ خضعوا لعدوهم كما فعلتم حين قيل: قتل النبي ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦﴾ على البلاء، أي: يثيبهم[١].

١٤٧- ﴿وَمَا كَانَ قَوۡلَهُمۡ﴾ عند قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسۡرَافَنَا﴾ تجاوزنا الحدّ[٢] ﴿فِيٓ أَمۡرِنَا﴾ إيذانًا بأن ما أصابهم لسوء فعلهم وهضمًا لأنفسهم ﴿وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا﴾ بالقوة على الجهاد ﴿وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٤٧﴾.

١٤٨- ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا﴾ النصر والغنيمة[٣] ﴿وَحُسۡنَ ثَوَابِ ٱلۡأٓخِرَةِۗ﴾ أي: الجنة، وحسنه: التفضل فوق الاستحقاق[٤] ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٤٨﴾.

١٤٩- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ فيما يأمرونكم به ﴿يَرُدُّوكُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡ﴾ إلى الكفر ﴿فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ١٤٩﴾[٥].

١٥٠- ﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوۡلَىٰكُمۡۖ﴾ ناصركم[٦] ﴿وَهُوَ خَيۡرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ١٥٠﴾ فأطيعوه دونهم.

---

(١) قوله: (أي: يثيبهم). فيه تأويل المحبة بثمرتها كما تقدم مرارًا.

(٢) قوله: (تجاوزنا الحد). أي: الخطايا الكبار. والذنوب: الصغائر، كما أشار إليه الطبري.

(٣) قوله: (النصر والغنيمة). وبه فسر ابن جرير وغيره.

(٤) قوله: (التفضل فوق الاستحقاق). المراد: الاستحقاق بمقابل العمل حسب ما وعده الله، وإلا فلا يستحق العبد من نفسه على الله الجزاء، وإنما هو فضل من الله ولكنه وعد به فصار كالمستحق؛ لأن الله لا يخلف الميعاد. والقول بأن العبد يستحق بنفسه على الله الجزاء قول المعتزلة. وليس ذلك مراد المفسّر.

(٥) لما أمر الله بالاقتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذر طاعة الكافرين. (القرطبي).

(٦) قوله: (ناصركم). بمثله فسر ابن جرير وغيره. وقد ذكرنا معاني «المولى» في تفسير آخر سورة البقرة.

(١٥١)- ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ بسكون العين وضمها[١]: الخوف، وقد عزموا[٢] بعد ارتحالهم من أحد على العود واستئصال المسلمين، فرعبوا ولم يرجعوا ﴿بِمَا أَشْرَكُوا﴾ بسبب إشراكهم[٣] ﴿بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ حجة على عبادته[٤]، وهو الأصنام ﴿وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى﴾ مأوى ﴿الظَّالِمِينَ (١٥١)﴾ الكافرين، هي[٥].

(١٥٢)- ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ إياكم بالنصر ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُمْ﴾ تقتلونهم[٦] ﴿بِإِذْنِهِ﴾ بإرادته ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ جبنتم[٧] عن القتال ﴿وَتَنَازَعْتُمْ﴾ اختلفتم ﴿فِي الْأَمْرِ﴾ أي: أمر النبي ﷺ بالمقام في سفح الجبل

---

(١) قوله: (بسكون العين...). قراءتان؛ بالضم: قراءة ابن عامر، والكسائي، وأبي جعفر، ويعقوب. وبالسكون: قرأ الباقون. وهما لغتان، ومعناه: الخوف، كما في القرطبي وغيره.

(٢) قوله: (وقد عزموا...). روى ذلك عن السدي وغيره، وذكره أصحاب السير. وعن ابن عباس: «قذف الله في قلب أبي سفيان الرعب فرجع إلى مكة».

(٣) قوله: (بسبب إشراكهم). أفاد أن الباء للسببية و«ما» مصدرية.

(٤) قوله: (حجة). تفسير السلطان. قال القرطبي: «ومنه سمي الوالي «الحاكم» سلطانًا؛ لأنه حجة الله في الأرض، وهو مأخوذ من السليط وهو ما يستضاء به السراج، أي زيته. أو من السليط بمعنى الحديد».

(٥) قوله: (هي). قدره ليكون مخصوصًا بالذم، كما تقدم نظيره مرارًا.

(٦) قوله: (تقتلونهم). هكذا فسر ابن عباس وغيره، قال: «الحسّ: القتل»، كما في ابن كثير. أما الإحساس فهو الإدراك بإحدى الحواس، وتقدم في تفسير الآية (٥٢) من هذه السورة.

(٧) قوله: (جبنتم). قال ابن عباس: «الفشل: الجبن».

للرمي[١]، فقال بعضكم: نذهب فقد نصر أصحابنا، وبعضكم: لا نخالف أمر النبي ﷺ ﴿وَعَصَيْتُم﴾ أمره فتركتم المركز لأجل الغنيمة[٢] ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم﴾ الله ﴿مَّا تُحِبُّونَۚ﴾ من النصر، وجواب «إِذَا» دل عليه ما قبله، أي: منعكم نصره ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا﴾ فترك المركز للغنيمة ﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ﴾ فثبت به حتى قتل كعبدالله بن جبير وأصحابه ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمۡ﴾ عطف على جواب «إِذَا» المقدر[٣]، ردّكم بالهزيمة[٤] ﴿عَنۡهُمۡ﴾ الكفار ﴿لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ﴾ ليمتحنكم فيظهر المخلص من غيره ﴿وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ﴾[٥] ما ارتكبتموه ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٥٢﴾ بالعفو.

---

(١) قوله: (أي: أمر النبي ﷺ). تقدم أنهم كانوا خمسين رماةً، فلما انهزم المشركون نزل من الرماة أربعون منهم لساحة المعركة ليساعدوا في جمع الغنائم، حتى رجع جيش المشركين فقتل الباقين وفيهم أميرهم عبدالله بن جبير، ودخلوا بين المسلمين، فيكون الأمر هنا بمعنى الطلب، كما يعلم من كلام المفسرين أيضًا، وفسر ابن جرير: «في الأمر، أي: أمر الله».اهـ. ولا يخفى أن أمر الرسول هو أمر من الله تعالى.

(٢) قوله: (فترك المركز للغنيمة). يشير إلى أن المراد بهذه الآية الرماة. والمراد بمن يريد الدنيا الذين نزلوا منهم لجمع الغنيمة، وبمن يريد الآخرة، الثابتون على الجبل. كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (عطف على...). والجواب المقدر هو ما قاله المفسر (منعكم نصره).

(٤) قوله: (ردّكم). تفسير لـ﴿صَرَفَكُمۡ﴾، وبمثله فسر ابن جرير.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ﴾. صريح في أن هذا الخطأ معفو عنهم مع أنه كان خطأً في الاجتهاد، ومع ما ابتلوا بسببه مما هو سبب لتكفير الزلات.

والخلاصة: لا دلالة في الآية على عدم عدالة الصحابة، كما يفعله أو يظنه بعض المنحرفين.

﴿١٥٣﴾- اذكروا[١] ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ تبعدون[٢] في الأرض هاربين ﴿وَلَا تَلْوُونَ﴾ تُعرِّجون ﴿عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِيٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾ أي: من ورائكم، يقول: إليَّ عباد الله إليَّ عباد الله[٣]، ﴿فَأَثَٰبَكُمْ﴾ جازاكم ﴿غَمَّۢا﴾ بالهزيمة ﴿بِغَمٍّ﴾ بسبب غمكم[٤] للرسول بالمخالفة، وقيل: الباء بمعنى «على»، أي: مضاعفًا على غم فوت الغنيمة ﴿لِّكَيْلَا﴾ متعلق بـ«عَفَا»[٥]، أو بـ«أَثَٰبَكُمْ»[٦] و«لَا» زائدة، ﴿تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من الغنيمة ﴿وَلَا مَآ

(١) قوله: (اذكروا). قدره ليتعلق به ﴿إِذْ﴾ ويكون عاملًا فيه. وقال ابن كثير وغيره: «﴿إِذْ﴾ ظرف لـ﴿صَرَفَكُمْ﴾».

(٢) قوله: (تبعدون). تفسير لـ﴿تُصْعِدُونَ﴾ وهو مضارع «أصْعَدَ»، قال أبو حاتم: «أصعدتَ: إذا مضيت حيال وجهك، وصَعدت -الثلاثي المجرد- إذا ارتقيت».اهـ. القرطبي. فقول المفسر: (تبعدون) يوافق معنى «أصعد» الرباعي.

(٣) قوله: (يقول: إليّ عباد الله...). كما روي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم.

(٤) قوله: (بسبب غمكم...). على هذا تكون الباء للسببية، وذكره القرطبي، والبيضاوي احتمالًا، والأكثر على أن الباء في ﴿بِغَمٍّ﴾ بمعنى «على»، كما ذكره المفسر وجهًا ثانيًا. والمعنى: أثابكم غمًّا على غمّ. واختلف في المراد بالغمين على هذا؛ فعن مجاهد، وقتادة، وغيرهما: «الغم الأول: القتل والجرح، والثاني: الإشاعة بقتل النبي ﷺ». وقيل غير ذلك كما ذكر المفسّر.

(٥) قوله: (متعلق بـ﴿عَفَا﴾)، أي: قوله تعالى: ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ﴾ متعلق بـ﴿عَفَا﴾ السابق وتعليل له. فالمعنى: ولقد عفا عنكم ما وقع لكيلا تحزنوا. وفي هذا بُعدٌ لطول الفصل بينهما.

(٦) قوله: (أو بـ﴿أَثَٰبَكُمْ﴾). هذا احتمال آخر، أي: لكيلا تحزنوا متعلق بـ«أثاب»، وحرف «لَا» زائدة إعرابًا مؤكدة معنى. فالمعنى: أثابكم غمًّا بغم لتحزنوا. =

﴿أَصَٰبَكُمْۗ﴾ من القتل والهزيمة ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٥٣﴾.

١٥٤- ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةً﴾ أمنًا ﴿نُّعَاسٗا﴾ بدل ﴿يَغۡشَىٰ﴾ بالياء والتاء[(١)] ﴿طَآئِفَةٗ مِّنكُمۡۖ﴾ وهم المؤمنون، فكانوا يميدون تحت الحَجَف[(٢)] وتسقط السيوف منهم ﴿وَطَآئِفَةٞ قَدۡ أَهَمَّتۡهُمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾ أي: حملتهم على الهم فلا رغبة لهم إلا نجاتها دون النبي وأصحابه، فلم يناموا، وهم المنافقون[(٣)] ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ﴾ ظنًّا

= وفي زيادة «لا» هنا بُعْدٌ؛ لأنه عطف عليه بإعادة «لا» في قوله تعالى: ﴿وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمۡۗ﴾ فيظهر بذلك معنى النفي. ويشكل أيضًا أن الباء في قوله ﴿بِغَمّٖ﴾ إن كانت سببية فقد تعددت العلة لفعلٍ واحد، ولا تتعدد العلة لفعل واحد إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. وقد يدفع هذا الإشكال بأن الأول، أي: ﴿بِغَمّٖ﴾ علة مؤدية، والثاني أي: ﴿لِّكَيۡلَا تَحۡزَنُواْ﴾ علة غائية، ولا مانع من تعدد العلة إذا كانت إحداهما علة مؤدية، أي: دافعة، والآخر: غائية، كما تقول: جئتك للقاء بك، لدعائك، والله أعلم. وما ذكره المفسر من احتمال زيادة «لا» ذكره البيضاوي وجهًا، نقله بـ(قيل). وفسر ﴿لِّكَيۡلَا تَحۡزَنُواْ﴾ لتتمرنوا على الصبر في الشدائد، أي: في المستقبل. قاله البيضاوي، وعلى هذا تكون «لا» نافية، وتكون اللام تعليلًا لـ﴿أَثَٰبَكُمۡ﴾، وهذا ظاهر جدًّا.

(١) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان؛ بالتاء: ﴿تَغۡشَىٰ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالياء: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (يميدون). أي: يميلون ويضطربون.

وقوله: (تحت الحَجَف). بفتحتين جمع حَجَفة: الترس يتخذ من جلود الإبل. والقصة رواها البخاري، وأصحاب السنن وغيرهم.

(٣) قوله: (وهم المنافقون). كما ذكره قتادة، وابن إسحاق، والربيع وغيرهم، وفسر به ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

﴿غَيۡرَ﴾ الظن ﴿ٱلۡحَقِّ ظَنَّ﴾[(١)]، أي: كظن ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ﴾ حيث اعتقدوا أن النبي قتل أو لا ينصر ﴿يَقُولُونَ هَل﴾ ما ﴿لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ﴾ أي: النصر الذي وُعدناه[(٢)] ﴿مِن﴾ زائدة ﴿شَيۡءٖۗ قُلۡ﴾ لهم ﴿إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ﴾ بالنصب توكيدًا وبالرفع مبتدأ خبره[(٣)]: ﴿لِلَّهِۗ﴾ أي: القضاء له يفعل ما يشاء، ﴿يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ﴾ يظهرون ﴿لَكَۖ يَقُولُونَ﴾ بيان لما قبله[(٤)] ﴿لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٞ مَّا قُتِلۡنَا هَٰهُنَاۗ﴾ أي: لو كان الاختيار لنا لم نخرج ولم نقتل، لكن أخرجنا كُرهًا ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ﴾ وفيكم من كتب الله عليه القتل ﴿لَبَرَزَ﴾ خرج ﴿ٱلَّذِينَ كُتِبَ﴾

---

(١) قوله: (ظنًّا ﴿غَيۡرَ﴾ الظن ﴿ٱلۡحَقِّ﴾). قدر (ظنًّا) ليفيد أن ﴿غَيۡرَ﴾ نعت للمصدر المحذوف، منصوب على أنه مفعول مطلق، و(ظن) الثاني: بدل من الأول. وعلى تقدير المفسر (أي: كظن) يكون نعتًا ثانيًا، وقدّر (الظن) ليفيد أن ﴿ٱلۡحَقِّ﴾ نعت للمحذوف.

(٢) قوله: (أي: النصر...). تفسير للأمر، وبه فسر البيضاوي، وذكره القرطبي وجهًا، وفسر الأمر، أي أمر الخروج للقتال؛ لأنهم خرجوا طمعًا في الغنيمة وخوفًا من المسلمين، وأما الأمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ﴾، فهو بمعنى: القضاء، كما قال المفسر، قال القرطبي: «يعني: القدر خيره وشره من الله». وقد فسر المفسر الأمر في قوله: (لو كان لنا من الأمر). بالاختيار في الخروج.

(٣) قوله: (بالنصب...). قراءتان؛ بالرفع: قراءة أبي عمرو، ويعقوب. وبالنصب: قراءة الباقين، ووجههما: ما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (بيان لما قبله). يعني أن جملة ﴿يَقُولُونَ﴾ بيان لما قبلها وهو ﴿يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم﴾ ولذلك ترك العطف بينهما لما بينهما من كمال الاتصال كما فصله البلاغيون.

روى ابن جرير عن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «والله إني لأسمع قول معتب بن قشير أخي بني عمرو بن عوف والنعاس يغشاني ما أسمعه إلا كالحلم حين قال: ﴿لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٞ مَّا قُتِلۡنَا هَٰهُنَاۗ﴾». اهـ.

قُضي ﴿عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ﴾ منكم ﴿إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡۖ﴾ مصارعهم، فيقتلوا[(١)]، ولم ينجهم قعودهم، لأن قضاء الله تعالى كائن لا محالة ﴿وَ﴾ فعل ما فعل بأحد[(٢)] ﴿لِيَبۡتَلِيَ﴾ يختبر ﴿ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمۡ﴾ قلوبكم[(٣)] من الإخلاص والنفاق ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾ يميز ﴿مَا فِي قُلُوبِكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١٥٤﴾ بما في القلوب، لا يخفى عليه شيء، وإنما يبتلي ليظهر للناس.

١٥٥- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ﴾ عن القتال ﴿يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾ جمع المسلمين وجمع الكفار بأحد، وهم المسلمون[(٤)] إلا اثني عشر رجلًا[(٥)] ﴿إِنَّمَا

---

(١) قوله: (فيقتلوا). بحذف النون، منصوب بـ«أن» مضمرة بعد فاء السببية، ولكن لم يتقدمها نفي أو طلب، والمعروف: أن نصب المضارع بعد فاء السببية مشروط بسبق النفي أو الطلب. ويقال: في بعض النسخ: فيقتلون بإثبات النون. وهو ظاهر، ولو كانت العبارة: (فقتلوا) بالماضي لكانت أوضح فتكون الفاء عاطفة على ﴿لَبَرَزَ﴾، كما أشار إلى ذلك فخرالدين قباوة في شرحه.

(٢) قوله: (﴿وَ﴾ فعل ما فعل). قدره ليتعلق به الجار والمجرور، ولتكون اللام تعليلًا لهذا المحذوف.

(٣) قوله: (قلوبكم). وعلى هذا يكون (صدور) مجازًا مرسلًا، والعلاقة المجاورة.

فائدة: وقد ذكرنا في تفسير آية الدين [البقرة: ٢٨٢] أن هذه الآية هي إحدى الآيتين اللتين جمعتا جميع الحروف الهجائية، والأخرى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ﴾ [الفتح: ٢٩]، الآية.

(٤) قوله: (وهم المسلمون...). أي: الذين تولوا.

(٥) قوله: (إلا اثني عشر رجلًا). كما رواه أحمد وغيره، بل قال أهل السير: «قد بقي مع رسول الله ﷺ في وقت اثنان فقط: سعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فالمراد بالذين تولوا: المسلمون إلا من ثبت معه ﷺ». وهذا القول ذكره القرطبي، ونسبه إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

﴿ٱسۡتَزَلَّهُمُ﴾ أزلهم[1] ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ بوسوسته ﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْۖ﴾ من الذنوب وهو مخالفة أمر النبي ﷺ[2] ﴿وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿حَلِيمٞ ١٥٥﴾ لا يعجل على العصاة.

١٥٦- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: المنافقين[3] ﴿وَقَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ﴾ أي: في شأنهم ﴿إِذَا ضَرَبُواْ﴾[4] سافروا ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فماتوا ﴿أَوۡ كَانُواْ غُزّٗى﴾ جمع غازٍ[5]، فقتلوا ﴿لَّوۡ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ أي: لا تقولوا كقولهم ﴿لِيَجۡعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ﴾ القول في عاقبة أمرهم[6] ﴿حَسۡرَةٗ فِي قُلُوبِهِمۡۗ وَٱللَّهُ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۗ﴾

---

(١) قوله: (أزلهم). يفيد أن الاستفعال هنا مجرد عن معنى الطلب.

(٢) قوله: (وهو مخالفة أمر النبي ﷺ). أي: أمره للرماة بثباتهم على سطح الجبل. فكأن هذه المخالفة تسببت لهزيمة جمهور العسكر. وقد نقل القرطبي هذا المعنى، ونقل عن بعضهم أن المراد ﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْۖ﴾: بعض ذنوبهم السالفة، ذكره إياها الشيطان فكرهوا الثبات لئلا يقتلوا قبل التوبة. والله أعلم.

(٣) قوله: (أي: المنافقين). تفسير للمراد بالذين كفروا هنا، وروى ابن جرير ذلك عن السدي، ومجاهد وغيرهما، وفسرهم هو بمن كفر بالله ورسوله وجحد نبوة محمد ﷺ.

(٤) قوله تعالى: ﴿لِإِخۡوَٰنِهِمۡ﴾. اللام بمعنى «في» بتقدير مضاف كما قال المفسر: (أي: في شأنهم).

﴿إِذَا ضَرَبُواْ﴾: الواو عائد إلى الإخوان، و﴿لَّوۡ كَانُواْ....﴾ مقول قولهم.

(٥) قوله: (جمع غازٍ). أي: فهو على وزنِ «فُعَّل»، وهو من أوزان جموع فاعل، كصائم وصوّم، ولكن مجيء «فُعَّل» لفاعل المعتل اللام ليس كثيرًا، كما يعلم من علم الصرف.

(٦) قوله: (في عاقبة أمرهم). أشار به إلى أن اللام هنا لام العاقبة. وهي التي تدخل على ما ينتهي إليه الأمر، كقوله تعالى: ﴿فَٱلۡتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرۡعَوۡنَ لِيَكُونَ لَهُمۡ عَدُوّٗا وَحَزَنًاۗ﴾ [القصص: ٨]، أي: صار عاقبة التقاطهم ذلك، وليست هي لام التعليل؛ لأن لام =

فلا يمنع عن الموت قعود ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء والياء[١] ﴿بَصِيرٌ ١٥٦﴾ فيجازيكم به.

١٥٧- ﴿وَلَئِن﴾ لام قسم[٢] ﴿قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: الجهاد ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾ بضم الميم وكسرها[٣] من مات يموت ويمات، أي: أتاكم الموت فيه ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ كائنة[٤] ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ لذنوبكم ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ منه لكم على ذلك، واللام ومدخولها جواب القسم، وهو في موضع الفعل مبتدأ[٥]، خبره: ﴿خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ ١٥٧﴾

= التعليل هي التي تدخل على العلة وهي سابقة على المعلول؛ فقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ﴾ عاقبة لقولهم في شأن إخوانهم، فالجار والمجرور متعلق بـ﴿وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾.

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (لام قسم). أي: فهٰهنا اجتمع القسم والشرط، والتقدير: والله لئن متم، فإذا اجتمعا فالجواب يكون للسابق منهما. ويحذف جواب المتأخر كما في هٰهنا، فقوله تعالى: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ الجملة جواب القسم وحذف جواب الشرط. وكما تقول: والله إن جاءني زيد لأكرمنّه: فهذا جواب القسم ولذا أكد المضارع بالنون، ولو كان الشرط هو المقدم لكان الجواب له، كقولك: إن جاءني زيد والله أكرمْه. أكرمْه بالجزم جواب الشرط، وحذف جواب القسم. وفي المسألة شيء من التفصيل يطلب من كتب النحو.

(٣) قوله: (بضم الميم وكسرها). قراءتان؛ الكسر: قراءة حمزة، ونافع، والكسائي، وخلف. والضم: قراءة الباقين، ووجههما كما قال المفسّر.

(٤) قوله: (كائنة). أشار به إلى أن الجار والمجرور ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ نعت لـ﴿مَغْفِرَةٌ﴾.

(٥) قوله: (وهو في موضع الفعل). أي: فالمعنى: ليغفرنّ لكم الله ويرحمنكم، ولعل وجه كونه موضع الفعل أن الأكثر توكيد الجملة الاسميّة الواقعة جواب القسم بـ«إنّ» واللام. فهنا لم تؤكد بـ«إنّ» والله أعلم.

من الدنيا، بالتاء والياء[(١)].

(١٥٨)- ﴿وَلَئِن﴾ لام قسم[(٢)] ﴿مُّتُّمْ﴾ بالوجهين[(٣)] ﴿أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ في الجهاد أو غيره ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ﴾ لا إلى غيره[(٤)] ﴿تُحْشَرُونَ (١٥٨)﴾ في الآخرة، فيجازيكم.

(١٥٩)- ﴿فَبِمَا﴾ «مَا» زائدة[(٥)] ﴿رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ﴾ يا محمد ﴿لَهُمْ﴾ أي: سهَّلت أخلاقك إذ خالفوك[(٦)] ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا﴾ سيء الخلق ﴿غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾ جافيًا[(٧)]، فأغلظت لهم ﴿لَٱنفَضُّواْ﴾ تفرقوا ﴿مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ﴾ تجاوز ﴿عَنْهُمْ﴾ ما أتوه

---

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: ﴿يَجْمَعُونَ﴾: قراءة حفص. وبالتاء: ﴿تَجْمَعُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (لام قسم). كما تقدم في الآية السابقة.

(٣) قوله: (بالوجهين). أي: بكسر الميم وفتحها: ﴿مِتُّمْ﴾ و﴿مُتُّمْ﴾ قراءتان، كما تقدم.

(٤) قوله: (لا إلى غيره). أفاد به معنى الحصر، وأستفيد ذلك بتقديم الجار والمجرور أي: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ على العامل: ﴿تُحْشَرُونَ﴾، والتقديم من طرق الحصر كما فصله البلاغيون.

(٥) قوله: (﴿مَا﴾ زائدة). أي: زائدة إعرابًا ومؤكدة معنًى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد ومعنى الزيادة أنها لا تفيد معنًى خاصًا، وإنما تفيد التوكيد فقط.

فائدة: تزاد «ما» على خمسة من حروف الجر، للتوكيد: «الباء، من، عن، ربّ، والكاف» ولا تكف عمل الجر إذا زيدت على الباء ومن وعن. كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، و﴿مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمْ﴾ [نوح: ٢٥]. وتكف إذا زيدت على رب والكاف كما في ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الحجر: ٢]، وقول الشاعر: «كما الناس مجروم عليه وَجَارِمُ»، والتفصيل في كتب النحو.

(٦) قوله: (إذ خالفوك). أي: لم يُعَنِّفهم رسول الله ﷺ بعد ما وقع منهم، لخُلُقِه الكريم. قال الحسن البصري: «هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به».اهـ. (ابن كثير).

(٧) قوله: (جافيًا). أفاد أن ﴿غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾ كناية عن الجفاء والشدة في الخُلُق.

﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ ذنبهم حتى أغفر لهم ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ﴾ استخرج آراءهم ﴿فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ أي: شأنك من الحرب وغيره[١] تطييبًا لقلوبهم وليستن بك، فكان ﷺ كثير المشاورة لهم[٢] ﴿فَإِذَا عَزَمۡتَ﴾ على إمضاء ما تريد بعد المشاورة ﴿فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ ثق به، لا بالمشاورة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩﴾ عليه.

١٦٠- ﴿إِن يَنصُرۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ يُعِنكم على عدوكم كيوم بدر ﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمۡۖ وَإِن يَخۡذُلۡكُمۡ﴾ بترك نصركم، كيوم أُحد ﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِي يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعۡدِهِۦۗ﴾ أي: بعد خذلانه، أي: لا ناصر لكم[٣] ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ لا غيره[٤] ﴿فَلۡيَتَوَكَّلِ﴾ ليثق ﴿ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١٦٠﴾.

١٦١- ونزل لما فقدت قطيفة حمراء يوم بدر[٥]، فقال بعض الناس[٦]: لعل النبي ﷺ أخذها: ﴿وَمَا كَانَ﴾ ما ينبغي ﴿لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّۚ﴾ يخون في الغنيمة[٧]، فلا

---

(١) قوله: (أي: شأنك...). أفاد أن الأمر هنا بمعنى الشأن لا بمعنى الطلب، وأن «أل» الداخلة عليه استغراقية أو جنسية.

(٢) قوله: (فكان ﷺ...). كما شاورهم في بدر وأُحد والخندق ويوم الحديبية وفي شأن قصة الإفك وغير ذلك. وظاهر قول المفسر (تطييبًا لقلوبهم) أن المشاورة ليست واجبة عليه، بل يفعلها لتطييب قلوبهم وليستن به، وهذا أحد القولين، كما في ابن كثير.

(٣) قوله: (أي: لا ناصر). أفاد أن الاستفهام ﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِي﴾ للإنكار.

(٤) قوله: (لا غيره). كما تقدم في الآية السابقة.

(٥) قوله: (ونزل لما فقدت...). ما ذكره من سبب النزول مرويّ عن ابن عباس رضي الله عنهما رواها عنه ابن جرير، وابن أبي حاتم، والترمذي، وأبو داود، ونقله ابن كثير، والقرطبي وغيرهم. وروي غير ذلك أيضًا.

(٦) وقوله: (بعض الناس). عن ابن عباس: «أنهم المنافقون»، وقيل: بل بعض المؤمنين.

(٧) قوله: (يخون في الغنيمة). هذا معنى الغُلول، وعدّه العلماء في الكبائر لورود أحاديث في التحذير منه. وروى الإمام أحمد عن أبي حميد أن رسول الله ﷺ قال: «**هدايا العمّال** =

تظنوا به ذلك، وفي قراءة[1]: بالبناء للمفعول، أي: ينسب إلى الغلول ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ حاملًا له على عنقه[2] ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ﴾ الغال وغيره جزاء ﴿مَّا كَسَبَتْ﴾ عملت ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ شيئًا[3].

﴿١٦٢﴾- ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾[4] فأطاع ولم يغل ﴿كَمَنۢ بَآءَ﴾ رجع ﴿بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ لمعصيته وغلوله ﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾﴾ المرجع، هي، لا[5].

= غلول»، أي: الهدايا التي يعطاها من وكّل لجمع الزكوات. [أورده الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠٢١)، وفي «إرواء الغليل» (٢٦٢٢)].

(١) قوله: (وفي قراءة...). قراءتان؛ ﴿يَغُلَّ﴾ بصيغة المبني للفاعل: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم. و﴿يُغَلَّ﴾: بصيغة المبني للمفعول: قراءة الباقين. وهو مضارع «أَغَلَّ»، والهمزة للنسبة، أي: ينسب إلى الغلول كما ذكره المفسّر، وباب «أفعل» يأتي للنسبة كما هنا، وأكثر منه باب «فعّل»، كقول: خطّأتُ فلانًا وفسّقته، بمعنى: نسبته إلى الخطأ والفسق.

(٢) قوله: (حاملًا له على عنقه). كما ثبت في «الصحيحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديث طويل. [البخاري (٢٥٩٧)، مسلم (١٨٣٢)].

(٣) قوله: (شيئًا). أفاد به معنى العموم في ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾، لأن الفعل المنفيّ من ألفاظ العموم، وذلك لرجوع معناه إلى المصدر المنفيّ بـ«لا» أي: «لا ظلمَ عليهم»، والله أعلم. وأفاد المفسر بقوله: (جزاء) تقدير مضاف.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ﴾. الهمزة للاستفهام والفاء استئنافية، قدمت عليها الهمزة لصدارتها.

(٥) قوله: (المرجع، هي، لا). المرجع تفسير للمصير، و(هي) مخصوص بالذم المحذوف. و(لا): جواب الاستفهام. وهي بما يقدر بعدها جملة. والمعنى: ليس من اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله.

﴿١٦٣﴾- ﴿هُمۡ دَرَجَٰتٌ﴾ أي: أصحاب درجات[١] ﴿عِندَ ٱللَّهِۗ﴾ أي: مختلفو المنازل، فلمن اتبع رضوانه[٢]: الثواب، ولمن باء بسخطه: العقاب ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ ١٦٣﴾ فيجازيهم به.

﴿١٦٤﴾- ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ أي: عربيًّا مثلهم ليفهموا عنه، ويشرفوا به، لا ملَكًا[٣] ولا أعجميًّا[٤] ﴿يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ﴾ القرآن ﴿وَيُزَكِّيهِمۡ﴾ يطهرهم من الذنوب ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ السنة[٥]، ﴿وَإِن﴾ مخففة[٦]، أي: إنهم[٧] ﴿كَانُواْ مِن قَبۡلُ﴾ أي: قبل بعثه ﴿لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤﴾ بيّن.

---

(١) قوله: (أي: أصحاب درجات). أشار به إلى تقدير مضاف.

(٢) قوله: (فلمن اتبع...). أشار به إلى أن الضمير ﴿هُمۡ﴾ يعود إلى أهل الخير وأهل الشر. نقل ذلك ابن كثير عن الحسن، وابن إسحاق.

(٣) قوله: (لا ملَكًا). بفتح اللام، معطوف على قوله: (عربيًّا مثلهم).

(٤) قوله: (ولا أعجميًّا). الأعجميّ: غير العربيّ. منسوب إلى الأعجم: وهو من ليس بعربيّ. والعَجَم: خلاف العرب. سموا بذلك لتعقيد لغاتهم.

(٥) قوله: (السنة). كذا فسر ابن كثير، وابن جرير وغيرهما: «الحكمة: بالسنة».

(٦) قوله: (مخففة، أي: أنهم). يعني أن «إن» هنا مخففة من الثقيلة حرف توكيد.

(٧) قوله: (أي: إنهم). الأولى: ضبطه بتشديد «إنّ»: (إنهم) فيكون تفسيرًا للمعنى؛ لأن المخففة يقلّ إعمالها، فلا حاجة إلى تقدير اسمها.

تنبيه: «إنْ» تأتي على أربعة أوجه:

١- الشرطية الجازمة.

٢- النافية: قد تعمل عمل ليس.

٣- المخففة من الثقيلة، فتعمل عمل «إنّ» قليلًا.

٤- الزائدة المؤكدة، نحو: ما إن زيدٌ قائمٌ ولا قاعد، وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات».

﴿١٦٥﴾ - ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾ بأُحد، بقتل سبعين منكم ﴿قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ ببدر بقتل سبعين وأسر سبعين منهم[١] ﴿قُلۡتُمۡ﴾ متعجبين ﴿أَنَّىٰ﴾ من أين لنا ﴿هَٰذَاۖ﴾ الخذلان ونحن مسلمون، ورسول الله فينا. والجملة الأخيرة محل الاستفهام الإنكاري[٢] ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ لأنكم تركتم المركز[٣]، فخذلتم[٤] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٦٥﴾﴾ ومنه النصر والمنع، وقد جازاكم بخلافكم[٥].

---

(١) قوله: (بقتل سبعين وأسر سبعين). هكذا فسره ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، ورووه عن ابن عباس، وقتادة وغيرهما. وقال ابن جرير: «اتفق المفسرون على ذلك».

(٢) قوله: (والجملة الأخيرة...). وهي: ﴿قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ﴾ فهي محل الاستفهام الإنكاري الذي أفادته الهمزة في ﴿أَوَلَمَّآ﴾ فيكون المعنى: لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم الكفار مثليها أتقولون من أين هذا؟ والواو في ﴿أَوَلَمَّآ﴾ إما للاستئناف تقدمت الهمزة عليها للصدارة، أو للعطف على محذوف مثلًا: أتعجبتم... وقلتم...، والله أعلم.

(٣) قوله: (لأنكم تركتم المركز). أي: سفح الجبل الذي أقام به رسول الله ﷺ الرماة؛ فنزل منهم أربعون لما انهزم المشركون أول المعركة، كما تقدم، فهذا تفسير ﴿مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ ونقله ابن كثير، عن السدي.

ونقل ابن جرير عن قتادة في معناه: أن النبي ﷺ كان أشار إليهم ألا يخرجوا إلى أحد للقتال، فرأى بعض الأنصار الخروج والقتال، فذلك المراد بقوله تعالى: ﴿مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾. وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: المراد: أخذ الفداء عن أسارى بدر وفكهم عليه. فكان هذا سبب تقوي المشركين وتعديهم على المسلمين في أُحد. والله أعلم.

الخلاصة: فسرت الآية على ثلاثة معانٍ.

(٤) قوله: (فخذلتم). المراد: ما وقع في أثناء الحرب من الابتلاءات للمسلمين، والتعبير بالخذلان لا يليق بالأدب.

(٥) قوله: (وقد جازاكم بخلافكم). أي: بسبب مخالفتكم لأمره ﷺ.

(١٦٦) - ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾ بأُحد ﴿فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ بإرداته[1] ﴿وَلِيَعۡلَمَ﴾ اللهُ علم ظهور[2] ﴿ٱلۡمُؤۡمِنِينَ (١٦٦)﴾ حقًّا.

(١٦٧) - ﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَ﴾ الذين ﴿قِيلَ لَهُمۡ﴾[3] لما انصرفوا عن القتال: وهم عبدالله بن أبيّ وأصحابه[4] ﴿تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أعداءه ﴿أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ﴾ عنا بتكثير سوادكم إن لم تقاتلوا[5] ﴿قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ﴾ نحسن[6] ﴿قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ﴾ قال تعالى تكذيبًا لهم: ﴿هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ﴾ بما أظهروا من خذلانهم المؤمنين، وكانوا قبلُ أقرب إلى الإيمان من حيث الظاهر[7]،

---

(١) قوله: (بإرداته). أي: بإرادته وقضائه، كما قاله ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. وفيه دليل على أن الخير والشر بإرادته وقضائه تعالى. ولله في ذلك حكمة خلافًا للقدرية.

(٢) قوله: (علم ظهور). تقدم نظيره.

(٣) قوله: (﴿وَ﴾ الذين ﴿قِيلَ لَهُمۡ﴾). قدر المفسر (الذين) ليفيد أن الواو عاطفة، وليست حالية.

(٤) قوله: (وهم عبدالله بن أبيّ وأصحابه). كانوا ثلاثمائة شخص رجعوا إلى المدينة وتمردوا، كما تقدم في تفسير الآية رقم (١٢٢). والقائل لهم: تعالوا قاتلوا: عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، اتبع المتخلفين وحضهم على الجهاد، فقال له ابن أبيّ: «لو نعلم قتالًا لاتبعناكم...»، كما تقدم.

(٥) قوله: (عنا بتكثير سوادكم). هذا معنى ﴿ٱدۡفَعُواْۖ﴾. هكذا فسر ابن عباس وعكرمة وابن جبير والضحاك وغيرهم. وقيل: معناه: رابطوا. وقيل: قاتلوا دفاعًا عن أنفسكم وأهليكم وديرتكم إن لم تقاتلوا لوجه الله.

(٦) قوله: (نحسن). أي: لا نعرف القتال ولو نعرفه لاتبعناكم، قالوا ذلك استهزاءً. ذكره البيضاوي وجهًا. والذي فسر به ابن جرير، وابن كثير، معناه: «لو نعلم أن يكون قتال لاتبعناكم ولكنا لا نرى أن يكون قتال». ونسب هذا إلى مجاهد وابن إسحاق.

(٧) قوله: (وكانوا قبل أقرب...). أفاد به أن المعنى: أنهم الآن أبدوا الكفر وكانوا قبل ذلك =

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْۚ﴾ ولو علموا قتالًا لم يتبعوكم ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ١٦٧﴾ من النفاق.

١٦٨- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من «ٱلَّذِينَ» قبله أو نعت[١] ﴿قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾ في الدين[٢] ﴿وَ﴾ قد ﴿قَعَدُواْ﴾[٣] عن الجهاد ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ أي: شهداء أُحد أو إخواننا في القعود[٤] ﴿مَا قُتِلُواْۗ قُلْ﴾ لهم ﴿فَٱدْرَءُواْ﴾ ادفعوا ﴿عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ١٦٨﴾ في أن القعود ينجي منه.

١٦٩- ونزل في الشهداء[٥]: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾ بالتخفيف والتشديد[٦]

= أبدوا الإسلام، وإلا فهم لم يزالوا كافرين في باطن الأمر. كما أشار إليه القرطبي.
وقول المفسر: (قبل). مبني على الضم لنية المضاف إليه، أي: قبل ذلك.

(١) قوله: (بدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ﴾، فالمراد بهم المنافقون.

(٢) قوله: (﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾ في الدين). أي: لأمثالهم من المنافقين، أو المعنى: في شأن إخوانهم في القرابة وهم المؤمنون الذين قتلوا.

(٣) قوله: (﴿وَ﴾ قد ﴿قَعَدُواْ﴾) قدر (قد) ليفيد أن الجملة حال. وفاعل «قعدوا» الواو الراجع إلى ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وفاعل ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾: الواو الراجع إلى الشهداء كما قال المفسر. أو الراجع إلى إخوانهم الذين قاتلوا. كما ذكره المفسر أيضًا.

(٤) وقوله: (في القعود). متعلق بـ﴿أَطَاعُونَا﴾، أي: لو قعدوا معنا ولم يخرجوا ما قتلوا.

(٥) قوله: (ونزل في الشهداء). ظاهره أن هذه الآية في جميع الشهداء. وهو ظاهر كلام ابن كثير حيث قال: «يخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار فإن أرواحهم حية مرزوقة في دار القرار. وقيل: هذه الآية في شهداء أُحد. وقيل: في شهداء بدر. وقيل: في شهداء بئر معونة». نقلها القرطبي، واختار تعميمها في جميع الشهداء.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان؛ بالتشديد: ﴿قُتِّلُواْ﴾: قراءة ابن عامر. وبالتخفيف: ﴿قُتِلُواْ﴾: قراءة الباقين. ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ﴾ بكسر السين على قراءة الجمهور. وقرأ بفتحها: عاصم، وحمزة، وأبو جعفر.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: لأجل دينه ﴿أَمْوَٰتًاۚ بَلْ﴾ هم ﴿أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أرواحهم في حواصل طيور خُضْرٍ تسرح في الجنة[١] حيث شاءت كما ورد في الحديث ﴿يُرْزَقُونَ ١٦٩﴾ يأكلون من ثمار الجنة.

١٧٠- ﴿فَرِحِينَ﴾ حال من ضمير «يُرْزَقُونَ» ﴿بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَ﴾ هم ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾[٢] يفرحون ﴿بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ من إخوانهم المؤمنين، ويبدل من «ٱلَّذِينَ»[٣]: ﴿أَ﴾ن، أي: بأن[٤] ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: الذين لم يلحقوا

---

(١) قوله: (حواصل طير...). وقد تقدم شرح ذلك وذكر الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه»: عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في تفسير آية (١٥٤) من سورة البقرة، فراجعه.

وروى الإمام أحمد عن الشافعي، عن مالك، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ قال: قال رسول الله ﷺ: «**نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه**». قال ابن كثير: «وفي هذا الحديث: أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وهذه بشارة لكل مؤمن، فأرواح الشهداء في حواصل طير خضر، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح جميع المؤمنين، نسأل الله الكريم المنان أن يثبتنا على الإيمان».اهـ. (ابن كثير باختصار).

(٢) قوله: (﴿وَ﴾ هم ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾). قدر ضمير «هم» لإفادة أن جملة ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ خبر لمبتدأ محذوف والجملة حال، والمضارع المثبت إذا وقع حالًا يجرد عن الواو، فحيث وجد الواو -كما هنا- يقدر بعدها مبتدأ لتكون الجملة اسمية، ويجوز كون الواو في ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾ للعطف على ﴿فَرِحِينَ﴾ أو على ﴿يُرْزَقُونَ﴾. فلا يحتاج إلى تقدير «هو».

(٣) قوله: (ويبدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾). أي: بدل اشتمال.

(٤) قوله: (﴿أَ﴾ن، أي: بأن). فسّر به ليفيد معنى البدلية. و«أن» هنا مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف، وجملة ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في محل رفع خبرها، أو مصدرية كما يشير إلى ذلك قوله: (يفرحون بأمنهم وفرحهم).

بهم ﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ١٧٠﴾ في الآخرة. المعنى: يفرحون بأمنهم وفرحهم[١].

١٧١- ﴿يَسۡتَبۡشِرُونَ بِنِعۡمَةٖ﴾ بثواب ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ﴾ زيادة عليه ﴿وَأَنَّ﴾ بالفتح[٢] عطفًا على «نِعۡمَةٖ» والكسر استئنافًا ﴿ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٧١﴾ بل يأجرهم.

١٧٢- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ مبتدأ[٣] ﴿ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ دعاءه بالخروج للقتال لما أراد أبو سفيان وأصحابه العود[٤] وتواعدوا مع النبي ﷺ وأصحابه سوق بدر

---

(١) قوله: (المعنى: يفرحون بأمنهم وفرحهم). الضمير، أي: الواو في (يفرحون) راجع إلى الشهداء، والضمير (هم) في أمنهم وفرحهم راجع إلى الذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أي إخوانهم الذين سيلحقون بهم، كما يعلم من ابن جرير وغيره.

(٢) قوله: (بالفتح). قراءتان؛ بالكسر: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ﴾: قراءة الكسائي. وبالفتح: قراءة الباقين، ووجههما كما قال المفسر.

(٣) قوله: (مبتدأ). كما ذكره القرطبي. أو نعت للمؤمنين في الآية السابقة؛ فيكون في محل جر كما ذكره البيضاوي وغيره.

(٤) قوله: (لما أراد أبو سفيان وأصحابه العود...). اعلم أنه وقعت واقعتان كلتاهما مرتبطة بغزوة أُحد، أولاهما غزوة حمراء الأسد. الثانية: غزوة بدر الصغرى. ولعل مراد المفسر بالعود: العود إلى بدر الصغرى في العام القابل.

وحاصل غزوة حمراء الأسد: أن أبا سفيان وأصحابه -وهم جيش الكفار- أرادوا العود إلى المدينة للقتال وهم في طريقهم من أُحد، فعلم به رسول الله ﷺ، فنادى في الناس لمقابلة الكفار، وذلك في اليوم الثاني من أُحد، فنهض معه سبعون، وقيل: مائتان من الصحابة ممن شاركوا غزوة أُحد، وفيهم الجرح وأثر الغزوة، ومضوا ووصلوا حمراء الأسد وهي على ثمانية أميال من المدينة، وألقى الله الرعب في قلوب الكفار فلم يرجعوا ورجع المسلمون سالمين، رابحين ببعض تجارة كانت معهم. وكان أبو سفيان وكّل ركبًا من عبد قيس أو -نعيم بن مسعود الأشجعي- لتخويف المسلمين بجموع الكفار، فلما سمع ذلك المسلمون قالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، وزاد ذلك إيمانهم.

العام المقبل من يوم أُحد ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ﴾ بأُحد، وخبر المبتدأ: ﴿لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ﴾ بطاعته ﴿وَٱتَّقَوۡاْ﴾ مخالفته ﴿أَجۡرٌ عَظِيمٌ ١٧٢﴾ هو الجنة.

١٧٣- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من «ٱلَّذِينَ» قبله[1]، أو نعت ﴿قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ أي: نعيم بن مسعود الأشجعي[2] ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ﴾ أبا سفيان وأصحابه ﴿قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ﴾ الجموع

= وحاصل غزوة بدر الصغرى: كان أبو سفيان تواعد رسول الله ﷺ بأحد: موعدنا ببدر بالعام القابل، فخرج رسول الله ﷺ في شعبان من السنة الرابعة، بجيش قيل: عددهم ألف وخمسمائة إلى بدر، ولكن ألقى الله الرعب في قلوب الكفار ولم يأتوا وأرسلوا نعيم بن مسعود يخوّف المسلمين بجيوش الكفار فزاد بذلك إيمانهم، وكان معهم تجارة فربحوا، ورجعوا ولم يقع قتال. فجمهور المفسرين كابن جرير، وابن كثير، والقرطبي قالوا: إن هذه الآية وما بعدها في غزوة حمراء الأسد، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ﴾.

وعن مجاهد، وعكرمة: «أنها في غزوة بدر الصغرى»، ففي كلام المفسّر نوع اضطراب. وظاهر كلام البيضاوي: أن الآية (١٧٢) في غزوة حمراء الأسد، وآية (١٧٣) في غزوة بدر الصغرى.

(١) قوله: (﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ قبله). صريح في أن المراد بهما واحد، فالآيتان في غزوة بدر الصغرى، على كلامه. موافقًا لما روي عن مجاهد، وعكرمة، وكما يدل على ذلك قوله الآتي: (فوافوا سوق بدر...).

(٢) قوله: (نعيم...). فيكون ﴿ٱلنَّاسُ﴾ من العام المراد به الخصوص، كما ذكره الأصوليون، والتفسير بأن المراد نعيم أحد الوجهين. والوجه الثاني: أنهم ركب من عبد قيس في غزوة حمراء الأسد كما ذكرنا.

تنبيه: استدل أهل السنة والجماعة بهذه الآية وأمثالها على أن الإيمان يزيد وينقص، خلافًا للمرجئة القائلين بأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص.

ليستأصلوكم ﴿فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾ ولا تأتوهم ﴿فَزَادَهُمۡ﴾ ذلك القول ﴿إِيمَٰنٗا﴾ تصديقًا بالله ويقينًا ﴿وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ﴾ كافينا أمرهم ﴿وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ١٧٣﴾ المفوض إليه الأمر[١]: هو، وخرجوا مع النبي ﷺ فوافوا سوق بدر وألقى الله الرعب في قلب أبي سفيان وأصحابه فلم يأتوا، وكان معهم تجارات فباعوا وربحوا، قال تعالى:

١٧٤- ﴿فَٱنقَلَبُواْ﴾ رجعوا من بدر[٢] ﴿بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ﴾ بسلامة وربح[٣] ﴿لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ﴾ من قتل أو جرح ﴿وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ﴾ بطاعته ورسوله في الخروج ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ ١٧٤﴾ على أهل طاعته.

١٧٥- ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ﴾ أي: القائل لكم[٤]: «إن الناس» إلى آخره ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ﴾كُم[٥] ﴿أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ الكفار ﴿فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ﴾[٦] في ترك أمري ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٧٥﴾ حقًّا.

---

(١) قوله: (المفوض إليه هو). المفوض إليه تفسير لـ﴿ٱلۡوَكِيلُ﴾، و«هو» مخصوص بالمدح، وذلك واضح.

(٢) قوله: (رجعوا من بدر). أي: في غزوة بدر الصغرى التي تقدم ذكرها.

(٣) قوله: (بسلامة وربح). فسر النعمة بالسلامة، والفضل بالربح، هكذا نقله ابن جرير عن السدي.

(٤) قوله: (أي: القائل لكم). وهو نعيم بن مسعود الأشجعي، أو رهط من عبد القيس أو غيرهم.

(٥) قوله: (﴿يُخَوِّفُ﴾كُم). قدّر الضمير لإفادة أنه المفعول الأول، و﴿أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ مفعول ثان، أو منصوب على نزع الخافض، والمعنى: يخوفكم أيها المؤمنون بأوليائهم الكفار. كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَخَافُونِ﴾. النون: نون الوقاية، وحذفت بعدها ياء المتكلم -المفعول به- تخفيفًا.

(١٧٦)- ﴿وَلَا يُحْزِنْكَ﴾ بضم الياء وكسر الزاي، وبفتحها وضم الزاي[١] من «حَزَنه» لغة في أحزنه ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ يقعون فيه سريعًا بنصرته، وهم أهل مكة أو المنافقون[٢]، أي: لا تهتم لكفرهم ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ بفعلهم وإنما يضرون أنفسهم ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا﴾ نصيبًا ﴿فِي ٱلْأٓخِرَةِ﴾ أي: الجنة، فلذلك خذلهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦)﴾ في النار.

(١٧٧)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي: أخذوه بدله[٣] ﴿لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ﴾ بكفرهم ﴿شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧)﴾ مؤلم.

(١٧٨)- ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾ بالياء والتاء[٤] ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي﴾ أي: إملاءنا ﴿لَهُمْ﴾

---

(١) قوله: (بضم الياء...). قراءتان؛ بضم الياء وكسر الزاي: ﴿يُحْزِنْكَ﴾ مضارع «أحزن»: قراءة نافع. وعليها درج المفسر. وبفتح الياء وضم الزاي: ﴿يَحْزُنكَ﴾ مضارعُ «حزنَ» الثلاثي: قراءة الباقين، ومعناهما واحد.

(٢) قوله: (وهم أهل مكة). نقل هذا عن الضحاك أو المنافقون، كما نقل عن مجاهد، وابن إسحاق. وقيل: عام في جميع الكفار، كما في القرطبي، وقال: «كان النبي ﷺ يحزن على كفر قومه، فنهي عن ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ﴾ [الكهف: ٦]».اهـ.

(٣) قوله: (أي: أخذوه بدله). أشار به إلى أن «اشترى» هنا على الاستعارة، كما تقدم في أول سورة البقرة.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء وفتح السين: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾: قراءة حمزة. وبالياء وفتح السين: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾: قراءة ابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر. وبالياء وكسر السين: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾: قراءة الباقين. فالقراءات هنا ثلاث.

والتاء للخطاب، والخطاب للنبي ﷺ، و«حسِب» من أخوات «ظن» لها مفعولان، فعلى=

بتطويل الأعمار وتأخيرهم ﴿خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ﴾ و«أن» معمولاها[١] سدت مسد المفعولين في قراءة التحتانية[٢]. ومسد الثاني في الأخرى[٣]، ﴿إِنَّمَا نُمْلِي﴾ نمهل ﴿لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًاۚ﴾ بكثرة المعاصي ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾﴾ ذو إهانة في الآخرة.

﴿١٧٩﴾ - ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ﴾ ليترك[٤] ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ﴾ أيها الناس ﴿عَلَيْهِ﴾ من اختلاط المنافق بغيره ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ بالتخفيف والتشديد[٥]، يفصل ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾

= قراءة التاء: المفعول الأول: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، والمفعول الثاني جملة ﴿أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾. وعلى قراءة الياء: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: فاعل، وجملة ﴿أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ سدت مسد المفعولين. كما بيّن المفسر بقوله: (و«أن» ومعمولاها).

(١) وقوله: («أن» ومعمولاها). أفاد أن ﴿مَا﴾ في ﴿أَنَّمَا نُمْلِي﴾ مصدرية، والمصدر المؤول اسم «أن» كما أشار إليه بقوله: (املاءنا)، و﴿خَيْرٌ﴾ خبرها، وليست كافة، و«ما» المصدرية والموصولة تكتب مفصولة عن «أن» في الخط العادي «أن ما». وكتبت موصولة ﴿أَنَّمَا﴾ في الرسم العثماني.

(٢) وقوله: (في قراءة التحتانية). أي: القراءة بالياء المنقوطة من تحت.

(٣) وقوله: (ومسد الثاني). أي: سدت مسد المفعول الثاني، في الأخرى أي القراءة بالتاء. و(حَسِب يحسَبُ، ويحسِبُ) بفتح السين وكسرها في المضارع لغتان، والفتح هو القياس؛ لأن الماضي إذا كان بكسر العين فقياس المضارع فتحها نحو: «علِمَ، يعلَم»، و«سمِع، يسمَع»، والكسر سماعيّ.

(٤) قوله: (ليترك) أفاد أن «يذر» فعل مضارع وماضيه «وذرَ» ولكنه لم يستعمل. واللام لام الجحود، ونصب المضارع بـ«أن» مضمرة وجوبًا.

(٥) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد وضم الياء الأولى، مضارع «ميّز»: قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وبالتخفيف: ﴿يَمِيزَ﴾ مضارع «مازَ» الثلاثي المجرد: قراءة الباقين. ومعناهما واحد.

أي: المنافق[١] ﴿مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ المؤمن، بالتكاليف الشاقة المبينة لذلك، ففعل ذلك يوم أُحد[٢] ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ فتعرفوا المنافق من غيره[٣] قبل التمييز ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي﴾ يختار ﴿مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ فيطلعه على غيبه، كما اطلع النبي ﷺ على حال المنافقين ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ﴾ النفاق ﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾.

﴿١٨٠﴾- ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء والتاء[٤] ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ أي: بزكاته ﴿هُوَ﴾ أي: بخلهم[٥] ﴿خَيْرًا لَّهُم﴾ مفعول ثان[٦]، والضمير للفصل[٧]، والأول: بخلهم مقدرًا قبل الموصول على الفوقانية[٨]، وقبل الضمير

---

(١) قوله: (أي: المنافق). تفسير للخبيث، وهو قول مجاهد، وابن إسحاق.

(٢) قوله: (ففعل ذلك يوم أُحد). وهكذا فسر الآية ابن جرير.

(٣) قوله: (فتعرفوا المنافق). يعني: أن الله تعالى لا يطلع الناس على أسرار القلوب وإنما يعرفهم بذلك بابتلائهم إلا من يجتبيه من الرسل فيطلعه على ذلك. وبمثل هذا فسر الطبري، وابن كثير وغيرهما.

فائدة: كانت الآيات من (١٢١) ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى هنا الآية (١٧٩) نزلت حول موضوع غزوة أُحد كما تقدم. وفيها من العبر والفوائد ما لا يحصى، وقد ذكر العلماء منها أمورًا، كما في «زاد المعاد» لابن القيم، وكما ذكره الحافظ وابن كثير وغيرهم.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). فيه القراءات الثلاث السابقة، ﴿يحسَبَنَّ ◉ تحسَبَنَّ ◉ يَحْسِبَنَّ﴾.

(٥) قوله: (أي: بخلهم). تفسير لـ﴿هُوَ﴾ الذي هو ضمير الفصل باعتبار معناه، لا لبيان موقعه الإعرابي؛ لأن ضمير الفصل ليس له محل من الإعراب على الصحيح.

(٦) قوله: (مفعول ثان). أي: قوله تعالى: ﴿خَيْرًا لَّهُم﴾ مفعول ثانٍ لـ﴿يَحْسَبَنَّ﴾.

(٧) قوله: (والضمير للفصل). يعني ضمير ﴿هُوَ﴾ للفصل: أي هو ضمير الفصل لا محل له من الإعراب، على المشهور، كما ذكرنا.

(٨) قوله: (والأول). أي: المفعول الأول: (بخلهم مقدرًا قبل الموصول)، أي: قبل قوله =

على التحتانية[١]، ﴿بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ﴾ أي: بزكاته من المال[٢] ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ بأن يجعل حية في عنقه تنهشه[٣] كما ورد في الحديث، ﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يرثهما بعد فناء أهلهما ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء والياء[٤] ﴿خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ فيجازيكم به.

﴿١٨١﴾ - ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ وهم اليهود[٥]،

= تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾، هذا على قراءة الفوقانية، أي: القراءة بالتاء؛ فيكون التقدير: ولا تحسبنّ أيها النبيّ بُخَل الذين يبخلون... خيرًا لهم.

(١) قوله: (وقبل الضمير على التحتانية). يعني: يقدر المفعول الأول (بخلهم) قبل ضمير الفصل على قراءة التحتانية، أي: على القراءة بالياء، فيكون التقدير: ولا يحسبن الذين يبخلون بخلهم هو خيرًا لهم. و«الذين» هو الفاعل على هذه القراءة.

(٢) قوله: (أي: بزكاته). تفسير لـ﴿بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾، وأشار به إلى تقدير مضاف أي بزكاة ما آتاهم.

(٣) قوله: (بأن يجعل حية). تصوير لـ﴿يُطَوَّقُونَ﴾، أي: يجعل طوقًا على عنقهم. والحديث الذي أشار إليه رواه البخاري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من آتاه الله مالًا فلم يؤد زكاته مُثل له شجاعًا أقرع له زبيبتان، يُطوَّقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه -يعني شدقيه- يقول: أنا مالُك، أنا كنزك**» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ الآية». [«صحيح البخاري»: (١٤٠٣، ٤٥٦٥)].

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. والتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (وهم اليهود). هذه المقالة الشنيعة عن اليهود، رواها مفصَّلًا ابن جرير وابن أبي حاتم، ونقله ابن كثير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وملخصه: أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دخل على يهود وفيهم حبرهم اسمه فنحاص، فدعاه إلى الإسلام، فردّ فنحاص على أبي بكر =

قالوه لما نزل: «مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا» [البقرة: ٢٤٥]، وقالوا: لو كان غنيًا ما استقرضنا ﴿سَنَكۡتُبُ﴾ نأمر بكتب[١] ﴿مَا قَالُواْ﴾ في صحائف أعمالهم، ليجازَوا عليه، وفي قراءة: بالياء: مبنيًا للمفعول[٢] ﴿وَ﴾ نكتب ﴿قَتۡلَهُمُ﴾ بالنصب والرفع ﴿ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقٍّ وَنَقُولُ﴾ بالنون والياء، أي: الله لهم في الآخرة على لسان الملائكة[٣] ﴿ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ ١٨١﴾ النار.

١٨٢- ويقال لهم إذا ألقوا بها ﴿ذَٰلِكَ﴾ العذاب ﴿بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ عبّر بها عن الإنسان[٤]؛ لأن أكثر الأفعال تزاول بها[٥] ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّامٖ﴾ أي:

= بتلك المقالة الشنيعة، فضربه أبو بكر، فاشتكى إلى رسول الله ﷺ وأنكر ما قاله؛ فأنزل الله تصديقًا لأبي بكر وتكذيبًا لفنحاص هذه الآية.

(١) قوله: (نأمر بكتب...). كَتْب مصدر «كَتَبَ» تقول: كتبَ يكتبُ كتبًا وكتابةً. أشار المفسر به إلى أن «نكتب» من المجاز العقلي حيث أسند الفعل إلى الآمر، والكاتب: الملائكة. كما قال تعالى: ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ ١٨﴾ [ق: ١٨].

(٢) قوله: (وفي قراءة بالياء...). أي: ﴿سيُكتَبُ﴾ فيكون ﴿مَا﴾ في محل رفع نائب فاعل، وعلى قراءة ﴿سَنَكۡتُبُ﴾ في محل نصب مفعول به. وبالياء في ﴿سيُكتبُ﴾، ﴿وَيَقُولُ﴾ ورفع ﴿قَتۡلُهُمُ﴾: قرأ حمزة. وبالنون ﴿سَنَكۡتُبُ﴾، ﴿وَنَقُولُ﴾، ونصب ﴿قَتۡلَهُمُ﴾: قرأ الباقون. إلا أن نافعًا قرأ ﴿ٱلۡأَنۢبِئَآءَ﴾ بالهمزة مكان الياء ﴿ٱلۡأَنۢبِيَآءَ﴾.

(٣) قوله: (على لسان الملائكة). لعله فسّر به لقوله تعالى في شأن اليهود: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [البقرة: ١٧٤]، ولكن قال ابن جرير في تفسير تلك الآية: «ولا يكلمهم بما يسرهم بل يكلمهم بما يسوؤهم».اهـ. مختصرًا كما تقدم.

(٤) قوله: (عبّر بها عن الإنسان). أشار به إلى أن الأيدي هنا مجاز مرسل من إطلاق الجزء وإرادة الكل، والعلاقة: الجزئية.

(٥) قوله: (لأن أكثر...). أشار به إلى وجه تخصيص اليد بالذكر هنا؛ لأنه إذا أطلق الجزء مجازًا عن الكل فلابد أن تكون لذلك الجزء مزية تتعلق بالمراد.

بذي ظلم[١] ﴿لِّلۡعَبِيدِ ١٨٢﴾ فيعذبهم بغير ذنب[٢].

١٨٣- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نعت للذين قبله[٣] ﴿قَالُوٓاْ﴾ لمحمد ﷺ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾ قد ﴿عَهِدَ إِلَيۡنَآ﴾ في التوراة ﴿أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ﴾ نصدقه ﴿حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ﴾ فلا نؤمن لك حتى تأتينا به، وهو ما يُتَقرب به إلى الله من نَعَمٍ وغيرها[٤]، فإن قُبل جاءت نار بيضاء من السماء فأحرقته، وإلا بقي مكانه، وعهد إلى بني إسرائيل ذلك[٥] إلا في المسيح ومحمد ﷺ[٦]. قال تعالى: ﴿قُلۡ﴾

---

(١) قوله: (أي: بذي ظلم). أشار به إلى أن ﴿ظَلَّامٖ﴾ هنا للنسبة، وليس للمبالغة، حتى لا يوهم نفيُ المبالغة وجود أصل الظلم، ووزن «فعّال» يأتي للنسبة كما يأتي للمبالغة، نحو: عطّار، بزّاز.

(٢) قوله: (فيعذبهم). بالنصب بـ«أن» مضمرة وجوبًا بعد الفاء التي للسببية الواقعة بعد النفي.

(٣) قوله: (نعت للذين قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ نقل القرطبي عن الكلبي: «نزلت هذه الآية في كعب بن أشرف ومالك بن الصيف ووهب بن يهوذا وفنحاص بن عازوراء وجماعة أتوا النبي ﷺ فقالوا هذه المقالة». وعلى هذا إعراب ﴿ٱلَّذِينَ﴾ هنا منصوبًا على الذم أي بتقدير «أذمّ» يكون أولى؛ لأن قائل هذه المقالة أكثر من القائلين تلك. وعلى كل حال كلتا المقالتين من أحبار اليهود قبحهم الله.

(٤) قوله: (وهو ما يتقرب...). أي: القُربان: ما يتقرب به إلى الله، (من نَعَم): وهي الإبل والبقر والغنم. القربان: يقع مصدرًا واسمًا. أفاده القرطبي. المصدر نحو: غفران، وعدوان، والاسم نحو: سُلطان، وبُرهان.

(٥) قوله: (وعهد إلى بني إسرائيل ذلك). يعني: كان ذلك في شرعهم: كان دليل قبول القربان إتيان النار وإحراقها له. نقل ذلك ابن جرير، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) قوله: (إلا في المسيح ومحمد...). قال القرطبي: «قيل كان في التوراة استثناؤهما فأخفاه اليهود. وقيل: نسخ ذلك بلسان عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ».

لهم توبيخًا ﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجزات ﴿وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ﴾ كزكريا ويحيى، فقتلتموهم، والخطاب لمن في زمن نبينا محمد ﷺ[1] وإن كان الفعل لأجدادهم، لرضاهم به ﴿فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٨٣﴾ في أنكم تؤمنون عند الإتيان به.

١٨٤- ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾[2] المعجزات ﴿وَٱلزُّبُرِ﴾ كصحف إبراهيم ﴿وَٱلۡكِتَٰبِ﴾ وفي قراءة: بإثبات الباء فيهما[3] ﴿ٱلۡمُنِيرِ ١٨٤﴾ الواضح هو التوراة والإنجيل، فاصبر كما صبروا.

١٨٥- ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ﴾[4] جزاء أعمالكم ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحۡزِحَ﴾ أُبعِدَ ﴿عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ﴾ نال غاية

(١) قوله: (والخطاب...). دفع إشكال حاصله: كيف نسب الفعل إلى من في زمن نبينا ﷺ وهم لم يفعلوه. والجواب: أنهم راضون بما فعل به أسلافهم فكأنهم فعلوه؛ لأن الراضي بفعل في حكم فاعله من حيث استحقاق المذمة. وقد تقدم نظيره في سورة البقرة.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ كُذِّبَ﴾ علة لجواب الشرط، أقيمت مقامه والتقدير -والله أعلم- فإن كذبوك فلا تحزن لأنه قد كذب رُسُل...، أي: ليس تكذيب هؤلاء أمرًا جديدًا. وفي هذه الآية تسلية للنبي ﷺ كما ذكره الطبري، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (وفي قراءة بإثبات الباء). أي: ﴿وَبِٱلزُّبُرِ وَبِٱلۡكِتَٰبِ﴾: هذه قراءة هشام من رواة ابن عامر. وقرأ ابن ذكوان: بإثبات الباء في الأول دون الثاني ﴿وَبِالزُّبُرِ وَٱلۡكِتَابِ﴾ وهو من رواة ابن عامر أيضًا. وقرأ الباقون: ﴿وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ﴾ بدون باء في الموضعين.

(٤) قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ﴾. قال ابن كثير: «هذه الآية فيها تعزية لجميع الناس، فإنه لا يبقى على وجه الأرض أحد حتى يموت فإذا انتهوا أقام الله القيامة وجازاهم بأعمالهم كما قال: ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ﴾».اهـ. باختصار.

مطلوبه ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ﴾ العيش فيها ﴿إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ ١٨٥﴾ الباطل[١]، يتمتع به قليلًا ثم يفنى.

١٨٦- ﴿۞ لَتُبۡلَوُنَّ﴾ حذف منه نون الرفع[٢] لتوالي النونات، والواو: ضمير الجمع لالتقاء الساكنين[٣]: لتختبرن ﴿فِيٓ أَمۡوَٰلِكُمۡ﴾ بالفرائض فيها

---

(١) قوله: (الباطل). تفسير للمراد بالغرور. والغرور إما مصدر أو جمع غار، قاله البيضاوي.
وقال أيضًا: «هذا لمن آثرها على الآخرة، وأما من طلب بها الآخرة فهي له متاع بلاغ».اهـ.
وقال ابن عرفة: «الغرور: ما رأيتَ له ظاهرًا تحبّه، وفيه باطن مكروه أو مجهول».اهـ. القرطبي. وأشار المفسر بقوله: (أي: العيش فيها) إلى أن في إسناد الدنيا إلى الحياة نوعَ مجازٍ عقليّ، من إسناد العامل إلى المجاور.

(٢) قوله: (﴿۞ لَتُبۡلَوُنَّ﴾ حذف منه نون الرفع...). فهو فعل مضارع مرفوع لعدم تقدم الجازم والناصب، علامة رفعه النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة، لكن النون حذفت لتوالي الأمثال، أي: نون الرفع ونوني التوكيد فصارت ثلاث نونات فحذفت نون الرفع.

(٣) قوله: (والواو ضمير الجمع...). معطوف على «نون الرفع»، يعني: حذفت منه واو الضمير، هذا الكلام فيه إشكال، لأن المحذوف هو الواو التي هي لام الكلمة، وليست واو الضمير، فوزنه: «لتفعَوُنَّ»؛ لأن أصل «تبلَوُنَّ» قبل الحذف: تبلَوُون، بواوين أولاهما لام الكلمة والثانية واو الضمير وهو الفاعل، قلبت الواو الأولى ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها، فالتقى الساكنان فحذفت الألف التي هي لام الكلمة المنقلبة عن الواو، فصار «تُبْلَوْنَ» ثم دخلت نون التوكيد فحذفت نون الرفع لتوالي الأمثال، فالتقى الساكنان الواو أي واو الضمير والنون الأولى المدغمة، ولكن لم تحذف الواو لعدم الضم قبلها فأبقيت محركة بالضم.
الخلاصة: المحذوف هنا الواو التي هي لام الكلمة، وليست الواو التي هي الضمير. وكذلك في كل معتل اللام تحذف لام الكلمة مع الواو والياء، وتحذف الضمير الواو والياء إذا كان قبلها حركة مناسبة نحو: «يدعون ويرمون»، وتبقيان إذا كان قبلهما فتح نحو: «لتبلوُنّ، إما تَرَيِنَّ»، كما فصله علم الصرف. وقد وضحنا ذلك في كتاب «الثنائيات».

والجوائح[١] ﴿وَأَنفُسِكُمْ﴾ بالعبادات والبلاء ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ اليهود والنصارى ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟﴾ من العرب ﴿أَذًى كَثِيرًا ۚ﴾ من السب والطعن والتشبيب بنسائكم[٢] ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟﴾ على ذلك ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ الله ﴿فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾ أي: من معزوماتها[٣] التي يعزم عليها لوجوبها.

﴿١٨٧﴾- ﴿وَ﴾ اذكر[٤] ﴿إِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: العهد عليهم في التوراة ﴿لَيُبَيِّنُنَّهُۥ﴾ أي: الكتاب[٥] ﴿لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُۥ﴾ أي: الكتاب، بالياء والتاء في الفعلين[٦] ﴿فَنَبَذُوهُ﴾ طرحوا

(١) قوله: (بالفرائض). أي: كالزكاة والنفقات الواجبة.

قوله: (والجوائح). جمع جائحة: الآفة.

(٢) قوله: (والتشبيب). أي: ذكر الغزل والهوى.

(٣) قوله: (أي: من معزوماتها). أشار به إلى أن ﴿عَزْمِ﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، وهو من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الأمور المعزوم عليها. والله أعلم.

(٤) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿إِذْ﴾ في محل نصب مفعولًا للفعل المحذوف، كما تقدم نظائره.

(٥) قوله: (أي: الكتاب). تفسير للضمير، فهو راجع للكتاب الذي فيه نعت النبي ﷺ؛ لأن هذه الآية في ذم أهل الكتاب الذين كتموا نعت محمد ﷺ، كما روى ابن جرير وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال القرطبي: «الضمير راجع إلى محمد ﷺ».

تنبيه: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ﴾ فعل مضارع مؤكد بالنون، مرفوع وعلامة رفعه النون المحذوفة لتوالي الأمثال. وفاعله واو الجماعة المحذوفة لالتقاء الساكنين أو تخفيفًا، وأصل الكلمة: (لتبيِنُونَنَّ). النون الأولى لام الكلمة، والواو فاعل، حذفت، والنون الثانية علامة الرفع حذفت، والنون المشددة للتأكيد.

(٦) قوله: (بالياء والتاء في الفعلين). قراءتان؛ بالياء: ﴿لَيُبَيِّنُنَّهُۥ.... وَلَا يَكْتُمُونَهُۥ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة. وبالتاء: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ....وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾: قراءة الباقين.

الميثاق[١] ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ﴾ فلم يعملوا به ﴿وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ﴾ أخذوا بدله[٢] ﴿ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ﴾ من الدنيا من سفلتهم برياستهم في العلم، فكتموه خوف فوته عليهم ﴿فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧﴾ شراؤهم هذا[٣].

١٨٨- ﴿لَا تَحۡسِبَنَّ﴾ بالتاء والياء[٤] ﴿ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ﴾ فعلوا من إضلال الناس ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ﴾ من التمسك بالحق وهم على ضلال ﴿فَلَا تَحۡسِبَنَّهُمۡ﴾ بالوجهين تأكيد[٥]، ﴿بِمَفَازَةٖ﴾ بمكان ينجون فيه ﴿مِّنَ

---

(١) قوله: (طرحوا الميثاق). أفاد أن الضمير «الهاء» راجع إلى الميثاق، ويحتمل رجوعه إلى الكتاب، ومآلهما واحد.

(٢) قوله: (أخذوا بدله). أفاد به أن ﴿ٱشۡتَرَوۡاْ﴾ استعارة.

(٣) قوله: (شراؤهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

تنبيه: قال الحسن، وقتادة: «الآية في كل من كتم العلم»، أي: أخذًا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قرأ نافع: بالياء وكسر السين في الأول. وبالتاء وكسر السين في الثاني: ﴿لَا يَحۡسِبَنَّ... فَلَا تَحۡسِبَنَّهُمۡ﴾. وابن كثير، وأبو عمر: بالياء وكسر السين فيهما: ﴿لَا يَحۡسِبَنَّ... فَلَا يَحۡسِبُنَّهُمۡ﴾. ولكن بضم الباء في الثاني: ﴿فَلَا يَحۡسِبُنَّهُمۡ﴾. وابن عامر، وأبو جعفر: بالياء وفتح السين في الأول وبالتاء وفتح السين في الثاني: ﴿لَا يَحۡسَبَنَّ... فَلَا تَحۡسَبَنَّهُمۡ﴾. وعاصم، وحمزة: بالتاء وفتح السين فيهما: ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ.....فَلَا تَحۡسَبَنَّهُم﴾. والكسائي ويعقوب وخلف: بالتاء وكسر السين فيهما: ﴿لَا تَحۡسِبَنَّ... فَلَا تَحۡسِبَنَّهُمۡ﴾؛ وجرى المفسر على هذه القراءة هنا؛ فمجموع القراءات خمس.

(٥) قوله: (بالوجهين). أي: التاء والياء.

قوله: (تأكيد). أي: الجملة ﴿فَلَا تَحۡسَبَنَّهُم﴾ تأكيد للأولى ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ﴾ هذا على كل القراءات مع اختلاف الإعراب.

﴿ٱلْعَذَابِ﴾ في الآخرة بل هم في مكان يعذبون فيه، وهو جهنم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾ مؤلم فيها، ومفعولا تحسب الأولى[1] دل عليهما مفعولا الثانية على قراءة التحتانية، وعلى الفوقانية حذف الثاني فقط.

﴿١٨٩﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها، ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾﴾ ومنه تعذيب الكافرين وإنجاء المؤمنين.

﴿١٩٠﴾ - ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وما فيهما من العجائب ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ بالمجيء والذهاب والزيادة والنقصان ﴿لَءَايَٰتٍ﴾ دلالات على قدرته تعالى ﴿لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ لذوي العقول.

﴿١٩١﴾ - ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نعت لما قبله أو بدل ﴿يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ مضطجعين[2]، أي: في كل حال[3]. وعن ابن عباس[4]: يصلون كذلك حسب

---

(١) قوله: (ومفعولا الأولى...). حاصله: المفعولان لـ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ الأولى على قراءة التاء: المفعول الأول: ﴿ٱلَّذِينَ﴾، والثاني: دل عليه ﴿بِمَفَازَةٍ﴾. وعلى قراءة الياء: المفعول الأول دل عليه «هم»، والثاني: دل عليه ﴿بِمَفَازَةٍ﴾، و﴿ٱلَّذِينَ﴾ فاعل، ومفعولا ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ الثانية: بقراءة التاء المفعول الأول: «هم» المذكور، والثاني: ﴿بِمَفَازَةٍ﴾ المذكور، والفاعل: ضمير المخاطب. وعلى قراءة الياء: كذلك، المفعولان «هم» و﴿بِمَفَازَةٍ﴾، ولكن الفاعل هو واو الجماعة المحذوفة.

(٢) قوله: (مضطجعين). أفاد أن الجار والمجرور ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ حال بتأويله وصفًا.

(٣) قوله: (أي: في كل حال). على هذا تكون الآية في ذكر الله تعالى في الصلاة وغيرها، وخصت الحالات الثلاث بالذكر -أي: القيام والقعود والاضطجاع-؛ لأنها أغلب حالات الحياة، وهذا القول نسبه الطبري إلى ابن جريج، وقتادة.

(٤) قوله: (وعن ابن عباس...). على هذا تكون الآية في كيفيات الصلاة، قيامًا حالة الصحة، وقعودًا ومضطجعين حال المرض.

الطاقة، ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ليستدلوا به على قدرة صانعهما، يقولون: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا﴾ الخلق الذي نراه ﴿بَٰطِلًا﴾ حال، عبثًا، بل دليلًا على كمال قدرتك ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ تنزيهًا لك عن العبث[1] ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾﴾.

﴿١٩٢﴾- ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ﴾ للخلود فيها[2] ﴿فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ أهنته ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ الكافرين، فيه وضع الظاهر موضع المضمر، إشعارًا بتخصيص الخزي بهم ﴿مِنْ﴾ زائدة[3] ﴿أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾ يمنعونهم من عذاب الله.

﴿١٩٣﴾- ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى﴾ يدعو الناس ﴿لِلْإِيمَٰنِ﴾ أي: إليه وهو محمد ﷺ، أو القرآن[4] ﴿أَنْ﴾ أي: بأن[5] ﴿ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا﴾ به ﴿رَبَّنَا

---

(١) قوله: (تنزيهًا لك). أفاد أن «سبحان» منصوب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف. وقد تقدم شرحه في سورة البقرة رقم الآية (٣٢).

(٢) قوله: (للخلود فيها). أي: فالآية في الكفار، لا في عصاة المؤمنين؛ لأنهم لا يخلدون في النار وعذابهم -إن لم يعف عنهم- لتطهيرهم. وتخصيص الآية بالكفار رواه ابن جرير عن أنس، وابن المسيب، والحسن. وقيل: عامة في الكفار والعصاة، روي ذلك عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. واختاره ابن جرير. ويدل على القول الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾ كما أشار إليه المفسر.

(٣) وقوله: (﴿مِنْ﴾ زائدة). أي: زائدة إعرابًا ومؤكدة معنى.

(٤) قوله: (وهو محمد ﷺ أو القرآن). تفسيران للمراد بالمنادي. قال ابن جريج، وابن زيد وغيرهما: «هو محمد ﷺ». واختاره ابن كثير. وقال محمد بن كعب القرظي: «هو القرآن»، واختاره ابن جرير.

وقول المفسر: (يدعو الناس). فيه إشارة إلى أنه حذف مفعول ينادي لإفادة العموم.

(٥) قوله: (أي: بأن). «أن» هنا تفسيرية لسبق ما فيه معنى القول وهو ينادي، وعلى هذا لا يحتاج لتقدير الباء، وقدر الباء على أن «أنْ» مصدرية؛ لأن «نادى» يتعدى بالباء للمفعول الثاني، تقول: ناديته بكذا.

﴿فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ﴾ غطّ ﴿عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾ فلا تظهرها بالعقاب عليها ﴿وَتَوَفَّنَا﴾ اقبض أرواحنا ﴿مَعَ﴾ في جملة ﴿ٱلۡأَبۡرَارِ ١٩٣﴾ الأنبياء والصالحين.

١٩٤- ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا﴾ أعطنا ﴿مَا وَعَدتَّنَا﴾ به[(١)] ﴿عَلَىٰ﴾ ألسنة ﴿رُسُلِكَ﴾ من الرحمة والفضل، وسؤالهم ذلك[(٢)] وإن كان وعده تعالى لا يخلف، سؤال أن يجعلهم من مستحقيه؛ لأنهم لم يتيقنوا استحقاقهم له، وتكرير «رَبَّنَا» مبالغة في التضرع ﴿وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّكَ لَا تُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ١٩٤﴾ الوعد بالبعث والجزاء.

١٩٥- ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ﴾ دعاءهم ﴿أَنِّي﴾ أي: بأني ﴿لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم﴾ كائن[(٣)] ﴿مِّنۢ بَعۡضٖۖ﴾ أي: الذكور من الإناث، وبالعكس، والجملة مؤكدة لما قبلها[(٤)]، أي: هم سواء في المجازاة بالأعمال وترك تضييعها[(٥)]، نزلت لما قالت أم سلمة[(٦)]: يا رسول الله! إني لا أسمع ذكر النساء

---

(١) قوله: (به). تقدير للعائد إلى الاسم الموصول ﴿مَا﴾، والأولى تقديره منصوبًا؛ لأن حذف العائد المجرور مشروط بشروط مذكورة في كتب النحو ولا توجد تلك الشروط هنا. وأفاد قوله: (ألسِنة) تقدير مضاف.

(٢) قوله: (وسؤالهم...). كلام مستأنف جواب لسؤال مقدر: وهو أن الله تعالى لا يخلف وعده فما فائدة سؤال ما وعده؟ فأجاب أن فائدة السؤال: دعاؤهم أن يجعلهم الله تعالى في المستحقين لوعده. أي: صالحين حتى يستحقوا ذلك الأجر الذي وعدهم به ربهم.

(٣) قوله: (كائن). قدره ليكون متعلق الجار والمجرور ﴿مِّنۢ بَعۡضٖۖ﴾ الواقع خبرًا للمبتدأ.

(٤) قوله: (والجملة مؤكدة لما قبلها). أي: جملة ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ﴾ يعني مضمونها مؤكد لمضمون الجملة التي قبلها وهي ﴿لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ﴾.

(٥) وقوله: (أي: هم...إلخ). توضيح لذلك التوكيد، وبمثله فسر ابن كثير حيث قال: «أي جميعكم في ثوابي سواء».اهـ.

(٦) قوله: (نزلت لما قالت أم سلمة...). رواه سعيد بن منصور، نقل ذلك عنه ابن كثير. =

في الهجرة بشيء، ﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾ من مكة إلى المدينة ﴿وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي﴾ ديني ﴿وَقَٰتَلُواْ﴾ الكفار ﴿وَقُتِلُواْ﴾ بالتخفيف والتشديد[1]، وفي قراءة: بتقديمه[2] ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ﴾ أسترها بالمغفرة[3] ﴿وَلَأُدۡخِلَنَّهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ثَوَابٗا﴾ مصدر[4] من معنى «لَأُكَفِّرَنَّ»، مؤكدة له ﴿مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۚ﴾ فيه التفات عن التكلم[5] ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلثَّوَابِ ١٩٥﴾ الجزاء.

١٩٦- ونزل لما قال المسلمون[6]: أعداء الله فيما نرى من الخير، ونحن في الجهد:

= قالت أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يا رسول الله! لا نسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ﴾ الآية. ورواه الحاكم في «مستدركه».اهـ.

(١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). يعني في التاء من «قتلوا». التشديد ﴿وَقُتِّلُوا﴾: قراءة ابن كثير، وابن عامر. والتخفيف: ﴿وَقُتِلُواْ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بتقديمه). أي: بتقديم ﴿قُتِلُواْ﴾ بالتخفيف على ﴿قَٰتَلُواْ﴾: هذه قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.

(٣) قوله: (أسترها بالمغفرة). تفسير «لأكفرّ»؛ لأن الكفر معناه في اللغة السّتر، ومنه سمي المزارع: كافرًا؛ لأنه يستر البذر في التراب.

(٤) قوله: (مصدر). أي: فهو مفعول مطلق عامله دل عليه ﴿لَأُكَفِّرَنَّ﴾، أي: وأثيبهم بذلك ثوابًا. كما ذكره البيضاوي.

(٥) قوله: (فيه التفات). أي: في قوله ﴿مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۚ﴾ التفات من التكلم في قوله: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ﴾، ﴿وَلَأُدۡخِلَنَّهُمۡ﴾ بصيغة التكلم. والالتفات من المحسنات البديعية.

(٦) قوله: (ونزل لما قال المسلمون...). بمثله قال القرطبي في سبب نزول هذه الآية بدون عزوٍ. حيث يقول: «وذلك أن المسلمين قالوا: هؤلاء الكفار لهم تجائر وأموال واضطراب في البلاد».اهـ.

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ تصرّفهم ﴿فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾﴾ بالتجارة والكسب.

﴿١٩٧﴾- هو ﴿مَتَٰعٌ قَلِيلٌ﴾ يتمتعون به يسيرًا في الدنيا ويفنى ﴿ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾﴾ الفراش[(١)]، هي.

﴿١٩٨﴾- ﴿لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ﴾ أي: مقدرين الخلود[(٢)] ﴿فِيهَا نُزُلًا﴾ هو ما يعد للضيف، ونصبه على الحال من «جَنَّٰتٌ»، والعامل فيها[(٣)] معنى الظرف، ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ من الثواب ﴿خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾﴾ من متاع الدنيا[(٤)].

﴿١٩٩﴾- ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ كعبدالله بن سلام وأصحابه والنجاشي[(٥)] ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ أي: القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ أي: التوراة

---

(١) قوله: (الفراش). تفسير لـ﴿ٱلْمِهَادُ﴾، و(هي) المخصوص بالذم، كما تقدم نظيره مرارًا.

(٢) قوله: (مقدرين الخلود). أفاد به أن ﴿خَٰلِدِينَ﴾ حال مقدرة، أي: يحصل مضمونه مستقبلًا عن زمن العامل.

(٣) قوله: (والعامل فيها). أي: في هذه الحال ﴿نُزُلًا﴾. ومعلوم أن الحال تحتاج إلى صاحب حال، وعامل يعمل النصب فيها. فصاحب الحال ﴿جَنَّٰتٌ﴾ والعامل: معنى الظرف يعني معنى «مستقر» الذي في ﴿لَهُمْ﴾؛ لأنه خبر مقدم، متعلق بمستقر. فالتقدير: مستقر لهم جنات، حال كونهم خالدين فيها وحال كون الجنات نزلًا لهم. وسمى المفسر الجار والمجرور ﴿لَهُمْ﴾ ظرفًا توسُّعًا، وهي تسمية شائعة.

(٤) قوله: (من متاع الدنيا). أفاد أن ﴿خَيْرٌ﴾ هنا اسم التفضيل حذف منه الهمزة تخفيفًا، كما تقدم تفصيل ذلك في تفسير آية (٢٢٠) من سورة البقرة.

(٥) قوله: (كعبدالله بن سلام...). كانوا من أحبار اليهود بالمدينة، أسلموا. والنجاشي ملك الحبشة واسمه أصْحَمة.

والإنجيل ﴿خَٰشِعِينَ﴾ حال من ضمير «يُؤۡمِنُ» مراعًى فيه معنى «مَن»[(١)]، أي: متواضعين ﴿لِلَّهِ لَا يَشۡتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ التي عندهم في التوراة والإنجيل من نعت النبي ﷺ ﴿ثَمَنٗا قَلِيلًاۚ﴾ من الدنيا بأن يكتموها خوفًا على الرياسة، كفعل غيرهم من اليهود، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ﴾ ثواب أعمالهم ﴿عِندَ رَبِّهِمۡۗ﴾ يؤتونه مرتين كما في «القصص»[(٢)]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ١٩٩﴾ يحاسب الخلق في قدر نصف نهار من أيام الدنيا[(٣)].

= وما قاله المفسر من أن الآية نزلت فيمن أسلموا من أهل الكتاب اليهود والنصارى مروي عن مجاهد. واختاره ابن جرير.

وقد روي عن جابر، وقتادة: «أنها نزلت في النجاشي لما مات وصلى عليه رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الغائب فاستنكره بعض المنافقين أو بعض المسلمين». وعن ابن جريج، وابن زيد: «أنها في من أسلم من اليهود كعبدالله بن سلام». لكن التعميم أولى كما مشى عليه المفسّر.

(١) قوله: (مراعًى فيه معنى ﴿مَن﴾). يعني أن ﴿خَٰشِعِينَ﴾ جمع، و﴿مَن﴾ لفظه مفرد، ولكن معناه جمع، وباعتبار معناه جاء الحال جمعًا ﴿خَٰشِعِينَ﴾.

(٢) قوله: (كما في «القصص»). يعني سورة القصص، وأشار به إلى قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤۡمِنُونَ ٥٢﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡتَوۡنَ أَجۡرَهُم مَّرَّتَيۡنِ بِمَا صَبَرُواْ﴾، كما ثبت ذلك في «الصحيحين»: «**ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين..**» وفيه: «**رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ثم أدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران**». [«فتح الباري» (٦/ ١٦٩)، مسلم (١/ ١٣٤)].

(٣) قوله: (يحاسب الخلق...). نقل ذلك عن ابن جبير، وعكرمة. ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا وَأَحۡسَنُ مَقِيلٗا ٢٤﴾ [الفرقان: ٢٤]، وقد مرّ ذكر ذلك. يراجع الآية (٢٠٢) من سورة البقرة.

﴿٢٠٠﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ﴾ على الطاعات والمصائب وعن المعاصي(١) ﴿وَصَابِرُواْ﴾ الكفار فلا يكونوا أشد صبرًا منكم(٢) ﴿وَرَابِطُواْ﴾ أقيموا على الجهاد(٣) ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في جميع أحوالكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾ تفوزون بالجنة وتنجون من النار.

❁❁❁

---

(١) قوله: (على الطاعات.....) فسّر الصبر بأنواعه الثلاثة: الصبر على أداء الطاعات، وعلى المصائب، وعن ارتكاب المعاصي. كما فسر كذلك البيضاوي وغيره، وهو يوافق ما رواه ابن جرير عن الحسن: أمرهم أن يصبروا على دينهم ولا يدَعوه لشدة ولا رخاء ولا سراء ولا ضراء.... إلخ.

(٢) قوله: (فلا يكونوا أشد صبرًا...) يعني أن «صابروا»أمر من المصابرة، والمفاعلة أصلها أن تكون بين الطرفين نحو: «قاتل، وخاصم، وشارك»، وهذا المعنى مرادٌ هٰهنا، أي: صابروا الكفار بحيث لا يكونوا أشد من المسلمين في الصبر؛ بل يكون المسلمون مثلهم أو أحسن منهم فيه. وبمثل ذلك روى ابن جرير عن الحسن، وقتادة.

(٣) قوله: (أقيموا على الجهاد). أي: فالمرابطة: حبس النفس والخيل على الثغور وطرق العدو، وهو نوع من الجهاد، ولذا فسره بالجهاد. وبمثله روي عن الحسن، وقتادة، وابن جريج، قالوا: «﴿وَرَابِطُواْ﴾ في سبيل الله». وروى البخاري عن سهل بن سعد الساعدي: أن رسول الله ﷺ قال: «**رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها**». [البخاري (٢٨٩٢)]. وعن ابن عباس وغيره: «المرابطة: انتظار الصلاة بعد الصلاة، فهي حبس النفس في مكان العبادة». روى مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ فذلكم الرباط، فذلكم الرباط**». [مسلم (١/ ٢١٩)].

فائدة: إن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلى آخر السورة عند الاستيقاظ من النوم، كما ثبت في «الصحيحين». [«فتح الباري» (٨/ ٨٣)، مسلم (١/ ٥٣٠)]. فهي من السنة.

٤- سورة النساء

مدنية، وآياتها مائة وخمس أو ستّ أو سبع وسبعون آية، نزلت بعد «الممتحنة»[(١)]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

(١)- ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ أي: أهل مكة[(٢)] ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ أي: عقابه بأن تطيعوه ﴿الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ آدم[(٣)] ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾[(٤)] حواء، بالمدّ، من ضلع من أضلاعه اليسرى[(٥)] ﴿وَبَثَّ﴾ فرق ونشر ﴿مِنْهُمَا﴾ من آدم وحواء ﴿رِجَالًا كَثِيرًا

---

(١) قوله: (مدنية). أي: كلها، كما روي عن ابن عباس، وزيد بن ثابت وغيرهما. (ابن كثير).
قال القرطبي: «إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة الجعبي، وهي ﴿۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ الآية (٥٨).اهـ. ولكن إذا كان معنى المدنية ما نزل بعد الهجرة كانت السورة مدنية كاملة.

(٢) قوله: (أي: أهل مكة). فسر به الناس بناءً على ما روي عن الحسن وغيره أن كلّ ما فيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فالمراد أهل مكة، كما تقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢١).

(٣) قوله: (آدم). كذا فسر مجاهد، وقتادة، والسدي وغيرهم، وفسر به ابن جرير، وابن كثير وغيرهم من المفسرين.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا﴾. أي: من تلك النفس الواحدة أي من آدم. (ابن جرير).

(٥) قوله: (من ضلع من أضلاعه...). كذا ذكره مجاهد، وقتادة، والسدي، وروي ذلك عن ابن عباس، وفسر كذلك ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.
وفي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج**».اهـ. [«فتح الباري» (٦/ ٤١٨)]، فالحديث صريح في أن حواء خلقت من ضلع كما فسر به العلماء وفهموه. =

﴿وَنِسَآءً﴾ كثيرة[(١)] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَّاءَلُونَ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في السين[(٢)]، وفي قراءة بالتخفيف بحذفها، أي: «تَسَآءَلُونَ»، ﴿بِهِۦ﴾ فيما بينكم حيث يقول بعضكم لبعض[(٣)]: أسألك بالله، أنشدك بالله ﴿وَ﴾ اتقوا ﴿ٱلْأَرْحَامَ﴾[(٤)] أن تقطعوها، وفي

= وبهذا نعلم أن قول بعض المعاصرين كفخرالدين قباوة من أن خلقها من ضلع آدم لم يصح في نص محقق الدلالة، وأن المراد بالحديث التمثيل... قول ضعيف بل غير صحيح، وهو مخالف لما فهمه العلماء وتناقلوه.

(١) قوله: (﴿وَنِسَآءً﴾ كثيرة). أشار به إلى أن في الآية اكتفاءً وهو من الإيجاز، أو يقال: استفيد معنى الكثرة من التنوين في ﴿وَنِسَآءً﴾.

تنبيه: «الزوج» بدون التاء يطلق على الذكر والأنثى، وإطلاق الزوجة على الأنثى صحيح لغة، واعتاده الفقهاء والفرضيون لاختلاف الأحكام المتعلقة بهما. وقد تقدم التنبيه على ذلك في تفسير سورة البقرة (٣٥).

(٢) قوله: (فيه إدغام التاء...). قراءتان؛ ﴿تَسَّاءَلُونَ﴾ بتشديد السين، وكان أصله: تتساءلون، أدغمت التاء في السين. و﴿تَسَآءَلُونَ﴾ بتخفيف السين وذلك بحذف إحدى التاءين: وهذه قراءة عاصم وحمزة والكسائي وخلف. والأولى قراءة الباقين.

(٣) قوله: (حيث يقول بعضكم...). هذا بيان لكيفية سؤالهم بالله، وبمثله فسر ابن جرير، وعزاه إلى السلف كابن عباس، والضحاك، والربيع بن أنس. فيكون معنى الآية: فكما تعظمون ربكم بألسنتكم كذلك فعظموه بطاعته. ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: (﴿وَ﴾ اتقوا ﴿ٱلْأَرْحَامَ﴾). في «الأرحام»؛ قراءتان: النصب، والجرّ كما ذكره المفسر. فالنصب بالعطف على اسم الجلالة، ولإفادته قدر المفسر الفعل ﴿وَٱتَّقُواْ﴾: وهي قراءة الجمهور ما عدا حمزة، فقرأه بالجر. كما أشار إليه المفسر بقوله: (وفي قراءة بالجر). ووجه الجر العطف على الضمير المجرور في ﴿بِهِۦ﴾ فيكون المعنى: الذي تساءلون به وتساءلون بالأرحام؛ وذلك لأنهم كانوا يقولون بعضهم لبعض، أسألك بالله وبالرحم، كما روى عن مجاهد، وإبراهيم وغيرهما. وهو مراد المفسر بقوله: =

قراءة: بالجر عطفًا على الضمير في «بِهِۦ»، وكانوا يتناشدون بالرحم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ۝١﴾ حافظًا لأعمالكم، فيجازيكم بها، أي: لم يزل متصفًا بذلك[(١)].

۝٢- ونزل في يتيم طلب من وليّه ماله[(٢)]، فمنعه ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ﴾ الصغار الذين لا أب لهم[(٣)] ﴿أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ إذا بلغوا[(٤)] ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ﴾ الحرام ﴿بِٱلطَّيِّبِۖ﴾ الحلال[(٥)]،

= (وكانوا يتناشدون بالرحم...). أي: يقول السائل للمسؤول: أسألك بالله وبالرحم. وعطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور بدون إعادة حرف الجر جائز، اختاره ابن مالك وغيره، وإن كان الأكثر إعادة الجار كما تقول: مررت به وبزيد، سلمت عليه وعلى زيد. فالنصب والجر قراءتان متواتران، ثبتتا عن رسول الله ﷺ بالتواتر، فلا ينبغي لأحد الانتقاد في قراءة الجر بأنها مخالفة لغةً؛ لأن القرآن لا يحتج له وإنما يحتج به. بل قال بعض المعاصرين: إن قراءة الجر قبيحة معنًى؛ لأنها تؤدي إلى جواز السؤال لغير الله، وما أبعد فهمهم!

(١) قوله: (أي: لم يزل متصفًا بذلك). أفاد به أن استعمال ﴿كَانَ﴾ هنا ليس لبيان أمرٍ سابق ثم انقطع، كما يقال: كان زيد كذا وكذا، بل المراد الاتصاف على الدوام.

(٢) قوله: (ونزل في يتيم...). ما ذكره من سبب النزول مروي عن مقاتل، والكلبي، نقله عنهما القرطبي، قالا: «نزلت في رجل من غطفان كان معه مال كثير لابن أخيه اليتيم، فلما بلغ طلبه المال فمنعه؛ فنزلت، فقال العم: نعوذ بالله من الحوب الكبير، وردّه ماله».اهـ. باختصار. ومع ذلك أن الأمر في الآية متوجه لجميع أولياء اليتامى، كما ذكره ابن جرير، وابن كثير.

(٣) قوله: (الصغار...). هذا معنى اليتيم في الشرع، أي: صغير توفي عنه أبوه، ولو كانت له أمّ، أو كان غنيًّا، فإذا بلغ زال اليتم.

(٤) قوله: (إذا بلغوا). أشار به إلى أن ﴿ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ﴾ في الآية مجاز مرسل، أي الذين كانوا يتامى، والعلاقة: اعتبار ما كان؛ لأن دفع المال إليهم يكون بعد بلوغهم وزوال اليتم عنهم.

(٥) قوله: (الخبيث... الحلال). روي هذا التفسير عن مجاهد.

أي: تأخذوه بدله كما تفعلون[١] من أخذ الجيد من مال اليتيم وجعل الرديء من مالكم مكانه ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ مضمومة[٢] ﴿إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ إِنَّهُۥ﴾ أي: أكلها ﴿كَانَ حُوبًا﴾ إثمًا[٣] ﴿كَبِيرًا ٢﴾ عظيمًا.

٣- ولما نزلت تحرجوا من ولاية اليتيم[٤]، وكان فيهم مَن تحته العشرُ أو الثمان من الأزواج فلا يعدل بينهن؛ فنزل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَ﴾ن ﴿لَا تُقْسِطُواْ﴾ تعدلوا

---

(١) قوله: (كما تفعلون...). نقل ذلك ابن كثير عن السدي، قال: «كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة ويقول: شاة بشاة. ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف ويقول: درهم بدرهم».اهـ.

(٢) قوله: (مضمومة). أفاد به أن ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ﴾ ضمن فيه معنى الضمّ، ولذا عدّى بـ﴿إِلَىٰٓ﴾.

(٣) قوله: (إثمًا) تفسير لـ﴿حُوبًا﴾. كذا فسره به ابن عباس ومجاهد وعكرمة وابن جبير وغيرهم، وروي مرفوعًا. وفي بعض النسخ: «ذنبًا».

(٤) قوله: (ولما نزلت تحرجوا...). هذا دخول إلى الآية التالية، وحاصل معنى الآية على ما ذهب إليه المفسر: كما تخافون ألا تعدلوا في اليتامى -بعد النهي عن منع أموالهم- فكذلك خافوا في النساء ألا تعدلوا فيهن، ولا تنكحوا منهن إلا من واحدة إلى أربع، وإن خفتم ألا تعدلوا في الزيادة فاكتفوا بالواحدة، أو اكتفوا بالأمة إن خفتم في العدل مع الواحدة؛ لأنهم كانوا يحتاطون في أموال اليتامى ولا يحتاطون في شأن النساء ولا يعدلون بينهن. وهذا المعنى مروي عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وقتادة غيرهم، نقله عنهم ابن جرير.

وروى البخاري عن عائشة في تفسير الآية ما حاصله: كانت يتيمة في حجر رجل فيرغب في مالها وجمالها، ويريد أن ينكحها بأدنى مهر، فنهوا عن ذلك إلا إذا عدلوا في إعطاء المهر، وأمروا بنكاح سواهن من النساء، وهذا تفسير آخر للآية.

تنبيه: أجمع المسلمون على عدم جواز الزيادة على الأربع لغير النبي ﷺ إلا بعض الشيعة.

﴿فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ فتحرجتم من أمرهم فخافوا أيضًا أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن ﴿فَٱنكِحُواْ﴾ تزوجوا ﴿مَا﴾ بمعنى مَن[١] ﴿طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ أي: اثنتين اثنتين[٢]، وثلاثًا ثلاثًا وأربعًا أربعًا، ولا تزيدوا على ذلك ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَ﴾ن ﴿لَّا تَعۡدِلُواْ﴾ فيهن بالنفقة والقسم ﴿فَوَٰحِدَةً﴾ انكحوها ﴿أَوۡ﴾ اقتصروا على ﴿مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ﴾[٣] من الإماء إذ ليس لهن من الحقوق ما للزوجات ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: نكاح الأربع فقط أو الواحدة أو التسري[٤] ﴿أَدۡنَىٰٓ﴾ أقرب إلى ﴿أَلَّا تَعُولُواْ ٣﴾ تجوروا[٥].

٤- ﴿وَءَاتُواْ﴾ أعطوا ﴿ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ جمع صدقة: مهورهن ﴿نِحۡلَةٗۚ﴾ مصدر[٦]،

(١) قوله: (بمعنى: مَن). أي: ﴿مَا﴾ هنا اسم موصول بمعنى «مَن»، وقيل: ﴿مَا﴾ مصدرية. والمعنى: نكاحًا طيبًا. كما اختاره ابن جرير.

(٢) قوله: (اثنتين اثنتين). أشار به إلى أن ﴿مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ ممنوعة من الصرف للعدل والوصفية، كما فصله النحاة.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَيۡمَٰنُكُمۡۚ﴾. من المجاز المرسل، أطلق الجزء وأريد الكل، أي «ملكتم».

(٤) قوله: (التسري). وهو تملك الأمة للاستمتاع.

(٥) قوله: (تجوروا). هذا تفسير الجمهور، روي عن عائشة، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم. مأخوذ من «عال» في الحكم إذا جار. وروى عن زيد بن أسلم، وسفيان بن عيينة، والشافعي، معناه: «أدنى ألا تكثر عائلتكم»، أي: الاقتصار على من ذكر أقرب لدفع الفقر بكثرة العائلة، مأخوذ من قوله: عال الرجل إذا افتقر، وأفاد المفسر بقوله (إلى) حذف حرف الجرّ قبل «أن» المصدرية.

(٦) قوله: (مصدر). أي: ﴿نِحۡلَةٗۚ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، مصدر «نَحَل» بمعنى: أعطى، فيكون عامله من معناه، أي: آتوا نحلة كما تقول: قعدت جلوسًا. عن ابن عباس: «النحلة: المهر».

عطية عن طيب نفس ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ تمييز[١] محول عن الفاعل، أي: طابت أنفسهن لكم عن شيء من الصداق[٢] فوهبنه لكم ﴿فَكُلُوهُ[٣] هَنِيٓـًٔا﴾ طيبًا[٤] ﴿مَّرِيٓـًٔا ٤﴾ محمود العاقبة، لا ضرر فيه عليكم في الآخرة، نزلت ردًّا على من كره ذلك[٥].

---

(١) قوله: (تمييز). أي: ﴿نَفْسًا﴾ منصوب على التمييز محول عن الفاعل، ومعنى ذلك أن هذا التمييز هو الفاعل في المعنى، ثم جعل تمييزًا وجعل ما بعده فاعلًا. والمعنى: طابت أنفسهن، فـ«أنفس» هو الفاعل في المعنى، وجعل تمييزًا منصوبًا، وجعل ما بعده -وهو الضمير الراجع لهن- فاعلًا: ﴿طِبْنَ﴾. وهذا القسم من التمييز من تمييز النسبة، كما فصله النحاة. وقد فصلنا التمييز وأنواعه في «الثنائيات» وشرحها.

(٢) قوله: (من الصداق). تفسير للمراد بالضمير في قوله تعالى: ﴿مِّنْهُ﴾ وظاهر كلام المفسر أن الخطاب في الآية للأزواج. كما قاله ابن عباس، وقتادة، وابن جريج وغيرهم؛ فالآية تأمر الأزواج بإعطاء المهر، ولا يأخذ منه إلا عن طيب نفس منهن.

وقيل: الخطاب للأولياء، كانوا يأكلون مهور مولياتهم، فنهوا عن ذلك وأمروا بدفع مهورهن إليهن. قاله أبو صالح وغيره.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَكُلُوهُ﴾. المراد كل استعمال، أكلًا كان أو غيره؛ فيكون الكلام من المجاز المرسل.

(٤) قوله: (طيبًا). فـ«هنيء» صفة مشبهة من «هَنُؤَ يهنؤُ»: ككرم يكرم، فهو هنيء.

و«مريء» صفة مشبهة من «مَرُؤَ الطعام يمرُؤ، أو مِرئ يمرأ» ومعناهما متقاربان.

وقيل: الهنيء: الطيب، والمريء: المحمود العاقبة. وعلى هذا جرى المفسر، فقوله: (لا ضرر فيه عليكم) تفسير للمراد بالمريء.

(٥) قوله: (نزلت ردًّا...). ذكره ابن جرير عن المعمر بن سليمان عن أبيه قال: «زعم حضرمي أن أناسًا كانوا يتأثمون أن يرجع أحدهم في شيء مما ساق إلى امرأته، فقال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ﴾». اهـ.

﴿٥﴾- ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ﴾ أيها الأولياء ﴿ٱلسُّفَهَآءَ﴾ المبذرين[١] من الرجال والنساء والصبيان ﴿أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ أي: أموالهم التي في أيديكم ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمًا﴾ مصدر قام، أي: تقوم بمعاشكم وصلاح أَوَدِكم[٢] فيضيعوها في غير وجهها، وفي قراءة: «قِيَمًا» جمع قيمة[٣]، ما تُقوّم به الأمتعة ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا﴾ أطعموهم منها ﴿وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلًا مَّعۡرُوفًا ﴿٥﴾﴾ عِدُوهم عدة جميلة بإعطائهم أموالهم إذا رشدوا[٤].

﴿٦﴾- ﴿وَٱبۡتَلُواْ﴾ اختبروا ﴿ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أحوالهم ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ أي: صاروا أهلًا له بالاحتلام[٥] أو السن، وهو

---

(١) قوله: (المبذرين). المفسر مشى على أن المراد بـ﴿ٱلسُّفَهَآءَ﴾: المبذر، سواء كان رجلًا أو امرأة أو صبيًا، لا النساء فقط ولا الصبيان فقط، كما ذهب إلى كلٍّ بعض المفسرين. وهكذا فسره ابن جرير وابن كثير وغيرهما.

قال ابن كثير: «ينهى الله تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال».

والمبذر: من لا يحسن التصرف بوضع المال في الحرام أو فيما لا نفع فيه. وضده: الرشيد، كما بينه الفقهاء.

واستدل من الآية على وجوب الحجر بنوعيه: الحجر على نحو الصغير، والحجر على المفلس عند طلب الغرماء بذلك، على ما فصله الفقهاء.

(٢) قوله: (أَوَدِكم). الأوَد بفتح الواو: العِوج. كما في الصاوي.

(٣) قوله: (وفي قراءة:...). وهي قراءة نافع، وابن عامر. والأولى قراءة الجمهور.

(٤) قوله: (عِدُوهم). أمر من «وَعَد» مسند إلى واو الجماعة.

وقوله: (عدةً). بالنصب، مصدره مفعول مطلق.

وقوله: (بإعطائهم). الجار والمجرور متعلق بـ(عِدوهم) حرف الجر داخلة في المفعول الثاني، أي: عدوهم بأنكم ستعطونهم أموالهم إذا رشدوا.

(٥) قوله: (بالاحتلام). وهو خروج المني.

استكمال خمسَ عشرة سنة عند الشافعي(١) ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم﴾ أبصرتم(٢) ﴿مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ صلاحًا في دينهم ومالهم(٣) ﴿فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾ أيها الأولياء(٤) ﴿إِسْرَافًا﴾ بغير حق، حال(٥) ﴿وَبِدَارًا﴾ أي: مبادرين إلى إنفاقها مخافة ﴿أَن يَكْبَرُواْ﴾ رُشداء، فيلزمكم تسليمها إليهم ﴿وَمَن كَانَ﴾ من الأولياء ﴿غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي: يعف عن مال اليتيم ويمتنع من أكله ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾ منه ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بقدر أجرة عمله ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ أي: إلى اليتامى ﴿أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ﴾ أنهم

(١) قوله: (عند الشافعي). وهكذا عند الحنابلة، أما عند الحنفية والمالكية فاستكمال سبعة عشر سنة إذا لم يحتلم قبله، على خلافٍ في ذلك عندهم.

(٢) قوله: (أبصرتم). هذا المعنى اللغوي لـ«آنس» والمراد به هنا العلم.

(٣) قوله: (صلاحًا في دينهم ومالهم). هكذا ورد عن ابن عباس، والسدّي، والثوري، والحسن البصري وغيرهم.

أفادت الآية بقاء الحجر على الصغير حتى يبلغ ويرشد، وهذا مذهب الأئمة الثلاثة، على التفصيل المذكور في كتب الفقه، وعند الحنفية: ينفك الحجر إذا بلغ، وإن لم يكن رشيدًا.

(٤) قوله: (أيها الأولياء). أشار به إلى أن الخطاب للأولياء.

(٥) قوله: (حال). يعني: ﴿إِسْرَافًا﴾ حال منصوب، وهو مصدر بمعنى اسم الفاعل، أي: مسرفين، فهو حال من الواو في ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ﴾، وكذا ﴿وَبِدَارًا﴾ مصدر بمعنى: مبادرين. وليس للحال هنا مفهوم مخالفة، فلا يحل أكل مال اليتيم مطلقًا لا إسرافًا ولا بغير إسراف، ولا بدارًا ولا غير بدار، إلا إذا كان الولي محتاجًا فيجوز له أن يأخذ منه الأقل من أجرة مثله أو قدر كفايته، وبه فسر قوله تعالى: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾. قال ابن كثير: «بقدر قيامه عليه»، كما ذكره المفسر بقوله: (بقدر أجر عمله)، ولا يجب عليه ردّه إلى اليتيم إذا استغنى بعد ذلك.

تَسَلّموها[١]، وبرئتم، لئلا يقع اختلاف، فترجعوا إلى البينة، وهذا أمر إرشاد[٢] ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ﴾ الباء زائدة[٣] ﴿حَسِيبًا ۝٦﴾ حافظًا لأعمال خلقه ومحاسبَهُم.

۝٧- ونزل ردًّا لما كان عليه الجاهلية[٤] من عدم توريث النساء والصغار

---

(١) قوله: (أنهم تسلموها). أي: أن الأيتام بعد البلوغ والرشد تسلَّموا أي قبضوا أموالهم.

(٢) قوله: (وهذا أمر إرشاد). أي: الأمر بالإشهاد هنا أمر إرشاد، لا أمر إيجاب فالإشهاد مستحب وليس بواجب، والصارف للأمر به عن الإيجاب أن الوصي والوليّ أمين يقبل قوله بلا إشهاد، فالإشهاد مستحب، ومن العلماء من ذهب إلى وجوب الإشهاد أخذًا بظاهر الآية، ومال إليه القرطبي.

(٣) قوله: (الباء زائدة). أي: زائدة إعرابًا، ومؤكدة معنى، والباء تزاد في الفاعل في موضعين: في فاعل كفى جوازًا، وفي فاعل فعل التعجب نحو: «أحسن بزيدٍ» وجوبًا، «زيد» فاعل «أحسن»، والباء لازمة، كما فصله النحاة، وتدخل حرف الجر على الفاعل جوازًا في مواضع أخرى فصلناها في كتابنا «الثنائيات»:

قَدْ جُرَّ فاعِلٌ بحَرْفِ جَرِّ ... فِي صُوَرٍ خمسٍ بدون نُكْرِ

بَعْدَ كَفَى، وحُبَّ، هَيْهَاتَ وَفِي ... أَفْعِلْ بهِ، وبعد فِعْلٍ قدْ نُفِي

والتفصيل في شرحها.

(٤) قوله: (ونزل ردًّا لما عليه الجاهلية...). نظام التوريث في الجاهلية كان هكذا، أي: أن يورث الرجال الكبار فقط من قرابة الميت، ولا يورثون النساء ولا الصبيان بشبهة أن الإرث خاص بمن يركب الخيل ويحفظ الذمار، وهؤلاء لا يستطيعون ذلك، وهذا أمر مشهور، وقد رُوِي ذلك عن المفسرين كقتادة وابن زيد وغيرهما أيضًا، فهذه الآية أثبتت الميراث للرجال والنساء في الجملة، وقد فصّل مقدار كل وارث في الآيات الآتية.

قال ابن كثير: «روى ابن مردويه عن جابر، قال: جاءت أم كحة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن لي ابنتين، وقد مات أبوهما -وهو زوجها، واسمه: أوس بن الصامت الأنصاري، كما في البيضاوي وغيره- وليس لهما شيء؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾ الآية». وروى مثله ابن جرير أيضًا.

﴿لِّلرِّجَالِ﴾ الأولاد والأقرباء ﴿نَصِيبٌ﴾ حظ ﴿مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ المتوفون ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ﴾ أي: المال ﴿أَوْ كَثُرَ﴾ جعله الله[١] ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ مقطوعًا بتسليمه إليهم.

٨- ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ للميراث ﴿أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ ذوو القرابة ممن لا يرث[٢] ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ شيئًا قبل القسمة ﴿وَقُولُواْ﴾ أيها الأولياء ﴿لَهُمْ﴾[٣] إذا كان الورثة صغارًا ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ جميلًا، بأن تعتذروا إليهم أنكم لا تملكونه، وأنه للصغار، وهذا قيل: إنه منسوخ[٤]، وقيل: لا، ولكن تهاون الناس في تركه، وعليه فهو ندب، وعن ابن عباس: واجب.

٩- ﴿وَلْيَخْشَ﴾ أي: لِيَخَفْ على اليتامى ﴿ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ﴾ أي: قاربوا أن

---

(١) قوله: (جعله الله). على هذا التقدير يكون ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ مفعولًا ثانيًا لجعل المحذوف مع مفعوله الأول، ويصح إعرابه حالًا أو مفعولًا مطلقًا، كما ذكر البيضاوي. وربما يكون ذلك أولى؛ لأن حذف «جعل» ليس بكثير.

(٢) قوله: (ممن لا يرث). فمعنى الآية: الأمر بإعطاء القرابات غير الوارثين -قبل القسمة- شيئًا تطييبًا لقلوبهم.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ﴾. أي: لأولي القربى غير الوارثين إذا كان الورثة صغارًا فلا يمكن أن يُعطَوا من ذلك المال الذي للصغار.

(٤) قوله: (وهذا قيل منسوخ). أي: اختلف في هذه الآية هل هي منسوخة أم محكمة؟ فقيل: منسوخة، كان ذلك قبل نزول آية المواريث، فنسخته. روى ذلك عن ابن عباس، والضحاك، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

وقيل: محكمة، كما روي عن ابن عباس أيضًا، ومجاهد، والشعبي وغيرهم. فالأمر فيها للندب. وقيل: محكمة، والمراد: أن تكون وصية الميت لذوي القربى واليتامى والمساكين. روي ذلك عن سعيد بن المسيب وغيره، واختاره ابن جرير.

يتركوا[١] ﴿مِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ أي: بعد موتهم ﴿ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا﴾ أولادًا صغارًا ﴿خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ﴾ الضياع ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في أمر اليتامى، وليأتوا إليهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم من بعدهم ﴿وَلۡيَقُولُواْ﴾ لمن حضرته الوفاة ﴿قَوۡلٗا سَدِيدًا ٩﴾ صوابًا بأن يأمروه أن يتصدق بدون ثلثه[٢] ويدع الباقي لورثته، ولا يتركهم عالة[٣].

---

(١) قوله: (أي: قاربوا أن يتركوا...). وذلك بحضور أسباب الموت، ذهب المفسر إلى أن هذه الآية في أولياء اليتامى، وحاصل معنى الآية على هذا: أمر الأولياء -أو الأوصياء بأن يخشوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى الذين في حجرهم، فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم بعد وفاتهم. وهذا أحد الأوجه في تفسير الآية حكاه ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس، واستحسنه ابن كثير، ويناسبه ما في الآية التالية من التهديد في أكل أموال اليتامى، ولكن ظاهر كلام المفسر: (﴿وَلۡيَقُولُواْ﴾ لمن حضرته الوفاة) أن الأمر هنا للحاضرين عند المريض حين إيصائه وإن لم يكونوا أولياء أو أوصياء. فكأن الآية توجيه للطائفتين، الأولياء والحاضرين عند المريض. وفي بعض النسخ: (للميت) والمراد به من حضرته الموت.

(٢) قوله: (بدون ثلثه). أي: لأنه لا تنفذ الوصية بما زاد على الثلث إلّا برضا الورثة.

(٣) قوله: (عالة). أي: فقراء. وعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا أيضًا: «إن هذه الآية في الحاضرين عند المريض، حيث قال: هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثه، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتقي الله ويسدده للصواب، ولينظر لورثة هذا المريض ما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضياع».اهـ.

وذكر البيضاوي وجهين آخرين أيضًا: «هذه الآية أمر للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من القرابات والمساكين والضعفاء، أو أمر للموصين بأن ينظروا للورثة في الوصية فلا يسرفوا فيها بما يضر عليهم».اهـ.

الخلاصة: كلام المفسّر يوهم تلفيقًا بين تفسيرين. والله أعلم.

تنبيه: «لو» في ﴿لَوۡ تَرَكُواْ﴾ للتعليق في المستقبل بمعنى «إن» الشرطية، وليست «لو» هنا للتعليق في الماضي، أي لإفادة الامتناع لامتناع. فهما استعمالان لـ«لو» الشرطية. وقد فصلنا الكلام عن «لو» في «الثلاثيات» وكتاب «البلاغة».

(١٠) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾ أي: بغير حق(١) ﴿إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ﴾ أي: مِلْأها ﴿نَارٗاۖ﴾ لأنه يؤول إليها(٢) ﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول(٣): يدخلون ﴿سَعِيرٗا ١٠﴾ نارًا شديدة يحترقون فيها.

(١١) - ﴿يُوصِيكُمُ﴾(٤) يأمركم ﴿ٱللَّهُ فِيٓ﴾ شأن ﴿أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ بما

---

(١) قوله: (بغير حق). خرج به ما يأخذه الولي الفقير قدر حاجته أو أجرة عمله كما تقدم.
نقل القرطبي عن مقاتل: «نزلت في رجل من غطفان يقال له «مرثد بن زيد» ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله».

(٢) قوله: (لأنه يؤول إليها). إشارة إلى أن ﴿نَارٗاۖ﴾ مجاز مرسل، والعلاقة اعتبار ما يؤول إليه؛ لأن ما يأكلون مآله النار.
وفي الآية مجاز مرسل آخر، وهو إطلاق الأكل والمراد به كل استعمال، أكلًا كان أو غيره. فهو من إطلاق الخاص وإرادة العام.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿وَسَيُصۡلَوۡنَ﴾: قراءة ابن عامر، وشعبة. وللفاعل: ﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ﴾: قراءة الباقين.
فائدة: أكل مال اليتيم من الكبائر، بل من السبع الموبقات التي وردت في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال رسول الله ﷺ: «**اجتنبوا السبع الموبقات**»، قيل: يا رسول الله! ما هن؟ قال: «**الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**».اهـ. [«فتح الباري» (٥/ ٤٦٢)، مسلم (١/ ٩٢)].

(٤) قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾. روى البخاري، ومسلم في سبب نزول آيات المواريث: عن جابر بن عبدالله قال: «عادني رسول الله ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين فوجدني النبي ﷺ لا أعقل شيئًا، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رش عليّ فأفقت، فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؛ فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾». [«فتح الباري» (٨/ ٩١)، مسلم (٣/ ١٢٣٥)].
=

يذكر[١] ﴿لِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ﴾ نصيب ﴿ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ إذا اجتمعتا معه[٢]، فله نصف المال، ولهما النصف، فإن كان معه واحدة[٣] فلها الثلث وله الثلثان، وإن انفرد حاز المال[٤] ﴿فَإِن كُنَّ﴾ أي: الأولاد ﴿نِسَآءً﴾ فقط ﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ الميت[٥] وكذا الاثنتان[٦]؛ لأنه للأختين بقوله: «فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ»

= وروى أحمد عن جابر قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في أحد شهيدًا، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالًا، ولا تنكحان إلا ولهما مال، قال: فقال: «**يقضي الله في ذلك**»، قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسولُ الله إلى عمهما، فقال: «**أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك**». [أحمد (٣/ ٣٥٢)].

قال ابن كثير: «والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات».اهـ.

(١) قوله: (بما يذكر). قدره لأن «أوصى» يتعدى للمفعول الثاني بالباء، فقدر ذلك، وتكون الجملة ﴿لِلذَّكَرِ﴾ بيانًا له.

(٢) قوله: (إذا اجتمعتا معه). يعني: إذا ترك ابنًا وبنتين، فهم عصبة، للابن ضعف البنت، فالمال من أربعة للابن اثنان ولكل بنت واحد واحد.

(٣) قوله: (فإن كان معه واحدة). أي: إذا خلف الميت ابنًا وبنتًا فقط، فالمال بينهما تعصيبًا من ثلاثة، اثنان للابن وواحد للبنت، وهذا المراد بقوله: (الثلث والثلثان).

(٤) قوله: (وإن انفرد...). أي: انفرد الابن عن البنت، بأن كان الوارث ابنًا فقط فالمال كله له، تعصيبًا، سواء كان واحدًا أم كانوا أكثر.

(٥) قوله: (الميت). أشار به أن الضمير المستتر في ﴿تَرَكَ﴾ عائد إلى المعلوم من السياق.

(٦) قوله: (وكذا الاثنتان). يعني: أن حكم البنتين حكم البنات أي الأكثر من الاثنتين. وذكر المفسر لذلك دليلين: الأول: أن الثلثين للأختين كما ذكر في آخر السورة؛ فكونه للبنتين أولى، لأن البنتين أولى بالميت لكونهما من الفروع.

[النساء: ١٧٦][(١)]، فهما أولى، ولأن البنت[(٢)] تستحق الثلث مع الذكر فمع الأنثى أولى. و«فَوْقَ» قيل: صلة، وقيل: لدفع توهم زيادة النصيب بزيادة العدد لما فهم[(٣)] استحقاق البنتين الثلثين من جعل الثلث للواحدة مع الذكر، ﴿وَإِن كَانَتۡ﴾ المولودة ﴿وَٰحِدَةً﴾ وفي قراءة بالرفع[(٤)] فـ«كان» تامة ﴿فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ﴾[(٥)]، أي: الميت، ويبدل منهما: ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ﴾ ذكر أو أنثى،

= وحاصله: قياس البنتين على الأختين، فقوله: (لأنه) أي لأن الثلثين.

(١) قوله: ﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ﴾. هذه من آخر سورة النساء، ذكر فيها ميراث الأخت والأخ لغير أم.

(٢) وقوله: (ولأن البنت). هذا الدليل الثاني.

وحاصله: أنه إذا خلف ابنًا وبنتًا، فالبنت تأخذ ثلث المال، أي تأخذ المال مع الابن، فأخذها للثلث مع البنت أولى. فإذا هلك عن بنتين فلهما الثلثان، لكل واحدة الثلث.

وظاهر الآية: أن الثلثين لأكثر من بنتين لقوله تعالى: ﴿فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾. فأجيب عن ذلك بأجوبة مفصلة في كتب الفرائض.

قال المفسر جوابين:

الأول: أن ﴿فَوۡقَ﴾ صلة، أي زائدة، وهذا ضعيف؛ لأن الزيادة خلاف الأصل.

والثاني: ذكر لإفادة أن زيادة عدد البنات عن الاثنتين لا تزيد في الإرث، فللاثنتين وللثلاث ومهما زاد عددهن فلهن الثلثان فقط.

(٣) وقوله: (لما فهم...). أي: فهم أن لاثنتين الثلثين من إعطاء الواحدة الثلث مع الابن.

تنبيه: كان ابن عباس يرى أن البنتين لهما النصف، وأما الثلثان فلأكثر من البنتين، أخذًا بظاهر الآية، وهذا القول لم يبق بل اندرس، وانعقد الإجماع بخلافه.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). ﴿وَٰحِدَةٌ﴾: قراءة نافع، وأبي عمرو، فيكون اسم «كان» التامة. وقراءة الباقين بالنصب: ﴿وَٰحِدَةً﴾ على أنه خبر «كان» الناقصة.

(٥) قوله: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ﴾. ذكر من هنا إرث الوالدين، فلكل منهما السدس إن كان للميت ولد، أي ابن أو بنت أو ولد ابن.

ونكتة البدل[١] إفادة أنهما لا يشتركان فيه، وألحق بالولد ولد الابن وبالأب: الجدّ[٢]. ﴿فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾ فقط أو مع الزوج[٣] ﴿فَلِأُمِّهِ﴾ بضم الهمزة وكسرها[٤]، فرارًا من الانتقال من ضمة إلى كسرة لثقله، في الموضعين[٥] ﴿ٱلثُّلُثُۚ﴾ أي: ثلث المال، أو ما بقي بعد الزوج، والباقي للأب ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ﴾

---

(١) قوله: (ونكتة البدل). أي: فائدة ذكر البدل وهو ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا﴾ إفادة أنهما لا يشتركان في السدس، بل لكل واحد سدس بالشرط المذكور.

(٢) قوله: (وبالأب: الجد). أي: ألحق بالأب الجد، فللجد السدس كالأب، ولا يختلف الجد عن الأب إلا في صورتين: في العُمَريتين الآتي ذكرهما، ومع الإخوة.

(٣) قوله: (فقط أو مع الزوج) صورتان لإرث الأم الثلث:

الأولى: كون الوارث أبا وأمّا فقط دون أحد الزوجين، فللأم الثلث والباقي للأب.

الثانية: كون الوارث أبًا وأمًّا مع أحد الزوجين، فيعطي للزوج النصف، أو للزوجة الربع، والباقي بين الأب والأم ثلثه للأم والباقي للأب، فمسألة الزوج من ستة؛ ثلاثة للزوج، والباقي ثلاثة، ثلثه: واحد للأم والباقي: اثنان للأب.

ومسألة الزوجة من أربعة: الربع: واحد للزوجة، والباقي ثلاثة ثلثها: واحد للأم، والباقي: اثنان للأب، وهاتان المسألتان تلقبان بالعمريتين، ترث الأم فيهما ثلث الباقي لا ثلث جميع المال. نسبة لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه أول من قضى بذلك. فقول المفسر (أو مع الزوج) ليس للحصر، وكان ينبغي أن يقول: أو مع أحد الزوجين. ويمكن أن يراد بالزوج الذكر أو الأنثى.

(٤) قوله: (بضم الهمزة أو كسرها). قراءتان؛ بالكسر ﴿فلإِمِّهِ﴾: قراءة حمزة، والكسائي. وبالضم: ﴿فَلِأُمِّهِ﴾: قراءة الباقين. ووجه الكسر كما ذكره المفسر: فرارًا من الانتقال من الكسر إلى الضم أي من كسر اللام إلى ضم الهمزة.

(٥) وقوله: (في الموضعين). يعني القراءة بالوجهين موجودة في الموضعين، هنا وفيما يأتي ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾.

أي: اثنان فصاعدا[١] ذكورًا أو إناثًا ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ والباقي للأب، ولا شيء للإخوة، وإرث من ذكر ما ذكر[٢] ﴿مِنۢ بَعۡدِ﴾ تنفيذ ﴿وَصِيَّةٖ يُوصِي﴾ بالبناء للفاعل والمفعول[٣] ﴿بِهَآ أَوۡ﴾ قضاء ﴿دَيۡنٍۗ﴾ عليه. وتقديم الوصية[٤] على الدين وإن كانت مؤخرة عنه في الوفاء للاهتمام بها ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ﴾ مبتدأ، خبره ﴿لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾ في الدنيا والآخرة فظان أن ابنه أنفع له فيعطيه الميراث فيكون الأب أنفع، وبالعكس، وإنما العالم بذلك هو الله، ففرض لكم

---

(١) قوله: (أي: اثنان فصاعدًا). فالإخوة هنا جمع، يلحق به اثنان؛ لأنه لا فرق بين الاثنين والجمع في شيء من مسائل الفرائض، وإنما الفرق بين الواحد والأكثر في بعض الصور، ثم الأخوان -على الإطلاق- من الذكور أو الإناث أو منهما، من الأبوين أو لأب أو لأم أو منهم سواء ورثوا أم سقطوا. أفادت الآية مواقع إرث الأم السدس: أن يكون للميت فرع أو عدد من الإخوة.

تنبيه: كان مذهب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الأم تعطى الثلث مع الأخوين، أخذًا بظاهر الآية، فلما احتج به أجابه عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسبق الإجماع بخلاف قوله، ومن ذلك أخذ الأصوليون أن الإجماع مقدم على النص إذا خالفه؛ لأن النص قد يكون مؤولًا أو منسوخًا، والتفصيل في كتب الأصول.

(٢) قوله: (وإرث من ذكر...). دخول إلى الآية التالية قدره ليكون مبتدأ، وخبره قوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ﴾.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل...). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿يُوصَىٰ﴾، ونائب الفاعل الجار والمجرور ﴿بِهَآ﴾: وهي قراءة ابن كثير، وابن عامر، وشعبة. وللفاعل: ﴿يُوصِي﴾: قراءة الباقين. والفاعل: الضمير المستتر الراجع إلى الميت.

(٤) وقوله: (وتقديم الوصية). أي: في قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ مع أن الدين مقدم على الوصية.

الميراث[١]، ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا ١١﴾ فيما دبره لهم، أي: لم يزل متصفًا بذلك[٢].

١٢- ﴿۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌۚ﴾[٣] منكم أو من غيركم ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍۚ﴾ وألحق بالولد في ذلك ولد الابن بالإجماع ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي: للزوجات، تعددن أو لا ﴿ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ منهن أو من غيرهن ﴿فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍۗ﴾ وولد الابن[٤] في ذلك كالولد إجماعًا ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ﴾ صفة[٥]، والخبر ﴿كَلَٰلَةً﴾ أي: لا والد له

---

(١) قوله: (ففرض لكم الميراث). الظاهر أن هذه الجملة تتمة لما قبلها. والمعنى: إنما العالم بذلك هو الله، ولذا فرض لكم الميراث، وعلى هذا يكون ﴿فَرِيضَةً﴾ منصوبًا على الحالية، أي: مفروضةً من الله، ويحتمل كون المراد: أن ﴿فَرِيضَةً﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف وهو المقدر، أي: فرض الله ذلك فريضة.

(٢) قوله: (لم يزل...). كما تقدم في أول هذه السورة الآية (١).

(٣) هذه الآية في بيان إرث الزوجين والإخوة من الأم، فللزوج النصف بشرط عدم فرع وارث للميت، وله مع الفرع: الربع، وللزوجة واحدة فأكثر الربع بشرط عدم الفرع للميت، والثمن مع وجوده، كما هو واضح من الآية، ولا خلاف في ذلك.

(٤) قوله: (وولد الابن...). أي: ولد الابن كالولد، إجماعًا. ولذا يعبّر الفرضيون بالفرع الوارث، ليشمل الولد وولد الابن، ذكرًا وأنثى. واحترزوا بالوارث عن غيره ممن قام به المانع، كالولد الرقيق، والقاتل، أو المخالف الدين، فوجوده كعدمه.

(٥) قوله: (صفة). أي: جملة ﴿يُورَثُ﴾ صفة لـ﴿رَجُلٌ﴾ فهي في محل رفع، والخبر -أي خبر كان-: ﴿كَلَٰلَةً﴾.

ولا ولد[١] ﴿أَوِ ٱمۡرَأَةٌ﴾ تورث كلالة ﴿وَلَهُۥٓ﴾ أي: للموروث كلالة[٢] ﴿أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ﴾ أي: من أمّ[٣]، وقرأ به ابن مسعود وغيره ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾ مما ترك ﴿فَإِن كَانُوٓاْ﴾ أي: الإخوة والأخوات من الأم ﴿أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ أي: من واحد ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم[٤]، ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ حال من ضمير «يُوصِي»، أي: غير مُدخِل الضرر على الورثة[٥] بأن يوصي بأكثر من الثلث[٦] ﴿وَصِيَّةٗ﴾ مصدر مؤكِّد

(١) قوله: (أي: لا والد ولا ولد). تفسير الكلالة. روى ابن جرير هذا التفسير عن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وهو قول الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، وقد نقل في ذلك الإجماع، ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (أي: للموروث كلالة). تفسير للضمير، فيشمل الذكر والأنثى.

(٣) قوله: (من أم). أي: فالمراد هنا بالأخ والأخت، الأخ والأخت من أم، إجماعًا.

(٤) قوله: (يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم). فالأخ من الأم لا يفضل على الأخت من الأم إجماعًا، كما يدل إطلاق لفظ الشركة في قوله تعالى: ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ﴾، فهو يقتضي التسوية، وهذا خاص بالأخوة لأم، أما الأخ الشقيق أو لأب فله ضعف ما للأخت، كما ذُكِر في آخر هذه السورة.

الخلاصة: للأخ أو للأخت لأم: السدس إن كان واحدًا. ولهم الثلث بالسوية إن كانوا اثنين فصاعدًا، أي إن لم يحجبوا من الإرث.

(٥) قوله: (أي: غير مدخل الضرر...). أفاد أن ﴿مُضَآرّٖۚ﴾ صيغة اسم الفاعل، وهذا على قراءة ﴿يُوصِي﴾ بصيغة اسم الفاعل التي مشى عليها المفسر: وهي قراءة الجمهور. وقرأ ابن كثير، وابن عامر، وعاصم: ﴿يُوصَىٰ﴾ بصيغة اسم المفعول، وعلى هذا يكون ﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ حالًا من فاعل وصية المحذوف.

(٦) قوله: (بأن يوصي). هذه صورة إدخال الضرر، فلا تجوز الوصية بأكثر من الثلث إلا إذا رضي بها الورثة.

لـ«﴿يُوصِيكُمُ﴾»[١] ﴿مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما دبره لخلقه من الفرائض ﴿حَلِيمٞ ١٢﴾ بتأخير العقوبة عمن خالفه، وخَصَّت السنة[٢] توريث من ذكر بمن ليس فيه مانع من قتل أو اختلاف دين أو رق.

١٣- ﴿تِلۡكَ﴾ الأحكام المذكورة من أمر اليتامى وما بعده ﴿حُدُودُ ٱللَّهِۚ﴾ شرائعه التي حدها لعباده ليعملوا بها، ولا يتعدوها[٣] ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ فيما حكم به ﴿يُدۡخِلۡهُ﴾ بالياء والنون التفاتًا[٤] ﴿جَنَّٰتٖ تَجۡرِي

---

(١) قوله: (مصدر مؤكد لـ﴿يُوصِيكُمُ﴾). أي: المذكور في أول الآية، فـ﴿وَصِيَّةٗ﴾ مفعول مطلق عامله ﴿يُوصِيكُمُ﴾. وهذا الإعراب ذكره البيضاوي وغيره، ويحتمل كونه حالًا من التقسيم المذكور، والله أعلم.
وأما ﴿فَرِيضَةٗ﴾ في الآية السابقة فقد ذكرنا احتمال كونه حالًا أو مفعولًا مطلقًا لفعل محذوف. والـ﴿وَصِيَّةٗ﴾ اسم مصدر للإيصاء، فمراد المفسر بقوله: (مصدر مؤكد) أنه مفعول مطلق مؤكد.

(٢) قوله: (وخَصَّت السنة). يعني: كل من ذكر من الورثة عام دخله التخصيص بعدم المانع، والمانع: الرق والقتل واختلاف الدين. وكذا كون الورثة للأنبياء، فلا يرثون منه، أما القتل فلقوله ﷺ: «**لا يرث القاتل شيئًا**» رواه أبو داود. واختلاف الدين فلقوله ﷺ: «**لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم**» رواه الشيخان. وأما الأنبياء فلقوله ﷺ: «**إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة**» رواه النسائي ومعناه في «الصحيحين»، وأما الرق: فلم أر فيه حديثًا صريحًا، لكن الرقيق لا يرث ولا يورث إجماعًا، وفي كل ذلك تفصيل واختلاف ذكره الفرضيون.

(٣) قوله: (ولا يتعدوها). فيه إشارة إلى وجه تسمية الأحكام بالحدود؛ لأن حدّ الشيء نهايته، فالأحكام حدود الله تعالى فلا يجوز تجاوزها.

(٤) قوله: (بالياء والنون). أي: ﴿يُدۡخِلۡهُ﴾ و﴿نُدۡخِلۡهُ﴾ بالنون: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. وبالياء: قراءة الباقين. =

مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾.

﴿١٤﴾- ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ﴾ بالوجهين ﴿نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ﴾ فيها ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ ذو إهانة، وروعي في الضمائر[1] في الآيتين: لفظ «مَن» وفي «خَٰلِدِينَ» معناها.

﴿١٥﴾- ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾ الزنى ﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةً مِّنكُمۡۖ﴾ أي: من رجالكم المسلمين ﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ عليهن بها ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ﴾ احبسوهن ﴿فِي ٱلۡبُيُوتِ﴾ وامنعوهن من مخالطة الناس ﴿حَتَّىٰ

= قوله: (التفاتًا). راجع إلى قراءة النون، ففيها التفات من الغيبة ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ﴾ إلى التكلم ﴿نُدۡخِلۡهُ﴾، وكذا في ﴿يُدۡخِلۡهُ﴾ في الآية التالية، كما ذكر المفسر بقوله: (بالوجهين). أي: بالياء والنون التفاتًا.

(١) قوله: (روعي في الضمائر...). يعني: أفرد الضمائر الراجعة إلى «مَنْ» مراعاة للفظ «مَن» وجمع ﴿خَٰلِدِينَ﴾ مراعاة لمعناه. والضمائر هي: المستتر في ﴿يُطِعِ﴾ و﴿يَعۡصِ﴾ و﴿يَتَعَدَّ﴾، والمنصوب والمجرور في ﴿يُدۡخِلۡهُ﴾ و﴿لَهُۥ﴾.

فائدة: آيات المواريث نصت على أمهات المسائل الفرضية؛ ففيها ميراث الفروع والأصول والحواشي والزوجين، وبيان فروضهم، وشروط إرثهم إجمالًا، وذكر الإرث بالتعصيب في الأولاد بقوله ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ﴾ [النساء: ١٧٦]، وتعصيب الإخوة، في آخر السورة. وإذا ضم إلى الآيات قوله ﷺ: «**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر**». متفق عليه، كانت النصوص مصرّحة بأمهات المسائل الفرضية، ومن ثم الاختلاف الفقهي قليل في باب الفرائض بالنسبة إلى غيره من أبواب الفقه. ولمعرفة التفاصيل في المواريث يراجع الكتب المؤلفة في ذلك. وقد أجملناها في «متعة الأحاديث» و«المأوية الفضفرية».

﴿يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ﴾ أي: ملائكته[(١)] ﴿أَوۡ﴾ إلى أن ﴿يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾ طريقًا إلى الخروج منها، أمروا بذلك أول الإسلام[(٢)]، ثم جعل لهن سبيلًا بجلد البكر مائة وتغريبها عامًا ورجم المحصنة، وفي الحديث لما بيّن الحدّ قال: «**خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلًا**» [رواه مسلم].

١٦- ﴿وَٱلَّذَانِ﴾ بتخفيف النون وتشديدها[(٣)] ﴿يَأۡتِيَٰنِهَا﴾ أي: الفاحشة الزنى أو اللواط[(٤)] ﴿مِنكُمۡ﴾ أي: الرجال ﴿فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ بالسب والضرب بالنعال[(٥)] ﴿فَإِن تَابَا﴾ منها ﴿وَأَصۡلَحَا﴾ العمل ﴿فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ﴾ ولا تؤذوهما ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا﴾ على من تاب ﴿رَّحِيمًا ١٦﴾ به. وهذا منسوخ بالحد[(٦)]، إن أريد بها الزنى، وكذا إن أريد بها اللواط[(٧)] عند الشافعي، لكن المفعول به لا يرجم عنده، وإن كان محصنًا، بل يجلد ويغرب، وإرادة اللواط

(١) قوله: (أي: ملائكته). أشار إلى تقدير مضاف.

(٢) قوله: (أمروا بذلك أول الإسلام). يعني: كان ذلك عقوبة الزانية في أول الإسلام، ثم نسخ بما ذكره.

(٣) قوله: (بتخفيف النون). قرأ ابن كثير بتشديد النون. والباقون: بتخفيفها. والتشديد لغة. وهو عوض عن الياء في «الذي»، لما سقطت في التثنية عوّض عنها النون.

(٤) قوله: (الزنى أو اللواط). تفسيران للفاحشة هنا. الزنى فسر به عكرمة، وعطاء، والحسن وغيرهم. واللواط فسر به مجاهد.

(٥) قوله: (بالسب والضرب بالنعال). قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما.

(٦) قوله: (وهذا منسوخ...). أي: الحكم المذكور منسوخ بفرض الحد وهو جلد البكر وتغريبه ورجم المحصن. والمحصن: من وطئ في نكاح صحيح.

(٧) قوله: (وكذا...اللواط). فهو مقيس على الزنى في الحد، عند الأئمة الثلاثة خلافًا للحنفية على تفصيل ذكر في كتب الفقه.

أظهر بدليل تثنية الضمير[(١)]، والأول قال[(٢)]: أراد الزاني والزانية، ويرُدّه[(٣)] تبيينهما بـ«من» المتصلة بضمير الرجال، واشتراكهما في الأذى والتوبة والإعراض[(٤)]، وهو مخصوص بالرجال لما تقدم في النساء من الحبس.

---

(١) قوله: (وإرادة اللواط أظهر). يعني تفسير ﴿ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾ باللواط في هذه الآية أظهر، من تفسيرها بالزنى، ودليله: تثنية الضمير المذكر في قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ بل الاسم الموصول المثنى وهو «اللذان» صريح في أنه الرجلان.

(٢) قوله: (والأول قال:..). أي: أجاب القائلون بأن المراد بالفاحشة هنا: الزنى، أن الضمير المذكور فيه تغليب الذكر على الأنثى، فالمراد به الزاني والزانية.

(٣) قوله: (ويرُدّه). أي: يرد هذا القول ذكر البيان بـ«من» البيانية الداخلة على ضمير الرجال: وهو قوله: ﴿مِنكُمْ﴾.

(٤) قوله: (واشتراكهما). معطوف على (تبيينهما). أي: يرد ذلك القول أيضًا أن الأذى والتوبة والإعراض خاص بالرجال، دون النساء؛ لأن عقوبتهن الحبس في البيوت، فهذا يرجح كون المراد بالآية اللواط.

تنبيه: كلام المفسر صريح في أن المراد بالآية الأولى عقوبة الزانية محصنة وغير محصنة دون الزاني. والمراد بالآية الثانية: عقوبة الزاني أو اللائط محصنًا أو غير محصن دون الزانية أي الآية الأولى في النساء والثانية في الرجال. وكلاهما منسوخ بآية الحدّ وهو الآية الثانية من سورة «النور»: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟﴾ [الآية: ٢]، وبما ثبت في الحديث الصحيح وكذا في الآية المنسوخ تلاوتها، من رجم المحصن، وهذا الذي ذهب إليه المفسر مروي عن النحاس، وابن عباس ومجاهد وغيره. وهذا ظاهر كلام ابن كثير.

وقال السدي وقتادة وغيرهما: الآية الأولى في المحصنات من النساء، وكذا حكم المحصنين من الرجال. والآية الثانية في الأبكار من الرجال والنساء، واختاره ابن جرير ويرد على هذا تغليب الإناث على الذكور في الآية الأولى، وهو خلاف الأكثر؛ لأن الأكثر تغليب الذكور على الإناث.

﴿١٧﴾- ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ﴾ أي: التي كتب على نفسه قبولها بفضله[(١)] ﴿لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ المعصية ﴿بِجَهَٰلَةٖ﴾ حال، أي: جاهلين[(٢)] إذا عصوا ربهم ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن﴾ زمن ﴿قَرِيبٖ﴾ قبل أن يغرغروا[(٣)] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ﴾ يقبل توبتهم[(٤)] ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٗا ﴿١٧﴾﴾ في صنعه بهم.

﴿١٨﴾- ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الذنوب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ وأخذ في النزع[(٥)] ﴿قَالَ﴾ عند مشاهدة ما هو فيه ﴿إِنِّي

---

(١) قوله: (أي: التي كتب على نفسه...). أفاد أن قبول التوبة وكذا غير ذلك ليس واجبًا على الله تعالى لذاتها، كما يزعمه المعتزلة، بل هي فضل من الله تعالى، كتبه على نفس والله لا يخلف الميعاد، فيكون معنى ﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾ ما كتب على نفسه تفضلًا، لا بمعنى: الواجب عليه.

(٢) قوله: (أي: جاهلين). أفاد أن الباء في ﴿بِجَهَٰلَةٖ﴾ للإلصاق، والجار والمجرور حال، كما أفاد أن كل عاصٍ جاهل، سواء عصى عمدًا أو خطأً، هكذا روي عن ابن عباس، وقتادة، ومجاهد وغيرهم.

روى ابن جرير عن قتادة عن أبي العالية: «أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو بجهالة».اهـ.

(٣) قوله: (قبل أن يغرغروا). تفسير للزمن القريب، كذا فسر به الحسن البصري وغيره، روى الترمذي وغيره عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر**» [«تحفة الأحوذي» (٩/ ٥٣١)].

(٤) قوله: (يقبل توبتهم). تقدم لنا أن التوبة إذا أسندت إلى الله فالمراد قبول التوبة، وإذا أسندت إلى العبد فالمراد: الرجوع عن الذنب.

(٥) قوله: (وأخذ في النزع). أي: بدأ قبض الروح.

تنبيه: ذكر هنا شرط من شروط قبول التوبة، وهو كونها قبل الغرغرة، وكذا يشترط كونها قبل طلوع الشمس من المغرب، وأركانها: الندامة، والإقلاع عن الذنب، والعزم على عدم العودة، والتحليل عن حقوق العباد.

﴿تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ﴾ فلا ينفعه ذلك ولا يقبل منه ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ﴾ إذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب لا تقبل منهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا﴾ أعددنا ﴿لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ١٨﴾ مؤلمًا.

١٩- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ﴾ أي: ذاتهن[(١)] ﴿كَرۡهٗاۖ﴾ بالفتح والضم[(٢)] لغتان، أي: مُكرِهِهن على ذلك. وكانوا في الجاهلية يرثون نساء أقربائهم[(٣)]، فإن شاؤوا تزوجوها بلا صداق، أو زوجوها وأخذوا صداقها، أو عضلوها حتى تفتدي بما ورثته أو تموت فيرثوها؛ فنُهوا عن ذلك ﴿وَلَا﴾ أن ﴿تَعۡضُلُوهُنَّ﴾[(٤)]، أي: تمنعوا أزواجكم عن نكاح غيركم بإمساكهن،

(١) قوله: (ذاتهن). أفاد به أن المراد النهي عن إرث ذاتهن، لا إرث مالهن فإنه مشروع على التفصيل السابق.

(٢) قوله: (بالفتح والضم). أي: فتح الكاف ﴿كَرۡهٗاۖ﴾ وضمها ﴿كُرۡهٗاۖ﴾ هما قراءتان؛ بالضم: قرأ حمزة، والكسائي، وخلف. وبالفتح: الباقون. وهما لغتان، مصدر بمعنى اسم الفاعل كما قال المفسر: (أي: مكرهين على ذلك).

(٣) قوله: (كانوا في الجاهلية...إلخ). بيان لسبب نزول هذه الآية، وما قاله المفسر روى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سياقات متقاربة، فروى البخاري عنه، قال: «كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاؤوا زوجوها فهم أحق بها من أهلها؛ فنزلت الآية» [«فتح الباري» (٨/ ٩٣)].

وروى أبو داود عنه: «أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته، فيعضلها حتى تموت أو تردّ إليه صداقها؛ فنهى عن ذلك» [باب النكاح (٢٢)].

(٤) قوله: (﴿وَلَا﴾ أن ﴿تَعۡضُلُوهُنَّ﴾). بتقدير (أن) يكون الفعل «تعضلوا» منصوبًا. ويحتمل كونه مجزومًا، و«لا» ناهية، والواو استئنافية أو عاطفة؛ لأن جملة ﴿لَا يَحِلُّ﴾ في محل إنشاء.

ولا رغبة لكم فيهن ضِرارًا ﴿لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ من المهر ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ بفتح الياء وكسرها[(١)]، أي: بُيِّنت أو هي بينة. ، أي: زنى أو نشوز[(٢)] فلكم أن تضاروهن[(٣)] حتى يفتدين منكم ويختلعن ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ أي: بالإجمال في القول والنفقة والمبيت ﴿فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ﴾ فاصبروا[(٤)] ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ١٩﴾ ولعله يجعل فيهن ذلك، بأن يرزقكم منهن ولدًا صالحًا[(٥)].

٢٠- ﴿وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ زَوۡجٖ مَّكَانَ زَوۡجٖ﴾ أي: أخذها بدلها[(٦)]، بأن

---

(١) قوله: (بفتح الياء وكسرها). الفتح: قراءة ابن كثير، وشعبة. والكسر: قراءة الباقين، وفسر معناهما المفسِّر.

(٢) قوله: (أي: زنى أو نشوز). تفسيران في المراد بالـ«الفاحشة» هنا: فقال ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، والحسن البصري، وابن سيرين، وابن جبير وغيرهم: «الزنى». وقال ابن عباس في رواية، وعكرمة، والضحاك: «النشوز والعصيان»، واختار ابن جرير أنها تشملهما، وعليه جرى المفسِّر.

(٣) قوله: (فلكم أن تضاروهن). كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في سورة «البقرة» الآية رقم (٢٢٩). وهذا من المفسر تصريح بمفهوم المخالفة المعلوم من الاستثناء.

(٤) قوله: (فاصبروا). قدره ليكون جوابًا للشرط، فحذف وأقيم سببه مقامه وهو: ﴿فَعَسَىٰٓ﴾.

(٥) قوله: (بأن يرزقكم...). قال ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما ذكره ابن كثير.

(٦) قوله: (أي: أخذها بدلها). أي: طلاق واحدة والتزوج بأخرى مكانها. والمراد: طلاق المدخول بها، سواء أراد الزواج بالأخرى أم لا، وذكر التزوج بأخرى جري على الغالب، والله أعلم.

قال القرطبي: «ذكر في الآية السابقة حكم الفراق الذي سببه المرأة، وهنا ذكر حكم =

طلقتموها ﴿وَ﴾ قد[١] ﴿ءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ﴾ أي: الزوجات ﴿قِنطَارٗا﴾[٢] مالًا كثيرًا صداقًا ﴿فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔاۚ أَتَأۡخُذُونَهُۥ بُهۡتَٰنٗا﴾ ظلمًا[٣] ﴿وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ۝٢٠﴾ بينا، ونصبهما على الحال[٤]، والاستفهام للتوبيخ[٥]، وللإنكار في[٦]:

٢١- ﴿وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ﴾ أي: بأي وجه ﴿وَقَدۡ أَفۡضَىٰ﴾ وصل ﴿بَعۡضُكُمۡ

= الفراق الذي سببه الرجل، فبين أنه إذا أراد الطلاق من غير نشوز فليس له أن يطلب مالًا».

(١) قوله: (﴿وَ﴾ قد). قدر (قد) ليفيد أن الجملة في محل نصب حال، كما تقدم نظير ذلك.

(٢) قوله تعالى: ﴿قِنطَارٗا﴾. مالًا كثيرًا، قد تقدم معنى القنطار في سورة «آل عمران» (١٤، ٧٥).

(٣) قوله: (ظلمًا). فسر البهتان بالظلم؛ لأن البهتان في الأصل: الكذب الذي يبهت المكذوب عليه، وقد يوصف به الفعل. فيكون معناه: الظلم. أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (ونصبهما على الحال). أي: فيكونان بمعنى اسم الفاعل، أي: باهتين وآثمين.

(٥) قوله: (والاستفهام للتوبيخ). أي: في قوله تعالى: ﴿أَتَأۡخُذُونَهُۥ...﴾.

(٦) قوله: (وللإنكار في...). أي: الاستفهام للإنكار، أي بمعنى النهي في قوله تعالى: ﴿وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ﴾ فالمعنى (لا تأخذوه...).

فائدة: روى أبو يعلى عن مسروق: ما حاصله: خطب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونهى الناس عن غلاء المهر فوق أربعمائة درهم، فاعترضته امرأة قرشية قائلة: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن، أما سمعت الله يقول: ﴿وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا﴾ فتراجع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.اهـ. أورده ابن كثير، وقال: «إسناده جيد قوي».

ودلالة الآية على جواز الغلاء في المهر من دلالة الإشارة التي ذكرها الأصوليون، وهي دلالة الكلام على شيء لم يُسق لأجله الكلام ولا يتوقف عليه صحته. وفي مقابلها: دلالة الاقتضاء والإيماء، كما فصلها علم الأصول.

﴿إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ بالجماع[1] المقرِّرِ للمهر ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا﴾ عهدًا ﴿غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ شديدًا، وهو ما أمر الله به من إمساكهن بمعروف أو تسريحهن بإحسان[2].

﴿٢٢﴾- ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا﴾ بمعنى «من» ﴿نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا﴾[3] لكن[4] ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ من فعلكم ذلك فإنه معفو عنه ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: نكاحهن ﴿كَانَ فَٰحِشَةً﴾ قبيحًا ﴿وَمَقْتًا﴾ سببًا للمقت[5] من الله وهو أشد البغض ﴿وَسَآءَ﴾ بئس ﴿سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ طريقًا، ذلك[6].

---

(١) قوله: (بالجماع). هكذا فسر ابن عباس، ومجاهد، والسدي وغيرهم. وأفادت الآية أنه إذا وقع الطلاق بعد الجماع فليس للزوج شيء من مهرها. وعليه الشافعية، وكذلك بعد الخلوة بها وإن لم يقع جماع عند الأئمة الثلاثة، كما تقدم في سورة البقرة. و﴿كَيْفَ﴾ في محل نصب حال.

وقول المفسر: (المقرر للمهر) نعت لـ(الجماع). والمقرر: بصيغة اسم الفاعل.

(٢) قوله: (وهو ما أمر الله...). هذا التفسير نقله ابن جرير عن الضحاك، وقتادة، والسدي وغيرهم. واختاره، وعن مجاهد وغيره: «كلمة النكاح».

(٣) قوله تعالى: ﴿مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾. المراد هنا مجرد العقد وإن لم يحصل وطء، فمن عقد على امرأة حرمت على أبنائه أبدًا، هذا أمر مجمع عليه، كما أفاد ابن كثير.

و«النكاح» حقيقة في العقد ومجاز في الوطء، وحمل على الحقيقة فلا تفيد الآية حرمة المزني بها على ولد الزاني وعليه الشافعية.

(٤) قوله: (لكن). أفاد أن الاستثناء هنا منقطع.

(٥) قوله: (سببًا للمقت). فالمقت هنا من المجاز المرسل، من إطلاق المسبب وإرادة السبب، على تفسيره، وظاهر كلامه فيه إثبات صفة البغض لله تعالى.

(٦) قوله: (ذلك). قدره ليكون المخصوص بالذم، كما تقدم نظيره مرارًا.

(٢٣)- ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾[١] أن تنكحوهن[٢]، وشملت الجدات من قِبل الأب أو الأم[٣]، ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ وشملت بنات الأولاد وإن سفلن[٤] ﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾ من جهة الأب أو الأم[٥] ﴿وَعَمَّٰتُكُمْ﴾ أي: أخوات

---

(١) ذكر في الآية السابقة: حرمة نكاح ما نكح الآباء، وذكر في هذه الآية المحرمات البواقي، وهن ثلاثة أنواع: المحرمة بالنسب، والمحرمة بالمصاهرة، والمحرمة بالرضاع، وكل هذه سبع، فالمحرمات من النسب: ١- الأم والجدة. ٢- البنت وبنات الأولاد. ٣- الأخوات. ٤- العمات. ٥- الخالات. ٦- بنات الأخ. ٧- بنات الأخت.
والمحرمات من المصاهرة: ١- حلائل الآباء. ٢- حلائل الأبناء. ٣- أمهات الأزواج. ٤- الربائب. ٥- الجمع بين الأختين. ٦- الجمع بين امرأة وعمتها. ٧- الجمع بين امرأة وخالتها.
والمحرمات من الرضاع: كل ما حرمت من النسب كما سيذكر المفسر. كما أن هناك محرمات بأوصافٍ عارضة إذا زالت حللن، كالمعتدة وذات الزوج والمحرمة بحج أو عمرة.اهـ.
وأكثر هذه الأنواع نص عليها القرآن، وبعضها ثبت بالسنة، ثم التحريم قد يكون مؤبدًا، وهو الأكثر، وقد يكون مؤقتًا: كالجمع بين الأختين. وهكذا التحريم بالمصاهرة قد يثبت بمجرد العقد بامرأة كأمها، وقد يثبت بالدخول بها كالربيبة، لا تحرم إلا إذا دخل بأمها. والتفصيل في كتب الفقه.

(٢) قوله: (أن تنكحوهن). أفاد أن الحرمة هي النكاح؛ لأنها حكم والحكم يتعلق بالفعل، ولا يتعلق بالعين، ودلالة هذا الكلام على هذا التقدير الذي يتوقف عليه صحة الكلام أو صدقه هي التي تسمى بدلالة الاقتضاء عند الأصوليين.

(٣) قوله: (من قِبَل). بكسر القاف، أي: من جهة.

(٤) قوله: (بنات الأولاد). أي: بنت الابن وبنت البنت وإن سفلوا.

(٥) قوله: (من جهة الأب أو الأم). فهن ثلاثة: الأخت الشقيقة والأخت للأب والأخت للأم.

آبائكم وأجدادكم ﴿وَخَـٰلَـٰتُكُمْ﴾ أي: أخوات أمهاتكم وجداتكم ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ ويدخل فيهن بنات أولادهم ﴿وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾ قبل استكمال الحولين خمس رضعات[(١)]، كما بينه الحديث[(٢)]. ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾ ويلحق بذلك بالسنة[(٣)]: البنات منها وهن من أرضعتهن موطوءته، والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت منها، لحديث: «**يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب**» [رواه البخاري ومسلم]، ﴿وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ﴾ جمع ربيبة وهي بنت الزوجة من غيره ﴿ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ تُربونها، صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها[(٤)] ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم

(١) قوله: (قبل استكمال الحولين). هذه شروط الرضاعة المحرمة.

(٢) قوله: (كما بينه الحديث). أشار به إلى ما رواه مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات...». [مسلم (٢/ ١٠٧٥)]، وغيره من الأحاديث المبينة لعدد الرضعات.

وأما الحول فلقوله تعالى: ﴿۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وما يوافقه من الأحاديث، كما روى الترمذي عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام**» [الترمذي (١١٥٢)، صححه في «الإرواء» (٢١٥٠)].

(٣) قوله: (ويلحق بذلك بالسنة). أي: يلحق بالأخت من الرضاعة بقية المحرمات من الرضاع، فيتأتّى كل ذلك في الرضاعة. كما ذكره المفسر، وذلك بدليل السنة، أي: الحديث الذي أورده المفسر. [«فتح الباري» (٩/ ٤٣)، مسلم (٢/ ١٠٦٨)].

(٤) قوله: (صفة موافقة للغالب). يعني: أن ﴿ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ صفة للربائب، وهي صفة جرت على الغالب؛ لأن الغالب أنه إذا تزوج الرجل بامرأة لها ولد أن يكون في حجره وهو يربيه. =

بِهِنَّ﴾ أي: جامعتموهن ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ في نكاح بناتهن إذا فارقتموهن[١] ﴿وَحَلَٰٓئِلُ﴾ أزواج ﴿ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ بخلاف من تبنيتموهم[٢]، فلكم نكاح حلائلهم ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ من نَسبٍ أو رضاع[٣]، بالنكاح[٤]. ويلحق بهما بالسنة[٥] الجمع بينها وبين عمتها وخالتها. ويجوز نكاح كل واحدة على

= قوله: (فلا مفهوم لها). أي: ليس لهذه الصفة مفهوم مخالفة، أي: لا تدل الآية على جواز نكاح الربيبة إذا لم تكن في حجر الزوج؛ لأنه إذا ذكرت الصفة لغرضٍ خاص سوى إفادة المفهوم فلا يعمل بمفهومها، كما فصله الأصوليون.

(١) قوله: (إذا فارقتموهن). أي: فلا يجوز الجمع بين امرأة وبنتها في النكاح، وإنما تجوز البنت بعد مفارقة الأم التي لم يدخل بها.

(٢) قوله: (بخلاف من تبنيتموهم). أفاد به أن وصف الأبناء بكونهم من أصلابكم ذُكِرَ للاحتراز عن المتبنَّى، فله مفهوم مخالفة، فيجوز نكاح أزواجهم إذا طلقوهن، وكانت الجاهلية تحرم ذلك، حتى نقض الشارع تلك القاعدة بالتطبيق الفعلي، حيث زوجه ﷺ الله زينب بنت جحش بعد ما كانت تحت زيد بن حارثة الذي تبناه رسول الله ﷺ.

(٣) قوله: (من نسب أو رضاع). بيان لنوعي الأختين، فالجمع بين الأختين في النسب أو في الرضاعة محرّم.

(٤) قوله: (بالنكاح). متعلق بقوله ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟﴾، واحترز به عن الجمع في ملك اليمين، فهو جائز، أي: أن يتملّك أختين رقيقتين، ولكن لا يطأ منهما إلا واحدة، كما ذكره المفسِّر.

(٥) قوله: (ويلحق بهما بالسنة). أي: يلحق بالأختين بدليل الحديث: الجمعُ بين المرأة وعمتها أو بينها وبين خالتها في النكاح، فلا يجوز ذلك. والسنة التي أشار إليها المفسر: الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجمعوا بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها**». [البخاري (٥١٠٩)، مسلم (١٤٠٨)].اهـ. =

الانفراد، وملكهما معًا[١]، ويطأ واحدة ﴿إِلَّا﴾ لكن[٢] ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ في الجاهلية من نكاحهم بعض ما ذكر، فلا جناح عليكم فيه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما سلف منكم قبل النهي ﴿رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ بكم في ذلك.

***

= فيكون هذا من تخصيص عموم الكتاب بالسنة. والعموم: قوله تعالى في الآية التالية: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾.

(١) قوله: (وملكهما معًا). أي: جمع الأختين في الملك بأن يملك أختين، وهذا محترز قوله: (بالنكاح)، كما أشرنا إليه.

(٢) قوله: (لكن). يشير إلى أن الاستثناء منقطع.

الجزء (٥)

٢٤- ﴿۞ وَ﴾ حرمت عليكم[١] ﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتُ﴾ أي: ذوات الأزواج ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ أن تنكحوهن قبل مفارقة أزواجهن، حرائر مسلمات كن أو لا ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ﴾ من الإماء بالسبي فلكم وطؤهن، وإن كان لهن أزواج في دار الحرب، بعد الاستبراء[٢] ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ نصب على المصدر[٣]، أي: كتب ذلك ﴿عَلَيۡكُمۡۚ وَأَحَلَّ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول[٤] ﴿لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ أي: سوى ما

---

(١) قوله (حرمت عليكم). أفاد به أن قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ﴾ معطوف على ﴿أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ السابق الذكر، فهذا من المحرمات، والمراد بالمحصنات ذوات الأزواج، أي لا يجوز نكاح من لها زوج، لكن إذا سبيت في القتال جاز وطؤها بملك اليمين بعد الاستبراء، وإن كان لها زوج كافر. كما قال المفسر؛ لأن هذه الآية نزلت في ذلك، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: أصبنا نساءً من سبي أوطاس، ولهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبي ﷺ؛ فنزلت هذه الآية: ﴿۞ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ﴾ فاستحللنا بها فروجهن. [رواه مسلم والنسائي والترمذي وغيرهم].

(٢) قوله: (بعد الاستبراء). يكون بوضع الحمل، وبحيضة واحدة في غير حامل، فلا يحل وطء المملوكة قبل الاستبراء. فهو كالعدة إلا أنه خاص بالمملوكة وأخف من العدة كما فصله الفقهاء.

(٣) قوله: (نصب على المصدر). يعني ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف، تقديره: كتب الله ذلك. وقوله ﴿عَلَيۡكُمۡۚ﴾ جار ومجرور متعلق به. وذهب الكسائي إلى أن ﴿عَلَيۡكُمۡۚ﴾ اسم فعل بمعنى الزموا، و﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ مفعول به مقدم. والجمهور لا يجيزون تقديم مفعول اسم الفعل بمعنى أن اسم الفعل لا يعمل في المتقدم. وأعربوا ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ مفعولًا مطلقًا لفعل محذوف، و﴿عَلَيۡكُمۡۚ﴾ جار ومجرور وليس اسم فعل.

(٤) قوله: (بالبناء...). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿وَأُحِلَّ﴾: قراءة حفص، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وخلف. وللفاعل: ﴿وَأَحَلَّ﴾: قراءة الباقين.

حرم عليكم من النساء(١) ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ تطلبوا النساء ﴿بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ بصداق أو ثمن ﴿مُّحۡصِنِينَ﴾ متزوجين ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ زانين ﴿فَمَا﴾ فمن(٢) ﴿ٱسۡتَمۡتَعۡتُم﴾ تمتعتم ﴿بِهِۦ مِنۡهُنَّ﴾ ممن تزوجتم، بالوطء(٣) ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن التي فرضتم لهن ﴿فَرِيضَةٗۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم﴾ أنتم وهن ﴿بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِۚ﴾ من حطها أو بعضها(٤) أو زيادة عليها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٗا ٢٤﴾ فيما دبره لهم.

٢٥- ﴿وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا﴾ أي: غنًى(٥) لـ﴿أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾

---

(١) قوله: (أي: سوى ما حرم عليكم). أي: أحل زواج غير المذكورات، وخُص منه بالسنة الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها وبين الأختين بالرضاعة ونحو ذلك. فيكون ﴿مَّا﴾ في ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ عامًا مخصوصًا، كما ذكره البيضاوي وغيره. و﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ بدل اشتمال من ﴿مَّا وَرَآءَ﴾، وفي بعض النسخ تقدير اللام: لـ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ وهي لام التعليل.

(٢) قوله: (﴿فَمَا﴾ فمن). أشار به إلى أن «ما» اسم موصول أو اسم شرط واقع على العقلاء، أي: النساء.

(٣) قوله: (بالوطء). متعلق بـ﴿ٱسۡتَمۡتَعۡتُم﴾. فمعنى الآية: إيجاب المهر كله بالدخول، كما قال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ﴾ [النساء: ٤].

قال مجاهد والسدي: «إن هذه الآية في نكاح المتعة». وهو النكاح إلى مدة معلومة، وكان حلالًا ثم حرّم ذلك، كما في «الصحيحين» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة...» الحديث.

(٤) قوله: (من حطها أو بعضها)، أي: حطّ بعضها، فمعنى الآية: جواز عفو المرأة عن صداقها المقرر، أو العفو عن بعضه، أو زيادة الرجل في الصداق المقرر كل ذلك بالتراضي.

(٥) قوله: (أي: غنًى). فسر به سعيد بن جبير، ومجاهد وغيرهما، وقال ابن عباس: «السعة»، ومعناهما واحد، والمراد به مهر الحرة أو قيمة أمة كما ذكره الفقهاء.

الحرائر[١] ﴿ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ هو جرى على الغالب[٢]، فلا مفهوم له ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم﴾ ينكح ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ﴾[٣] فاكتفوا بظاهره وكِلُوا السرائر إليه[٤]، فإنه العالم بتفصيلها، ورُبّ أمةٍ تفضل الحرة فيه، وهذا تأنيس بنكاح الإماء[٥] ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ﴾ أي: أنتم وهن سواء في الدين، فلا تستنكفوا

---

(١) قوله: (الحرائر). تفسير ﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ هنا. وبه فسر ابن عباس وغيره، نقله ابن جرير.
والمحصن يطلق على معانٍ منها:
١- المتزوج كما تقدم في ﴿۞ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.
٢- الحرّ، كما هنا.
٣- العفيف: الذي لم يقارف الزنى، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ [النور: ٢٣].
٤- من وطئ في نكاح صحيح، كما في حد الزنى، من رجم المحصن وجلد غيره.
وذلك لأن أصل معنى الإحصان: الحفظ والمنع، وهذا المعنى محفوظ في جميع إطلاقاته، كما يعلم من ابن جرير.

(٢) قوله: (هو جرى على الغالب...). يعني: أن التقييد بالمؤمنات جريٌ على الغالب، وليس للاحتراز عن غير المؤمنات، فليس لهذا القيد مفهوم مخالفة، ولذا لو وجد مهر كتابية لا يجوز له نكاح الأمة.

(٣) قوله تعالى: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ﴾. خرج بهذا القيد الأمة الكافرة ولو كتابية، فلا يجوز نكاحها، كما سيذكره المفسِّر.

(٤) قوله: (فاكتفوا بظاهره). أي: بظاهر الإيمان.
وقوله: (وكِلوا). بكسر الكاف أمر من «وَكَلَ، يكل»، أي: فوّضوا.
وقوله: (إليه). أي: إلى الله.

(٥) قوله: (وهذا تأنيس...). أي: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ﴾ وكذا قوله تعالى: ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ﴾.

من نكاحهن[١] ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾ مواليهن[٢] ﴿وَءَاتُوهُنَّ﴾ أعطوهن ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ من غير مطل ونقص ﴿مُحۡصَنَٰتٍ﴾ عفائف[٣]، حال ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ زانيات جهرًا[٤] ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٖۚ﴾ أخلاء يزنون بهن سرًّا، ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ زوجن، وفي قراءة[٥] بالبناء للفاعل: تزوجن، ﴿فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٖ﴾ زنًى ﴿فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ الحرائر الأبكار[٦] إذا زنين ﴿مِنَ ٱلۡعَذَابِۚ﴾ الحدّ، فيجلدْن خمسين ويغربّن نصف سنة، ويقاس عليهن العبيد[٧]، ولم يجعل الإحصان شرطًا لوجوب الحد[٨]، بل لإفادة أنه لا رجم عليهن أصلًا.

---

(١) قوله: (فلا تستنكفوا). أي: لا تأنفوا وتنزهوا وتبتعدوا.

(من نكاحهن). أي: نكاح الإماء عند وجود الشروط، وهي: ألا يجد مهر حرة ولا قيمة أمة، وأن يخاف على نفسه العنت، كما سيذكر، وكون الأمة مسلمة.

(٢) قوله: (مواليهن). جمع مولى، والمراد به السيد. دلت الآية أن ولي الأمة سيّدها، فإن كان السيد امرأةً فوليّها يكون وليًّا لإمائها، كما ذكر الفقهاء.

(٣) قوله: (عفائف). هذا تفسير الـ﴿مُحۡصَنَٰتٍ﴾ هنا بخلاف السابق فكان معناها: الحرائر كما تقدم.

(٤) قوله: (زانيات جهرًا... أخلاء يزنون بهن سرًّا). روي نحوه عن ابن عباس، ونقله ابن جرير.

(٥) قوله: (وفي قراءة...). قرأ بالبناء للفاعل: ﴿أَحۡصَنَّ﴾: شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف، ومعناه: تزوَّجْن. وبالبناء للمفعول: ﴿أُحۡصِنَّ﴾: الباقون، ومعناه: زُوِّجْنَ، وعلى كلا الوجهين المراد بالإحصان هنا التزوج، كما ذكره ابن كثير، ونقله عن ابن عباس وغيره.

(٦) قوله: (الحرائر الأبكار). أفاد أن المراد هنا بالمحصنات الحرائر، كما أنه أريد به: الأبكار، فهو عام مخصوص؛ وذلك لثبوت الرجم في حق الثيبات.

(٧) قوله: (ويقاس عليهن العبيد). أي: فالعبد إذا زنى يجلد خمسين قياسًا على الأمة المنصوص عليها. فيكون هذا مثالًا لتخصيص العموم بالقياس، فإن قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ [النور: ٢]، يشمل العبيد، فخصّوا منه بقياسهم على الإماء.

(٨) قوله: (ولم يجعل الإحصان شرطًا). يعني: أن الإماء يجلدن خمسين جلدة، ولا فرق بين =

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: نكاح المملوكات عند عدم الطول ﴿لِمَنۡ خَشِيَ﴾ خاف ﴿ٱلۡعَنَتَ﴾ الزنى، وأصله المشقة[١]، سمي به الزنى لأنه سببها[٢] بالحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة[٣] ﴿مِنكُمۡۚ﴾ بخلاف من لا يخافه من الأحرار فلا يحل له نكاحها، وكذا من استطاع طول حرة[٤]، وعليه الشافعي. وخرج بقوله: «مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ»: الكافرات فلا يحل له نكاحها، ولو عدم وخاف ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ﴾ عن نكاح المملوكات ﴿خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ لئلا يصير الولد رقيقًا[٥] ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٥﴾

= المتزوجات والأبكار، فقوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ لا مفهوم لهذا الشرط لأنه ذكر لفائدة خاصة، وهي كما قال المفسر إفادة عدم رجمهن ولو كنّ متزوجات أو يقال: مفهوم هذا الشرط سقوط الجلد عنهن إذا كن أبكارًا، لكن ثبت بالسنة جلدهنّ مطلقًا -بدون فرق بين الأبكار والمتزوجات- فقدم منطوق الحديث على مفهوم الآية.

ومن الأحاديث المروية في ذلك: ما رواه مسلم عن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه خطب فقال: «**يا أيها الناس! أقيموا على أرقائكم الحدّ من أحصن منهم ومن لم يحصن**»، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها...... الحديث. اهـ. أفاده ابن كثير.

(١) قوله: (وأصله). أي: المعنى اللغوي للعنت.

(٢) وقوله (لأنه سببها). أي: لأن الزنى سبب المشقة، وعلى هذا يكون «العنت» من المجاز المرسل، من إطلاق المسبب وإرادة السبب.

(٣) قوله: (والعقوبة في الآخرة). هذا إذا لم يُقَم الحدّ، فإن أقيم الحدّ فلا يحاسب عليه في الآخرة؛ لأن الحدود كفارة هذا عند الجماهير من العلماء، كما ذكره الحافظ في فتح الباري. «كتاب الإيمان».

(٤) قوله: (وكذا من استطاع طول حرة). أي: أو قيمة أمةٍ، فيشتري بها أمة ويتسرّى بها ولا يتزوج أمة.

(٥) قوله: (لئلا يصير الولد رقيقًا). هذه علة المنع من نكاح الأمة؛ لأن ولده منها يكون مملوكًا لسيدها، ولو كان الزوج حرًّا، إلا إذا اشترط على السيد حرية الأولاد، فهذه =

بالتوسعة في ذلك.

(٢٦)- ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾[(١)] شرائع دينكم[(٢)] ومصالح أمركم

= العلة واقعة في غير محل الحكم، ولا مانع من ذلك في العلل الشرعية؛ لأنها معرّفة للحكم، أي: علامات على الحكم، كما فصله الأصوليون.

فائدة: قال العلماء: الولد يتبع الأم في الحرية والرقية، إلا إذا كانت أم ولد، فولد الرجل من أمته المملوكة حرّ؛ لأن الولد لا يكون مملوكًا للوالد ولا العكس، ويتبع أباه في النسب، ويتبع أفضل أبويه في الديانة، ويتبع أخس أبويه في الطهارة والنجاسة والحل والحرمة. جمعنا هذه الأشياء في بيتين:

يَتْبَعُ وُلْدٌ والِدًا في النسَبِ والأُمَّ في الرِّقِ بِكُلِّ مَذْهبِ
وَيَتْبَعُ الأَفْضَلَ في الدِّيَانَةِ وَيَتْبَعُ الأخَسَّ في النَّجَاسَةِ

(١) قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ﴾. اللام في ﴿لِيُبَيِّنَ﴾ زائدة إعرابًا مؤكدة معنًى، وإنما قلنا زائدة؛ لأنها داخلة على المفعول به للفعل المتعدي وهو ﴿يُرِيدُ﴾.

واعلم أن اللام الداخلة على المفعول به ثلاثة أقسام: لام التعدية، ولام التقوية، واللام الزائدة؛ فلام التعدية: إذا كان العامل -الفعل- لازمًا وتعدى باللام؛ كقولك: نصحتُ لزيدٍ، واستجبت له.

ولام التقوية: هي الداخلة على المفعول به إذا ضعف العامل -الفعل أو ما يعمل عمله- بسبب تأخره عن المعمول أو كونه فرعًا في العمل؛ فالأول كقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ (٤٣)﴾ [يوسف: ٤٣]، اللام في ﴿لِلرُّءْيَا﴾ لام التقوية لتأخر الفعل عنه، والثاني كقوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ (١٠٧)﴾ [هود: ١٠٧]، اللام في ﴿لِّمَا يُرِيدُ﴾ لام التقوية؛ لأن العامل ﴿فَعَّالٌ﴾ فرع عن الفعل في العمل.

وأما اللام الزائدة: فهي الداخلة على المفعول به المتأخر عن الفعل مع كونه متعديًا كما في هذه الآية، والله أعلم.

(٢) وقوله: (شرائع...). مفعول به لـ﴿يُبَيِّنَ﴾.

﴿وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ﴾ طرائق ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ من الأنبياء في التحليل والتحريم، فتتبعوهم ﴿وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ﴾ يرجع بكم عن معصيته[1] التي كنتم عليها إلى طاعته ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بكم ﴿حَكِيمٞ ٢٦﴾ فيما دبره لكم.

٢٧- ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ﴾ كرره ليبني عليه ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ اليهود والنصارى أو المجوس أو الزناة[2] ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ٢٧﴾ تعدلوا عن الحق بارتكاب ما حرم عليكم، فتكونوا مثلهم.

٢٨- ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ﴾ يسهل عليكم أحكام الشرع ﴿وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨﴾ لا يصبر عن النساء والشهوات[3].

٢٩- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ بالحرام في الشرع كالربا والغصب ﴿إِلَّآ﴾ لكن[4] ﴿أَن تَكُونَ﴾

---

(١) قوله: (يرجع بكم عن معصيته...). وبنحو ذلك فسر ابن جرير، وعلى هذا فالمراد بتوبة الله عليهم هٰهنا الرجوع بهم عن المعصية إلى الطاعة، والأكثر إذا أسند التوبة إلى الله أن يكون المعنى محو الذنب والرجوع عن المؤاخذة، كما هو ظاهر ابن كثير هٰهنا حيث قال: «أي عن الإثم والمحارم».

(٢) قوله: (اليهود والنصارى...). أشار إلى تفاسير مختلفة في معنى ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ هٰهنا؛ فعن السدي: «هم اليهود والنصارى». وعن مجاهد: «أنهم الزناة». وعن ابن زيد: «عام في كلّ». اختاره ابن جرير، والقرطبي، وابن كثير وغيرهم.

(٣) قوله: (لا يصبر عن النساء...). هكذا روي تفسيره عن طاووس، ونقله ابن جرير، وبمثله عن ابن عباس، نقله القرطبي.

(٤) قوله: (﴿إِلَّآ﴾ لكن). أشار به إلى أن الاستثناء هنا منقطع، كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال ولكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراض.

تقع[١] ﴿تِجَٰرَةٌ﴾ وفي قراءة بالنصب[٢]، أي: تكون الأموال أموال تجارة، صادرة[٣] ﴿عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ﴾ وطيب نفس، فلكم أن تأكلوها ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ﴾ بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها[٤] أيًّا كان في الدنيا أو الآخرة، بقرينة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ في منعه لكم من ذلك.

٣٠- ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ﴾ أي: ما نهى عنه[٥] ﴿عُدۡوَٰنٗا﴾ تجاوزًا للحلال،

---

(١) قوله: (تقع). أشار به إلى أن ﴿تَكُونَ﴾ هنا تامة، وهي على قراءة الرفع: ﴿تِجَٰرَةٌ﴾.

(٢) وقوله: (وفي قراءة: بالنصب). أي: نصب ﴿تِجَٰرَةً﴾، على أنه خبر لـ﴿تَكُونَ﴾ الناقصة. واسمها الضمير المستتر العائد إلى الأموال كما قدره المفسِّر. والنصب: قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. والرفع: قراءة الباقين.

(٣) قوله: (صادرة). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿عَن تَرَاضٖ﴾ فيكون الجار والمجرور نعتًا لـ﴿تِجَٰرَةً﴾.

فائدة: بهذا استدل الشافعية على وجوب الإيجاب والقبول في نحو التجارة من المعاملات؛ لأن التراضي بين الطرفين واجب بنص هذه الآية، والتراضي أمر خفي فلابد من دليل يدل عليه، وهو القول أي الإيجاب والقبول، فلا يصح بيع المعاطاة، وهو الذي يكون بدون إيجاب وقبول. إلا في الأشياء التافهة عند بعضهم. والتفصيل في كتب الفقه.

(٤) قوله: (بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها). وبنحو ذلك فسر ابن كثير، والقرطبي، فيدخل في ذلك قتل بعض لبعض، وقتل الإنسان نفسه، وقد احتج عمرو بن العاص رضي الله عنه بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال عن الجنابة في ليلة باردة وخاف من الهلاك، فتيمم وصلى بالناس وذلك في غزوة ذات السلاسل؛ فأقر النبي ﷺ احتجاجه وضحك عنده. رواه أبو داود وغيره. [أبو داود (٣٣٤)].

(٥) قوله: (ما نهى عنه). أي: اسم الإشارة ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى جميع المنهيات. وهكذا فسر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، وعن السدي: «إشارة إلى القتل»؛ لأنه أقرب مذكور.

حال ﴿وَظُلْمًا﴾ تأكيد ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ﴾ ندخله ﴿نَارًا﴾ يحترق فيها ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۝٣٠﴾ هينًا.

٣١- ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ وهي ما ورد عليها وعيد[١] كالقتل والزنى والسرقة، وعن ابن عباس[٢]: هي إلى السبعمائة أقرب ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ الصغائر، بالطاعات[٣] ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا﴾ بضم الميم وفتحها[٤]، أي: إدخالًا أو موضعًا ﴿كَرِيمًا ۝٣١﴾ هو الجنة.

٣٢- ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ من جهة الدنيا أو الدين[٥]، لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ ثواب ﴿مِّمَّا

---

(١) قوله: (وهي ما ورد عليها...). هذا هو المراد بالكبائر عند جمهور العلماء، وفي ذلك أقوال كثيرة، أوردها ابن كثير مفصلة، وقد فصل ذلك ابن حجر الهيتمي في كتابه «الزواجر عن الكبائر».

(٢) قوله: (وعن ابن عباس). وهذا الأثر رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن طريق سعيد بن جبير أن رجلًا قال لابن عباس: كم الكبائر، سبع؟ قال: «هي إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار».اهـ.

(٣) قوله: (بالطاعات). هذا قيد لتكفير الصغائر، أي: هي تكفر بالطاعات، لا لمجرد اجتناب الكبائر. كما أفادته الأحاديث، ونبه عليه المفسرون.

(٤) قوله: (بضم الميم). قراءتان؛ بفتح الميم: ﴿مَّدْخَلًا﴾ ظرفًا: قراءة نافع، وأبي جعفر. وضم الميم: ﴿مُّدْخَلًا﴾ مصدرًا ميميًّا -بمعنى الإدخال-: قراءة الباقين.
ويحتمل كونه ظرفًا -مع ضم الميم- أيضًا لأن الظرف من غير الثلاثي المجرد يأتي على وزن اسم المفعول.

(٥) قوله: (من جهة الدنيا أو الدين). مثال ما كان من جهة الدنيا: أن يتمنى الرجل: ليت لي مال فلان وأهله...، كما رواه ابن جرير عن ابن عباس. ومثال ما كان من جهة الدين، =

ٱكۡتَسَبُواْۖ﴾ بسبب ما عملوا من الجهاد وغيره[(١)] ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ﴾ من طاعة أزواجهن وحفظ فروجهن[(٢)]، نزلت لما قالت أم سلمة ليتنا كنّا رجالًا، فجاهدنا وكان لنا مثل أجر الرجال، ﴿وَسۡـَٔلُواْ﴾ بهمزة ودونها[(٣)] ﴿ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ﴾ ما احتجتم إليه يعطكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ﴿٣٢﴾﴾ ومنه محل الفضل وسؤالكم.

﴿٣٣﴾- ﴿وَلِكُلّٖ﴾ من الرجال والنساء ﴿جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ عصبة[(٤)]، يُعْطَوْن[(٥)] ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَۚ﴾ لهم من المال ﴿وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتۡ﴾ بألف ودونها[(٦)] ﴿أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ جمع يمين بمعنى القسم، أو اليد، أي: الحلفاء الذين عاهدتموهم

= كما روى ابن جرير، والترمذي من قول أم سلمة: «ليتنا كنا رجالًا فنغزو...» فالآية تنهى عن ذلك، وتأمر بسؤال الله من فضله.

قال القرطبي ما حاصله: «لا يدخل في النهي تمني المرء الأعمال الصالحة التي يمكن الوصول إليها كالشهادة ولا الغبطة وهو أن يتمنى أن يكون له حال صاحبه من الخير من غير أن يتمنى زواله عن أخيه».اهـ.

(١) قوله: (بسبب ما عملوا). أشار به إلى أن «مِن» في ﴿مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ﴾ سببية.

(٢) وقوله: (من طاعة أزواجهن). من بيان لـ«ما» في ﴿مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ﴾.

(٣) قوله: (بهمزة ودونها). قراءتان؛ ﴿وَسَلُوا﴾ بحذف الهمزة: قراءة ابن كثير، والكسائي، وخلف. و﴿وَسۡـَٔلُواْ﴾ بالهمزة: قراءة الباقين. وهما وجهان في أمر «سأل».

(٤) قوله: (عَصبة). بفتح العين والصاد، جمع عاصب، وهو في اصطلاح الفرضيين من يرث بدون تقدير. والمراد هنا الورثة مطلقًا، كما فسر به ابن عباس والسدي ومجاهد وغيرهم.

(٥) قوله: (يعطون). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾.

(٦) قوله: (بألف ودونها). قراءتان؛ بألف: ﴿عَاقَدَتۡ﴾. وبدونها: ﴿عَقَدَتۡ﴾: وهذه قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالألف: قراءة الباقين، والمعنى واحد.

في الجاهلية على النصرة والإرث[١] ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ﴾ الآن ﴿نَصِيبَهُمۡۚ﴾ حظّهم من الميراث وهو السدس ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدًا ٣٣﴾ مطلعًا، ومنه حالكم، وهذا منسوخ بقوله: «وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ» [الأنفال: ٧٥].

٣٤- ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ﴾ مسلطون[٢] ﴿عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ يؤدبونهن، ويأخذون على أيديهن[٣] ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾ أي: بتفضيله لهم عليهن بالعلم والعقل والولاية وغير ذلك[٤] ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾ عليهن ﴿مِنۡ

---

(١) قوله: (الحلفاء الذين عاهدتموهم). وما ذكره المفسر فسر به ابن جرير ورجحه؛ فتكون الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾. كما سيذكره المفسر.

وعن ابن عباس: «هذه الآية في المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرثون الأنصار للأخوّة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم؛ فلما نزلت هذه الآية ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾، أي: من النصر والرفادة والنصح، وقد ذهب الميراث، ويوصي له». اهـ. [رواه البخاري، «فتح الباري» (٨/ ٩٦)].

وعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾ لا يكون منسوخًا، بل المراد: النصر والنصح. والله أعلم.

فائدة: المولى يطلق على معانٍ: الوارث، والسيد والعبد والمعتق والعتيق والحليف، والناصر وابن العم، وهو من أوصافه تعالى، كما في آخر سورة البقرة: ﴿أَنتَ مَوۡلَىٰنَا﴾، وتقدم إطلاقه على السيد في تفسيره قولَه تعالى: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾ [الآية: ٢٥]، كما تقدم ذكر بعض معانيها أيضًا في آخر تفسير سورة البقرة.

(٢) قوله: (مسلطون). وبمثله فسر المفسرون: ابن عباس، والضحاك، والسدي وغيرهم.

(٣) قوله: (ويأخذون على أيديهن). كناية عن حفظهن عن الوقوع في المحذور والمكروه.

(٤) (أي: بتفضيله لهم عليهن). أشار به إلى أن «ما» مصدرية، وهكذا فسر عامة المفسرين، =

أَمۡوَٰلِهِمۡ[(١)] فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ منهن ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ مطيعات لأزواجهن[(٢)] ﴿حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ﴾ أي: لفروجهن وغيرها في غيبة أزواجهن ﴿بِمَا حَفِظَ﴾ لهن ﴿ٱللَّهُۚ﴾[(٣)]

= أي المراد بالآية: تفضيل الرجل على المرأة، قال ابن كثير: ولذا كانت النبوة مختصة بالرجال، والملك الأعظم ومنصب القضاء، وغير ذلك، أي: كولاية النكاح والمال، وإمامة الرجال، والأذان وغيرها.

فائدة: قال العلماء: المرأة على النصف من الرجال في أمور:

١- أجر العتق، أي: أجر إعتاق الأنثى على النصف من أجر إعتاق الرجل.

٢- العقيقة، تسن عن الذكر شاتان، وعن الأنثى: شاة.

٣- الشهادة، أي: في أمور الأموال والعقود: رجلان أو رجل وامرأتان.

٤- الميراث، أي: في الجملة للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد يستويان، وقد تفضل على الذكر، وقد ترث الأنثى دون الذكر المساوي لها.. كما بيناه في «شرح متعة الأحاديث على نظم المواريث».

٥- الدية، فدية الأنثى على النصف من دية الرجل، والله أعلم.

٦- وفي عطية الوالد للأولاد، يعطي الذكر ضِعف ما للأنثى كالإرث، هذا عند الحنابلة.

٧- في موقف الإمام على الجنازة: يقف عند رأس الرجل وعند وسط المرأة -وفيه خلاف فقهي-، وقد جمعنا هذه الأمور في بيتين:

تُعْتَبَرُ الأنثَى بنِصفِ رَجُلِ ... في دِيَــةٍ، عطيَّةٍ، إرثٍ جَلِي

وأجْرِ عِتْقٍ، وشهادةٍ، وَفِي ... عَقيقَةٍ، جنازَةٍ، أي: موقفِ

(١) قوله تعالى: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾. «ما» مصدرية، أو موصولة. وفسر ذلك بالمهر والنفقة.

(٢) قوله: (مطيعات لأزواجهن). هكذا روي عن ابن عباس، وغير واحد من السلف. وروي عن ابن «عباس: مطيعات لله ولأزواجهن».

(٣) قوله: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾. «ما» مصدرية، أي: بحفظ الله إياهن، لأمر الله تعالى الرجال بذلك.

حيث أوصى عليهن الأزواج ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ عصيانهن لكم بأن ظهرت أماراته ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾[١] فخوّفوهن الله ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ اعتزلوا إلى فراش آخر[٢] إن أظهرن النشوز ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ ضربًا غير مبرّح[٣] إن لم يرجعن بالهجران[٤] ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ فيما يراد منهن ﴿فَلَا تَبْغُواْ﴾ تطلبوا

---

(١) قوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾. هذه الجملة أربع كلمات، الفاء، و«عظوا»: فعل أمر من «وعظ»، مسند إلى واو الجماعة، و«هن» المفعول به، ومثل هذا يعتبر من الإيجاز الذي تختص به اللغة العربية.

(٢) قوله: (اعتزلوا إلى فراش آخر). وبنحوه روي عن ابن عباس: «الهجر ألا يجامعها ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره».

(٣) قوله: (ضربًا غير مبرح). قال ابن عباس وغير واحد: «المراد بالضرب: ضرب غير مبرح»، قال الحسن البصري: «أي: غير مؤثر»، وهكذا ذكر الفقهاء في باب العِشرة؛ وذلك باتفاق المفسرين، وليس المراد بالضرب الإخراج من المنزل كما وهمه بعض المفكّرين من المعاصرين زعمًا منهم أن الشرع لا يأمر بضرب حليلة الرجل. فنقول:

١- إن هذا الرأي مخالف للإجماع فهو باطل.

٢- إن الضرب ليس ضربَ إيلام وتعذيب بل ضربُ تلطف وتأديب.

٣- إن الضرب بمعنى الخروج في الأرض لازم لا يتعدى إلى المفعول به.

٤- إخراجها من المنزل أشدّ تعذيبًا وتأليمًا من ضربةٍ خفيفة لطيفة، فيعود ذلك القول على قائله بالإبطال.

الخلاصة: لا يشك مسلم في بطلان هذا القول، وأنه ناشئ من وسوسة شيطانية.

(٤) وقوله: (إن لم يرجعن بالهجران). هذا قيد لجواز الضرب، وذكره ابن كثير وغيره.

فائدة: روى ابن جرير عن طرق: «أن هذه الآية نزلت في رجل من الأنصار، لطم زوجته فاشتكت إلى النبي ﷺ، للاقتصاص منه؛ فنزلت الآية»، فأفادت الآية ليس لها القصاص من ضربه لها إذا كان الضرب للتأديب.

﴿عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ﴾ طريقًا إلى ضربهن ظلمًا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ٣٤﴾ فاحذروه أن يعاقبكم إن ظلمتموهن.

٣٥- ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ﴾ علمتم ﴿شِقَاقَ﴾ خلاف ﴿بَيۡنِهِمَا﴾ بين الزوجين، والإضافة للاتساع[١]، أي: شقاقًا بينهما ﴿فَٱبۡعَثُواْ﴾[٢] إليهما برضاهما ﴿حَكَمٗا﴾ رجلًا عدلًا[٣] ﴿مِّنۡ أَهۡلِهِۦ﴾ أقاربه ﴿وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ ويوكل الزوج[٤] حَكَمه في طلاقه وقبول عوض عليه، وتوكل هي حَكَمها في الاختلاع[٥]، فيجتهدان ويأمران الظالم بالرجوع، أو يفرقان إن رأياه قال تعالى ﴿إِن يُرِيدَآ﴾ أي: الحكمان ﴿إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآ﴾ بين الزوجين، أي: يقدِّرهما على ما هو الطاعة من إصلاح أو فراق ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بكل شيء ﴿خَبِيرٗا ٣٥﴾ بالبواطن كالظواهر.

---

(١) قوله: (والإضافة للاتساع). يعني إضافة المصدر ﴿شِقَاقَ﴾ إلى الظرف ﴿بَيۡنِهِمَا﴾ من باب التوسع والتجوز في الكلام، كما في: مكر الليل، وصوم يوم الخميس، وصلاة الليل. وهذه الإضافة شائعة. والتقدير: الشقاق الحاصل بينهما، والصلاة في الليل وعلى هذا القياس.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُواْ﴾. الخطاب للحكام والقضاة.

(٣) قوله: (رجلًا عدلًا). تفسير للمراد بالحَكَم هنا، وأما معناه اللغوي: فهو الحاكم والفاصل في الأمور ويستعمل للمفرد والجمع كما في «المنجد».

(٤) قوله: (ويوكل الزوج...). صريح في أن الحكمين وكيلان عن الزوجين لا حاكمان، فيشترط رضا الزوجين في حكمهما. وهو الأظهر عند الشافعية، وفي قول: إنهما حاكمان وقد فصّل الفقهاء هذه المسألة في باب القسم والنشوز من كتاب النكاح.

(٥) قوله: (في الاختلاع). وهو فراق المرأة بتطليق أو فسخ على عوضٍ تدفعه المرأة للزوج. على التفاصيل المذكورة في كتب الفقه.

(٣٦)- ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحِّدوه(١) ﴿وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَ﴾ أحسنوا ﴿بِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ برًّا ولين جانب(٢) ﴿وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ القرابة ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ القريب منك في الجوار(٣) أو النسب ﴿وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ﴾ البعيد عنك في الجوار أو النسب ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾ الرفيق في سفر(٤) أو صناعة، وقيل: الزوجة ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ المنقطع في سفره(٥) ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ من الأرقاء(٦)

---

(١) قوله: (وحدوه). لعله فسر العبادة بالتوحيد لعطف ﴿وَلَا تُشۡرِكُواْ﴾ عليه، وإلا فالعبادة من حيث هي تشمل التوحيد وغيره. كما تقدم في سورة الفاتحة.

(٢) قوله: (لين جانب). كناية عن اللطف والرحمة، و﴿إِحۡسَٰنٗا﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف قدره المفسر.

(٣) قوله: (القريب منك في الجوار...). ذكر المفسر تفسيرين للجار ذي القربى والجار الجنب:

الأول: أن الجار ذا القربى: قريب الدار منك، والجار الجنب: الجار البعيد الدار. هكذا فسره جماعة من العلماء كما نقل القرطبي.

والثاني: الجار ذو القربى: الجار من القرابة. والجار الجنب: الجار من غير القرابة. وهذا مروي عن ا بن عباس وغيره، نقله ابن كثير وغيره وعن نوف البكالي: «الجار ذو القربى المسلم، والجار الجنب: غير المسلم».

(٤) قوله: (الرفيق في سفر). هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم.

وقال زيد بن أسلم: «هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر»، وعلى هذا مشى المفسِّر.

وعن علي، وابن مسعود: «هي المرأة، أي: الزوجة».

(٥) قوله: (المنقطع في سفره). أي: الذي لا نفقة عنده يتوصل بها إلى مقصوده، وبمثله فسر مجاهد، والحسن، والضحاك وغيرهم، قالوا: «يمر عليك مجتازًا في السفر».

(٦) قوله: (الأرقاء). جمع رقيق، على وزن «أفْعِلاء»، وأصله: أَرْقِقاء، أدغمت القاف في مثلها بعد نقل حركتها إلى الراء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا﴾ متكبرًا ﴿فَخُورًا ٣٦﴾ على الناس بما أوتي.

٣٧- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ مبتدأ[1] ﴿يَبۡخَلُونَ﴾ بما يجب عليهم ﴿وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾ به ﴿وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ من العلم والمال وهم اليهود[2]، وخبر المبتدأ: لهم وعيد شديد ﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ بذلك وبغيره ﴿عَذَابٗا مُّهِينٗا ٣٧﴾ ذا إهانة.

٣٨- ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ عطف على «ٱلَّذِينَ» قبله ﴿يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ مرائين لهم ﴿وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ كالمنافقين وأهل مكة[3] ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا﴾ صاحبًا يعمل بأمره، كهؤلاء ﴿فَسَآءَ﴾ بئس ﴿قَرِينٗا ٣٨﴾[4] هو.

---

(١) قوله: (مبتدأ). هذا أحد الوجوه في إعراب ﴿ٱلَّذِينَ﴾ فهو في محل رفع، وخبره محذوف تفسيره: لهم وعيد، كما قال المفسر. ويمكن إعرابه أنه في محل نصب بدلًا من ﴿مَن كَانَ﴾ أو على تقدير أذمّ وغير ذلك. كما ذكره البيضاوي، والقرطبي وغيرهما.

(٢) قوله: (وهم اليهود). روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن جماعة من اليهود قالوا للأنصار: لا تنفقوا أموالكم، أي: على المهاجرين، فإنا نخشى عليكم الفقر بذهابها؛ فأنزل الله هذه الآية والآيتين بعدهما. ملخصًا من ابن جرير.

وعن جماعة من السلف منهم قتادة، والسدي، وسعيد بن جبير: «أن الآية في بخل اليهود بالعلم»، وهو: كتمان نعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحو ذلك.

قال ابن كثير: «سياق الآية في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم أشنع».

(٣) قوله: (وأهل مكة). أي: حيث أنفقوا على الناس ليخرجوا إلى بدر، فقد قيل: الآية نزلت فيهم. ذكره القرطبي.

(٤) قوله: (قرينًا). تمييز لفاعل «ساء»، وهو الضمير المستتر المبهم.

وقول المفسر (هو): مخصوص بالذم.

(٣٩) - ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: أيّ ضرر[1] عليهم في ذلك، والاستفهام للإنكار[2]، و«لَوْ» مصدرية[3]، أي: لا ضرر فيه، وإنما الضرر فيما هم عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩)﴾ فيجازيهم بما عملوا.

(٤٠) - ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ أحدًا[4] ﴿مِثْقَالَ﴾ وزن ﴿ذَرَّةٍ﴾ أصغر نملة[5]، بأن

---

(١) قوله: (أي: أيّ ضرر...). الأُولى بسكون الياء حرف تفسير، وأيّ الثانية بتشديد الياء اسم استفهام، تفسير لـ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ وظاهر تفسيره بذلك يفيد أن «ماذا» كلمة واحدة و«ذا» مركبة مع «ما». اسم استفهام في محل رفع مبتدأ، والجار والمجرور: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في محل رفع خبر.

ويجوز كون «ذا» اسمًا موصولًا. فـ«ما» اسم استفهام مبتدأ، و«ذا» بمعنى: الذي اسم موصول خبر، و﴿عَلَيْهِمْ﴾ صلة الموصول.

(٢) قوله: (والاستفهام للإنكار). أي: بمعنى النفي كما فسره بقوله: (أي: لا ضرر فيه).

(٣) قوله: (و﴿لَوْ﴾ مصدرية). أي: والمصدر في محل نصب بنزع الخافض، والمعنى: لا ضرر عليهم في إيمانهم.

وإعراب ﴿لَوْ﴾ مصدرية وإن كان صحيحًا باعتبار المعنى لكن من حيث الإعراب فيه بعد؛ لأن «لو» تكون مصدرية إذا سبقت بنحو «ودَّ»، وأيضًا: كون المصدر المؤول منصوبًا بنزع الخافض بعيد، وإنما يطرد حذف حرف الجرّ مع «أَنْ» و«أنَّ»، فالأقرب أن ﴿لَوْ﴾ هنا شرطية بمعنى «إن» الشرطية أي: للتعليق في المستقبل. والجواب محذوف. أي إن يؤمنوا فلا ضرر عليهم. والله أعلم.

(٤) قوله: (أحدًا). قدره ليكون مفعولًا أولًا لـ﴿لَا يَظْلِمُ﴾.

(٥) قوله: (أصغر نملة). وبه فسر البيضاوي، وروي عن ابن عباس، وقال: «ويطلق الذرة لكل جزء من أجزاء الحصباء».

ينقصها[١] من حسناته أو يزيدها في سيئاته ﴿وَإِن تَكُ﴾[٢] الذرة ﴿حَسَنَةً﴾ من مؤمن[٣]، وفي قراءة: بالرفع[٤]، فـ«كان» تامة ﴿يُضَٰعِفۡهَا﴾ من عشر إلى أكثر من سبعمائة، وفي قراءة: «يُضَعِّفْهَا» بالتشديد ﴿وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ﴾ من عنده مع المضاعفة ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا ٤٠﴾ لا يُقدِّره أحد.

٤١- ﴿فَكَيۡفَ﴾ حال الكفار[٥] ﴿إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ﴾ يشهد

---

(١) قوله: (بأن ينقصها). تصوير للظلم. وفيه إشارة إلى أن إطلاق الظلم على ذلك نوع مجازٍ؛ لأن الله تعالى لا يوصف بالظلم إطلاقًا، فالجزاء من فضله وكرمه والعقاب من عدله.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَإِن تَكُ﴾. ﴿تَكُ﴾: مجزوم، وعلامة جزمه السكون على النون المحذوفة تخفيفًا.

(٣) قوله: (من مؤمن). هذا قيد في مضاعفة الحسنات لأنها خاصة بالمؤمن، وأما الكفار فيجزون على حسناتهم في الدنيا ولا نصيب لهم في الآخرة، روى مسلم عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرزق في الدنيا أو يجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم يكن له حسنة**» [مسلم (٢٨٠٨)].

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). أي: رفع ﴿حَسَنَةٌ﴾ على أنها فاعل كان التامة، بمعنى: وإن يوجد: وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي جعفر، إلا أن نافعًا قرأ: ﴿يُضَٰعِفۡهَا﴾: بالألف. وهما قرآ: ﴿يُضَعِّفۡهَا﴾. وقرأ ابن عامر، ويعقوب: بالنصب والتضعيف: ﴿حَسَنَةً يُضَعِّفۡهَا﴾، وقرأ الباقون: بالنصب وبالألف: ﴿حَسَنَةً يُضَٰعِفۡهَا﴾.

الخلاصة: القراءات هنا أربع.

(٥) قوله: (حال الكفار). قدره ليكون مبتدأ، و﴿كَيۡفَ﴾ خبرًا مقدمًا، فهي اسم استفهام مبني على الفتح في محل رفع خبر مقدم، وتأتي في محل نصب حالًا إذا ذكر بعدها فعل، نحو: «كيف تكفرون بالله؟».

عليها بعملها[١]، وهو نبيها ﴿وَجِئۡنَا بِكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾﴾.

﴿٤٢﴾- ﴿يَوۡمَئِذٖ﴾ يوم المجيء ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ﴾ أي: أن[٢] ﴿تُسَوَّىٰ﴾ بالبناء للمفعول والفاعل[٣] مع حذف إحدى التاءين في الأصل، ومع إدغامها في السين، أي: تتسوى ﴿بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ﴾ بأن يكونوا ترابًا مثلها لعظم هوله، كما في آية أخرى: «وَيَقُولُ ٱلۡكَافِرُ يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا»، ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ عما عملوه، وفي وقت آخر[٤] يكتمونه ويقولون: «وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ﴿٢٣﴾».

---

(١) قوله: (يشهد عليها بعملها). شهادة الأنبياء على أممهم وشهادة هذه الأمة وشهادة الرسول ﷺ عليهم ثابتة في أحاديث صحيحة، كما أشرنا إلى ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا ...﴾ [البقرة: ١٤٣].

فائدة: روى البخاري عن عبدالله بن مسعود، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**اقرأ عليّ**»، قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «**نعم، إني أحبّ أن أسمعه من غيري**»، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾﴾، فقال: «**حسبك الآن**»، فإذا عيناه تذرفان».اهـ.

(٢) قوله: (أي: أن). أشار به إلى أن ﴿لَوۡ﴾ مصدرية. وسبقها: ﴿يَوَدُّ﴾.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل...). القراءات ثلاث: ﴿تَسَّوَّى﴾ بتشديد السين مع البناء للفاعل وأصله: تتسوى أدغمت التاء في السين: هذه قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر.

﴿تَسَوَّى﴾: بتخفيف السين، أصله «تتسوى»، حذفت إحدى التاءين، مع البناء للفاعل: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. و﴿تُسَوَّىٰ﴾ بتخفيف السين والبناء للمفعول: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (وفي وقت آخر...). أراد المفسر الجمع بين الآيتين: إحداهما تفيد أنهم لا يكتمون، والأخرى تفيد أنهم يكتمون، فقال: إن في الآخرة أحوالًا مختلفة، فتارة يكتمون وتارة لا. نقله القرطبي عن الحسن، وقتادة. =

(٤٣)- ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: لا تصلوا ﴿وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ من الشراب؛ لأن سبب نزولها صلاةُ جماعةٍ[١] في حال سكر ﴿حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ بأن تَصْحوا ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ بإيلاج أو إنزال، ونصبه على الحال[٢]، وهو يطلق[٣] على المفرد وغيره ﴿إِلَّا عَابِرِي﴾ مجتازي ﴿سَبِيلٍ﴾ طريق،

= وعن ابن عباس ما حاصله: «أن كتمانهم يكون بأفواههم وإظهارهم يكون بجوارحهم بعد الختم على الأفواه»، وقيل: جملة ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ﴾ معطوفة على جملة ﴿تُسَوَّىٰ﴾، أي: يودون ذلك. والله أعلم.

(١) قوله: (لأن سبب نزولها صلاة جماعة...). روي في ذلك عدة أحاديث ووقائع، ولعل كلها سبب للنزول. فروى مسلم وغيره عن سعد.. صنع رجل من الأنصار طعامًا، فدعا أناسًا من المهاجرين وأناسًا من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا ثم افتخرنا... الحديث بطوله. [مسلم (٤/ ١٨٧٨)].

وروى الترمذي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعامًا، فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة، فقدموا فلانًا، قال: فقرأ: (قل يا أيها الكافرون ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون...؛ فأنزل الله ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ...﴾ الآية. [«تحفة الأحوذي» (٨/ ٣٨٠)].

وكل هذه كانت قبل تحريم الخمر تحريمًا باتًّا، فهذا النهي هو: المرحلة الثانية من مراحل النهي عن الخمر.. وهي النهي عنها عند الصلاة. ثم نزل تحريمها على الإطلاق في سورة المائدة. كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ﴾. [البقرة: ٢١٩].

(٢) قوله: (ونصبه على الحال). أي: نصب ﴿جُنُبًا﴾ على الحال، فهو معطوف على الجملة الحالية السابقة وهي ﴿وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ و﴿لَا﴾ فيه لتأكيد النهي.

(٣) قوله: (وهو يطلق). أي: لفظ «جنب» يطلق على الواحد والمثنى والجمع، مذكرًا ومؤنثًا.

أي: مسافرين[(١)] ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ فلكم أن تصلوا، واستثناء المسافر لأن له حكمًا آخر سيأتي، وقيل: النهي عن قربان[(٢)] مواضع الصلاة، أي: المساجد إلا عبورها من غير مكث ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ مرضًا يضره الماء[(٣)] ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين، وأنتم جنب أو محدثون[(٤)] ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ هو المكان المعد لقضاء الحاجة، أي: أحدث[(٥)] ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وفي قراءة: «لَمَسْتُمْ»[(٦)] بلا ألف، وكلاهما بمعنى اللمس، هو الجس باليد، قاله ابن عمر[(٧)]، وعليه

---

(١) قوله: (أي: مسافرين). تفسير ﴿عَابِرِى سَبِيلٍ﴾ بالمسافرين مروي عن ابن عباس، وعلي، ومجاهد، وابن جبير، وغيرهم. وعليه فالمعنى: لا يقرب الجنب الصلاة إلا بعد الاغتسال، إلا المسافر فإنه يتيمم إذا عدم الماء. وهذا المراد بقول المفسر: واستثناء المسافر لأن له حكمًا آخر سيأتي.

(٢) قوله: (وقيل: النهي عن قربان...). فالمعنى: لا يقرب الجنب مواضع الصلاة، أي: المساجد إلا مجتازين بها بدون مكث. روي هذا التفسير عن ابن مسعود، وأنس، وعمرو بن دينار، وعكرمة، والحسن البصري وغيرهم. ورجحه ابن كثير، فيكون فيه تقدير مضاف، أي: مواضع الصلاة.

(٣) قوله: (مرضًا يضره الماء). قيد بذلك؛ لأن الكلام من هنا عن مشروعية التيمم، ولا يجوز التيمم للمرض إلا إذا كان مرضه يضر معه الماء باتفاق العلماء.

(٤) قوله: (أو محدثون). يعني: حدثًا أصغر.

(٥) قوله: (أي: أحدث). تفسير للمراد بقوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾. فهذه كناية عن الحدث الأصغر. وإن لم يدخل الغائط.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿لَمَسْتُمْ﴾). وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿لَٰمَسْتُمُ﴾.

(٧) قوله: (قاله ابن عمر). روى ابن جرير هذا الأثر عنه، وروي أيضًا ذلك عن ابن مسعود =

الشافعي وألحق به الجس بباقي البشرة، وعن ابن عباس[1]: هو الجماع ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ﴾ تتطهرون به للصلاة بعد الطلب والتفتيش، وهو راجع إلى ما عدا[2] المرضى ﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾ اقصدوا[3] بعد دخول الوقت[4] ﴿صَعِيدٗا طَيِّبٗا﴾ ترابًا طاهرًا[5]

= من طرق مختلفة. وعلى هذا تفيد الآية انتقاض الوضوء بمس المرأة، سواء بشهوة أو بدونها، وهذا مذهب الشافعية، لكن بشرط كون الذكر والأنثى كبيرين أجنبيين.

(١) قوله: (وعن ابن عباس). روى ابن جرير عنه بعدة طرق، واختاره، وعلى هذا لا تفيد الآية انتقاض الطهارة بمس المرأة كما هو مذهب الحنفية، ويمكن حمل اللمس على معنييه جميعًا، فتفيد الآية مشروعية التيمم عن الحدث الأصغر والأكبر، وحمل اللفظ على معنييه معًا جائز كما تقرر عند الأصوليين.

(٢) قوله: (وهو راجع إلى ما عدا المرض). أي: قوله تعالى: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ﴾ هذا شرط بالنسبة إلى غير المريض، ولذا يقول الفقهاء في اشتراط صحة التيمم: تعذر استعمال الماء لمرضٍ أو عدم وجوده.

(٣) قوله: (اقصدوا). هذا المعنى اللغوي للتيمم.

(٤) قوله: (بعد دخول الوقت). هذا شرط لصحة التيمم؛ لأنه طهارة ضرورة، والضرورة تقدر بقدرها، فلا ضرورة قبل الوقت، وعليه الفقهاء الشافعية والحنابلة.

(٥) قوله: (ترابًا طاهرًا). تفسير للصعيد الطيب، فالصعيد: التراب، قال ابن كثير: لقوله تعالى: ﴿فَتُصۡبِحَ صَعِيدٗا زَلَقًا﴾ أي: ترابًا أملس. ولما في «صحيح مسلم» عن حذيفة، قال رسول الله ﷺ: «**فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا**». [مسلم (١/ ٣٧١)]. فلا يكفي للتيمم غير التراب، وعليه الشافعية والحنابلة، وقيل: الصعيد ما يصعد عليه من وجه الأرض، فدخل فيه الشجر والحجر، وعليه المالكية. وقيل: ما كان من جنس الأرض، فدخل فيه الحجر، دون الشجر، كما هو مذهب الحنفية.

والطيب: الطاهر، وقيل: الحلال، كما في ابن كثير وغيره.

فاضربوا به ضربتين[(١)] ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡ﴾ مع المرفقين[(٢)] منه، و«مسح» يتعدى[(٣)] بنفسه وبالحرف ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾.

﴿٤٤﴾﴿٤٥﴾- ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا﴾ حظًّا ﴿مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ وهم اليهود[(٤)] ﴿يَشۡتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ بالهدى ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾﴾ تخطئوا الطريق الحق لتكونوا مثلهم. ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡ﴾ منكم[(٥)]، فيخبركم بهم لتجتنبوهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا﴾ حافظًا لكم منهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرٗا ﴿٤٥﴾﴾ مانعًا لكم من كيدهم.

---

(١) قوله: (فاضربوه ضربتين). يعني: ضربة للوجه وضربة لليدين، وتجب الضربتان، ولا تكفي ضربة واحدة عند الشافعية والحنفية.

(٢) قوله: (مع المرفقين). فالمسح إلى المرفقين واجب عند الشافعية والحنفية.

(٣) قوله: (ومسح يتعدى...). أي: فالباء في ﴿بِوُجُوهِكُمۡ﴾ للتعدية وليست زائدة، أو هي زائدة مؤكدة باعتبار التعدي بنفسه.

تنبيهان: الأول: الاستدلالات على المسائل الخلافية ومناقشاتها مذكورة في الموسوعات الفقهية، ولا يليق ذكرها بهذا المختصر، وإنما ذكرنا القدر الذي يفهم منه كلام المفسِّر.

الثاني: روى البخاري وغيره في سبب نزول آية التيمم ما حاصله: «أن عقدًا لعائشة ضاعت في بعض أسفارهم، فأقام رسول الله ﷺ والصحابة في التماسه، وليس معهم ماء، حتى أنزل الله آية التيمّم، فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر» [البخاري، «فتح الباري» (١/ ٥١٤)].

(٤) قوله: (وهم اليهود). قاله قتادة: «وعن ابن عباس، وعكرمة: نزلت في رفاعة بن زيد اليهودي -من عظمائهم- كان إذا كلم رسول الله ﷺ لوّى لسانه، وقال: راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك، ثم طعن في الإسلام وعابه».اهـ. نقله ابن جرير.

(٥) قوله: (منكم). أفاد أن اسم التفضيل ﴿أَعۡلَمُ﴾ على بابه. و﴿وَلِيّٗا﴾ و﴿نَصِيرٗا﴾ تمييزان للنسبة.

(٤٦)- ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ قوم(١) ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يغيرون ﴿ٱلْكَلِمَ﴾ الذي أنزل الله في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ التي وضع عليها ﴿وَيَقُولُونَ﴾ للنبي ﷺ، إذا أمرهم بشيء ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرك، ﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال بمعنى الدعاء(٢) أي: لا سمعت، ﴿وَ﴾ يقولون له: ﴿رَٰعِنَا﴾ وقد نهي عن خطابه بها(٣)، وهي كلمة سب بلغتهم ﴿لَيًّۢا﴾ تحريفًا ﴿بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا﴾ قدحًا ﴿فِى ٱلدِّينِ﴾ الإسلام ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بدل «وَعَصَيْنَا» ﴿وَٱسْمَعْ﴾ فقط، ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ انظر إلينا(٤)، بَدَل «رَٰعِنَا»، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ مما قالوه ﴿وَأَقْوَمَ﴾ أعدل منه ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أبعدهم عن رحمته ﴿بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦)﴾ منهم، كعبدالله بن سلام وأصحابه.

(٤٧)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا﴾ من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾

---

(١) قوله: (قوم). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ خبر لهذا المبتدأ المقدر. وهو أحد الوجوه الإعرابية. واختار ابن جرير أنه حال من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ قبله؛ لأن الآيتين في طائفة واحدة، ويحتمل كون الجار والمجرور ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ متعلقًا بـ﴿نَصِيرًا﴾، أي: نصيرًا لكم من هؤلاء الذين هادوا، قاله البيضاوي.

(٢) قوله: (حال بمعنى: الدعاء). أي قولهم: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال من الضمير المستتر في ﴿وَٱسْمَعْ﴾، والمعنى: اسمع حال كونك مدعوّا عليك بـ«لا سمعت»!! لعنهم الله، قاله الضحاك عن ابن عباس: «أن معناه: اسمع لا سمعت». نقله ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (وقد نهي عن الخطاب بها). أي: في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا ...﴾ [البقرة: ١٠٤] وتقدم تفسيره.

(٤) قوله: (انظر إلينا). يشير إلى أنَّ «نا» في ﴿ٱنظُرْنَا﴾ في محل نصب بنزع الخافض. و«نظر» هنا بصرية.

من التوراة ﴿مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهًا﴾ نمحو ما فيها[١] من العين والأنف والحاجب ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾ فنجعلها كالأقفاء لوحًا واحدًا ﴿أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ﴾ نمسخهم قردة[٢] ﴿كَمَا لَعَنَّآ﴾ مسخنا ﴿أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِ﴾[٣] منهم ﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ قضاؤه ﴿مَفۡعُولًا ٤٧﴾، ولما نزلت أسلم عبد الله بن سلام[٤]، فقيل: كان وعيدًا[٥] بشرط، فلما أسلم بعضهم رفع، وقيل: يكون طمس ومسخ قبل قيام الساعة.

٤٨- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ﴾ أي: الإشراك[٦] ﴿بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ﴾ سوى

---

(١) قوله: (نمحو ما فيها...). هذا المعنى ذكره ابن جرير، فمعنى طمس الوجوه: محو آثارها حتى تكون كالأقفاء، أي: كالرقبة ليس عليها شيء. ونقل عن ابن عباس معناه: «أن نجعل وجوههم من قبل أقفيتهم، فيمشون قهقرى، ونجعل لأحدهم عينين في قفاه».اهـ. واختار هذا المعنى.

(٢) قوله: (نمسخهم قردة). قاله قتادة، والحسن، والسدي وغيرهم، نقله عنهم ابن جرير.

(٣) قوله: (أصحاب السبت). وقد مر ذكرهم في سورة البقرة: ﴿وَلَقَدۡ عَلِمۡتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعۡتَدَوۡاْ مِنكُمۡ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾ [الآية: ٦٥]. وكما سيأتي في الأعراف (١٦٣).

(٤) قوله: (أسلم عبدالله بن سلام). نقل القرطبي: «لما سمع الآية أتى رسول الله قبل أن يأتي أهله، وأسلم، وكذا إسلام كعب الأحبار في زمان عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ». ذكر القصة ابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم.

(٥) قوله: (فقيل كان وعيدًا). جواب عن سؤال مقدر، تقديره: هل وقع هذا الوعيد مع أن اليهود لم يسلموا إلا قليل منهم.

فأجاب بجوابين: الأول: لما أسلم البعض اندفع العذاب عنهم ذكره ابن جرير.

والثاني: بل يقع ذلك قبل يوم القيامة، نقله القرطبي عن المبرّد.

(٦) قوله: (أي: الإشراك). أفاد أن ﴿أَن﴾ مصدرية، وهذه من قواعد أهل السنة: أن الشرك لا يغفر وما سواه من الذنوب: تحت المشيئة، خلافًا للمعتزلة، والخوارج.

﴿ذَٰلِكَ﴾ من الذنوب ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ المغفرة له، بأن يدخله الجنة بلا عذاب، ومن شاء عذبه من المؤمنين بذنوبه ثم يدخله الجنة ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا﴾ ذنبًا ﴿عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ كبيرًا.

﴿٤٩﴾ - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ وهم اليهود[١] حيث قالوا: «نحن أبناء الله وأحباؤه» أي: ليس الأمر بتزكيتهم أنفسهم ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى﴾ يطهر ﴿مَن يَشَآءُ﴾ بالإيمان ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ ينقصون من أعمالهم ﴿فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ قدر قشرة النواة[٢].

﴿٥٠﴾ - ﴿ٱنظُرْ﴾ متعجبًا ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بذلك ﴿وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾ بينًا.

---

(١) قوله: (وهم اليهود). رواه ابن جرير عن قتادة، والضحاك، والسدي، وروى عن الحسن: «أنهم اليهود والنصارى»، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾.
و﴿بَلِ﴾ للإضراب الإبطالي، كما أشار إليه المفسر بقوله: (أي: ليس الأمر...).

(٢) قوله: (قدر قشرة النواة). فسر الفتيل بقشرة النواة، ولعل المراد: ما في شق النواة كشكل خيط، وبه فسَّر ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، والضحاك وغيرهم.
وقيل: الفتيل هو الذي يخرج من بين الإصبعين من الوسخ. روي ذلك عن ابن عباس أيضًا، والسدي وغيرهما. على كل حال هو كناية عن الشيء القليل التافه، والله سبحانه قد ضرب المثل كناية عن الشيء الحقير بثلاثة أمور مما يتعلق بنواة التمر:
١- الفتيل: وهو الخيط في شق النواة.
٢- النقير: وهو النقطة المنقورة في ظهر النواة. (الآية: ٥٣).
٣- القطمير: وهو القشر الرقيق بين النواة والتمرة. (فاطر: ١٣). ولعل وجه ذلك؛ لأن هذه الأشياء معروفة عند العرب ويكنون بها عن الشيء الحقير.

٥١- ونزل[١] في كعب بن الأشرف ونحوه من علماء اليهود، قدموا مكة، وشاهدوا قتلى بدر، وحرضوا المشركين على الأخذ بثأرهم، ومحاربة النبي ﷺ، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ صنمان لقريش[٢] ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أبي سفيان وأصحابه حين قالوا لهم[٣]: أنحن أهدى سبيلًا ونحن ولاة البيت، نسقي الحاج ونقري الضيف، ونفك العاني، ونفعل... أم محمد وقد خالف دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم. ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: أنتم ﴿أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ٥١﴾ أقوم طريقًا.

٥٢- ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ﴾ ـه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ٥٢﴾ مانعًا من عذابه.

٥٣- ﴿أَمْ﴾ بل أ[٤] ﴿لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾ أي: ليس لهم شيء منه، ولو كان[٥] ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ٥٣﴾ أي: شيئًا تافهًا، قدر النقرة[٦] في ظهر النواة، لفرط بخلهم.

---

(١) قوله: (ونزل...). ما ذكره المفسر من سبب النزول مروي من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف، نقله عنهم ابن جرير وابن كثير وغيرهما، بألفاظ متقاربة.

(٢) قوله: (صنمان لقريش). نقله ابن جرير عن عكرمة. وروي عن عمر: «الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان»، وقيل في معناهما غير ذلك.

(٣) قوله: (حين قالوا لهم). أي قال مشركو مكة مثل أبي سفيان وأصحابه لليهود، ومعلوم أن أبا سفيان لم يسلم في ذلك الزمان، ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) قوله: (بل أ). أفاد أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، كما تقدم نظير ذلك مرارًا.

(٥) قوله: (ولو كان). قدره ليكون شرطًا، ويكون ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ﴾ الجملة جوابًا.

(٦) قوله: (قدر النقرة في ظهر النواة). فالنقير: هو: النقرة أي النقطة التي توجد في ظهر النواة. وبه فسر ابن عباس وغيره، كما ذكر ابن جرير، وكما ذكرنا آنفًا.

﴿٥٤﴾- ﴿أَمْ﴾ بل أ﴿يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ أي: النبي ﷺ[(١)] ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ من النبوة[(٢)] وكثرة النساء، أي: يتمنون زواله[(٣)] عنه، ويقولون: لو كان نبيًا لاشتغل عن النساء ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ جده[(٤)] كموسى[(٥)] وداود وسليمان ﴿ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ النبوة[(٦)] ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ فكان لداود[(٧)] تسع وتسعون امرأة ولسليمان ألف ما بين حرة وسُرِّية.

---

(١) قوله: (أي: النبي ﷺ). تفسير ﴿ٱلنَّاسَ﴾ هنا، روي ذلك عن ابن عباس، وعكرمة، والسدي وغيرهم، فيكون ﴿ٱلنَّاسَ﴾ من العام المراد به الخصوص.

وأشار بقوله: (بل أ). أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة فيها معنى الاستفهام التوبيخي.

(٢) قوله: (من النبوة...). تفسير للفضل الذي أوتيه محمد ﷺ، قال ابن جرير: «النبوة»، وعن ابن عباس، والسدي، والضحاك: «أن ينكح ما شاء من النساء»؛ فالمفسر جمع بين القولين.

(٣) قوله: (أي: يتمنون زواله). هذا تفسير لمعنى الحسد.

(٤) قوله: (جدّه). بالجر نعت لـ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾ أو بدل منه، والضمير «الهاء» يعود إلى النبي ﷺ.

(٥) قوله: (كموسى). مثال لـ﴿ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾؛ لأنهم كلهم من ذريته.

(٦) قوله: (النبوة). تفسير لـ﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾ مروي عن السدي.

(٧) قوله: (فكان لداود). ظاهر قول المفسر أن المراد بالملك العظيم: كثرة النساء، وهو مروي عن السدي، نقله ابن جرير، وعن ابن عباس: «أنه ملك سليمان مع تحليل النساء»، قال القرطبي: «المراد تكذيب اليهود والردّ عليهم في قولهم: لو كان نبيًّا ما رغب في النساء ولشغلته النبوة عن ذلك، وأقرت اليهود بأنه اجتمع عند سليمان ألف امرأة وعند داود مائة امرأة.. فبهت اليهود؛ لأن النبي ﷺ كان عنده تسع نسوة».اهـ. مختصرًا.

(٥٥)- ﴿فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ بمحمد ﷺ[١] ﴿وَمِنۡهُم مَّن صَدَّ﴾ أعرض ﴿عَنۡهُۚ﴾ فلم يؤمن ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾ عذابًا لمن لا يؤمن.

(٥٦)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ[٢] بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ﴾ ندخلهم ﴿نَارٗا﴾ يحترقون فيها ﴿كُلَّمَا نَضِجَتۡ﴾ احترقت ﴿جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾ بأن تعاد إلى حالها الأول[٣] غير محترقة ﴿لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ﴾ ليقاسوا شدته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ لا يعجزه شيء ﴿حَكِيمٗا ﴿٥٦﴾﴾ في خلقه.

(٥٧)- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ﴾ من الحيض وكل قذر[٤] ﴿وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا

---

(١) قوله: (بمحمد ﷺ). يعني أن الضمير في ﴿بِهِۦ﴾ عائد إلى النبي ﷺ. قاله مجاهد، وقال ابن كثير: «أي بهذا الإيتاء وهذا الإنعام».

(٢) قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ...﴾ الآية. قال الطبري: «هذا وعيد لليهود وغيرهم من سائر الكفار».اهـ. مختصرًا.

(٣) قوله: (بأن تعاد إلى حالها الأول). هذا تفسير لـ﴿بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾، أي: تعاد نفس جلودهم إلى الحالة السابقة. وهذا المعنى روي عن الحسن، كما في ابن كثير، وذكره ابن جرير أيضًا، وظاهره: أن الجلود نفسها تعذب ويصل العذاب إلى أصحابها، ولم يعذبوا بجلد آخر لم يعصوا فيه. وعن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «إذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودًا بيضًا أمثال القراطيس»، وظاهره: أن الجلود جلود جديدة.

فإذا قيل: كيف يعذبون في جلود لم يعصوا فيها.

أجيب: بأن الجلود نفسها لا تعذب، بل يصل العذاب إلى أصحابها بواسطتها، والله أعلم. هذا حاصل ما ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: (من الحيض وكل قذر). كما تقدم في سورة البقرة الآية (٢٥).

ﵟظَلِيلًا ٥٧ﵞ دائمًا[1] لا تنسخه شمس وهو ظل الجنة.

٥٨- ﵟإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِﵞ أي: ما اؤتمن عليه من الحقوق ﵟإِلَىٰٓ أَهۡلِهَاﵞ نزلت لما أخذ علي رضي الله عنه[2] مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة الحجبي سادنها[3] قسرًا[4]، لما قدم النبي ﷺ مكة عام الفتح ومنعه[5]، وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فأمر رسول الله ﷺ برده إليه[6]، وقال: هاك[7] خالدة تالدة[8]، فعجب من ذلك، فقرأ له عليّ الآية، فأسلم وأعطاه[9] عند موته لأخيه شيبة، فبقي في ولده[10]، والآية وإن وردت على سبب خاص، فعمومها معتبر بقرينة الجمع[11] ﵟوَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِﵞ يأمركم ﵟأَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّاﵞ

---

(١) قوله: (دائمًا). كما قال تعالى: ﵟأُكُلُهَا دَآئِمٞ وَظِلُّهَاﵞ.

(٢) قوله: (نزلت لما أخذ علي رضي الله عنه). نقل ابن جرير وغيره سبب نزول هذه الآية عن ابن جريج: «أنها في شأن مفتاح الكعبة»، وساقوا القصة بسياق مختلف يسيرًا عما ذكره المفسر. وذكر المفسرون أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما سيذكره المفسر أيضًا.

(٣) قوله: (سادنها). أي: سادن الكعبة، نعت لعثمان بن طلحة.

(٤) قوله (قسرًا). أي: قهرًا.

(٥) قوله: (ومنعه). أي: منع عثمان بن طلحة إعطاء المفتاح إلى رسول الله ﷺ.
(وقال). أي: عثمان.

(٦) قوله: (برده إليه). أي: برد المفتاح إلى عثمان.

(٧) قوله: (هاك). اسم فعل بمعنى: خذ.

(٨) قوله: (تالدة). أي: باقية.

(٩) قوله: (وأعطاه). أي: أعطى عثمان المفتاح.

(١٠) قوله: (فبقي في ولده). أي: بقي المفتاح في ولد شيبة إلى يومنا هذا.

(١١) قوله: (بقرينة الجمع). يعني في قوله تعالى: ﵟيَأۡمُرُكُمۡﵞ وفي ﵟٱلۡأَمَٰنَٰتِﵞ. جمع ضمير الخطاب وﵟٱلۡأَمَٰنَٰتِﵞ. مما يؤكد أن العبرة بعموم اللفظ. والاعتبار بعموم اللفظ لا =

فيه إدغام «نِعْم» في «ما» النكرة الموصوفة[١]، أي: نعم شيئًا ﴿يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ تأدية الأمانة[٢] والحكم بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا﴾ لما يقال ﴿بَصِيرًا ٥٨﴾ بما يفعل.

٥٩ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي﴾ وأصحاب ﴿ٱلۡأَمۡرِ﴾ أي: الولاة[٣] ﴿مِنكُمۡ﴾ إذا أمروكم بطاعة الله ورسوله ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ﴾ اختلفتم ﴿فِي

= يتوقف على قرينة، ولكن القرينة تؤكد القاعدة. ولذا قال المفسر (بقرينة الجمع).

فائدة: النصوص الشرعية -قول الله وقول الرسول ﷺ- على أربع مراتب:

الأولى: لفظ عام ورد في عام، نحو: أقيموا الصلاة... إن الله كتب عليكم الحجّ...؛ فيؤخذ بعمومه بلا إشكال.

الثانية: لفظ عام ورد في خاص، كما في هذه الآية، فهذا الذي يقال فيه: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

الثالثة: لفظ خاص ورد في خاص بدون دليل على الخصوصية، كقوله ﷺ لمفسد رمضان: «**أعتق رقبة**»، فهذا اللفظ خاص بالمخاطب لكن الحكم عام بقياس غيره عليه.

الرابعة: لفظ خاص ورد في خاص، ودل الدليل على الخصوصية، نحو: شهادة خزيمة ورضاعة سالم بعد كبره، فهذا الذي يقال فيه: قضية عين لا عموم لها.

(١) قوله: (للنكرة الموصوفة). يعني: أن «مَّا» هنا نكرة موصوفة في محل نصب تمييز لفاعل نعم، والتقدير: نعم شيئًا يعظكم به. ويجوز إعراب «ما» فاعلًا لـ«نِعْم»؛ فيكون اسمًا موصولًا. وأصله: نِعْمَ ما، أدغمت الميم في الميم، فكسرت ما قبلها وهي العين لالتقاء الساكنين، وتقدمت الكلمة في سورة البقرة الآية (٢٧١).

(٢) قوله: (تأدية الأمانة...). قدره ليكون مخصوصًا بالمدح.

(٣) قوله: (الولاة). أي: الحكّام، والسلاطين. هذا تفسير لـ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾، روي عن أبي هريرة، وأخرج البخاري عن ابن عباس قال: «نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية» [«فتح الباري» (٨/ ١٠١)]، وعن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وأبي العالية: «أنهم أهل العلم والفقه»، رواه عنهم ابن جرير.

شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: إلى كتابه ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ مدة حياته[١]، وبعده إلى سنته، أي: اكشفوا عليه منهما ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ﴾ أي: الرد إليهما ﴿خَيۡرٞ﴾ لكم من التنازع والقول بالرأي ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ مآلًا[٢].

٦٠- ونزل لما اختصم[٣] يهودي ومنافق، فدعا المنافق إلى كعب بن الأشرف ليحكم بينهما، ودعا اليهودي إلى النبي ﷺ، فأتياه[٤]، فقضى[٥] لليهودي، فلم

---

(١) قوله: (مدة حياته...). هكذا نقل ابن جرير عن ميمون بن مهران، قال: «الرد إلى كتابه والرد إلى رسوله إن كان حيًا، فإن قبضه الله إليه فالرد إلى سنته»، واختار هذا المعنى، كما قال المفسر: (أي: اكشفوا عليه منهما)، أي: استنبطوا واعلموا الحكم في المتنازع فيه من الكتاب والسنة.

(٢) قوله: (مآلًا). كما قاله السدّي وغير واحد، وقال مجاهد: «وأحسن جزاءً»، وهما متقاربان، كما في ابن كثير.

تنبيه: من الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ: الرجوع إلى كتب الأئمة المعتبرين؛ لأن أقوالهم تطبيق للكتاب والسنة كما هو معلوم. بل يتعين ذلك على غير المجتهدين.

(٣) قوله: (ونزل لما اختصم). نقل القرطبي هذه القصة بطولها، وعزاها إلى ابن عباس برواية أبي صالح، وقال: «إن هذه الآيات إلى قوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ نزلت في هذه الواقعة». وقال أيضًا: «قال رسول الله ﷺ لعمر: «**أنت الفاروق**». ونقلها ابن كثير بإجمال، والسيوطي في «الدر المنثور».

وقال ابن كثير بعد نقل الأقوال في سبب النزول: «الآية أعمّ من ذلك كله فإنها ذامّة لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكموا إلى ما سواها من الباطل».اهـ، يعني: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٤) قوله: (فأتياه). أي: أتى المنافق واليهودي إلى النبي ﷺ.

(٥) قوله: (فقضى). أي: قضى النبي ﷺ لليهودي؛ لأن الحق كان معه.

يرض المنافق، وأتيا عمر فذكر اليهودي ذلك، فقال للمنافق[(١)]: أكذلك؟ فقال: نعم، فقتله[(٢)]. ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ الكثير الطغيان، وهو كعب بن الأشرف[(٣)] ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ ولا يوالوه ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ عن الحق.

﴿٦١﴾- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ في القرآن من الحكم ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ ليحكم بينكم ﴿رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ﴾ يعرضون ﴿عَنكَ﴾ إلى غيرك ﴿صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾.

﴿٦٢﴾- ﴿فَكَيْفَ﴾ يصنعون[(٤)] ﴿إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ﴾ عقوبة ﴿بِمَا

---

(١) قوله: (فقال للمنافق). أي: فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للمنافق: أكذلك؟ أي: أكذلك الأمر من أنك لم ترض بقضاء رسول الله؟

(٢) قوله: (فقتله). أي: قتل عمر ذلك المنافق، وذلك بضرب عنقه بالسيف. وقال: «وهكذا أقضي على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله». القرطبي.

(٣) قوله: (وهو كعب بن الأشرف). وهو المراد هنا بـ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾، وقد فسر به في قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ أيضًا. وكعب بن الأشرف من كبار اليهود، كان شديد الأذى للمؤمنين، فقتله المؤمنون السنة الثالثة من الهجرة، وكفى الله شره.

وقد ذكرنا أصل كلمة «طاغوت» ومعناه في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ ...﴾ [البقرة: ٢٦٥].

(٤) قوله: (يصنعون). بهذا التقدير يكون ﴿كَيْفَ﴾ في محل نصب على الحال، أو المفعول المطلق بمعنى: أيّ صنع يصنعون، ويمكن أن يقدر: فكيف مآلهم، فيكون ﴿كَيْفَ﴾ في محل رفع خبر مقدم، كما قدره البيضاوي وغيره.

﴿قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ من الكفر والمعاصي، أي: أيقدرون على الإعراض والفرار منها؟ لا[(١)]، ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾ معطوف على يصدون[(٢)] ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنۡ﴾ ما ﴿أَرَدۡنَآ﴾ بالمحاكمة إلى غيرك ﴿إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا﴾ صلحًا ﴿وَتَوۡفِيقًا ٦٢﴾ تأليفًا بين الخصمين بالتقريب في الحكم دون الحمل على مُرّ الحق[(٣)].

٦٣- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾ من النفاق وكذبهم في عذرهم ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ بالصفح ﴿وَعِظۡهُمۡ﴾ خوفهم الله ﴿وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ﴾ شأن ﴿أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ٦٣﴾ مؤثرًا فيهم[(٤)]، أي: ازجرهم ليرجعوا عن كفرهم.

---

(١) قوله: (لا). أي: لا يقدرون، بل يتحتم عليهم العقاب.

(٢) قوله: (معطوف على ﴿يَصُدُّونَ﴾) .فيكون جملة ﴿ فَكَيۡفَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم ...﴾ معترضة بين المتعاطفين، وهذا أحد وجهين، ويمكن كونه معطوفًا على ﴿أَصَٰبَتۡهُم﴾، فالمعنى: فكيف حالهم إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم أتوك حالفين أنهم ما أرادوا بذلك التحاكم إلا إحسانًا وتوفيقًا، ففيه تقريع لهم على أنهم سلكوا استحسان ذنبهم بدلًا عن التوبة والندامة. وعلى هذا الإعراب جرى ابن جرير، أشار البيضاوي إلى ترجيحه. ويؤيده ما نقل القرطبي وغيره عن ابن كيسان: أن أهل القتيل جاءوا رسول الله يطالبون دمه، وقالوا: ما أردنا بالعدول عنك في المحاكمة إلا إحسانًا وتوفيقًا، أو ما نريد بطلب ديته إلا الإحسان وموافقة الحق.

(٣) قوله: (دون الحمل على مر الحق). أي: الحق المر، أي الحق الذي يكون مرًّا وحرجًا على الظالم. فهو من إضافة الصفة للموصوف.

(٤) قوله: (مؤثرًا فيهم). كما فسر بذلك البيضاوي، قال: «يبلغ منهم ويؤثر فيهم».اهـ، وقال أيضًا: «القول البليغ في الأصل: هو الذي يطابق مدلوله المقصود به».اهـ. والجار والمجرور ﴿فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ متعلق بـ﴿قُل﴾، وليس متعلقًا بـ﴿بَلِيغٗا﴾؛ لأن معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف، كما نبه عليه البيضاوي.

(٦٤)- ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ فيما يأمر به ويحكم ﴿بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ بأمره، لا ليعصى ويخالف ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ [(١)] إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ بتحاكمهم إلى الطاغوت ﴿جَآءُوكَ ﴾ تائبين ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ فيه التفات عن الخطاب[(٢)] تفخيمًا لشأنه ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا﴾ عليهم ﴿رَّحِيمًا (٦٤)﴾ بهم.

(٦٥)- ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ﴾ «لَا » زائدة[(٣)] ﴿لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ ﴾

---

(١) قوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ ﴾. ﴿لَوۡ﴾ شرطية، وفعلها محذوف، والتقدير: ولو ثبت أنهم. وجملة «أنّ» ومعمولها في تأويل مصدر فاعل للفعل المقدر.

(٢) قوله: (فيه التفات عن الخطاب). أي: عن الخطاب الكائن في قوله تعالى: ﴿جَآءُوكَ ﴾ إلى الغيبة في قوله: ﴿وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾، بدلًا من «واستغفرت»، والالتفات من المحسِّنات. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى رسول الله ﷺ ويستغفروا الله عنده ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم. ولهذا قال: ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾».اهـ.

(٣) قوله: (﴿لَا ﴾ زائدة). على هذا يكون المعنى: فوربِّك، زيدت ﴿لَا ﴾ لتأكيد القسم؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد. وقال الطبري: «قوله ﴿ فَلَا ﴾ رد على ما تقدم ذكره: تقديره: فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك...». وعلى هذا تكون ﴿لَا ﴾ نافية، وليست زائدة.

فائدة: ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية ما رواه البخاري، ومسلم وغيرهما من قصة الزبير مع الأنصاري. وحاصلها: أنه كانت بينهما خصومة في سقي بستان، فقال النبي ﷺ للزبير: «**اسق أرضك ثم أرسل الماء إلى أرض جارك**»؛ وذلك لأن أرض زبير =

اختلط ﴿بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ ضيقًا أو شكًّا ﴿مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ به ﴿وَيُسَلِّمُوا﴾ ينقادوا لحكمك ﴿تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ من غير معارضة.

﴿٦٦﴾- ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ﴾ مفسرة[(١)] ﴿اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾ كما كتبنا على بني إسرائيل ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ أي: المكتوب عليهم ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ بالرفع على البدل[(٢)]، والنصب على الاستثناء ﴿مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾

= كانت متقدمة على أرض صاحبه، فقال الأنصاري: أن كان ابن عمتك يا رسول الله، يعني أنه ﷺ يحابي مع الزبير لكونه ابن عمته! فتغير وجه رسول الله، وقال للزبير: «**اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدْر، ثم أرسل الماء إلى جارك**» [«فتح الباري» (٨/ ١٠٣)]، فاستكمل النبي ﷺ للزبير حقه كاملًا، لما قال ذلك الأنصاري، بعد أن حكم بما فيه لهما سعة. وروي أن الأنصاري هو حاطب بن أبي بلتعة، ونقل ابن كثير عن الحافظ إبراهيم بن عبدالرحمن بن إبراهيم بن دحيم في «تفسيره» ما حاصله: «أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فلم يرض أحدهما بقضائه، فأتيا إلى الصديق، فقال: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فلم يرض ذلك الرجل، وأتيا إلى عمر فلما سمع القصة ضرب عمر رأس ذلك الرجل الذي لم يرض بقضائه ﷺ؛ فأنزل الله هذه الآية».اهـ. فهذا قول آخر في سبب النزول. على كل حال حكم الآية عامة لكل مؤمن، كما ذكره ابن كثير وغيره.

(١) قوله: (﴿أَنِ﴾ مفسرة). أن المفسرة هي المسبوقة بفعل فيه معنى القول دون حروفه، فههنا ﴿كَتَبْنَا﴾ فيه معنى القول دون حروفه، وهي حرف لا تعمل، تدخل على الجملة، وهي أحد أقسام «أن» الأربعة، والبواقي: أن المصدرية، والمخففة من الثقيلة والزائدة.

(٢) قوله: (بالرفع على البدل...). قراءتان؛ بالنصب: ﴿قَلِيلًا﴾: قراءة ابن عامر. وبالرفع: ﴿قَلِيلٌ﴾: قراءة الباقين. إذا كان الكلام منفيًّا وتامًّا، أي: ذكر فيه المستثنى منه فاتباع المستثنى للمستثنى منه في الإعراب على أنه بدل هو الأكثر، ويجوز النصب بدون ضعفٍ، كما فصله النحاة. وهذا في الاستثناء المتصل، كما فصله النحاة.

من طاعة الرسول ﷺ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾ تحقيقًا لإيمانهم[١].

﴿٦٧﴾- ﴿وَإِذًا﴾ أي: لو ثبتوا[٢] ﴿لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ﴾ من عندنا ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾﴾ هو الجنة.

﴿٦٨﴾- ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾.

﴿٦٩﴾- قال بعض الصحابة[٣] للنبي ﷺ، كيف نراك في الجنة وأنت في

= قال ابن كثير: «يخبر الله تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبون من المناهي لما فعلوه لأن طبيعتهم مجبولة على مخالفة الأمر».اهـ. ونقل ابن جرير عن السدي في سبب نزول هذه الآية: «افتخر ثابت بن قيس ورجل من اليهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا، فقال ثابت: والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا؛ فأنزل الله هذه الآية». وروي عن أبي إسحٰق السبيعي: «لما نزلت قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «**إن من أمتي لرجالًا، الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي**». هـ ا.

(١) قوله: (تحقيقًا لإيمانهم). وبمثله فسَّر السدّي قال: «تصديقًا»، وقال ابن جرير: «أشد تثبيتًا لإيمانه».

(٢) قوله: (لو ثبتوا). بهذا التقدير تكون الجملة ﴿لَّآتَيْنَاهُم﴾ جوابًا لهذا الشرط المقدر، والجملة الشرطية معطوفة على ما قبلها، و﴿إِذًا﴾ حرف جواب، أو هذه الجملة جواب لسؤال مقدر كأنه قيل: ماذا يكون لهم بعد الثبوت؟ كما في البيضاوي.

وقيل: جملة ﴿لَّآتَيْنَاهُم﴾ معطوفة على جملة ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ السابقة، و﴿إِذًا﴾ حرف مزيد لتوكيد الربط، وعلى هذا لا يحتاج إلى تقدير فعل الشرط، أي: لو ثبتوا.

(٣) قوله: (قال بعض الصحابة...). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير، بسياقٍ مفصّل، قال: «جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ، وهو محزون، فقال له رسول الله ﷺ: «**يا فلان ما لي أراك محزونًا؟**» قال: يا نبي الله، شيء فكرت فيه، فقال: =

الدرجات العلى ونحن أسفل منك. فنزل: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ فيما أمرا به[1] ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ أفاضل أصحاب الأنبياء، لمبالغتهم[2] في الصدق والتصديق ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ القتلى في سبيل الله ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ غير من ذكر ﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ۝٦٩﴾ رفقاء في الجنة، بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم، وإن كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة إلى غيرهم.

= «**ما هو؟**» فقال: نحن نغدو عليك ونروح، ننظر في وجهك ونجالسك، غدًا ترفع مع النبيين، فلا نصل إليك، فلم يرد النبي ﷺ شيئًا فأتاه جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بهذه الآية ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾». وأورده ابن كثير وقال: «روي هذا مرسلًا عن مسروق، عكرمة، والشعبي، وقتادة، وعن الربيع بن أنس وهو من أحسنها سندًا».اهـ، كما أورد ما رواه أبو بكر بن مردويه عن عائشة نحوه، بسياق آخر قريب منه.

(١) قوله: (فيما أمرا به)، يعني فيما أمر الله ورسوله. هنا جمع المفسِّر بين الخالق والمخلوق في ضمير واحد، أي: ضمير المثنى. وقد ورد النهي عن ذلك، في «صحيح مسلم»: «أن رجلًا خطب عند النبي ﷺ، فقال: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى»؛ فقال رسول الله ﷺ: «**بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله**».

ولكن قد ورد هذا الجمع في كلام النبي ﷺ حيث قال: «**أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما**» [البخاري (١٦)].

فأجيب: بأنه خاص بالنبي ﷺ، ولا يجوز لغيره، كما قاله العز بن عبدالسلام.

وقيل: إنما يمتنع إذا أوهم التسوية بين الخالق والخلق، وإلا فلا يمتنع كما أشار إليه النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعلى كل حال الأولى الاجتناب عن ذلك.

(٢) قوله: (لمبالغتهم). تعليل لتسميتهم «صديقين»، فالمعنى: إنما سموا صديقين لمبالغتهم في الصدق في أقوالهم والتصديق بأنبيائهم.

(٧٠)- ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: كونهم مع من ذكر، مبتدأ خبره: ﴿ٱلْفَضْلُ[١] مِنَ ٱللَّهِ﴾ تفضَّلَ به عليهم لا أنهم نالوه بطاعتهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا (٧٠)﴾ بثواب الآخرة، أي: فثقوا بما أخبركم به[٢]، «وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ (١٤)»[٣].

(٧١)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ﴾ من عدوكم، أي: احترزوا منه وتيقظوا له ﴿فَٱنفِرُوا۟﴾ انهضوا إلى قتاله ﴿ثُبَاتٍ﴾ متفرقين[٤]، سرية بعد أخرى ﴿أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا (٧١)﴾ مجتمعين[٥].

(٧٢)- ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ ليتأخرن عن القتال[٦]، كعبدالله بن أُبيٍّ المنافق

---

(١) قوله: (خبره: ﴿ٱلْفَضْلُ﴾). على هذا يكون ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ في محل نصب حالًا، ويجوز كون الفضل صفة أو عطف بيان أو بدلًا من اسم الإشارة، و﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ خبرًا. كما ذكره البيضاوي.

(٢) قوله: (أي: فثقوا بما أخبركم به). أفاد به مناسبة هذه الجملة ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ بما قبلها.

(٣) قوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ ...﴾. جزء من الآية (١٤) من سورة فاطر، أراد به الاستشهاد على ما قبله.

(٤) قوله: (متفرقين). فالثبات جمع «ثبة»، بمعنى: الفرقة.

(٥) قوله: (مجتمعين). أي: كلكم، كما روي عن ابن عباس.

قال ابن كثير: «يأمر تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعُدد».اهـ.

(٦) قوله: (ليتأخرن عن القتال). أي: يتخلف عنه، وهذا قول مقاتل، أو المعنى أن يتبطأ هو في نفسه ويبطئ غيره كما فعل عبدالله بن أبيّ في أحد. وهذا قول ابن جريج، وبه فسَّر ابن جرير.

وأصحابه، وجعلُه منهم[١] من حيث الظاهر، واللام في الفعل[٢] للقسم ﴿فَإِنْ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾ كقتل وهزيمة[٣] ﴿قَالَ قَدۡ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذۡ لَمۡ أَكُن مَّعَهُمۡ شَهِيدٗا ٧٢﴾ حاضرًا فأُصاب.

٧٣- ﴿وَلَئِنۡ﴾[٤] لام قسم ﴿أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ كفتح وغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ نادمًا ﴿كَأَن﴾ مخففة، واسمها محذوف[٥]، أي: كأنه ﴿لَّمۡ يَكُنۢ﴾ بالياء والتاء[٦] ﴿بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ﴾ معرفة وصداقة وهذا راجع إلى قوله: «قَدۡ أَنۡعَمَ[٧] ٱللَّهُ عَلَيَّ»

---

(١) قوله: (وجعله منهم). أي: جعل هؤلاء المبطئين من عداد المخاطبين المؤمنين من حيث الظاهر؛ لأن الآية نزلت في المنافقين كما قال مجاهد وغير واحد من السلف. فجعلوا من جملة المخاطبين في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنكُمۡ﴾. هذا في الظاهر؛ لأنهم مع المؤمنين في ظاهر حالهم.

(٢) قوله: (واللام في الفعل). يعني في ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ للقسم، والتقدير: والله ليبطئن، وجملة القسم والجواب سدّت مسدّ صلة الموصول ﴿مَن﴾. وأما اللام الداخلة على ﴿مَن﴾ فهي لام الابتداء التي تسمى بالمزحلقة، تدخل في معمول «إنّ»، كما فصّله النحاة.

(٣) قوله: (وهزيمة). لو عبر بـ(قتل وغلبة العدو لكم) لكان أنسب.

(٤) قوله: (﴿وَلَئِنۡ﴾ لام قسم). أي: فههنا اجتمع القسم والشرط، فالجواب يكون للمتقدم وهو هنا القسم. وجوابه ﴿لَيَقُولَنَّ﴾. دل على جواب الشرط المحذوف.

(٥) قوله: (واسمها محذوف). وهو ضمير الشأن.

(٦) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان؛ بالتاء: ﴿تَكُنۡ﴾: قرأ ابن كثير، وحفص، ورويس. وبالياء: ﴿يَكُنۢ﴾: قرأ الباقون.

(٧) قوله: (وهذا راجع إلى قوله: ﴿قَدۡ أَنۡعَمَ﴾). يعني قوله ﴿كَأَن لَّمۡ تَكُنۢ﴾ الجملة مرتبطة بالجملة السابقة وهي: ﴿قَالَ قَدۡ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ﴾، فالمعنى: إذا أصابتكم مصيبة قال: قد أنعم الله علي، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة وصداقة. وهذا الوجه الذي ذكره المفسر. =

اعترض به بين القول ومقوله(١)، وهو: ﴿يَا﴾ للتنبيه(٢) ﴿لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ آخذ حظًا وافرًا من الغنيمة قال تعالى:

﴿٧٤﴾ - ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لإعلاء دينه ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ يبيعون(٣) ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ يستشهد ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ يظفر بعدوه ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾ ثوابًا جزيلًا(٤).

= قال البيضاوي: «ضعيف؛ لأنه لا يفصل أبعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظًا ولا معنى». والذي عليه عامة المفسرين أن هذه الجملة ﴿كَأَن لَّمْ تَكُن﴾ في محلها، والمعنى: يقول: كأنه ليس من أهل دينكم ولا صداقة بينه وبينكم يا ليتني؛ لأنه يريد مجرد المال، فهذا القول قول من لا صداقة بينه وبينكم.

(١) قوله: (بين القول ومقوله). أي: بين ﴿لَيَقُولَنَّ﴾، ومقوله وهو ﴿يَا لَيْتَنِي ...﴾.

(٢) قوله: (﴿يَا﴾ للتنبيه). جواب لسؤال وهو: أن النداء خاص بالأسماء، وهنا دخلت «يا» على الحرف «ليت»؛ فأجاب: بأن «يا» هنا للتنبيه وليس للنداء.

(٣) قوله: (يبيعون). تفسير لـ﴿يَشْرُونَ﴾ لأن شرى بمعنى باع، واشترى بمعنى ابتاع. وعلى هذا التفسير يكون ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ هم المؤمنين والاسم الموصول في محل رفع فاعل. فإن المؤمنين هم الذين يبيعون الدنيا بالآخرة.
وظاهر تفسير ابن كثير أن الاسم الموصول مفعول به والمراد به الكفار، فيكون ﴿يَشْرُونَ﴾ بمعنى: يشترون. حيث قال: «أي: يبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا». وهذا تفسير للمراد والأصل دخول الباء على الأثمان، لا على السلعة، وفي الآية الباء داخلة على ﴿الْآخِرَةِ﴾. وعلى هذا التفسير يحتاج إلى تحديد الفاعل أيضًا.

(٤) قوله: (ثوابًا جزيلًا). قال ابن كثير وغيره: «أفادت الآية أن المقاتل في سبيل الله له أجر عظيم، سواء قُتِل أولا كما في «الصحيحين»: «**وتكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه بما نال من أجر أو غنيمة**» [«فتح الباري» (٦/ ٢٥٣)، مسلم (٣/ ١٤٩٦)]. وفي أبي داود: «**من أجرٍ وغنيمة**».

(٧٥)- ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ﴾ استفهام توبيخ[١]، أي: لا مانع لكم من القتال ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَ﴾ في تخليص ﴿ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ الذين حبسهم الكفار عن الهجرة وآذوهم قال ابن عباس[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كنت أنا وأمي منهم ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ داعين: يا ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ مكة ﴿ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ بالكفر[٣] ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ﴾ من عندك ﴿وَلِيًّا﴾ يتولى أمورنا ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا (٧٥)﴾ يمنعنا منهم. وقد استجاب الله دعاءهم فيسر لبعضهم الخروج[٤]، وبقي بعضهم إلى أن فتحت مكة، وولى ﷺ عتاب بن أسيد[٥]، فأنصف مظلومهم من ظالمهم.

(٧٦)- ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾

---

(١) قوله: (استفهام توبيخ). تقدم لنا أنَّ الاستفهام الحقيقي لا يوجد من الله تعالى؛ لأنه لا يخفى عليه شيء. فهو هنا للتوبيخ والتحريض على الجهاد، و«ما» في محل رفع مبتدأ، والجار والمجرور ﴿لَكُمْ﴾ في محل رفع خبر وجملة ﴿لَا تُقَٰتِلُونَ﴾ في محل نصب حال.

وقول المفسر: (أي: لا مانع لكم...). توضيح للمراد لا بيان للإعراب.

(٢) قوله: (قال ابن عباس). روى هذا الأثر البخاري في «صحيحه». [«فتح الباري» (٨/ ١٠٣)].

(٣) قوله: (بالكفر). متعلق بـ﴿ٱلظَّالِمِ﴾، والمراد بالقرية: مكة، كما في ابن كثير، وقال القرطبي: «بإجماع من المتأولين».

(٤) قوله: (الخروج). يعني: الهجرة.

(٥) قوله: (وولى رسول الله عتاب بن أسيد). وكان ذلك بعد فتح مكة، وغزوة حنين، وبعد أن ولاه على مكة رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان ذلك في ذي القعدة سنة ٨هـ. [«الرحيق المختوم»].

الشيطان(١) ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ أنصار دينه تغلبوهم(٢) لقوتكم بالله ﴿إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ بالمؤمنين ﴿كَانَ ضَعِيفًا ٧٦﴾ واهيًا لا يقاوم كيد الله بالكافرين.

٧٧- ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ﴾ عن قتال الكفار لما طلبوه بمكة لأذى الكفار لهم، وهم جماعة من الصحابة(٣) ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيۡهِمُ ٱلۡقِتَالُ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَخۡشَوۡنَ﴾ يخافون ﴿ٱلنَّاسَ﴾ الكفار، أي: عذابهم بالقتل ﴿كَخَشۡيَةِ﴾ هم عذاب(٤) ﴿ٱللَّهِ أَوۡ أَشَدَّ خَشۡيَةٗ﴾ من خشيتهم له، ونصب «أَشَدَّ» على الحال(٥)، وجواب «لَمَّا» دل عليه إذا وما بعدها، أي:

---

(١) قوله: (الشيطان). وبه فسر ﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ هنا: ابن كثير، وابن جرير وغيرهما.

(٢) قوله: (تغلبوهم). مجزوم على جواب الأمر، أي: إن تقاتلوهم تغلبوهم.

(٣) قوله: (وهم جماعة من الصحابة). روى ذلك ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن عبدالرحمن بن عوف وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ بمكة فقالوا: يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة. قال: «**إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم**»، فلما حوَّله الله إلى المدينة، أمره بالقتال، فكفّوا، أي لم ينشطوا للقتال، بل أحبوا ألا يقاتلوا. والحديث رواه النسائي وغيره. [النسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٢٦)].

الخلاصة: المؤمنون أمروا قبل الهجرة بالصفح والعفو عن المشركين وبالاشتغال بالصلاة والزكاة، ولم يشرع لهم الجهاد مع أن بعضهم أحبوه وبعد الهجرة لما شرع الجهاد خاف بعضهم.. ففي الآية استنكار عليهم وحث على الجهاد.

(٤) قوله: (هم عذاب). أفاد به أن ﴿خَشۡيَةٗ﴾ مصدر مضاف إلى المفعول، وأن هناك تقدير مضاف، والمعنى: كخشية عذاب الله.

(٥) قوله: (ونصب ﴿أَشَدَّ﴾ على الحال). يحتمل كونه حالًا من ﴿خَشۡيَةٗ﴾؛ لأن ﴿أَشَدَّ﴾ نعت لـ﴿خَشۡيَةٗ﴾، ونعت النكرة إذا قدم عليها أصبح حالًا، والمعنى: أو خشية أشد، ويكون =

فاجأتهم[(١)] الخشية ﴿وَقَالُواْ﴾ جزعًا من الموت ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ﴾ هلا[(٢)] ﴿أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍۗ قُلْ﴾ لهم ﴿مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا﴾ ما يتمتع به فيها أو الاستمتاع بها ﴿قَلِيلٌ﴾ آيل إلى الفناء ﴿وَٱلْأٓخِرَةُ﴾ أي: الجنة[(٣)] ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ عقاب الله بترك معصيته ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بالتاء والياء[(٤)]، تنقصون من أعمالكم ﴿فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ قدر قشرة النواة فجاهدوا[(٥)].

﴿٧٨﴾- ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ﴾ حصون[(٦)] ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾

= ﴿خَشْيَةً﴾ معطوفًا على ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾، منصوبًا على أنه مفعول مطلق.. أو نقول: و﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ في محل نصب حال من فاعل ﴿يَخْشَوْنَ﴾، أي: من الواو، و﴿أَشَدَّ﴾ معطوف على ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ فهو حال من الواو، والمعنى: يخشون الناس حال كونهم مماثلين لأهل خشية الله أو حال كونهم أشد منهم خشيةً، كما أشار البيضاوي.

(١) قوله: (أي: فاجأتهم). أفاد أن ﴿إِذَا﴾ فجائية، وهي حرف، وإنما قال: دل على الجواب ولم يجعل الجملة الاسمية نفسها جوابًا؛ لأن الأكثر مجيء جواب «لَمَّا»، جملة فعلية، فعلها ماضٍ.

(٢) قوله: (هلا). أفاد به أن ﴿لَوْلَآ﴾ هنا للتحضيض، وليست شرطية.

(٣) قوله: (أي: الجنة). فعلى هذا يكون إطلاق ﴿ٱلْأٓخِرَةُ﴾ من المجاز المرسل.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف، وأبو جعفر، وروح. وبالتاء: قرأ الباقون، وتوجيههما واضح.

(٥) قوله: (قدر قشرة النواة...). تقدم ما فيه في تفسير الآية (٤٩) من هذه السورة.

(٦) قوله: (حصون). وبمثله فسر قتادة، وابن جريج. والجمهور: قصور مشيدة هي التي في الأرض؛ لأنها غاية قدرة البشر من التحصن. وعن السدي: «هي البروج التي في السماء»، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ﴿١﴾﴾.

مرتفعة(١)، فلا تخشوا القتال خوف الموت ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ﴾ أي: اليهود(٢) ﴿حَسَنَةٌ﴾ خصب وسعة(٣) ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جدب وبلاء(٤) كما حصل لهم عند قدوم النبي ﷺ(٥) المدينة ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ يا محمد، أي: بشؤمك ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿كُلٌّ﴾ من الحسنة والسيئة ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ أي: من قِبله(٦) ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يقاربون أن يفهموا ﴿حَدِيثًا ۝٧٨﴾ يلقى إليهم، و«مَا»(٧) استفهام تعجيب من فرط جهلهم، ونفي مقاربة(٨) الفعل أشد من نفيه.

---

(١) قوله: (مرتفعة). تفسير لـ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾، وبمثله فسر الزجاج قال: «مطولة»، وعن عكرمة: «المشيدة: المزينة بالشيد وهو الجصّ»، نقله القرطبي.

(٢) قوله: (أي: اليهود). قال القرطبي: «اليهود والمنافقون».

(٣) قوله: (خصب وسعة). كما قاله ابن عباس، والسدي، وأبو العالية وغيرهم.

(٤) قوله: (جدب وبلاء). كما قاله السدي، وأبو العالية وغيرهما.

(٥) قوله: (كما حصل لهم عند قدوم النبي ﷺ). نقل القرطبي عن المفسرين: «أن اليهود والمنافقين قالوا: ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا مذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه!».اهـ. وظاهر هذا أن ذلك افتراؤهم، ولم يقع، خلاف ما يفيده كلام المفسِّر من أنه وقع لهم النقص. والله أعلم.

(٦) قوله: (من قِبله). بكسر القاف، أي: من الله بقدره وقضائه، وفي ذلك تقرير للإيمان بالقدر الذي هو أحد أركان الإيمان، خلافًا لأهل البدعة.

(٧) قوله: (و﴿مَا﴾ استفهام تعجيب). أي: ليس للاستفهام الحقيقي لامتناعه من الله تعالى وهو مبتدأ. واللام في «لِهَؤُلَاءِ» حرف جرٍّ، كتبت مفصولة عن المجرور على قاعدة الرسم العثماني. والجار والمجرور خبر المبتدأ.

(٨) قوله: (ونفي مقاربة الفعل). أفاد أن ﴿لَا يَكَادُ﴾ هنا لنفي المقاربة، ولا تفيد حصول خبرها، بل استبعاد حصول الخبر، والأكثر أن «كاد» يفيد حصول الخبر في الكلام المنفي، =

(٧٩)- ﴿مَّآ أَصَابَكَ﴾ أيها الإنسان[١] ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ خير ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ أتتك فضلًا منه ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾ بلية ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أتتك، حيث ارتكبت ما يستوجبها من الذنوب ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ﴾ يا محمد ﴿لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ حال مؤكدة[٢] ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا (٧٩)﴾ على رسالتك.

(٨٠)- ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[٣] ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ﴾ أعرض عن طاعتك فلا يهمنك[٤] ﴿فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠)﴾ حافظًا لأعمالهم، بل نذيرًا، وإلينا أمرهم، فنجازيهم، وهذا قبل الأمر بالقتال[٥].

= وعدم حصوله في المثبت. مثلًا لو قلت: كاد زيد يسافر، أفاد أنه لم يسافر، ولو قلت، ما كاد زيد يسافر: يفيد أنه سافر، وكذا كاد زيد لا يسافر، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾، أي: وقد فعلوا. ولكن هٰهنا لنفي المقاربة. وقد سبق التنبيه على هذه الفائدة في تفسير تلك الآية (٢٠) من سورة البقرة.

(١) قوله: (أيها الإنسان). أفاد أن الخطاب هنا للناس؛ فالآية مستأنفة، ويحتمل كون الخطاب للنبي ﷺ، ويراد به الأمة، كما قاله ابن كثير وغيره، فالكلام مرتبط بما قبله، وعلى كلا التقديرين تفيد الآية: أن الذنوب سبب لحرمان الخير وإتيان الشر، أعاذنا الله منها، كما أفادت ذلك آيات أخرى كثيرة.

(٢) قوله: (حال مؤكدة). أي: مؤكدة للعامل، وهو «أرسلنا» كما هو واضح.

(٣) قوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ ...﴾. لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، قاله ابن كثير.

(٤) قوله: (فلا يهمنك). أشار به إلى أن جواب الشرط محذوف وأقيمت علته مقامه.

(٥) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). ذكره القرطبي، قال: «فنسخ الله هذا بآية السيف وأمره بقتال من خالف الله ورسوله».اهـ. وظاهر ابن كثير أنها غير منسوخة؛ حيث قال: «...فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن =

(٨١)- ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي: المنافقون[١] إذا جاءوك: أمرنا[٢] ﴿طَاعَةٌ﴾ لك، ﴿فَإِذَا بَرَزُواْ﴾ خرجوا ﴿مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ بإدغام التاء[٣] في الطاء، وتركه، أي: أضمرت[٤] ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ لك في حضورك من الطاعة، أي: عصيانك[٥] ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ﴾ يأمر بكتب[٦] ﴿مَا يُبَيِّتُونَ﴾ في صحائفهم، ليجازوا عليه ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بالصفح ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ثق به، فإنه كافيك ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا (٨١)﴾ مفوضًا إليه.

(٨٢)- ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ يتأملون[٧] ﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾ وما فيه من المعاني البديعة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا (٨٢)﴾ تناقضًا في معانيه

= تولى عنك خاب وخسر، وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث: «**من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه**».اهـ. [رواه مسلم].

(١) قوله: (أي: المنافقون). هذا قول الأكثرين أن الآية في المنافقين. قاله القرطبي.

(٢) قوله: (أمرنا). قدره ليكون مبتدأ، خبره: ﴿طَاعَةٌ﴾.

(٣) قوله: (بإدغام التاء...). بالإدغام: قراءة حمزة، وأبي عمرو. وبترك الإدغام: قرأ الباقون.

(٤) قوله: (أي: أضمرت). أصل التبييت: التدبير في الليل، أو التغيير والتبديل. كما ذكره القرطبي، ونقله ابن جرير، عن ابن عباس وغيره. فقول المفسّر: (أضمرت): تفسير بما كان عليه حال المنافقين. وليس تفسيرًا لـ﴿بَيَّتَ﴾ من حيث معناه اللغوي. والله أعلم.

(٥) قوله: (أي: عصيانك). تفسير للمراد بـ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾.

(٦) قوله: (يأمر بكتب). على هذا يكون إسناد الكتابة إليه تعالى مجازيًّا.

(٧) قوله: (يتأملون). تفسير للمراد بالتدبُّر، والتدبر في اللغة: التفكر في عاقبة الشيء، كما أفاده القرطبي.

وتباينًا في نظمه[١].

﴿٨٣﴾- ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٌ﴾ عن سرايا النبي ﷺ بما حصل لهم ﴿مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ﴾ بالنصر ﴿أَوِ ٱلۡخَوۡفِ﴾ بالهزيمة ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ أفشوه، نزل في جماعة[٢] من المنافقين، أو في ضعفاء المؤمنين، كانوا يفعلون ذلك، فتضعف قلوب المؤمنين ويتأذى النبي ﷺ، ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ﴾ أي: الخبر ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾ أي: ذوي الرأي من أكابر الصحابة، أي: لو سكتوا عنه حتى يخبروا به ﴿لَعَلِمَهُ﴾ هل هو مما ينبغي أن يذاع أو لا ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ يتبعونه ويطلبون علمه،

(١) قوله: (وتباينًا في نظمه). وهذا من إعجاز القرآن الكريم، أن كل آياته متكاملة في البلاغة والجودة، لا تفاوت فيها، وكلام الإنسان إذا كان طويلًا لابد أن يكون متفاوتًا بأن يكون بعضه أدون من بعض.

قال القرطبي: «في الآية دليل على إثبات القياس».اهـ. أي: لأن القياس من التدبر المأمور به في هذه الآية.

(٢) قوله: (نزل في جماعة...). على هذا يعود الضمير في ﴿جَآءَهُمۡ﴾ إلى تلك الجماعة من المنافقين أو الضعفاء، وقال ابن جرير: «يعود إلى المبيتين غير الذي يقول رسول الله ﷺ»، أي: وهم بعض المنافقين كما تقدم.

وما ذكره من سبب النزول هو مشهور، كما يعلم من ابن جرير وغيره. وفي الحديث المتفق عليه: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين بلغه الإشاعة بأن النبي ﷺ طلق نساءه، فخرج من بيته ودخل على رسول الله ﷺ واستخبره الخبر، فقال ﷺ: «لا». وفي «صحيح مسلم»: يقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فقلت: أطلقتهن؟ فقال: «لا»، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٌ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ...﴾ الآية. فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر». فهذا قول آخر في سبب النزول، أورده ابن كثير.

وهم المذيعون[١] ﴿مِنۡهُمۡ﴾ من الرسول وأولي الأمر، ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ﴾ بالإسلام ﴿وَرَحۡمَتُهُۥ﴾ لكم بالقرآن ﴿لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ﴾ فيما يأمركم به من الفواحش ﴿إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣﴾[٢].

(١) قوله: (وهم المذيعون). على هذا يكون المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ﴾: المذيعين، والضمير في ﴿مِنۡهُمۡ﴾ يعود إلى الرسول وإلى أولي الأمر، والجار والمجرور ﴿مِنۡهُمۡ﴾ متعلق بـ﴿عَلِمَ﴾ و﴿مِّنَ﴾ ابتدائية.

والمعنى: لعلم الخبرَ هؤلاء المذيعون المتتبعون للأخبار، علموه من الرسول وأولي الأمر.

وظاهر ابن جرير، وابن كثير: «أن المراد بالمستنبطين: أولو الرأي والعلم... و﴿مِنۡهُمۡ﴾ بيان للمستنبطين، أو للتبعيض، والضمير يعود إلى أولي الأمر، والمعنى: لعلمه الذين يستنبطون ويستخرجون علمه الكائنون من أولي الأمر». قال ابن جرير: «يقول: لعلم من أولي الأمر من يستنبطه». ويوافق هذا قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث السابق: «فكنت أنا استنبطت ذلك».

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلٗا﴾. ظاهر كلام المفسر أنه استثناء من فاعل ﴿ٱتَّبَعۡتُمۡ﴾. والمعنى: لاتبعتم الشيطان إلا قليلًا منكم فإنه لم يتبعه، كعمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل ممن آمن في الجاهلية. واختاره البيضاوي، فالمراد بالفضل والرحمة: الإسلام والقرآن. كما ذكر المفسِّر، وعن قتادة: «أنه مستثنى من الذين يستنبطونه، أي: علمه الذين يستنبطون إلا قليلًا فلم يعلموا».

وعن ابن عباس، وابن زيد: «مستثنى من فاعل ﴿أَذَاعُواْ﴾، أي: أذاعوا به إلا قليلًا فلم يذيعوا»، واختاره ابن جرير، وهناك أوجه أخر. والأقرب لسياق الآية: ما ذهب إليه المفسر من أنه مستثنى من فاعل ﴿ٱتَّبَعۡتُمۡ﴾.

فائدة: معنى «استنبط» في الأصل، استخرج النبط، وهو أول الماء الذي يخرج في البئر إذا حفرت ثم اتسع فاستعمل في استخراج أي شيء. أفاده القرطبي وغيره.

(٨٤)- ﴿فَقَاتِلْ﴾ يا محمد[١] ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ فلا تهتم بتخلفهم عنك، المعنى: قاتل، ولو وحدك فإنك موعود بالنصر ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حثهم على القتال ورغبهم فيه ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ﴾ حرب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾ منهم ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا (٨٤)﴾ تعذيبًا منهم، فقال رسول الله ﷺ[٢]: «**والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي**»، فخرج بسبعين راكبًا[٣] إلى بدر الصغرى، فكف الله بأس الكفار، بإلقاء الرعب في قلوبهم، ومنع أبي سفيان عن الخروج كما تقدم في آل عمران[٤].

(٨٥)- ﴿ مَّن يَشْفَعْ﴾ بين الناس[٥] ﴿شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾ موافقة للشرع ﴿يَكُن لَّهُ

---

(١) قوله: (يا محمد). أفاد أن الخطاب هنا للنبي ﷺ، كما فسر ابن جرير وغيره.

(٢) قوله: (فقال رسول الله ﷺ:...) رواه البيهقي في «دلائل النبوة».

(٣) قوله: (فخرج بسبعين راكبًا). قد تقدم في آل عمران: أن بدر الصغرى كان في السنة الرابعة على موعد مع أبي سفيان، فخرج النبي ﷺ وكانوا ألفًا وخمسمائة، ومعهم عشرة أفراس، ولم يقع قتال، فقول المفسر كالبيضاوي: (بسبعين راكبًا)، غير صحيح، وإنما كان هذا العدد في غزوة حمراء الأسد التي كانت عقب غزوة أحد.

فائدة: التكليف في الأصل أمر بما فيه كلفة، أي مشقة، أو إلزام به، والمراد بالمشقة هنا: المشقة الطبيعة، ومن هذا أخذ الأصوليون وغيرهم لفظ المكلف، وتقسيم الحكم إلى تكليفي ووضعيّ، فقد نطق القرآن الكريم بهذه الكلمة، فلا حرج في ذلك الاصطلاح خلافًا لمن انتقد عليه من بعض المعاصرين، متمسكين بكلام منسوب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) قوله: (كما تقدم في آل عمران). أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ...﴾ الآية رقم (١٧٢).

(٥) قوله: (بين الناس). ظاهر في أن الآية في شفاعة بعض الناس لبعض. روي ذلك عن =

نَصِيبٌ﴾ من الأجر ﴿مِّنۡهَا﴾ بسببها[١] ﴿وَمَن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةٗ سَيِّئَةٗ﴾ مخالفة له[٢] ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفۡلٞ﴾ نصيب من الوزر ﴿مِّنۡهَا﴾ بسببها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ مُّقِيتٗا ﴿٨٥﴾﴾ مقتدرًا[٣]، فيجازي كل أحد بما عمل.

﴿٨٦﴾- ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ﴾ كأن قيل لكم: سلام عليكم ﴿فَحَيُّواْ﴾ المحيي[٤] ﴿بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ﴾ بأن تقولوا له: عليك السلام ورحمة الله وبركاته ﴿أَوۡ رُدُّوهَآ﴾ بأن تقولوا له كما قال، أي: الواجب أحدهما[٥]، والأول أفضل، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾ محاسبًا، فيجازي عليه، ومنه رد السلام، وخصت السنة الكافر[٦] والمبتدع والفاسق والمسلم على قاضي الحاجة ومن في الحمام والآكل، فلا يجب

= مجاهد. واختار ابن جرير: «من يكن شفعًا أي مشاركًا للمسلم في الجهاد يكن له الحظ من الثواب بسبب ذلك، ومن يكن شفعًا للكافر أي مشاركًا له في قتال المسلمين يكن له كفل، أي: النصيب من الإثم، قال: لأن هذه الآية مرتبطة بالحث على الجهاد، ولكنها تشمل شفاعة بعض الناس لبعض».اهـ. ملخصًا.

(١) قوله: (بسببها). أشار به إلى أن «من» للسببية في الموضعين.

(٢) قوله: (مخالفة له). أي: للشرع.

(٣) قوله: (مقتدرًا). تفسير للمقيت، فسره به السدّي، وابن زيد، واختاره ابن جرير. وعن مجاهد: «﴿مُّقِيتٗا﴾: شهيدًا».

(٤) قوله: (المحيي). منصوب، مفعول به لـ﴿فَحَيُّواْ﴾، والمراد بـ﴿رُدُّوهَآ﴾: ردوا مثلها.

(٥) قوله: (الواجب أحدهما). يفيد أن الرد واجب، وإن كان البدء سنة. وهو من الأمور التي يفضل فيها السنة على الواجب، كما أفاد أن ﴿أَوۡ﴾ هنا للتخيير.

(٦) قوله: (وخصت السنة الكافر...). أي: فالآية في سلام أهل الإسلام بعضهم على بعض، كما روي عن السدي. ولعل بعض ما ذكر ثابت بالسنة والباقي بالاجتهاد، وقد فصل ذلك القرطبي.

الرد عليهم، بل يكره في غير الأخير، ويقال للكافر: وعليك.

(٨٧)- ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وَاللهِ[١] ﴿لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ﴾ من قبوركم ﴿إِلَىٰ﴾ في[٢] ﴿يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ﴾ شك ﴿فِيهِۗ وَمَنۡ﴾ أي: لا أحد ﴿أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا (٨٧)﴾ قولًا.

(٨٨)- ولما رجع ناس من أحد[٣] اختلف الناس[٤] فيهم، فقال فريق: اقتلهم،

---

(١) قوله: (والله). قدره ليفيد أن ﴿لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ﴾ جواب للقسم المحذوف، وتقدم في آية الكرسي تفسير جملة ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾.

(٢) قوله: (في). أفاد أن ﴿إِلَىٰ﴾ هنا استعمل بمعنى: «في»، ويجوز إبقاؤها على معناها، ويضمن الفعل «يجمع» معنى: يحشر، ذكره الصاوي.

(٣) قوله: (ولما رجع ناس من أحد). أي: وهم عبدالله بن أبي رئيس المنافقين رجع مع ثلاثمائة مقاتل من أحد قبل القتال، كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذۡ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمۡ أَن تَفۡشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢].

(٤) قوله: (اختلف الناس). أي: المؤمنون، وما ذكره المفسر من سبب النزول مروي في «الصحيحين» عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [«فتح الباري» (٤/ ١١٥)، مسلم (٢/ ١٠٠٧)].

وعن مجاهد: «أنها نزلت في اختلاف الصحابة في قوم من أهل مكة قدموا المدينة مظهرين الإسلام ثم رجعوا إلى مكة وأظهروا لهم الشرك».

وقريب منه ما روي عن ابن عباس: «أنها في قوم من أهل مكة أظهروا الإسلام في مكة وكانوا يعينون المشركين على المسلمين»، نقلهما ابن جرير مفصّلًا. واختار أنها نزلت في الذين ارتدوا عن الإسلام من أهل مكة، وذلك لذكر الهجرة في الآية، وليس على أهل المدينة هجرة، قال القرطبي: «الأول أصحّ نقلًا، لرواية البخاري ومسلم والترمذي له».

وقال فريق: لا، فنزل: ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ أي: ما شأنكم صرتم[١] ﴿فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فرقتين ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾ ردهم[٢] ﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ﴾ه ﴿ٱللَّهُ﴾ أي: تَعُدُّوهم من جملة المهتدين[٣]، والاستفهام في الموضعين للإنكار ﴿وَمَن يُضْلِلِ﴾ه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾ طريقًا إلى الهدى.

﴿٨٩﴾- ﴿وَدُّواْ﴾ تمنوا ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ[٤] كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ﴾ أنتم وهم ﴿سَوَآءً﴾ في الكفر ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ توالونهم وإن أظهروا الإيمان ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هجرة صحيحة[٥] تحقق إيمانهم ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ وأقاموا على ما هم

---

(١) قوله: (صرتم). على هذا التقدير يكون ﴿فِئَتَيْنِ﴾ خبرًا لهذا المقدر، والأولى إعراب ﴿فِئَتَيْنِ﴾ حالًا من ضمير المخاطبين، كما ذكره البيضاوي؛ وذلك لأن حذف صار مع اسمها ليس مطردًا.

(٢) قوله: (ردّهم). هكذا فسر ابن عباس، وعن قتادة، والسدي: «أهلكهم».

(٣) قوله: (تَعُدُّوهم). مضارع «عدّ»، أي: تعتبروهم من المهتدين. أفاد به أن المراد بالهداية: اعتبارهم وعدّهم من المهتدين، لا جعلهم مهتدين، ولكن جماهير المفسرين كابن جرير، وابن كثير، والبيضاوي وغيرهم على أن المعنى: جعلهم مهتدين، كما هو ظاهر الآية، والله أعلم.

(٤) ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ﴾. ﴿لَوْ﴾ هنا مصدرية لسبق ﴿وَدَّ﴾، كما هو واضح.

(٥) قوله: (هجرة صحيحة). على تقدير نزول الآية في منافقي المدينة تكون المراد بالهجرة: الهجرة مع رسول الله ﷺ في الغزوات، وذكرها القرطبي من أنواع الهجرة.

ويكون الأمر بقتلهم وأسرهم إذا أظهروا الكفر كما أشير ذلك بقوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾. والله أعلم.

عليه[١] ﴿فَخُذُوهُمْ﴾[٢] بالأسر ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا﴾ توالونه ﴿وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾ تنتصرون به على عدوكم.

﴿٩٠﴾- ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ﴾[٣] ﴿يَصِلُونَ﴾ يلجأون ﴿إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ عهد بالأمان لهم ولمن وصل إليهم، كما عاهد النبي ﷺ هلال بن عويمر[٤] الأسلمي ﴿أَوْ﴾ الذين ﴿جَآءُوكُمْ﴾ وقد[٥] ﴿حَصِرَتْ﴾ ضاقت ﴿صُدُورُهُمْ﴾ عن ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ مع قومهم ﴿أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾ معكم، أي: ممسكين عن قتالكم

---

(١) قوله: (وأقاموا على ما هم عليه). كما قال السدي: «إذا أظهروا كفرهم».

(٢) قوله تعالى: ﴿فَخُذُوهُمْ﴾. جملة مكونة من أربع كلمات أو خمس، الفاء جوابية، «خذوا»: فعل أمر من «أخذ»، وفاعله هو الواو، و«هم»، الهاء ضمير متصل، والميم حرف دال على الجماعة.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ﴾. استثناء من أولئك الذين أمر المسلمون بقتالهم، أي: إلا من لجأ منهم إلى قوم بينكم وبينهم صلح، أو عقد ذمة، فاجعلوا حكمهم كحكمهم في حصن الدماء والأموال، كما قاله السدي، وابن زيد، وابن جرير.

(٤) قوله: (كما عاهد النبي ﷺ هلال بن عويمر). ذكره عكرمة وغيره، أي: أن المراد بالقوم الذين بينكم وبينهم ميثاق: هلال بن عويمر الأسلمي، وسراقة بن مالك بن جعشم، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف.

(٥) قوله: (وقد). قدره ليفيد أن جملة ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ في محل نصب حال، وقد ذكرنا أن الجملة الحالية إذا كانت بالماضي وجب فيها «قد» لفظًا أو تقديرًا.

قال ابن كثير: «هؤلاء قوم آخرون من المستثنين عن الأمر بقتالهم، وهم الذين يجيئون ضيقة قلوبهم عن قتالكم أو قتال قومهم، فليس لكم أن تقاتلوهم ما دامت حالهم كذلك، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بني هاشم مع المشركين فحضروا القتال وهم كارهون كالعباس ونحوه، ولذا نهى النبي ﷺ يومئذ عن قتل العباس، وأمر بأسره».اهـ. ملخصًا.

وقتالهم، فلا تتعرضوا إليهم بأخذ ولا قتل، وهذا وما بعده منسوخ[١] بآية السيف، ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ تسليطهم[٢] عليكم ﴿لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ بأن يقوي قلوبهم، ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ ولكنه لم يشأه، فألقى في قلوبهم الرعب ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ الصلح، أي: انقادوا ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾ طريقًا بالأخذ والقتل.

﴿٩١﴾- ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ﴾ بإظهار الإيمان عندكم ﴿وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ﴾ بالكفر إذا رجعوا إليهم، وهم أسد وغطفان[٣] ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾ دُعوا إلى الشرك[٤] ﴿أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ وقعوا أشد وقوع ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾ بترك قتالكم ﴿وَ﴾ لم ﴿يُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَ﴾ لم ﴿يَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ﴾ عنكم ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ بالأسر ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ وجدتموهم ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا

(١) قوله: (وهذا وما بعده منسوخ...). أي: بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ذكره ابن جرير، ورواه عن عكرمة، والحسن، وقتادة، وابن زيد.

(٢) قوله: (تسليطهم...). قدره ليكون مفعولًا به لـ﴿شَآءَ﴾، حُذف لدلالة جواب ﴿لَوْ﴾ عليه، وحذف مفعول ﴿شَآءَ﴾ في مثل هذا الموضع مطّرد، وهو نوع من الإيجاز، كما فصله البلاغيون.

(٣) قوله: (وهم أسد وغطفان). نقله القرطبي غير معزوّ، قال: «قدموا المدينة فأسلموا ثم رجعوا إلى ديارهم فأظهروا الكفر».اهـ. روى ابن جرير عن قتادة، قال: «حي كانوا بتهامة، قالوا: يا نبي الله لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا، وأرادوا أن يأمنوا نبيّ الله ويأمنوا قومهم، فأبى الله ذلك».اهـ. وقيل غير ذلك.

(٤) قوله: (إلى الشرك). فسر ﴿ٱلْفِتْنَةِ﴾ هنا بالشرك، روي ذلك عن السدّي.

﴿مُّبِينًا ۝٩١﴾ برهانًا[1] بينًا ظاهرًا على قتلهم وسبيهم لغدرهم.

۝٩٢ - ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ أي: ما ينبغي أن يصدر منه قتل له ﴿إِلَّا خَطَـًٔا﴾ مخطئًا[2] في قتله من غير قصد ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾ بأن قصد[3] رمي غيره كصيد أو شجرة فأصابه، أو ضربه بما لا يقتل[4] غالبًا ﴿فَتَحْرِيرُ﴾ عتق ﴿رَقَبَةٍ﴾ نسمة[5] ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾ عليه[6] ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ﴾ مؤداة ﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ أي:

---

(١) قوله: (برهانًا). تفسير السلطان، نقل ابن جرير عن عكرمة: «ما كان في القرآن من «سلطان»، فهو حجة».اهـ.

(٢) قوله: (مخطئًا). على هذا يكون المصدر ﴿خَطَـًٔا﴾ بمعنى: اسم الفاعل ونصبه على الحال، ويحتمل غير ذلك، والاستثناء منقطع. قاله ابن كثير وغيره.

نقل ابن جرير عن مجاهد، والسدي: «أن هذه الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وهو أخو أبي جهل من أمه، قتل رجلًا من بني عامر بن لؤي بعد ما أسلم يوم الفتح ولم يكن عياش يعلم بإسلامه؛ وذلك لأن هذا الرجل كان يعذب عياشًا، مع أبي جهل وقومه». وقيل في سبب النزول غير ذلك. على كل حال أفادت الآية ما يترتب على قتل الخطأ. وأما القتل العمد فسيذكر في الآية التالية.

(٣) قوله: (بأن قصد). تصوير للقتل خطأً، وهو أن يفعل شيئًا مُهْلِكًا بدون إرادة الجناية والشخص.

(٤) قوله: (أو ضربه بما لا يقتل). هذا المسمى عند الفقهاء بـ«شبه العمد»، فهو قصد الجناية ولكن بما لا يقتل غالبًا. ففيهما الدية والكفارة، وليس فيهما القصاص، كما فصله الفقهاء، والفرق بينهما: أن شبه العمد فيه إثم وديته مغلظة، بخلاف الخطإ.

(٥) قوله: (نسمة). أفاد به جواز كون الرقيق ذكرًا أو أنثى، وأن الرقبة من باب المجاز المرسل من إطلاق الجزء وإرادة الكل.

(٦) قوله: (عليه). قدره ليكون خبرًا للمبتدأ: ﴿تَحْرِيرُ﴾، والجملة جواب الشرط.

ورثة المقتول ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾[١] يتصدقوا عليه بها بأن يعفوا عنها. وبينت السنة أنها[٢] مائة من الإبل، عشرون بنت مخاض وكذا بنات لبون وبنو لبون وحقاق وجذاع، وأنها[٣] على عاقلة القاتل، وهم عصبته إلا الأصل والفرع، موزعة عليهم

---

(١) قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾. جاء هذا الاستثناء بعد جملتين متعاطفتين: وجوب العتق ووجوب الدية، وهو راجع إلى الدية فقط، بقرينة أن الكفارة بالعتق حق الله، لا يسقط بالعفو، والأصل أن الاستثناء الوارد بعد جمل متعاطفة راجع إلى الجميع عند التجرد من القرينة. وهو مذهب جماهير الأصوليين.

(٢) قوله: (وبينت السنة أنها...). أي: الدية. والسنة التي أشار إليها: ما رواه أحمد وأصحاب السنن عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قضى رسول الله ﷺ في دية الخطإ: عشرين بنت مخاض وعشرين من بني مخاض ذكورًا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشر حقة». وبظاهر هذا الحديث أخذ الحنابلة، وعند الشافعية كما قال الفقهاء والمفسرون: عشرون بنات مخاض، عشرون بنات لبون، وعشرون بنو لبون، وعشرون حقاق، وعشرون جذاع. والاختلاف الفقهي يرجع إلى اختلاف الروايات. ترجع إلى كتب الفقه الموسوعة.

بنت المخاض: بعير أنثى تم لها سنة، وبنت اللبون: ما تم لها سنتان. والحقَّة: ما تمّ لها ثلاث، والجَذعة: ما تم لها أربع سنوات. وإذا تم لها خمس سميت ثنية، وليست من سن الوجوب في الديات ولا في الزكاة. وإنما هي عمر الأضحية والعقيقة والهدي.

(٣) قوله: (وأنها). معطوف على قوله: (أنها مائة)، أي: وبينت السنة أن دية الخطإ على عاقلة القاتل، والسنة التي أشار لها المفسر: ما في «الصحيحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها». والعاقلة: عصبة القاتل ما عدا الأصول والفروع، أي ما عدا الآباء والأولاد. هذا عند الشافعية. وأما عند الحنابلة: فهم كل عصبته بما فيهم الأصول والفروع.

على ثلاث سنين[١]، على الغني منهم نصف دينار والمتوسط ربع، كلَّ سنة، فإن لم يفوا[٢] فمن بيت المال، فإن تعذَّر[٣] فعلى الجاني ﴿فَإِن كَانَ﴾ المقتول ﴿مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ حرب[٤] ﴿لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ على قاتله كفارة، ولا دية تسلم إلى أهله لحرابتهم ﴿وَإِن كَانَ﴾ المقتول ﴿مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ عهد، كأهل الذمة ﴿فَدِيَةٌ﴾ له ﴿مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ وهي ثلث دية المؤمن[٥] إن كان يهوديًا أو نصرانيًا وثلثا عشرها[٦] إن كان مجوسيًا ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ على قاتله ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ الرقبة بأن فقدها وما يحصلها به ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ عليه كفارة، ولم يذكر الله تعالى الانتقال إلى الطعام

---

(١) قوله: (على ثلاث سنين). أي: على عاقلة القاتل أن يؤدوا الدية خلال ثلاث سنوات، أي: على رأس كل سنة، كما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (فإن لم يفوا). أي: إذا لم يؤد العاقلة الدية بأن كانوا فقراء، يتحملها بيت المال. وكذا إذا كان القاتل خطأً الإمام أو نائبه، فالدية من بيت المال.

(٣) قوله: (فإن تعذر). أي: تعذر الوفاء من بيت المال، بأن لم يوجد مثلًا، تحملها الجاني.

(٤) قوله: (﴿مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ حرب). أي: إذا قُتِل المسلم وأولياؤه كفار حربيون، فلا دية بل على القاتل كفارة.

(٥) قوله: (وهي ثلث دية المسلم). أي: إذا كان المقتول من أهل الذمة فديته ثلث دية المسلم، هذا عند الشافعية، أما عند الحنابلة: فنصف دية المسلم، والتفصيل في كتب الفقه.

(٦) قوله: (وثلثا عشرها). ويساوي (٦.٦) في المائة بالنسبة المائوية، هذا عند الشافعية.. وأما عند الحنابلة: فثمانمائة درهم. وهي تساوي ثلثي عشر الدية إذا اعتبرت الدية من الفضة، حيث قدرت باثني عشر ألف درهم، ويكون ثلثا عشر ذلك: ثمانمائة درهم. وذلك (٦.٦) في المائة كما تقدم.

كالظهار، وبه أخذ الشافعي[١] في أصح قوليه ﴿تَوۡبَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ مصدر منصوب بفعله[٢] المقدر ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٗا ٩٢﴾ فيما دبَّره لهم.

٩٣- ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا﴾ بأن يقصد قتله[٣] بما يقتل غالبًا، عالمًا بإيمانه ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ﴾ أبعده من رحمته ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ٩٣﴾ في النار، وهذا مؤول بمن يستحله[٤] أو بأن هذا جزاؤه

---

(١) قوله: (وبه أخذ الشافعي). أي: أن كفارة القتل ليس فيها إطعام، بل العتق أو الصيام. بخلاف الظهار؛ ففي كفارتها: العتق فالصيام فالإطعام. وكذلك عند الحنابلة.
والظهار: أن يقول الرجل لزوجته: أنتِ كظهر أمي -مثلًا- وهو من الكبائر، وتلزم الكفارة، كما فصله الفقهاء، وسيأتي في سورة المجادلة.

(٢) قوله: (مصدر منصوب بفعله). أي: فهو مفعول مطلق لفعل محذوف، تقديره: تاب الله عليكم توبة، ويجوز كونه مفعولًا لأجله أي شرع لكم ذلك لأجل أن يتوب عليكم. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (بأن يقصد قتله). هذا تصوير للقتل العمد، وذكر الفقهاء للقتل العمد صورًا.

(٤) قوله: (وهذا مؤول بمن يستحله). وذلك لأنه قد تقرر عند أهل السنة والجماعة ثلاث قواعد بعد دراسة النصوص والجمع بينها:
الأولى: أن الكبيرة لا تخرج صاحبها عن الملة.
الثانية: صاحب الكبيرة لا يخلد في النار، بل تحت المشيئة إن شاء الله عذبه ثم يخرجه من النار، وإن شاء عفا عنه فلا يعذبه.
الثالثة: أن الكافر لا يخرج من النار، فكل نص يوهم خلاف ذلك لابد أن يووّل.
فظاهر هذه الآية أن القاتل عمدًا مخلد في النار، ذكر المفسّر تأويلين: الأول المراد: من قتل مستحلًا للقتل؛ لأن استحلال القتل، أي: اعتقاد حلّه كفر، وروي ذلك عن عكرمة، قال: «الآية في منافقٍ قتل مؤمنًا». نقله القرطبي. =

إن جُوزي، ولا بدع في خلف الوعيد[١]؛ لقوله: «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ». وعن ابن عباس[٢]: «أنها على ظاهرها وأنها ناسخة لغيرها من آيات المغفرة». وبينت آية البقرة[٣]: أن قاتل العمد يقتل به وأن عليه الدية إن عفي عنه، وسبق قدرها. وبينت السنة[٤] أن بين العمد والخطأ قتلًا يسمى «شبه العمد»، وهو أن يقتله بما لا يقتل غالبًا، فلا قصاص فيه، بل دية كالعمدِ في الصفة[٥]، والخطأِ في التأجيل والحمل[٦]،

= والتأويل الثاني: أن هذا جزاء القتل العمد إن جوزي، ولكن إن شاء الله تجاوز عنه وهذا منقول عن أبي صالح، وأبي مجلز وغيرهما. واختاره ابن جرير وغيره.

(١) قوله: (ولا بدع في خلف الوعيد). من تتمة هذا التوجيه، يعني لا بدْعَ ولا غرابة في خلف الوعيد أي التهديد؛ لأنه من الكرم والفضل، والله ذو الفضل العظيم. والمعنى: أن يخبر أن الجزاء كذا وكذا. ثم يعفوَ فلا يلزم منه الكذب وإنما يلزم الكذب إذاأخبر أنَّ فلانًا سيعذّب ثم لا يعذّب. وإنما فصلنا هذا لأن خلف الوعيد من الله قد اضطربت فيه الأقوال.

(٢) قوله: (وعن ابن عباس...). نقله ابن جرير عن ابن عباس بطرق، وعلى قوله يستثني من عموم الكبائر القتل العمد، فصاحبه يستحق العذاب بدون عفو، وسائر الكبائر تكون تحت المشيئة.

(٣) قوله: (وبينت آية البقرة...). أشار به إلى قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ...﴾ الآيات رقم: (١٧٨).

(٤) قوله: (وبينت السنة). أشار به إلى ما تقدم من حديث الهذليتين قتلت إحداهما الأخرى: كان ذلك من شبه العمد.

(٥) قوله: (بل دية كالعمد في الصفة). يعني: أن دية شبه العمد كدية العمد في الصفة، أي في صفة الإبل: فإن الإبل في العمد: مغلظة: ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون حاملًا، فكذلك دية شبه العمد لوجود الجناية.

(٦) قوله: (والخطأ في التأجيل). معطوف على المجرور في قوله: (كالعمد) يعني أن دية شبه العمد كدية الخطأ في أنها مؤجلة بثلاث سنين، بخلاف دية العمد فهي معجلة.

وقوله: (والحمل...) الخ. أي: وفي أن العاقلة تتحملها، بخلاف دية العمد، فهي على الجاني نفسه. =

وهو والعمد[١] أولى بالكفارة من الخطأ.

(٩٤)- ونزل لما مرَّ[٢] نفر من الصحابة برجل من بني سليم، وهو يسوق غنمًا، فسلم عليهم فقالوا: ما سلم علينا إلا تقية، فقتلوه، واستاقوا غنمه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم للجهاد ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ وفي قراءة[٣]: «فَتَثَبَّتُواْ» بالمثلثة في الموضعين[٤] ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ﴾ بألف أو دونها:[٥] ، أي: التحية أو الانقياد، بقول كلمة الشهادة التي هي أمارة على الإسلام ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وإنما قلتَ[٦] هذا تقية لنفسك ومالك، فتقتلوه

= **الخلاصة**: دية شبه العمد مغلظة من وجه واحد، ومخففة من وجهين، ودية الخطأ مخففة من الأوجه الثلاثة، ودية العمد مغلظة من الأوجه الثلاثة. والأوجه الثالثة: صفة الإبل، ومدة الأداء، وتحمّل العاقلة.

(١) قوله: (وهو والعمد). أي: شبه العمد والعمد فيهما كفارة قياسًا لهما على الخطأ قياسًا أولويًا، هذا عند الشافعية.

(٢) قوله: (ونزل لما مر...). ما ذكره من سبب النزول يروى عن ابن عباس رواه الترمذي، وأحمد. وحسنه الترمذي، وقد روي في سبب نزول هذه الآية وقائع متشابهة، أوردها ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَتَثَبَّتُواْ﴾). بالمثلثة: يعني بالثاء التي عليها ثلاث نقاط. «تثبتوا» أمر من التثبت، وهو التأني: وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾.

(٤) قوله: (في الموضعين). أي: هنا وفيما يأتي في آخر الآية.

(٥) قوله: (بألف ودونها). قراءتان؛ بدون ألف: ﴿ٱلسَّلَمَ﴾ بمعنى الانقياد: قراءة نافع، وابن عامر، وحمزة، وابن جعفر، وخلف. وبالألف: ﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾ بمعنى التحية: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (وإنما قلت...). تتمة للمقول، أي: لا تقولوا ذلك حتى تقتلوه.

﴿تَبۡتَغُونَ﴾ تطلبون بذلك ﴿عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ متاعها من الغنيمة ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞ﴾ تغنيكم عن قتل مثله[١] لمالِهِ ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ تعصم دماؤكم[٢] وأموالكم بمجرد قولكم الشهادة. ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ بالاشتهار بالإيمان والاستقامة ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾[٣] أن تقتلوا مؤمنًا، وافعلوا بالداخل في الإسلام كما فُعِل بكم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٩٤﴾ فيجازيكم به.

٩٥- ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ عن الجهاد ﴿غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ بالرفع، صفة،[٤] والنصب استثناء، من زمانة أو عمًى ونحوه ﴿وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ

---

(١) قوله: (تغنيكم عن قتل مثله...). كما قاله البيضاوي.

(٢) قوله: (تعصم دماؤكم...). أي: أول ما دخلتم الإسلام عصمت دماؤكم بمجرد كلمة الشهادة. وعن سعيد بن جبير: «﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ أي: تكتمون إيمانكم في المشركين كما استخفى هذا الراعي بإيمانه».

(٣) قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾. تأكيد لما تقدم، ذكره ابن كثير.

(٤) قوله: (بالرفع صفة...). قراءتان؛ بالرفع: ﴿غَيۡرُ﴾ صفة لـ﴿ٱلۡقَٰعِدُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، وحمزة، ويعقوب، وبالنصب: ﴿غَيۡرَ﴾ على الاستثناء: قراءة الباقين.

وحكم «غير» في الاستثناء حكم ما بعد «إلّا»، والاستثناء هنا متصل، والكلام تام منفي، فيجوز في المستثنى بـ«إلاَّ» الاتباع وهو الأكثر، ويجوز النصب.

فائدة: «غير» في الأصل يأتي وصفًا للنكرة التي قبله، نحو: مررت برجلٍ غيرِ عالمٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿نَعۡمَلۡ صَٰلِحًا غَيۡرَ ٱلَّذِي كُنَّا نَعۡمَلُ﴾. ويستعمل في الاستثناء فحكمه ما ذكرنا، وهذا بخلاف «إلّا»، فأصله استعماله في الاستثناء، وقد يستعمل مع ما بعده نعتًا لما قبله، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ نعت لـ﴿ءَالِهَةٌ﴾، وليس استثناء؛ لفساد المعنى، ذكرنا ذلك في شرح «الثلاثيات». =

بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ لضرر[١] ﴿دَرَجَةً﴾ فضيلة، لاستوائهما في النية، وزيادة المجاهدين بالمباشرة ﴿وَكُلًّا﴾ من الفريقين[٢] ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ الجنة ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ لغير ضرر ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ ويبدل منه.

﴿٩٦﴾- ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ﴾ منازل بعضها فوق بعض[٣] من الكرامة ﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ منصوبان بفعلهما المقدر[٤] ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾ بأهل طاعته.

= روى البخاري عن البراء، قال: «لما نزلت ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيدًا، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته؛ فأنزل ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾».اهـ. موجزًا. [«فتح الباري» (٨/ ١٠٨)].

(١) قوله: (﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ لضرر). يعني: فضل الله المجاهدين على القاعدين لضرر درجة واحدة، وفضل الله المجاهدين على القاعدين لغير ضررٍ درجاتٍ كثيرة. فالتفضيل بدرجة يكون على القاعدين لعذر، والتفضيل بدرجات يكون على القاعدين لغير ضرر. وهكذا فسر ابن جرير، ونقله عن ابن جريج.

(٢) قوله (من الفريقين). أي: المجاهدين وأولي الضرر.

(٣) قوله: (منازل بعضها فوق بعض). كما ثبت في «الصحيحين»: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض**». [البخاري (٢٦٣٧)، مسلم (٣/ ١٥٠١)].

(٤) قوله: (منصوبان بفعلهما المقدر). أي: فيكون كل منهما مفعولًا مطلقًا للفعل المحذوف تقديره: غفر لهم مغفرة، ورحمهم رحمة.. ويجوز كونه معطوفًا على درجات، كما أشار إليه في «فتح القدير».

﴿٩٧﴾- ونزل في جماعة[١] أسلموا ولم يهاجروا، فقتلوا يوم بدر مع الكفار ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ بالمقام مع الكفار[٢] وترك الهجرة ﴿قَالُواْ﴾ لهم موبخين: ﴿فِيمَ كُنتُمۡ﴾ أي: في، أي: شيء كنتم في أمر دينكم ﴿قَالُواْ﴾ معتذرين ﴿كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ﴾ عاجزين عن إقامة الدين ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أرض مكة ﴿قَالُوٓاْ﴾ لهم توبيخًا ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾ من أرض الكفر إلى بلد آخر كما فعل غيركم، قال الله تعالى ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ هي[٣].

﴿٩٨﴾- ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ الذين ﴿لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ﴾ لا قوة لهم على الهجرة ولا نفقة ﴿وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ﴿٩٨﴾﴾ طريقًا إلى أرض الهجرة.

---

(١) قوله: (ونزل في جماعة...). ما ذكره من سبب النزول نقله ابن جرير، عن ابن عباس، وعكرمة وغيرهما بألفاظ متقاربة. وعن السدي: «فيوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر إلا المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا».اهـ. وقال قتادة: «حدثنا أن هذه الآية أنزلت في أناس تكلموا بالإسلام من أهل مكة، فخرجوا مع عدو الله أبي جهل، فقتلوا يوم بدر، فاعتذروا بغير عذر، فأبى الله أن يقبل منهم».اهـ. وعن الضحاك: «أن المتخلفين عن الهجرة ناس من المنافقين». روى ذلك كله ابن جرير.

(٢) قوله: (بالمقام مع الكفار). متعلق بـ﴿ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾، والباء للسببية.

(٣) قوله: (هي). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

قال ابن كثير: «الآية عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنًا من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حرامًا بالإجماع».اهـ.

(٩٩) - ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا ٩٩﴾.

(١٠٠) - ﴿وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا﴾ مهاجرًا[١] ﴿كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ﴾ في الرزق[٢] ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ في الطريق كما وقع لجندع بن ضمرة الليثي[٣] ﴿فَقَدۡ وَقَعَ﴾ ثبت ﴿أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٠﴾.

(١٠١) - ﴿وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ﴾ سافرتم ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ﴾ في ﴿أَن تَقۡصُرُواْ[٤] مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ بأن تردوها[٥] من أربع إلى اثنتين ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ﴾

---

(١) قوله: (مهاجرًا). قاله ابن زيد، وبنحوه قال الضحاك، والربيع، وقتادة، قالوا: «متحولًا». وعن السدي: «مبتغًى للمعيشة».

(٢) قوله: (﴿وَسَعَةٗ﴾ في الرزق). كذا عن ابن عباس، والربيع، والضحاك.

(٣) قوله: (كما وقع لجندع بن ضمرة الليثي). اختلف في اسمه، فقيل: إنه حبيب بن ضمرة، وقيل: ضمرة بن جندب، وقيل: جندب بن ضمرة، وقيل ضمرة بن بغيض، وقيل غير ذلك.. كان شيخًا كبيرًا ومريضًا، لما نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ...﴾ قال: والله ما لي من عذر إني لدليل في الطريق .. يعني: عارف به، وإني لموسر، فاحملوني فحملوه على راحلته، فمات بالتنعيم. فقال بعض الصحابة: لو بلغ إلينا لتم أجره، وجاء بنوه إلى النبي ﷺ وأخبروه بالقصة؛ فنزلت هذه الآية». [راجع القرطبي، وابن جرير، وابن كثير].

(٤) قوله: (في ﴿أَن تَقۡصُرُواْ﴾). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو مطرد مع «أنْ» و«أنَّ» والمصدر المؤول في محل نصب على نزع الخافض، أو في محل جرّ، على الخلاف، كما ذكرنا مرارًا.

(٥) قوله: (بأن تردوها). تصوير للقصر، أي: تردوا الرباعية وهي الظهر والعصر والعشاء. ولا قصر في غيرها إجماعًا كما ذكره ابن المنذر.

أي: ينالكم بمكروه ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ بيان للواقع إذ ذاك،[١] فلا مفهوم له[٢]، وبينت السنة[٣] أن المراد بالسفر: الطويل، وهو أربعة برد، وهي مرحلتان[٤]، ويؤخذ من قوله[٥]: «فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ» أنه رخصة لا واجب، وعليه

---

(١) قوله: (بيان للواقع إذا ذاك). أي: تقييد القصر بحالة الخوف من العدو هو لموافقة الواقع عند نزول هذه الآية، لأن سفرهم كان للجهاد.

(٢) قوله: (فلا مفهوم له). أي: فليس لهذا القيد مفهوم مخالفة، فلا تفيد الآية وجوب الإتمام عند الأمن؛ لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة سوى إفادة المفهوم فلا يعتبر بالمفهوم كما بينه الأصوليون.

ومن جهة أخرى قد ورد نص بجواز القصر حالة الأمن، فإذا ورد النص بخلاف المفهوم فلا يعتبر بالمفهوم.

والنص هو ما روى مسلم وغيره عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ وقد أمن الناس! فقال لي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «**صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته**». [مسلم (١/ ٤٧٨)].اهـ.

(٣) قوله: (وبينت السنة...). وهي ما روى البيهقي بإسناد صحيح، وعلق البخاري بصيغة الجزم: «كان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في أربعة برد». والبرد جمع بريد، وهي أربعة فراسخ فتكون مسافة القصر: ستة عشر فرسخًا، والفرسخ: ثلاثة أميال هاشمية، فهي ثمان وأربعون ميلًا هاشميًا. والميل الهاشمي ستة آلاف ذراع، أي: ثلاث كيلومترات تقريبًا، فتكون مسافة القصر: مائة وأربعين كيلومترًا تقريبًا، وعلى هذا الفقهاء الشافعية. كما هو ظاهر مذهب الحنابلة.

(٤) قوله: (وهي مرحلتان). أي: مقدار سير الجمال المثقلة بالأحمال يومين.

(٥) قوله: (ويؤخذ من قوله: ﴿فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ﴾). أي: فالقصر رخصة يجوز تركه؛ لأن رفع الإثم أو الجناح من ألفاظ الإباحة، كما قال الأصوليون.

الشافعي[(١)] ﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ بيِّن العداوة.

﴿١٠٢﴾- ﴿وَإِذَا كُنتَ﴾ يا محمد حاضرًا ﴿فِيهِمْ﴾ وأنتم تخافون العدو ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ وهذا جري على عادة القرآن[(٢)] في الخطاب فلا مفهوم له،

---

(١) قوله: (وعليه الشافعي). أي: والحنابلة والمالكية خلافًا للحنفية، فعندهم القصر عزيمة، ولكن القصر أفضل إذا كان السفر ثلاث مراحل خروجًا من الخلاف، ولمداومة النبي ﷺ عليه. وشروط القصر وتفاصيله مذكورة في كتب الفقه.

(٢) قوله: (وهذا جرى على عادة القرآن). يعني: أن الخطاب في الآية وإن كان للنبي ﷺ لكن الحكم عام، واختصاص الخطاب به هو عادة القرآن فليس له مفهوم مخالفة، فصلاة الخوف مشروعة للجميع كما عليه جماهير العلماء، ومراد المفسّر بهذا الكلام الرد على من قال إنها خاصة بالرسول ﷺ، وينسب هذا القول لأبي يوسف، وإسماعيل بن علية، ذكره القرطبي.

روى أحمد، والدارقطني عن أبي عياش الزرقي، قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، قال: ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنتَ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ...﴾ الآية». أورده ابن كثير بطوله.

تنبيه: صلاة الخوف أنواع كثيرة، تختلف باختلاف موقع العدو والتحام الحرب، فصلها الفقهاء، قال ابن العربي: «روي عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة الخوف أربعًا وعشرين مرة»، نقله القرطبي.

والمفسر هنا فسر الآية على الصلاة التي صلاها رسول الله ﷺ والصحابة في بطن نخل، وصورتها: أن يجعل الإمام الجيش فرقتين، فيصلي بكل فرقة مرة، فتكون المرة الثانية للإمام نفلًا.

وبطن نخل: موضع بالنجد من بلاد غطفان.

﴿فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ﴾ وتتأخر طائفة ﴿وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ﴾ أي: الطائفة التي قامت معك ﴿أَسۡلِحَتَهُمۡ﴾ معهم ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ أي: صلوا[١] ﴿فَلۡيَكُونُواْ﴾ أي: الطائفة الأخرى[٢] ﴿مِن وَرَآئِكُمۡ﴾ يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة تحرس ﴿وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡ﴾ معهم إلى أن تقضوا الصلاة، وقد فعل النبي ﷺ كذلك ببطن نخل، رواه الشيخان[٣] ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ﴾ إذا قمتم إلى الصلاة ﴿عَنۡ أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ فَيَمِيلُونَ عَلَيۡكُم مَّيۡلَةٗ وَٰحِدَةٗ﴾ بأن يحملوا عليكم فيأخذوكم، وهذا علة الأمر بأخذ السلاح ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسۡلِحَتَكُمۡ﴾ فلا تحملوها، وهذا يفيد[٤] إيجاب حملها عند عدم العذر، وهو أحد قولين للشافعي، والثاني[٥] أنه سنة، ورُجّح.[٦] ﴿وَخُذُواْ حِذۡرَكُمۡ﴾ من العدو، أي: احترزوا منه ما استطعتم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ١٠٢﴾ ذا إهانة.

---

(١) قوله: (أي: صلوا). بمعنى: شرعوا صلاتهم، على ما فسر به المفسر.

(٢) قوله: (﴿فَلۡيَكُونُواْ﴾ أي: الطائفة الأخرى). كذا ذكره البيضاوي. ويحتمل أن يكون المراد: الطائفة الذين صلوا، فالمعنى: فإذا تمت صلاتهم فليكونوا من ورائكم ثم لتأت الطائفة الأخرى، والله أعلم.

(٣) قوله: (الشيخان). أي: البخاري ومسلم.

(٤) قوله: (وهذا يفيد). أي: عدم الجناح في وضع السلاح عند العذر يفيد أن حمل السلاح واجب عند عدمه، وذلك بمفهوم الشرط، أي ﴿إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى﴾.

(٥) قوله: (والثاني). أي: القول الثاني.

(٦) قوله: (ورُجّح). أي: القول الثاني هو المقدم في المذهب.

﴿١٠٣﴾- ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ فرغتم منها(١) ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ بالتهليل والتسبيح(٢) ﴿قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ مضطجعين، أي: في كل حال ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ أمنتم ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أدوها بحقوقها(٣) ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا﴾ مكتوبًا، أي: مفروضًا ﴿مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ أي: مقدرًا وقتها(٤) فلا تؤخر عنه.

ونزل لما بعث(٥) ﷺ طائفة في طلب أبي سفيان وأصحابه، لما رجعوا من أحد فشكوا الجراحات:

﴿١٠٤﴾ - ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾ تضعفوا ﴿فِي ٱبْتِغَآءِ﴾ طلب ﴿ٱلْقَوْمِ﴾ الكفار لتقاتلوهم ﴿إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ﴾ تجدون ألم الجراح ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا

(١) قوله: (فرغتم...). أفاد أن المراد بالقضاء هنا المعنى اللغوي، أي: الفراغ من الصلاة، لا المعنى الاصطلاحي الذي هو تدارك الفائت كما تقدم في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٠٠].

(٢) قوله: (بالتهليل والتسبيح). كما قال ابن كثير: «يأمر الله تعالى بكثرة الذكر بعد صلاة الخوف وإن كان الذكر مرغوبًا بعد كل صلاة لكن ههنا آكد».اهـ.

(٣) قوله: (أدوها بحقوقها). أي: فأتوها بأركانها وكمال هيئتها في السفر، وبكمال عددها في الحضر. القرطبي.

(٤) قوله: (مقدرًا وقتها). وبمثله روي عن ابن مسعود، وزيد بن أسلم. نقله ابن جرير. و﴿كِتَٰبًا﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، كما أشار إليه المفسر.

(٥) قوله: (ونزل لما بعث...). ما ذكره من سبب النزول ذكره القرطبي، من غير عزوٍ، ثم قال: «وقيل: هذا في كل جهاد».اهـ، وبعث الطائفة في طلب أبي سفيان تقدم ذكره في آل عمران، وأن ذلك يسمى غزوة حمراء الأسد.

تَأۡلَمُونَۖ﴾ أي: مثلكم، ولا يجبنون على قتالكم، ﴿وَتَرۡجُونَ﴾ أنتم ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ من النصر والثواب عليه ﴿مَا لَا يَرۡجُونَۗ﴾ هم، فأنتم تزيدون عليهم بذلك، فينبغي أن تكونوا أرغب منهم فيه، ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بكل شيء ﴿حَكِيمًا ١٠٤﴾ في صنعه.

١٠٥- وسرق طُعْمة[1] بن أبيرق درعًا وخبأها عند يهودي فوجدت عنده، فرماه طعمة بها، وحلف أنه ما سرقها، فسأل قومه النبي ﷺ أن يجادل عنه ويبرئه فنزل: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ متعلق بأنزل ﴿لِتَحۡكُمَ

---

(١) قوله: (وسرق طعمة). وكان طعمة بن أبيرق رجلًا من الأنصار ثم أحد بني ظفر. نقله ابن جرير عن قتادة، قال قتادة: «ذكر لنا أن هؤلاء الآيات إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾، أنزلت في شأن طعمة بن أبيرق وفيما همَّ به نبي الله ﷺ من عذره، سرق درعًا لعمّه كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين. فجاء اليهودي إلى النبي ﷺ يهتف، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاؤوا إلى النبي ﷺ ليعذروا صاحبهم، وكان نبي الله ﷺ قد هم بعذره حتى أنزل الله في شأنه ما أنزل».اهـ. وهذه القصة قد رُويت بألفاظ متقاربة مفصلة وموجزة عن عدد من السلف، وما ذكرناه، نقله ابن جرير عن قتادة. وهو الذي لخصه المفسر ههنا، فقوله: (عند يهودي): وهو زيد بن السمين.

وقوله: (فوجدت عنده)، أي: وجدت الدرع عند ذلك اليهودي مما يؤيد الاتهام بأنه السارق.

وقوله: (فرماه طعمة بها). أي: قال طعمة: إن اليهودي هو الذي سرقها، وحلف أنه ما سرقها.

(فسأل قومه). أي: قوم طعمة وهم بنو ظفر، سألوا النبي ﷺ أن يجادل عنه، أي: عن طعمة ويبرئه عن السرقة.

قال القرطبي: «في هذه الآية تشريف للنبي ﷺ وتكريم وتعظيم وتفويض إليه، وتقويم أيضًا على الجادة في الحكم».اهـ.

بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ﴾ أعلمك ﴿ٱللَّهُۚ﴾ فيه ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ﴾ كطعمة ﴿خَصِيمٗا ١٠٥﴾ مخاصمًا عنهم.

١٠٦ - ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ﴾ مما هممت به[١] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦﴾.

١٠٧- ﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ يخونونها بالمعاصي؛ لأن وبال خيانتهم عليهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا﴾ كثيرة الخيانة ﴿أَثِيمٗا ١٠٧﴾ أي: يعاقبه[٢].

١٠٨- ﴿يَسۡتَخۡفُونَ﴾ أي: طعمة وقومه حياءً ﴿مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ﴾ بعلمه ﴿إِذۡ يُبَيِّتُونَ﴾ يضمرون[٣] ﴿مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ من عزمهم على الحلف على نفي السرقة ورمي اليهودي بها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ١٠٨﴾ علمًا[٤].

١٠٩- ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ يا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾[٥] خطاب لقوم طعمة ﴿جَٰدَلۡتُمۡ﴾

(١) قوله: (مما همت به). أي: من عذر السارق، قال ابن عطية: «وهذا ليس بذنب؛ لأن النبي ﷺ أراد أن يدافع بحسب الظاهر، والمعنى: واستغفر الله للمذنبين من أمتك».اهـ. نقله القرطبي.

(٢) قوله: (أي: يعاقبه). فيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، وقد سبق لنا ذلك.

(٣) قوله: (يضمرون). فسَّر التبييت هنا بالإضمار، أي: الإخفاء في النفس، كما فعل سابقًا في تفسير قوله تعالى: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ﴾، قال ابن جرير وغيره: «أصل التبييت: كل كلام أو أمر أصلح ليلًا». فقول المفسّر توضيح تقريبي للتبييت، كما أشرنا إليه سابقًا، والله أعلم.

(٤) قوله: (علمًا). تمييز محول عن الفاعل، والمعنى: أحاط علمه بكل شيء.

(٥) قوله: (يا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾). على هذا يكون اسم الإشارة ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ منادىً، وقد ذكرنا ما فيه في تفسير قوله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ﴾. (١١٩) من آل عمران. و﴿هَا﴾ حرف تنبيه في الكلمتين.

خاصمتم ﴿عَنۡهُمۡ﴾ أي: عن طعمة وذويه[١]، وقرئ: «عَنۡهُ»[٢] ﴿فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ إذا عذبهم ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ١٠٩﴾ يتولى أمرهم ويذب عنهم، أي: لا أحد[٣] يفعل ذلك.

١١٠- ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا﴾ ذنبًا يسوء به غيره[٤]، كرمي طعمة اليهودي ﴿أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ﴾ يعمل ذنبًا قاصرًا عليه ﴿ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ﴾ منه، أي: يتب[٥] ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا﴾ له ﴿رَّحِيمٗا ١١٠﴾ به.

١١١- ﴿وَمَن يَكۡسِبۡ إِثۡمٗا﴾ ذنبًا[٦] ﴿فَإِنَّمَا يَكۡسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ﴾ لأن وباله عليها، ولا يضر غيره ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١١١﴾ في صنعه.

١١٢- ﴿وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً﴾ ذنبًا صغيرًا[٧] ﴿أَوۡ إِثۡمٗا﴾ ذنبًا كبيرًا ﴿ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ

---

(١) قوله: (وذويه). كان الأولى أن يقال «وقومه» - مثلًا-؛ لأن «ذو» لا يضاف إلى الضمير.

(٢) قوله: (قرئ: ﴿عَنۡهُ﴾). قراءة شاذة، كما أشار إليه بـ(قرئ)، والضمير يعود على طعمة.

(٣) قوله: (أي: لا أحد). أشار به إلى أن الاستفهام للإنكار والنفي. و﴿أَم﴾ هنا منقطعة تفيد الإضراب.

(٤) قوله: (ذنبًا يسوء به غيره). أي: السوء هنا هو الذنب المتعدي إلى غيره، وظلم النفس هو الذنب القاصر على فاعله. وبه فسَّر البيضاوي، وذكر أوجهًا أخر في معناهما.

(٥) قوله: (أي: يتب). تفسر لـ﴿يَسۡتَغۡفِرِ﴾، ففيه إطلاق الجزء وإرادة الكل على سبيل المجاز المرسل؛ لأن الاستغفار جزء التوبة.

(٦) قوله: (ذنبًا). الذنب سبب للإثم، فإطلاق الإثم عليه من إطلاق المسبب على السبب فهو مجاز مرسل.

(٧) قوله: (ذنبًا صغيرًا). قال البيضاوي: «صغيرة أو ما لا عمد فيه»، ﴿أَوۡ إِثۡمٗا﴾: كبيرة ما كان عن عمد».اهـ.

بَرِيٓـٔٗا﴾ منه ﴿فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ﴾ تحمل ﴿بُهۡتَٰنٗا﴾ برميه[١] ﴿وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ١١٢﴾ بينًا، بكسبه.

١١٣- ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ﴾ يا محمد ﴿وَرَحۡمَتُهُۥ﴾ بالعصمة ﴿لَهَمَّت﴾ أضمرت ﴿طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ﴾ من قوم طعمة ﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾ عن القضاء بالحق[٢]، بتلبيسهم عليك[٣] ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن﴾ زائدة[٤] ﴿شَيۡءٖ﴾ لأن وبال إضلالهم عليهم ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ ما فيه من الأحكام ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُ﴾ من الأحكام والغيب[٥] ﴿وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ﴾ بذلك[٦] وغيره ﴿عَظِيمٗا ١١٣﴾.

١١٤- ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ﴾ أي: الناس، أي: ما يتناجون فيه ويتحدثون ﴿إِلَّا﴾ نجوى ﴿مَنۡ[٧] أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ﴾ عمل بر[٨] ﴿أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ

---

(١) قوله: (برميه). أي: فالبهتان حصل بسبب رميه على غيره، والإثم حصل بسبب كسبه لذلك واقترافه، كما يعلم من البيضاوي.

(٢) قوله: (عن القضاء بالحق). بالحق متعلق بـ(القضاء).

(٣) وقوله: (بتلبيسهم). متعلق بـ﴿يُضِلُّوكَ﴾.

(٤) قوله: (﴿مِن﴾ زائدة). أي إعرابًا، ومؤكدة معنىً، كما تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: (من الأحكام والغيب). أي: ما غاب عنهم من خبر الأولين والآخرين، وما كان وما هو كائن. ذكره ابن جرير.

(٦) قوله: (بذلك). أي: بتعليم ما لم يكن يعلمه وبغير ذلك.

(٧) قوله: (﴿إِلَّا﴾ نجوى ﴿مَنۡ﴾): أشار به إلى تقدير مضاف؛ لأنه استثناء من النجوى.

(٨) قوله: (عمل بر). وبنحوه فسر ابن جرير وغيره، قال ابن جرير: «والمعروف: كل ما أمر الله به أو ندب إليه من أعمال البر والخير».

﴿بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ﴾[١] المذكور ﴿ٱبۡتِغَآءَ﴾ طلب ﴿مَرۡضَاتِ[٢] ٱللَّهِ﴾ لا غيره من أمور الدنيا ﴿فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ﴾ بالنون والياء[٣]، أي: الله ﴿أَجۡرًا عَظِيمًا ١١٤﴾.

١١٥- ﴿وَمَن يُشَاقِقِ﴾ يخالف ﴿ٱلرَّسُولَ﴾ فيما جاء به من الحق ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ ظهر له الحق بالمعجزات ﴿وَيَتَّبِعۡ﴾ طريقًا[٤] ﴿غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أي: طريقهم الذي هم عليه من الدين بأن يكفر[٥] ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ نجعله واليًا لما تولاه من الضلال بأن نخلي بينه وبينه في الدنيا ﴿وَنُصۡلِهِۦ﴾ ندخله

---

(١) قوله تعالى: ﴿أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ﴾. وهو الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ليتراجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به.اهـ. ابن جرير.

(٢) قوله تعالى: ﴿مَرۡضَاتِ﴾. مصدر ميمي، والتاء فيه مربوطة، كتبت مفتوحة على قواعد الرسم العثماني.

(٣) قوله: (بالنون والياء). بالياء مع الهمزة: ﴿يُؤۡتِيهِ﴾: قراءة أبي عمرو، وحمزة، وخلف. ومع الواو: ﴿يُوتِيهِ﴾: قراءة السوسي. وبالنون مع الواو: ﴿نُوتِيهِ﴾: قراءة ورش، وأبي جعفر. ومع الهمزة: ﴿نُؤۡتِيهِ﴾: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (طريقًا). قدره ليكون موصوفًا لـ﴿غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ حذف وأقيمت الصفة مقامه.

(٥) قوله: (بأن يكفر). الباء للسببية، أي: سبب المشاقاة هو الكفر، أو لتصوير المشاقاة، أي: صورة المشاقاة، واتباع غير سبيل المؤمنين هي: الكفر. قال ابن جرير وغيره: «نزلت هذه الآية في الخائنين الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾، لما أبى التوبة من أبى منهم، وهو طعمة بن أبيرق، ولحق بالمشركين من عبدة الأوثان بمكة مرتدًا مفارقًا لرسول الله ﷺ ودينه».

فائدة: استدل الإمام الشافعي بهذه الآية على حجية الإجماع، واستحسنه الأصوليون.

في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ﴾ فيحترق فيها ﴿وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ مرجعًا هي[(١)].

١١٦- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١١٦﴾ عن الحق.

١١٧- ﴿إِن﴾ ما[(٢)] ﴿يَدۡعُونَ﴾ يعبد المشركون ﴿مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي: الله[(٣)]، أي: غيره[(٤)] ﴿إِلَّآ إِنَٰثٗا﴾ أصنامًا مؤنثة[(٥)] كاللات والعزى ومناة ﴿وَإِن﴾ ما ﴿يَدۡعُونَ﴾ يعبدون بعبادتها ﴿إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ١١٧﴾ خارجًا عن الطاعة، لطاعتهم له[(٦)] فيها، وهو إبليس[(٧)].

١١٨- ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ﴾[(٨)] أبعده عن رحمته ﴿وَقَالَ﴾[(٩)]، أي: الشيطان

---

(١) قوله: (مرجعًا هي). مرجعًا: تمييز، و(هي) مخصوص بالذمِّ.

(٢) قوله: (ما). أشار به إلى أن ﴿إِن﴾ هنا نافية.

(٣) قوله: (أي: الله...). تفسير للضمير.

(٤) وقوله: (أي: غيره). تفسير لـ﴿دُونِهِۦٓ﴾.

(٥) قوله: (أصنامًا مؤنثة). فسر به أبو مالك، والسدي، وابن زيد، نقله الطبري، وعن ابن عباس، وقتادة: «﴿إِلَّآ إِنَٰثٗا﴾: إلا ميتًا لا روح فيه»، وقيل غير ذلك.

(٦) قوله: (لطاعتهم له). تعليل لكون عبادتهم الأصنام عبادة للشيطان، أي: إنما كانت عبادتهم لها عبادة للشيطان لطاعتهم له، أي: للشيطان فيها، أي في تلك العبادة.

(٧) قوله: (وهو إبليس). أي: الشيطان المراد هنا هو إبليس. نبه على ذلك؛ لأن الشيطان يطلق على كل متمرد، ولو كان من الإنس والبهائم، فأفاد المفسر أن المراد هنا الشيطان الذي هو إبليس.

(٨) قوله تعالى: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾. الجملة في محل نصب نعت للشيطان.

(٩) قوله: (وقال). الواو للعطف، فحاصل المعنى: شيطانًا مريدًا جامعًا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس.اهـ. البيضاوي.

﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾ لأجعلن لي ﴿مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبًا﴾ حظًا ﴿مَّفۡرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ مقطوعًا أدعوهم إلى طاعتي.

﴿١١٩﴾- ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ﴾ عن الحق، بالوسوسة ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ﴾ ألقي في قلوبهم طول الحياة وأن لا بعث ولا حساب ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ يقطِّعن ﴿ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ وقد فعل ذلك بالبحائر[1] ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِ﴾ دينه[2]، بالكفر[3] وإحلال ما حرم الله وتحريم ما أحلَّ ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيًّا﴾ يتولاه ويطيعه ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ بينًا لمصيره إلى النار المؤبدة عليه.

﴿١٢٠﴾- ﴿يَعِدُهُمۡ﴾ طول العمر ﴿وَيُمَنِّيهِمۡ﴾ نيل الآمال في الدنيا وأن لا بعث ولا جزاء ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ بذلك ﴿إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾ باطلًا[4].

---

(١) قوله: (وقد فعل ذلك بالبحائر). وهي جمع بحيرة: الشاة أو الناقة تشق أذنها ثم تترك فلا يمسها أحد، ويمنع درها للطواغيت، كما سيأتي في المائدة.

(٢) قوله: (دينه). هذا التفسير مروي عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والسدي، والضحاك وغيرهم نقله عنهم ابن جرير، كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِ﴾.

وعن الحسن: «المراد: الوشم»، وعن ابن مسعود مرفوعًا: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيّرات خلق الله» [«صحيح الجامع» (٥١٠٤)]، واختار ابن جرير القول الأول.

(٣) قوله: (بالكفر). متعلق بـ﴿يُغَيِّرُنَّ﴾ والباء للسببية، أو للتصوير.

قال البيضاوي: «ويندرج فيه ما قيل: من فقوء عين الحامي، وخصاء العبيد، والوشم، وعبادة الشمس والقمر وتغيير فطرة الله تعالى التي هي الإسلام ...».اهـ. باختصار.

(٤) قوله: (باطلًا). كذا فسره به ابن جرير. وهو بضم الغين مصدر «غَرَّ» في الأصل.

(١٢١)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنۡهَا مَحِيصٗا ١٢١﴾ معدلًا[(١)].

(١٢٢)- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٗاۚ﴾ أي: وعدهم الله[(٢)] ذلك وحقه حقًا ﴿وَمَنۡ﴾ أي: لا أحد ﴿أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا ١٢٢﴾ أي: قولًا[(٣)].

(١٢٣)- ونزل لما افتخر المسلمون[(٤)] وأهل الكتاب ﴿لَّيۡسَ﴾ الأمر منوطًا[(٥)]

---

(١) قوله: (معدلًا). من حاص يحيص إذا عدل. قال البيضاوي: «﴿عَنۡهَا﴾ حال من ﴿مَحِيصٗا﴾». وليس صلة له، أي متعلقًا بـ«محيص»؛ لأنه ظرف، ولو جعلناه مصدرًا ميميًا فكذلك؛ لأنه لا يتقدم معمول المصدر عليه.

(٢) قوله: (أي: وعدهم الله...). أفاد به أن ﴿وَعۡدَ﴾ و﴿حَقّٗا﴾ منصوبان على المفعول المطلق لفعلهما المقدر.

قال ابن جرير: «وإنما وصف جل ثناؤه وعده بالصدق والحق هنا لما سبق عن قول الشيطان... ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي: ولكن الله يعد المؤمنين بإدخال الجنة وعدًا حقًا، لا كوعد الشيطان».اهـ. ملخصًا.

(٣) قوله: (أي: قولًا). أفاد أن ﴿قِيلٗا﴾ مصدر «قال»، وله أربعة مصادر: قولًا وقيلًا وقالًا ومقالًا، والأخير مصدر ميمي.

(٤) قوله: (ونزل لما افتخر المسلمون...). روي هذا عن مسروق، وقتادة، والسدي، والضحاك بألفاظ متقاربة، وعن ابن عباس أيضًا: «أنها نزلت في تخاصم أهل الأديان اليهود والنصارى والمسلمين». أي: كل ادعوا أنه أفضل ودينه أفضل، وفيما روي عن قتادة: «فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان».اهـ. ابن جرير. واختار أن الخطاب لمشركي العرب، وهو مروي عن مجاهد.

(٥) قوله: (الأمر منوطًا). أفاد أن الجار والمجرور ﴿بِأَمَانِيِّكُمۡ﴾ متعلق بمحذوف، والمحذوف خبر ﴿لَّيۡسَ﴾، واسمها ضمير مستتر عائد إلى ما علم من السياق، أي: الأمر.

﴿بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ بل بالعمل الصالح ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ إما في الآخرة أو في الدنيا بالبلاء والمحن كما ورد في الحديث(١) ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يحفظه ﴿وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾ يمنعه منه.

﴿١٢٤﴾- ﴿وَمَن يَعْمَلْ﴾ شيئًا ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُدْخَلُونَ﴾ بالبناء للمفعول والفاعل(٢) ﴿ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ قدر نقرة النواة(٣).

﴿١٢٥﴾- ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد(٤) ﴿أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: انقاد وأخلص(٥) عمله ﴿لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ موحد(٦) ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ الموافقة لملة

---

(١) قوله: (كما ورد في الحديث). كما روى مسلم وغيره عن أبي هريرة: لما نزلت ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ شق ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**سدِّدوا وقاربوا، فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها**». [(٤/ ١٩٩٣)]. وغيره من الأحاديث، وعن ابن عباس في تفسير هذه الآية: «وإلا أن يتوب فيتوب الله عليه». نقله ابن كثير.

(٢) قوله: (بالبناء للمفعول والفاعل). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿يُدْخَلُونَ﴾: ابن كثير وأبو عمرو وشعبة، وأبو جعفر، وروح. وللفاعل: ﴿يَدْخُلُونَ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (قدر نقرة النواة). أي: النقطة التي في ظهر النواة. وقد تقدم تفسير ذلك الآية (٤٩) من هذه السورة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٥) قوله: (انقاد وأخلص). أفاد أن إطلاق الوجه هنا من باب المجاز المرسل.

(٦) قوله: (موحد): تفسير لـ﴿مُحْسِنٌ﴾. وهكذا فسره به القرطبي، قال: «فلا يدخل فيه أهل الكتاب؛ لأنهم تركوا الإيمان بمحمد ﷺ، وأيضًا هم عبدوا عزيرًا وعيسى».اهـ.

الإسلام ﴿حَنِيفًا﴾ حال(١)، أي: مائلًا عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ١٢٥﴾ صفيًا(٢) خالص المحبة له.

١٢٦- ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا(٣) ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ١٢٦﴾ علمًا وقدرة، أي: لم يزل(٤) متصفًا بذلك.

١٢٧- ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ يطلبون منك الفتوى(٥) ﴿فِي﴾ شأن ﴿ٱلنِّسَآءِ﴾

---

(١) قوله: (حال). أي: حال من ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾، وفيه مسألة نحوية ذكرناها في تفسير آل عمران الآية: (٩٥).

(٢) قوله: (صفيًّا...). قال ابن كثير وغيره: «الخلة أرفع درجات المحبة»، قال البيضاوي: «الخلة من الخلال فإنه ود تخلل النفس وخالطها»، وذكر أوجهًا أخرى.

تنبيه: نبينا محمد ﷺ خليل الله أيضًا: روى مسلم عن ابن مسعود، قال ﷺ: «**إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا**». [(١/ ٣٧٧)].اهـ.

(٣) قوله: (ملكًا وخلقًا وعبيدًا). وقوله: (علمًا وقدرة). كل هذه تمييز منصوب تقدم نظيرها.

(٤) قوله: (أي: لم يزل...). أفاد به أن ﴿كَانَ﴾ هنا لإفادة الدوام، وليس لبيان شيء كان سابقًا ثم انقطع.

(٥) قوله: (يطلبون منك الفتوى). أفاد به أن «الاستفعال» هنا للطلب وهو الغالب فيه، وقد يجرّد عن الطلب كما تقدم في «استكبر» وغيره.

روى البخاري عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا -في معنى هذه الآية- قالت: «هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها قد شركته في مالها حتى في العذق، فيرغب عن أن ينكحها، ويكره أن يزوجها رجلًا فيشركها في مالها فيعضلها.. فنزلت. وقالت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب: الآية الأولى التي قال الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ الآية».اهـ. ابن كثير.

الخلاصة: يأمر الله في الآيتين: بالعدل في يتامى النساء وفي الصغار المستضعفين.

وميراثهن ﴿قُلِ﴾ لهم ﴿ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾(١) ﴿فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ القرآن من آية الميراث، ويفتيكم أيضًا(٢) ﴿فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ﴾ فرض ﴿لَهُنَّ﴾ من الميراث ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾ أيها الأولياء(٣) عن ﴿أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾(٤) لدمامتهن، وتعضلوهن أن يتزوجن طمعًا في ميراثهن، أي:

---

(١) قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾. ﴿مَا﴾: اسم موصول في محل رفع معطوف على اسم الجلالة، أو على الضمير المستتر في ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ الراجع إلى اسم الجلالة، فيكون الفعل «يفتي» مسندًا إلى ﴿ٱللَّهُ﴾ سبحانه وإلى كتابه. والفعل الواحد يسند إلى فاعلين مختلفين باعتبارين، كما تقول: أغناني زيدٌ وعطاؤه.. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (ويفتكم أيضًا). بهذا التقدير يكون ﴿فِى يَتَٰمَى﴾ معطوفًا على ﴿فِيهِنَّ﴾ بحذف العاطف، ويحتمل كون ﴿فِى يَتَٰمَى﴾ بدلًا من ﴿فِيهِنَّ﴾، أو متعلقًا بـ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ على أنَّ ﴿فِى﴾ للسببية، والمعنى: يفتيكم الله في شأن النساء بسبب اليتامى منهن... كما يعلم من البيضاوي.

(٣) قوله (أيها الأولياء). أفاد أن هذا الخطاب للأولياء الذين يعضلون عن تزويج مولياتهن كما تقدم في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) قوله: (عن ﴿أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾).، قدر حرف الجر (عن)؛ لأن «رغب» يتعدى بحرف جرّ فقد يتعدّى بـ«في»؛ فيكون المعنى: أحب وأراد، وقد يتعدى بـ«عن»؛ فيكون المعنى: كره وهو المراد هنا؛ لحديث عائشة المتقدم.

وقيل: يقدر هنا «في» ذكره القرطبي والبيضاوي؛ لأن الأولياء كانوا يرغبون فيهن إذا كن جميلات، ويكرهونهن: إذا كن دميمات، كما ذكره البيضاوي، وعلى كل حال هنا حذف حرف الجرّ: «عن» أو «في» لتعميم الفائدة، وإلا فلا يحذف حرف الجرّ مع «أنَّ» أو «أن» عند اللبس، كما قاله ابن مالك.

يفتيكم أن لا تفعلوا ذلك ﴿وَ﴾ في ﴿ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾[١] الصغار ﴿مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ أن تعطوهم حقوقهم ﴿وَ﴾ يأمركم[٢] ﴿أَن تَقُومُواْ لِلْيَتَـٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل في الميراث والمهر، ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾ فيجازيكم به.

﴿١٢٨﴾- ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ﴾ مرفوع بفعل يفسره: ﴿خَافَتْ﴾[٣] توقعت ﴿مِنۢ بَعْلِهَا﴾ زوجها ﴿نُشُوزًا﴾ ترفعًا عليها بترك مضاجعتها والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح عينه إلى أجمل منها ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ عنها بوجهه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَصَّالَحَا﴾[٤] فيه

---

(١) قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾. عطف على ﴿يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾، ذكره البيضاوي.

(٢) قوله: (ويأمركم). أفاد به أن ﴿وَأَن تَقُومُواْ﴾ في محل نصب مفعول ثانٍ للفعل المقدّر، والجملة الفعلية معطوفة على ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ السابق، ويحتمل غير ذلك من الإعراب، كما فصله البيضاوي.

(٣) قوله: (مرفوع بفعل يفسره ﴿خَافَتْ﴾). وذلك أن أداة الشرط لا تدخل على الاسم فإذا دخلت في الظاهر على الاسم يقدر قبله فعل، يفسره الفعل الذي يذكر بعده. هذا على مذهب البصريين، والتقدير هنا: وإن خافت امرأة خافت، وهذا التركيب يفيد نوعًا من التأكيد لوجود تكرار الفعل فيه.

روى ابن جرير عن ابن عباس وعلي وعمر وعائشة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «الآية نزلت في شأن الرجل إذا كره زوجته فلهما أن يتصالحا وذلك بتنازل المرأة عن بعض حقها، فلا بأس بذلك، بل الصلح خير».

وروى الترمذي عن ابن عباس: «خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة، ففعل ونزلت هذه الآية».

وفي «الصحيحين»: «لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة فكان النبي ﷺ يقسم لها يوم سودة».اهـ. [«فتح الباري» (٩/ ٢٢٣)، مسلم (٢/ ١٠٨٥)].

(٤) قوله: (﴿يَصَّالَحَا﴾ فيه إدغام التاء). أي: فأصله: «يَتَصالحا» أدغمت التاء في الصاد.

إدغام التاء في الأصل في الصاد، وفي قراءة: «يُصْلِحَا»[١] من: أصلح ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ في القسم والنفقة، بأن تترك[٢] له شيئًا طلبًا لبقاء الصحبة فإن رضيت بذلك[٣]، وإلا فعلى الزوج أن يوفيها حقها أو يفارقها ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾[٤] من الفرقة والنشوز والإعراض قال تعالى في بيان ما جبل عليه الإنسان: ﴿وَأُحْضِرَتِ[٥] ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ شدة البخل[٦]، أي: جبلت عليه[٧]، فكأنها

---

(١) قوله: (وفي قراءة: ﴿يُصْلِحَا﴾ مضارع: أصلح). ولا فرق في المعنى. وهذه قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. والأولى ﴿يَصَّالَحَا﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (بأن تترك) تصوير للصلح.

(٣) قوله: (فإن رضيت بذلك). جواب الشرط محذوف، أي: فليتقبل، أو فلتفعل.

(٤) قوله: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. ﴿خَيْرٌ﴾ هنا اسم تفضيل أصله: «أخير»، حذف الهمزة تخفيفًا؛ ولكونه اسم التفضيل قدر المفسر المفضل عليه. أي: من الفرقة، وظاهر كلام المفسر أن «أل» في «الصلح» عهدية، أي: الصلح بين الزوجين، وعلى هذا يطابق الكلام القاعدة العامة من أن النكرة إذا أعيدت معرفة يراد بها الأول، نحو: اشتريت كتابًا ثم بعتُ الكتاب، فالكتاب الثاني نفس الكتاب الأول، وإذا أعيد النكرة نكرة يراد بها غير الأول، نحو: اشتريت كتابً وبعتُ كتابًا. فالكتاب الثاني غير الأول، والنكرة هنا: لفظ «صلح»، وهذه القاعدة أغلبية، وقال القرطبي: «﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ لفظ عام مطلق».اهـ. فعلى هذا يكون «ال» جنسية، فيكون هذا مستثنى من القاعدة، حيث أعيد النكرة معرفة وأريد بالثاني غير الأول، وقد بيّنّا ذلك في كتاب الاستثناء.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ﴾. ﴿ٱلْأَنفُسُ﴾: نائب فاعل، و﴿ٱلشُّحَّ﴾: مفعول ثانٍ.

(٦) قوله: (شدة البخل). تفسير لـ﴿ٱلشُّحَّ﴾. قال ابن جرير: «الشح: الإفراط في الحرص على الشيء».اهـ.

(٧) وقوله: (أي: جبلت عليه). تفسير للمراد بـ﴿وَأُحْضِرَتِ﴾.

حاضرته لا تغيب عنه، المعنى:[(١)] أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها، والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه إذا أحب غيرها ﴿وَإِن تُحْسِنُوا۟﴾ عشرة النساء[(٢)] ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ الجور عليهن ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾ فيجازيكم به.

﴿١٢٩﴾- ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟﴾ تُسوُّوا ﴿بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ في المحبة[(٣)] ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ على ذلك ﴿فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾[(٤)] إلى التي تحبونها في القسم والنفقة[(٥)]

---

(١) قوله: (والمعنى). أي: توضيح إحضار الشح في نفس الرجال والنساء. وهذا المعنى مروي عن ابن زيد، كما في ابن جرير. وروي عن ابن عباس، وابن جبير ما حاصله: أحضرت أنفس النساء الشح على نصيبها من أزواجهن، واختاره ابن جرير.

(٢) قوله: (عشرة النساء). قدره ليكون مفعولًا به لـ﴿تُحْسِنُوا۟﴾ وكذا قوله (الجور عليهن) مفعول به لـ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾. والجَور -بفتح الجيم-: الظلم.

(٣) قوله: (في المحبة). وبنحوه فسر ابن عباس، وعبيدة السلماني، ومجاهد، والحسن، والضحاك، أفادت الآية أن الإنسان لا يستطيع أن يساوي بين نسائه في المحبة والميل النفسي، فلا يؤاخذ بذلك، وإنما الواجب عليه أن يساوي بينهن في القسم والمعاملة الظاهرة. روى الإمام أحمد، وأهل السنن عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل: ثم يقول: «**اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك**» يعني القلب. هذا لفظ أبي داود (٢١٣٤)، أورده ابن كثير.

تنبيه: القسم في حق النبي ﷺ لم يكن واجبًا ولكن كان يقسم تفضّلًا وتكرّمًا منه ﷺ.

(٤) قوله تعالى: ﴿كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾. مفعول مطلق، نائب عن المصدر، وينوب عن المصدر ويعرب مفعولًا مطلقًا عشرة أشياء، ذكرناها في «الثلاثيات».

(٥) قوله: (في القسم والنفقة). متعلق بـ﴿فَلَا تَمِيلُوا۟﴾، القسم: المبيت ليلًا، والنفقة: الطعام والكسوة والمسكن وما يتعلق بها مما فصّله الفقهاء، فلا يجوز ترك العدل في ذلك، بل تجب التسوية فيها بين نسائه حسب ما فصله الفقهاء.

﴿فَتَذَرُوهَا﴾ أي: تتركوا الممال عنها ﴿كَٱلۡمُعَلَّقَةِ﴾ التي لا هي أيم[(١)] ولا هي ذات بعل ﴿وَإِن تُصۡلِحُواْ﴾ بالعدل في القسم ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ الجور ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما في قلوبكم من الميل ﴿رَّحِيمًا ١٢٩﴾ بكم في ذلك.

١٣٠- ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾ أي: الزوجان بالطلاق ﴿يُغۡنِ ٱللَّهُ كُلًّا﴾ عن صاحبه ﴿مِّن سَعَتِهِۦ﴾ أي: فضله، بأن يرزقها زوجًا غيره[(٢)] ويرزقه غيرها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا﴾ لخلقه في الفضل ﴿حَكِيمًا ١٣٠﴾ فيما دبره لهم.

١٣١- ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ بمعنى: الكتب[(٣)] ﴿مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿وَإِيَّاكُمۡ﴾ يا أهل القرآن ﴿أَنِ﴾ أي: بأن[(٤)] ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿وَ﴾ قلنا لهم ولكم ﴿إِن تَكۡفُرُواْ﴾ بما وصيتم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ خلقًا وملكًا وعبيدًا فلا يضره كفركم[(٥)] ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعبادتهم

---

(١) قوله: (أيّم). أي: غير مزوجة. وبها قال المفسر فسر ابن عباس، نقله ابن جرير.
وقول المفسر: (الجَور) بفتح الجيم: الظلم. كما تقدم آنفًا.

(٢) قوله (بأن يرزقها زوجًا غيره...). وبنحو ذلك فسر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (بمعنى: الكتب). أي فـ«أل» في ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ جنسية.

(٤) قوله: (أي: بأن). قدر الباء؛ لأن «وصَّى» يتعدى إلى المفعول الثاني بالباء، تقول: وصيت فلانًا بكذا. وعلى تقدير الباء تكون (أن) مصدرية، ويجوز كون (أن) تفسيرية، فلا يحتاج إلى تقدير الباء. و«أن» التفسيرية هي المسبوقة بفعل فيه معنى القول دون حروفه، فههنا تقدم «وصَّى» وفيه معنى القول، أفاده البيضاوي. و«أن» التفسيرية لا عمل لها.

(٥) قوله: (فلا يضره كفركم). هذا هو جواب الشرط في المعنى. فأقيمت علته وهي ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ مقامه. والله أعلم.

﴿حَمِيدًا ١٣١﴾ محمودًا في صنعه بهم[(١)].

١٣٢- ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ﴾ كرره تأكيدًا لتقرير موجب التقوى[(٢)] ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ١٣٢﴾[(٣)] شهيدًا بأن ما فيهما له.

١٣٣- ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾[(٤)] يا ﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ بدلكم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ١٣٣﴾.

١٣٤- ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ﴾ بعمله ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾ لمن أراده، لا عند غيره، فلِمَ يطلب[(٥)] أحدكم الأخس؟ وهلا طلب الأعلى بإخلاصه له حيث كان مطلبه لا يوجد إلا عنده ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ١٣٤﴾.

---

(١) قوله: (محمودًا): فيه تفصيل سبق في البقرة (٢٦٧)؛ فليراجع.

(٢) قوله: (موجب التقوى). موجِب -بكسر الجيم- أي: سبب التقوى الداعي إليها.

(٣) قوله: (شهيدًا). وبنحوه فسر ابن كثير، ونقل ابن جرير عن قتادة: «﴿وَكِيلًا﴾ أي: حفيظًا».

(٤) قوله تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ...﴾. قال ابن جرير ما حاصله: «في هذه الآيات توبيخ للخائنين الذين خانوا الدرع، [المذكورين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾]، وتحذير لأصحاب النبي ﷺ أن يكونوا مثلهم، فإن فعلوا فالله قادر على استئصالهم والإتيان بآخرين لنصرة النبي ﷺ».اهـ.

(٥) قوله: (فَلِمَ يطلب). الفاء سببية واللام حرف جر داخلة على «ما» الاستفهامية.

ومن أحكام «ما» الاستفهامية الخاصة بها أنها إذا جرَّت حذف الألف منها، نحو: لِمَ، عمَّ، إلامَ، علامَ. فترسم الجار والمجرور كالكلمة الواحدة.

وأشار المفسر به إلى جواب الشرط ﴿مَّن كَانَ ...﴾ من حيث المعنى. فمعنى الآية: الحث على طلب الآخرة إما مع خير الدنيا أو بدونها، كما أشار إليه البيضاوي.

(١٣٥)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ﴾ قائمين[١] ﴿بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل[٢] ﴿شُهَدَآءَ﴾ بالحق ﴿لِلَّهِ[٣] وَلَوْ﴾ كانت الشهادة[٤] ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ فاشهدوا عليها بأن تقروا[٥] بالحق ولا تكتموه ﴿أَوِ﴾ على ﴿ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ﴾ المشهود عليه ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ﴾ منكم وأعلم بمصالحهما ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ في شهادتكم بأن تحابوا[٦] الغني لرضاه، أو الفقير رحمة له لـ ﴿أَن﴾ لا ﴿تَعْدِلُواْ﴾[٧] عن

---

(١) قوله: (قائمين). لعل مراد المفسر توضيح أصل المعنى، وإلا فـ«قوَّام» صيغة مبالغة يفيد الاستمرار والمداومة على القسط.

(٢) قوله: (العدل). القسط مصدر قَسَط، وهو بمعنى: عدل أو ظلم، من الضدين، وهنا المراد العدل كما هو واضح، لأنَّه المأمور به. وأما «أقسط» الثلاثي المزيد فهو بمعنى: عدل فقط.

(٣) قوله: ﴿لِلَّهِ﴾. أي: لوجه الله لا لغرض دنيوي، كما أفاده الصاوي.

(٤) قوله: (كانت الشهادة). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ خبر لـ«كان» المحذوفة مع اسمها، وحذف كان مع اسمها مطرد بعد «لو» و«إن» الشرطيتين.

(٥) قوله: (بأن تقروا...). هذا تصوير للشهادة على النفس، أي: فمعناها الإقرار بالحق للآخر إن وجد، كما أفاده ابن جرير وغيره.

(٦) قوله: (بأن تحابوا). تصوير لاتباع الهوى في الشهادة، والمحاباة: الملاطفة والمداهنة بغض البصر عن بعض الحقوق.

(٧) قوله: (لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَعْدِلُواْ﴾). على تقدير اللام تكون الجملة المؤولة بالمصدر تعليلًا لاتباع الهوى، أي: لا تتبعوا الهوى لغرض الميل عن الحق، فالمراد بالفعل ﴿تَعْدِلُواْ﴾ تميلوا. من العدول... ويحتمل كونه من العدل بمعنى الإنصاف، فيكون تعليلًا للنهي عن اتباع الهوى أي نهيتم عن اتباع الهوى لكي تكونوا منصفين في الحكم، أشار إليه ابن جرير وغيره. وعلى هذا لا تقدّر «لا».

الحق ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ تُحرِّفوا[(١)] الشهادة، وفي قراءة: «تَلُوا»[(٢)] بحذف الواو الأولى تخفيفًا. ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ عن أدائها[(٣)] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝١٣٥﴾ فيجازيكم به.

١٣٦- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟﴾ داوموا على الإيمان ﴿بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ محمد ﷺ، وهو القرآن ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ على الرسل، بمعنى الكتب، وفي قراءة: بالبناء للفاعل[(٤)] في الفعلين ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ۝١٣٦﴾ عن الحق.

---

(١) قوله: (تحرفوا). أي: تبدلوا.

(٢) قوله: (وفي قراءة تلوا) أي بواو واحدة وهي واو الضمير: هذه قراءة حمزة وابن عامر والباقون قرؤا: تَلْوُوا بواوين، الأولى لام الكلمة والثانية الضمير، وهو مضارع لَوى يلوي ليًّا. أي حرّف، وصرف.

(٣) قوله: (و﴿تُعْرِضُوا۟﴾ عن أدائها). أي: بكتمانها، وهذا روي عن مجاهد، والسدي، نقله الطبري.

ونقل عن السدي: «أن هذه الآية نزلت لما اختصم إلى النبي ﷺ رجلان غني وفقير وكان ﷺ يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير».اهـ. فيكون الخطاب للنبي ﷺ والمؤمنين.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالبناء للفاعل). البناء للمفعول: ﴿نُزِّلَ﴾ و﴿أُنزِلَ﴾: هذه قراءة ابن كثير، وابن عامر، وأبي عمرو. وقرأ الباقون بالبناء للفاعل: ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنزَلَ﴾. نقل السيوطي في أسباب النزول عن الواحدي، والكلبي: «نزلت هذه الآية في عبدالله بن سلام وجماعة من مؤمني أهل الكتاب، قالوا: يا رسول الله نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل؛ فأنزل الله هذه الآية».

(١٣٧)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بموسى، وهم اليهود[١] ﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ بعبادتهم العجل ﴿ثُمَّ ءَامَنُواْ﴾ بعده ﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ بعيسى ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ بمحمد ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ما أقاموا عليه[٢] ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (١٣٧)﴾ طريقًا إلى الحق.

(١٣٨)- ﴿بَشِّرِ﴾ أخبر[٣] يا محمد ﴿ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٣٨)﴾ مؤلمًا هو عذاب النار.

(١٣٩)- ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل، أو نعت للمنافقين ﴿يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لما يتوهمون فيهم من القوة ﴿أَيَبْتَغُونَ﴾ يطلبون ﴿عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ استفهام إنكاري أي: لا يجدونها عندهم ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩)﴾ في الدنيا والآخرة، ولا ينالها إلا أولياؤه.

---

(١) قوله: (وهم اليهود). صريح في أن الآية في شأن اليهود، فقط، وبمثل قول المفسر فسر البيضاوي، لكن نقل ابن جرير عن قتادة: «أنها في اليهود والنصارى»، قال قتادة: «وهم اليهود والنصارى، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت، وكفرهم به: تركهم إياه، ثم ازدادوا كفرًا بالفرقان وبمحمد ﷺ».

ونقل عن مجاهد: «أنها في المنافقين، أنهم آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا، ثم ازدادوا كفرًا بموتهم على كفرهم».اهـ.

ومقتضى كلام ابن كثير أن الآية في كل من آمن ثم كفر حتى مات على الكفر.اهـ. أعاذنا الله منه.

(٢) قوله: (ما أقاموا عليه). (ما): مصدرية ظرفية، أي: مدة دوامهم على ذلك. أما لو تابوا قبل موتهم فهم مغفورون ومهتدون.

(٣) قوله: (أخبر). التبشير: الإخبار بالأمر السار، فاستعماله في العذاب من باب الأسلوب الأدبي، لإفادة التهكم والتحقير، وقد تقدم في تفسر آية (٢٥) من سورة البقرة.

(١٤٠)- ﴿وَقَدْ نَزَّلَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول[١] ﴿عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ القرآن -في سورة الأنعام[٢]- ﴿أَنْ﴾ مخففة[٣]، واسمها محذوف، أي: أنه ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ أي: الكافرين والمستهزئين ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا﴾ إن قعدتم معهم ﴿مِثْلُهُمْ﴾ في الإثم[٤] ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠)﴾ كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء.

(١٤١)- ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من الذين قبله ﴿يَتَرَبَّصُونَ﴾ ينتظرون ﴿بِكُمْ﴾ الدوائر[٥] ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ﴾ ظفر وغنيمة ﴿مِنَ اللَّهِ قَالُوا﴾ لكم ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ في الدين والجهاد، فأعطونا من الغنيمة ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ من

---

(١) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان؛ بالبناء للفاعل: ﴿نَزَّلَ﴾: قراءة عاصم، ويعقوب، وعليها جرى المفسر هنا. وللمفعول: ﴿نُزِّلَ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (في سورة الأنعام). أشار به إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ وهي مكية.

(٣) قوله: (مخففة). يعني ﴿أَنْ﴾ هنا مخففة من الثقيلة، فهي حرف توكيد وتعمل وجوبًا، ويكون اسمها ضمير الشأن محذوفًا وجوبًا، والجملة التي بعدها في محل رفع خبرها. وأشار المفسر إلى اسم ﴿أَنْ﴾ بقوله: (أي: أنه).

(٤) قوله: (في الإثم). أي: مشاركون في الإثم، وإن لم تحصل المشاركة في جميع الصفات، لكن في الوزر.

قال القرطبي: «فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وعليه الإنكار وإن لم يستطع فينبغي أن يقوم عنهم». اهـ. ملخصًا.

(٥) قوله: (الدوائر). أي: المصائب.

الظفر عليكم ﴿قَالُوٓاْ﴾ لهم ﴿أَلَمۡ نَسۡتَحۡوِذۡ﴾ نستول ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ ونقدر[١] على أخذكم وقتلكم فأبقينا عليكم ﴿وَ﴾ ألم ﴿نَمۡنَعۡكُم مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أن يظفروا بكم بتخذيلهم ومراسلتكم بأخبارهم، فلنا عليكم المنة، قال تعالى[٢]: ﴿فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ﴾ وبينهم ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ﴾ بأن يدخلكم الجنة ويدخلهم النار ﴿وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا ١٤١﴾ طريقًا بالاستئصال[٣].

١٤٢ - ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾ بإظهار خلاف ما أبطنوه من الكفر

---

(١) قوله: (ونقدر على أخذكم). أي: يقول المنافقون للكافرين: كنَّا قادرين على قتلكم والفتك بكم مع المؤمنين لكنا رحمنا بكم ورفقنا عليكم، فلنا عليكم فضل. وضمائر الخطاب راجعة إلى ﴿ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾، وهي من مقول المنافقين لهم.

(٢) قوله: (قال تعالى:...). أفاد أن ما بعده ليس حكاية لقول المنافقين، بل كلام مستأنف منه تعالى.

(٣) قوله: (بالاستئصال). يعني: لا يستطيع الكفار على استئصال المسلمين وإبادتهم ولو حصل لهم بعض الغلبة تارة.

وهذا جواب لإشكال، وهو أنه قد يحصل للكفار سبيل على المؤمنين بغلبتهم.. فأجاب بأن المراد -كما ذكرنا- أن الكفار لا يستطيعون لاستئصال المسلمين؛ لأن العاقبة للمتقين. وهذا أحد التأويلات الخمسة لهذه الآية، أورده ابن كثير، والقرطبي وغيرهما، والباقي:

١- أن ذلك في الآخرة، روي عن ابن عباس وعلي.

٢- أن الله لا يجعل للكافرين سبيلًا بشرط أن يستقيموا، فإذا انحرفوا جعل لهم سبلًا.

٣- أن الله لا يجعل للكافرين سبيلًا على المؤمنين شرعًا، فإن ورد فبخلاف الشرع.

٤- معنى سبيلًا، أي: حجة عقلية ولا شرعية، نقل هذا عن السدي، وهذه الأوجه الخمسة أوردها القرطبي.

ليدفعوا عنهم أحكامه الدنيوية ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ مجازيهم[1] على خداعهم، فيُفْضحون في الدنيا بإطلاع الله نبيه على ما أبطنوه ويعاقبون في الآخرة ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ متثاقلين ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ بصلاتهم ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾ يصلون ﴿إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ رياء[2].

﴿١٤٣﴾- ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾ مترددين[3] ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الكفر والإيمان ﴿لَآ﴾ منسوبين[4] ﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: الكفار ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾[5] أي: المؤمنين ﴿وَمَن يُضْلِلِ﴾ـه ﴿ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾ طريقًا إلى الهدى.

﴿١٤٤﴾- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بموالاتهم[6] ﴿سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾ برهانًا بينًا على نفاقكم[7].

---

(١) قوله: (مجازيهم على خداعهم). تقدم في سورة البقرة الآية (٩) معنى المخادعة.

(٢) قوله: (رياءً). أي: فالمراد بالذكر القليل، الصلاة رياءً، وبنحوه فسّر ابن جرير، وعزاه إلى أهل التأويل، فعن الحسن، وإنما قلَّ لأنه كان لغير الله. وعن قتادة: «وإنما قل ذكر المنافق؛ لأن الله لم يقبله، وكل ما رد الله قليل، وكل ما قبل الله كثير».اهـ.

(٣) قوله: (مترددين). تفسير للمراد بالمذبذب. والمذَبذَب: اسم مفعول «ذبذب»، بمعنى: تردد واضطرب، فمعنى اسم المفعول: مُرَدَّدِين.

(٤) قوله: (منسوبين). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، ويكون معطوفًا بـ﴿لَآ﴾، فما بعده حال معطوف على الحال المتقدم، أي: ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾، كما تقول: جاء زيد راكبًا لا ماشيًا.

(٥) وقوله: ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾. ﴿لَآ﴾ هنا لتأكيد النفي، والعطف حاصل بالواو.

(٦) قوله: (بموالاتهم). الباء سببية.

(٧) قوله: (برهانًا بينًا على نفاقكم). كذا فسره البيضاوي، وقال ابن كثير: «حجة عليكم في عقوبته لكم»، ونقل عن ابن عباس: «كل سلطان في القرآن: حجة».

(١٤٥) - ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ﴾ المكان[1] ﴿ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ وهو قعرها ﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥)﴾ مانعًا من العذاب.

(١٤٦) - ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ من النفاق ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ عملهم ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟﴾ وثقوا ﴿بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ من الرياء ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فيما يؤتونه[2] ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ[3] ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦)﴾ في الآخرة وهو الجنة.

(١٤٧) - ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ﴾ نعمه ﴿وَءَامَنتُمْ﴾ به، والاستفهام بمعنى النفي، أي: لا يعذبكم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ لأعمال المؤمنين، بالإثابة[4] ﴿عَلِيمًا (١٤٧)﴾ بخلقه.

❊❊❊

(١) قوله: (المكان). وقال البيضاوي: «وهو الطبقة التي في قعر جهنم».اهـ. نعوذ بالله منها.
قال القرطبي: «للنار دركات سبعة، كما أن للجنة درجات، والعرب تقول لكل ما تسافل: أدراك، وكل ما تعالى: درجات.
وأدراك النار، أعلاها: جهنم، ثم لظى، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية؛ فالمنافقون في الهاوية لغلظ كفرهم وكثرة غوائلهم».اهـ. موجزًا. أعاذنا الله من النار.

(٢) قوله: (فيما يؤتونه). أي: يعطونه، أي: يعطى المؤمنون من الأجر.

(٣) قوله: ﴿يُؤْتِ﴾. بحذف الياء تخفيفًا والفعل مرفوع.

(٤) قوله: (بالإثابة). متعلق بـ﴿شَاكِرًا﴾ وهو تصوير لشكر الله لأعمال المؤمنين.

الجزء (٦)

١٤٨- ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ[(١)] مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ من أحد[(٢)]، أي: يعاقبه عليه[(٣)] ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ فلا يؤاخذه بالجهر[(٤)] به بأن يخبر عن ظلم ظالمه ويدعو عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لما يقال ﴿عَلِيمًا ١٤٨﴾ بما يفعل.

---

(١) قوله تعالى: ﴿ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾. المراد بالسوء من القول، قال ابن عباس: «هو الدعاء على أحد، أي بالسوء، فلا يجوز إلا إذا كان مظلومًا فقد أرخص الله له أن يدعو عليه، وإن صبر فهو خير له».

قال القرطبي: «والذي يقتضيه ظاهر الآية أن للمظلوم أن ينتصر من ظالمه، ولكن مع الاقتصاد إن كان مؤمنًا، كما قال الحسن، وإن كان كافرًا فادْعُ بما شئت، كما قال ﷺ: «**اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف**».اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (من أحد). قدره ليكون المستثنى منه وفاعلًا للمصدر ﴿ٱلْجَهْرَ﴾، وعلى هذا يكون ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ استثناءً متصلًا، و﴿مَن﴾ في محل جرّ. وقدر البيضاوي: «إلا جهر من ظلم». فيكون استثناءً من ﴿ٱلْجَهْرَ﴾ و﴿مَن﴾ في محل نصب. والاستثناء متصل على هذا أيضًا. وظاهر كلام القرطبي: «أن الاستثناء منقطع»، والمعنى: لا يحب الله الجهر بالسوء من أحدٍ لكن مَنْ ظلم فله أن يقول ظلمني فلان، أي: هذا ليس من الجهر بالسوء. وعن مجاهد: «﴿ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ﴾: أن يقول الضيف إذا لم يكرمه من نزل به: إن فلانًا لم يحسن ضيافته»، وقال: «إنه سبب نزول الآية». وأورده السيوطي عن مجاهد في أسباب النزول.

(٣) قوله: (أي: يعاقبه عليه). هذا لازم لعدم المحبة. وفيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، كما تقدم نظير ذلك.

(٤) قوله: (فلا يؤاخذ بالجهر). فيه إشارة إلى أن الجهر بظلمه رخصة، والأولى تركه كما سبق عن ابن عباس. وكما يشير إليه قوله تعالى في الآية التالية: ﴿أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾، وكما قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

(١٤٩)- ﴿إِن تُبْدُواْ﴾ تظهروا ﴿خَيْرًا﴾ من أعمال البر ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ تعملوه سرًّا ﴿أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾ ظلم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (١٤٩)﴾.

(١٥٠)- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بأن يؤمنوا به دونهم[1] ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ﴾ من الرسل ﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الكفر والإيمان ﴿سَبِيلًا (١٥٠)﴾ طريقًا يذهبون إليه.

(١٥١)- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾ مصدر مؤكد[2] لمضمون الجملة قبله ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (١٥١)﴾ ذا إهانة. وهو عذاب النار.

(١٥٢)- ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ كلهم ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ نُؤتِيهِمْ﴾ بالنون والياء[3] ﴿أُجُورَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾

---

(١) قوله: (بأن يؤمنوا به دونهم). أي: يؤمنوا بالله دون رسله، وهذا تصوير لتفريقهم بين الله ورسله، أي: وهو تفريقهم في الإيمان.

والمراد بهؤلاء اليهود والنصارى، فاليهود آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمدًا صلى الله عليهما وسلم، وكذلك كفروا بسليمان، وقتلوا زكريا ويحيى وغيرهما، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم محمد ﷺ، كما ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (مصدر مؤكد). يعني ﴿حَقًّا﴾ مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وعامله محذوف، تقديره: حق ذلك حقًا، ويجب حذف العامل في مثل هذا الموضع، أي: إذا كان المفعول المطلق مؤكدًا لمضمون الجملة قبله، كما ذكره النحاة.

(٣) قوله: (بالنون والياء). بالنون وقلب الهمزة واوًا: ﴿نُوتِيهِمْ﴾: قراءة ورش، والسوسي، وأبي جعفر. و بالياء: ﴿يُؤْتِيهِمْ﴾: قراءة حفص. وقرأ يعقوب بضم الهاء: ﴿نُوتِيهُمْ﴾. وقرأ الباقون: ﴿نُؤْتِيهِمْ﴾: بالنون والهمزة بعدها وكسر الهاء.

لأوليائه ﴿رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ بأهل طاعته.

﴿١٥٣﴾- ﴿يَسْـَٔلُكَ﴾ يا محمد ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود[١] ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ جملة كما أنزل على موسى تعنتًا[٢]، فإن استكبرت ذلك[٣] ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟﴾ أي: آباؤهم[٤] ﴿مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ﴾ أعظم ﴿مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ عيانًا ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ الموت[٥] عقابًا لهم ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ حيث تعنتوا في السؤال ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾[٦] إلهًا[٧] ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ المعجزات

---

(١) قوله: (اليهود). كما قال ابن كثير: «قال محمد بن كعب القرظي، والسدي، وقتادة: سأل اليهود رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتابًا من السماء كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة...».اهـ. وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (كما أنزل الله على موسى).

(٢) قوله: (تعنتًا). حال من ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾، أي: سألوا ذلك متعنتين، أو مفعول لأجله، أي: سألوا ذلك لأجل تعنتهم.

(٣) قوله: (فإن استكبرت ذلك). قدره ليكون شرطًا ويكون ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟﴾ جوابًا له، وهو علة الجواب المحذوف، أي: فلا تهتم بذلك؛ لأنهم سألوا موسى.

(٤) قوله: (أي: آباؤهم). أي: وإنما أسند السؤال إلى الموجودين في زمان نزول هذه الآية، لرضاهم بفعل آبائهم، كما تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: (الموت). «الصاعقة» نار من السماء أهلكتهم، فإطلاقها على الموت مجاز من إطلاق السبب وإرادة المسبب.

(٦) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾. ﴿ثُمَّ﴾ هنا للترتيب الذكري للترقّي إلى الجناية العظمى، وليس للترتيب الزماني؛ لأن اتخاذ العجل إلهًا سابق على أخذ الصاعقة، كما تقدم في سورة البقرة.

(٧) قوله: (إلهًا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ﴿ٱتَّخَذُوا۟﴾.

على وحدانية الله ﴿فَعَفَوۡنَا عَن ذَٰلِكَۚ﴾ ولم نستأصلهم[١] ﴿وَءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴿١٥٣﴾﴾ تسلطًا بينًا ظاهرًا عليهم حيث أمرهم بقتل أنفسهم توبة فأطاعوه.

﴿١٥٤﴾ - ﴿وَرَفَعۡنَا فَوۡقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾ الجبل ﴿بِمِيثَٰقِهِمۡ﴾ بسبب أخذ الميثاق[٢] عليهم، ليخافوا فيقبلوه[٣] ﴿وَقُلۡنَا لَهُمُ﴾ وهو مظل عليهم[٤] ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ﴾ باب

---

(١) قوله: (ولم نستأصلهم). أي: لم نهلكهم بهلاك عام.

(٢) قوله: (بسبب أخذ الميثاق). أفاد أن الباء للسببية، أي: سبب رفع الطور عليهم أخذ الميثاق عليهم أن يلتزموا بأحكام التوراة، فلما امتنعوا عن القبول رفع عليهم الجبل.

(٣) وقوله: (ليخافوا). تعليل لرفع الطور عليهم بسبب أخذ الميثاق المذكور. فيكون هذا علة للفعل المقيد بسببه، أي: علةً لرفع الطور عليهم المعلل بأخذ الميثاق، وإنما قلنا ذلك؛ لأنه لا يذكر لفعل واحدٍ علتان إلا إذا كانت العلة الثانية بدلًا عن الأولى أو معطوفة عليها. ويمكن أن يقال: أخذ الميثاق علة متقدمة على رفع الجبل، وهي التي يقال فيها: العلة الدافعة والتخويف علة متأخرة عنه، وهي التي يقال عنها: العلة الغائية فاختلفت جهتا العلة، فصح التعدد، كما تقول: تيممت لفقد الماء، لأصلِّي. والله أعلم.

(٤) قوله: (وهو مُظلٌّ عليهم). أي: الطور فوقهم مُظِلٌّ عليهم. ظاهر كلامه كما في البيضاوي أيضًا أن رفع الجبل عليهم حينما قيل لهم: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾، وهذا ليس بصحيح؛ لأن رفع الطور عليهم كان حين ما أتاهم موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ بالتوراة فامتنعوا عن قبولها وهو زمان وجودهم في التيه وأما أمرهم بدخول القرية ساجدين، فهذا بعد خروجهم من التيه، كما تقدم في سورة البقرة، وكما فسر به ابن كثير وغيره ههنا.

قال الصاوي: «ما قال المفسر سبق قلم». وقال بعضهم: هو منقول من كلام البيضاوي. وعلى كل حال، ما ذكره هنا مشكل، إلا أنْ يقال: كان من المواثيق التي أخذت عليهم في التوراة أن يدخلوا القرية سجَّدًا، فلما أبوا وامتنعوا عن القبول رفع الطور فوقهم، حتى قبلوها. والله أعلم.

القرية[١] ﴿سُجَّدًا﴾ سجود انحناء ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُواْ﴾ وفي قراءة: بفتح العين[٢] وتشديد الدال، وفيه إدغام التاء في الأصل في الدال، أي: لا تعتدوا ﴿فِي ٱلسَّبْتِ﴾ باصطياد الحيتان فيه ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾ على ذلك، فنقضوه.

﴿١٥٥﴾- ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ «مَا» زائدة[٣]، والباء للسببية، متعلقة بمحذوف، أي: لعناهم[٤] بسبب نقضهم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ لا تعي كلامك ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ ختم ﴿ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فلا تعي وعظًا ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾ منهم، كعبد الله بن سلام وأصحابه.

﴿١٥٦﴾- ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ ثانيًا بعيسى[٥]، وكرَّر الباء[٦] للفصل بينه وبين ما عطف

---

(١) قوله: (باب القرية). وهي بيت المقدس أو أريحا، كما تقدم في تفسير سورة البقرة.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بفتح العين). هذه قراءة ورش، أصله: «لا تَعْتَدُوا»، أدغمت التاء في الدال بعد إلقاء حركتها على العين. وقرأ أبو جعفر، وقالون: بتسكين العين وتشديد الدال. وقرأ الباقون: ﴿لَا تَعْدُواْ﴾ من «عدا» الثلاثي.

(٣) قوله: (﴿مَا﴾ زائدة). أي إعرابًا، ومؤكدة معنىً، فهي زائدة غير كافة، أي: لا تكف عمل الجرّ.

فائدة: تزاد «ما» بعد خمسة حروف الجر: الباء: بما، من: مما، عن: عمّا، ربّ: ربّما، الكاف: كما. فلا تكف عن عمل الجر في الثلاثة الأولى، وتكف في الباقين، أي: «ربّ، والكاف» فلا تجران إذا وجدت «ما». والتفصيل في كتب النحو.

(٤) قوله: (لعناهم). وهكذا ورد تقدير الفعل عن قتادة نقله عنه ابن جرير، واختاره. وكما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾.

(٥) قوله: (ثانيًا بعيسى). أي: بعد كفرهم بآيات الله.

(٦) قوله: (وكرَّر الباء...). أي: في قوله تعالى هنا ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ للفصل بينه وبين ما عطف عليه وهو: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ أو ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾.

عليه ﴿وَقَوۡلِهِمۡ عَلَىٰ مَرۡيَمَ بُهۡتَٰنًا عَظِيمٗا ١٥٦﴾ حيث رموها بالزنى[١].

١٥٧- ﴿وَقَوۡلِهِمۡ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ في زعمهم[٢]، أي: بمجموع ذلك عذبناهم[٣]، قال تعالى تكذيبًا لهم في قتلهم: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡ﴾ المقتول والمصلوب[٤]، وهو صاحبهم[٥]، بعيسى، أي: ألقى الله عليه شبهه، فظنوه إياه[٦]، ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾ أي: في

(١) قوله: (حيث رموها بالزنى). روي ذلك عن ابن عباس، والسدّي، وابن إسحاق، وغيرهم: أنهم رموها بالزنى.

(٢) قوله: (في زعمهم). حال من ﴿قَوۡلِهِمۡ﴾، أي: حال كون ذلك القول، أي: قتلهم المسيح في زعمهم، لا في الحقيقة. أو حال منهم، أي: زاعمين ذلك.

(٣) قوله: (أي: بمجموع ذلك عذبناهم). بهذا التقدير يكون الجار والمجرور ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم﴾ وما عطف عليه متعلقة بهذا المقدر.

ولكن قد ذكر المفسر أن ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم﴾ متعلق بـ(لعنا) فلعل هذا الكلام: (أي: بمجموع ذلك عذبناهم) توضيح للمراد؛ لأن اللعنة والتعذيب متلازمان. أما تعلق الجار والمجرور من حيث الإعراب فيكون بالفعل (لعنا) المقدّر. والله أعلم.

(٤) قوله: (المقتول والمصلوب). تفسير للنائب عن الفاعل للفعل ﴿شُبِّهَ﴾، وهو الضمير المستتر العائد على المقتول والمصلوب، المعلومين من السياق، على ما قاله المفسِّر.

(٥) قوله: (وهو). أي: المقتول والمصلوب.

وقوله (صاحبهم). أي: أحد اليهود الذين هموا بقتله.

وقوله (بعيسى). متعلق بـ﴿شُبِّهَ﴾.

(٦) قوله: (أي: ألقى الله عليه شبهه). توضيح لمعنى ﴿شُبِّهَ لَهُمۡ﴾.

وقوله: (فظنوه إياه). أي: ظنوا المقتول المصلوب عيسى.

عيسى ﴿لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ﴾ من قتله، حيث قال بعضهم[(١)] لما رأوا المقتول: الوجه وجه عيسى، والجسد ليس بجسده، فليس به[(٢)]، وقال آخرون: بل هو هو. ﴿مَا لَهُم بِهِۦ﴾ بقتله ﴿مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ استثناء منقطع[(٣)]، أي: لكن يتبعون فيه الظن الذي تخيلوه[(٤)] ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾﴾، حال مؤكدة لنفي القتل[(٥)].

﴿١٥٨﴾- ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ في صنعه.

---

(١) قوله: (حيث قال بعضهم). هذا بيان للاختلاف الحاصل بينهم في شأن عيسى.

(٢) قوله: (فليس به). أي: ليس المقتول عيسى.

(٣) قوله: (استثناء منقطع). وهو ما لم يكن المستثنى من جنس المستثنى منه، فالظن المستثنى ليس من جنس العلم المستثنى منه. ويكون الاستثناء المنقطع بمعنى «لكن»، كما قدره المفسر وتقدم في مواضع.

تنبيه: كلام المفسر هنا صريح في أن المقتول المصلوب أحد اليهود الذين أرادوا قتله، وهذا قول بعض المفسرين. ولكن روى النسائي عن ابن عباس: «أن المقتول أحد الحواريين، لما قال عيسى لهم -وهم اثنا عشر- أيكم يلقى عليه شبهي ويقتل مكاني ويكون معي في الجنة، فقال شاب منهم -قيل: اسمه سرجس- أنا يا روح الله فهو الذي قتل مكانه بعد ما ألقي عليه شبه عيسى».اهـ. أورده عنه مفصلًا، ونقله ابن كثير، وقال: «إسناده صحيح إلى ابن عباس».اهـ. كما أشرنا إلى ذلك في تفسير سورة آل عمران الآية: (٥٥).

(٤) قوله: (الذي تخيَّلوه). فيه إشارة إلى أن الظنَّ هنا ليس الظن القريب من العلم بل المخلوط بالوهم والتخيّل.

(٥) قوله: (حال مؤكدة لنفي القتل). أي: فالمعنى أنهم لم يقتلوه، وعدم قتلهم أمر مؤكَّد مقطوع به، فهو حال من نفي القتل، المفهوم من ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾. وظاهر تفسير ابن كثير أنه حال من الواو، والمعنى: ما قتلوه حال كونهم متيقنين أنه عيسى، بل شاكين متوهمين. ونقل ابن جرير عن ابن عباس، والسدي: «ما قتلوا ظنهم يقينًا، أي: ما علموه يقينًا»، وعلى هذا فالهاء يعود على الظنِّ.

(١٥٩)- ﴿وَإِن﴾ ما(١) ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أحد(٢) ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أي: الكتابي(٣) حين يعاين ملائكة الموت فلا ينفعه إيمانه، أو قبل موت عيسى لما ينزل قرب الساعة كما ورد في حديث(٤). ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ﴾

---

(١) قوله: (ما). أفاد به أن ﴿إِن﴾ حرف نفي.

(٢) وقوله: (أحد). قدره ليكون مبتدأ، خبره: الجار والمجرور ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، وليكون مستثنًى منه.

(٣) قوله: (الكتابي). هذا أحد التفسيرين ذكرهما المفسّر، فالضمير في ﴿مَوْتِهِۦ﴾ عائد على الكتابي، والمعنى: ما من كتابي إلا ويؤمن بعيسى قبل أن يموت ذلك الكتابي، وهذا مروي عن ابن عباس ومجاهد. نقله عنهما ابن جرير من طرقٍ. قال ابن عباس: «لا يموت اليهودي حتى يشهد أنَّ عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح».
وقال ابن عباس: «لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى».
والتفسير الثاني: قبل موت عيسى؛ فالضمير عائد على عيسى. روي ذلك عن ابن عباس، وأبي مالك، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس وغيرهم، والمعنى كما قال المفسر: (أن جميع أهل الكتاب يصدقون بعيسى إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها ملة واحدة، وهي ملة الإسلام). واختار هذا القول ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٤) وقوله: (كما ورد في حديث). فيه إشارة إلى ترجيح هذا القول؛ لتأييده بالحديث، وإن ذكره متأخرًا. والحديث الذي أشار إليه ما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده ليوشكنَّ أن ينزل فيكم ابن مريم حَكَمًا عدلًا، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة خيرًا لهم من الدنيا وما فيها**»، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩)﴾ [«فتح الباري» (٦/ ٥٦٦)، مسلم (١/ ١٣٥)].
وورد في نزول عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أحاديث كثيرة صحيحة.

عيسى ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ بما فعلوه لما بعث إليهم.

﴿١٦٠﴾- ﴿فَبِظُلْمٍ﴾ أي: فبسبب ظلم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ هم اليهود ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ هي التي في قوله تعالى[(١)]: «حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ...» الآية ﴿وَبِصَدِّهِمْ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه، صدًا ﴿كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾[(٢)].

﴿١٦١﴾- ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ في التوراة ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ بالرُّشا في الحكم[(٣)] ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ مؤلمًا.

﴿١٦٢﴾- ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ﴾[(٤)] الثابتون ﴿فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ كعبدالله بن سلام

---

(١) قوله: (هي التي في قوله تعالى). يعني قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ ...﴾ الآية، فهي محرمة عليهم في التوراة، وكانت حلالًا قبل ذلك. وإنما حرم عليهم ذلك؛ لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيهم وطغيانهم ومخالفتهم رسوله.. قاله ابن كثير، وقال: «يحتمل كون التحريم هنا قدريًّا»، بمعنى أنه تعالى قيضهم؛ لأن تأولوا في كتابهم وحرفوا وبدلوا أشياء كانت حلالًا لهم، فخربوها على أنفسهم تشديدًا منهم على أنفسهم.

(٢) قوله: (صدًا ﴿كَثِيرًا﴾). أفاد به أن ﴿كَثِيرًا﴾ صفة للمصدر فهو منصوب على أنه مفعول مطلق، وهكذا فسره ابن جرير.

(٣) قوله: (بالرُّشا في الحكم). الرشا بضم الراء أو كسرها: جمع رشوة، وهي ما يدفع للحاكم؛ لأن يحكم بتحليل حرام أو تحريم حلال، أو للحكم بالباطل، وهي محرمة، عليهم وعلينا جميعًا والربا: تقدم ذكره في تفسير سورة البقرة، واليهود كانوا يأخذون الربا والرشوة.

(٤) قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ ...﴾: قال القرطبي: «قال اليهود: إن هذه الأشياء كانت حرامًا في الأصل، ولم تكن حرمت لظلمنا، فنزل ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ ...﴾ الآية، فاستثنى الله تعالى مؤمني أهل الكتاب وهم الراسخون في العلم، كعبدالله بن سلام».اهـ. ملخصًا.

﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ المهاجرون والأنصار ﴿يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ من الكتب ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ نصب على المدح[(١)]، وقرئ: بالرفع[(٢)] ﴿وَٱلۡمُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤۡتِيهِمۡ﴾ بالنون والياء[(٣)] ﴿أَجۡرًا عَظِيمًا ١٦٢﴾ هو الجنة.

١٦٣- ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ[(٤)] كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَ﴾ كما ﴿أَوۡحَيۡنَآ

---

(١) قوله: (نصب على المدح). يعني: نصب ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ على أنه مفعول به لفعل محذوفٍ دالّ على المدح، تقديره: أمدحُ، واختلاف إعراب بعض المتعاطفات يدل على امتيازه وفضله. وهذا قول سيبويه، والنحاس، واختاره القرطبي وغيره من المفسرين، وقال ابن جرير: «﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ﴾ معطوف على ﴿وَمَآ أُنزِلَ﴾ فهو مجرور، والمراد بهم: الملائكة، فيكون المعنى يؤمنون بما أنزل عليك وما أنزل من قبلك من الكتب، ويؤمنون بالملائكة الذين هم يقيمون الصلاة، ووصف الملائكة بذلك؛ لأنهم دائمون في الصلاة والتسبيح. قال البيضاوي: «أو المراد بالمقيمين: الأنبياء»، فيكون المعنى: أو الأنبياء.

(٢) قوله: (وقرئ بالرفع). أي: ﴿وَٱلۡمُقِيمُونَ﴾: وهي قراءة الحسن، ومالك بن دينار، وليست من القراءات المتواترة، كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: «وقرئ». وهناك أقوال في توجيه النصب في ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ﴾، وليست قويّة.

(٣) قوله: (بالنون والياء). قرأ حمزة: ﴿سَيُؤۡتِيهِمۡ﴾: بالياء والهمزة وكسر الهاء. وورش، وأبو جعفر، والسوسي: ﴿سَنُوتِيهِمۡ﴾: بالنون والمدّ وكسر الهاء، ووجه المد: قلب الهمزة واوًا، لضم ما قبلها. وقرأ يعقوب: ﴿ سَنُؤۡتِيهُمۡ﴾: بالنون والهمزة وضم الهاء. وقرأ الباقون: ﴿سَنُؤۡتِيهِمۡ﴾: بالنون والهمزة وكسر الهاء.

(٤) قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾. نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآيات: «لما فضح الله اليهود في قوله: ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ ...﴾ الآيات، فتلاها عليهم رسول الله ﷺ فقال بعضهم: يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شيء بعد =

﴿إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ﴾ ابنيه ﴿وَيَعۡقُوبَ﴾ بن إسحاق ﴿وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ أولاده ﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا﴾ أباه ﴿دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾ بالفتح(١) اسم للكتاب المؤتى، والضم، مصدر بمعنى مزبورًا، أي: مكتوبًا.

١٦٤- ﴿وَ﴾ أرسلنا ﴿رُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَ﴾ روي أنه تعالى بعث(٢) ثمانية آلاف نبي، أربعة آلاف مِن بني إسرائيل

= موسى؛ فأنزل الله هذه الآيات تكذيبًا لهم».اهـ. وفي بعض الروايات القائل: سكين بن أبي سكين، من بني قينقاع وعدي بن زيد. قال البيضاوي: «خصهم بالذكر يعني خُص الأنبياء المسمَّون بالذكر، بالعطف على الأنبياء مع اشتماله عليهم، تعظيمًا لهم».اهـ. لأن عطف الخاص على العام يدل على مزية للخاص، كقوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾.

(١) قوله: (بالفتح...). قراءتان؛ بالضم: ﴿زُبُورًا﴾: قراءة حمزة، وخلف. وبالفتح: ﴿زَبُورٗا﴾: قراءة الباقين، ووجههما ما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (روي أنه تعالى بعث). هذه الرواية أوردها ابن كثير عن الحافظ أبي يعلى الموصلي قال: «حدثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهري البصري، حدثنا مكيّ بن إبراهيم، حدثنا موسى بن عبيدة الربذي عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**بعث الله ثمانية آلف نبي أربعة آلاف إلى بني إسرائيل وأربعة آلاف إلى سائر الناس**»، قال ابن كثير: إسناده ضعيف؛ لأن الربذي ضعيف، وشيخه الرقاشي أضعف منه».اهـ. وقال القرطبي: «روى أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**بعثت على أثر ثمانية آلاف من الأنبياء، منهم أربعة آلاف من بني إسرائيل**». ولم يذكر إسناده.
ونقل ابن كثير عن الآجري بإسناده إلى أبي ذر في حديث طويل، قال: قلت: يا رسول الله كم الأنبياء؟ قال: «**مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا...**» قلت: يا رسول الله كم الرسل=

وأربعة آلاف من سائر الناس، قاله الشيخ[١] في سورة غافر ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ﴾ بلا واسطة ﴿تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾.

١٦٥- ﴿رُّسُلٗا﴾ بدل من رسلًا قبله ﴿مُّبَشِّرِينَ﴾ بالثواب من آمن ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ بالعقاب من كفر، أرسلناهم ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ﴾ تقال[٢] ﴿بَعۡدَ﴾ إرسال ﴿ٱلرُّسُلِ﴾ إليهم فيقولون: «رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ»[٣]، فبعثناهم لقطع عذرهم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٗا ١٦٥﴾ في صنعه.

١٦٦ - ونزل[٤] لما سئل اليهود عن نبوته، فأنكروه ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشۡهَدُ﴾ يبين

= من ذلك؟ قال: «**ثلاثمائة وثلاثة عشر**...». وفي إسناد هذا الحديث أيضًا مقال، اللهم قال القرطبي: «وهذا أصح ما روي في ذلك».

الخلاصة: لم يثبت عدد الأنبياء بنص صحيح، كما يُشير إلى ذلك قوله: (رُوي) بصيغة التمريض.

(١) قوله: (قاله الشيخ). يعني: الإمام جلال الدين المحلي.

(في سورة غافر). أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلٗا مِّن قَبۡلِكَ ...﴾ الآية رقم: (٧٨).

(٢) قوله: (تقال). قدره ليتعلق به الظرف: ﴿بَعۡدَ﴾.

(٣) قوله: (فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ ...﴾). هذا جزء من الآية السابعة والأربعين من سورة القصص، تدل على قطع عذرهم عند الله، كما يدل على ذلك آيات أخرى كقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ ١٣٤﴾ [طه: ١٣٤].

(٤) قوله: (ونزل...). روى ابن جرير عن ابن عباس نحوًا مما قاله المفسر في سبب النزول، قال ابن عباس: «دخلَتْ على رسول الله ﷺ جماعة من اليهود، فقال لهم: «**إني والله أعلم** =

نبوتك[١] ﴿بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ من القرآن المعجز ﴿أَنزَلَهُۥ﴾ ملتبسًا ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ أي: عالمًا به[٢] أو وفيه علمه[٣] ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ لك أيضًا ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ على ذلك.

﴿١٦٧﴾- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بالله ﴿وَصَدُّوا۟﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دين الإسلام، بكتمهم نعت محمد ﷺ، وهم اليهود ﴿قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾﴾ عن الحق.

﴿١٦٨﴾- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بالله ﴿وَظَلَمُوا۟﴾ نبيه بكتمان نعته ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾﴾ من الطرق.

﴿١٦٩﴾- ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي: الطريق المؤدي إليها ﴿خَٰلِدِينَ﴾ مقدرين الخلود[٤]

= **أنكم لتعلمون أني رسول الله»** فقالوا: ما نعلم ذلك؛ فأنزل الله: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ...﴾ الآية».اهـ.

(١) قوله: (يبين نبوتك). توضيح للمراد بشهادة الله، وظاهر تفسيره أن الباء في ﴿بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ سببية، أي: يبين نبوتك بسبب ما أنزل إليك، والذي يعلم من ابن جرير وغيره: أن الباء متعلقة بـ﴿يَشْهَدُ﴾، أي: يشهد الله بما أنزل إليك.

(٢) قوله: (أي: عالمًا به). يفيد أن الجار والمجرور ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ حال من فاعل ﴿أَنزَلَ﴾.
والمعنى: أن هذا القرآن ناشئ عن علم الله التام، والتأليف يحسنُ على قدر علم مؤلِّفه.

(٣)قوله: (أو وفيه علمه). أي: أنزله، والحال أن فيه معلوماته الغيبيّة، أي: أنه مشتمل على المغيبات ومصالح العباد وما إلى ذلك، وعلى هذا يكون الجار والمجرور ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ حالًا من مفعول ﴿أَنزَلَ﴾ وهو الضمير المتصل المنصوب، كما أشار إليه البيضاوي.

(٤) قوله: (مقدرين الخلود). أفاد به أن ﴿خَٰلِدِينَ﴾ حال مقدرة، وقد تقدم نظير ذلك.

﴿فِيهَآ﴾ إذا دخلوها[١] ﴿أَبَدٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ١٦٩﴾ هينًا.

١٧٠- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أهل مكة[٢] ﴿قَدۡ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِٱلۡحَقِّ مِن رَّبِّكُمۡ فَـَٔامِنُواْ﴾ به، واقصدوا[٣] ﴿خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ﴾ مما أنتم فيه ﴿وَإِن تَكۡفُرُواْ﴾ به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا، فلا يضره كفركم[٤] ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٗا ١٧٠﴾ في صنعه بهم.

١٧١- ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ الإنجيل[٥] ﴿لَا تَغۡلُواْ﴾ تتجاوزوا

---

(١) قوله: (إذا دخلوها). قدره ليكون عاملًا في الحال وصاحب الحال.

(٢) قوله: (أهل مكة). مشى المفسر على أن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب لأهل مكة، كما تقدم ذلك في أوائل سورة البقرة.

(٣) قوله: (واقصدوا). أفاد به أن ﴿خَيۡرٗا﴾ منصوب مفعول به لفعل محذوف، وهذا مذهب سيبويه، وقال أبو عبيد: «التقدير: يكن خيرًا لهم»، فهو خبر لـ«يكن» المحذوفة مع اسمها، ومال إليه الصاوي، وهو ظاهر تفسير ابن كثير. ولكن ما ذهب إليه المفسر أولى؛ لأن حذف كان مع اسمها إنما يطرد بعد «إن» و«لو» الشرطيتين، نحو: التمس ولو خاتمًا، بخلاف حذف الفعل التام مع بقاء مفعوله فهو مطرد في مواضع.

(٤) قوله: (فلا يضره كفركم). هذا هو جواب الشرط ﴿وَإِن تَكۡفُرُواْ﴾ حذف، وأقيمت علته مقامه، فيكون المعنى: وإن تكفروا فلا يضره كفركم لأن له ما في السماوات والأرض، ففي الكلام نوع إيجاز حذف، والله أعلم.

(٥) قوله: (الإنجيل). فسر أهل الكتاب هنا بالنصارى؛ لأن هذا الخطاب معهم؛ لأنهم الذين غلوا في عيسى بل في علمائهم، كما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، كما يعلم من ابن كثير، وابن جرير، وكما نقل السيوطي عن الواحدي في أسباب النزول: «أنها نزلت في طوائف من النصارى».

الحد(١) ﴿فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا﴾ القول ﴿ٱلْحَقَّ﴾(٢) من تنزيهه(٣) عن الشريك والولد ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ(٤) عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ﴾ أوصلها الله ﴿إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ﴾ أي: ذو روحٍ(٥) ﴿مِّنْهُ﴾ أضيف إليه تعالى تشريفًا(٦) له، وليس كما زعمتم ابن الله، أو إلهًا معه أو ثالث ثلاثة؛ لأن ذا الروح مركب(٧)، والإله منزه عن التركيب وعن نسبة المركب إليه، ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ

---

(١) قوله: (تجاوزوا الحد). تفسير لمعنى ﴿لَا تَغْلُوا۟﴾، فالغلوّ في اللغة هو مجاوزة الحد، كما ذكره ابن جرير.

(٢) قوله: (القول ﴿ٱلْحَقَّ﴾). قدر (القول) ليكون موصوفًا لـ﴿ٱلْحَقَّ﴾.

(٣) قوله: (من تنزيهه). بيان للقول الحق.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱلْمَسِيحُ﴾. هو بمعنى الممسوح سمّي به لتطهير الله إياه من الذنوب فهو ممسوح البدن من الأدناس والآثام، وأما المسيح الدجال فهو بمعنى ممسوح العين، ذكره ابن جرير.

وفي الآية تقديم اللقب ﴿ٱلْمَسِيحُ﴾ على الاسم ﴿عِيسَى﴾، وذلك لاشتهار اللقب، وإلا فالأصل تقديم الاسم على اللقب إذا لم يكن مشتهرًا، كما ذكره النحاة.

(٥) قوله: (أي: ذو روح). أفاد تقدير مضاف.

(٦) قوله: (أضيف إليه تعالى تشريفًا). المراد بالإضافة هنا النسبة، يعني: نسبت الروح إلى الله تعالى في قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ تشريفًا، لا لكونه إلهًا أو ابن الله كما وهمت النصارى، فـ«من» هنا ابتدائية، لا تبعيضية، كما ذكره الصاوي.

(٧) قوله: (لأن ذا الروح مركب). توضيح لدلالة كونه روحًا على أنه ليس إلهًا ولا ابن الله؛ وذلك لأن ذا الروح مركب من الروح والجسم، والإله منزه عن التركيب؛ لأن كل مركب متأخر الوجود عن أجزائه ومحتاج إليها في التركيب، والله هو الأول ولا يتقدمه شيء وهو غني عن كل شيء.

وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ﴾ الآلهة[١] ﴿ثَلَٰثَةٌۚ﴾ الله وعيسى وأمه[٢] ﴿ٱنتَهُواْ﴾ عن ذلك وأتوا ﴿خَيۡرٗا[٣] لَّكُمۡۚ﴾ منه وهو التوحيد ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ﴾ تنزيهًا له عن ﴿أَن يَكُونَ[٤] لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾ خلقًا وملكًا وعبيدًا، والملكية تنافي البنوة[٥] ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾ شهيدًا على ذلك.

١٧٢ - ﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ﴾ يتكبر ويأنف ﴿ٱلۡمَسِيحُ﴾ الذي زعمتم أنه إله عن ﴿أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ﴾ عند الله[٦] لا يستنكفون أن

---

(١) قوله: (الآلهة). قدره ليكون مبتدأ، و﴿ثَلَٰثَةٌ﴾ خبره.

(٢) قوله: (الله وعيسى وأمه). بيان للثلاثة، وفي تفسير الثلاثة عندهم اضطراب وتخبط، كما ذكره القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (وأتوا ﴿خَيۡرٗا﴾). كما تقدم في الآية السابقة.

(٤) قوله: (عن ﴿أَن يَكُونَ﴾) قدر (عن) لأن التنزيه يتعدى به، وحذف حرف الجر مطرد مع «أن» و«أنَّ» كما تقدم.

(٥) قوله: (والملكية تنافي البنوة). أي: لا تجتمع الملكية والبنوة، فلا يكون الأب مالكًا للابن ولا عكسه، ولذا لو ملك شخص أصله أو فرعه عتق عليه بمجرّد الملك، كما ذكره الفقهاء.

(٦) قوله: (عند الله). متعلق بـ﴿ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾، وبهذا استدل بعض العلماء على تفضيل الملائكة على الأنبياء، وفي ذلك نزاع وكلام طويل، ولا فائدة كبيرة فيه.
نقل السيوطي عن الواحدي عن الكلبي: «إن وفد نجران قالوا: يا محمد تعيب صاحبنا، قال: «**ومن صاحبكم**»؟ قالوا: عيسى، قال: «**وأيّ شيء أقول فيه**»؟ قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله، فقال لهم: «**إنه ليس بعارٍ على عيسى أن يكون عبدًا لله**»، قالوا: بلى؛ فنزلت هذه الآية».اهـ. وأورده البيضاوي.

يكونوا عبيدًا لله، وهذا من أحسن الاستطراد(١)، ذكر للرد على من زعم أنها آلهة أو بنات الله، كما رد بما قبله(٢) على النصارى الزاعمين ذلك، المقصود خطابهم(٣) ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾ في الآخرة.

﴿١٧٣﴾ - ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ما لا عين رأت(٤) ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ عن عبادته ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مؤلمًا، هو عذاب النار ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يدفعه عنهم ﴿وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾ يمنعهم منه.

﴿١٧٤﴾ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ﴾ حجة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ عليكم وهو النبي ﷺ(٥)

---

(١) قوله: (وهذا من أحسن الاستطراد). يعني: ذكر الملائكة هنا من الاستطراد وهو من أحسن الاستطراد، والاستطراد ذكر شيء غير مقصود في الأصل أثناء الكلام لفائدة خاصة. فههنا الكلام مع النصارى في عيسى بن مريم، فيكون ذكر الملائكة استطرادًا، وبين المفسر الفائدة بقوله: (ذكر للرد على من زعم أنها أي الملائكة آلهة أو بنات الله)، وهم مشركو العرب.

(٢) قوله: (كما رد بما قبله). وهو: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ﴾.

(٣) قوله: (المقصود خطابهم). نعت ثانٍ للنصارى، أفاد به وجه كون ذكر الملائكة استطرادًا.

(٤) قوله: (ما لا عين رأت...). (ما) مفعول ثانٍ لـ﴿يَزِيدُهُمْ﴾ و﴿مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ﴿مِّن﴾: ابتدائية. قال ابن جرير: «الحسنة بعشر أمثالها وعدًا منه، ويزيد على ذلك فضلًا منه غير محدود فضله».اهـ. ملخصًا.

(٥) قوله: (وهو النبي ﷺ). كذا فسره ابن جرير، والقرطبي، ونسبه إلى الثوري.

﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾ بينًا، وهو القرآن[١].

﴿١٧٥﴾ - ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا﴾ طريقًا ﴿مُّسۡتَقِيمٗا ١٧٥﴾ هو دين الإسلام.

﴿١٧٦﴾ - ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾ في الكلالة ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ﴾ مرفوع بفعل يفسره: ﴿هَلَكَ﴾[٢] مات[٣] ﴿لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ﴾ أي: ولا والد[٤] وهو الكلالة ﴿وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ﴾ من أبوين أو أب[٥] ﴿فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ﴾ أي: الأخ كذلك[٦] ﴿يَرِثُهَآ﴾ جميع ما تركت[٧] ﴿إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞ﴾ فإن كان لها ولد ذكر[٨]

---

(١) قوله: (وهو القرآن). كذا فسر ابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم، روي ذلك عن قتادة، وابن جريج وغيرهما.

(٢) قوله: (مرفوع بفعل يفسره: ﴿هَلَكَ﴾). وذلك أن أدوات الشرط لا تدخل على الاسم فلو دخلت عليه في الظاهر يقدر قبله فعل ويكون ذلك الاسم فاعلًا، أو نائب فاعل لذلك الفعل، وهذا على مذهب البصريين، كما تقدم نظيره ذلك.

(٣) قوله: (مات). تفسير لـ﴿هَلَكَ﴾ كما قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾.

(٤) قوله: (أي: ولا والد). فالكلالة من لا ولد له ولا والد كما تقدم في أول السورة، ويعلم من ذلك أن الأخت لا ترث شيئًا مع وجود والد الميت، وكذلك الأخ.

(٥) قوله: (من أبوين أو أب). فالمراد بالأخت هنا، الشقيقة أو لأب بالإجماع، كما حكاه الفرضيون؛ لأن الأخت لأم قد ذكر حكمها في أول السورة، أي أن لها السدس.

(٦) قوله: (أي: الأخ كذلك). يعني: الأخ الشقيق أو لأب.

(٧) قوله: (جميع ما تركت). أي: تعصيبًا، وإن كان معه أهل فرض فله الباقي.

(٨) قوله: (فإن كان لها ولد ذكر). بيان للمحترز من تقييد عدم الولد للميت، فقوله: فإن كان لها، أي: للأخت المتوفاة ولد ذكر، فلا شيء له أي لأخيها؛ لأن الابن وابن الابن وإن نزل يحجبان الأخ.

فلا شيء له، أو أنثى فله ما فضل من نصيبها[١]، ولو كانت الأخت[٢] أو الأخ من أم ففرضه السدس كما تقدم أول السورة. ﴿فَإِن كَانَتَا﴾ أي: الأختان ﴿ٱثْنَتَيْنِ﴾ أي: فصاعدًا، لأنها نزلت[٣] في جابر[٤] وقد مات عن أخوات

---

(١) قوله: (أو أنثى). معطوف على (ذكر)، أي: وإن كان للمتوفاة ولد أنثى كالبنت أو بنت الابن، فله ما فضل أي للأخ الباقي بعد نصيبها. فإذا هلك هالك عن بنت وأخ شقيق، فللبنت النصف فرضًا، وللأخ الباقي تعصيبًا، وإن هلك عن بنت وبنت ابن وأخ، فللبنت النصف فرضًا ولبنت الابن السدس فرضًا، وللأخ الباقي تعصيبًا.

(٢) قوله: (ولو كانت الأخت...). بيان للمحترز بتقييد الأخت والأخ هنا بالشقيق أو لأب.

(٣) قوله: (لأنها نزلت). تعليل لكون المراد اثنتين فصاعدًا. فلا فرق بين كون الأخوات اثنتين وأكثر، نصيبهن الثلثان، بشروطه.

تنبيه: لا فرق بين كون الميت ذكرًا وأنثى، فلأخت الميت النصف وللأختين فصاعدًا الثلثان، وإن كانوا ذكورًا وإناثًا فهم عصبة للذكر مثل حظ الانثيين، سواء كان الميت ذكرًا أو أنثى.

(٤) قوله: (لأنها نزلت في جابر). أفاد به سبب نزول الآية أيضًا رواه الشيخان وغيره.
وحاصله: أن جابرًا مرض وكان عنده تسع أخوات وليس له ولد ولا والد فدخل عليه رسول الله ﷺ يعوده، فاستفتاه في ماله؛ فأنزل الله هذه الآية، وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يمت في ذلك المرض.

تنبيه: قد تقدم في سبب نزول آيات المواريث الأولى، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثل ما ذكر هنا، قال ابن حجر: «هذه قصة أخرى لجابر غير التي تقدمت في أول السورة». نقله عنه السيوطي في أسباب النزول، أي: فهما قصتان، والله أعلم.

فائدة: أخرج الحاكم في «مستدركه» بإسناده عن عبدالله بن مسعود قال: «إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرّني أن لي بها الدنيا وما فيها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية، =

﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الأخ ﴿وَإِن كَانُوٓاْ﴾ أي: الورثة ﴿إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ شرائع دينكم لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾﴾ ومنه الميراث. روى الشيخان عن البراء: «أنها آخر آية نزلت»، أي: من الفرائض.

❁❁❁

= و﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، و﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ...﴾ الآية. و﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾»، قال ابن كثير بعد نقله هذا الأثر: «هذا إسناد صحيح إن كان عبدالرحمن أي: عبدالله بن مسعود سمع من أبيه، وقد اختلف في ذلك».اهـ. ابن كثير.

٥- سورة المائدة

مدنية، وآياتها مائة وعشرون آية(١)، أو واثنتان أو وثلاث نزلت بعد الفتح

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ العهود المؤكدة(٢) التي بينكم وبين الله والناس ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ الإبل والبقر والغنم أكلًا(٣)، بعد الذبح ﴿إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ تحريمه في «حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ» الآية(٤)، فالاستثناء منقطع(٥)، ويجوز أن يكون متصلًا(٦)، والتحريم لما عرض من الموت ونحوه.

---

(١) **فائدة**: روى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت: إني لآخذة بزمام العضباء، ناقة رسول الله ﷺ إذ نزلت عليه المائدة كلها، وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة. نقله ابن كثير. وفي إسناده شهر بن حوشب وهو مختلف فيه.

قال القرطبي: روي أنها نزلت منصرف رسول الله ﷺ من الحديبية. ولكن سيأتي أن قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ...﴾، نزل يوم عرفة.

(٢) قوله: (العهود المؤكدة.....) قال ابن عباس: العقود: العهود. قال ابن جرير وهي: ما كانوا يتعاهدون عليه من الحلف وغيره. وعن ابن عباس أيضًا: العهود: ما أحل الله وما حرّم.

الخلاصة: العقود تشمل ما بين الناس، وما بينهم وبين الله. وبذلك فسر المفسر.

(٣) قوله: (أكلًا) تمييز محول عن نائب الفاعل. أي أحلّ أكلها. أي بعد الذبح.

(٤) قوله: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ أي الآية الثالثة من هذه السورة.

(٥) قوله: (فالاستثناء منقطع...). أي: ليس المستثنى من جنس المستثنى منه الذي هو: بهيمة الأنعام. لذكر الميتة والدم ولحم الخنزير فيه، روى عن ابن عباس: يعني بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير.

(٦) قوله: (ويجوز أن يكون متصلًا). أي: كون الاستثناء متصلًا وهو الذي يكون المستثنى من جنس المستثنى منه. فيكون المراد بما يتلى عليكم: بهيمة الأنعام التي لم تذبح؛ كالميتة والتي ذبحت للأصنام ونحو ذلك. كما قال قتادة: «يعني بذلك الميتة وما لم يذكر اسم الله عليه».

﴿غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ﴾ أي: محرمون، ونصب «غَيْرَ» على الحال من ضمير لكم[(١)] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١﴾ من التحليل وغيره لا اعتراض عليه.

٢- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ جمع شعيرة، أي: معالم دينه بالصيد في الإحرام[(٢)] ﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ بالقتال فيه[(٣)] ﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ﴾ ما أهدي إلى الحرم من النعم، بالتعرض له، ﴿وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ جمع قلادة، وهي ما كان يقلد به من شجر الحرم ليأمَن[(٤)]، أي: فلا تتعرضوا لها ولا لأصحابها ﴿وَلَآ﴾ تحلوا

---

(١) قوله: (ونصب «غير» على الحال...). كذا ذكره البيضاوي. وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ﴾ جملة حالية، وهي حال من الضمير المستتر في ﴿مُحِلِّي﴾. فهي قيد للنهي عن الصيد؛ لأن الصيد حلال في غير حالة الإحرام.

(٢) قوله: (أي: معالم دينه). هذا التفسير قريب مما نقل عن عطاء، حيث قال: «حرمات الله»، واختاره ابن جرير بعد ما نقل عدة تفاسير لشعائر الله، فعن ابن عباس: «أنها مناسك الحج». وفي رواية عنه: ما نهى الله أن تصيبه وأنت محرم. وعن مجاهد: «الصفا والمروة والهدي والبدُن».

فقول المفسر: (بالصيد في الإحرام)، أي: لا تحلوا شعائر الله بالصيد في الإحرام. وكذا في الحرم، لعله أراد به التمثيل. وإن كان ظاهر عبارته التحديد؛ لأن معالم دين الله أعم من حرمة الصيد أو مشى على ما روي عن ابن عباس في ذلك. والله أعلم.

(٣) قوله: (بالقتال فيه). هكذا روي عن ابن عباس. قال ابن كثير: «وقد ذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ، وأنه يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]. أي شهر التسيير المذكور في قوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [التوبة: ٢]».

(٤) قوله: (وهي ما كان يقلد به...). ما قاله من تفسير القلائد مرويّ عن عطاء، ومجاهد، والسّدي وغيره. =

﴿ءَآمِّينَ﴾ قاصدين(١) ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ بأن تقاتلوهم ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا﴾ رزقًا ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ بالتجارة ﴿وَرِضْوَٰنًا﴾ منه بقصده(٢) بزعمهم الفاسد، وهذا منسوخ بآية براءة ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ من الإحرام ﴿فَٱصْطَادُوا۟﴾ أمر إباحة(٣) ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾(٤)

= قال عطاء: «كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم، يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم».
وقال مجاهد: «القلائد: اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم». نقل ذلك عنهم ابن جرير. وعن ابن عباس: «الهدي: ما لم يقلّد من الأنعام، والقلائد ما قلِّد منها». وفي بعض النسخ: «وهي ما يقلِّد به مَنْ ينحر الهديَ ليأمن...». إلخ.

(١) قوله: (قاصدين). تفسير ﴿ءَآمِّينَ﴾ بتشديد الميم، اسم فاعل من «أمّ» بمعنى: قصد.
قال عكرمة، والسدي، وابن جريج: «نزلت هذه الآية في الحُطم بن هند الكندي، أظهر الإسلام، ثم ارتدّ، وأغار على سرح المدينة، فلما كان من العام المقبل اعتمر إلى البيت، فأراد بعض الصحابة أن يتعرضوا في طريقه؛ فأنزل الله هذه الآية».
قال ابن جرير: «وهذا منسوخ؛ لأن المشرك يجوز قتله إذا لم يكن له أمان». كما أشار له المفسّر.

(٢) قوله: (بقصده). أي: بسبب قصد الحرام يبتغون رضوان الله في اعتقادهم، لا في الحقيقة؛ لأن الكافر لا يناله الرضوان.

(٣) قوله: (أمر إباحة). أي الأمر بالاصطياد أمر إباحة؛ لأن الاصطياد كان محرمًا في الإحرام ثم أمر به بعد التحلل، والأمر بعد الحظر يفيد الإباحة عند الجمهور، كما ذكره الأصوليون.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾. روى ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم: «كان رسول الله ﷺ بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت، وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة فقال أصحاب النبي ﷺ: نصد هؤلاء كما صدّنا أصحابهم؛ فأنزل الله هذه الآية».
وقد أورده السيوطي في أسباب النزول، ثم نسخ هذا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ...﴾ الآية [التوبة: ٢٨].

يكسبنكم ﴿شَنَـَٔانُ﴾ بفتح النون وسكونها[١]: بغض ﴿قَوۡمٍ﴾ لأجل[٢] ﴿أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ﴾ عليهم، بالقتل وغيره ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ﴾ فعل ما أمرتم به ﴿وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ بترك ما نهيتم عنه ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ﴾ فيه حذف إحدى التاءين في الأصل[٣] ﴿عَلَى ٱلۡإِثۡمِ﴾ المعاصي ﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ التعدي في حدود الله ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢﴾ لمن خافه.

٣- ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ أي: أكلها[٤] ﴿وَٱلدَّمُ﴾ أي: المسفوح[٥]، كما في

(١) قوله: (بفتح النون وسكونها). بالسكون ﴿شَنۡآنُ﴾ قرأ ابن عامر وشعبة وأبو جعفر، وبالفتح: الباقون. والشنآن بفتح النون مصدر «شنأ» بمعنى بغض، والتسكين لعله للتخفيف.

(٢) قوله: (لأجل). أفاد تقدير لام التعليل قبل «أن»، والمصدر المؤول من ﴿أَن تَعۡتَدُواْۘ﴾ مفعول به لـ﴿لَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ﴾، فيكون المعنى: لا يكسبنكم بغضكم لهم لصدهم إياكم الاعتداءَ منكم عليهم.

(٣) قوله: (فيه حذف...). أي فأصله: ولا تتعانوا، وذلك واضح.

(٤) قوله: (أي أكلها). دلالة الكلام على هذا المقدّر تسمى دلالة الاقتضاء، وهي دلالة اللفظ على مقدر لابد منه؛ لأن التحريم حكم، وهو يتعلق بالأفعال لا بالأعيان، فلما علق هنا على العين أي الميتة فلابد من تقدير شيء، وهو «الأكل» بقرينة المقام. واللفظ الدال على المقدر يسمى «المقتضي» بصيغة اسم الفاعل، والشيء المقدر يسمى «المقتضى» بصيغة اسم المفعول.

والميتة: كل ما فارقته الحياة من الدواب والطيور، ثم خص منها الحوت والجراد كما في الحديث. فهما طاهرتان. وكذا ميتة الإنسان مسلمًا أو كافرًا، لكنه غير مأكول كما هو واضح.

(٥) قوله: (أي المسفوح). أي: السائل.

الأنعام(١) ﴿وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ بأن ذبح(٢) على اسم غيره ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ الميتة خنقًا ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ المقتولة ضربًا(٣) ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ الساقطة من علو إلى سفل فماتت ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ المقتولة بنطح أخرى لها(٤) ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ منه فمات ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أي: أدركتم فيه الروح(٥) من هذه الأشياء فذبحتموه

---

(١) قوله: (كما في الأنعام). أي: كما ذكر الله تعالى هذا القيد في سورة الأنعام، وأشار به إلى قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الآية: ١٤٥]. فهذا من حمل المطلق على المقيّد. وهي مسألة أصولية، إذا ورد لفظ مطلقًا في نص ومقيدًا في نص آخر مع اتحاد حكمها وسببهما حمل المطلق على المقيد، أي: يقيد المطلق بذلك القيد، وفي المسألة تفصيل مذكور في كتب الأصول.

وخرج بالمسفوح: الكبدُ والطحال والدم المحتبس في لحم المذبوح؛ فهي طاهرة.

(٢) قوله: (بأن ذبح). تصوير للإهلال لغير الله. والإهلال في الأصل رفع الصوت في بداية الشيء. ومنه استهلال الصبي. سمي الذبح باسم الصنم إهلالًا؛ لأنهم كانوا يرفعون أصواتهم بذكر اسم الصنم عند الذبح له.

(٣) قوله: (المقتولة ضربًا): أي بنحو خشبة. قال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى إذا مات أكلوها. أي فحرم الله ذلك.

(٤) قوله: (المقتولة بنطح). أشار به إلى أن النطيحة بمعنى المنطوحة. وفعيل إذا كان بمعنى المفعول فالأصل ترك التاء للمؤنث إذا ذكر موصوفه، كما تقول: شاة ذبيح، وامرأة قتيل. فدخول التاء هنا لنقلها إلى الاسمية لعدم ذكر الموصوف، كالطريقة، كما ذكره البيضاوي. ويحتمل كونها بمعنى اسم الفاعل، أي الميتة بنطحها لأخرى. فإذا كان بمعنى اسم الفاعل لحقه تاء التأنيث: نحو رجل كريم وامرأة كريمة.

(٥) قوله: (أدركتم فيه الروح...). على هذا يكون الاستثناء متصلًا، والمعنى حرمت هذه الأشياء إلا ما أدركتم ذكاتها، فهي حلال إذا ذكيت.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى﴾ اسم ﴿ٱلنُّصُبِ﴾ جمع نصاب، وهي الأصنام(١) ﴿وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ﴾ تطلبوا القسم والحُكم(٢) ﴿بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ﴾ جمع زلم، بفتح الزاي وضمها مع فتح اللام(٣): قِدح -بكسر القاف- صغير.... لا ريش له، ولا نصل، وكانت سبعة عند سادن الكعبة عليها أعلام(٤)، وكانوا يحكمونها، فإن أمرتهم ائتمروا، وإن نهتهم انتهوا ﴿ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ﴾ خروج عن الطاعة.

ونزل يوم عرفة عام حجة الوداع(٥):

﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ أن ترتدوا عنه(٦) بعد طمعهم في ذلك؛ لما

---

(١) قوله: (جمع نصاب، وهي الأصنام). نقل ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، وابن جريج بما حاصله: أن النصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون عليها، وكانت حول الكعبة، فليست بأصنام؛ لأن الصنم يصوّر وينقش، وهذه حجارة منصوبة. ا.هـ ملخصًا. فتسمية المفسر أصنامًا لعله باعتبار أنها كانت معبودة كالأصنام. والله أعلم.

(٢) قوله: (تطلبوا القسم) أفاد أن الاستفعال في ﴿تَسۡتَقۡسِمُواْ﴾ بمعنى الطلب.

(٣) قوله: (جمع زلم): زَلَمَ أو زُلَم: قدح -بكسر القاف- صغير أي سهم صغير بدون ريش ولا نصل. الريش ما يكون في طرف السهم الأسفل كالريش، والنصل حديدة في رأس السهم حادة. والقدح ما بينهما.

(٤) قوله: (وكانت سبعة...). نقل ابن جرير عن ابن إسحٰق تفصيل ذلك. قال: كانت هُبل أعظمَ صنم لمشركي مكة وكانت داخل الكعبة وعندها حفرة تلقى فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل سبعة أقداح... إلى آخره.

الخلاصة: نَهَى الله المسلمين عن ذلك، وقد أمر الله المسلمين إذا ترددوا في أمورهم أن يستخيروه بالصلاة ثم يسألونه الخيرة في الأمر الذي يريدونه.

(٥) قوله: (ونزل يوم عرفة...). روى ابن جرير ذلك عن مجاهد، وابن جريج، وابن زيد.

(٦) قوله: (أن ترتدوا عنه). هكذا روي عن ابن عباس وغيره. قال ابن عباس: أي أن ترجعوا إلى دينهم أبدًا. ا.هـ.

رأوا من قوته[(١)] ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[(٢)] أحكامه وفرائضه، فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام[(٣)] ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بإكماله[(٤)]،

---

(١) قوله: (لما رأوا من قوته) أي قوة الإسلام، تعليل لليأس. نقل ابن جرير عن ابن جريج: قال آخرون: ذلك يوم عرفة في يوم جمعة لما نظر النبي ﷺ، فلم ير إلا موحِّدًا ولم ير مشركًا، حمد الله، فنزل عليه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾. أن يعودوا كما كانوا. ا.هـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَٱخْشَوْنِ ۚ﴾: النون للوقاية، وبعدها ياء المتكلم محذوف اختصارًا.

(٣) قوله: (فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام) هكذا روي عن السديّ، ورُوي قريب منه عن ابن عباس قال: أخبر الله نبيه والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبدًا، وقد أتمه الله عَزَّوَجَلَّ فلا ينقصه أبدًا، وقد رضيه فلا يسخطه أبدًا. ا.هـ. (ابن جرير).

وعن قتادة وغيره: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أخلص الله لهم دينهم ونفى المشركين عن البيت. ا.هـ.

فالمراد بإكمال الدين على قوله تمام الحج ونفي المشركين عن البيت. واختار ابن جرير هذا القول.

(٤) قوله: (بإكماله). أي: بإكمال الدين، متعلق بـ﴿أَتْمَمْتُ﴾.

وهذا هو المشهور في تفسير هذه الآية. كما مشى على ذلك ابن كثير وغيره، وكما روى الشيخان ما حاصله: أن بعض اليهود قال لعمر: إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود أنزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، قال: وأي آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية. فقال عمر: والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ، عشية عرفة في يوم جمعة. [«فتح الباري» (١/ ١٢٩)، مسلم (٤/ ٢١٦٦)].

وروى ابن جرير عن ابن عباس: «فإنها نزلت يوم عيدين اثنين: يوم عيد ويوم جمعة».اهـ.

وقيل: بدخول مكة آمنين[١]، ﴿وَرَضِيتُ﴾ أي: اخترت ﴿لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ﴾ مجاعة[٢] إلى أكل شيء مما حرم عليه فأكله ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ﴾ مائل ﴿لِّإِثْمٍۙ﴾ معصية ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ به في إباحته له، بخلاف المائل لإثم، أي: المتلبس به كقاطع الطريق والباغي[٣] -مثلًا- فلا يحل له الأكل[٤].

﴿٤﴾- ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾[٥] يا محمد ﴿مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ من الطعام ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ

---

(١) قوله: (وقيل: بدخول مكة آمنين). هذا قول آخر في المراد بإتمام النعمة. وهذا كما روي عن قتادة واختاره ابن جرير، وكما روي عن ابن عباس: كان المشركون والمسلمون يحجون جميعًا، فلما نزلت براءة، فنفى المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشركهم في البيت الحرام أحد من المشركين، فكان ذلك من تمام النعمة. ا.هـ.

وظاهر كلام المفسر: دخولهم مكة آمنين في عمرة القضاء أو في فتح مكة. ولم أر هذا القول معزوًّا.

(٢) قوله: (مجاعة) كذا فسره ابن عباس وغيره.

(٣) قوله: (أي المتلبس به). وبنحوه قال ابن كثير: أي متعاطٍ لمعصية الله.

وقوله: (الباغي): أي الخارج على الإمام.

(٤) قوله: (فلا يحل له الأكل). كما عليه الشافعية والحنابلة وغيرهم. قال ابن كثير: وقد استدل بهذه الآية من يمنع ترخص العاصي بسفره؛ لأن الرخص لا تنال بالمعاصي. ا.هـ ملخصًا.

(٥) قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ روى ابن جرير وغيره في سبب نزول هذه الآية ما حاصله: أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ قال لرسول الله ﷺ: «**لا ندخل بيتًا فيه كلب**» فأمر رسول الله ﷺ أبا رافع أن يقتل كل كلبٍ بالمدينة، ففعل، فجاء بعضهم وقالوا: يا رسول الله! ما يحل لنا من هذه الأمة التي أُمرتَ بقتلها؟ فسكت رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله الآية ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾.

=

ٱلطَّيِّبَٰتُۙ﴾ المستلذات[(١)] ﴿وَ﴾ صيد ﴿مَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾[(٢)] الكواسب من الكلاب والسباع والطير[(٣)] ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ حال، من كلَّبتُ الكَلْب[(٤)] بالتشديد، أي: أرسلته على الصيد ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حال من ضمير «مُكَلِّبِينَ»، أي: تؤدبونهن ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ﴾ من آداب الصيد ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾[(٥)] وإن

= وقال القرطبي: «نزلت لما سأل عدي بن حاتم وزيد بن مهلهل عن الصيد بالكلاب والبزاة».

(١) قوله: (المستلذات): وهو الحلال، كما في القرطبي وابن كثير.

(٢) قوله: (﴿وَ﴾ صيد ﴿مَا عَلَّمْتُم﴾): أفاد أن ﴿مَا﴾ اسم موصول معطوف على الطيبات بتقدير مضاف. فالمعنى: وأحل لكم صيد ما علمتم.

(٣) قوله: (الكواسب) فالجوارح جمع جارح من جرح أي كسب كما في قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]. أي كسبتم.

قوله: (من الكلاب....) بيان لـ﴿مَا﴾ أفاد أنه يحل كل جارحٍ معلّم، سواء كان كلبًا أو غيره، وعليه الجمهور. وعن الضحاك، والسدي: الكلب خاصة. واستثنى أحمد الكلب الأسود فلا يحل صيده عنده، قال: لأنه شيطان. كما ورد في السنة.

(٤) قوله: (حال). أي: حال من فاعل ﴿عَلَّمْتُم﴾، والمعنى: حال كونكم مرسلين لها على الصيد.

قوله: (من كلَّبت...). لفظ ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ مأخوذ من (كلَّبت الكلب...) قال البيضاوي: «﴿مُكَلِّبِينَ﴾: معلمين إياه الصيد».

(٥) قوله تعالى: ﴿مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾. أي حبسن عليكم، فلو أكلن منه فلم يحبسن لكم، وكما ورد في «الصحيحين» في حديث عدي بن حاتم، قال له رسول الله ﷺ: «**فإن أكل فلاتأكل، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه**» اهـ. [«فتح الباري» (٩/ ٥٢٧)]، وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (ما في حديث «الصحيحين»). =

قتلْنَه(١)، إن لم يأكلن منه(٢)، بخلاف غير المعلّمة، فلا يحل صيدها، وعلامتها(٣): أن تسترسل إذا أرسلت وتنزجر إذا زجرت، وتمسك الصيد ولا تأكل منه، وأقل ما يعرف به ذلك: ثلاث مرات فإن أكلت منه فليس مما أمسكن على صاحبهن، فلا يحل أكله، كما في حديث «الصحيحين»، وفيه(٤) أن صيد السهم إذا أرسل وذكر اسم الله عليه كصيد المعلّم من الجوارح ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ عند إرساله(٥) ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٤﴾.

٥- ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ﴾ المستلذات ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ أي: ذبائح اليهود والنصارى(٦) ﴿حِلّٞ﴾ حلال ﴿لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ﴾

= و«من» في ﴿مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ﴾ للتبعيض، والمعنى: كلوا بعض الصيد، وهو اللحم والطيبات منه، دون دمه وفرثه ونحوهما مما ليس بطيّب فلا يؤكل. أفاده ابن جرير.

(١) قوله: (وإن قتلْنَه). أي: يحل أكل الصيد ولو قتلته الكلابُ ونحوها.

(٢) قوله: (وإن لم يأكلن منه). هذا شرط لإباحة الصيد، وكما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾.

(٣) قوله: (وعلامتها). أي: علامة المعلَّمة التي يحل صيدها.

(٤) قوله: (وفيه). أي: في حديث «الصحيحين»، أشار به إلى حديث أبي ثعلبة الخشني، ومما قال له رسول الله ﷺ له: «**وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكُلْ**» هذا لفظ البخاري، وفي حديث عدي: قال ﷺ: «**وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس فيه إلا أثر سهمك فكُلْ، وإن وقع في الماء فلا تأكل**». [البخاري (٥١٦٧)].

(٥) قوله: (عند إرساله). فالتسمية عند إرسال الجارحة مشروعة، وفي حكمها خلاف بين العلماء.

(٦) قوله: (ذبائح اليهود والنصارى). هكذا فسره ابن عباس، وأبو أمامة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء وغيرهم. =

إياهم[(١)] ﴿حِلٌّ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ﴾ الحرائر[(٢)] ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ حل لكم أن تنكحوهن ﴿إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿مُحۡصِنِينَ﴾ متزوجين[(٣)] ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ معلنين بالزنا[(٤)] ﴿وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ﴾ منهن تسرون بالزنا بهن ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[(٥)]، أي: يرتد ﴿فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾

= قال ابن كثير: «هذا أمر مجمع عليه بين العلماء أن ذبائحهم حلال للمسلمين: لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزه عنه تعالى وتقدس».اهـ.

(١) قوله: (إياهم): مفعول أول لـ﴿طَعَامُكُمۡ﴾، أي: يحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم، قاله ابن كثير، وكذا إذا اشتروا منّا اللحم يحل لهم اللحم ويحل لنا الثمن، قاله القرطبي.

(٢) قوله: (الحرائر): تفسير للمحصنات، وظاهره أنه المراد بالمحصنات في الموضعين. كما اختاره ابن جرير وغيره. وقال ابن كثير: «الظاهر من الآية أن المراد بالمحصنات -أي في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾- العفيفات عن الزنا».

وعلى ما فسر به المفسر، تدل الآية بمفهومها أنه لا يحل نكاح الإماء من أهل الكتاب، كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ﴾ [النساء: ٢٥] وقد تقدم ذلك في تفسير هذه الآية.

(٣) قوله: (متزوجين). حال من فاعل ﴿ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾، وهو الواو، أي: حال كونكم متزوجين، غير مسافحين ولا متخذي أخدان، وهما نعت لـ﴿مُحۡصِنِينَ﴾.

(٤) قوله: (معلنين بالزنا). وقوله (تسرون بالزنا) كما تقدم في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿مُحۡصَنَٰتٍ غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٖ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٖۚ﴾ [النساء: ٢٥]، وهذا التفسير مروي عن ابن عباس، كما نقله ابن جرير الطبري.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾. نقل القرطبي بدون عزو: «لما قال تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ قال نساء أهل الكتاب: لولا أن الله تعالى رضي ديننا لم يبح لكم نكاحنا؛ فنزلت ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾». اهـ.

الصالح قبل ذلك، فلا يعتد به ولا يثاب عليه ﴿وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٥﴾ إذا مات عليه[١].

٦- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ﴾ أي: أردتم القيام[٢] ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وأنتم محدثون[٣] ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ أي: معها[٤] كما

---

(١) قوله: (إذا مات عليه) أي الكفر، وهو راجع إلى قوله: ﴿وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٥﴾ أي فإذا عاد إلى الإسلام وما عليه لم يكن من الخاسرين في الآخرة.

تنبيه: يطلق المحصن على معانٍ، ذكرناها في تفسير سورة النساء الآية (٢٥).

(٢) قوله: (أردتم القيام). أشار به إلى أن في الآية تأويلًا، وهو تأويل صحيح وقريب. فظاهر الآية الأمر بالوضوء عند القيام إلى الصلاة، والمراد عند إرادة الصلاة.

(٣) قوله: (وأنتم محدثون). وهذا أيضًا تأويل بمعنى تخصيص للعموم؛ لأن ظاهر الآية إيجاب الوضوء على كل من أراد الصلاة، سواء كان على طهارة أو حدث، والمراد إيجاب الوضوء على المحدث فقط.

قال ابن كثير: «وعلى هذا التأويل كثيرون من السلف». نقل ابن جرير ذلك عن ابن عباس، والسدي، والضحاك وغيرهم. وقد ثبت أنه ﷺ صلى الصلوات بوضوء واحدٍ يوم الفتح. قال ابن كثير وغيره: «الأمر بالوضوء على سبيل الوجوب على المحدث، وعلى سبيل الندب لغير المحدث».اهـ. أي لأن تجديد الوضوء مستحب. هـ.

وعلى هذا يكون في الآية استعمال اللفظ في معنييه. أي استعمال الأمر في الوجوب والندب معًا. وفي جواز ذلك خلاف بين الأصوليين.

ونقل ابن جرير عن بعضهم: «أن الوضوء لكل صلاة كان واجبًا ثم نسخ». وعلى هذا تكون هذه الآية منسوخة الوجوب في حق المتطهر. ويرجع ذلك إلى تخصيص العام، ولكن تخصيص العام بعد العمل بالعموم يكون نسخًا. كما ذكره الأصوليون.

(٤) قوله: (أي معها). يعني ما بعد «إلى» هنا داخل في الحكم للقرنية، وهي ما ثبت في السنة، وإلا فالأصل أن ما بعد «إلى» لا يدخل في الحكم.

بينته السنة ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ الباء للإلصاق[١]، أي: ألصقوا المسح بها من غير إسالة ماء[٢]، وهو اسم جنس[٣]، فيكفي أقل ما يصدق عليه، وهو مسح

= والسنة التي أشار إليها: ما رواه الدارقطني، والبيهقي: عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه».هـ.

قال ابن كثير: «في إسناده ضعف». ولكن تواتر العمل على ذلك، حتى قال الشافعي: «لم أعلم مخالفًا في أن المرفق فيما يغسل».اهـ. نقله ابن جرير.

(١) قوله: (الباء للإلصاق). يعني الباء في ﴿بِرُءُوسِكُمۡ﴾ للإلصاق. وعليه الأكثر، فتفيد الآية وجوب كون المسح على الرأس.

(٢) وقوله: (من غير إسالة). أي: بدون إجراء الماء على الرأس لأنه لو أجري لكان غسلًا. وهذا ليس مطلوبًا؛ لأن المطلوب المسح.

(٣) قوله: (هو اسم جنس) أي المسح اسم جنس، يصدق بالقليل والكثير. فالآية لاتدل على وجوب تعميم الرأس بالمسح. كما هو مذهب الشافعي، ومراد المفسر تحرير مذهب الشافعي القائل بأن الواجب مسح بعض الرأس.

وقوله: (الباء للإلصاق): هذا أحد الأوجه الثلاثة.

والوجه الثاني: أنها زائدة للتأكيد، والمعنى: وامسحوا رؤوسكم، وهذا أيضًا لا يدل على التعميم، تقول: مسحت الجدار، ولا يقتضي مسح جميعه.

والوجه الثالث: الباء للتبعيض، والمعنى: امسحوا بعض رؤوسكم، فتكون الآية نصًّا في جواز الاقتصار على البعض. ونوزع في مجيء الباء للتبعيض. وأثبت ذلك الأصمعي والفارسي والكوفيون وابن مالك وابن هشام وغيرهم.

الخلاصة: الآية لا تدل على التعميم.

وأما ما ثبت في صفة وضوئه ﷺ من مسح جميع الرأس فهو بيان للأفضل والأكمل، وقد ثبت في «صحيح مسلم» أنه ﷺ اكتفى بالمسح على الناصية، وأكمل المسح على العمامة.

وروى ابن جرير عن ابن عمر: «أنه كان إذا توضأ مسح مقدم رأسه». =

بعض الشعر، وعليه الشافعي. ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب(١) عطفًا على «أَيْدِيَكُمْ»،

= وفي رواية قال القاسم: ابن عمر أفقهنا وأعلمنا، ولكن يسن مسح الرأس كله عند الشافعية لورود العمل به وخروجًا من الخلاف.

وذهب أبو حنيفة إلى أن الواجب ربع الرأس، وذلك لكونه أقل ما ورد من المسح، أي في حديث المغيرة الذي أشرنا إليه.

وذهب مالك وأحمد إلى أن الواجب مسح الرأس كله، ولا يكفي أقل منه. قالوا: الآية مجملة، والسنة مبينة، فوجب الرجوع إلى السنة.

(١) قوله: (بالنصب) فههنا قراءتان: بالنصب ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾: وهذه قراءة نافع، وابن عامر، وحفص، والكسائي، ويعقوب. ووجهها: أنه عطف على ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾ على ما قال المفسر. والأولى عطفًا على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾؛ لأن العطف إذا كان بالواو فكلها معطوفة على الأول، مثلًا: جاء زيد وعمر وبكر. «بكر» معطوف على «زيد». وإذا كان بـ«أو» فكل معطوف على ما قبله.

ويكون إدخال الممسوح بين المغسولات لإفادة وجوب الترتيب كما ذكره المفسر، وهو مذهب الجمهور خلافًا لأبي حنيفة.

والقراءة الثانية: بالجر ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾: وهي قراءة الباقين. ووجهها: أنه معطوف على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ ولكن الجر لمجاورة المجرور وهو «رؤوسكم»، ويسمى جر الجوار. وجر الجوار في الصفات والمعطوفات ثابتة في كلام العرب. فنعربه: أنه منصوب بفتحة مقدرة منع من ظهورها جر الجوار.

أو يقال: قراءة الجر محمولة على وجود الخفين، فالمعنى فامسحوا بأرجلكم إذا كان عليهما الخفان. ذكره المفسرون كابن كثير وغيره. وذلك لأن الواجب غسل الرجلين كما يدل له أحاديث كثيرة، أوردها ابن كثير وغيره، ولم يخالف في ذلك إلا الشيعة؛ فلابد من محمل صحيح لقراءة الجرّ، وهي قراءة ثابتة. فتحمل على أنها جر الجوار، أو جر العطف على «رؤوسكم» ولكن إذا وجد الخفان على الرجل.

وبالجر على الجِوار ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ أي: معهما[(١)] كما بينته السنة، وهما[(٢)] العظمان الناتئان في كل رِجْل عند مفصل الساق والقدم، والفصل بين الأيدي والأرجل المغسولة بالرأس الممسوح يفيد وجوب الترتيب في طهارة هذه الأعضاء[(٣)]، وعليه الشافعي[(٤)]. ويؤخذ من السنة: وجوب النية فيه كغيره من العبادات[(٥)]، ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ فاغتسلوا[(٦)] ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ مرضًا يضره الماء[(٧)]

---

(١) قوله: (معهما) أي مع الكعبين، فما بعد «إلى» داخل في الحكم كما في المرفقين.

(٢) قوله: (وهما) أي الكعبان.

(٣) قوله: (والفصل) مبتدأ، خبره: يفيد.

قوله: (بالرأس). متعلق بـ«فصل» يعني: أن ذكر الممسوح بين المغسولات لإفادة وجوب الترتيب. كما ذكرنا.

(٤) قوله: (وعليه الشافعي) أي على وجوب الترتيب، وهو مذهب الجمهور خلافًا للحنفية.

(٥) قوله: (ويؤخذ من السنة) وهي ما ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديث: «**إنما الأعمال بالنيات....** ».

قوله: (كغيره من العبادات) الكاف هنا للتنظير، أي كما تجب النية في سائر العبادات لهذا الحديث. والنية فرض عند الشافعية، وشرط عند الحنابلة. وتتعلق بالنية اثنتا عشرة مسألة لخصناها في أبيات.

(٦) قوله: (فاغتسلوا). تفسير لـ﴿فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ وهو أمر من «اطَّهَّر». أصله «تطَهَّر» قلبت التاء طاءً وأدغمت فيها ثم اجتلبت همزة الوصل لتعذر البدء بالساكن. وتجوز هذه العملية في بابي «تفعّل» و«تفاعل» إذا كان فاء الكلمة فيهما أحد عشر حرفًا مذكورة في علم الصرف، وقد ورد في القرآن الكريم: ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ [التوبة: ٣٨]، ﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ﴾ [البقرة: ٧٣]، ﴿بَلِ ٱدَّٰرَكَ عِلْمُهُمْ﴾ [النمل: ٦٦] وغيرها.

(٧) قوله: (مرضًا يضره الماء). كما تقدم في تفسير آية النساء.

﴿أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين ﴿أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ﴾ أي: أحدث[(١)] ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ سبق مثله[(٢)] في آية النساء ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ﴾ بعد طلبه ﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾ اقصدوا ﴿صَعِيدٗا طَيِّبٗا﴾ ترابًا طاهرًا ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم﴾ مع المرفقين ﴿مِّنۡهُۚ﴾ بضربتين، والباء للإلصاق[(٣)]. وبينت السنة أن

---

(١) قوله: (أي أحدث) كما تقدم؛ فهو كناية عن الحدث وإن لم يوجد دخول الغائط.

(٢) قوله: (سبق مثله) أي وتفسير ذلك.

(٣) قوله: (والباء للإلصاق). يعني الباء في ﴿بِوُجُوهِكُمۡ﴾. وقد ذكرنا في ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ أن الباء للإلصاق على أحد الأوجه، وهو الذي ذكره المفسر هناك، وذكر أن كونه للإلصاق لا يقتضي تعميم المسح، ولكن هنا -أي في آية التيمم- المراد التعميم بالمسح للوجه واليدين، وذلك لوجود دليلٍ على ذلك. وهو ما ثبت من الأحاديث الكثيرة في كيفية التيمم، وبذلك ينفدع التعارض الواقع في قول الشافعية حيث قالوا: الواجب في مسح الرأس: بعض الرأس، وفي التميم جميع الوجه واليدين مع أن «الباء» للإلصاق فيهما. وهذا هو المراد بقول المفسر: (وبينت السنة أن المراد...).

الخلاصة: كون الباء للإلصاق لا يقتضي تعميم المسح. وإنما ثبت ذلك هنا بدليل آخر. والله أعلم.

تنبيه: روى البخاري في سبب نزول هذه الآية الكريمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء، ونحن داخلون المدينة، فأناخ رسول الله ﷺ ونزل، فثنى رأسه في حجري راقدًا، فأقبل أبو بكر ولكزني لكزة شديدة، وقالت: حبست الناس في قلادة... إلى أن قالت: ثم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد؛ فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ الآية. وقد تقدم في آية النساء ما يشبه هذه الواقعة في سبب نزول تلك الآية. ومن ثم اختُلِف في أي الآيتين نزلت أوّلًا.

المراد استيعاب العضوين بالمسح ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ ضيق بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتيمم ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الأحداث والذنوب(١) ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ببيان شرائع الدين(٢) ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾ نعمه.

٧- ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَمِيثَٰقَهُ﴾ عهده ﴿ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ عاهدكم عليه ﴿إِذْ قُلْتُمْ﴾ للنبي ﷺ حين بايعتموه(٣) ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ في كل ما تأمر به وتنهى عنه مما نحب ونكره ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في ميثاقه أن

---

(١) قوله: (من الأحداث والذنوب). أما من الأحداث فظاهر، وأما من الذنوب فلثبوت أحاديث كثيرة في أن الوضوء تكفر الخطايا، منها ما رواه أحمد عن كعب بن مرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه إلا خرجت خطاياه من وجهه وإذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه، فإذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه، وإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه**». وفي «صحيح مسلم» بسياق أطول. [مسلم (١/ ٢١٥)].

(٢) قوله: (بالإسلام). متعلق بـ﴿نِعْمَتَهُۥ﴾. وتقدم ذكر أنواع اللام في النساء الآية (٢٦).

وقوله: (ببيان). متعلق بـ«يتمّ». فهما متعلقان بعاملين مختلفين؛ لأن حرفي جر بمعنى واحدٍ لا يتعلقان بعامل واحدٍ إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. مثلًا: لا تقول: ضربت باليد بالعصا. ولكن تقول: ضرب باليد بالكف، على أنه بدل، أو باليد وبالعصا على العطف. وقد تقدم التنبيه على هذه المسألة.

(٣) قوله: (حين بايعتموه). أي فالمراد بالميثاق المذكور هنا هو الميثاق في مبايعته على متابعته ومناصرته والسمع والطاعة فيما أحبوا وكرهوا. اختاره ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

وقيل: هذا تذكار لليهود بما أخذ عليهم من المواثيق في متابعة محمد ﷺ. روي عن ابن عباس. وقيل: الذي واثق به بني آدم حين أخرجهم من صلب آدم وأشهدهم على أنفسهم. روي عن مجاهد.

تنقضوه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧﴾ بما في القلوب، فغيره أولى.

۝٨- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ﴾ قائمين[1] ﴿لِلَّهِ﴾ بحقوقه ﴿شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾ بالعدل ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ﴾ يحملنكم ﴿شَنَـَٔانُ﴾ بغض ﴿قَوۡمٍ﴾ أي: الكفار[2] ﴿عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ﴾ فتنالوا منهم لعداوتهم ﴿ٱعۡدِلُواْ﴾ في العدو والوليّ ﴿هُوَ﴾ أي: العدل[3] ﴿أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ۝٨﴾[4] فيجازيكم به.

۝٩- ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا﴾ وعدًا حسنًا[5] ﴿لَهُم

---

(١) قوله: (قائمين). تقدم نظيره في سورة النساء (١٣٥)، وهٰهنا ﴿قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾، وفي النساء: ﴿قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾. والتقديم والتأخير يكون لمراعاة مطابقة المقام في كل موضع، فذلك لنقاط بلاغية، والله أعلم.

(٢) قوله: (أي الكفار) على هذا تكون الآية آمرة بالعدل مع الكفار، كما تقدم في أول السورة. للتأكيد في شأن العدل. قال البيضاوي: «فإذا كان العدل واجبًا مع الكفار فمع المؤمنين أولى». وقيل: هذه الآية في شأن اليهود حين هموا بقتل رسول الله ﷺ. نقله ابن جرير عن ابن جريج عن عبدالله بن كثير.

(٣) قوله: (أي العدل). يعني أن الضمير ﴿هُوَ﴾ عائد إلى المصدر المعلوم من الفعل: ﴿ٱعۡدِلُواْ﴾.

(٤) وقوله: ﴿أَقۡرَبُ﴾: قال ابن كثير: «اسم التفضيل هنا ليس للمفاضلة؛ لأن غير العدل ليس قريبًا للتقوى».

(٥) قوله: (وعدًا حسنًا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ﴿وَعَدَ﴾. ولتكون الجملة ﴿لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ ۝٩﴾ بيانًا للوعد. فهي في محل نصب، عطف بيان، أو في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف: تقديره: وهو: أي الوعدُ. والمراد بالوعد: الموعود به. فهو مصدر أريد به اسم المفعول.

﴿مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٩﴾ هو: الجنة.

۝١٠ - ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۝١٠﴾.

۝١١ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ قريش[١] ﴿أَن يَبْسُطُوا﴾ يمدوا ﴿إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ ليفتكوا بكم ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾

---

(١) قوله: (قريش)... ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآيات ثلاث وقائع:

الأولى: جاء النبي ﷺ ومعه بعض أصحابه إلى بني النضير يستعين منهم في دية، فقالوا: اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا، فجلس رسول الله ﷺ وأصحابه ينتظرونه، وجاء حيي بن أخطب وهو رأس القوم، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ ما قال، فقال حيي لأصحابه: ألا ترونه أقرب منه الآن، اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه، ولاترون شرًّا أبدًا، فجاءوا إلى رحىً عظيمة ليطرحوها عليه، فأمسك الله عنها أيديهم، حتى جاءه جبريل ﷺ فأقامه من ثَم؛ فأنزل الله هذه الآية. رواه ابن جرير عن مجاهد، ويزيد بن أبي زياد، وعبدالله بن كثير وغيرهم، بسياق متقارب موجزًا ومفصّلًا.

الثانية: أن قومًا من اليهود وضعوا طعامًا لرسول الله ﷺ وأصحابه ليقتلوهم إذا أكلوا الطعام، فأوحى الله إليه بشأنهم فلم يجيبوهم لدعوتهم. روي ذلك عن ابن عباس.

الثالثة: كان النبي ﷺ نزل منزلًا وتفرق الناس يستظلون، وعلق النبي ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي فأخذ سيفه وقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله عَزَّوَجَلَّ»، فشام الأعرابي السيف، أي: غمده، ولم يعاقبه رسول الله ﷺ. وهذا روي عن قتادة وغيره، ونقل القرطبي عن الواقدي: أن ذلك الأعرابي أسلم. وكان ذلك في غزوة ذات الرقاع، واسم الأعرابي: غَوْرث بن الحارث.

ونقل عن القشيري: «قد تنزل الآية في قصة، ثم ينزل ذكرها مرة أخرى لادكار ما سبق».اهـ.

وعلى كل قول تفسير المفسر للقوم بأنهم قريش مشكل، وإن كانت قريش هموا بالسوء بالنبي ﷺ والمسلمين، كما في قصة الهجرة.

وعصمكم مما أرادوا بكم ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١١﴾.

١٢- ﴿۞ وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ بما يذكر بعد[١] ﴿وَبَعَثۡنَا﴾ فيه التفات عن الغيبة[٢]، أقمنا[٣] ﴿مِنۡهُمُ ٱثۡنَيۡ عَشَرَ نَقِيبٗاۖ﴾ من كل سبط نقيب، يكون كفيلًا على قومه بالوفاء بالوعد، توثقة عليهم ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمۡۖ﴾ بالعون والنصرة[٤] ﴿لَئِنۡ﴾ لام قسم[٥] ﴿أَقَمۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيۡتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرۡتُمُوهُمۡ﴾ نصرتموهم[٦] ﴿وَأَقۡرَضۡتُمُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا﴾ بالإنفاق في سبيله ﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَلَأُدۡخِلَنَّكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا

---

(١) قوله: (بما يذكر بعد) متعلق بـ﴿مِيثَٰقَ﴾. وهو: لئن أقمتم الصلاة.... إلى آخره.

(٢) قوله: (فيه التفات). أي: التفات إلى التكلم من الغيبة، حيث أطلق اسم الجلالة أولًا ثم أطلق «نا» المتكلم للتعظيم.

(٣) قوله: (أقمنا). تفسير لـ﴿بَعَثۡنَا﴾. أفاد به أن البعث هنا ليس بمعنى الإرسال، بل بمعنى التعيين والإقامة. روى ابن جرير عن ابن إسحاق وابن عباس ومجاهد وغيرهم: أن ذلك كان عند توجّه موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ لقتال الجبابرة التي كانوا ببيت المقدس، فأرسلهم لينظروا إلى مدينتهم ويراقبوا حالهم، فنظروا، فجاؤوا بحبّة من فاكهة وِقْر رجل، أي: كبيرة بقدر حِمل رجل. فقالوا: قدِّروا قوة قوم هذه فاكهتهم فجبن بنو إسرائيل عن قتالهم، حتى قالوا: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾. قال ابن كثير: «وهكذا لما بايع الأنصار رسول الله ﷺ ليلة العقبة كان فيهم اثنا عشر نقيبًا، ثلاثة من الأوس وتسعة من الخزرج».اهـ.

(٤) قوله: (بالعون والنصرة). هذه المعية الخاصة.

(٥) قوله: (لام قسم). فههنا اجتمع القسم والشرط، والمتقدم هو القسم، فيكون الجواب له. وحذف جواب المتأخر -وهو الشرط-. وجواب القسم: لأكفرنّ عنكم، ولذا أكّد بالنون.

(٦) قوله: (نصرتموهم). كما روي عن مجاهد، والسّدي، واختاره ابن جرير.

ﵟٱلۡأَنۡهَٰرُۚ فَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَﵞ الميثاق ﵟمِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ١٢ﵞ أخطأ طريق الحق، والسواء في الأصل: الوسط، فنقضوا الميثاق[(١)].

١٣ - قال تعالى: ﵟفَبِمَا نَقۡضِهِمﵞ «مَا» زائدة[(٢)] ﵟمِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡﵞ أبعدناهم من رحمتنا ﵟوَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖﵞ لا تلين لقبول الإيمان ﵟيُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَﵞ الذي في التوراة من نعت محمد ﷺ وغيره ﵟعَن مَّوَاضِعِهِۦﵞ[(٣)] التي وضعه الله عليها، أي: يبدلونه ﵟوَنَسُواْﵞ تركوا[(٤)] ﵟحَظّٗاﵞ نصيبًا ﵟمِّمَّا ذُكِّرُواْﵞ أمروا ﵟبِهِۦۚﵞ في التوراة، من اتباع محمد ﷺ ﵟوَلَا تَزَالُﵞ خطاب للنبي ﷺ ﵟتَطَّلِعُﵞ تظهر ﵟعَلَىٰ خَآئِنَةٖﵞ أي: خيانة[(٥)] ﵟمِّنۡهُمۡﵞ بنقض العهد وغيره[(٦)] ﵟإِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖﵞ ممن أسلم

(١) قوله: (فنقضوا...). دخول إلى الآية التالية. فهٰهنا إيجاز حذف، أي: بحذف جملة.

(٢) قوله: (ﵟمَاﵞ زائدة). أي إعرابًا ومؤكدة معنًى. وتقدم في سورة النساء الآية (١٥٤) مسألة زيادة «ما» على حروف الجر.

(٣) قوله تعالى: ﵟٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦﵞ. الكلم: اسم جنس جمعي، وهو ما دل على جماعة ويكون مفرده بإلحاق التاء، نحو: كلم كلمة، بقر بقرة، أو ياء النسبة، نحو: جند جنديّ. واسم الجنس الجمعي يستعمل مذكرًا فيعود إليه الضمير المذكر كما هنا ﵟعَن مَّوَاضِعِهِۦﵞ وقول المفسر: (الذي في التوراة)، بخلاف جمع التكسير. وقد فصلنا الفرق بين الجمع واسم الجمع واسم الجنس الجمعي في «الثلاثيات».

(٤) قوله: (تركوا) تفسير لـ ﵟنَسُواْﵞ، وبه فسر مجاهد، والحسن، والسدي وغيرهم، فيكون من باب المجاز المرسل، من إطلاق السبب وإرادة المسبب.

(٥) قوله: (أي: خيانة). قال ابن جرير: «الخائنة في هذا الموضع: الخيانة، وهو اسم وضع موضع المصدر. كما قيل: خاطئة: للخطيئة. وقائلة: للقيلولة».اهـ.

(٦) قوله: (بنقض العهد وغيره). قال مجاهد: «هم يهود»، مثل الذين همّوا به من النبي ﷺ.

﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣﴾ وهذا منسوخ بآية السيف[1].

١٤- ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ﴾ متعلق بقوله[2]: ﴿أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ﴾ كما أخذنا على بني إسرائيل اليهود ﴿فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ في الإنجيل من الإيمان وغيره ونقضوا الميثاق ﴿فَأَغۡرَيۡنَا﴾ أوقعنا[3] ﴿بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾ بتفرّقهم واختلاف أهوائهم، فكل فرقة تكفر الأخرى[4] ﴿وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤﴾ فيجازيهم عليه.

١٥- ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ اليهود والنصارى ﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ﴾ تكتمون ﴿مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ التوراة والإنجيل، كآية الرجم[5]، وصفته[6] ﴿وَيَعۡفُواْ عَن

---

(١) قوله: (وهذا منسوخ). أي: قوله تعالى: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ ...﴾. الآية منسوخة بآية السيف وهي قول تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٩]، وبهذا قال قتادة. نقل عنه ابن جرير من طرقٍ. ثم قال ما حاصله: «أن النسخ بهذه الآية غير متعين».

(٢) قوله: (متعلق بقوله:...) أي الجار والمجرور: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ متعلق بـ﴿أَخَذۡنَا﴾ أي: أخذنا منهم ميثاقهم.

(٣) قوله: (أوقعنا). تفسير للمراد بـ«أغرينا». قال البيضاوي: «ألزمنا، من غرِيَ بالشيء إذا لصق به».اهـ.

(٤) قوله: (فكل فرقة تكفّر الأخرى). وهم: الملكية واليعقوبية والنسطورية والآريوسية، كل تكفر الأخرى. كما يعلم من ابن كثير.

(٥) قوله: (كآية الرجم). كانت في التوراة وكتمها اليهود.

(٦) قوله: (وصفته). أي: نعت النبي ﷺ كانت في التورارة والإنجيل فكتموها.

﴿كَثِيرٍۚ﴾ من ذلك، فلا يبيّنه إذا لم يكن فيه مصلحة إلا افتضاحكم، ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ﴾ هو النبي ﷺ[1] ﴿وَكِتَٰبٞ﴾ قرآن ﴿مُّبِينٞ ١٥﴾ بيّن ظاهر[2].

١٦- ﴿يَهۡدِي بِهِ﴾ الكتاب ﴿ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ﴾ بأن آمن ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ طرق السلامة[3] ﴿وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ الكفر ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ الإيمان[4] ﴿بِإِذۡنِهِۦ﴾ بإرادته ﴿وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦﴾ دين الإسلام.

١٧- ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ﴾ حيث

---

(١) قوله: (هو النبي ﷺ). وهذا مرويّ عن الزجاج، نقله القرطبي، وهو الذي فسر به ابن جرير. وعلى هذا يكون عطف الكتاب من عطف المغاير.

(٢) قوله: (بيّن). أفاد أن ﴿مُّبِينٞ ١٥﴾ اسم فاعلم من «أبانَ» بمعنى بان اللازم.

(٣) قوله: (طرق السلامة). فالسلام بمعنى السلامة. كما قال القرطبي: «طرق السلامة الموصلة إلى دار السلام...»، وقال ابن كثير: «أي: طرق النجاة والسلامة، ومناهج الاستقامة».اهـ. وقال الحسن، والسدي: «السلام هو الله»، فالمعنى: سبيل الله وهو الإسلام، وبه فسر ابن جرير.

وفي كلام المفسر وغيره إشارة إلى أن جمع السُّبل هنا باعتبار تعدد أوامر الشرع. وإن كان أصل الأديان واحدًا، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، لأن الحق واحد والباطل طرُق متعددة كما يعلم من كلام المفسرين، والله أعلم.

(٤) قوله: (الكفر)، (الإيمان). أفاد أن ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ و﴿ٱلنُّورِ﴾ من المجاز، أي: الاستعارة كما تقدم نظير ذلك.

جعلوها إلهًا، وهم اليعقوبية، فرقة من النصارى[١] ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ﴾ أن يدفع[٢] ﴿مِنَ﴾ عذاب ﴿ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أي: لا أحد يملك ذلك، ولو كان المسيح إلهًا[٣] لقدر عليه. ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ شاءه[٤] ﴿قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾.

﴿١٨﴾- ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ أي: كل منهما ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ﴾ أي:

---

(١) قوله: (فرقة من النصارى). يعلم من الآيات: أن النصارى على ثلاثة مذاهب في عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وكله باطل:

١- من يقول إن عيسى هو الله، كما في هذه الآية والآية الآتية (٧٣)، وهم اليعقوبية.

٢- من يقول إنه إله مع الله، أي: الله ثالث ثلاثة، وهم النسطورية والمرقوسية، كما سيأتي في تفسير تلك الآية.

٣- من يقول إنه ابن الله، وهم الطائفة الأخرى، والله أعلم. قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠].

(٢) قوله: (أن يدفع). قدره ليكون مفعولًا به لـ﴿يَمْلِكُ﴾ ويكون ﴿شَيْـًٔا﴾ مفعولًا به لـ(يدفع) المقدر.

(٣) قوله: (ولو كان المسيح إلهًا). أشار به إلى انتظام حجة عقلية في الرد على النصارى في ادّعائهم ربوبية عيسى. تحريره: لو كان عيسى إلهًا لملك دفع عذاب الله، ولكنه لا يملك ذلك، فليس بإلهٍ. وهذا الذي يسميه المناطقة بالقياس الاستثنائي، وفيه الاستدلال بنفي التالي على نفي المقدّم. كما حررنا، ويسمى بالخلف في علم المناظرة.

(٤) قوله: (شاءه). أشار به إلى أن ﴿كُلِّ شَىْءٍ﴾ عام مخصوص بالعقل؛ وذلك لأن ﴿شَىْءٍ﴾ يشمل الواجب والممكن والمحال. والممكن هو الذي تتعلق به القدرة، دون الواجب والمحال.

كأبنائه[١] في القرب والمنزلة، وهو كأبينا في الرحمة والشفقة ﴿وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ﴾ لهم يا محمد ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ﴾ أي: إن صدقتم في ذلك، ولا يعذب الأب ولده ولا الحبيب حبيبه[٢]، وقد عذبكم، فأنتم كاذبون ﴿بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ﴾ مِن جملة مَنْ ﴿خَلَقَۚ﴾ من البشر، لكم ما لهم وعليكم ما عليهم، ﴿يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ المغفرة له ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ﴾ تعذيبه، لا اعتراض عليه ﴿وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ١٨﴾ المرجع.

١٩- ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا﴾[٣] محمد ﴿يُبَيِّنُ لَكُمۡ﴾ شرائع الدين

---

(١) قوله: (كأبنائه). أشار به إلى أن هذا الكلام من التشبيه البليغ؛ لأنهم لا يدعون أنهم أبناء الله حقيقة. بل قالت اليهود عزير ابن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله.

روى ابن جرير عن ابن عباس: «أتى رسول الله ﷺ نعمان بن أضا وبحريّ بن عمرو وشأس بن عديّ -وهم من اليهود- فدعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد، نحن أبناء الله وأحباؤه، كقول النصارى؛ فأنزل الله هذه الآية».

(٢) قوله: (ولا يعذب الأب ولده...). هذا أيضًا فيه إشارة إلى انتظام برهانٍ عقلي في ردهم. تحريره: إن كنتم أبناءه وأحباءه ما عذبكم، ولكن قد عذبكم، وأنتم مقرون بأنكم معذبون في الآخرة. إذًا لستم بأبناءٍ ولا أحباء، ففيه الاستدلال بنفي التالي على نفي المقدّم، كما تقدم آنفًا.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾. روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود: يا معشر اليهود! اتقوا الله فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله، لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته، فقال رابع بن حَرْملة ووهب بن يهوذا: ما قلنا لكم هذا قط، وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرًا ولا نذيرًا بعده؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا﴾ الآية».اهـ.

﴿عَلَىٰ فَتۡرَةٖ﴾ انقطاع[١] ﴿مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسول، ومدة ذلك خمسمائة وتسع وستون سنة[٢] لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَقُولُواْ﴾[٣] إذا عذبتم ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ﴾ زائدة[٤] ﴿بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ﴾ فلا عذر لكم إذًا ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩﴾ ومنه تعذيبكم إن لم تتبعوه.

٢٠- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ﴾ أي: منكم ﴿أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكٗا﴾ أصحاب خدَم وحَشم[٥] ﴿وَءَاتَىٰكُم

---

(١) قوله: (انقطاع) هكذا فسر ابن جرير، قال: وهي «فَعْلَة» من فتر هذا الأمر يفتُر فتورًا، إذا هدأ وسكن، والسكون هنا: سكون مجيء الرسل وهو انقطاعها. ا.هـ.

(٢) قوله: (ومدة ذلك خمسمائة وتسع وستون سنة). روى ابن جرير عن قتادة: «أنها خمسمائة وستون سنة»، وفي رواية عنه: «ستمائة سنة»، وقال معمر عن بعض أصحابه: «خمسمائة وأربعون سنة»، وعن الضحاك: «أربعمائة وبضع وثلاثون سنة»، وما ذكره المفسر عزاه القرطبي إلى ابن عباس، ونقله عن الكلبي. أي: أن بين عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة سنة وَتسعًا وستين سنة، ولعل بعض الاختلاف راجع إلى اعتبار السنوات الشمسية أو القمرية أو غيرهما، كما أشار إلى ذلك ابن كثير. وعلى كل حال معرفة تلك المدة بالضبط ليس فيها كبير فائدة.

(٣) قوله: (لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَقُولُواْ﴾). أفاد به حذف حرف الجر وهو لام التعليل، وحرف النفي «لا»، ويمكن أن يكون التقدير: (كراهية أن تقولوا)؛ فلا يحتاج إلى تقدير الحرفين، بل يقدر مضاف. أي «كراهية» ويكون هذا المضاف منصوبًا على أنه مفعول لأجله، ثم حذف، وأقيم المضاف إليه مقامه.

(٤) قوله: (زائدة) أي إعرابًا، ومؤكدة معنًى داخلة في الفاعل، يراجع: النساء الآية (٦).

(٥) قوله: (أصحاب خدم وحشم) الخدَم: جمع خادم، ذكرًا أو أنثى. والحشم بمعناه لكن خاص بالذكور، قاله الصاوي. =

﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾﴾ من المن والسلوى[1] وفلق البحر وغير ذلك.

﴿٢١﴾- ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ المطهرة ﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أمركم بدخولها، وهي الشام[2] ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ تنهزموا[3] خوف العدو ﴿فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾ في سعيكم.

= والمراد بالملوك هنا: من له بيت وخادم وزوجة ومركب، روي نحو هذا عن ابن عباس، وزيد بن أسلم، والحسن وغيرهم، بألفاظ متقاربة، وليس المراد بالملوك: السلاطين الذين يحكمون البلاد. ونقل القرطبي عن السدي وغيره: ما معناه: أنهم أصبحوا أحرارًا بعد ما استعبده فرعون وقومه، وذلك بعد هلاكهم بالغرق.

(١) ظاهر كلام المفسر: أن المراد بالعالمين سائر الناس على الإطلاق؛ لأن بعض ما أنعم الله به عليهم لم يحصل لغيرهم، كفلق البحر والمن والسلوى. وإن كان هذه الأمة أفضل منهم على الإطلاق.

وقال ابن كثير: أي عالمي زمانهم؛ لأن هذه الأمة أفضل منهم.

تنبيه: موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يشجع قومه على دخول بيت المقدس، وكان بيت المقدس بأيديهم زمان يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ولما ارتحل هو وبنوه إلى مصر زمن يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، دخل على بيت المقدس قوم من العمالقة الجبارين، فكان من رسالة موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إيصال بني إسرائيل من مصر إلى بيت المقدس؛ الذي كان بأيديهم. فأمرهم موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بالدخول على العمالقة ووعدهم بالنصر، وهذا بعد غرق فرعون وقربهم من بيت المقدس، وأرسل اثنى عشر نقيبًا للتعرف على أحوال العدو، فلما رأوهم أقوياء وأخبروا الناس بذلك خافوا، وعصوا موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، كما سيذكر في هذه الآية، فعاقبهم الله بأنهم يتيهون في التيه أربعين سنة، ثم دخل بهم يوشع بن نون بعد وفاة موسى وهارون عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، فغلبوا العمالقة، واستقروا هناك، كما سيذكر المفسر.

(٢) قوله: (وهي الشام). قاله قتادة، وعن السدّي: «أريحاء، وهي قرية منها».

(٣) قوله: (تنهزموا....). يعني الارتداد على العقبين كناية عن الانهزام والتولي.

٢٢- ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾(١) من بقايا عاد طوالًا ذوي قوة(٢) ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ لها.

٢٣- ﴿قَالَ﴾ لهم ﴿رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ مخالفة أمر الله(٣)، وهما يوشع وكالب(٤) من النقباء الذين بعثهم موسى في كشف أحوال الجبابرة ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالعصمة، فكتما ما اطلعا عليه من حالهم(٥)، إلا عن موسى، بخلاف بقية النقباء، فأفشوه، فجبنوا ﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ باب القرية، ولا تخشوهم، فإنهم أجساد بلا قلوب ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾ قالا ذلك تيقنًا بنصر الله وإنجاز وعده ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

---

(١) قوله تعالى: ﴿جَبَّارِينَ﴾. قال ابن جرير: «أصل الجبار: المصلح أمر نفسه وأمر غيره، من جَبَر فلان هذا الكسر إذا أصلحه. ثم استعمل في كل من اجتر نفعًا إلى نفسه بحق أو باطل». وقال البيضاوي: «والجبار فعّال، من جبرَهُ على الأمر، بمعنى: أجبره. وهو الذي يجبر الناس على ما يريد».اهـ.

(٢) قوله: (من بقايا عاد...). ذكره القرطبي بدون عزو. وقيل: هم من ولد عيصو بن إسحاق، وكانوا من الروم. كما ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (مخالفة أمر الله). مفعول ﴿يَخَافُونَ﴾، كذا قال قتادة وغيره.

(٤) قوله: (وهما يوشع وكالب). أي يوشع بن نون وكالب بن يوفنا، وقيل: كالوب، وقيل: كلاب. نقله ابن جرير عن جمع من السلف، وقال السدّي: «يوشع بن نون فتى موسى، وكالوب ختن موسى».اهـ.

(٥) قوله: (فكتما ما اطلعا عليه...). هكذا رواه ابن جرير عن ابن عباس، أنهما كتما عن الناس شأن العدو، والعشرة الباقون حدثوا الناس بذلك. فجبنوا عن قتالهم وعصوا موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كما في الآية.

٢٤- ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَاۖ فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾[1] هم ﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾ عن القتال.

٢٥- ﴿قَالَ﴾ موسى حينئذ ﴿رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَ﴾ إلا ﴿أَخِيۖ﴾ ولا أملك غيرهما فأجبرَهم[2] على الطاعة ﴿فَٱفۡرُقۡ﴾ فافْصل[3] ﴿بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥﴾.

٢٦- ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي: الأرض المقدسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ أن يدخلوها ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ﴾[4] يتحيرون ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾، وهي تسعة فراسخ،

---

(١) قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ ...﴾. لا يخفى ما في قولهم لنبيهم من الإساءة، وقلة العقل، ومن ذلك يظهر فضل الصحابة حين قالوا للنبي ﷺ يوم بدر حين استشارهم: يا رسول الله إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾ ولكن اذهب وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون. هذا في رواية أحمد، وقاله المقداد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي البخاري: «ولكن نقول: امض ونحن معك...». [البخاري (٤٦٠٩)].

(٢) قوله: (فأجبرهم). منصوب بـ«أن» مضمرة.

(٣) قوله: (فافصِل). كما روى عن ابن عباس: «اقضِ بيني وبينهم». والمراد بـ﴿ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾: بنو إسرائيل أنفسهم الذين عصوا موسى لما دعاهم إلى الجهاد. وقال السدّي: «غضب موسى حين قال له القوم: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ ..﴾ فدعا عليهم، وكانت عجلة من موسى عجلها».

(٤) قوله تعالى: ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾. إما ظرف لـ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ فيفيد أن من بقي منهم بعد أربعين سنة دخلوها. أو ظرف لـ﴿يَتِيهُونَ﴾ فيفيد أن من كان في ذلك الزمان لم يدخلوا، وإنما دخلت الجيل الثاني، أي أولادهم، ذكره القرطبي. وثبت أن يوشع وكالبًا دخلاها.

قاله ابن عباس، ﴿فَلَا تَأْسَ﴾ تحزن ﴿عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ٢٦﴾. روي[١] أنهم كانوا يسيرون الليل جادين، فإذا أصبحوا إذا هم في الموضع الذي ابتدؤوا منه، ويسيرون النهار كذلك، حتى انقرضوا كلهم، إلا من لم يبلغ العشرين، قيل: وكانوا ستمائة ألف، ومات هارون وموسى في التيه[٢]، وكان رحمة لهما، وعذابًا لأولئك، وسأل موسى ربه[٣] عند موته أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر، فأدناه كما في الحديث. ونبّئ[٤] يوشع بعد الأربعين، وأمر بقتال الجبارين، فسار من بقي معه وقاتلهم، وكان يوم الجمعة، ووقفت له الشمس ساعة[٥] حتى فرغ من قتالهم، وروى أحمد[٦] في «مسنده» حديث «**إن الشمس لم تحبس على بَشَرٍ إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس**».

---

(١) قوله: (روي...). وما ذكره المفسر من التفاصيل ذكره المفسرن كابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم، بطرقٍ.

(٢) قوله: (ومات هارون وموسى في التيه...). قاله ابن عباس. وعنه: «أن هارون مات أولًا ثم مات موسى بعد ثلاث سنوات». واختار ابن جرير أن وفاة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان بعد ما دخل بهم بيت المقدس وقتل الجبارين.

قال ابن كثير: «وفيه أي في التيه كانت أمور عجيبة وخوارق كثيرة، من تظليلهم بالغمام وإنزال المن والسلوى وانفجار الماء من الحجر، وهناك أنزلت التوراة وغير ذلك».

(٣) قوله: (وسأل موسى ربه). هذا في «صحيح البخاري ومسلم»: عن أبي هريرة، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «**فلو كنت ثَم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر**». [البخاري (١٢٧٤)، ومسلم (٢٣٧٢)].

(٤) قوله: (ونبّئ). أي: جُعل نبيًّا.

(٥) قوله: (ووقفت له الشمس). وذلك أن يوم السبت عيد لليهود، لا يجوز فيه القتال. فلو غربت الشمس يوم الجمعة دخل يوم السبت، ولذا دعا يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ فحبست الشمس له حتى الفراغ من القتال. رواه ابن أبي حاتم، كما في ابن كثير.

(٦) وقوله: (وروى أحمد...). أي برقم (٢/ ٣٢٥).

(٢٧)- ﴿ ۞وَٱتۡلُ ﴾ يا محمد ﴿عَلَيۡهِمۡ ﴾ على قومك[(١)] ﴿نَبَأَ ﴾ خبر ﴿ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ هابيل وقابيل[(٢)] ﴿بِٱلۡحَقِّ ﴾ متعلق بـ« ٱتۡلُ » ﴿إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا﴾ إلى الله، وهو كبش لهابيل وزرع لقابيل[(٣)] ﴿فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا ﴾ وهو هابيل بأن نزلت نار من السماء[(٤)] فأكلت قربانه ﴿وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ﴾ وهو قابيل. فغضب وأضمر الحسد في نفسه إلى أن حج آدم[(٥)] ﴿قَالَ ﴾ له ﴿لَأَقۡتُلَنَّكَۖ ﴾ قال: لِمَ؟ قال: لتقبل

(١) قوله: (على قومك). الظاهر أن المراد به المسلمون، ولكن ابن جرير وابن كثير والقرطبي يرون أن المراد اليهود الذي غدروا ونقضوا المواثيق وهموا بقتل رسول الله ﷺ؛ حسدًا منهم، تذكيرًا لهم عاقبة الحسد والمكر، وتسلية للرسول ﷺ من فعلهم، فتكون هذه القصة مناسبة لما قبلها.

(٢) قوله: (هابيل وقابيل). كما ذكره غير واحد من السلف والخلف، وعن الحسن البصري: «أنهما رجلان من بني إسرائيل». قال ابن عطية: «وهو وهم، وكيف يجهل صورة الدفن أحد من بني إسرائيل؟». قال ابن كثير نقلًا من السلف والخلف: «شرع الله تعالى لآدم أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، وكان يولد له من كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دميمة وأخت قابيل وضيئة، فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلا أن يقرِّبا قربانًا، فمن تقبل منه فهي له، فتقبل من هابيل، ولم يتقبل من قابيل، فكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه. ا.هـ.

(٣) قوله: (وهو كبش لهابيل وزرع لقابيل). روي ذلك عن ابن عباس وغيره، وكان هابيل صاحب ماشية، وقابيل صاحب زرع.

(٤) قوله: (بأن نزلت نار...). وكان ذلك قبول القربان، كما ذكره المفسرون فيما روي عن ابن عباس وغيره.

(٥) قوله: (إلى أن حج آدم). هكذا في الرواية عن ابن عباس، وابن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ، نقله عنهم ابن جرير بسياقٍ مفصل، وفيه: «وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما إلى مكة ينظر إليها».

قربانك دوني[١] ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

﴿٢٨﴾- ﴿لَئِنۢ﴾ لام قسم[٢] ﴿بَسَطتَ﴾ مددت ﴿إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ في قتلك.

﴿٢٩﴾- ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ﴾ ترجع ﴿بِإِثْمِي﴾ بإثم قتلي ﴿وَإِثْمِكَ﴾ الذي ارتكبته من قبل[٣] ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِۚ﴾ ولا أريد أن أبوء بإثمك إذا قتلتك، فأكون منهم، قال تعالى[٤]: ﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾.

﴿٣٠﴾- ﴿فَطَوَّعَتْ﴾ زيّنت ﴿لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ[٥] فَأَصْبَحَ﴾ فصار[٦]

---

(١) قوله: (دوني). أي: دون أن يتقبل قرباني.

(٢) قوله: (لام قسم). فهنا اجتمع القسم والشرط، فالجواب للمتقدم، أي القسم، وهو ﴿مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ ..﴾ الجملة فهي جواب القسم، ولو كان جواب الشرط لدخل فيه الفاء، ثم هذه جملة اسمية أجاب بها لأنها أقوى في الدلالة على التبرّي كما أشار له البيضاوي.

(٣) قوله: (بإثم قتلي ﴿وَإِثْمِكَ﴾ الذي ارتكبته من قبل). وهكذا نقل ابن جرير عن ابن عباس، وابن مسعود وغيرهما، وصوبه فليس المراد أن يتحمل إثم غيره؛ لأنه لا تزر وازرة وزر أخرى. فيكون في الكلام تقدير مضاف.

(٤) قوله: (قال تعالى:). مشى المفسر على أن هذا من كلام الله تعالى، ويحتمل كونه من تتمة قول هابيل، وعلى ذلك مشى ابن جرير وغيره، والله أعلم.

(٥) قوله تعالى: ﴿فَقَتَلَهُۥ﴾. نقل ابن جرير عن ابن أبي حاتم: «لما أراد أن يقتله جعل يلوي عنقه فأخذ إبليس دابة ووضع رأسها على حجر ثم أخذ حجرًا آخر فضرب به رأسها حتى قتلها، وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك».

(٦) قوله: (صار). يعني أن ﴿أَصْبَحَ﴾ هنا بمعنى: «صار»، ولا يدل على الاتصاف بالخبر بوقت الصباح. ويأتي بمعنى «صار» من الأفعال الناقصة: كان، أصبح، أمسى، ظل، أضحى، كما ذكره النحاة.

﴿مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ بقتله[١]، ولم يدر ما يصنع به؛ لأنه أول ميِّت على وجه الأرض من بني آدم، فحمله على ظهره[٢].

﴿٣١﴾ - ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ينبش التراب بمنقاره وبرجليه ويثيره على غراب معه ميت حتى واراه[٣] ﴿لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى﴾ يستر ﴿سَوْءَةَ﴾ جيفة ﴿أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ﴾ عن ﴿أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ على حمله، وحفر له وواراه[٤].

﴿٣٢﴾ - ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ الذي فعله قابيل ﴿كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ﴾ أي: الشأن ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ قتلها ﴿أَوْ﴾ بغير ﴿فَسَادٍ﴾ أتاه ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ من كفر أو زنا أو قطع طريق أو نحوه[٥] ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ

---

(١) قوله: (بقتله). متعلق بـ﴿ٱلْخَٰسِرِينَ﴾. قال ابن كثير: «أي في الدنيا والآخرة»، وأي خسارة أعظم من هذا؟ وقد روى الجماعة سوى أبي داود عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تُقْتَلُ نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها؛ لأنه كان أول من سن القتل**».اهـ. ورواه أحمد.

(٢) قوله: (فحمله على ظهره). روى ابن جرير عن الضحاك عن ابن عباس: «مكث يحمل أخاه في جراب على رقبته سنة». وروي عن ابن عباس من طريق أبي صالح: «لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن، فعبث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له، ثم حثا عليه...».

(٣) قوله: (على غرابٍ معه ميت). ظاهر أنه كان ميتًا ولم يقتله ذلك الغراب، روي هذا عن مجاهد، وفيما روي عن ابن عباس: «أنّ أحدهما قتل الآخر».

(٤) قوله: (فحفر له وواراه). أي: حفر قابيل حفرة، أي: قبرًا ووارى هابيل فيها، أي: دفنه فيها.

(٥) قوله: (أو نحوه). أي: مما يستحق به القتل، كترك الصلاة في شرعنا.

جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ بأن امتنع عن قتلها ﴿فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ﴾ قال ابن عباس(١): «من حيث انتهاكُ حرمتها وصونُها»، ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ﴾ أي: بني إسرائيل ﴿رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ مجاوزون الحد بالكفر والقتل وغير ذلك.

﴿٣٣﴾- ونزل في العرنيين(٢) لما قدموا المدينة وهم مرضى فأذن لهم رسول الله

---

(١) قوله: (قال ابن عباس). يريد المفسر بهذا النقل بيان وجه الشبه في ﴿فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ﴾، وهكذا روي عن سعيد بن جبير.

وقال مجاهد: «من قتل النفس المؤمنة متعمدًا جعل الله جزاءه جهنم وغضب عليه ولعنه وأعد له عذابًا عظيمًا -كما في سورة النساء- يقول: لو قتل الناس جميعًا لم يزد على مثل ذلك العذاب».

(٢) قوله: (ونزل في العرنيين...). وملخص قصتهم كما في «الصحيحين»، وكما ذكره المفسر: عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن نفرًا من عُكل وعرينة -ثمانية- قدموا المدينة على رسول الله ﷺ في سنة ست من الهجرة، فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا -استثقلوا ولم يناسبهم هواء المدينة-، وسقمت أجسامهم، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ذلك، فقال: «**ألا تخرجون مع راعينا إلى إبله فتصيبوا من أبوالها وألبانها**» فقالوا: بلى، فخرجوا، فشربوا من أبوالها وألبانها، فصحوا، فقتلوا الراعي، وطرَدُوا الإبل؛ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا. وفيهم نزلت الآية أي في عقوبتهم.

وروى ابن جرير عن السدّي وغيره: «أنه ﷺ أراد أن يسمّل أعينهم، فلما نزلت الآية لم يسمل أعينهم، وطبق فيهم بقية العقوبات».

والثابت في «الصحيح»: أنه سملت أعينهم؛ وذلك لأنهم كانوا فعلوا بالراعي ذلك، ففعل بهم قصاصًا.

ﷺ أن يخرجوا إلى الإبل ويشربوا من أبوالها وألبانها، فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الإبل: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ بمحاربة المسلمين[1] ﴿وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا﴾ بقطع الطريق ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ أي: أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى ﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾. «أَوۡ» لترتيب الأحوال[2]، فالقتل لمن قتل فقط، والصلب لمن قتل وأخذ المال، والقطع لمن أخذ المال ولم يقتل، والنفي لمن أخاف فقط، قاله ابن عباس. وعليه الشافعي، وأصح قوليه[3]: أن الصلب ثلاثًا بعد القتل، وقيل: قبله قليلًا[4]. ويلحق بالنفي[5]: ما أشبهه في التنكيل من الحبس

---

(١) قوله: (بمحاربة المسلمين). الباء للتصوير، أو للسببية، أي: صورة محاربة الله ورسوله: هي محاربة المسلمين، أو تحصل بسبب محاربة المسلمين، والمحاربة كما قال الفقهاء: التعرض للناس بالسلاح.

وظاهر قول المفسر أن حكم هذه الآية عامة، في المشركين. وعند الشافعية: لا يعتبر الحربيون من قطاع الطريق.

(٢) قوله: (﴿أَوۡ﴾ لترتيب الأحوال). أي: ليست للتخيير بمعنى: أن الحاكم مخير في إحدى هذه العقوبات، بل كل عقوبة في حالٍ خاصة. كما فصل المفسر. وهو المرويّ عن ابن عباس رواه عنه ابن جرير، وعليه الشافعي وغيره كالحنابلة. وعن الحسن، ومجاهد، وعطاء: «﴿أَوۡ﴾ للتخيير». نقله عنهم ابن جرير.

(٣) قوله: (وأصح قوليه). مبتدأ وخبره: أن الصلب.... الجملة. أي: ويصلب ثلاثة أيام بعد قتله، حتى يشتهر أمره ويعتبر به الناس، ومعنى الصلب: أن يعلق جسمه على مرتفعٍ.

(٤) قوله: (وقيل قبله). أي: قبل القتل، وأشار المفسر بـ(قيل) إلى أنه وجه ضعيف.

(٥) قوله: (ويلحق بالنفي): أي: يقاس عليه، فيكفى السجن عن النفي، ومعنى النفي: أن يطرد من البلد إلى مكان آخر.

وغيره ﴿ذَٰلِكَ﴾ الجزاء المذكور ﴿لَهُمۡ خِزۡيٞ﴾ ذل ﴿فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ هو عذاب النار[(١)].

٣٤- ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ من المحاربين والقطاع[(٢)] ﴿مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ﴾[(٣)] لهم ما أتوه ﴿رَّحِيمٞ ٣٤﴾ بهم، عبّر بذلك دون «فلا تحدوهم» ليفيد أنه لا يسقط عنه بتوبته إلا حدود الله دون حقوق الآدميين[(٤)]، كذا ظهر لي[(٥)] ولم أر من تعرض له، والله أعلم. فإذا قَتل وأَخذ المال يقتل ويقطع ولا يصلب[(٦)]، وهو أصح قولي الشافعي. ولا تفيد

---

(١) قوله: (هو عذاب النار). قال ابن كثير وغيره: «أي إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك وهلكوا».

(٢) قوله: (من المحاربين والقطاع). بيان لـ﴿ٱلَّذِينَ﴾، يفيد أن الاستثناء متصل.

(٣) قوله تعالى: ﴿مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ﴾. القدرة عليهم -كما يُعلم من كلام الفقهاء- القبض عليهم.

(٤) قوله: (إلا حدود الله). وهي ما تختص به المحاربة، كتحتم القتل والصلب.

قوله: (دون حقوق الآدميين). أي: كأخذ المال فعليه الضمان ولو تاب.

(٥) قوله: (كذا ظهر لي). لعله أراد: الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾. أما الحكم وهو سقوط حد الله دون حق الآدمي فهو مذكور في كتب التفاسير. كما رآه الدكتور فخرالدين قباوة في شرحه على الجلالين، ومع ذلك أشار البيضاوي إلى ذلك الاستدلال حيث قال في تفسير ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ استثناء مخصوص بما هو حق الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ويدل عليه قول تعالى: ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾.اهـ.

(٦) قوله: (فإذا قتل وأخذ المال). متفرع على ما إذا تاب قبل القدرة عليه.

وقوله: (يقتل). أي: إذا قتل في الحرابة؛ لأن القتل هنا لحق البشر، فهو كالقصاص.

قوله: (ويقطع) هذا إذا كان قطع في الحرابة، فيكون القطع قصاصًا، أما بدون ذلك فهو حق لله فيسقط إذا تاب قبل القدرة. =

توبته[١] بعد القدرة عليه شيئًا، وهو أصح قوليه أيضًا.

٣٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ خافوا عقابه، بأن تطيعوه ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟﴾ اطلبوا ﴿إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ ما يقربكم إليه من طاعته[٢] ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ﴾ لإعلاء دينه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ تفوزون.

٣٦- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ﴾ ثبت[٣] ﴿أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾.

٣٧- ﴿يُرِيدُونَ﴾ يتمنون ﴿أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ دائم.

= وقد نسب الصاوي قوله (ويقطع) إلى الوهم؛ لأن القطع في الحرابة حق الله، فيُسقط بالتوبة قبل القدرة عليه، ولذا أوّلناه بما إذا كان قصاصًا وذلك إذا وقع منه قطع في الحرابة. والله أعلم.

قوله: (ولا يصلب). أي: لكونه حق الله فقط.

(١) قوله: (ولا تفيد توبته....). هذا معلوم بمفهوم قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ﴾.

(٢) قوله: (ما يقربكم إليه من طاعته). وبنحو هذا فسر السلف، فعن ابن عباس، ومجاهد، والحسن وغيرهم: «القرب». وعن قتادة: «أي: تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه».اهـ. ويدخل في ذلك التوسل المشروع كالتوسل بصفات الله والعمل الصالح. والوسيلة أيضًا اسم لدرجة في الجنة ينالها الرسول ﷺ كما في الحديث. والجار والمجرور ﴿إِلَيْهِ﴾ متعلق بـ﴿ٱلْوَسِيلَةَ﴾.

(٣) قوله: (﴿لَوْ﴾ ثبت...). قدّر الفعل «ثبت» ليكون فعل الشرط لـ﴿لَوْ﴾ الشرطية. وأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل للفعل المقدر. والمعنى: لو ثبت كون ما في الأرض جميعًا لهم. وعلى هذا الإعراب أكثر المعربين.

(٣٨)- ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ «أل» فيهما موصولة مبتدأ[١]، ولشبهه بالشرط دخلت الفاء في خبره وهو ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ أي: يمين كل منهما[٢] من الكوع، وبينت السنة[٣] أن الذي يقطع فيه ربع دينار فصاعدًا، وأنه إذا عاد[٤]

---

(١) قوله: («ال» فيهما موصولة). أشار به إلى حل إشكال نحوي، والإشكال أن ظاهر قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ من أسلوب الاشتغال المعروف عند النحاة. والفعل المشتغل إذا كان طلبيًّا وهو هنا ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾ فالراجح النصب للاسم السابق وهو هنا ﴿وَٱلسَّارِقُ ...﴾ ولكن اتفق القراء على الرفع هنا.
فأجاب بما حاصله: أن هذا ليس من باب الاشتغال؛ لأن من ضابطه صحة عمل الفعل المشتغل في الاسم السابق. وهٰهنا الفعل ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾ لا يصح عمله في الاسم السابق ﴿وَٱلسَّارِقُ﴾ لوجود الفاء في الفعل؛ لأن ما بعد فاء الجواب لا يعمل فيما قبلها، وهذا جواب المبرّد. وقال البصريون: إن التقدير فيما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة فاقطعوا، أي: هذا ليس من باب الاشتغال، بل كلامان، فقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ مبتدأ حذف خبره، وهو كلام مستقل، و﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾ كلام آخر.

(٢) قوله: (أي: يمين كل منهما). ولم أر فيه خلافًا، قال ابن كثير: كان القطع في الجاهلية، فقرر في الإسلام وزيدت شروط.

(٣) قوله: (وبينت السنة). هذا أحد شروط القطع، وهو كون المسروق نصابًا، والنصاب ربع دينار أو ما يساويه. للحديث المتفق عليه عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا: «تقطع يد السارق في ربع دينا فصاعدًا»، وعند مسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدًا**». وعلى هذا يكون السارق والسارقة من العام المخصوص بالسنة، وفي نصاب السرقة خلاف فقهي، وما ذكره المفسر مذهب الشافعية.

(٤) قوله: (وأنه إذا عاد...). معطوف على قوله (أن الذي يقطع فيه)، أي: وثبت في السنة أيضًا أنه إذا عاد بعد القطع قطعت رجله اليسرى، ثم إذا عاد قطعت اليد اليسرى ثم إذا عاد قطعت رجله اليمنى ثم إذا عاد عزّر، ولم يقطع منه شيء. وهذا مذهب الشافعي =

قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم، ثم اليد اليسرى ثم الرجل اليمنى، وبعد ذلك يعزر ﴿جَزَآءَۢ﴾ نصب على المصدر[1] ﴿بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا﴾ عقوبة لهما ﴿مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره ﴿حَكِيمٞ ٣٨﴾ في خلقه.

٣٩- ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ﴾ رجع عن السرقة ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ عمله ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ في التعبير بهذا ما تقدم[2]، فلا يسقط عنه بتوبته حق الآدمي من القطع ورد المال[3]، نعم، بينت السنة[4] أنه إن عفا عنه قبل الرفع إلى الإمام سقط القطع، وعليه الشافعي.

= ومالك، والسنة التي أشار إليها، ما رواه النسائي وأبو داود عن الحارث بن حاطب: أنه أتي بلصّ عند رسول الله ﷺ فقطعت يداه، ثم سرق فقطعت رجله، ثم سرق على عهد أبي بكر حتى قطعت قوائمه كلها.

قال النسائي: «لا أعلم في هذا الباب حديثًا صحيحًا».

قال ابن المنذر: «ثبت عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما قطعا اليد بعد اليد والرجل بعد الرجل».اهـ. نقله القرطبي.

(١) قوله: (نصب...). أي: مفعول مطلق لفعل محذوف، وكذا ﴿نَكَٰلٗا﴾، ويحتمل كونهما مفعولًا لأجله، وذكر الإعرابين البيضاوي.

(٢) قوله: (في التعبير بهذا ما تقدم). أي في التعبير بـ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ دون (فلا تحدوه) أن الذي يسقط بالتوبة حق الله لا حق الآدمي، كما تقدم في آية الحرابة.

(٣) قوله: (من القطع ورد المال). فلا يسقط بالتوبة، كما ذكره النووي في «المنهاج».

(٤) قوله: (نعم بينت السنة...). أشار به إلى ما رواه أصحاب السنن، وأحمد: «أن النبي ﷺ قال لصفوان بن أمية، لما أمر بقطع الذي سرق رداءه فشفع فيه وعفا عنه: «**هلا كان ذلك قبل أن تأتيني به؟**»».اهـ. فدل أنه إن عفا قبل أن يأتي به سقط عنه القطع. صححه الحاكم، وابن الجارود.

(٤٠)- ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ﴾ الاستفهام فيه للتقرير[١] ﴿أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه[٢] ﴿وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ﴾ المغفرة له ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ (٤٠)﴾ ومنه التعذيب والمغفرة.

(٤١)- ﴿۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ﴾ صنع[٣] ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ يقعون فيه بسرعة، أي: يظهرونه إذا وجدوا فرصة ﴿مِنَ﴾ للبيان[٤] ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ بألسنتهم، متعلق بـ«قَالُوٓاْ» ﴿وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾ وهم المنافقون ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ قوم[٥] ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ الذي افترته أحبارهم[٦]، سماع قبول[٧] ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ منك ﴿لِقَوۡمٍ﴾ لأجل قوم ﴿ءَاخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَمۡ يَأۡتُوكَۖ﴾ وهم أهل خيبر[٨] زنى فيهم محصنان، فكرهوا

---

(١) قوله: (الاستفهام فيه للتقرير). وذلك أن الهمزة للإنكار دخلت على المنفي ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ﴾. فأفاد التقرير؛ لأن نفي النفي إثبات.

(٢) قوله: (تعذيبه). قدره ليكون مفعولًا به لـ﴿يَشَآءُ﴾ وكذا «المغفرة».

(٣) قوله: (صنع). توضيح للمراد، وإشارة إلى تقدير مضاف، وبمثله فسر البيضاوي.

(٤) قوله: (للبيان). أي: لبيان الذين يسارعون في الكفر.

(٥) قوله: (قوم). قدره ليكون مبتدأ مؤخرًا، و﴿مِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ معطوفة على ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ فكلتا الطائفتين بيان للذين يسارعون في الكفر، ذكر الوجهين البيضاوي وغيره.

(٦) قوله: (الذي افترته أحبارهم). أي: نحو حد الزنى.

(٧) قوله: (سماع قول). مفعول مطلق لـ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ والمعنى: يقبلون ذلك.

(٨) قوله: (وهم أهل خيبر...). أشار المفسر به إلى سبب نزول هذه الآيات، وفي ذلك أقوال، لخصها القرطبي. والمراد بـ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ المنافقون، كما قاله المفسر، وكما يعلم من ابن كثير وغيره. =

رجمها، فبعثوا قريظة ليسألوا النبي ﷺ عن حكمها ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ الذي في التوراة، كآية الرجم ﴿مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ التي وضعه الله عليها، أي: يبدلونه ﴿يَقُولُونَ﴾ لمن أرسلوهم ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا﴾ الحكم المحرف، أي: الجلد، أي: أفتاكم به محمد[١] ﴿فَخُذُوهُ﴾ فاقبلوه ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾ بل أفتاكم بخلافه ﴿فَٱحْذَرُوا۟﴾ أن تقبلوا ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ إضلاله[٢] ﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ

= وروى ابن جرير عن عامر الشعبي: «قتل يهودي يهوديًّا، فقال القاتل لحلفائهم من المسلمين: سلوا لي محمدًا ﷺ، فإن قضى بالدية اختصمنا إليه وإن قضى بالقصاص لم نأته، فنزلت».اهـ. ملخصًا.

وروى أيضًا بطرق وبألفاظ متقاربة أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا وهما محصنان، فتحاكموا إلى النبي ﷺ، وكانوا بدلوا حكم الرجم إلى الجلد وتحمية الوجه. فقالوا فيما بينهم: تعالوا نتحاكم إليه، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه واجعلوه حجة بينكم وبين الله، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك.

ورجح ابن كثير هذا وأورد الحديث المتفق عليه في ذلك، بسياق مفصل، وفيه أنه أتي بالتوراة وفيها الرجم، فرُجم الزانيان.

وذكر ابن جرير في روايته: «أنه ﷺ سأل عبدالله بن صوريا وكان أعلم اليهود، ما حكم الله في التوراة فأقر أنه الرجم وأقر أنك رسول الله، ثم ارتد عن الإسلام».

(١) قوله: (أي أفتاكم به محمد). تفسير لقوله تعالى: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا﴾.

تنبيه: حكم النبي ﷺ بموافقة حكم التوارة، ليس من باب الإكرام لليهود بل كان ذلك الحكم بوحي خاص؛ لبيان زيغهم وتحريفهم حكم الله، حتى كان تحاكمهم إلى رسول الله ﷺ على مقتضى هواهم، ومعلوم أن اليهود مأمورون باتباع شريعتنا، وحكم الزاني في شريعتنا وشريعتهم واحد كما يعلم من ابن كثير.

(٢) قوله: (إضلاله). هذا أحاد معاني الفتنة. وسبق ذكرها. يراجع مثلًا الآية (١٩١) من سورة البقرة.

ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ﴾ في دفعها ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ من الكفر، ولو أراد لكان ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٌۖ﴾ ذل بالفضيحة والجزية ﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٤١﴾﴾.

﴿٤٢﴾- هم[1] ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ بضم الحاء وسكونها[2]، أي: الحرام كالرشا[3] ﴿فَإِن جَآءُوكَ﴾ لتحكم بينهم ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾ هذا التخيير منسوخ[4] بقوله تعالى: «وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم» الآية. فيجب الحكم بينهم إذا ترافعوا، وهو أصح قولي الشافعي، فلو ترافعوا إلينا مع مسلم وجب إجماعًا[5]، ﴿وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ﴾ بينهم ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾ العادلين في

---

(١) قوله: (هم). قدره ليكون مبتدأ، و﴿سَمَّٰعُونَ﴾ خبرًا، و﴿أَكَّٰلُونَ﴾ خبرًا ثانيًا.

(٢) قوله: (بضم الحاء...). قراءتان، بسكون الحاء: ﴿لِلسُّحۡتِۚ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، وخلف. وبضم الحاء: ﴿لِلسُّحُتِۚ﴾: قراءة الباقين. وهما لغتان والمعنى واحد.

قال القرطبي: «وأصله: الهلاك والشدة، قال تعالى: ﴿فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٖۖ﴾ [طه: ٦١]، وسمي المال الحرام سحتًا؛ لأنه يسحت الطاعات أي: يذهبها».اهـ. فيكون بمعنى: اسم الفاعل.

(٣) قوله: (كالرشا). تمثيل للمال الحرام، وبه فسره ابن مسعود وغير واحد.

(٤) قوله: (هذا التخيير منسوخ). كذا قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والسدي وغيرهم منسوخ بقوله: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾.

(٥) قوله: (مع مسلم). أي: إذا كانت المحاكمة بين أهل الكتاب وبين المسلم.

قوله: (وجب إجماعًا). أي: وجب الحكم بينهما بشريعتنا، بلا خلافٍ.

الحكم، أي: يثيبهم[١].

﴿٤٣﴾ - ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ بالرجم استفهام تعجيب[٢]، أي: لم يقصدوا بذلك معرفة الحق، بل ما هو أهون عليهم ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ يعرضون من حكمك بالرجم الموافق لكتابهم ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ التحكيم ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾.

﴿٤٤﴾ - ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾[٣] من الضلالة ﴿وَنُورٌ﴾ بيان للأحكام[٤] ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ من بني إسرائيل[٥] ﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾[٦] انقادوا لله ﴿لِلَّذِينَ

---

(١) قوله: (أي: يثيبهم). فيه تأويل صفة المحبة بثمرتها ولازمها، وهو مذهب الأشاعرة وغيرهم، وأما السلف فيثبتونها كغيرها كما تليق به تعالى من دون تشبيه ولاتأويل، وقد تقدم لنا ذلك.

(٢) قوله: (استفهام تعجيب). أي: استفهام لإنشاء العجب في ذهن المخاطب.

ووجه العجب: أن اليهود يزعمون أنهم أهل التوراة وملزمون بالعمل بما فيها، ومع ذلك أعرضوا عنها وتحاكموا إلى غيرها، ثم هذا التحاكم لم يكن لطلب الحق، بل لطلب الأسهل عليهم، ولذا قالوا: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟﴾ كما تقدم، كما أشار إلى ذلك المفسر.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾. هذه الآية مدح للتوراة وبيان فضلها.

(٤) قوله: (بيان للأحكام). إطلاق النور على الأحكام من المجاز، أي: الاستعارة، شبهت الأحكام بالنور بجامع الاهتداء، ثم أطلق على المشبه اسم المشبه به.

(٥) قوله: (من بني إسرائيل). وعن السدي، وعكرمة، والحسن: «النبي ﷺ ومن قبله من الأنبياء، أي: في الحكم بالرجم وهو يوافق ما في التوراة».اهـ.

(٦) قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾. نعت لـ﴿ٱلنَّبِيُّونَ﴾، وهي صفة كاشفة تتضمن المدح؛ لأن كل نبي يكون كامل الإسلام لله تعالى.

هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾[١] العلماء منهم[٢] ﴿وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ الفقهاء ﴿بِمَا﴾ أي: بسبب الذي[٣] ﴿ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾ استودعوه، أي: استحفظهم الله إياه ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ أن يبدلوه[٤] ﴿وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ﴾ أنه حق، ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ﴾ أيها اليهود[٥] في إظهار ما عندكم من نعت محمد ﷺ والرجم وغيرهما ﴿وَٱخۡشَوۡنِ﴾ في كتمانه ﴿وَلَا تَشۡتَرُواْ﴾ تستبدلوا ﴿بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ﴾ من الدنيا تأخذونه على كتمانها ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾ به[٦].

---

(١) قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾. متعلق بـ﴿يَحۡكُمُ﴾ واللام للاختصاص، أي: أحكام التوراة مختصة لهم، قاله الصاوي.

(٢) قوله: (العلماء منهم). تفسير لـ﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾. قال ابن كثير: «وهم العلماء الزهاد». ولعله مراد المفسّر. فعطف ﴿وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ عليه يكون من عطف العام على الخاص؛ لأن الفقهاء فيهم زهاد وفيهم غير زهاد.

(٣) قوله: (أي: بسبب الذي). أشار به إلى أن الباء سببية و﴿مَا﴾ اسم موصول. والجار والمجرور متعلق بـ﴿يَحۡكُمُ﴾ وسبب له، أي: يحكمون بها بسبب الكتاب الذي أمروا بحفظه عن التبديل. و﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ بيان لـ﴿مَا﴾.

(٤) قوله: (أن يبدلوه). أي: عن أن يبدلوه، فهو متعلق بـ﴿ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾، والاستفعال هنا للطلب.

فائدة: ومن امتياز القرآن الكريم أن الله تعالى تولّى بحفظه: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩﴾ [الحجر: ٩].

(٥) قوله: (أيها اليهود). أفاد أن هذا الخطاب لليهود، كما يدل عليه آخر الآية، وصرح به ابن جرير وغيره.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾. روى ابن جرير، عن البراء، وابن عباس، وأبي صالح، والضحاك وغيرهم: «أن هؤلاء الآيات ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥﴾، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤٧﴾؛ كلها في أهل الكتاب، الذين حرفوا أحكام التوراة». =

(٤٥) - ﴿وَكَتَبْنَا﴾ فرضنا ﴿عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾[(١)]، أي: التوراة ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ تقتل ﴿بِالنَّفْسِ﴾ إذا قتلتها ﴿وَالْعَيْنَ﴾ تفقأ ﴿بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ﴾ يجدع ﴿بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ﴾ تقطع ﴿بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ﴾ تقلع ﴿بِالسِّنِّ﴾ وفي قراءة: بالرفع في الأربع[(٢)]

= وعن ابن عباس: «نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة، وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف، تؤدى لهم الدية كاملة وقتلى بني قريظة تؤدى لهم نصف الدية. فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فحكم بتسوية الدية بينهم». فهذا مثال لتحريف اليهود لأحكام التوراة. قال أبو صالح: «الثلاث الآيات التي في المائدة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم...﴾ الآيات. ليس في أهل الإسلام منها شيء، هي في الكفار».اهـ.

يقول العلماء: أما بالنسبة إلى أهل الإسلام فالحكم بغير ما أنزل الله على ثلاث مراحل:

١- أن يحكم لاعتقاد نقصٍ في حكم الله؛ فهذا كفر مخرج من الملة.

٢- أن يحكم مع اعتقاد أن الحق هو ما أنزل الله؛ فهذا فسق غير مخرج من الملة.

٣- أن يحكم لظنه أنه الصواب بعد اجتهادٍ في طلب الحق؛ فهو مأجور، ومأمور بالعمل به. وهو خطأ المجتهد في اجتهاده وظنُه أن ما وصل إليه هو الصواب، وهو في نفس الأمر لم يصب الحكم الذي عند الله؛ فهذا مأجور والله أعلم.

وعن عطاء وطاووس: «كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق».اهـ. أي: على أن الآية عامة في أهل الإسلام.

(١) قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾. قال ابن كثير: «فيه توبيخ لليهود حيث كتب عليهم القصاص ثم أهملوها، فكان النضري يقتص من القرظي، والقرظي لا يقتص من النضري، بل يعدلون إلى الدية، كما غيروا حد الزنى».اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (وفي قراءة بالرفع). أي: ﴿وَالْعَيْنُ﴾ ﴿وَالْأَنفُ﴾ ﴿وَالْأُذُنُ﴾ ﴿وَالسِّنُّ﴾: قرأه الكسائي مع الرفع في: ﴿وَالْجُرُوحُ﴾. وبالنصب في جميعها قرأ: نافع، وعاصم، وحمزة، وخلف، ويعقوب. وقرأ الباقون: بنصب الأربعة: ﴿وَالْعَيْنَ﴾ ﴿وَالْأَنفَ﴾ ﴿وَالْأُذُنَ﴾ ﴿وَالسِّنَّ﴾، ورفع ﴿وَالْجُرُوحُ﴾.

﴿وَٱلۡجُرُوحَ﴾ بالوجهين[١] ﴿قِصَاصٌۚ﴾ أي: يقتص فيها إذا أمكن[٢]، كاليد والرجل والذكر ونحو ذلك، وما لا يمكن فيه الحكومة، وهذا الحكم وإن كتب عليهم فهو مقرر في شرعنا[٣]. ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ﴾ أي: بالقصاص، بأن مكّن من نفسه ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥۚ﴾[٤] لما أتاه ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ في

---

(١) قوله: (بالوجهين): أي: الرفع والنصب في «والجروح» كما فصلنا.

ووجه الرفع: أنها مبتدأ، حذف خبرها، والجملة معطوفة على جملة ﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾. ووجه النصب: أنها معطوفة على اسم ﴿أَنَّ﴾ أي: ﴿ٱلنَّفۡسَ﴾.

والوجهان مذكوران في كتب النحو، والقاعدة في ذلك: أنه يجوز رفع المعطوف إذا كان العطف بعد تمام جملة «إنّ» و«أنّ» و«لكن» أي بعد ذكر خبرهن، وأما العطف قبل ذكر خبرهن فيكون المعطوف منصوبًا فقط عند الجمهور: نحو: إنّ زيدًا وعمرًا في الدار. وجب النصب لـ«عمرًا».

(٢) قوله: (إذا أمكن). وذلك كما ذكر الفقهاء بأن لا يخاف من الاقتصاص التعدي، فإن خيف ككسر العظم، فلا قصاص، بل الحكومة، وهي تقدير المجني عليه رقيقًا سليمًا، ومعيبًا، فيعطى من الدية ما يساوي الفرق. والتفصيل في كتب الفقه.

(٣) قوله: (فهو مقرر...). فهذا مثال لما كان شرعًا لنا وأقره شرعنا فهو حجة، وأما ما نفاه فليس حجة أو سكت عنه فليس حجة على الصحيح، وهو مذهب الشافعية خلافًا للحنفية والحنابلة، والتفصيل في كتب الأصول.

(٤) قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥۚ﴾ روى ابن جرير وغيره: «له تفسيرين: الأول: المراد بـ«من» المجروح. والمعنى: إذا عفا المجروح عن القصاص كان ذلك كفارة لذنوبه: أي يهدم عنه مثل ذلك من ذنوبه، رواه عن عبدالله بن عمرو وغيره، ورجحه.

والثاني: المراد بـ«من» الجارح، والمعنى: إذا عفا المجروح فهو كفارة للجارح بمعنى أنه لا يؤاخذ على جنايته في الدنيا ولا في الآخرة، ولكن الأجر للعافي، رواه عن ابن عباس وغيره. وما ذكره المفسر هو معنى ثالث، أي الجاني إذا أمكن من نفسه للقصاص واقتص منه كان ذلك كفارة لذنبه». ولكن لم أر هذا المعنى معزوًّا ومفهوم كلامه أنه إذا اقتص من الجاني كرهًا لا يسقط عنه الإثم وهو قول بعض العلماء.

القصاص ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥﴾.

٤٦- ﴿وَقَفَّيۡنَا﴾ أتبعنا ﴿عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾ أي: النبيين ﴿بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ قبله ﴿مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى﴾ من الضلالة ﴿وَنُورٞ﴾ بيان للأحكام ﴿وَمُصَدِّقٗا﴾ حال[1] ﴿لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾ لما فيها من الأحكام ﴿وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ٤٦﴾.

٤٧- ﴿وَ﴾ قلنا ﴿لِيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ﴾[2] من الأحكام، وفي قراءة: بنصب[3] «يَحۡكُمَ» وكسر لامه عطفًا على معمول «ءَاتَيۡنَٰهُ»، ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤٧﴾.

---

(١) قوله: (حال). أي: من ﴿ٱلۡإِنجِيلَ﴾، يعني: أنه معطوف على جملة ﴿فِيهِ هُدٗى﴾ الحالية.

(٢) **تنبيه**: قال القرطبي: ﴿لِيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ﴾: أي: في ذلك الوقت، أما الآن فهو منسوخ. وقيل: هذا أمر للنصارى الآن بالإيمان بمحمد ﷺ، فإن في الإنجيل وجوب الإيمان به ﷺ.اهـ.

وعلى كل حال ليس في الآية متمسك لبعض النصارى القائلين بأن القرآن يأمرهم بالتمسك بكتابهم، كما أشاع ذلك بعض المنظمة التبشيرية التنصيرية.

(٣) قوله: (وفي قراءة بالنصب). هما قراءتان: ﴿وَلِيَحۡكُمَ﴾: بالنصب: قراءة حمزة. ﴿وَلۡيَحۡكُمۡ﴾: بالجزم: قراءة الباقين. ووجه الجزم: أن اللام للأمر، وجملة «ليحكمْ» مقول قول مقدر معطوفٍ على ﴿وَقَفَّيۡنَا﴾، كما قدره المفسر.

ووجه النصب: أن اللام لام جر للتعليل، والفعل منصوب بـ«أن» مضمرة جوازًا. والمصدر المؤول معطوف على تعليلٍ مقدرٍ معلومٍ من ﴿فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ﴾، والتقدير: وآتيناه الإنجيل ليكون هدىً ونورًا وليحكم أهل الإنجيل، ولعل هذا مراد المفسر بقوله: (عطفًا على معمول ﴿ءَاتَيۡنَٰهُ﴾)، فالمراد بالمعمول: ﴿فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ﴾؛ لأنها جملة حالية، وعطف ﴿وَلِيَحۡكُمَ﴾ على مضمونها المفيد للعلية، والله أعلم.

(٤٨)- ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ يا محمد[١] ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ متعلق بـ«أَنزَلۡنَآ »، ﴿مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ قبله ﴿مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا﴾ شاهدًا[٢] ﴿عَلَيۡهِۖ﴾ والكتاب بمعنى الكتب[٣] ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم﴾ بين أهل الكتاب[٤] إذا ترافعوا إليك ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ عادلًا[٥] ﴿عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ

---

(١) قوله: (يا محمد). أفاد أن هذا الخطاب للنبي ﷺ، قال ابن كثير: «لما ذكر التوراة والإنجيل وأثنى عليهما شرع في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله الكريم».اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (شاهدًا). رواه ابن جرير عن ابن عباس، قال: «شهيدًا»، وعن ابن عباس أيضًا: «المهيمن: الأمين»، وعنه أيضًا: «أي: حاكمًا على ما قبله من الكتب».

قال ابن كثير: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله. فالقرآن أمين وشاهد وحاكم على كلّ كتاب قبله».اهـ.

فائدة: نقل القرطبي عن المبرد: «المهيمن أصله: مؤيمن بالهمزة، قلبت هاءً كما في أرقت الماء: يقال فيه: هرقت».

وقال الجوهري: «الياء مقلوبة من الهمزة أيضًا؛ لأنه من: آمن. وأصله: مؤَأْمِن بهمزتين قلبت الهمزة الثانية ياءً تخفيفًا فصار: مؤيمن، ثم قلبت الأولى هاءً على غير قياس: فصار: مُهيمن. ويقال: هَيْمَن على الشيء يُهَيمِنُ، حفظ».

(٣) قوله: (والكتاب بمعنى الكتب). أي فـ«أل» فيه جنسية.

(٤) قوله: (بين أهل الكتاب). اختار ابن جرير، وابن كثير: بين الناس عربيهم وعجميهم، أميهم وكتابيّهم، أي: الضمير في ﴿بَيۡنَهُم﴾ عائد إلى الناس، لا إلى أهل الكتاب خاصة.

(٥) قوله: (عادلًا). أي: مائلًا ومنحرفًا، قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿عَمَّا جَآءَكَ﴾.

نقل ابن كثير عن ابن عباس: «هذه الآية ناسخة للتخيير بين الحكم والإعراض إذا ترافع أهل الكتاب»، كما تقدم.

﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ﴾ أيها الأمم ﴿شِرْعَةً﴾ شريعة(١) ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ طريقًا واضحًا في الدين يمشون عليه ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ على شريعة واحدة ﴿وَلَٰكِن﴾ فرقكم فرقًا(٢) ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ ليختبركم ﴿فِي مَا آتَاكُمْ﴾ من الشرائع المختلفة لينظر المطيع منكم والعاصي ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ سارعوا إليها(٣) ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ بالبعث ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾ من أمر الدين، ويجزي كلًّا منكم بعمله.

﴿٤٩﴾ - ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ﴾(٤) لـ﴿أَن﴾ لا

---

(١) قوله: (شريعة). هي الأحكام، والشريعة في الأصل: الطرق إلى الماء شبّه بها الدين؛ لأنه طريق إلى الحياة الأبدية. قاله البيضاوي.

وعن ابن عباس وغيره: «الشرعة: السنة. والمنهاج: السبيل»، كما فسر المفسر. والمراد بهما واحد، فالعطف عطف تفسير كما ذكره الصاوي نقلًا عن بعض العلماء.

(٢) قوله: (فرقكم فرقًا). قدره ليتعلق به ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ فهو تعليل لذلك المقدّر.

(٣) قوله: (سارعوا إليها). أي: إلى الخيرات، قال ابن كثير: «وهي طاعة الله واتباع شرعه الذي جعله ناسخًا لما قبله».اهـ.

وعلى هذا يكون في الآية نداء لجميع الناس إلى الدخول في الإسلام واتباعه.ا.هـ.

فائدة: استدل الشافعية وغيرهم بقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ على أن شرع من قبلنا ليس بحجة لنا. وهي مسألة أصولية. حيث اختلفوا في أن ما ثبت شرعًا لهم بإخبار الشارع بذلك، ولم يأت شرعنا بإثباته ولا نفيه فهل يكون حجة لنا أي شرعًا لنا أيضًا. فيه نزاع ، والصحيح عندنا، لا. وتقدمت الإشارة إليه آنفًا.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم ...﴾. الواو عاطفة، و«أن» مصدرية، وهي وما دخلت عليه في تأويل مصدر معطوف على الكتاب، والمعنى: وأنزلنا عليك الكتاب والحكم بما أنزل الله. ودخول «أن» المصدريّة على فعل الأمر وارد، وإن كان قليلًا. وليس هذا تكرارًا مع قوله تعالى: =

﴿يَفۡتِنُوكَ﴾[(١)] يضلوك ﴿عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن الحكم المنزل وأرادوا غيره ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم﴾ بالعقوبة في الدنيا[(٢)] ﴿بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾ التي أتوها ومنها التولي[(٣)]، ويجازيهم على جميعها في الأخرى ﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ٤٩﴾.

= ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾؛ لأن ما تقدم في شأن رجم المحصنين، وهنا في شأن الدماء والديات؛ لأن سبب نزولها: أن دية النضيري على قريظة كانت ضعف دية القرظي على النضيري، فلما تحاكموا حَكَم رسو ل الله ﷺ بالتسوية، فغضب بنو النضير وقالوا: لا نرضى بحكمك. أفاده الصاوي. ويحتمل كون «أن» هنا: تفسيرية، وهي الداخلة على جملة مسبوقة بجملة فيها معنى القول دون حروفه؛ لأن ﴿أَنزَلَ﴾ فيها معنى القول، والجملة معطوفة على ﴿ٱلۡكِتَٰبِ﴾، والله أعلم.

(١) قوله: (لـ﴿أَن﴾ لا ﴿يَفۡتِنُوكَ﴾) على تقدير المفسر يكون المصدر المؤول بـ«أن» في معنى التعليل، ويجوز أن لا تقدر اللام ولا النافية، فيكون المصدر المؤول بدل اشتمال من الضمير المنصوب في ﴿وَٱحۡذَرۡهُمۡ﴾، المعنى: احذرهم أي: احذر فتنتهم، والله أعلم.

(٢) قوله: (بالعقوبة في الدنيا). فعاقبهم في الدنيا بالقتل والسبي والجلاء؛ فهذه بعض العقوبات؛ لأن عذاب الدنيا لا يعدل جزاء الكفار، كما أن نعيم الدنيا ليس جزاء لعمل المؤمن. أفاده الصاوي.

(٣) قوله: (ومنها التولي). أي: ومن ذنوبهم الإعراض عن حكم رسول الله ﷺ، روى ابن جرير عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية: قال كعب بن أسد وابن صلوبا وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فأتوه، فقالوا: يا محمد، إنّك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك، فتقضي لنا عليهم، ونؤمن لك، ونصدقك فأبى ذلك رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ فيهم: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم﴾ الآية.

٥٠- ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ بالياء والتاء[١]، يطلبون من المداهنة، والميل إذا تولّوا استفهام إنكاري ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد[٢] ﴿أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ﴾ عند قوم ﴿يُوقِنُونَ ٥٠﴾ به خصوا به؛ لأنهم الذين يتدبرون.

٥١- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾[٣] توالونهم

---

(١) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء: ﴿تَبْغُونَ﴾: قراءة ابن عامر، وبالياء: ﴿يَبْغُونَ﴾: قراءة الباقين. والمراد -على الوجهين-: اليهود. نقله ابن جرير عن مجاهد.

(٢) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾. الآية تنهى عن موالاة اليهود والنصارى، والموالاة المنهي عنها ما تكون عن رضًى نفسي ومودة، أما المعاملة معهم مع كراهتهم فليست ممنوعة، كما أفاده الصاوي. وكما أشير ذلك في تفسير آل عمران [الآية: ٢٨].

وذكر في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

الأول: قال السديّ: «نزلت في رجلين؛ قال أحدهما لصاحبه بعد وقعة أحد: أنا آوي إلى ذلك اليهودي فأتهوّد، لعله ينفعني إذا وقع حادث، وقال الآخر: أنا أذهب إلى فلان النصراني في الشام فأتنصر؛ فأنزل الله هذه الآية».

الثاني: قول عكرمة: «نزلت في أبي لبابة حين بعثه إلى بني قريظة في محاصرتهم، فسألوه ماذا هو صانع بنا؟ فأشار بيده إلى حلقه أي إنه الذبح».

الثالث: في عبدالله بن أبي بن سلول وعبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كان لهما من ولاية اليهود، فتبرأ عبادة بن الصامت من ولايتهم، وقال: إني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية اليهود، وقال عبدالله بن أبيّ المنافق: إني رجل أخاف الدوائر، لا أبرأ من ولاية موالي، أي فهو تمسك بولاية اليهود، واعتذر أنه يخاف أن يَحْدث أمر كظفر الكفار بالمؤمنين فتكون له أيادٍ عند اليهود. وقد روى ابن جرير هذه القصة مفصلة، عن عطية بن سعد، والزهري، ونقله ابن كثير. والمفسر يمر على هذا القول.

وتوادونهم ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ﴾ لاتِّحَادِهِمْ في الكفر ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ من جملتهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ بموالاتهم الكفار.

﴿٥٢﴾- ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ ضعف اعتقاد، كعبدالله بن أبيّ المنافق ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ في موالاتهم ﴿يَقُولُونَ﴾ معتذرين عنها[١] ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ﴾[٢] يدور بها الدهر علينا من جدب أو غلبة[٣] ولا يتم أمر محمد، فلا يميروننا[٤]، قال تعالى[٥]: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ﴾ بالنصر لنبيه[٦] بإظهار دينه ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾[٧] بهتك ستر المنافقين وافتضاحهم ﴿فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾[٨] من الشك وموالاة الكفار ﴿نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾.

---

(١) قوله: (معتذرين عنها). أي: عن الموالاة.

(٢) قوله تعالى: ﴿دَآئِرَةٌۚ﴾. أي: مصيبة، وأمر مكروه.

(٣) قوله: (جدب). أي: قحط.

قوله: (أو غلبة). أي: غلبة الكفار على المسلمين.

(٤) قوله: (فلا يميروننا). أي: لا يعطوننا الميرة وهي الطعام، يقال: مارَ يمير إذا أعطى الميرة.

(٥) قوله: (قال تعالى). قدره ليفيد أن ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ ...﴾ ليس من مقول هؤلاء بل كلام مستأنف.

(٦) قوله: (بالنصر لنبيه). وعن السدّي: «هو فتح مكة». نقله ابن جرير.

(٧) قوله: (أو أمر من عنده). قال الصاوي: «﴿أَوْ﴾ هنا لمانعة الخلو، فيمكن أن يجتمعا جميعًا. وقد اجتمعا جميعًا، فقد وقع الفتح، وفضاحة شأن المنافقين، كما وقع إخراج اليهود وضرب الجزية عليهم وقتلهم».

(٨) قوله تعالى: ﴿فَيُصْبِحُوا۟﴾. بمعنى: يصيروا، أي: هؤلاء المنافقون الذين يوالون اليهود. ومعلوم أن «أصبح» قد تأتي بمعنى: صار، وكذلك «أمسى، وظل، وأضحى، وكان»، كما تقدم ذكر ذلك.

(٥٣)- ﴿وَيَقُولُ﴾ بالرفع(١) استئنافًا، بواوٍ ودونها، وبالنصب عطفًا على «يَأْتِيَ»، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ لبعضهم(٢) إذا هتك سترهم، تعجبًا(٣) ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ غاية اجتهادهم فيها(٤) ﴿إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ في الدين؟ قال تعالى: ﴿حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَٰلُهُمْ﴾ الصالحة ﴿فَأَصْبَحُواْ﴾ صاروا ﴿خَٰسِرِينَ (٥٣)﴾ الدنيا بالفضيحة، والآخرة بالعقاب(٥).

(٥٤)- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدِدْ﴾ بالفك والإدغام(٦)، يرجع ﴿مِنكُمْ عَن

---

(١) قوله: (بالرفع...). القراءات هنا ثلاثٌ:

الأولى: ﴿يَقُولُ﴾: بالرفع، بدون واو: قراءة نافع، وابن كثير، وابن عامر، وأبي جعفر.

الثانية: ﴿وَيَقُولَ﴾: بالنصب مع الواو: قراءة أبي عمرو، ويعقوب.

الثالثة: ﴿وَيَقُولُ﴾: بالرفع مع الواو: قراءة الباقين.

وعلى قراءة الرفع تكون الجملة ﴿يَقُولُ﴾ استئنافية، سواء مع الواو وبدونها، والواو للاستئناف، وعلى النصب تكون الواو عاطفة، والجملة معطوفة على ﴿يَأْتِيَ﴾ المنصوب بـ«أنْ». وهذا ملخص ما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (لبعضهم). يعني: بعض المؤمنين قالوا لبعضهم.

(٣) قوله: (تعجبًا). أشار به إلى أن الاستفهام في ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ للتعجب، والإشارة إلى أولئك المنافقين الموالين لليهود.

(٤) قوله: (غاية اجتهادهم فيها). أي: في القسم، و﴿جَهْدَ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٥) قوله: (الدنيا). مفعول به لـ﴿خَٰسِرِينَ﴾ و(الآخرة) معطوف على (الدنيا).

(٦) قوله: (بالفك والإدغام). قراءتان بالفك: ﴿يَرْتَدِدْ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. وبالإدغام: ﴿يَرْتَدَّ﴾: قراءة الباقين. وهما جائزان في كل مضاعف مجزوم، وكذا في الأمر؛ لأن الأمر ينبى كما يجزم المضارع، تقول في «لَمْ يَرُدَّ» بفتح الدال، وكسرها «لم يَرُدِّ»، وضمها «لم يرُدُّ»، والفتح أكثر، وجاز «لم يردُدْ» بالفك. كما فصّله الصرفيون.

﴿دِينِهِۦ﴾ إلى الكفر، إخبار بما علم الله تعالى[١] وقوعه، وقد ارتد جماعة بعد موت النبي ﷺ، ﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ﴾ بدلهم ﴿بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ قال النبي ﷺ[٢]: «**هم قوم هذا -وأشار إلى أبي موسى الأشعري-**» رواه الحاكم في صحيحه. ﴿أَذِلَّةٍ﴾ عاطفين[٣] ﴿عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ﴾ أشداء ﴿عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ﴾ فيه[٤]، كما يخاف المنافقون لوم الكفار ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور من الأوصاف ﴿فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثير الفضل[٥] ﴿عَلِيمٌ ٥٤﴾ بمن هو أهله[٦].

---

(١) قوله: (إخبار بما علم الله...). يعني أن هذه الآية إخبار من الله بما علمه من وقوع الردة في هذه الأمة. فقد وقعت، وذلك لما قبض رسول الله ﷺ ارتد كثير من العرب، وبعضهم اتبعوا مسيلمة وأسود العنسي، اللذين ادّعيا النبوة، وبعضهم أنكروا فرض الزكاة، وبعضهم أقروا بوجوبها وأنكروا دفعها لولي الأمر، فالصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعلن الحرب لهؤلاء كلهم. والحمد لله أكثرهم ثبتوا على الحق، من أهل الحرمين وأهل البحرين وغيرهم، وما ذكره المفسر من أن هذه الآية إخبار بما علمه الله مرويّ عن قتادة، نقله ابن جرير.

(٢) قوله: (قال النبي ﷺ...). على هذا يكون المراد بالقوم: أبا موسى الأشعري ورهطه. رواه ابن جرير عن طرقٍ. وروى الحسن والضحاك وقتادة: «هم أبو بكر الصديق وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين قاتلوا أهل الردة».

وروى عن مجاهد وغيره: «هم أهل اليمن عمومًا». واختار ابن جرير القول الأول.

(٣) قوله: (عاطفين). أي: أولي عطف وشفقة.

(٤) قوله: (﴿لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ﴾ فيه). أي: في الله.

(٥) قوله: (كثير الفضل). وبنحوه فسر ابن جرير.

(٦) قوله: (بمن هو أهله). أي: فلا يبذله إلا لمن استحقه. قاله ابن جرير.

(٥٥)- ونزل لما قال ابن سلام[١]: يا رسول الله إن قومنا هاجرونا ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ (٥٥)﴾[٢] خاشعون، أو يصلون صلاة التطوع.

(٥٦)- ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فيعينُهم وينصرُهم[٣] ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ (٥٦)﴾ لنصره إياهم[٤]، أوقعه موقع «فإنهم»[٥] بيانًا لأنهم من حزبه، أي: أتباعه.

---

(١) قوله: (ونزل لما قال...). ما قاله من سبب النزول نقله القرطبي عن جابر بن عبدالله، قال عبدالله بن سلام للنبي ﷺ: «إن قومنا من قريظة والنضير قد هاجرونا، وأقسموا ألا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل، فنزلت هذه الآية، فقال: رضينا بالله وبرسوله وبالمؤمنين أولياء».اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ..﴾. نقل ابن جرير عن مجاهد: «المراد به علي بن أبي طالب، فإنه تصدق بخاتمه وهوراكع». ونقل القرطبي عن ابن عباس: «المراد أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ». وظاهر كلام المفسر أنه عام في المؤمنين كما نقله ابن جرير عن السّدي. ونقل ابن جرير أن هذه الآية مما نزلت في عبادة بن الصامت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قوله: (فيعينُهم وينصرُهم). هذان الفعلان مرفوعان، والظاهر أن الفاء هنا للتعليل، أي: بسبب توليته لهم يعينهم وينصرهم. وجواب الشرط جملة: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ (٥٦)﴾ فهي في محل جزم.

(٤) قوله: (لنصره إياهم). أي: لنصر الله إياهم.

(٥) قوله: (أوقعه موقع «فإنهم»). يعني أن قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ﴾ فيه وضع الاسم الظاهر ﴿حِزْبَ ٱللَّهِ﴾ موضع الضمير «فإنهم» لنكتة بلاغية، فصلها البيضاوي بقوله: «تنبيهًا على البرهان عليه، فكأنه قيل: ومن يتول هؤلاء فإنهم حزب الله، وحزب الله هم الغالبون، وتنويهًا بذكرهم وتعظيمًا وتشريفًا لهم بهذا الاسم، وتعريضًا لمن يوالي غيرهم بأنهم حزب الشيطان».اهـ. موجزًا. وقال: «الحزب: القوم يجتمعون لأمر حزَبَهم».اهـ.

(٥٧) - ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا﴾ مهزوءًا به[١] ﴿وَلَعِبًا مِّنَ﴾ للبيان[٢] ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارِ﴾ المشركين بالجر والنصب[٣] ﴿أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ بترك موالاتهم ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٥٧)﴾ صادقين في إيمانكم.

(٥٨) - ﴿وَ﴾ الذين ﴿إِذَا نَادَيْتُمْ﴾ دعوتم ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ بالأذان[٤] ﴿ٱتَّخَذُوهَا﴾ أي: الصلاة ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ بأن يستهزئوا[٥] بها ويتضاحكوا ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ (٥٨)﴾.

---

(١) قوله: (مهزوءًا به). أشار به إلى أن المصدر «هزؤ» بمعنى اسم المفعول.

نقل ابن جرير عن ابن عباس: «كان رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما؛ فأنزل الله هذه الآية».اهـ.

(٢) قوله: (للبيان). أي: لبيان ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾.

(٣) قوله: (بالجر والنصب). قراءتان: بالجر: ﴿وَٱلْكُفَّارِ﴾: قراءة أبي عمرو، والكسائي، ويعقوب عطفًا على ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ﴾، وبالنصب: ﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾: قراءة الباقين عطفًا على ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾.

(٤) قوله: (بالأذان). أي: المراد النداء إلى الصلاة هنا: الأذان، كما ذكره ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

وأشار المفسر بتقدير (الذين) أن هذه الجملة معطوفة على جملة الصلة السابقة وتحتمل الاستئناف.

(٥) قوله: (بأن يستهزئوا). نقل القرطبي عن الكلبي: «أن اليهود كانوا يضحكون إذا صلى المؤمنون، وكانوا يستهزئون بالأذان».اهـ. ملخصًا.

ونقل ابن جرير عن السدي: «كان رجل من النصارى إذا سمع المؤذن: أشهد أن محمدًا رسول الله، قال: حُرِّق الكاذب، ثم قد احترق بيته معه وأهله».اهـ. ملخصًا.

(٥٩)- ونزل[١] لما قال اليهود للنبي ﷺ بمن تؤمن من الرسل؟ فقال: «بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا» الآية، فلما ذكر عيسى قالوا: لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ هَلۡ تَنقِمُونَ﴾ تنكرون ﴿مِنَّآ إِلَّآ أَنۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ﴾[٢] إلى الأنبياء ﴿مِن قَبۡلُ وَأَنَّ أَكۡثَرَكُمۡ فَٰسِقُونَ ٥٩﴾ عطف على «أَنۡ ءَامَنَّا»، المعنى: ما تنكرون إلا إيماننا ومخالفتكم في عدم قبوله المعبر عنه بالفسق اللازم عنه[٣]، وليس هذا مما ينكر[٤].

(٦٠)- ﴿قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِشَرّٖ مِّن﴾ أهل ﴿ذَٰلِكَ﴾[٥] الذي تنقمونه ﴿مَثُوبَةً﴾ ثوابًا بمعنى: جزاءً ﴿عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ هو[٦] ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أبعده عن رحمته ﴿وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ﴾ بالمسخ[٧] ﴿وَ﴾ مَنْ ﴿عَبَدَ

---

(١) قوله: (ونزل). ما ذكره من سبب النزول نقله ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَنۡ ءَامَنَّا﴾. ﴿أَنۡ﴾: هنا مصدرية، أي: إيماننا، كما سيذكره المفسر.

(٣) قوله: (المعبر عنه). أي: عن عدم القبول، والضمير في (عنه) راجع إلى «أل» في (المعبر عنه).

قوله: (اللازم عنه). نعت لـ(الفسق)، يعني: ذكر في الآية الفسق وهو لازم لعدم قبول الإيمان.

(٤) قوله: (وليس هذا مما ينكر). كلام مستأنف، أو جملة حالية. أي: ما تنكرون إلا ذلك المذكور وليس ذلك مما ينكر، أو والحال أن ذلك ليس مما ينكر.

(٥) قوله: (﴿مِّن﴾ أهل ﴿ذَٰلِكَ﴾). قدر المضاف (أهل) لمناسبة قوله تعالى: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ فإنه بيان لليهود الذين هم شرّ.

(٦) قوله: (هو). قدره ليكون مبتدأ، و﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ خبرًا لذلك المبتدأ.

(٧) قوله: (بالمسخ). أما مسخهم قردةً فكما تقدم في سورة البقرة في شأن أصحاب السبت. وستذكر في سورة الأعراف، أما مسخهم خنازير فكما روى ابن جرير عن عمرو بن كثير بن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري: «أن أهل قرية من قرى بني إسرائيل مسخوا =

﴿ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾[١] الشيطان بطاعته، وراعى في «مِنۡهُمُ»[٢] معنى «مَن»، وفيما قبله لفظها[٣]. وهم: اليهود[٤]. وفي قراءة: بضم باء «عَبُدَ»[٥]، وإضافته إلى ما بعده: اسم جمع لـ«عَبْد»، ونصبه بالعطف على «ٱلۡقِرَدَةَ». ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مَّكَانٗا﴾ تمييز[٦]؛ لأن مأواهم النار[٧] ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٦٠﴾ طريق الحق، وأصل السواء: الوسط، وذكر شر وأضل[٨] في مقابلة قوله: لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم.

= خنازير إثر قتلهم لأناس مسلمين كانوا مجتمعين للجهاد لدعوة امرأة صالحة لهم لذلك». روى ابن جرير القصة مفصلة. وسيأتي أن عيسى دعا على أصحاب المائدة فمسخوا خنازير.ا.هـ.

(١) قوله: (﴿وَ﴾ من ﴿عَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾) أفاد بتقدير «مَن» أن هذه الجملة معطوفة على ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾. وتقدم شرح «الطاغوت» في سورة البقرة الآية (٢٥٦).

(٢) قوله: (وراعى في ﴿مِنۡهُمُ﴾) أي: في قوله ﴿وَجَعَلَ مِنۡهُمُ﴾ فالضمير ﴿مِنۡهُمُ﴾ راجع إلى ﴿مَن﴾ باعتبار معناه.

(٣) قوله: (وفيما قبلها...). أي: راعى فيما قبلها وهو: لعنه، وغضب عليه، وكذا في «عَبَدَ». روعي فيها لفظ ﴿مَن﴾. فالضمائر المفردة راجعة إليه باعتبار لفظه.

(٤) قوله: (وهم اليهود). بيان للمراد بـ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ...﴾، أي: وهم اليهود.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَعَبُدَ﴾): وهي قراءة حمزة. ﴿وَعَبَدَ﴾: بالفعل الماضي: قراءة الباقين. وعلى قراءة حمزة يكون ﴿وَعَبُدَ﴾ معطوفة على ﴿ٱلۡقِرَدَةَ﴾. أي: وجعل منهم عُبّاد الطاغوت.

(٦) قوله: (تمييز). أي: ﴿مَّكَانٗا﴾ منصوب على أنه تمييز.

(٧) قوله: (لأن مأواهم). تعليل لكونهم شرًّا مكانًا.

(٨) قوله: (وذكر شر وأضل). جواب لسؤال مقدر وهو أنهما اسما تفضيل، واسم التفضيل يفيد المشاركة والزيادة، وليس في المؤمنين شر ولا ضلالة. فأجاب بإن إطلاق اسم التفضيل هنا في مقابلة قولهم: «لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم» حيث أطلقوا اسم التفضيل «شرًّا».

﴿٦١﴾- ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمۡ﴾ أي: منافقو اليهود[١] ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ﴾ إليكم ملتبسين[٢] ﴿بِٱلۡكُفۡرِ وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ﴾ من عندكم ملتبسين ﴿بِهِۦۚ﴾ ولم يؤمنوا ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكۡتُمُونَ ﴿٦١﴾﴾ـه من النفاق[٣].

﴿٦٢﴾- ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ﴾ أي: اليهود ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ يقعون سريعًا ﴿فِي ٱلۡإِثۡمِ﴾ الكذب[٤] ﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ الظلم ﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ﴾ الحرام، كالرشا[٥] ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٦٢﴾﴾ـه عملهم هذا[٦].

﴿٦٣﴾- ﴿لَوۡلَا﴾ هلّا[٧] ﴿يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾[٨] منهم ﴿عَن قَوۡلِهِمُ

---

(١) قوله: (أي: منافقو اليهود). هكذا روى ابن جرير عن قتادة، قال: «أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي ﷺ، فيخبرونه أنهم مؤمنون راضون بالذي جاء به، وهم متمسكون بضلالتهم والكفر، وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به».اهـ. وبنحوه روى أيضًا عن ابن عباس، والسدي.

(٢) قوله: (ملتبسين). أفاد به أن الباء في ﴿بِٱلۡكُفۡرِ﴾ وفي ﴿بِهِۦۚ﴾ للالتباس والإلصاق.

(٣) قوله: (ـه من النفاق). قدر الهاء ليكون عائدا إلى ﴿مَا﴾ الموصولة و(من النفاق) بيان لها.

(٤) قوله: (الكذب). نقله البيضاوي بـ«قيل»، أخذًا من الآية التالية ﴿عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ﴾. وفسره بالحرام. وعن السدي: «الكفر». وكل المعاني متقاربة.

(٥) قوله: (كالرشا). جمع رشوة، وهي ما يؤخذ مقابل الحكم أو العمل بغير الحق.

(٦) قوله: (عملهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٧) قوله: (هلّا). أفاد به أن ﴿لَوۡلَا﴾ هنا للتحضيض، وهي تختص بالفعل، بخلاف «لولا» الامتناعية الشرطية، فهي تختص بالاسم، أي الجملة الاسمية.

(٨) قوله تعالى: ﴿ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾. تقدم أن عطف «الأحبار» على «الربانيين» من عطف العام على الخاص. [تفسير آية (٤٤) من سورة المائدة]. =

﴿ٱلۡإِثۡمَ﴾ الكذب ﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ۝٦٣﴾ـه ترك نهيهم[١].

٦٤- ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ﴾ لما ضُيِّق عليهم[٢] بتكذيبهم النبي ﷺ بعد أن كانوا أكثر الناس مالًا ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾ مقبوضة عن إدرار الرزق علينا، كنوا به عن البخل[٣] تعالى الله عن ذلك، قال تعالى: ﴿غُلَّتۡ﴾ أمسكت ﴿أَيۡدِيهِمۡ﴾ عن فعل الخيرات[٤]، دعاء عليهم[٥] ﴿وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ

= **فائدة:** استدل بعض الأصوليين بهذه الآية على أن الترك فعل، حيث سمي ترك النهي عن المنكر صُنعًا في قوله تعالى: ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ۝٦٣﴾، والصنع هو الفعل.

قال ابن زيد: «يصنعون ويعملون واحد». وقال البيضاوي: «الصنع عمل الإنسان بعد تدرب فيه وتروّ وتحري إجادة». وعلى هذا يكون الصنع أخص. قال ولذا: ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ۝٦٣﴾ أبلغ في الذم من ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝٦٢﴾.

(١) قوله: (ترك نهيهم). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٢) قوله: (لما ضُيِّق...). أي: قلّ مالهم، روى ابن جرير عن عكرمة: «الآية نزلت في فنحاص بن عازوراء اليهودي وأصحابه».اهـ. فالآية خاصة بهم، ولما سكت الباقون عن هذا القول صاروا كأنهم بأجمعهم قالوا ذلك. كما ذكره القرطبي نقلًا.

(٣) قوله: (كنوا به عن البُخل). يعني أن قولهم -لعنهم الله-: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾ كناية عن البخل، وقرر ذلك ابن جرير بتفصيل، وروى عن ابن عباس قال: «ليس يعنون بذلك أن يد الله موثوقة، ولكنهم يقولون: إنه بخيل أمسك ما عنده».اهـ. تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

(٤) قوله: (أمسكت ﴿أَيۡدِيهِمۡ﴾ عن فعل الخيرات). كذا فسر ابن جرير.

(٥) قوله: (دعاء عليهم). أي: جملة ﴿غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ إنشائية دعائية كما قاله البيضاوي أيضًا. فتكون كقوله تعالى: ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۝١﴾ [المسد: ١]، ولذا لم تعطف على ما قبلها.

مَبۡسُوطَتَانِ﴾[١] مبالغة في الوصف بالجود[٢]، وثنى اليد[٣] لإفادة الكثرة إذ غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطي بيديه ﴿يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ﴾ من توسيع وتضييق، لا اعتراض عليه ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ من القرآن ﴿طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۚ﴾ لكفرهم به ﴿وَأَلۡقَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾ وكل فرقة منهم تخالف الأخرى[٤] ﴿كُلَّمَآ أَوۡقَدُواْ نَارٗا لِّلۡحَرۡبِ﴾ لحرب النبي ﷺ ﴿أَطۡفَأَهَا ٱللَّهُۚ﴾ أي: كلما أراده ردّهم[٥] ﴿وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادٗاۚ﴾ أي: مفسدين بالمعاصي[٦] ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ

(١) قوله تعالى: ﴿وَلُعِنُواْ...﴾. الواو استئنافية، لا عاطفة؛ لأن الجملة الخبرية لا تعطف على الإنشائية. ويمكن كونها عاطفة على جملة ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ﴾.

(٢) قوله: (مبالغة في الوصف بالجود). أي: قوله ﴿يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ كناية عن المبالغة في الجود.

(٣) قوله: (وثنّى اليد). أي: أتى بلفظ المثنى لإفادة الكثرة.

الخلاصة: ﴿يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ كناية عن المبالغة في العطاء، وبمثله فسر ابن كثير، حيث قال: «أي بل هو الواسع الفضل، الجزيل العطاء، الذي ما من شيء إلا عنده خزائنه...». إلخ.

تنبيه: ظاهر كلام المفسر أن يؤول صفة اليد، ومذهب السلف إثبات اليدين لله تعالى كما تليق به، بدون تشبيه ولا تأويل، كسائر الصفات. ومع ذلك لا مانع من كون بسط اليدين كناية عن كثرة العطاء، كما تشير إليه عبارة ابن كثير.

(٤) قوله: (وكل فرقة منهم تخالف الأخرى). أي: فرقة اليهود. فالضمير في ﴿بَيۡنَهُمُ﴾ عائد إلى اليهود. كما هو ظاهر ابن كثير. ونقل ابن جرير عن مجاهد: «أي بين اليهود والنصارى».

(٥) قوله: (أي: كلما أراده ردّهم). أشار به إلى أن إيقاد نار الحرب وإطفائها من الاستعارة التمثيلية، وهي من المجاز المركب.

(٦) قوله: (أي: مفسدين). أشار به إلى أن ﴿فَسَادٗاۚ﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل منصوب على الحال.

﴿ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٦٤﴾ بمعنى: أنه يعاقبهم[1].

٦٥- ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامَنُواْ﴾[2] بمحمد ﷺ ﴿وَٱتَّقَوۡاْ﴾ الكفر ﴿لَكَفَّرۡنَا عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَلَأَدۡخَلۡنَٰهُمۡ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ٦٥﴾.

٦٦- ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ أَقَامُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ بالعمل بما فيهما[3]، ومنه[4] الإيمان بالنبي ﷺ ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِم﴾ من الكتب[5] ﴿مِّن رَّبِّهِمۡ لَأَكَلُواْ مِن فَوۡقِهِمۡ وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِمۚ﴾ بأن يوسع عليهم الرزق[6]، ويفيض من كل جهة ﴿مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ﴾ جماعة ﴿مُّقۡتَصِدَةٞۖ﴾ تعمل به، وهم من آمن بالنبي ﷺ[7] كعبدالله بن سلام وأصحابه ﴿وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ سَآءَ﴾ بئس ﴿مَا﴾ شيئًا ﴿يَعۡمَلُونَ ٦٦﴾ه.

٦٧- ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ جميع[8] ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ﴾ ولا تكتم منه

---

(١) قوله: (أنه يعاقبهم...). فيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، كما تقدم نظيره. وذكرنا مذهب السلف إثباتها كما تليق به تعالى من دون تأويل ولا تشبيه.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾. «لو» شرطية، وفعل الشرط محذوف، تقديره: ولو حصل وأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل. والمعنى: ولو حصل إيمانهم... وقد تقدم نظيره. وكذا في الآية التالية.

(٣) قوله: (بالعمل بما فيهما). الباء لتصوير إقامة التوراة.

(٤) قوله: (ومنه). أي: من العمل بما فيها.

(٥) قوله: (من الكتب). وقال ابن عباس وغيره: «يعني القرآن».

(٦) قوله: (بأن يوسع عليهم الرزق...). كما روي عن ابن عباس: «لأرسل السماء عليهم مدرارًا وتخرج الأرض بركتها». وبنحوه فسر قتادة وغيره.

(٧) قوله: (وهم من آمن بالنبي ﷺ). كما قاله مجاهد وغيره.

(٨) قوله: (جميع). أفاد أن الاسم الموصول ﴿مَآ﴾ للعموم. روى البخاري عن مسروق عن =

شيئًا خوفًا من أن تُنال بمكروه ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾ أي: تبلغ جميع ما أنزل الله إليك[(١)] ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ بالإفراد والجمع[(٢)]؛ لأن كتمان بعضها ككتمان كلها ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ أن يقتلوك، وكان ﷺ يُحرس حتى نزلت، فقال: «**انصرفوا فقد عصمني الله**»، رواه الحاكم[(٣)]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾.

﴿٦٨﴾- ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾[(٤)] من الدين معتدّ به ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟

= عائشة قالت: من حدثك أن محمدًا ﷺ كتم شيئًا مما أنزل عيه فقد كذب، الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ الآية. [«فتح الباري» (٨/ ١٢٤)].

(١) قوله: (أي: تبلغ جميع ما أنزل إليك). كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، «يعني: إن كتمت آية مما أنزل إليك من ربك لم تبلغ رسالته».اهـ. نقله ابن كثير.

(٢) قوله: (بالإفراد والجمع). قراءتان: قرأ بالجمع: ﴿رِسَالَاتِهِۦ﴾: نافع، وابن عامر، وشعبة، وأبو جعفر، ويعقوب. وبالإفراد: ﴿رِسَالَتَهُۥ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (رواه الحاكم) وروى ذلك ابن جرير من طرق مختلفة.

وقال في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: نزلت بسبب أعرابي كان همّ بقتل رسول الله ﷺ فكفاه الله إياه. نقله عن محمد بن كعب القرظي.

الثاني: أنه كان يخاف قريشًا، فأومن من ذلك. نقله عن ابن جريج.

(٤) روى ابن جرير في سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس، قال: «جاء رسولَ الله ﷺ رافع بن حارثة، وسلام بن مِشْكم، ومالك بن الصيف، ورافع بن حريملة، فقالوا: ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه، وتؤمن بما عندنا من التوراة، وتشهد أنها من الله حق؟ فقال رسول الله ﷺ: «**بلى، ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق، وكتمتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس، وأنا بريء من أحداثكم**». قالوا: فإنا نأخذ بما في أيدينا، فإنا على الحق والهدى، ولا نؤمن بك ولا نتبعك؛ فأنزل الله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ...﴾ إلى ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾ الآية».

﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ﴾[١] بأن تعملوا بما فيه[٢]، ومنه[٣]: الإيمان بي ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ من القرآن ﴿طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ﴾ لكفرهم به ﴿فَلَا تَأۡسَ﴾[٤] تحزن ﴿عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٨﴾ إن لم يؤمنوا بك. أي: لا تهتمّ بهم.

٦٩- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ هم اليهود، مبتدأ[٥] ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾

---

(١) ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم﴾. فسره ابن جرير بالقرآن.

(٢) قوله: (بأن تعملوا). تصوير لإقامة التوراة والإنجيل.

(٣) قوله: (منه:...). أي: من العمل بما فيه.

(٤) ﴿فَلَا تَأۡسَ﴾. ﴿تَأۡسَ﴾: فعل مضارع مجزوم بـ﴿لَا﴾ الناهية. وعلامة جزمه حذف الألف. وهو مضارع «أَسِيَ» على وزن «رَضِي».

(٥) قوله: (مبتدأ). أي ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ مبتدأ وما بعده معطوف عليه، و﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾ بدل بعض من المبتدأ، و﴿فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ خبر المبتدأ، وحذف خبر «إنّ» لدلالة خبر المبتدأ عليه. هكذا أعرب المفسّر، والواو في ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ لعطف الجملة على الجملة، لا لعطف المفرد. ولم يعرب ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ معطوفًا على ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ لأنه عُطِفَ عليه ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ وهو مرفوع. ولا يجوز العطف على اسم «إنّ» بالرفع قبل ذكر الخبر عند جمهور البصريين. والمشهور عند المعربين: أن ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ معطوف على ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فهو في محل نصب، وكذا ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ فهو في محل نصب أيضًا. وأما ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ فهو مبتدأ حذف خبره، تقديره «كذلك»، أي: والصابئون كذلك. وكأنها جملة اعتراضية. فائدتها كما قال البيضاوي الإشعار بأنه لما كانت الصابئة منخلعة عن الأديان ثم نفعهم الإيمان بالله فغيرهم أولى. والجملة الشرطية ﴿مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ...﴾ خبر «إنّ»، وأجاز الكوفيون رفع المعطوف على اسم «إنّ» قبل ذكر الخبر، فـ«الصابئون» على هذا معطوف على ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

فرقة منهم ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ ويبدل من المبتدأ: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ منهم ﴿بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾ في الآخرة، خبر المبتدأ، ودال على خبر «إن».

﴿٧٠﴾ - ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ على الإيمان بالله ورُسله ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ﴾ منهم ﴿بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ من الحق كذبوه[1] ﴿فَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا﴾ منهم ﴿يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾ كزكريا ويحيى، والتعبير به[2] دون «قتلوا» حكاية للحال الماضية للفاصلة.

﴿٧١﴾ - ﴿وَحَسِبُوٓا۟﴾ ظنوا ﴿أَلَّا تَكُونُ﴾ بالرفع[3]، فـ«أن» مخففة، والنصب،

---

(١) قوله: (كذبوه). قدره ليكون جوابًا لـ﴿كُلَّمَا﴾، ويكون قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟﴾ بيانًا لتكذيبهم. قال الصاوي: «ولو قدر «عادوه أو عصوه» لكان أوضح». ولم يجعل ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟﴾ جوابًا؛ لأن الشرط مجيء رسولٍ رسولٍ، فوقع منهم تكذيبه ثم يقتلون بعضهم دون بعض. فالجواب في المعنى: تكذيبهم له. والله أعلم.

(٢) قوله: (والتعبير به). مبتدأ، خبره: للفاصلة. يعني: أن التعبير بالمضارع في ﴿يَقْتُلُونَ﴾ دون الماضي كما في ﴿كَذَّبُوا۟﴾ لحكاية الحال الماضية، كأنه يصور قتلهم الآن، وهي نكتة بلاغية. وإنما اعتبر حكاية الحال الماضية وعبر بالمضارع للفاصلة أي المناسبة رؤوس الآية. فقوله: للفاصلة تعليل للتعبير بالمضارع لحكاية الحال، أي علة للفعل المقيد؛ لأنه لا يذكر علتان للفعل الواحد إلا إذا كانت العلة الثانية معطوفة أو مبدلة من الأولى، وقد نبهنا على ذلك في شرح الثلاثيات. ولو قال: ولرعايته الفاصلة بالعطف لكان أوضح.

(٣) قوله: (بالرفع). قراءتان: بالرفع ﴿تَكُونُ﴾: قراءة أبي عمرو، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وبالنصب: ﴿تَكُونَ﴾: قراءة الباقين. فقوله (والنصب) معطوف على (الرفع). **ووجه الرفع**: كما قال كون «أن» مخففة من «أنّ»، فتعمل وجوبًا، واسمها: =

فهي ناصبة، أي: تقع[١] ﴿فِتۡنَةٞ﴾ عذاب[٢] بهم على تكذيب الرسل وقتلهم ﴿فَعَمُواْ﴾ عن الحق[٣]، فلم يبصروه ﴿وَصَمُّواْ﴾ عن استماعه ﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ لما تابوا ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾ ثانيًا ﴿كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ﴾ بدل من الضمير[٤] ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ ٧١﴾ فيجازيهم به.

٧٢ - ﴿لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ﴾ سبق مثله[٥] ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ﴾ فإني عبد ولستُ

= ضمير الشأن المحذوف، والجملة ﴿لَا تَكُونُ﴾ في محل رفع خبرها، ووجه النصب: كون «أن» مصدرية ناصبة.

فائدة: أنواع «أن» أربعة: مصدرية ناصبة، مخففة، تفسيرية، زائدة، وهي مفصلة في علم النحو. وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات» مع شرحها. وقد نبهنا على ذلك في تفسير آل عمران الآية (٤٣).

(١) قوله: (تقع). أشار به إلى أن ﴿تَكُونَ﴾ هنا تامة. و﴿فِتۡنَةٞ﴾ فاعلها.

(٢) قوله: (عذاب). تفسير لـ﴿فِتۡنَةٞ﴾، ويقرب منه قول الحسن، قال: «بلاء». وقال ابن كثير: «شرّ». وذكرنا معاني الفتنة في تفسير سورة البقرة الآية (١٩١) وغيرها.

(٣) قوله: (﴿فَعَمُواْ﴾ عن الحق...). أفاد به أن العمى والصمم هنا مجازان.

فائدة: قال الصاوي: «هذه الآية إشارة إلى ما وقع من اليهود، حيث قتلوا النبيين شعيبًا، وأرمياء، فسلط الله عليهم بختنصر فقتلهم وخرب بيت المقدس، ثم تابوا فملك فيهم ملك من فارس فعمر بيت المقدس وقتل بختنصر وأعز اليهود، ثم عموا وصموا، ثانيًا فقتلوا زكريا ويحيى».اهـ. ملخصًا.

(٤) قوله: (بدل من الضمير). أي: من الواو في ﴿فَعَمُواْ وَصَمُّواْ﴾.

(٥) قوله: (سبق مثله). أي: الآية السابعة عشرة من هذه السورة. والقائل بذلك اليعقوبية من النصارى.

بإلهٍ[(١)] ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ﴾ في العبادة غيره[(٢)] ﴿فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ﴾ منعه أن يدخلها ﴿وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ﴾ زائدة[(٣)] ﴿أَنصَارٖ ۝٧٢﴾ يمنعونهم من عذاب الله.

٧٣- ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ﴾ آلهة[(٤)] ﴿ثَلَٰثَةٖۘ﴾ أي: أحدها[(٥)]، والآخران: عيسى وأمه، وهم فرقة من النصارى[(٦)] ﴿وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ وَإِن لَّمۡ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ من التثليث، ويوحدوا ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: ثبتوا على الكفر ﴿مِنۡهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٧٣﴾ مؤلم، وهو النار.

---

(١) قوله: (فإني عبد ولست بإله). قال ابن كثير: «كان أول كلمة تعلق بها وهو صغير: «إني عبد الله»، وكذلك قال لهم حال كهولته ونبوته».اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (في العبادة). خصها لحال المخاطبين، وهم النصارى، فإنهم أشركوا عيسى في الألوهية.
قوله: (غيره). مفعول به لـ﴿يُشۡرِكۡ﴾.

(٣) قوله: (زائدة). أي: إعرابًا ومؤكدة معنًى.

(٤) قوله: (آلهة). قدره ليفيد أن ﴿ثَلَٰثَةٖ﴾ نعت لمحذوف.

(٥) قوله: (أي: أحدها). وذلك لأن اسم الفاعل من العدد نحو ثالث ورابع... إذا أضيف إلى العدد الذي أخذ منه يفيد أنه واحد منه، ولا يفيد الرتبة. فمعنى ثالث ثلاثة: أحدهم، ولا يفيد أنه الثالث منهم، وكذلك رابع رابعة وغيره. وقد فصلنا أحكام العدد مع التمثيل في رسالتنا: «إحكام العدد في أحكام العَدد».

(٦) قوله: (وهم فرقة من النصارى). قال الصاوي: «هم النسطورية والمرقوسية». وقال ابن جرير: «هذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية، والملكانية، والنسطورية».اهـ
ثم في تحديد الثلاثة عندهم أقوال مضطربة كما أشار له ابن كثير. وما قاله المفسر عن أن الإلهين عندهم عيسى وأمه، هو قول السدي وغيره، واختاره ابن كثير، لقوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ [المائدة: ١١٦].

(٧٤) - ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ مما قالوه، استفهام توبيخ ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَّحِيمٌ (٧٤)﴾ به.

(٧٥) - ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ فهو يمضي مثلهم، وليس بإله كما زعموا، وإلا لما مضى[1] ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾[2] مبالغة في الصدق ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ كغيرهما من الحيوانات ومن كان كذلك[3] لا يكون إلهًا، لتركيبه وضعفه، وما ينشأ منه من البول والغائط ﴿ٱنظُرْ﴾ متعجبًا ﴿كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ﴾ على وحدانيتنا ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يُؤْفَكُونَ (٧٥)﴾ يصرفون عن الحق مع قيام البرهان.

(٧٦) - ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾[4]، أي: غيره ﴿مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا

---

(١) قوله: (وإلا لما مضى). أشار به إلى برهانٍ عقليّ على بطلان قول النصارى، انتظامه: لو كان المسيح إلهًا لما مضى وقد مضى كما مضى الرسل، فليس بإله، وهذا من القياس الاستثنائي عند المناطقة.

(٢) وقوله تعالى: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾. فيه برهان على عدم ألوهيتها.

(٣) قوله: (ومن كان كذلك). أي: يأكل الطعام، وهذا برهان عقليّ آخر على بطلان دعوى النصارى انتظامه: عيسى وأمه كانا يأكلان الطعام، وكل من يأكل الطعام لا يكون إلهًا، فلا يكون كل منهما إلهًا، فهذا قياس اقتراني من الشكل الأول عند المناطقة، والدليل على المقدمة الكبرى، وهي: كل من يأكل الطعام لا يكون إلهًا، أشار إليه المفسر بقوله: لتركيبه وضعفه وما ينشأ منه، أي: لأن من يأكل الطعام جسم مؤلف من خلطات، يخرج منه الفضلات المستقذرات، وكل ذلك منافٍ للألوهية.

الخلاصة: ذكر في هذه الآية الكريمة: برهانان عقليان على بطلان قول النصارى.

(٤) قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ ...﴾. الخطاب في ﴿قُلْ﴾ لمحمد ﷺ. وفي ﴿أَتَعْبُدُونَ﴾ لمن عبد غيره تعالى من النصارى وغيره. أفاده ابن كثير.

﴿وَلَا نَفْعًاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوالكم ﴿ٱلْعَلِيمُ ۝٧٦﴾ بأحوالكم، والاستفهام للإنكار.

٧٧- ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ اليهود والنصارى[1] ﴿لَا تَغْلُوا۟﴾ تجاوزوا الحد ﴿فِى دِينِكُمْ﴾ غلوًّا[2] ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ بأن تضعوا عيسى أو ترفعوه فوق حقه[3] ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ﴾ بغلوهم، وهو أسلافهم[4] ﴿وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا﴾ من الناس ﴿وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ۝٧٧﴾ طريق الحق. والسواء في الأصل: الوسط.

٧٨- ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ﴾ بأن دعا عليهم[5] فمسخوا قرة، وهم أصحاب أيلة، ﴿وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ﴾ بأن دعا

(١) قوله: (اليهود والنصارى). فسر أهل الكتاب بالطائفتين، أي: الموجودين في زمن النبي ﷺ؛ لأن كلا من اليهود والنصارى تجاوزوا الحد في عيسى، فاليهود نزلوه عن منصبه ورموه بأنه ليس ولدَ رِشْدَة، والنصارى رفعوه إلى الألوهية. وبنحو ذلك فسر القرطبي، وظاهر ابن كثير، وابن جرير أن المراد بأهل الكتاب هنا: النصارى.

(٢) قوله: (غلوًّا). قدره ليفيد أن ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، نعت المصدر المحذوف.

(٣) قوله: (بأن تضعوا عيسى). أي: تنزلوه عن مرتبته، هذا فعل اليهود.

قوله: (أو ترفعوه). أي: إلى منزلة الإلهية، هذا فعل النصارى، فالغلو هٰهنا يشمل القسمين.

(٤) قوله: (وهو أسلافهم). أي: القوم الذين ضلوا. قال مجاهد، والحسن: «يعني اليهود». وعلى هذا يكون المراد بـ﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾، أي: كما فعل النصارى، وبـ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ﴾ أي: كما فعل اليهود.

(٥) قوله: (بأن دعا عليهم...). ما ذكره المفسر من أن من لعنه الله على لسان داود مُسخوا قردة وهم أصحاب أيلة إلى آخره. نقله القرطبي عن ابن عباس، قال: «الذين لعنوا على لسان داود =

عليهم؛ فمسخوا خنازير، وهم أصحاب المائدة، ﴿ذَٰلِكَ﴾ اللعن ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨﴾.

٧٩- ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ﴾ أي: لا ينهى بعضهم بعضًا ﴿عَن﴾ معاودة[1] ﴿مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩﴾ فعلهم هذا[2].

٨٠- ﴿تَرَىٰ﴾ يا محمد ﴿كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾ من أهل مكة[3]، بغضًا لك ﴿لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾ من العمل لمعادهم الموجب لهم[4] ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠﴾.

= أصحاب السبت [وهم أصحاب أيلة] والذين لعنوا على لسان عيسى: الذين كفروا بالمائدة بعد نزولها».اهـ.

وقال العوفي عن ابن عباس: «لعنوا في التوراة والإنجيل وفي الزبور وفي الفرقان».اهـ.

(١) قوله: (معاودة). قدره المفسر ليفيد حذف مضاف، ولعل في تقدير ذلك إشارة إلى ما روى أبو داود عن ابن مسعود مرفوعًا: «**إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل أول ما يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله، ودَعْ ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه أن يكون أكيله وشريبه، ونديمه...**».اهـ.

(٢) قوله: (فعلهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٣) قوله: (من أهل مكة). بيان لـ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾، قيل: المراد بالذين يتولون كعب بن الأشرف اليهودي وأصحابه. وقال مجاهد: «يعني المنافقين».

(٤) قوله: (من العمل). بيان لـ﴿مَا﴾.

قوله: (لمعادهم) متعلق بـ«قدمت».

وقوله: (الموجِب لهم) نعت للعمل. وعلى تفسيره يكون المخصوص محذوفًا.

والمصدر المؤول من ﴿أَن سَخِطَ﴾ مفعول للموجب، والمعنى: بئس ما قدمت لهم أنفسهم =

٨١- ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ﴾ محمد ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ﴾ أي: الكفار ﴿أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ خارجون عن الإيمان.

❁❁❁

= من العمل الموجب لسخط الله، عملهم ذلك، أي: توليتهم الكفار. والله أعلم.

وقال البيضاوي: «المصدر المؤول مخصوص بالذم».اهـ.

الجزء (٧)

٨٢- ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ يا محمد ﴿أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ﴾ من أهل مكة لتضاعف كفرهم[١] وجهلهم وانهماكهم في اتباع الهوى ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ﴾ أي: قرب مودتهم للمؤمنين ﴿بِأَنَّ﴾ بسبب أن ﴿مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ﴾ علماء[٢] ﴿وَرُهۡبَانًا﴾ عُبَّادًا ﴿وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ٨٢﴾ عن اتباع الحق، كما يستكبر اليهود وأهل مكة. نزلت[٣] في وفد النجاشي القادمين عليه من الحبشة، قرأ ﷺ عليهم سورة «يسٓ» فبكوا وأسلموا، وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى.

---

(١) قوله: (لتضاعف كفرهم...). كما قال ابن كثير في شأن اليهود: «لأن كفر اليهود عناد وجحود ومباهتة للحق وغمط للناس وتنقص بحملة العلم، ولهذا قتلوا كثيرًا من الأنبياء حتى هموا بقتل الرسول ﷺ غير مرة، وسموه وسحروه، وألبوا عليه أشباههم من المشركين عليهم لعائن الله».اهـ.

(٢) قوله: (علماء). تفسير لـ﴿قِسِّيسِينَ﴾. قال القرطبي: واحد القسيسين: قِسّ، وقسيس، وهو العالِم، وأصله من قسَّ إذا تتبع الشيء، وقد يجمع على قساوسة.

والرهبان: جمع راهب، من رهب الله يرهبه إذا خافه، وقد يطلق الرهبان على المفرد.

(٣) قوله: (نزلت). أي: هذه الآية وما بعدها، في وفد النجاشي، هكذا رُوِي عن سعيد بن جبير، والسّدي وغيرهما، قالوا: نزلت في وفدٍ بعثهم النجاشي إلى النبي ﷺ ليسمعوا كلامه ويروا صفاته، فلما قرأ عليهم النبي ﷺ القرآن أسلموا وبكوا وخشعوا، ثم رجعوا إلى النجاشي، فأخبروه.

قال ابن كثير: «اختلف في عدة هذا الوفد، فقيل: اثنا عشر سبعة قساوسة وخمسة رهابين، وقيل بالعكس، وقيل خمسون، وقيل: بضع وستون، وقيل سبعون رجلًا». والله أعلم.

﴿٨٣﴾- قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ من القرآن ﴿تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ صدقنا بنبيك وكتابك ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾ المقرين بتصديقهما[1].

﴿٨٤﴾- ﴿وَ﴾ قالوا في جواب مَن عيَّرهم[2] بالإسلام من اليهود[3] ﴿مَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ القرآن، أي: لا مانع لنا من الإيمان مع وجود مقتضيه ﴿وَنَطْمَعُ﴾ عطف على «نُؤْمِنُ» ﴿أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾﴾ المؤمنين[4]، الجنة[5].

﴿٨٥﴾- قال تعالى: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾ بالإيمان.

﴿٨٦﴾- ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾.

﴿٨٧﴾- ونزل لما همَّ قوم من الصحابة[6] أن يلازموا الصوم والقيام ولا يقربوا

---

(١) قوله: (المقرين بتصديقهما...). وهم أمة محمد ﷺ، ولذا فسر به ابن عباس، فيما روى عنه ابن جرير بطرق متعددة.

(٢) قوله: (من عيّرهم) أي عيَّبهم وعنتهم.

(٣) قوله: (من اليهود). بيان لـ(من).

(٤) قوله: (المؤمنين). قال ابن زيد في تفسير القوم الصالحين: «رسول الله وأصحابه».

(٥) قوله: (الجنة) مفعول لـ﴿يُدْخِلَنَا﴾.

(٦) قوله: (ونزل لما همّ قوم من الصحابة...). ما ذكره من سبب النزول أورده ابن جرير وغيره من طرق مختلفة عن ابن عباس وغيره. فمما روى عنه جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني إذا أصبت من اللحم انتشرت وأخذتني شهوتي فحرمت اللحم؛ فأنزل الله هذه الآية. =

النساء والطيب ولا يأكلوا اللحم، ولا يناموا على الفراش: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ﴾ تتجاوزوا أمر الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾.

٨٨- ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبٗاۚ﴾ مفعول[1]، والجار والمجرور قبله حال متعلق به ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ٨٨﴾.

= وعن عكرمة: «أن أناسًا قالوا: لا نتزوج ولا نأكل، ولا نفعل كذا وكذا؛ فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية».

وعن قتادة: «نزلت في أناس من أصحاب النبي ﷺ أرادوا أن يتخلوا من اللباس ويتركوا النساء ويتزهدوا، منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون».اهـ. وذكر أحاديث مفصلة في هذا الباب.

(١) قوله: (مفعول). أي: قوله ﴿حَلَٰلًا طَيِّبٗاۚ﴾ مفعول لـ﴿وَكُلُواْ﴾ و﴿طَيِّبٗاۚ﴾ نعت والجار والمجرور قبله: يعني ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ في محل نصب حال من ﴿حَلَٰلًا﴾، فالمعنى وكلوا حلالًا طيبًا حال كونه مما رزقكم الله؛ لأن الجار والمجرور نعت لـ﴿حَلَٰلًا﴾ في المعنى، ونعت النكرة إذا قدم عليها أعرب حالًا. ذكر هذا الإعراب: البيضاوي، وذكر أوجهًا أخر.

فائدتان: الأولى: قال القرطبي: الأكل في هذه الآية عبارة عن التمتع بالأكل والشرب واللباس والركوب ونحو ذلك. وخص الأكل بالذكر لأنه أعظم المقصود وأخص الانتفاعات بالإنسان.ا.هـ.

الثانية: لعل الأمر ﴿وَكُلُواْ﴾ هنا للإباحة؛ لأنه ورد إثر تحريم بعض الصحابة ذلك عليهم، فأشبه الأمر الوارد بعد النهي. والأمر بالشيء بعد النهي عنه للإباحة عند الجمهور. كما ذكره الأصوليون.

(٨٩)- ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾(١) الكائن ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ هو ما يسبق إليه اللسان(٢) من غير قصد الحلف، كقول الإنسان: لا والله، بل والله، ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ﴾ بالتخفيف والتشديد(٣)، وفي قراءة: عاقدتم، ﴿الْأَيْمَانَ﴾ عليه(٤)، بأن حلفتم عن قصد(٥) ﴿فَكَفَّارَتُهُ﴾ أي اليمين(٦) إذا

(١) قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾. روى ابن جرير وغيره في سبب نزول هذه الآية: «الذين حرموا على أنفسهم الطيبات كانوا حلفوا على ذلك، فلما نزلت ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قالوا: كيف نصنع بأيماننا؟ فنزلت هذه الآية».

(٢) قوله: (هوما يسبق إليه اللسان). أي: لغو الأيمان هو الذي يسبق إليه اللسان من دون قصد وقد تقدم هذا التفسير في سورة البقرة.

وروي عن الحسن: «أن اللغو في اليمين: أن تحلف على شيء تظن كذلك وليس كذلك في الواقع، فلا كفارة فيه». وعن ابن عباس، والضحاك: «اللغو: هو اليمين المكفرة، فإذا كفر عنها فلا يؤاخذ صاحبها عليها».

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). هنا ثلاث قراءات، وذكرها المفسر:

الأولى: ﴿عَقَدتُّمُ﴾: بتخفيف القاف: وهي قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف.

والثانية: ﴿عَاقَدتُّمُ﴾: بألف بعد العين: قراءة ابن ذكوان.

والثالثة: ﴿عَقَّدتُّمُ﴾: بتشديد القاف، للمبالغة: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (عليه). قدره ليكون عائدًا على الاسم الموصول «ما». ويجوز كون «ما» مصدرية أي: بتعقيدكم الأيمان، فلا يحتاج إلى تقدير العائد، وحذف العائد المجرور مشروط بشروط، لم تتوفر هٰهنا.

(٥) قوله: (بأن حلفتم عن قصد). تصوير لعقد الأيمان، ففيه المؤاخذة بالتكفير إن حنث، وبالإثم إن لم تكفّر بعد الحنث.

(٦) قوله: (أي: باليمين). فسر به مرجع الضمير في ﴿كَفَّارَتُهُ﴾ واليمين يؤنث ويذكّر، والظاهر رجوع الضمير إلى «ما» في «ما عقدتم». كما ذكره ابن جرير. أي: إذا كانت موصولة.

حنثتم فيه[١] ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ لكل مسكين مدّ[٢] ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ﴾ منه ﴿أَهْلِيكُمْ﴾ أي أقصده وأغلبه، لا أعلاه ولا أدناه[٣] ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ بما يسمى كسوة[٤]، كقميص وعمامة وإزار، ولا يكفي دفع ما ذكر إلى مسكين واحد[٥]، وعليه الشافعي ﴿أَوْ تَحْرِيرُ﴾ عتق ﴿رَقَبَةٍ﴾ أي مؤمنة[٦]، كما

---

(١) قوله: (إذا حنثتم). الحنث: ترك ما حلف على فعله، أو فعل ما حلف على تركه.

الخلاصة: هو مخالفة ما حلف عليه من فعل أو ترك.

(٢) قوله: (لكل مسكين مد). وهو مذهب الشافعية، كما روى ذلك عن ابن عمر وزيد بن ثابت. رواهما ابن جرير. والمد يساوي ٨٠٠ مللتر، والمسكين هنا: يشمل الفقير، كما قال ابن كثير: «محاوج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه».اهـ.

وكلام المفسر فيه إشارة إلى أنه لابد من تمليكهم المد من الطعام، من البر ونحوه، ولا يكفي أن يقدم لهم غداءً أو عشاءً، أي: طعامًا مطبوخًا جاهزًا للأكل، وعليه الشافعية.

(٣) قوله: (لا أعلاه ولا أدناه). (لا): هنا عاطفة، والمراد به توضيح معنى الأغلب. يعني: الواجب الغالب المتوسط، لا الأعلى والأدنى، وهما نادران بالنسبة إلى المتوسط الغالب، فلا يجب الأعلى، ولا يجزئ الأدنى، وهكذا فسره القرطبي، وغيره.

(٤) قوله: (بما يسمى كسوة). كذا فسر به ابن جرير، قال: «ما وقع عليه اسم كسوة»اهـ.

وأقله ثوب واحد، روى ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، والحسن وغيره، فلا يكفي ما لا يسمى كسوة، كقلنسوة، ومنديل، كما ذكره الفقهاء.

(٥) قوله: (ولا يكفي دفع ما ذكر). أي: ما ذكر من الطعام والكسوة، بل يشترط تعميم عشرة مساكين، وعليه الشافعي، وأحمد وغيرهما. ودليل ذلك: النص على العدد في الآية.

(٦) قوله (أي: مؤمنة). أي: يشترط في الرقيق كونه مؤمنًا، فلا يجزئ إعتاق الكافر. وهو مذهب الأئمة الثلاثة، خلافًا للحنفية، فيجزئ الكافر عندهم وأشار المفسر إلى دليل اشتراط الإيمان بقوله: (كما في كفارة القتل، حملًا للمطلق على المقيد)، يعني: أنه وردت الرقبة مقيدة بالإيمان في كفارة القتل، كما تقدم في سورة النساء (الآية: ٩٢)، فيحمل =

في كفارة القتل والظهار، حملًا للمطلق على المقيد ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ واحدًا مما ذكر ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍۚ﴾ كفارته، وظاهره أنه لا يشترط التتابع(١)، وعليه الشافعي، ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْۚ﴾ حنثتم(٢) ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْۚ﴾ أن

= الرقبة المطلقة هنا على المقيدة بمعنى أننا نشترط الإيمان هنا كما اشترط في كفارة القتل.
وهو معنى حمل المطلق على المقيد، أي: اعتبار المطلق مقيدًا. وحمل المطلق على المقيد مسألة أصولية، وفيها تفاصيل، وخلاف.

وفي «صحيح مسلم»: عن معاوية بن الحكم أنه كان عليه عتق رقبة، وجاء معه بجارية سوداء، فقال لها رسول الله ﷺ: «**أين الله؟**» قالت: في السماء، قال: «**من أنا؟**» قالت: رسول الله، قال: «**أعتقها، فإنها مؤمنة**». استدل به ابن كثير على اشتراط الإيمان في الرقبة.

وجه الاستدلال: ترتب الحكم على الإيمان بالفاء السببية، أي أعتقها لكونها مؤمنة، فهذه إيماء إلى اشتراط الإيمان.

تنبيه: إطلاق الرقبة على الرقيق من المجاز المرسل أي إطلاق الجزء وإرادة الكل.

(١) قوله: (وظاهره أنه لا يشترط التتابع). أي: ظاهر إطلاق الآية بثلاثة أيام. وقد وردت الصيام في التمتع بالحج بقيد التفريق، أي ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْۗ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وفي كفارة الظهار والقتل بقيد التتابع ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة: ٤]. أما في كفارة اليمين فهي مطلقة، فلم يحمل على أحد المقيدين؛ لأن حمل المطلق على المقيد يكون إذا كان بينهما جامع، فهو حمل المطلق بقياسه على المقيد لوجود جامع بينهما، وإن لم يوجد جامع فلا يحمل بل يترك المطلق على إطلاقه. فههنا اليمين ليس عبادة كالحج فلا يحمل عليه، وليس معصية كالقتل والظهار، فلا يحمل عليها. ولذا ترك على إطلاقه، وهذا مذهب الشافعية وبه يقول مالك، وأحمد، وقد قرأ ابن مسعود وأبيّ: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةُ أَيَّام مُتَتَابِعَاتٍ﴾ وهي شاذة، فليست بحجة عندنا، ويرى الحنفية وجوب التتابع.

(٢) قوله: (حنِثتم). قدره؛ لأن وجوب الكفارة إذا حنث فقط، بلا خلاف. =

تنكثوها، ما لم تكن على فعل بر أو إصلاح بين الناس كما في سورة البقرة[(١)] ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ما بين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ـه على ذلك.

﴿٩٠﴾ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ﴾[(٢)] المسكر الذي يخامر العقل[(٣)] ﴿وَٱلْمَيْسِرُ﴾ القمار[(٤)]

= قال ابن كثير ما حاصله: «أن المكفر مخير بين الأمور الثلاثة الأولى فإن لم يقدر ينتقل إلى الصيام، بلا خلاف. وفي الثلاثة الأولى بدأ الله تعالى بالأسهل، فالإطعام أسهل من الكسوة وهي أسهل من العتق».اهـ. ملخصًا.

(١) قوله: (كما في سورة البقرة). يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ﴾ الآية [٢٢٤].

(٢) قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ﴾. نقل القرطبي عن أبي ميسرة: «أنها نزلت بسبب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه كان يقول: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا، فلما نزلت هذه الآية قال: انتهينا انتهينا».اهـ. ملخصًا.

(٣) قوله: (المسكر الذي يخامر العقل). ظاهر كلامه يفيد أن الخمر يطلق لغة على كل ما يخامر العقل أي يسكر. سواء اتخذ من العنب أم لا، بناء على صحة جريان القياس في اللغة، وفيه خلاف، ومعنى ذلك وجود كلمة موضوعة لمعنًى لمناسبة بينهما. ثم وجدت تلك المناسبة في موضع آخر، فهل تطلق تلك الكلمة على ذلك الموضع؟ كما في لفظ الخمر، سمي المتخذ من العنب لفظ الخمر لغةً لمخامرته العقل، ووجد ذلك المعنى في غير ذلك من المسكرات فهل يطلق عليها لفظ الخمر لغة؟ ومن منع ذلك يقول: يحرم كل مسكرٍ لنصٍّ في ذلك، وهو حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعًا: «**كل مسكر خمر وكل مسكر حرام...**»، ولإجماع المسلمين عليه، ولقياسه على الخمر الحقيقي. وعلى كل حال لا خلاف في الحكم.

(٤) قوله: (القمار). تفسير الميسر، كما روى عن ابن عمر وغيره. وهو -كما يعلم من كلام العلماء- كل عقد يتأكد ربح أحد الطرفين وخسارة الآخر .

﴿وَٱلۡأَنصَابُ﴾ الأصنام[(١)] ﴿وَٱلۡأَزۡلَٰمُ﴾ قداح الاستقسام ﴿رِجۡسٞ﴾ خبيث مستقذر[(٢)] ﴿مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ الذي يزينه ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾ أي الرجس المعبر به عن هذه الأشياء، أن تفعلوه ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾.

٩١- ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ﴾ إذا أتيتموهما لما يحصل فيهما من الشر والفتن[(٣)] ﴿وَيَصُدَّكُمۡ﴾ بالاشتغال بهما ﴿عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ﴾ خصَّها بالذكر تعظيمًا لها ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾

---

(١) قوله: (الأصنام). وقوله: (قداح الاستقسام). تقدم في تفسير أول السورة (الآية: ٢) الكلام عليهما.

(٢) قوله: (خبيث مستقذر). عن ابن عباس: «رجس: سخط». نقله ابن جرير وغيره. قال القرطبي: «يقال للنتن والعذرة والأقذار: رجس». وقال: «فهم الجمهور من تحريم الخمر واستخباث الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها والأمر باجتنابها، الحكم بنجاستها.ا.هـ. وهو مذهب الأئمة الأربعة». وقال ربيعة، والليث بن سعد وبعض المتأخرين: «إنها طاهرة»، واستدلوا بإراقتها في طرق المدينة.
والجواب: أن الصحابة فعلت ذلك لأنه لم يكن عندهم كنف وآبار تهراق فيها، وحملها إلى خارج المدينة فيه مشقة، ثم طرق المدينة كثيرة وواسعة، ولم تكن الخمر من الكثرة بحيث تعم كلها، وإنما أريقت في مواضع يسيرة يمكن التحرز عنها، وأيضًا يحصل بذلك من فائدة شهرة حكمها وإتلافها، أي ليُعلم ذلك ويشيع بين الناس، أفاده القرطبي.

(٣) قوله: (لما يحصل فيها من الشر والفتن). روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص أنهم شربوا الخمر، وشرب معهم، فقال: المهاجرون خير من الأنصار، فضرب أنصاري أنف سعد بلحْيي جمل ففرزه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره؛ فنزلت هذه الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ وفي بعض الروايات فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ...﴾ الآية.اهـ. ملخصًا.

عن إتيانهما، أي: انتهوا[١].

(٩٢) - ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ﴾ المعاصي ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن الطاعة ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾[٢] الإبلاغ البين، وجزاؤكم علينا.

(٩٣) - ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾[٣] أكلوا من الخمر والميسر قبل التحريم ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ المحرمات ﴿وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ

---

(١) قوله: (أي انتهوا) أفاد أن الاستفهام بمعنى الأمر.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا﴾ «أنما» هنا أداة حصر، أي ما على رسولنا إلا الإبلاغ، والجزاء علينا، أي الجزاء أمره بيده تعالى، وفي ذلك وعيد لهم.

تنبيه: هذه الآية هي الآية الثالثة، وآخر آية نزلت في الخمر حاكمة بتحريمها على الإطلاق، وكان تحريمها تدريجيًّا، كما سبق في سورة البقرة، الآية الأولى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، والثانية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، والثالثة: هي هذه الآية.

(٣) قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ﴾ روى ابن جرير وغيره عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله، فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؛ فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ﴾ الآية. وروى نحو ذلك عن البراء وغيره.

تنبيه: ذكر التقوى في هذه الآية ثلاث مرات، وليست مكررة.

قال ابن جرير: «الأولى ﴿ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾ اتقوا الله باجتناب ما حرم الله، وبالتصديق بالله والرسول والطاعة، والأعمال المكلف بها.

والثانية: ﴿ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾ أي: ثبتوا على التقوى والإيمان.

والثالثة: ﴿ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ﴾ هو الاتقاء بالإحسان والتقرب بالنوافل...». اهـ. ملخصًا.

وماذكره المفسر موافق لما قاله ابن جرير، وفي الآية أقوال أخر ذكرها القرطبي.

﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟﴾ ثبتوا على التقوى والإيمان ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ۗ﴾ العمل ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾ بمعنى: يثيبهم(١).

﴿٩٤﴾ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ﴾ ليختبركم ﴿ٱللَّهُ بِشَىْءٍ﴾ يرسله لكم(٢) ﴿مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ﴾ أي الصغار منه ﴿أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ الكبار منه(٣)، وكان ذلك بالحديبية(٤)، وهم محرمون، فكانت الوحش والطير تغشاهم في رحالهم ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ﴾ علم ظهور(٥) ﴿مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِۚ﴾ حال(٦)، أي غائبًا لم يره، فيجتنب الصيد، ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ النهي عنه فاصطاده ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾.

﴿٩٥﴾ - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ﴾(٧) محرمون بحج أو عمرة

---

(١) قوله: (بمعنى يثيبهم). فيه تأويل صفة المحبة، وقد ذكرنا ذلك مرارًا.

(٢) قوله: (يرسله...). توضيح لمعنى الابتلاء.

(٣) قوله: (أي: الصغار منه) و(الكبار منه). أي: الصغار من الصيد تناله أيديكم والكبار منه تناله رماحكم. هكذا فسره مجاهد.

والصيد: بمعنى المصيد، أي: الذي يصاد: وهو كل حيوان بري مأكول، فغير المأكول كالفواسق ليس بصيد، أي: لا يسمى صيدًا، والإنسي كالأنعام، ليس بصيد وأن توحش كما فصّله الفقهاء.

(٤) قوله: (وكان ذلك بالحديبية). قاله مقاتل بن حيان. أنزلت هذه الآية في عمرة الحديبية فكانت الوحش والطير والصيد تغشاهم في رحالهم، لم يروا مثله قط فيها خلا، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون.اهـ.

(٥) قوله: (علم ظهور). قيد بذلك؛ لأن الله يعلم كل شيء قبل وقوعه.

(٦) قوله: (حال). أي: الجار والمجرور ﴿بِٱلْغَيْبِۚ﴾ حال، في محل نصب.

(٧) قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ﴾. الصيد تقدم شرحه في الآية السابقة.

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ﴾ بالتنوين ورفع ما بعده[١]، أي: فعليه جزاء[٢]، هو: ﴿مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾[٣] أي: شبهه في الخلقة. وفي قراءة: بإضافة «جَزَآءُ»[٤] ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي: بالمثل رجلان[٥] ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ لهما فطنة[٦] يميزان بها أشبه الأشياء به، وقد حكم ابن عباس[٧]، وعمر، وعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في النعامة ببدنة، وابن عباس، وأبو عبيدة في بقر الوحش وحماره ببقرة، وابن عمر، وابن عوف في الظبي بشاة، وحكم بها ابن عباس[٨]، وعمر وغيرهما في الحمام؛

---

(١) قوله: (بالتنوين...). هذه إحدى القراءتين، وهي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف.

(٢) قوله: (أي: فعليه جزاء). أشار به إلى أن (جزاء): مبتدأ. وخبره محذوف: (عليه)، والجملة في محل جزم جواب الشرط. و﴿مِّثْلُ﴾: خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هو كما ذكر المفسر، ويجوز كونه بدلًا أو عطف بيان عن ﴿جَزَآءٌ﴾، وهو أولى لاستغنائه عن التقدير.

(٣) قوله: (من النعم). بيان لـ﴿مِّثْلُ﴾.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بإضافة ﴿جَزَآءُ﴾). وجر ﴿مِّثْلِ﴾، وهي قراءة الباقين، والإضافة تكون بيانية.

(٥) قوله: (رجلان). قدره ليكون موصوفًا لـ﴿ذَوَا عَدْلٍ﴾.

(٦) قوله: (لهما فطنة). أي: معرفة وخبرة. وفسر ابن جرير: «فقيهان عالمان من أهل الدين والفضل».

(٧) قوله: (وقد حكم ابن عباس). هذه الآثار ذكره المفسرون مفصلة، ولذا قال الفقهاء: ما ثبت عن الصحابة وجب العمل به، وما لم يثبت عنهم يجتهد فيه اثنان.

(٨) قوله: (وحكم بها). أي: بالشاة، فهي واجبة في الحمام إذا قتله، والشبه بينه وبين الشاة كيفية شرب الماء؛ لأن الحمام تخالف سائر الطيور، فيعب الماء عبًّا حتى تروي كالشاة، كما قال المفسر. وما دام حكم الصحابة في الحمام بالشاة وجب العمل به.

لأنه يشبهها في العب ﴿هَدْيَۢا﴾ حال من «جَزَآءٌ» ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ أي: يبلغ به الحرم[١] فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه، ولا يجوز أن يذبح حيث كان[٢]، ونصبه نعتًا لما قبله وإن أضيف[٣]؛ لأن إضافته لفظية لا تفيد تعريفًا، فإن لم يكن للصيد مثل من النعم كالعصفور والجراد فعليه قيمته ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿كَفَّٰرَةٌ﴾[٤] غير الجزاء[٥]، وإن وجده هي[٦]: ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ من غالب قوت

---

(١) قوله: (يبلغ به الحرم). فالمراد بـ﴿ٱلْكَعْبَةِ﴾ هنا الحرم كله.

(٢) قوله: (ولا يجوز أن يذبح...). أي: حيث وجد إتلاف الصيد، بل يجب ذبحه في الحرم للآية.

(٣) قوله: (ونصبه نعتًا). يعني: أن نصب ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ على أنه نعت لـ﴿هَدْيَۢا﴾. ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾: نكرة، وإن أضيف إلى المعرفة ﴿ٱلْكَعْبَةِ﴾؛ لأن هذه الإضافة لفظية، والإضافة اللفظية لا تفيد المضاف تعريفًا، بل يبقى نكرة، فههنا ﴿بَٰلِغَ﴾ نكرة، ولذا صح وقوعه نعتًا للنكرة ﴿هَدْيَۢا﴾. وضابط الإضافة اللفظية كون المضاف وصفًا -نحو: اسم الفاعل والمفعول-، والمضاف إليه معمولًا لذلك الوصف، نحو: قارئ الكتاب، معمور الدار، حسن السيرة، فإذا لم يكن كذلك بأن لم يكن المضاف وصفًا، نحو: غلام زيد، وضربُ زيد، أو كان وصفًا والمضاف إليه ليس معمولًا له، نحو: كاتب القاضي، عالم القرية، فليست الإضافة لفظية بل معنوية، تفيد المضاف تعريفًا إذا أضيف إلى المعرفة، وتخصيصًا إذا أضيف إلى النكرة، كما فصله النحاة.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾. ﴿أَوْ﴾: هنا للتخيير، بلا خلاف.

(٥) قوله: (غير الجزاء). والمراد بالجزاء ذبح المثل.

(٦) قوله: (وإن وجده). أي: جاز له التكفير بالطعام، أو الصيام، وإن وجد المثل، يشير به إلى أن ﴿أَوْ﴾ للتخيير لا الترتيب.

وقوله: (هي). قدره ليكون مبتدأ، و﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾: خبرًا، وجاز إعرابه بدلًا من ﴿كَفَّٰرَةٌ﴾.

البلد[١] ما يساوي قيمة الجزاء لكل مسكين مد[٢]، وفي قراءة[٣]: بإضافة «كَفَّٰرَةُ» لما بعده، وهي للبيان ﴿أَوۡ﴾ عليه ﴿عَدۡلُ﴾ مثل ﴿ذَٰلِكَ﴾ الطعام ﴿صِيَامٗا﴾ يصومه عن كل مد يومًا[٤]، وإن وجده، وجب ذلك عليه[٥] ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ﴾ ثقل جزاء[٦] ﴿أَمۡرِهِۦۗ﴾ الذي فعله ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ﴾ من قتل الصيد قبل تحريمه ﴿وَمَنۡ عَادَ﴾ إليه ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ﴾ غالب على أمره ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ ٩٥﴾

---

(١) قوله: (من غالب قوت البلد). أشار به إلى أن ﴿طَعَامُ﴾ وإن كان مطلقًا لكنه مقيد بما ذكره.

(٢) قوله: (لكل مسكين مد). كما روى عن ابن عباس: «والطعام مد مد يشبعهم»، وذكرنا أن المد يساوي (٨٠٠) مللتر.

(٣) قوله: (وفي قراءة:...). وهي قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر: ﴿كَفَّٰرَةُ طَعَامُ﴾ والإضافة بيانية.

(٤) قوله: (يصومه عن كل مد يومًا وإن وجده). أي: وإن وجد المد. أشار به إلى أن ﴿أَوۡ﴾ للتخيير لا للترتيب كما سبق.

الخلاصة: إن كان للصيد مثل من بهيمة الأنعام فهو مخير بين ثلاثة أمور:

١- أن يذبح المثل في الحرم ويتصدق بلحمه على مساكين الحرم.

٢- أن يشتري بقيمته طعامًا، ويتصدق به على مساكين الحرم، لكل مسكين مد، ولابد من تمليكهم، ولا يجزئ أن يغديهم أو يعشيهم.

٣- أن يصوم عن كل مد يومًا، والصوم يجوز في الحرم وغيره.

وإن لم يكن للصيد مثل فهو مخير بين أمرين: الإطعام والصيام، كما ذكره الفقهاء.

(٥) قوله: (وجب ذلك عليه). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿لِّيَذُوقَ﴾ فهو علة للمحذوف، فهو كلام مستأنف ودخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (ثقل جزاء). قال ابن جرير، وابن كثير: «عقوبة فعله».

ممن عصاه وألحق بقتله متعمدًا فيها ذكر الخطأ[١].

(٩٦)- ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ﴾ أيها الناس حلالًا كنتم أو محرمين ﴿صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ﴾ أن تأكلوه[٢]، وهو[٣] ما لا يعيش إلا فيه كالسمك بخلاف ما يعيش فيه، وفي البر كالسرطان[٤] ﴿وَطَعَامُهُۥ﴾ ما يقذفه ميتًا[٥] ﴿مَتَٰعًا﴾ تمتيعًا[٦] ﴿لَّكُمۡ﴾ تأكلونه ﴿وَلِلسَّيَّارَةِۖ﴾ المسافرين منكم يتزودونه[٧] ﴿وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ﴾ وهو ما يعيش

---

(١) قوله: (وألحق بقتله...الخطأ). نائب فاعل: (ألحق)، يعني: أنه يجب الجزاء المذكور في قتل الصيد خطأ أو جاهلًا، فلا فرق بين العمد والخطأ في وجوب الضمان، وإنما الفرق بينهما في الإثم، فالمخطئ والجاهل لا إثم عليهما، ولكن عليهما الجزاء كسائر الإتلاف، وهذا قول جمهور أهل العلم، منهم الأئمة الأربعة.

فقوله تعالى: ﴿مُّتَعَمِّدٗا﴾؛ لبيان الإثم والجزاء، كما قال ابن كثير: «وجاءت السنة من أحكام النبي ﷺ وأحكام أصحابه بوجوب الجزاء في الخطأ».

(٢) قوله: (أن تأكلوه). بدل اشتمال من ﴿صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ﴾ وفائدته بيان محل الحل؛ لأن الحل حكم، والحكم يتعلق بفعل المكلف، ولا يتعلق بالأعيان.

(٣) قوله: (وهو). أي: صيد البحر.

(٤) قوله: (كالسرطان). أي: والضفدع والتمساح.

(٥) قوله: (ما يقذفه ميتًا). هكذا ورد التفسير به عن أبي بكر، وعمر، وابن عباس، وغيرهم. نقله عنهم ابن جرير، واختاره.

(٦) قوله: (تمتيعًا). فسر به ليفيد أنه مفعول لأجله لـ﴿أُحِلَّ﴾، ويشترط لنصب المفعول لأجله كون فاعله وفاعل عامله واحدًا، ففاعل ﴿أُحِلَّ﴾ هو الله عَزَّوَجَلَّ، وفاعل «التمتيع» هو الله تعالى أيضًا، أما المتاع أي: الاستمتاع ففاعله: العباد، ولذا فسره بـ(تمتيعًا). كما فسره به البيضاوي. وعلى هذا يكون ﴿مَتَٰعًا﴾ اسم مصدر.

(٧) قوله: (المسافرين منكم). كذا فسره ابن عباس، وقتادة، وعكرمة وغيرهم. والسيارة جمع سيّار، قاله ابن جرير.

فيه[١] من الوحش المأكول أن تصيدوه[٢] ﴿مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ﴾ فلو صاده حلال فللمحرم أكله كما بينته السنة[٣] ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٩٦﴾.

٩٧- ﴿۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ﴾ المحرَّم ﴿قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ﴾ يقوم به أمر دينهم بالحج إليه ودنياهم بأمن داخله[٤]، وعدم التعرض له، وجبي ثمرات كل شيء إليه، وفي قراءة[٥]: «قِيَمًا» بلا ألف، مصدر «قام» -غير معل-[٦] ﴿وَٱلشَّهۡرَ

---

(١) قوله: (وهو ما يعيش فيه). أي: صيد البر، وهو ما يعيش في البر.

(٢) قوله: (أن تصيدوه). بدل اشتمال من ﴿صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ﴾ كما تقدم في ﴿صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ﴾. أفاد به أن المحرّم الاصطياد، لا الحيوان المصيد إذا صاده الحلال. كما فرّع ذلك بقوله: (فلو صاد حلالًا).

(٣) قوله: (كما بينته السنة). أشار إلى حديث أبي قتادة: حين صاد حمار وحش وكان حلالًا لم يحرم، وكان أصحابه محرمين، فتوقفوا عن أكله، فسألوا رسول الله ﷺ، فقال: «**هل كان منكم أحد أشار إليها أو أعان في قتلها؟**». قالوا: لا، قال: «**كلوا**»، وأكل منها رسول الله ﷺ. رواه الشيخان بألفاظ متقاربة. وإذا صاده الحلال وقد قصد بذلك الصيد المحرم لم يجز للمحرم أكله؛ لأنه صِيد لأجله؛ لحديث الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمارًا وحشيًّا، وهو بالأبواء أو بودان، فرده عليه رسول الله ﷺ، قال: فلما رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي، قال: «**إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم**» رواه الشيخان. بذلك يجمع بين حديث أبي قتادة، والصعب بن جثامة، أي: أن أبا قتادة صاد ولم يقصد به محرمًا، والصعب بن جثامة كان قصد بصيده المحرم، كما ذكره ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (يقوم به أمر دينهم...ودنياهم). روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «قيامها، أن يأمن من توجه إليها». وفي رواية عنه: «قيامًا لدينهم، ومعالم لحجّهم».اهـ.
«القيام»: مصدر «قام»، والمراد به: ما يقوم به من إطلاق المصدر على الآلة.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿قِيَمًا﴾). هذه قراءة ابن عامر. و﴿قِيَٰمٗا﴾: بالألف: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (مصدر «قام» -غير معل-). ظاهر كلامه أن ﴿قِيَمًا﴾ لم يجر فيه إعلال بقلب أو=

﴿ٱلۡحَرَامَ﴾ بمعنى: الأشهر الحرم: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، قيامًا لهم بأمنهم من القتال فيها ﴿وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ﴾ قيامًا لهم بأمن صاحبهما من التعرض له ﴿ذَٰلِكَ﴾ الجعل المذكور ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ٩٧﴾ فإن جعله[1] ذلك لجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم قبل وقوعها دليل على علمه بما هو في الوجود وما هو كائن.

٩٨- ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ لأعدائه ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَّحِيمٌ ٩٨﴾ بهم.

٩٩- ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ لكم ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ﴾ تظهرون من العمل ﴿وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩﴾ تخفون منه فيجازيكم به.

١٠٠- ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ﴾ الحرام ﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾ الحلال[2] ﴿وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ﴾

= غيره، وفيه إشكال؛ لأن أصله «قومًا» بالواو، فقلبت الواو ياءً، فجرى فيه الإعلال. ويمكن أن يراد به غير مضاف إليه حرف العلة التي هي الألف، أو لم يعلّ فيه أكثر مما أعلّ في ﴿قِيَٰمًا﴾، وإنما حذفت الألف فقط، وعلى كل حال: العبارة مشكلة.

(١) قوله: (فإن جعله). جعل: اسم «إن»، وخبرها قوله: (دليل). ومراد المفسر توضيح كون الجعل المذكور علة لأن تعلموا أن الله على كل شيء قدير، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾ مبتدأ، وجملة ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ﴾ خبره.

(٢) قوله: (﴿ٱلۡخَبِيثُ﴾ الحرام... ﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾ الحلال). روي هكذا عن الحسن: «﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾: الحلال، و﴿ٱلۡخَبِيثُ﴾: الحرام»، وبه فسر ابن كثير، وقال السدي: «المؤمن والكافر»، وقيل: المطيع والعاصي، وقيل: الرديء والجيد. قال القرطبي: «والصحيح أن اللفظ عام في جميع الأمور»، وإلى ذلك ذهب ابن جرير.

فائدة: قال الأصوليون: نفي المساواة من ألفاظ العموم، أي: فيفهم منه أنهما لا يستويان=

أي: سَرَّك ﴿كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في تركه ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ تفوزون.

﴿١٠١﴾- ونزل لما أكثروا سؤاله ﷺ[1]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ﴾ تظهر ﴿لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ لما فيها من المشقة ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ﴾ في زمن النبي ﷺ ﴿تُبْدَ لَكُمْ﴾ المعنى: إذا سألتم عن أشياء[2] في زمنه

= في شيء مما يمكن أن يشتركا فيه، كما فهموا من قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۚ﴾ [الحشر: ١٠]، أن المسلم لا يقتل بكافر؛ لأنه ليس مكافئًا له.

فائدة: نقل السيوطي عن الواحدي في سبب نزول هذه الآية: عن جابر أن النبي ﷺ ذكر تحريم الخمر، فقام أعرابي، فقال: إني كنت رجلًا كانت هذه تجارتي فاعتقبت منها مالًا فهل ينفع ذلك المال بطاعة الله تعالى، فقال النبي ﷺ: «**إن الله لا يقبل إلا الطيب**»؛ فأنزل الله تعالى تصديقًا لرسوله ﷺ الآية.

(١) قوله: (ونزل لما أكثروا...). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير وغيره، وهي وقائع متعددة، فروي عن ابن عباس، قال: «كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟ والرجل تضل ناقته فيقول: أين ناقتي؛ فأنزل الله فيهم هذه الآية». والحديث رواه البخاري أيضًا. وعن أنس، قال: «سأل الناس رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فصعد المنبر ذات يوم، فقال: «**لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم**»، قال أنس: فجعلت أنظر يمينًا وشمالًا فأرى كل إنسان لافًّا ثوبه يبكي، فأنشأ رجل كان يلاحي يدعى إلى غير أبيه، فقال: يا رسول الله، من أبي؟ فقال: «**أبوك حذافة**»، قال: فأنشأ عمر، فقال: رضينا بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ رسولًا، وأعوذ بالله من سوء الفتن». رواه البخاري. [«فتح الباري» (١٣/ ٤٧)].

(٢) قوله: (المعنى: إذا سألتم...). يشير إلى أن هذا الكلام ينتظم دليلًا يسميه المناطقة القياس الاقتراني، المكون من الشرطيتين، من الشكل الأول في اصطلاحهم.

وذلك بأن يقال: إن تسألوا عن أشياء زمن الوحي تبد لكم ذلك، وكلما تبد لكم ذلك تسؤكم، وتكون النتيجة: إن تسألوا عن أشياء زمن الوحي تسؤكم. والله أعلم.

ينزل القرآن بإبدائها ومتى أبداها ساءتكم فلا تسألوا عنها، قد ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ﴾[(١)] عن مسألتكم فلا تعودوا ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ١٠١﴾.

١٠٢- ﴿قَدۡ سَأَلَهَا﴾ أي: الأشياء ﴿قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ﴾ أنبياءهم، فأجيبوا ببيان أحكامها[(٢)] ﴿ثُمَّ أَصۡبَحُواْ﴾ صاروا ﴿بِهَا كَٰفِرِينَ ١٠٢﴾ بتركهم العمل بها.

١٠٣- ﴿مَا جَعَلَ﴾ شرع[(٣)] ﴿ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ﴾ كما كان

---

(١) قوله: (قد ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ﴾). قدر (قد) لإفادة التأكيد، وأن جملة ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ﴾ جملة خبرية، مفيدة ما وقع، وليست دعائية شاملة للمستقبل، كلما يقع السؤال منهم.

(٢) قوله: (فأجيبوا ببيان أحكامها). أو أجيبوا حسبما اقترحوا، كقوم صالح لما سألوا الناقة، وأصحاب عيسى لما سألوا المائدة، ذكرهما القرطبي.

تنبيه: في هذه الآية النهي عن السؤال، وفي قوله تعالى: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ﴾ [الأنبياء: ٧]، أمر به، والجمع بينهما: السؤال المنهي عنه: هو السؤال على وجه التنعت، وعما لا يتعلق العمل به، والسؤال المأمور به هو عما يتعلق العمل به. أفاد القرطبي.

(٣) قوله: (شرع). لعل هذا تفسير للمراد بـ﴿جَعَلَ﴾، وليس تفسيرًا معنويًا؛ لأن «جعل» تأتي على أربع معانٍ في اللغة:

١- بمعنى: اعتقد، فتنصب المفعولين، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمۡ عِبَٰدُ ٱلرَّحۡمَٰنِ إِنَٰثًاۚ﴾ [الزخرف: ١٩].

٢- بمعنى: صيّر، فتنصب المفعولين أيضًا، نحو: ﴿۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧].

٣- بمعنى: خلق، فتنصب مفعولًا واحدًا، نحو: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَۖ﴾ [الأنعام: ١].

٤- بمعنى: شرع وابتدأ، فترفع الاسم وتنصب الخبر، والخبر يكون فعلًا مضارعًا خاليًا عن «أن»، نحو: جعل الطفل يبكي، ولم يأت له مثال من القرآن. وتقدم ذكر هذه الفائدة في سورة البقرة الآية (٢٢). =

أهل الجاهلية يفعلونه، روى البخاري[١] عن سعيد بن المسيب قال: «البحيرة التي يمنع درها[٢] للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء، والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى[٣] ثم تثني بعدُ بأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بأخرى ليس بينهما ذكر، والحام فحل[٤] الإبل يضرب الضراب المعدودة فإذا قضى ضرابه ودَعُوه[٥] للطواغيت وأعفوه من أن يحمل عليه شيء وسموه

= وأقرب المعاني هنا «صيّر»، و﴿بَحِيرَةٍ﴾: مفعول أول، والمفعول الثاني محذوف، أي: مشروعًا كما يعلم من الصاوي، و﴿مِنْ﴾ زائدة للتوكيد داخلة في المفعول.

وبنحو ما فسر به المفسر قال القرطبي، حيث قال: «﴿جَعَلَ﴾ هنا بمعنى: سمّى، أي: ما سمى الله ولا سن ذلك حكمًا ولا تعبد به شرعًا».

(١) قوله: (روى البخاري). [(٤٣٤٧)]، قد فسرت هذه الأسماء الأربعة: «البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام»، بمعانٍ مختلفة، مع الاتفاق على أن كلًّا منها مرتبطة بالطواغيت.

قال الصاوي: «وسبب هذا الاختلاف اختلاف العرب في البحيرة وغيرها، فبعضهم يطلقها على واحد من الأمور المتقدمة»، أي: المعاني المذكورة في كلامه سابقًا.

(٢) قوله: (درها). أي: لبنها. (للطواغيت)، أي: فيأخذه خدمتها وسدنتها، ويعطون منه لعبادها تبركًا.

(٣) قوله: (تبكّر...بأنثى). أي: إذا ولدت الناقة البكر أول ما تلد أنثى، ثم ولدت أنثى بدون ولادة ذكر بينهما.

(٤) قوله: (فحل الإبل). الفحل: الذكر من الإبل.

(يضرب الضراب المعدودة)، أي: يلقح الأنثى بعدد محدد عندهم.

(٥) قوله: (ودَعَوه). أي: تركوه، وَدَع بمعنى: ترك، واستعمال الماضي منه نادر، والأكثر مجيء المضارع والأمر والنهي: «يَدَعُ، دَعْ، لا تَدَعْ». =

الحامي»، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ﴾ في ذلك وفي نسبته إليه ﴿وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٣﴾ أن ذلك افتراء لأنهم قلدوا فيه آباءهم.

١٠٤- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ أي: إلى حكمه من تحليل ما حرمتم(١) ﴿قَالُواْ حَسۡبُنَا﴾ كافينا ﴿مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ﴾ من الدين والشريعة، قال تعالى: ﴿أَ﴾ حسبهم ذلك(٢) ﴿وَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـًٔا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٠٤﴾ إلى الحق، والاستفهام للإنكار.

١٠٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾(٣) أي: احفظوها وقوموا بصلاحها ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ قيل: المراد لا يضركم من ضلّ من

= وفي «صحيح البخاري»: عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصْبه في النار، كان أول من سيب السوائب**» [(٤٣٤٧)]. وقوله: «**قصبه**»، أي: أمعاءه، وروى أحمد عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «**إن أول من سيب السوائب، وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر، وإني رأيته يجر أمعاءه في النار**». [(١/ ٤٤٦)].

قال ابن كثير: «وكان أول من غيَّر دين إبراهيم الخليل، فأدخل الأصنام إلى الحجاز، ودعا الرعاع من الناس إلى عبادتها والتقرب بها، وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها».

(١) قوله: (من تحليل ما حرمتم). أي: من البحائر والسوائب وغيرها.

(٢) قوله: (﴿أَ﴾ حسبهم ذلك). قدره ليفيد أن جملة ﴿وَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ ...﴾ معطوفة على هذا المقدر، وقد ذكرنا أن هذا التقدير في مثل هذا الموضع مذهب الزمخشري ومن تبعه.

(٣) قوله تعالى: ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾. ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾: هنا اسم فعل بمعنى: الزموا واحفظوا، منقول من الجار والمجرور، و﴿أَنفُسَكُمۡۖ﴾: مفعول به، والفاعل: الضمير المستتر في ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾.

أهل الكتاب[(١)]، وقيل: المراد غيرهم؛ لحديث أبي ثعلبة الخشني: سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًّا مطاعًا[(٢)]، وهوًى متبعًا، ودنيا مؤثرة[(٣)]، وإعجاب كل ذي رأي برأيه[(٤)]؛ فعليك

---

(١) قوله: (قيل: المراد...). يعني قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ له تفسيران:

الأول: لا يضركم من ضل من أهل الكتاب، عليكم الاستقامة على دينكم. روي هذا التفسير عن سعيد بن جبير، وابن زيد، قال ابن جبير: «أنزلت في أهل الكتاب». وقال ابن زيد: «كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفهت آباءك وضللتهم، وفعلت وفعلت، وجعلت آباءك كذا وكذا، كان ينبغي لك أن تنصرهم وتفعل، فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ...﴾ الآية».

الثاني: حاصله وجوب القيام بأمر نفسه دون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا عمّ الفساد، بحيث يخاف على نفسه إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، كما أشار إليه في الحديث الذي ذكره، وفي معناه أحاديث أُخر أورده ابن جرير. ومنها ما رواه عن ابن مسعود قال: «ليس هذا بزمانها، قولوها ما قبلت منكم، فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم».

وعن قيس بن أبي حازم، قال: «قال أبو بكر وهو على المنبر: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية على غير موضعها ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾، وإن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه؛ عمهم الله بعقابه».

الخلاصة: ليس في الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما يعذر في ذلك حيث يتعذّر.

(٢) قوله: (شحًّا مطاعًا). الشح نهاية البخل، ومطاعًا، أي: يطيعه صاحبه.

وكذلك (هوى متبعًا)، أي: يتبعه صاحبه.

(٣) قوله: (مؤثرة). أي: يقدمها صاحبها على الآخرة.

(٤) وقوله: (وإعجاب كل ذي رأي...). أي: بحيث لا يقبل نصيحة غيره.

نفسك» رواه الحاكم وغيره[١] ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾ فيجازيكم به.

١٠٦- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ أي: أسبابه ﴿حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ خبر بمعنى الأمر[٢]، أي: ليشهد، وإضافة «شَهَٰدَةُ» لـ«بَيۡنِ» على الاتساع[٣]، و«حِينَ» بدل من «إِذَا» أو ظرف لـ«حَضَرَ»، ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾[٤] أي: غير ملتكم[٥] ﴿إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ﴾ سافرتم ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا﴾ توقفونهما[٦]، صفة «ءَاخَرَانِ»، ﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ أي: صلاة العصر[٧] ﴿فَيُقۡسِمَانِ﴾ يحلفان ﴿بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ شككتم فيها، ويقولان: ﴿لَا

(١) قوله: (رواه الحاكم وغيره). أي: أبو داود، والترمذي، والبيهقي، وابن حبان، وأورده في «المشكاة» برقم (٥١٤٤)، وذكره الألباني في «ضعيف الجامع» برقم (٢٣٤٤).

(٢) قوله: (خبر بمعنى الأمر). أي قوله تعالى: ﴿شَهَٰدَةُ... ٱثۡنَانِ﴾: مبتدأ وخبر، والجملة خبرية أريد بها الطلب، أي الأمر، كما قال المفسر، ويقدر في خبر المبتدأ مضاف، أي شهادة اثنين؛ ليوافق المبتدأ في المعنى.

(٣) قوله: (على الاتساع)، أي: التجوّز، فالمعنى: شهادتكم فيما بينكم.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ﴾. معطوف على ﴿ٱثۡنَانِ﴾، و﴿إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ﴾ شرط في المعطوف، و﴿أَنتُمۡ﴾: فاعل لفعل محذوف يفسره: ﴿ضَرَبۡتُمۡ﴾، على مذهب البصريين من أن أداة الشرط لا تدخل على الاسم.

(٥) قوله: (غير ملتكم). كذا روي عن ابن عباس، وابن جبير وغيرهما. وقال الحسن وغيره: «أي: مسلمين من غير عشيرتكم».

(٦) قوله: (توقفونهما). أي: المراد بالحبس هنا إيقافهما للحلف، وليس السجن.

(٧) قوله: (صلاة العصر). كذا نقل ابن كثير عن ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما.

نَشْتَرِي بِهِۦ﴾ بالله[١] ﴿ثَمَنًا﴾ عوضًا نأخذه بدله من الدنيا بأن نحلف به[٢]، أو نشهد كذبًا لأجله[٣] ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ المقسم له أو المشهود له ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ قرابة منا ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ التي أمرنا بإقامتها ﴿إِنَّآ إِذًا﴾ إن كتمناها ﴿لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾.

﴿١٠٧﴾- ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ اطلع بعد حلفهما ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ أي: فعلا ما يوجبه من خيانة أو كذب في الشهادة بأن وجد عندهما مثلًا ما اتهما به[٤] وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت أو وصى لهما به ﴿فَءَاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ في توجه اليمين عليهما ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ الوصية، وهم الورثة[٥]، ويبدل من «ءَاخَرَانِ» ﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾ بالميت، أي: الأقربان إليه، وفي قراءة: «ٱلْأَوَّلِينَ»[٦]، جمع «أوَّل» صفة، أو بدل من «ٱلَّذِينَ»، ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ على خيانة الشاهدين، ويقولان: ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ﴾ يميننا[٧] ﴿أَحَقُّ﴾ أصدق ﴿مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾

---

(١) قوله: (بالله). قال القرطبي، وابن كثير: «أي: بقسمنا ويميننا».

(٢) قوله: (بأن نحلف به). أي: بالله. هذا تصوير لأخذ العوض.

(٣) قوله: (لأجله). أي: لأجل العوض.

(٤) قوله: (ما اتهما به). نائب فاعل (وجد)، أي: وجد عندهما المتاع الذي اتهما عليه، وادعيا أنهما اشترياه من الميت، أو أوصى به الميت لهما.

(٥) قوله: (وهم الورثة). أي: فيكون المعنى: فآخران من ورثة الميت -الأوليان به- يحلفان.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿ٱلْأَوَّلِينَ﴾). هذه قراءة حمزة، وخلف، ويعقوب، وشعبة. و﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾: قراءة الباقين.

(٧) قوله: (يميننا). فسر الشهادة به؛ لقوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾، فالواقع منهما يمين وحلف، والشهادة قد تطلق على اليمين، كما في قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ﴾ [النور: ٦]، كما ذكره القرطبي.

يمينهما ﴿وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ﴾ تجاوزنا الحق في اليمين ﴿إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧﴾؛ المعنى[١]: ليشهد المحتضر[٢] على وصيته اثنين أو يوصي إليهما[٣] من أهل دينه أو غيرهم إن فقدهم لسفر ونحوه، فإن ارتاب الورثة فيهما فادعَوْا[٤] أنهما خانا بأخذ شيء أو دفعه إلى شخص زعما أن الميت أوصى له به فليحلفا إلى آخره[٥]، فإن اطلِع[٦] على أمارةٍ تُكذّبهما فادعيا دافعًا له حلفَ أقرب الورثة على كذبهما، وصُدِّق ما ادعوه[٧]، والحكم ثابت في الوصيين[٨]، منسوخ في

---

(١) قوله: (المعنى:...). أي: معنى الآيتين إجمالًا.

(٢) قوله: (ليشهد). بكسر اللام، لام الأمر، والمحتضر: من حضره الموت.

(٣) قوله: (اثنين). أي: رجلين.

(أو يوصى إليهما). هما احتمالان؛ يشهد على الوصية اثنين، أو يوصي إلى اثنين، على الأول يكونان شاهدين، وهو ظاهر الآية، كما قاله ابن كثير. والثاني روي عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) قوله: (فادعوا). أي: الورثة (بأخذ شيء) أي: من مال الميت. (زعمًا). حال بمعنى: زاعمَين أن الميت كان أوصى بذلك الشيء أن يدفع إلى ذلك الشخص.

(٥) قوله: (فليحلفا إلى آخره). أي: إلى آخر ما قال في الآية الكريمة، من كون الحلف بعد صلاة العصر. وقولهما: لا نشتري به ثمنًا، ولا نكتم شهادة الله.

(٦) قوله: (فإن اطلِع). بصيغة المبني للمفعول، أي: اطلع الورثة على علامات تدل على كذبهما فادعيا دافعًا له، أي: ادعيا شيئًا يدفع به عن نفسهما الكذب والتهمة.

(٧) قوله: (وصُدِّق). أي: قُبِل قول هؤلاء الورثة، أي: اثنين منهم إذا حلفا. ويحتمل كونه مصدرًا معطوفًا على (كذبهما)، أي: حلف أقرب الورثة على كذبهما وصِدْق دعواهم.

(٨) قوله: (والحكم ثابت في الوصيين). يعني: الحكم بالتحليف عند الريبة ثابت في الوصيين غير منسوخ، أي: إذا وجدت ريبة على الوصيين يحلفان على أنهما لم يخونا، وأنهما صادقان.

الشاهدين[١]، وكذا شهادة غير أهل الملة منسوخة[٢]، واعتبار صلاة العصر للتغليظ[٣]، وتخصيص الحلف في الآية باثنين من أقرب الورثة[٤]؛ لخصوص الواقعة التي نزلت لها، وهي ما رواه البخاري: «أن رجلًا من بني سهم[٥] خرج مع تميم الداري[٦] وعدي بن بداء، أي وهما نصرانيان[٧]، فمات

(١) قوله: (منسوخ في الشاهدين). أي: الحكم بتحليف الشاهدين منسوخ، فالشاهد لا يحلف، وقد ذكرنا الاحتمالين في الآية، كونهما شاهدين على الوصية، أو وصيين للميت. فإن كانا شاهدين -وهو الظاهر كما تقدم- فتحليفهما خاص بهذه القصة التي نزلت الآية فيهما، منسوخ في حق غيرهما، إذ لا يحلف الشاهد، وقد أشار إلى ذلك ابن جرير، وإن اختار أن الآية غير منسوخة. وإن كانا وصيين فيحلفان إذا ارتاب فيهما الورثة؛ فالحكم غير منسوخ. ومقتضى كلام ابن كثير أن الآية ليست منسوخة، وقال: «إن هذا الحكم مخصوص بمثل تلك الصورة، فهو حكم خاص بشهادة خاصة في محل خاص، كما يحلف أولياء المقتول في القسامة». ونقل القرطبي: «لما اتُّهم الشاهدان أصبحا مدعًى عليهما، ولذا توجه إليهما اليمين».

(٢) قوله: (وكذا شهادة غير أهل الملة منسوخة). أي: فلا تصح شهادة غير مسلم لاشتراط العدالة في الشاهد، وأجاز الحنابلة شهادة الذميين عند فقد المسلم في السفر خاصة، كما في هذه القصة.

(٣) قوله: (واعتبار صلاة العصر للتغليظ...). وهذا يسمى تغليظًا في الزمن، والتغليظ يكون بأربعة أمور: بالزمان، وبالمكان: كأن يقام في المسجد، وبالحال: كأن يحلف قائمًا، وباللفظ: كأن يقول: والله الذي لا إله إلا هو.

(٤) قوله: (وتخصيص الحلف...باثنين). أي: مع أنه يصح من واحد وأكثر من اثنين.

(٥) قوله: (أن رجلًا من بني سهم). اسمه: بديل بن أبي مريم. وقيل: بزيل، وقيل: أبي مارية.

(٦) قوله: (خرج مع تميم الداري). أي: إلى الشام للتجارة.

(٧) قوله: (وهما نصرانيان). أي: تميم الداري وعدي بن بدَّاء، أما تميم الداري فقد أسلم بعدُ، وأصبح من خيار الصحابة، وأما عدي بن بداء فلم يثبت إسلامه. ذكره الصاوي.

السهمي[١] بأرض ليس فيها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جامًا من فضة مخوصًا بالذهب، فرفعا إلى النبي ﷺ؛ فنزلت[٢]، فأحلفهما ثم وجد الجام بمكة، فقالوا[٣]: ابتعناه من تميم وعدي؛ فنزلت الآية الثانية[٤]، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا». وفي رواية الترمذي: «فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا وكانا أقرب إليه». وفي رواية: «فمرض فأوصى إليهما وأمرهما[٥] أن يبلغا ما ترك أهله، فلما مات أخذا الجام ودفعا إلى أهله ما بقي[٦]».

(١٠٨)- ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم المذكور من رد اليمين على الورثة ﴿أَدْنَىٰٓ﴾ أقرب إلى ﴿أَن يَأْتُوا۟﴾ أي: الشهود أو الأوصياء ﴿بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ الذي تحملوها عليه من غير تحريف ولا خيانة ﴿أَوْ﴾ أقرب إلى أن ﴿يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾[٧] على الورثة المدعين، فيحلفون على خيانتهم وكذبهم، فيفتضحون ويغرمون، فلا يكذبوا ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بترك الخيانة والكذب

(١) قوله: (فمات السهمي). أي: وكان وصّى بماله إلى تميم وعدي أن يوصله إلى أهله. وكانا أخذا الجام خيانة وباعاه بمكة، باعاه بألف درهم واقتسماه بينهما.

(٢) قوله: (فنزلت). أي: هذه الآية.

(٣) قوله: (فقالوا). أي: قال من بيده الجام: إنهم اشتروه من تميم وعدي.

(٤) قوله: (فنزلت الآية الثانية). وهي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ الآية.

(٥) قوله: (وأمرهما...). أي: أمر الذي مرض ثم توفي، صاحبيه تميمًا وعديًا أن يبلغا تركته إلى أهله.

(٦) قوله: (ما بقي). أي: غير الجام من ماله.

تنبيه: هذه التفاصيل التي ذكرناها رواه ابن جرير وغيره.

(٧) قوله تعالى: ﴿أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ﴾. أي: تحوّل الأيمان منهم إلى الورثة.

﴿وَٱسۡمَعُواْۗ﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ۝١٠٨﴾ الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير.

۝١٠٩- اذكر[١] ﴿۞ يَوۡمَ يَجۡمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ هو يوم القيامة ﴿فَيَقُولُ﴾ لهم توبيخًا لقومهم: ﴿مَاذَآ﴾ أي: الذي[٢] ﴿أُجِبۡتُمۡۖ﴾ به حين دعوتم الناسَ إلى التوحيد ﴿قَالُواْ لَا عِلۡمَ لَنَآۖ﴾ بذلك ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ۝١٠٩﴾ ما غاب عن العباد وذهب عنهم علمه[٣]؛ لشدة هول يوم القيامة وفزعهم ثم يشهدون على أممهم لما يسكنون.

۝١١٠- اذكر ﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾[٤]

---

(١) قوله: (اذكر). قدره ليكون عاملًا في المفعول به ﴿يَوۡمَ﴾.

(٢) قوله: (الذي). تفسير لـ﴿ذَا﴾، أفاد به أن ﴿ذَا﴾ هنا اسم موصول في محل رفع خبر ﴿مَا﴾ الاستفهامية، وهي مبتدأ.

و«ذا» تكون اسمًا موصولًا بثلاثة شروط: تقدم «ما» أو «من» الاستفهاميتين، وألا يجعل «ماذا» أو «من ذا» كلمة واحدة، وألا تكون «ذا» للإشارة. كما فصله النحاة.

(٣) قوله: (وذهب عنهم علمه). هذا جواب إشكال حاصله: كيف نفى الأنبياء العلم عن أمتهم وهم عالمون، وثبت أنهم يشهدون عليهم؟ فأجاب: بأنه إنما قالوا ذلك من شدة ذلك اليوم وهوله. قاله مجاهد، والحسن البصري، والسدي، ثم يزول عنهم فيشهدون. كما قال المفسر. واختار ابن جرير وغيره: «إنما نفوا العلم من باب التأدب مع الله، أي: لا علم لنا بالنسبة إلى علمك المحيط بكل شيء، ولا علم لنا بباطن الأمور». وقال الصاوي: «المختار أن الرسل ومن كان على قدمهم لا يفزعون، وإنما الفزع من الكفار والفساق»، وهذا يناسب ما اختاره ابن جرير، والله أعلم.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ﴾. هذا التذكير يكون يوم القيامة، كما ذكر القرطبي وغيره. والمقصود به توبيخ الكفار، لا تكليف عيسى به؛ لانقطاع التكليف يوم القيامة. أفاده الصاوي.

بشكرها ﴿إِذۡ أَيَّدتُّكَ﴾ قويتك ﴿بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾ جبريل ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾ حال من الكاف في «أَيَّدتُّكَ» ﴿فِي ٱلۡمَهۡدِ﴾ أي: طفلًا ﴿وَكَهۡلٗاۖ﴾ يفيد نزوله قبل الساعة؛ لأنه رفع قبل الكهولة، كما سبق في آل عمران ﴿وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَۖ وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ﴾ كصورة ﴿ٱلطَّيۡرِ﴾ والكاف اسم بمعنى: «مثل»[1]، مفعول ﴿بِإِذۡنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِيۖ﴾ بإرادتي ﴿وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ تُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ من قبورهم أحياء ﴿بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ كَفَفۡتُ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ حين هموا بقتلك ﴿إِذۡ جِئۡتَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ المعجزات ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ إِنۡ﴾ ما[2] ﴿هَٰذَآ﴾ الذي جئت به ﴿إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ١١٠﴾ وفي قراءة: «سَاحِرٌ»[3]، أي: عيسى.

١١١- ﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ[4] إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ﴾ أمرتهم على لسانه[5] ﴿أَنۡ﴾ أي:

---

(١) قوله: (والكاف اسم...). أي: فهو مفعول به لـ﴿تَخۡلُقُ﴾ في محل نصب، وهو مضاف لما بعده.
فائدة: يستعمل اسمًا خمسة أحرف من حروف الجر: الكاف، على، عن، مذ، منذ؛ فصلناها في «الثلاثيات». وتقدم ذكرها.

(٢) قوله: (ما). أفاد به أن ﴿إِنۡ﴾ حرف نفي.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿سَاحِرٞ﴾). هذه قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿سِحۡرٞ﴾.
تنبيه: تقدم الكلام حول هذه المعجزات الباهرات في سورة آل عمران.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ﴾. هذا أيضًا مما امتن الله تعالى به على عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويذكِّره يوم القيامة، فهذا الكلام مرتبطًا بما قبله، كما يعلم من ابن كثير وغيره.

(٥) قوله: (أمرتهم). تفسير لـ﴿أَوۡحَيۡتُ﴾ أفاد به أن المراد بالإيحاء الأمر، وليس الإيحاء المختص بالأنبياء، وعن السدي: «قذفت في قلوبهم»، وعن الحسن: «ألهمهم الله عَزَّوَجَلَّ ذلك».

بأن[١] ﴿ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي﴾ عيسى ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ بهما ﴿وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ ١١١﴾.

١١٢- اذكر[٢] ﴿إِذۡ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ هَلۡ يَسۡتَطِيعُ﴾ أي: يفعل[٣] ﴿رَبُّكَ﴾ وفي قراءة: بالفوقانية[٤]، ونصب ما بعده، أي: تقدر أن تسأله ﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً[٥] مِّنَ ٱلسَّمَآءِۖ قَالَ﴾ لهم عيسى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في اقتراح

---

(١) قوله: (بأن). قدر حرف الجر «الباء» لمناسبة قوله: (أمرتهم)، وعلى هذا يكون ﴿أَنۡ﴾ مصدرية، والمعنى: أمرتهم بالإيمان. وعلى تفسيره بـ(ألهم) ونحوه كما عن السدي، والحسن، تكون ﴿أَنۡ﴾ مفسرة، ولا يحتاج لتقدير الباء.

(٢) قوله: (اذكر). خطاب للنبي ﷺ وظاهره أن هذا الكلام منفصل عما قبله، وأن المقصود بهذه الآية تذكير هذه الأمة بما وقع لقوم عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ من السؤال وما ترتب عليه، وقد ذكره الصاوي. والذي يعلم من ابن جرير أنه متصل بما قبله، وأنه من تذكير الله تعالى عيسى بهذه النعمة يوم القيامة.

(٣) قوله: (أي: يفعل). فسر به؛ لأنهم لا يشكون في قدرة الله، فالمعنى: هل يستجيب ربك أو هل يفعل ربك، ويطيعك فيه. اختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالفوقانية). أي: بالتاء: ﴿هَلۡ تَسۡتَطِيعُ رَبَّكَ﴾؛ فالخطاب لعيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: هذه قراءة الكسائي. وبالياء: قراءة الباقين.

روى ابن جرير: «قالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا: كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة، ولكن قالوا: يا عيسى هل تستطيع ربك؟».

(٥) قوله: ﴿مَآئِدَةً﴾. قال ابن كثير: «وهي الخوان عليه الطعام». وقال الصاوي: «هي ما يبسط على الأرض من المناديل ونحوها». والخوان: ما له قوائم يوضع على الأرض، والسفرة: ما كانت من جلد مستدير.

روى ابن جرير: «عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا: أنه كان يحدث عن عيسى ﷺ أنه قال لبني إسرائيل: هل لكم أن تصوموا لله ثلاثين يومًا، ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم؟ فإن أجر العامل على من عمل له! ففعلوا، ثم قالوا: يا معلم الخير، قلت لنا: إن أجر العامل =

الآيات ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾.

﴿١١٣﴾- ﴿قَالُواْ نُرِيدُ﴾ سؤالها من أجل ﴿أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ﴾ تسكن ﴿قُلُوبُنَا﴾ بزيادة اليقين ﴿وَنَعْلَمَ﴾ نزداد علمًا ﴿أَن﴾ مخففة، أي: أنك[1] ﴿قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في ادعاء النبوة[2] ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾.

﴿١١٤﴾- ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا﴾ أي: يوم نزولها ﴿عِيدًا﴾ نعظمه ونشرفه[3] ﴿لِّأَوَّلِنَا﴾ بدل من «لَنَا»[4] بإعادة الجار

= على من عمل له، وأمرتنا أن نصوم ثلاثين يومًا، ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يومًا إلا أطعمنا حين نفرغ طعامًا، فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟!!». ونقل ابن كثير: «كان سؤالهم المائدة لحاجتهم وفقرهم».

(١) قوله: (مخففة، أي: أنك). ﴿أَن﴾ المخففة هي المسبوقة بما يدل على اليقين، وكذا بما يدل على الظن تارة، كما هنا ﴿وَنَعْلَمَ أَن﴾.

ومن أحكامها: أنها تعمل، أي: تنصب اسمها وترفع خبرها، ويكون اسمها ضمير الشأن محذوفًا، ويكون خبرها الجملة التي بعدها، وعلى هذا فتقدير المفسر: (أي: أنك) فيه إشكال، حيث قدر الاسم ضمير الخطاب، والمفروض أن يقال: (أنه) أي: الشأن، ولعله أراد توضيح المعنى، والله أعلم.

(٢) قوله: (في ادعاء النبوة). يعني: أنك رسول الله.

(٣) قوله: (نعظمه). كذا روى ابن جرير عن السدي، نتخذ اليوم الذي نزلت فيه عيدًا نعظمه نحن ومن بعدنا.

وقوله: (ونشرفه). في بعض النسخ: (ونُسَرُّ فيه).

(٤) قوله: (بدل من ﴿لَنَا﴾). هنا مسألة نحوية، وهي أنه لا يأتي بدل كل من كل من ضمير الحاضر، فلا نقول: رأيتك زيدًا، على أن «زيدًا» بدل من الكاف، ولكن يجوز الإبدال منه إذا دل البدل على الشمول والإحاطة، كما هنا، فإن قوله تعالى: ﴿لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ =

﴿وَءَاخِرِنَا﴾ ممن يأتي بعدنا[(١)] ﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾ على قدرتك ونبوتي ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ إياها ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾.

﴿١١٥﴾- ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ مستجيبًا له ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا﴾ بالتخفيف والتشديد[(٢)] ﴿عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ﴾ أي: بعد نزولها ﴿مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ[(٣)] أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ فنزلت الملائكة[(٤)] بها من السماء عليها سبعة أرغفة[(٥)] وسبعة أحوات، فأكلوا منها حتى شبعوا. قاله ابن عباس[(٦)]. وفي حديث[(٧)]: «أنزلت

= يدل على الإحاطة والشمول، كما يجوز إذا كان بدل بعض أو اشتمال، كقولك: قبلتُكَ يدك، أعجبْتَني علمُك.

(١) قوله: (ممن يأتي بعدنا). هكذا فسره قتادة، وابن جريج.

(٢) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتخفيف: ﴿مُنْزِلُهَا﴾: اسم فاعل من «أنزل»: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالتشديد: ﴿مُنَزِّلُهَا﴾: اسم فاعل من «نزّل»: قراءة الباقين. والمعنى واحد.

(٣) ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾. الهاء يرجع إلى ﴿عَذَابًا﴾، فهو في محل نصب مفعول مطلق، والضمير مما ينوب عن المصدر، ويقع مفعولًا مطلقًا، وهي عشرة أشياء ذكرناها في «الثلاثيات». وجملة ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ في محل نصب، نعت لـ﴿عَذَابًا﴾، و﴿أَحَدًا﴾ مفعول به لـ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾.

(٤) قوله: (فنزلت الملائكة). هذا الأثر صريح في أن المائدة نزلت عليهم، وعليه جمهور المفسرين، وصوّبه ابن جرير.

وروي عن مجاهد: «أنها لم تنزل». وعن الحسن: «أنهم لما سمعوا ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ﴾ قالوا: لا حاجة لنا فيها، أي: خوفًا من العذاب».

(٥) قوله: (أرغفة). جميع «رغيف»، وهوا لخبز، و(أحوات) جمع «حوت» وهو السمك.

(٦) قوله: (قاله ابن عباس). رواه ابن جرير وغيره.

(٧) قوله: (وفي حديث:...). هذا الحديث رواه ابن جرير عن عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، ورواه=

المائدة من السماء خبزًا ولحمًا فأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد، فخانوا وادخروا؛ فمسخوا قردة وخنازير».

(١١٦)- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ﴾ أي: يقول[١] ﴿ٱللَّهُ﴾ لعيسى في القيامة[٢] توبيخًا لقومه ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ﴾ عيسى وقد أرعد[٣]: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ تنزيهًا لك عما لا يليق بك من شريك وغيره ﴿مَا يَكُونُ﴾ ما ينبغي ﴿لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ خبر «لَيْسَ»[٤] و«لِي» للتبيين[٥]

= الترمذي أيضًا. وعن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «إن أشد عذابًا يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وآل فرعون». رواه ابن جرير.

فائدة: قال ابن كثير: «وقد ذكر بعض الأئمة أن قصة المائدة ليست مذكورة في الإنجيل، ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين».

(١) قوله: (أي: يقول). أشار به إلى أن الماضي ﴿قَالَ﴾ بمعنى: المضارع. عبر به إشارة لتحقق الوقوع.

(٢) قوله: (في القيامة). أفاد به أن هذا الخطاب والجواب يكون يوم القيامة، فهذا مرتبط بما قبله، روي ذلك عن قتادة وغيره، واختاره ابن كثير، وعليه أكثر المفسرين. وقال السدي: «هذا كان عندما رفع عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ»، واختار ابن جرير.

(٣) قوله: (وقد أرعد). أي: دهش وخاف، والجملة في محل نصب حال.

(٤) قوله: (خبر ﴿لَيْسَ﴾). أي: قوله ﴿بِحَقٍّ﴾، خبر ﴿لَيْسَ﴾. واسمها الضمير المستتر عائد إلى ﴿مَا﴾ الموصولة.

(٥) وقوله: (و﴿لِي﴾). للتبيين. أي: لتبيين متعلق «حق»، فيكون المعنى: ما ينبغي لي أن أقول ما ليس بحق لي، أي: ما لا يحق لي أن أقوله، كما ذكره البيضاوي. ويجوز كون ﴿مَا﴾ في ﴿مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ نكرة موصوفة، وما بعدها نعت، والمعنى: أن أقول شيئًا ليس بحق لي.

﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ[(١)] فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا﴾ أخفيه ﴿فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ أي: ما تخفيه من معلوماتك[(٢)] ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾[(٣)].

﴿١١٧﴾- ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ وهو ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ رقيبًا أمنعهم مما يقولون ﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى﴾ قبضتني بالرفع إلى السماء ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ الحفيظ لأعمالهم[(٤)] ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من قولي لهم وقولهم بعدي وغير ذلك ﴿شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ مطلع عالم به.

---

(١) قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ﴾. ﴿إِن﴾: حرف شرط. وهي للتعليق في المستقبل، أي: يكون فعل الشرط وجوابه مستقبلين في المعنى، وهٰهنا كلاهما ماض، ولذا قال العلماء التقدير هنا: إن يثبت أني قلته يثبت أنك علمت به.

(٢) قوله: (أي: ما تخفيه من معلوماتك). وبمثله فسر ابن جرير حيث قال: «يقول: ولا أعلم أنا ما أخفيته عني فلم تطلعني عليه»، ولعل هذا التفسير إشارة إلى أن إطلاق النفس لله تعالى يكون على سبيل المشاكلة، أي: في مقابل قوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى﴾، وذهب إلى ذلك بعض المفسرين، ولكن ورد إطلاق النفس لله تعالى بدون مشاكلة، كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨].

قال الصاوي: «﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ﴾ دعوى من عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، واستدل عليه بقوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى﴾».

(٣) قوله: (﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾. دليل الدليل، ولذا أكدها بـ«إن» وضمير الفصل وصيغة المبالغة ﴿عَلَّٰمُ﴾ و«أل» الاستغراقية في ﴿ٱلْغُيُوبِ﴾.

(٤) قوله: (الحفيظ لأعمالهم). تفسير ﴿ٱلرَّقِيبَ﴾ بالحفيظ وارد عن السدي، وابن جريج وغيرهما.

(١١٨)- ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾[(١)] أي: من أقام على الكفر منهم ﴿فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ وأنت مالكهم تتصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي: لمن آمن منهم ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب على أمره ﴿الْحَكِيمُ (١١٨)﴾ في صنعه.

(١١٩)- ﴿قَالَ اللَّهُ هَٰذَا﴾ أي: يوم القيامة ﴿يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ﴾[(٢)] في الدنيا،

---

(١) قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾ الآية. قال ابن كثير: «هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فإنه الفعال لما يشاء، الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويتضمن التبري من النصارى الذين كذبوا على الله، وعلى رسوله».

ونقل عن رواية أحمد: عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «صلى رسول الله ﷺ ليلة فقرأ بآية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١١٨)﴾ فلما أصبح، قلت: يا رسول الله، ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها؟ قال: «**إني سألت ربي** عَزَّوَجَلَّ **الشفاعة لأمتي، فأعطانيها، وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئًا**».

فائدة: قد يقول قائل: لم قال ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ دون «فإنك أنت الغفور الرحيم» حتى يناسب ما قبله؟

قال القرطبي: «إن هذه الجملة مرتبطة بالشرطين كليهما، كأن المعنى: إن تعذبهم وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم في الأمرين كليهما من التعذيب والمغفرة، ولا يناسب «فإنك أنت الغفور الرحيم» إلا لجملة واحدة، أي: لـ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾».

(٢) قوله تعالى: ﴿يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ﴾. ﴿يَوْمُ﴾: هنا معرب مرفوع؛ لأنه خبر، وقرأ نافع: ﴿يَوْمَ﴾ بالبناء على الفتح، وكلاهما وجه صحيح؛ لأن أسماء الظرف المبهمة نحو: يوم، ساعة، حين... إذا أضيفت إلى جملة جاز إعرابها وبناؤها على الفتح. والأولى الإعراب إذا كانت الجملة المضاف إليها اسمية أو فعلية فعلها معرب كما هنا، وإذا كانت فعلية فعلها مبني -كالماضي- فالأكثر بناؤها، نحو: «كيومَ ولدته أمه» بفتح «يومَ»؛ لأن المضاف إليه جملة، وفعلية فعلها ماضٍ، وقوله تعالى: ﴿صِدْقُهُمْ﴾ فاعل ﴿يَنفَعُ﴾.

كعيسى ﴿صِدۡقُهُمۡۚ﴾ لأنه يوم الجزاء ﴿لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾ بطاعته ﴿وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ بثوابه ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١١٩﴾ ولا ينفع الكاذبين في الدنيا صدقهم فيه[1]، كالكفار لما يؤمنون عند رؤية العذاب.

١٢٠- ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ خزائن المطر والنبات والرزق وغيرها ﴿وَمَا فِيهِنَّۚ﴾ أتى بـ«مَا» تغليبًا لغير العاقل[2] ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ ١٢٠﴾ ومنه إثابة الصادق وتعذيب الكاذب، وخَصَّ العقلُ ذاتَه فليس عليها بقادر[3].

❁❁❁

---

(١) قوله: (صدقهم فيه). أي: في ذلك اليوم.

(٢) قوله: (أتى بـ﴿مَا﴾...). أي: وفيه إشارة إلى أن ما سواه سواء في صفة العبودية والملكية والخلقية؛ فكله عبد وملك وخلق له تعالى.

(٣) قوله: (وخص العقل...). يريد المفسر أن ﴿شَيۡءٖ﴾ يشمل الحق تعالى، ولكن ليس متعلق القدرة؛ لأن القدرة تتعلق بالممكنات لا بالواجب ولا بالمستحيل، مع أن في قوله (فليس عليها بقادر) رائحة الابتعاد عن التأدب كما لا يخفى، والله أعلم.

٦- سورة الأنعام[١]

مكية[٢]، إلا ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ الآيات الثلاث وإلا ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟﴾ الآيات الثلاث وهي مائة وخمس أو ست وستون آية.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١) - ﴿ٱلْحَمْدُ﴾ وهو الوصف بالجميل[٣]، ثابت[٤] ﴿لِلَّهِ﴾ وهل المراد الاعلام بذلك للإيمان به[٥]، أو الثناء به[٦] أو هما[٧]. احتمالات أفيدها الثالث[٨]،

---

(١) قوله: (سورة الأنعام). سميت بذلك لذكر الأنعام فيها.

(٢) قوله: (مكية). نقل ذلك عن ابن عباس وغيره.

وقوله: (إلا ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾). أي: فالآيات السّتّ مدنية. نقل ذلك القرطبي عن الثعلبي. روى الطبراني عن ابن عباس: «نزلت سورة الأنعام بمكة ليلًا جملة واحدة، حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح»، يعني ما عدا الآيات الست المذكورة، كما ذكره القرطبي.

قال القرطبي: «قال العلماء: هذه السورة أصل في محاجة المشركين وغيرهم من المبتدعين».

(٣) قوله: (وهو الوصف الجميل). يعني: على جهة التبجيل، لا على جهة التهكم، وتقدم في سورة الفاتحة.

(٤) قوله: (ثابت). قدره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿لِلَّهِ﴾.

(٥) قوله: (الإعلام بذلك). أي: الإخبار به، فتكون جملة ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ خبرية لفظًا ومعنًى.

(٦) قوله: (أو الثناء بها). أي: إنشاء الثناء بها، فتكون الجملة إنشائية معنًى.

(٧) وقوله: (أو هما). أي: الإخبار وإنشاء الثناء.

(٨) قوله: (الثالث). أي: أن يراد بها الإخبار مع إنشاء الثناء؛ لأن الإخبار بذلك إنشاء للثناء به.

قاله الشيخ في سورة الكهف[1] ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ خصهما بالذكر؛ لأنهما أعظم المخلوقات للناظرين ﴿وَجَعَلَ﴾ خلق[2] ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ أي: كل ظلمة ونور[3]، وجمعها دونه لكثرة أسبابها[4]، وهذا من دلائل وحدانيته[5] ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ مع قيام هذا الدليل[6] ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ①﴾ يسوون غيره في العبادة.

② - ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ بخلق أبيكم آدم منه[7] ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾

---

(١) قوله: (قاله الشيخ). أي: جلال الدين المحلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، شيخ السيوطي المفسر. وقد تقدم الكلام عن ذلك في تفسير سورة الفاتحة.

تنبيه: هذه السورة هي الثانية من السور الخمس التي بدئت بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وهنّ: الفاتحة، والأنعام، والكهف، وسبأ، وفاطر.

(٢) قوله: (خلق). أشار به إلى أن «جعل» هنا بمعنى: خلق، فلها مفعول واحد. وقد ذكرنا أنواع «جعل» في تفسير الآية (١٠٣) من المائدة.

(٣) قوله: (أي: كل ظلمة ونور). أشار به إلى أن «أل» في ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ استغراقية، وظاهره أنها تشمل الكفر والإيمان، كما روي عن الحسن وعلى هذا يكون فيه إطلاق اللفظ على معنييه الحقيقي والمجازي وهو جائز عند جماهير الأصوليين، وقال السدي: «المراد ظلمة الليل ونور النهار يعني: الظلمة والنور الحسيين»، وعليه جمهور المفسرين. قاله القرطبي.

(٤) قوله: (وجمعها) أي: الظلمات.

وقوله: (دونه). أي: دون النور، فقد ذكره مفردًا؛ لكثرة أسباب الظلمات، وكذلك الكفر والباطل له طرق، أما الحق فهو سبيل واحد.

(٥) قوله: (وهذا من دلائل...). دخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (مع قيام...). أشار به إلى أن ﴿ثُمَّ﴾ للترتيب الذكري.

(٧) قوله: (بخلق أبيكم...). الباء للتصوير، أي: لتصوير خلقكم من طين، أي: هو خلقُ أبيكم آدم من طين، كما روي ذلك عن مجاهد، وقتادة، والسدي، وغيرهم.

لكم تموتون عند انتهائه[(١)] ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾[(٢)] مضروب ﴿عِندَهُۥ﴾ لبعثكم ﴿ثُمَّ أَنتُمْ﴾ أيها الكفار ﴿تَمْتَرُونَ ۝٢﴾ تشكون في البعث بعد علمكم أنه بدأ خلقكم، ومن قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر.

٣- ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ مستحق للعبادة[(٣)] ﴿فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ ما تسرون وما تجهرون به بينكم ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣﴾ تعملون من خير وشر.

---

(١) قوله: (تموتون عند انتهائه). وقوله: (لبعثكم). يعني: الأجل الأول: هو الموت، والأجل الثاني -أي: الأجل المسمى-: هو البعث، هكذا روى عن ابن عباس وغيره. وروي أيضًا: الأجل الأول: الدنيا، والأجل الثاني: الآخرة. وقيل: غير ذلك.
وتكون الآية مثالًا للقاعدة المشهورة من أنَّ النكرة إذا أعيدت نكرة يراد بالثانية غير الأولى، والنكرة هنا: لفظ «أجل». وسبق ذكرها في تفسير سورة النساء الآية (١٢٥).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾: مبتدأ، و﴿عِندَهُۥ﴾: خبر. ومعنى ﴿عِندَهُۥ﴾، أي: لا يعلمه إلا هو. قاله ابن كثير.

(٣) قوله: (مستحق للعبادة). قدره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ استدل بهذه الآية من يقول: إن اسم الجلالة «الله» أصله «الإله»، وليس اسمًا مرتجلًا؛ لأنه لا يتعلق الجار والمجرور بالاسم الجامد المحض، فهنا تعلق به الجار والمجرور باعتبار معنى الوصفية فيه، أي: المعبود في السمٰوات وفي الأرض.
وظاهر كلام المفسر أن (مستحق) مقدّر، وليس توضيحًا لمعنى اسم الجلالة، بناءً على أنه علم مرتجل وليس منقولًا عن شيء، ويشير إلى ذلك كلام ابن كثير حيث قال: «وهوالمدعوّ «الله» في السمٰوات والأرض، أي: يعبده ويوحده ويقرّ له بالإلهية من في السمٰوات ومن في الأرض».

(٤)- ﴿وَمَا تَأْتِيهِم﴾ أي: أهل مكة ﴿مِّنْ﴾ زائدة[(١)] ﴿ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ من القرآن ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤)﴾.

(٥)- ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ﴾ بالقرآن[(٢)] ﴿لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟﴾ عواقب ﴿مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (٥)﴾.

(٦)- ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟﴾ في أسفارهم إلى الشام وغيرها[(٣)] ﴿كَمْ﴾ خبرية بمعنى: كثيرًا[(٤)] ﴿أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ أمة من الأمم الماضية[(٥)] ﴿مَّكَّنَّٰهُمْ﴾ أعطيناهم مكانًا ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بالقوة والسعة ﴿مَا لَمْ نُمَكِّن﴾ نعط ﴿لَّكُمْ﴾ فيه التفات عن الغيبة[(٦)] ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ المطر ﴿عَلَيْهِم مِّدْرَارًا﴾ متتابعًا[(٧)]

---

(١) قوله: (زائدة). أي: إعرابًا ومؤكدة معنًى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، كما تقدم. و«من» في ﴿مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ تبعيضية، والحرف الزائد لا يحتاج إلى متعلق.

(٢) قوله: (بالقرآن). وبه فسر القرطبي وغيره، وقال ابن جرير: «بمحمد ﷺ». وهما متلازمان.

(٣) قوله: (إلى الشام وغيرها). كانت لقريش رحلتان للتجارة، رحلة بالشتاء إلى اليمن، ورحلة بالصيف إلى الشام، ذكرهما القرآن في سورة قريش، كما كانت لهم رحلات أخرى.

(٤) قوله: (خبرية). أي: في محلّ نصب مفعول به لـ﴿أَهْلَكْنَا﴾، و﴿مِّن قَرْنٍ﴾ تمييزها. و﴿مِن﴾ في ﴿مِن قَبْلِهِم﴾ مزيدة للتوكيد.

(٥) قوله: (أمة...). كما قال القرطبي: «القرن: الأمة من الناس، وجمعه: القرون؛ مأخوذ من الاقتران، أي: عالم مقترن بعضهم إلى بعض، كما في الحديث: «**خير الناس قرني...**»، ويطلق القرن على مدة من الزمن، والمشهور أنها مائة سنة. وقيل ثمانون، وقيل سبعون وقيل ستون، وأصل القرن: الشيء الطالع كقرن الحيوان».اهـ. ملخصًا من القرطبي.

(٦) قوله: (فيه التفات). أي: في ﴿لَّكُمْ﴾ التفات إلى الخطاب عن الغيبة في قوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟﴾.

(٧) قوله: (متتابعًا). مدرار: على زون «مِفعال»: صيغة مبالغة من الدَّر، يقال: درَّ اللبن إذا نزل على الحالب بكثرة.

﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ تحت مساكنهم[١] ﴿فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ بتكذيبهم الأنبياء ﴿وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾﴾.

﴿٧﴾- ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا﴾ مكتوبًا ﴿فِى قِرْطَاسٍ﴾ رق[٢]. كما اقترحوه[٣] ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أبلغ من عاينوه؛ لأنه أنفى للشك ﴿لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ﴾ ما ﴿هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾﴾ تعنتًا وعنادًا.

﴿٨﴾- ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ﴾ هلّا[٤] ﴿أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ على محمد ﷺ ﴿مَلَكٌ﴾ يصدقه ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا﴾ كما اقترحوا فلم يؤمنوا ﴿لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ بهلاكهم ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾﴾ يمهلون لتوبة أو معذرة، كعادة الله فيمن قبلهم[٥]، من إهلاكهم عند وجود مقترحهم إذا لم يؤمنوا.

﴿٩﴾- ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ﴾ أي: المنزل إليهم[٦] ﴿مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ﴾ أي: الملك

---

(١) قوله: (تحت مساكنهم). أي: ففيه تقدير مضاف.

(٢) قوله: (رق). أي: صحيفة.

(٣) قوله: (كما اقترحوه). وذلك في قولهم: ﴿وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ﴾ [الإسراء: ٩٣].

و﴿إِنْ﴾ هنا نافية كما قدر المفسر، وذلك واضح.

(٤) قوله: (هلّا). أشار به إلى أن ﴿لَوْلَآ﴾ هنا تحضيضية، لا امتناعية.

(٥) قوله: (كعادة الله). وذلك كما في ثمود لما اقترحوا الناقة، فأجيبوا، ثم لما كفروا أهلكوا.

وأشار المفسر بقوله: (فلم يؤمنوا) إلى حذف جملة، فيكون من باب الإيجاز.

(٦) قوله: (المنزل إليهم). توضيح لمرجع الضمير، فهو عائد إلى ما يعلم من السياق، والضمير في ﴿لَّجَعَلْنَٰهُ﴾ عائد إلى ﴿مَلَكًا﴾ المذكور، كما ذكره المفسّر.

﴿رَجُلًا﴾ أي: على صورته ليتمكنوا من رؤيته إذ لا قوة للبشر على رؤية الملك ﴿وَ﴾ لو أنزلناه وجعلناه رجلًا ﴿لَلَبَسْنَا﴾ شبهنا ﴿عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾ على أنفسهم بأن يقولوا ما هذا إلا بشر مثلكم[(١)].

﴿١٠﴾- ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ[(٢)] ﴿فَحَاقَ﴾ نزل ﴿بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾. وهو العذاب، فكذا يحيق بمن استهزأ بك[(٣)].

﴿١١﴾- ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ[(٤)] عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾ الرسل[(٥)]، من هلاكهم بالعذاب، ليعتبروا.

---

(١) قوله: (بأن يقولوا). هذا تصوير للبسهم. ويمكن أن ينتظم هنا دليل منطقي للرد على اقتراحهم بنزول الملك: أولًا: على شكل القياس الاقتراني المؤلف من قضيتين شرطيتين بأن يقال: ولو جعلناه ملكًا لجعلناه على شكل رجل، ولو جعلناه على شكل رجل للبسنا عليهم.

ينتج: ولو جعلنا ملكًا للبسنا عليهم، ثم يؤلف منها قياس استثنائي: بأن يقال: ولو جعلناه ملكًا للبسنا عليهم، ولكن اللبس عليهم منتفٍ إرادته. ينتج: فجعله ملكًا منتفٍ إرادته. والله أعلم.

(٢) قوله: (فيه تسلية للنبي ﷺ). لأن الآية تفيد: فلا تحزن، واصبر على أذاهم فسيكفيكهم الله.

(٣) قوله: (فكذا يحيق بمن استهزأ بك). لكن لا يكون بهلاك عامٍ كما كان للأمم الماضية بل يأخذ المتمردين بخصوصهم، لأجل دعوة النبي ﷺ ألّا يهلكهم بعذاب عام.

(٤) قوله تعالى: ﴿كَيْفَ كَانَ﴾. ﴿كَيْفَ﴾: اسم استفهام مبني على الفتح في محل نصب خبر ﴿كَانَ﴾ قدم؛ لأن لأدوات الاستفهام الصدارة، و﴿عَٰقِبَةُ﴾ اسمها.

(٥) قوله: (الرسل). مفعول به لـ﴿ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾.

و(من هلاكهم) بيان للعاقبة.

(١٢) - ﴿قُل لِّمَن مَّا(١) فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ﴾ إن لم يقولوه، لا جواب غيره ﴿كَتَبَ﴾ قضى ﴿عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ﴾(٢) فضلًا منه(٣)، وفيه تلطف في دعائهم إلى الإيمان ﴿لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾(٤) ليجازيكم بأعمالكم ﴿لَا رَيۡبَ﴾ شك ﴿فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ بتعريضها للعذاب، مبتدأ، خبره: ﴿فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ (١٢)﴾.

(١٣) - ﴿۞ وَلَهُۥ﴾ تعالى ﴿مَا سَكَنَ﴾ حلّ(٥) ﴿فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ﴾ أي: كل شيء فهو ربه وخالقه ومالكه(٦) ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿ٱلۡعَلِيمُ (١٣)﴾ بما يفعل.

(١٤) - ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ(٧) أَتَّخِذُ وَلِيّٗا﴾ أعبده ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾

---

(١) قوله: ﴿لِّمَن مَّا﴾. ﴿لِّمَن﴾: خبر مقدم. و﴿مَّا﴾: اسم موصول مبتدأ مؤخر. والجملة الاسمية في محل نصب مقول ﴿قُلۡ﴾.

(٢) قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ نَفۡسِهِ﴾. وفيه إطلاق النفس لله تعالى. كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

(٣) قوله: (فضلًا منه). أي: لا على سبيل الوجوب عليه، كما يعتقده المعتزلة. وفي «الصحيحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال: قال النبي ﷺ: «**إن الله لما خلق الخلق، كتب كتابًا عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي**». [«فتح الباري» (١٣/ ٣٩٥)، مسلم (٤/ ٢١٠٧)].

(٤) قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾. ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى: «في»، أو ضمّن يجمع معنى يحشر.

(٥) قوله: (حلّ). أي: ثبت وحصل.

(٦) قوله: (أي: كل شيء فهو ربه وخالقه ومالكه)، وبنحوه قال ابن كثير: «أي كل دابة في السموات والأرض الجميع عباده وخلقه وتحت قهره...».

(٧) قوله تعالى: ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ﴾. الهمزة للاستفهام الإنكاري، و﴿غَيۡرَ ٱللَّهِ﴾: مفعول أول لـ﴿أَتَّخِذُ﴾ و﴿وَلِيّٗا﴾: مفعول ثانٍ له. و﴿فَاطِرِ﴾: نعت. وإضافة ﴿فَاطِرِ﴾ من الإضافة المعنوية؛ لأن ﴿فَاطِرِ﴾ بمعنى الماضي. وإنما تكون الإضافة لفظية إذا كان الوصف بمعنى الحال أو الاستقبال. وعلى هذا يكون ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ معرفة، وقعت نعتًا لأعرف المعارف.

مبدعهما ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ﴾ يَرزق[١] ﴿وَلَا يُطْعَمُ﴾ يُرزق، لا[٢] ﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ لله من هذه الأمة ﴿وَ﴾ قيل لي[٣]: ﴿لَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾﴾ به.

﴿١٥﴾ - ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى﴾ بعبادة غيره ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾﴾ هو يوم القيامة.

﴿١٦﴾ - ﴿مَّن يُصْرَفْ﴾ بالبناء للمفعول[٤]، أي: العذاب، وللفاعل، أي: الله، والعائد محذوف ﴿عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ تعالى، أي: أراد له الخير[٥] ﴿وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ أي: النجاة الظاهرة.

﴿١٧﴾ - ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ بلاء، كمرضٍ وفقر ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾ رافع ﴿لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ كصحة وغنى ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ ومنه ما

---

(١) قوله: (يُرزق...). كذا نقله ابن جرير عن السدي. والجملة ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ﴾ في محل نصب حال. وهي دليل على ما قبلها؛ لأن المرزوق محتاج، والإلٰه منزه عن الحاجة.

(٢) قوله: (لا). أي: لا أتخذ. أفاد به أن الاستفهام: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ للإنكار.

(٣) قوله: (وقيل لي). أشار به إلى أن جملة ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ في محل نصب مقول لقول محذوف.

(٤) قوله: (بالبناء للمفعول)، قراءتان: بالبناء للفاعل: ﴿يَصْرِفْ﴾، أي: يصرف الله العذاب: قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وللمفعول: ﴿يُصْرَفْ﴾: قراءة الباقين. ونائب الفاعل ضمير مستتر عائد إلى العذاب، و ﴿مَّن﴾ شرطية.

(٥) قوله: (أي: أراد له الخير). تفسير لـ﴿رَحِمَهُۥ﴾. وفيه تأويل صفة الرحمة بلازمها ومذهب السلف إثباتها، كما يليق به تعالى. وقد تقدم ذلك.

مسّك به[١]، ولا يقدر على رده عنك غيره.

﴿١٨﴾- ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ القادر الذي لا يعجزه شيء مستعليًا[٢] ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾﴾ ببواطنهم كظواهرهم.

﴿١٩﴾- ونزل لما قالوا للنبي[٣] ﷺ ائتنا بمن يشهد لك بالنبوة، فإن أهل الكتاب أنكروك: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً﴾ تمييز محوّل عن المبتدأ[٤] ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ إن لم يقولوه، لا جواب غيره، هو ﴿شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ على صدقي ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم﴾ أخوّفكم يا أهل مكة ﴿بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ عطف على ضمير:

---

(١) قوله: (ومنه ما مسك). أي: من كل شيء: الذي مسك به. ومراد المفسّر ربط خصوص الآية بعموم قوله تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ حتى ينتج من ذلك أنه لا يقدر على ردّ الضرّ عنك والإتيان بالخير إليك غيره. فيكون حاصل المعنى: أن الله تعالى هو مالك الضر والنفع دون غيره. وقد أشار ابن كثير إلى هذا المعنى.

(٢) قوله: (مستعليًا). قدره ليتعلق به الظرف: ﴿فَوْقَ﴾.

(٣) قوله: (ونزل لما قالوا). ما ذكره من سبب النزول نقل القرطبي عن الحسن قريبًا منه، وذكره أيضًا البيضاوي.

(٤) قوله: (تمييز محوّل عن المبتدأ). أي: قوله: ﴿شَهَٰدَةً﴾: تمييز، وهو محوّل عن المبتدأ. ومعنى ذلك أن هذا التمييز هو المبتدأ في المعنى. فنقل إلى التمييز وجعل المضاف إليه مقامه مبتدأ. وعلى هذا فأصل الكلام: شهادة أي شيء أكبر؟

تنبيه: من المعروف عند النحاة: أن التمييز قسمان: تمييز مفرد وتمييز نسبة. فتمييز المفرد يكون بعد المقادير، أي: الكيل والوزن والذرع والعد من أحد عشر إلى تسعة وتسعين. وتمييز النسبة. إما محول أو غير محول...، والمحول إما عن الفاعل أو عن المفعول أو عن المبتدأ. وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات».

أنذركم، أي: بلغه القرآن من الإنس والجن(١) ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ استفهام إنكاري(٢) ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّآ أَشْهَدُ﴾ بذلك ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾ معه من الأصنام.

﴿٢٠﴾ - ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾ أي: محمدًا ﷺ(٣) بنعته في كتابهم ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ(٤) أَنفُسَهُمْ﴾ منهم(٥) ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾ به.

﴿٢١﴾ - ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد(٦) ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بنسبة الشريك إليه ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ القرآن ﴿إِنَّهُۥ﴾ الشأن(٧) ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾﴾ بذلك.

---

(١) قوله: (أي: بلغه القرآن). هكذا نقله ابن جرير، عن ابن عباس وغيره. وقيل: من بلغه الحلُم. فيستفاد منه أن غير البالغ ليس مكلفًا. ذكره القرطبي.

(٢) قوله: (استفهام إنكاري). أي: وفيه أيضًا توبيخ لهم وتقريع عليهم، ذكره القرطبي.

والإله هنا بمعنى: مستحق العبادة، لا مطلق المعبود، كما هو واضح، وقد تقدم ذكر إطلاق «الإله» على المعنيين في تفسير آية الكرسي وغيرها.

(٣) قوله: (محمدًا ﷺ). فالهاء من ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ عائد إلى محمد ﷺ المعلوم من السياق. هكذا روي عن الحسن، وقتادة، والزجاج.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ﴾ مبتدأ، خبره: جملة ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، ودخلت الفاء في الخبر لشبه المبتدأ بالشرط في العموم.

(٥) قوله: (منهم). أي: من الذين أوتوا الكتاب، قدره لكون أول الآية فيهم.

وفي الآية إشارة إلى أن ذوي العدل من أهل الكتاب يعرفون الحق ويتبعونه، لا كما قال المشركون إنهم أنكروا محمدًا ﷺ.

(٦) قوله: (أي: لا أحد...). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي.

(٧) قوله: (الشأن). تفسير للضمير في ﴿إِنَّهُۥ﴾، فهو ضمير الشأن، اسم «إن»، وخبرها: جملة ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾. ولا تحتاج إلى رابط؛ لأن مضمون الجملة هو نفسه معنى اسم «إنّ» أي: ضمير الشأن.

(٢٢) - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا[1] ثُمَّ نَقُولُ[2] لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ﴾ توبيخًا ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ (٢٢)﴾ أنهم شركاء الله[3].

(٢٣) - ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن﴾ بالتاء والياء[4] ﴿فِتْنَتَهُمْ﴾ بالنصب والرفع، أي: معذرتهم[5]

---

(١) قوله تعالى: ﴿جَمِيعًا﴾. حال من الضمير المنصوب في ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾.

(٢) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾. ظاهره أن الله هو الذي يقول لهم، فيكون إسناد القول إليه حقيقيًّا، ويكون المراد بقول تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ الكلام عن رضًا، كما تقدم في تفسير الآية (١٧٤) من سورة البقرة.

(٣) قوله: (أنهم شركاء الله). الجملة سدت مفعولي «زعم»، ويمكن التقدير: أنهم شفعاء، كما قدره القرطبي. قال ابن عباس: «كل زعم في القرآن فهو كذب».اهـ، يعني: أنه بمعنى الكذب. نقله القرطبي.

(٤) قوله: (بالتاء والياء): وقعت هنا ثلاث قراءات:

الأولى: ﴿لَمْ تَكُن فِتْنَتَهُمْ﴾: بالتاء في ﴿تَكُن﴾، ونصب ﴿فِتْنَتَهُمْ﴾ على أنه خبر ﴿تَكُن﴾، و(إلا أن قالوا) اسمها: وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، وشعبة، وأبي جعفر، وخلف.

الثانية: ﴿لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾: بالتاء ورفع ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ على أنها اسم ﴿تَكُن﴾: وهي قراءة ابن كثير، وابن عامر، وحفص.

الثالثة: ﴿لَمْ يَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾: بالياء والرفع: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (أي: معذرتهم). تفسير لـ«فتنة» هنا. روى ذلك عن ابن عباس، وقتادة.

فائدة: وردت كلمة «الفتنة» على أربعة معان:

١- البلية والاختبار كقوله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].

٢- الشرك، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣].

٣- الحجة كما في هذه الآية.

٤- الإحراق بالنار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [البروج: ١٠].

وقد تقدم ذكرها في تفسير الآية (١٩١) من سورة البقرة.

﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾ أي: قولهم[١] ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا﴾ باجر نعت[٢]، والنصب نداء ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

﴿٢٤﴾- قال تعالى: ﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ كَذَبُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بنفي الشرك عنهم ﴿وَضَلَّ﴾ غاب ﴿عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ ـهُ على الله من الشركاء[٣].

﴿٢٥﴾- ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ إذا قرأت ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أغطية[٤] لـ﴿أَن﴾ لا ﴿يَفْقَهُوهُ﴾ يفهموا القرآن ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ صممًا، فلا يسمعونه سماع قبول ﴿وَإِن يَرَوْاْ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُواْ بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ[٥] يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ

(١) قوله: (أي: قولهم). أفاد أن ﴿أَن﴾ مصدرية.

(٢) قوله: (بالجر نعت...). قراءتان في ﴿رَبَّنَا﴾: بالنصب على أنه منادًى: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالجر ﴿رَبِّنَا﴾ نعت للجلالة: قراءة الباقين.

تنبيه: يكون منهم الإنكار في أول الأمر، ثم تتكلم أعضاؤهم، فلا يكتمون الله حديثًا. كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾، كما أفاده القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (من الشركاء). بيان لـ﴿مَّا﴾. وقدر المفسر الضمير -الهاء- ليكون عائدًا على الاسم الموصول ﴿مَّا﴾.

(٤) قوله (أغطية). الأكنة: جمع كِنانٍ، الغطاء. مثل سِنان وأسنَّة، وأصل أكنَّة: أكنِنَة بوزن أفعلة. أدغمت النون في النون بعد نقل حركتها إلى الكاف.

(٥) قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ﴾. ﴿حَتَّىٰٓ﴾: ابتدائية، و﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾ الجملة في محل نصب حال، و﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ الجملة جواب ﴿إِذَا﴾. و«إذا» لا تجزم إلا في الشعر، كما ذكر في «الآجرومية».

روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «هم المشركون يجادلون المسلمين في الذبيحة، يقولون: أما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلونه، وأما ما قتل الله فلا تأكلون، وأنتم تتبعون أمر الله...».

إِنۡ﴾ ما ﴿هَٰذَآ﴾ القرآن ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ﴾ أكاذيب ﴿ٱلۡأَوَّلِينَ ٢٥﴾ كالأضاحيك والأعاجيب(١) جمع أُسطورة، بالضم.

٢٦- ﴿وَهُمۡ يَنۡهَوۡنَ﴾ الناس ﴿عَنۡهُ﴾ عن إتباع النبي ﷺ(٢) ﴿وَيَنۡـَٔوۡنَ﴾ يتباعدون ﴿عَنۡهُ﴾ فلا يؤمنون به، وقيل(٣): نزلت في أبي طالب، وكان ينهى عن أذاه ولا يؤمن به ﴿وَإِن﴾ ما ﴿يُهۡلِكُونَ﴾ بالنأي عنه ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ﴾ لأن ضرره عليهم ﴿وَمَا يَشۡعُرُونَ ٢٦﴾ بذلك.

٢٧- ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذۡ وُقِفُواْ﴾ عرضوا ﴿عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَا﴾ للتنبيه ﴿لَيۡتَنَا نُرَدُّ﴾ إلى الدنيا ﴿وَلَا نُكَذِّبُ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ برفع الفعلين استئنافًا(٤)، ونصبهما في جواب التمني، ورفع الأول ونصب الثاني، وجواب

(١) قوله: (كالأضاحيك والأعاجيب). يعني: لفظ ﴿أَسَٰطِيرُ﴾ جمع: أُسطورة على وزن الأضاحيك جمع أُضحوكة، وأعاجيب جمع أُعجوبة.

(٢) قوله (عن إتباع النبي ﷺ). ما ذكره من التفسير مروي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم. فيكون معنى الآية -كما قال قتادة-: «جمعوا بين النهي والنأي».

(٣) قوله: (وقيل). هذا القول مروي عن ابن عباس وغيره أيضًا، فالمعنى أنهم ينهون الناس عن إيذاء النبي ﷺ، وهم في أنفسهم يبتعدون عن الإيمان به.

تنبيه: في قوله تعالى: ﴿يَنۡهَوۡنَ﴾ ﴿وَيَنۡـَٔوۡنَ﴾ ما سمي بالجناس المضارع عند البلاغيين، وهو اختلاف الكلمتين بحرفين قريبي المخرج، وهما هنا: الهمزة، والهاء.

(٤) قوله: (برفع الفعلين...). هنا ثلاث قراءات:

الأولى: نصب الفعلين: ﴿وَلَا نُكَذِّبَ﴾ ﴿وَنَكُونَ﴾ على أن الواو للمعية و﴿نُكَذِّبَ﴾ منصوب بـ«أن» مضمرة وجوبًا بعد التمني، و﴿نَكُونَ﴾ معطوف منصوب: وهذه قراءة حفص، وحمزة، ويعقوب. =

«﴿لَوۡ﴾»[(١)]: لرأيت أمرًا عظيمًا.

(٢٨)- قال تعالى: ﴿بَلۡ﴾ للإضراب[(٢)] عن إرادة الإيمان المفهوم من التمني ﴿بَدَا﴾ ظهر ﴿لَهُم مَّا كَانُواْ يُخۡفُونَ مِن قَبۡلُۖ﴾ يكتمون بقولهم: «﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾» بشهادة جوارحهم[(٣)]. فتمنوا ذلك ﴿وَلَوۡ رُدُّواْ﴾ إلى الدنيا -فرضًا- ﴿لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ

= **الثانية**: برفع الأول ونصب الثاني ﴿وَلَا نُكَذِّبُ﴾ ﴿وَنَكُونَ﴾ فالواو في ﴿وَلَا نُكَذِّبُ﴾ عاطفة على ﴿نُرَدُّ﴾، و﴿نَكُونَ﴾ منصوب بـ«أن» المضمرة والواو الداخلة عليه للمعية: وهذه قراءة ابن عامر.

الثالثة: برفع الفعلين. استئناف أو عطف على ﴿نُرَدُّ﴾: وهذه قراءة الباقين.

(١) قوله: (وجواب ﴿لَوۡ﴾). أي: حذف الجواب للإشارة إلى شدة الأمر وهوله، بأن لا تحيط به العبارة. كما ذكره البلاغيون.

(٢) قوله (للإضراب...). الإضراب يأتي على وجهين: أولًا: إضراب إبطالي لإبطال ما قبله والانتقال إلى ما ينافيه، كما تقول: أتظن زيدًا راسبًا، بل هو ناجح.

ثانيًا: إضراب انتقالي، أي: للانتقال من كلام إلى آخر من دون إبطال للأول كما تقول: نجح الطلاب كلهم، بل نجح الكسالى منهم. والإضراب هنا -في الآية- إضرابٌ إبطالي. أي: إبطال دعواهم التمني في الإيمان. أي: لم يتمنوا الرجوع إلى الدنيا بحرصهم في الإيمان، بل للفرار من العذاب عند فضيحتهم بشهادة أعضائهم. فقول المفسر: (للإضراب عن إرادة الإيمان)، أي: لإبطال دعواهم ذلك.

والمراد بـ﴿مَّا كَانُواْ يُخۡفُونَ مِن قَبۡلُۖ﴾: إشراكهم الذي أنكروه وأخفوه بقولهم: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾.

(٣) قوله: (بشهادة). الباء سببية، متعلقة بـ﴿بَدَا﴾، أي: بدا ذلك بسبب شهادة جوارحهم. وشهادة الجوارح مذكورة في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ نَخۡتِمُ عَلَىٰٓ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَتُكَلِّمُنَآ أَيۡدِيهِمۡ وَتَشۡهَدُ أَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ [يسٓ: ٦٥] وغيره من الآيات. وما ذكره من التفسير عزاه القرطبي إلى أبي روق. وقد فسرت الآية بغير ذلك أيضًا.

عَنۡهُ﴾ من الشرك ﴿وَإِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ٢٨﴾ في وعدهم بالإيمان.

٢٩- ﴿وَقَالُوٓاْ﴾ أي: منكرو البعث ﴿إِنۡ﴾ ما[١] ﴿هِيَ﴾ الحياة[٢] ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا وَمَا نَحۡنُ بِمَبۡعُوثِينَ ٢٩﴾.

٣٠- ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ﴾ عرضوا ﴿عَلَىٰ رَبِّهِمۡ﴾ لرأيت أمرًا عظيمًا[٣] ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم على لسان الملائكة[٤]، توبيخًا ﴿أَلَيۡسَ هَٰذَا﴾ البعث والحساب ﴿بِٱلۡحَقِّۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ إنه لحق ﴿قَالَ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ٣٠﴾ به في الدنيا.

٣١- ﴿قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ بالبعث[٥] ﴿حَتَّىٰٓ﴾ غاية للتكذيب[٦]

---

(١) قوله: (ما). أفاد أن ﴿إِنۡ﴾ نافية.

(٢) قوله: (الحياة). أفاد أن الضمير ﴿هِيَ﴾ راجع إلى الحياة المذكورة بعده، وهذا من المواضع الستة التي يجوز فيها عود الضمير إلى المتأخر لفظًا ورتبة. فصلناها في «الثلاثيات»، و«رسالة الاستثناءات». وهو هنا: أنه أخبر عنه بمفسِّره. و﴿هِيَ﴾: مبتدأ، و﴿إِلَّا حَيَاتُنَا﴾: خبر، وهو تفسير للضمير.

(٣) قوله: (لرأيت أمرًا عظيمًا). أشار به إلى حذف الجواب؛ لإفادة التهويل، كما في الآية السابقة.

(٤) قوله: (على لسان الملائكة). قدّره نظرًا لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾. وعلى هذا يكون إسناد القول إلى الله تعالى مجازيًا. وظاهر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما أنه حقيقي، فالقائل هو الله تعالى، ويكون معنى نفي كلامه لهم والنظر إليهم: ما كان عن رضًا، كما أشرنا سابقًا [الآية ١٧٤ من سورة البقرة]. والله أعلم.

(٥) قوله: (بالبعث). يحتمل كونه بدلًا من ﴿بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾، أو الباء للسببية، أي: لقاء الله بسبب البعث.

(٦) قوله: (غاية للتكذيب). أي: ﴿حَتَّىٰٓ﴾ ابتدائية تفيد غاية التكذيب، أي: يكون منهم التكذيب بلقاء الله إلى وقت مفاجأة الساعة عليهم.

﴿إِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ القيامة ﴿بَغۡتَةً﴾ فجأة ﴿قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا﴾ هي[(١)] أشد التألم، ونداؤها مجاز[(٢)]، أي: هذا أوانك فاحضري[(٣)] ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا﴾ قصرنا ﴿فِيهَا﴾ أي: الدنيا ﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡ﴾ بأن تأتيهم[(٤)] عند البعث في أقبح شيء صورةً، وأنتنها ريحًا فتركبهم ﴿أَلَا سَآءَ﴾ بئس ﴿مَا يَزِرُونَ ٣١﴾ يحملونه،

(١) قوله: (هي). أي: الحسرة.

(٢) قوله: (ونداؤها مجاز) أي نداء الحسرة. فالمجاز هنا استعمال النداء لغير العاقل. وهو من المجاز المرسل. وفي هذا النداء إشارة إلى شدة الأمر حتى إنهم لا يميزون بين العاقل وغير العاقل.. أفاده الصاوي.

(٣) قوله: (أي: هذا أوانك فاحضري). توضيح لمعنى النداء. وهو طلب الإقبال.

(٤) قوله: (بأن تأتيهم). الباء للتصوير، أي: لتصوير حملهم أوزارهم. فقوله: (تأتيهم)، أي: تأتيهم أوزارهم. (فتركبهم)، أي: تركبهم تلك الأوزار.

روى ابن جرير عن السدي قال: «ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره إلا جاء رجل قبيح الوجه، أسود اللون، منتن الريح، عليه ثياب دنسة حتى يدخل معه قبره، فإذا رآه قال له: ما أقبح وجهك! قال: كذلك كان عملك قبيحًا. قال: ما أنتن ريحك! قال: كذلك كان عملك منتنًا. قال: ما أدنس ثيابك! قال: فيقول: إن عملك كان دنسًا. قال: من أنت؟ قال: عملك، قال: فيكون معه في قبره، فإذا بعث يوم القيامة قال له: إني كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات، فأنت اليوم تحملني، قال: فيركب على ظهره فيسوقه حتى يدخله النار؛ فذلك قوله: ﴿يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡ﴾».

وروى عن عمرو بن قيس الملائي قال: «إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله عمله في أحسن صورة وأطيبه ريحًا، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلا أن الله قد طيّب ريحك وحسّن صورتك فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح، طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم! وتلا: ﴿يَوۡمَ نَحۡشُرُ ٱلۡمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحۡمَٰنِ وَفۡدٗا﴾...». وقال في شأن الكافر نحوًا مما قال السّدي.

حملهم ذلك[١].

﴿٣٢﴾- ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ﴾ أي: الاشتغال بها ﴿إِلَّا لَعِبٞ وَلَهۡوٞۖ﴾ وأما الطاعة وما يعين عليها فمن أمور الآخرة ﴿وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ وفي قراءة: «وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ»[٢]، أي: الجنة ﴿خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ﴾ الشرك[٣] ﴿أَفَلَا يَعۡقِلُونَ ٣٢﴾ بالياء والتاء[٤]، ذلك فيؤمنون[٥].

﴿٣٣﴾- ﴿قَدۡ﴾ للتحقيق[٦] ﴿نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن ﴿لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ﴾ لك من التكذيب ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ في السرّ، لعلمهم أنك صادق، وفي قراءة: بالتخفيف[٧]، أي: لا ينسبونك إلى الكذب ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وضعه موضع

---

(١) قوله: (حملهم هذا). قدره يكون مخصوصًا بالذم.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ﴾). أي: بإضافة «دار» إلى «الآخرة»: وهي قراءة ابن عامر. و﴿وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ﴾: برفع ﴿ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ على أنها نعت: قراءة الباقين.

(٣) قوله: (الشرك). مفعول به لـ﴿يَتَّقُونَ﴾.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء: ﴿تَعۡقِلُونَ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وحفص، وأبي جعفر، ويعقوب. وبالياء: ﴿يَعۡقِلُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٥) قوله (ذلك). مفعول بـ﴿يَعۡقِلُونَ﴾، و(فيؤمنوا) منصوب بـ«بأن» مضمرة بعد فاء السببية التي سبقت بالاستفهام.

(٦) قوله: (للتحقيق). نبّه عليه؛ لأن الغالب أن «قد» تفيد التحقيق إذا دخلت على الماضي، والتقليل إذا دخلت على المضارع. وهنا للتحقيق مع دخولها على المضارع. ومثله كثير في القرآن الكريم.

(٧) قوله: (وفي قراءة بالتخفيف). أي: ﴿لَا يُكۡذِبُونَكَ﴾ مضارع «أكذب» من باب «أفعل»، بمعنى: لا ينسبونك إلى الكذب، أي: لا يجدونك كاذبًا كما يقال: أبخلته، أي: وجدته بخيلًا. أو لا يثبتون عليك أنك كاذب كما يقال: أكذبته: أثبته كاذبًا. قاله القرطبي. =

الضمير[1] ﴿بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ القرآن ﴿يَجۡحَدُونَ ٣٣﴾ يكذبون.

٣٤- ﴿وَلَقَدۡ كُذِّبَتۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ[2] حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمۡ نَصۡرُنَاۚ﴾ بإهلاك قومهم[3]، فاصبر[4] حتى يأتيك النصر بإهلاك قومك ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾ مواعيده ﴿وَلَقَدۡ جَآءَكَ مِن نَّبَإِيْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٣٤﴾ ما يسكن به قلبك.

= وهذه قراءة نافع والكسائي. وقرأ الباقون: ﴿لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾. مضارع «كذَّب»: بالتشديد. ومعناه: لا يكذبونك في السر، بل يكذبونك باللسان. ومآلهما واحد.

(١) قوله: (وضعه موضع الضمير). أي: موضع «ولكنهم»؛ وذلك لنكتة بلاغية، وهي التنصيص على أنهم ظالمون في ذلك.

أفادت الآية أن الكفار كانوا يعرفون صدق الرسول ﷺ بقلوبهم، ولكن جحدوا عنادًا وحسدًا، كما صرح بذلك أبو جهل للأخنس بن شريق، قال: «تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تجاثينا على الركب وكنا كفرسَي رهان قالوا: منّا نبيّ يأتيه الوحي من السماء. فمتى ندرك هذه؟ والله لا نؤمن به أبدًا ولا نصدق...». رواه ابن كثير عن ابن إسحق في قصة طويلة.

وروى ابن جرير عن السدي، قال أبو جهل يوم بدر للأخنس: «والله إن محمدًا لصادق وما كذب محمد قط ولكن إذا ذهب بنو قصيّ باللواء والحجابة والسقاية والنبوة فماذا يكون لسائر قريش». في قصة طويلة.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأُوذُواْ﴾ يمكن عطفه على ﴿صَبَرُواْ﴾، والمعنى: صبروا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا وهو ظاهر القرطبي، كما يمكن عطفه على ﴿كُذِّبُواْ﴾، والمعنى: فصبرا على تكذيبهم وإيذائهم. كما هو ظاهر البيضاوي.

(٣) قوله: (بإهلاك). متعلق بـ﴿نَصۡرُنَا﴾.

(٤) قوله: (فاصبر...). توضيح لمضمون الآية.

(٣٥)- ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾ عظم ﴿عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ عن الإسلام لحرصك عليهم ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا﴾ سربًا[١] ﴿فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا﴾ مصعدًا[٢] ﴿فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ﴾ مما اقترحوا فافعل[٣]، المعنى: أنك لا تستطيع ذلك[٤]، فاصبر حتى يحكم الله ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هدايتهم[٥] ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ ولكن لم يشأ ذلك فلم يؤمنوا ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٣٥)﴾ بذلك.

(٣٦)- ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ﴾ دعاءك إلى الإيمان ﴿الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ سماع تفهم واعتبار ﴿وَالْمَوْتَىٰ﴾ أي: الكفار[٦]، شبههم بهم في عدم السماع ﴿يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٣٦)﴾ يردّون فيجازيهم بأعمالهم.

---

(١) قوله: (سربًا). وهو المنفذ إلى داخل الأرض.

(٢) وقوله: (مصعدًا). هكذا ورد تفسيرهما عن قتادة وغيره.

(٣) قوله: (فافعل). جواب الشرط الثاني: ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ﴾، والجملة الشرطية جواب الشرط الأول: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾، والفاء في ﴿فَتَأْتِيَهُم﴾ عاطفة، وما بعدها معطوف على ﴿تَبْتَغِيَ﴾.

(٤) قوله: (المعنى أنك لا تستطيع ذلك). أي: الإتيان بآية أفضل مما أتيناهم به. قال البيضاوي: «والمقصود: بيان حرصه البالغ على إسلام قومه، وأنه لو قدر أن يأتيهم بآية من تحت الأرض أو من فوق السماء لأتى بها رجاء إيمانهم».اهـ.

(٥) قوله: (هدايتهم). مفعول به لـ﴿شَاءَ﴾، وحذف مفعول ﴿شَاءَ﴾ إذا وقع شرطًا مطردٌ للعلم من جوابه، كما فصله البلاغيون.

(٦) قوله: (أي: الكفار). كذا فسر به مجاهد والحسن وغيرهم. وعلى هذا يكون ﴿الْمَوْتَىٰ﴾ من الاستعارة، شبهوا بالموتى ثم أطلق اسم المشبه به على المشبّه، و﴿الْمَوْتَىٰ﴾ مبتدأ خبره جملة: ﴿يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ والواو في ﴿وَالْمَوْتَىٰ﴾ لعطف الجملة على الجملة أو استئنافية. قال ابن كثير: «هذا من باب التهكم بهم والازدراء عليهم».

﴿٣٧﴾- ﴿وَقَالُواْ﴾ أي كفار مكة ﴿لَوۡلَا﴾ هلّا[١] ﴿نُزِّلَ عَلَيۡهِ ءَايَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ كالناقة والعصا والمائدة ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ﴾ بالتشديد والتخفيف[٢] ﴿ءَايَةٗ﴾ مما اقترحوا ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ٣٧﴾ أن نزولها بلاء عليهم[٣]؛ لوجوب هلاكهم إن جحدوها.

﴿٣٨﴾- ﴿وَمَا مِن﴾ زائدة[٤] ﴿دَآبَّةٖ﴾ تمشي[٥] ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ﴾ في الهواء ﴿بِجَنَاحَيۡهِ[٦] إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُم﴾ في تدبير خلقها ورزقها وأحوالها[٧] ﴿مَّا

(١) قوله (هلّا). أشار به إلى أن ﴿لَوۡلَا﴾ هنا تحضيضية، وليست امتناعية.

(٢) قوله: (بالتشديد والتخفيف). قراءتان: بالتخفيف: ﴿يُنۡزِلَ﴾: مضارع أنزل: قراءة ابن كثير. وبالتشديد: ﴿يُنَزِّلَ﴾: مضارع «نزَّل»: قراءة الباقين. ومعناهما واحد.

(٣) قوله: (أن نزولها بلاء). جملة «أن» وما بعدها سدت مسدّ مفعولي علم. وبمثل ما قال المفسّر، فسر ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (زائدة). أي: حرف ﴿مِن﴾ زائدة إعرابًا ومؤكدة معنًى، تؤكّد عموم النفي.

(٥) قوله: (تمشي). قدره لمقابلة ﴿يَطِيرُ﴾. وفيه إشارة إلى أن الجار والمجرور ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ متعلق بهذا المحذوف، وهذه الجملة المحذوفة نعت لـ﴿دَآبَّةٖ﴾.

(٦) قوله تعالى: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾. نعت لـ﴿طَٰٓئِرٖ﴾. وفائدة النعت به: دفع احتمال المجاز، فإن الطيران قد يراد به السرعة مجازًا. أفاده البيضاوي. وقال بعض البلاغيين: هذا النعت لإفادة التعميم. فإن الوصف قد يفيد التعميم، كما يفيد غالبًا التخصيص.
قال العلماء: كل حيوان إما أن يمشي أو يطير، ولا يخرج عنهما أي حيوان. وألحقوا حيوان البحر بالطير؛ لأنه يسبح في الماء، كما أن الطائر يسبح في الهواء. نقله الصاوي.

(٧) قوله: (في تدبير خلقها ورزقها وأحوالها). أي: فمن الحيوان: العزيز والذليل، والمرزوق بسهولة وصعوبة، والقوي والذليل والكبير والصغير والمتحيل في الرزق وغير المتحيل، كبني آدم. قاله الصاوي.

﴿فَرَّطْنَا﴾ تركنا ﴿فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ اللوح المحفوظ[(١)] ﴿مِن﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ فلم نكتبه ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾ فيقضي بينهم[(٢)]، ويقتص للجماء من القرناء[(٣)]، ثم يقول لهم: كونوا ترابًا[(٤)].

﴿٣٩﴾- ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ القرآن ﴿صُمٌّ﴾ عن سماعها سماع قبول ﴿وَبُكْمٌ﴾ عن النطق بالحق ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾[(٥)] الكفر ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ﴾ إضلاله[(٦)] ﴿يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ﴾ هدايته ﴿يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ﴾ طريق ﴿مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾ دين الإسلام.

---

(١) قوله: (اللوح المحفوظ). هكذا فسره ابن عباس، وابن زيد وغيرهما، وفسر به كذلك ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. ونقل القرطبي: «المراد: القرآن».

(٢) قوله: (فيقضي بينهم). أفاد به أن الحشر هنا هو البعث بعد الموت للمحشر للحساب. كما في «صحيح مسلم»: عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وروى ابن جرير عنه، قال: «يحشر الله الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطير وكل شيء...» الحديث.

وروي عن ابن عباس وغيره: «أن حشر البهائم موتها، أي: أنها لا تبعث». وضعف هذا القول ابن جرير، والقرطبي وغيرهما؛ لوضوح دليل القول الأول.

(٣) قوله: (الجماء). الشاة التي لم يخلق لها قرن. و(القرناء): التي لها قرن.

(٤) قوله: (كونوا ترابًا). أي: فتصير الحيوانات ترابًا، ثبت ذلك في حديث الصور أورده ابن كثير بطوله في تفسير الآية (٧٣) من الأنعام، وتكلم في إسناده.

(٥) قوله تعالى: ﴿صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾. صمّ: جمع أصم، وبكم: جمع أبكم، وهما هنا من التشبيه البليغ. أي: هم كالصم والبكم، كما تقدم في سورة البقرة.

أما إطلاق الظلمات على الكفر فهو من الاستعارة.

(٦) قوله: (إضلاله). مفعول ﴿يَشَإِ﴾، وكذا (هدايته) حذف مفعوله للعلم به من جواب الشرط.

﴿٤٠﴾- ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿أَرَءَيْتَكُمْ﴾ أخبروني[(١)] ﴿إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ في الدنيا ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ القيامة المشتملة عليه[(٢)] بغتة ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ لا، ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾﴾ في أن الأصنام تنفعكم فادعوها[(٣)].

﴿٤١﴾- ﴿بَلْ إِيَّاهُ﴾ لا غيره[(٤)] ﴿تَدْعُونَ﴾ في الشدائد ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أن يكشفه عنكم من الضر ونحوه[(٥)] ﴿إِن شَآءَ﴾ كشفه ﴿وَتَنسَوْنَ﴾

---

(١) قوله: (أخبروني). هكذا فسر به المفسرون، وهو تفسير بالمعنى، أي: بالمراد، وليس تفسيرًا إعرابيًا. أما الإعراب فالمشهور: أن الهمزة للاستفهام و«رأى» علمية تتعدى للمفعولين، والتاء فاعل، والكاف: قيل حرف خطاب. تأكيد للتاء، وليس له محل من الإعراب. والمفعول الأول محذوف، والمفعول الثاني جملة الاستفهام: وإنما جعل الكاف حرف خطاب زائدًا؛ لأنه يقال: أرأيتك زيدًا هل هو كذا؟ فهنا ذكر المفعول الأول، وهو: زيد. فلو كانت الكاف مفعولًا لكان للفعل ثلاثة مفاعيل، وهو غير صحيح.

وقيل: إن الكاف هو المفعول الأول بتقدير مضاف، وجملة الاستفهام: المفعول الثاني: والمعنى: أرأيتم عبادتكم غير الله أغير الله تدعون..، على كل حال: الهمزة هنا لطلب الإخبار وأصلها لطلب العلم. فتكون الهمزة مجازًا، لاستعمالها في لازم معناها؛ لأن الإخبار من لازم العلم. وكذلك الرؤية: حقيقة في العلم أو الإبصار. وأطلقت هنا في الإخبار الذي هو لازم للعلم والإبصار، فهو مجاز آخر، ويرجع حاصل المعنى إلى: أخبروني. والله أعلم.

وعلى التفسير بـ(أخبروني) يكون له ثلاثة مفاعيل: الأول: ياء المتكلم، والثاني والثالث المذكور بعده. وعلى هذا الاعتبار قد نمشي فيما يأتي من المواضع.

(٢) قوله: (المشتملة عليه). أي: على العذاب.

(٣) قوله: (فادعوها). أي: الأصنام، هذا جواب الشرط: ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾﴾. وهذا أمر تيئيس وتعجيز، وليس أمرًا حقيقيًا كما هو واضح.

(٤) قوله: (لا غيره). استفاد معنى الحصر من تقديم المفعول به: ﴿إِيَّاهُ﴾.

(٥) قوله: (أن يكشفه). بدل اشتمال من الضمير في إليه. =

تتركون[(١)] ﴿مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ معه من الأصنام فلا تدعونه.

﴿٤٢﴾- ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن﴾ زائدة ﴿قَبْلِكَ﴾ رسلًا[(٢)]، فكذبوهم[(٣)] ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ شدة الفقر[(٤)] ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ يتذللون، فيؤمنوا[(٥)].

﴿٤٣﴾- ﴿فَلَوْلَآ﴾ فهلا ﴿إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا﴾ عذابنا[(٦)] ﴿تَضَرَّعُوا۟﴾ أي: لم يفعلوا ذلك مع قيام المقتضي له[(٧)] ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فلم تلِنْ للإيمان[(٨)] ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ

= وقوله: (من الضر). بيان لـ﴿مَا﴾، وحاصل المعنى: فيكشف الضر الذي تدعونه لكشفه عنكم.

(١) قوله: (تتركون). إطلاق النسيان على الترك من المجاز المرسل، من إطلاق السبب على المسبب لعلاقة السببية؛ لأن النسيان سبب للترك.

(٢) قوله (رسلًا). مفعول به لـ﴿أَرْسَلْنَآ﴾.

(٣) قوله: (فكذبوهم). قدره ليكون معطوفًا عليه لقوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُم﴾؛ لأن المؤاخذة كانت بعد تكذيبهم. فيكون فيه إيجاز حذف.

(٤) قوله: (شدة الفقر). كذا فسر ابن جرير وغيره. البأساء: شدة الفقر، والضراء: المرض. وقد تقدم ذلك في تفسير سورة البقرة الآية (١٧٧). قال البيضاوي: «هما صيغتا تأنيث لا مذكر لهما».

(٥) قول المفسر: (فيؤمنوا). منصوب بـ«أن» مضمرة بعد الفاء المسبوقة بـ«لعلَّ»، على مذهب الكوفيين، وفي بعض النسخ: «فيؤمنون» بإثبات النون، فالفاء عاطفة.

(٦) قوله: (عذابنا). يعني: البأساء والضراء. كما قاله ابن جرير. وليس المراد بالعذاب: إهلاكهم؛ لأن التضرع عند نزول العذاب لا ينفع.

(٧) قوله: (أي: لم يفعلوا ذلك). تفسير لما دلت عليه (هلا) التحضيضية؛ لأنها للاستنكار على ترك شيء كان الواجب فعله.

(٨) قوله: (فلم تلن). من: لانَ يلينُ. ضدّ: قسَا يقسو.

﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝٤٣﴾ من المعاصي فأصروا عليها.

٤٤- ﴿فَلَمَّا نَسُواْ﴾ تركوا ﴿مَا ذُكِّرُواْ﴾ وعظوا وخُوِّفُوا ﴿بِهِۦ﴾ من البأساء والضراء فلم يتعضوا ﴿فَتَحۡنَا﴾ بالتخفيف والتشديد(١) ﴿عَلَيۡهِمۡ أَبۡوَٰبَ كُلِّ شَيۡءٍ﴾ من النعم، استدراجًا لهم(٢) ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ﴾ فرح بطرٍ ﴿أَخَذۡنَٰهُم﴾ بالعذاب ﴿بَغۡتَةً﴾ فجأةً ﴿فَإِذَا هُم مُّبۡلِسُونَ ۝٤٤﴾ آيسون عن كل خير(٣).

٤٥- ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ أي: آخرهم بأن استئصلوا ﴿وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٤٥﴾ على نصر الرسل وإهلاك الكافرين(٤).

٤٦- ﴿قُلۡ﴾ لأهل مكة ﴿أَرَءَيۡتُمۡ﴾ أخبروني ﴿إِنۡ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمۡعَكُمۡ﴾ أصمّكم ﴿وَأَبۡصَٰرَكُمۡ﴾ أعماكم ﴿وَخَتَمَ﴾ طبع ﴿عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ فلا تعرفون شيئًا(٥) ﴿مَّنۡ إِلَٰهٌ

---

(١) قوله: (بالتخفيف...). قرأ ابن عامر، وأبو جعفر، ورويس: بالتشديد: ﴿فَتَّحۡنَا﴾. والباقون: بالتخفيف: ﴿فَتَحۡنَا﴾. والتشديد للمبالغة.

(٢) قوله: (استدراجًا). أي: لما لم ينفعهم الابتلاء بالشر ابتلاهم الله تعالى بالخيرات، استدراجًا لهم، كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (آيسون عن كل خير). أي: بهلاكهم. كما قال مجاهد، والسدي: «فإذا هم مهلكون». قال ابن زيد: «المبلس: الذي قد نزل به الشر الذي لا يدفعه». نقله ابن جرير.

(٤) قوله: (على نصر الرسل وهلاك الكافرين). قال البيضاوي: «فإن هلاك الكفار والعصاة من حيث إنه تخليص لأهل الأرض من شؤم عقائدهم وأعمالهم، نعمة جليلة يحق أن يحمد عليها».اهـ.

(٥) قوله: (فلا تعرفون شيئًا). بمثله فسر ابن جرير حيث قال: «لا تفقهوا قولًا ولا تبصروا حجة ولا تفهموا مفهومًا». وقال: «هذه الآية من تعليم الله لنبيّه الحجة على المشركين، بأن ما يعبدون لا يملكون لهم ضرًا ولا نفعًا؛ فلا تستحق العبادة، وإنما يستحقها من يملك الضر والنفع والقبض والبسط القادر على كل ما أراد».اهـ. ملخصًا.

﴿غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ بما أخذه منكم بزعمكم ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ﴾ نبين ﴿ٱلْآيَٰتِ﴾ الدلالات على وحدانيتنا ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾ يعرضون عنها فلا يؤمنون.

﴿٤٧﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ ليلًا أو نهارًا[(١)] ﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ الكافرون، أي: ما يهلك إلا هم[(٢)].

﴿٤٨﴾ - ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ من آمن، بالجنة[(٣)] ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من كفر، بالنار[(٤)] ﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بهم ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾﴾ في الآخرة.

﴿٤٩﴾ - ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾ يخرجون عن الطاعة[(٥)].

﴿٥٠﴾ - ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ التي منها يرزق ﴿وَلَآ﴾

---

(١) قوله: (ليلًا أو نهارًا). أي: معنى ﴿بَغْتَةً﴾: ليلًا. و﴿جَهْرَةً﴾: نهارًا، هكذا فسر الحسن. نقله القرطبي. وقال ابن جرير: «﴿بَغْتَةً﴾: فجأة، على غِرةٍ لا يشعرون، ﴿أَوْ جَهْرَةً﴾: أو أتاكم عذاب الله وأنتم تعاينونه وتنظرون إليه.

(٢) قوله: (أي: ما يهلك...). أفاد أن الاستفهام بمعنى النفي.

(٣) قوله: (بالجنة). متعلق بـ﴿مُبَشِّرِينَ﴾.

(٤) قوله: (بالنار). متعلق بـ﴿مُنذِرِينَ﴾.

(٥) قوله: (يخرجون عن الطاعة). وبمثله فسر البيضاوي، وابن كثير. ونقل ابن جرير عن ابن زيد: «بما كانوا يكذبون»، قال: «وكان ابن زيد يقول: كل فسق في القرآن فمعناه الكذب».

إني ﴿أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ﴾ ما غاب عني[١] ولم يوح إليّ[٢] ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌۖ﴾ من الملائكة ﴿إِنۡ﴾ ما ﴿أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۚ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾ الكافر ﴿وَٱلۡبَصِيرُ﴾ المؤمن[٣]، لا[٤] ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ۝٥٠﴾ في ذلك فتؤمنون.

۝٥١- ﴿وَأَنذِرۡ﴾ خوّف ﴿بِهِ﴾ أي: بالقرآن ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ﴾ غيره ﴿وَلِيٌّ﴾ ينصرهم ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾ يشفع لهم. وجملة النفي[٥] حال من ضمير «يُحۡشَرُوٓاْ» وهي محل الخوف[٦]، والمراد

(١) قوله: (ما غاب عني). أشار به إلى أن ﴿ٱلۡغَيۡبَ﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل. وأفاد بتقدير (إني) أن هذه الجملة معطوفة على الجملة: ﴿عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾، داخلة في مقول: لا أقول، وليست معطوفة على جملة ﴿لَآ أَقُولُ لَكُمۡ﴾، وإن كان المعنى صحيحًا على هذا التقدير.

(٢) قوله: (ولم يوح إليّ). قيّد به؛ لأن النبي ﷺ قد أخبر عن كثير من المغيبات من أمور القبر والمحشر والجنة والنار وغير ذلك، ولكن كل ذلك بإيحاء الله تعالى إياه، فهو لا يعلم الغيب بنفسه، وإنما يعلم ما يعلم بالوحي. وبنحوٍ مما قاله المفسر فسر ابن كثير، حيث قال: «لا أطلع منه إلا على ما أطلعني الله عليه».اهـ.

(٣) قوله: (الكافر) و (المؤمن). كذا روى ابن جرير عن قتادة: «﴿ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾: الكافر الذي عمي عن حق الله، ﴿وَٱلۡبَصِيرُ﴾: العبد المؤمن».اهـ. ملخصًا. وعلى هذا يكون كل من اللفظين استعارة.

(٤) قوله: (لا). جواب لهذا الاستفهام.

(٥) قوله: (وجملة النفي...). وهي: ﴿لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ في محل نصب حال.

(٦) قوله: (وهي محل الخوف). أي: هذه الجملة، أي: مضمونها محلّ خوفهم. فالمعنى: الذين يخافون أن يحشروا، حال كونهم ليس من دونه ولي، أي: يخافون عدم وليّ من دونه ولا شفيع حين حشرهم. وأشار إلى هذا الإعراب البيضاوي.

بهم[١]: المؤمنون العاصون ﴿لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ٥١﴾ الله بإقلاعهم عما هم فيه وعمل الطاعات.

٥٢ - ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ﴾ بعبادتهم ﴿وَجْهَهُۥ﴾ تعالى لا شيئًا من أعراض الدنيا، وهم الفقراء[٢]، وكان المشركون طعنوا فيهم وطلبوا أن يطردهم ليجالسوه، وأراد النبي ﷺ[٣] ذلك طمعًا في إسلامهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ إن كان باطنهم غير مرضي[٤] ﴿وَمَا مِنْ

---

(١) قوله: (والمراد بهم). أي: بـ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾: المؤمنون العاصون. ذكره البيضاوي. وظاهر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما: «المؤمنون مطلقًا». وهو مرويّ عن الحسن، ذكره القرطبي. وقال الزجاج: «كل من أقر بالبعث من مؤمن وكافر».اهـ.

(٢) قوله: (وهم الفقراء). أي: المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾: فقراء المؤمنين وضعفاؤهم. روى ذلك ابن جرير، عن ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، ومجاهد، وغيرهم. قال ابن مسعود: «مرّ الملأ من قريش بالنبي ﷺ وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد! أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء الذين منّ الله عليهم من بيننا؟ أنحن نكون تبعًا لهؤلاء؟ اطردهم عنك. فلعلك إن طردتهم أن نتبعك؛ فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ﴾ ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم﴾».

(٣) قوله: (وأراد النبي ﷺ). إرادته ﷺ إبعاد الضعفاء من المسلمين تارة حرصًا في إيمان الشرفاء.. مذكورة في روايةٍ عن الخباب، وأخرى عن عكرمة، بسياقٍ مفصّل. رواهما ابن جرير. وفسّر قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾. بالصلوات الخمس روى ذلك عن ابن عباس، والضحاك، والحسن، وقتادة وغيرهم. وفسّر بما هو أعم من الصلوات الخمس، واختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (إن كان باطنهم غير مرضيّ). هذا يفيد أن الضمير في ﴿حِسَابِهِم﴾ راجع للمشركين. والمعنى لا تؤاخذ بحسابهم، ولا يؤاخذون بحسابك. والظاهر أنه راجع =

﴿حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي ﴿فَتَكُونَ[1] مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ إن فعلت ذلك.

﴿٥٣﴾- ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا﴾ ابتلينا ﴿بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أي: الشريف بالوضيع والغني بالفقير، بأن قدمناه بالسبق إلى الإيمان ﴿لِّيَقُولُوا﴾[2] أي: الشرفاء والأغنياء منكرين ﴿أَهَٰؤُلَاءِ﴾ الفقراء ﴿مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا﴾ بالهداية، أي لو كان ما هم عليه هدى ما سبقونا إليه، قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ له، فيهديهم، بلى.

﴿٥٤﴾- ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا[3] فَقُلْ﴾ لهم ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ﴾

= لـ﴿الَّذِينَ﴾ المذكور لسبق ذكره ولمناسبة الضمير في «فتطردهم». فالمعنى: ليس عليك جزاؤهم وكفاية رزقهم، ولا عليهم جزاؤك ورزقك، بل ذلك على الله، لا على غيره، كما قاله القرطبي، وذكر الاحتمالين البيضاوي. و﴿مِنْ﴾ الأولى تبعيضية، أي: ﴿مِنْ حِسَابِكَ﴾، و﴿مِّن﴾ الثانية زائدة مؤكدة، أي: ﴿مِّن شَيْءٍ﴾.

(١) وقوله تعالى: ﴿فَتَكُونَ﴾. جواب النهي، وهو ﴿وَلَا تَطْرُدِ﴾، وقوله ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي وهو: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم﴾، ومعلوم أن المضارع ينصب بـ«أن» مضمرة وجوبًا بعد الفاء السببية المسبوقة بنفي أو طلب على ما فصله النحاة. فقد اجتمع في هذه الآية: الطلب والنفي.

(٢) قوله تعالى: ﴿لِّيَقُولُوا﴾. اللام هنا لام العاقبة. أي: صارت عاقبة ذلك الابتلاء قولهم ذلك. كما يعلم من القرطبي.

(٣) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾. اختلف في المراد بهؤلاء؛ فقيل: هم الذين نهى الله نبيّه عن طردهم، وهم ضعفاء المسلمين. وورد ذلك في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ﴾ فيما روى ابن جرير، عن خباب، وعكرمة. =

قضى ﴿رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن، وفي قراءة: بالفتح، بدل من «ٱلرَّحْمَةَ»، ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ منه حيث ارتكبه[(١)] ﴿ثُمَّ تَابَ﴾ رجع ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ بعد عمله عنه ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ أي: الله ﴿غَفُورٌ﴾ له ﴿رَّحِيمٌ ٥٤﴾ به. وفي قراءة: بالفتح[(٢)]، أي: فالمغفرة له.

= ونقله السيوطي في أسباب النزول عن الواحدي عن عكرمة، قال: «نزلت في الذين نهى الله تعالى نبيه عن طردهم: فكان إذا رآهم النبي ﷺ، بدأهم بالسلام، وقال: «**الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرني أن أبدأهم بالسلام**».

وقيل: نزلت هذه الآية في قوم أصابوا ذنوبًا وجاءوا إلى النبي ﷺ؛ فأنزل الله فيهم هذه الآية، رواه ابن جرير عن ماهان. ومال ابن جرير إلى ترجيح هذا القول.

(١) قوله: (حيث ارتكبه). فيه إشارة إلى أن كل من ارتكب المعصية فهو جاهل. وقاله ابن كثير هنا، وفي تفسير الآية: (١١٩) من سورة النحل، كما سيأتي إن شاء الله.

(٢) قوله: (وفي قراءة:...). القراءات هنا ثلاث:

الأولى: بفتح ﴿أَنَّهُۥ﴾ الأولى، وكسر ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ الثانية: وهي قراءة نافع، وأبي جعفر. وجه الفتح: «أن» وما دخلت عليه في تأويل مصدر بدل من ﴿ٱلرَّحْمَةَ﴾، وجملة ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ جواب الشرط ﴿مَنْ عَمِلَ﴾.

الثانية: بفتح الهمزة فيهما. ووجهه: الأولى وما دخلت عليه بدل من ﴿ٱلرَّحْمَةَ﴾، كما تقدم. والفاء في ﴿فَأَنَّهُۥ﴾ جوابية. و«أن» وما دخلت عليه في تأويل مصدر مبتدأ، والخبر محذوف، والتقدير: فالغفران والرحمة حاصلتان له. والجملة جواب الشرط ﴿مَنْ عَمِلَ﴾ في محل جزم: وهذه قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب.

الثالثة: بكسر الهمزة فيهما: وهي قراءة الباقين. ووجه ذلك ﴿إِنَّهُۥ﴾ جملة مستأنفة، وجملة ﴿فَإِنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ في محل جزم جواب الشرط.

وإنما جاز ﴿فَأَنَّهُۥ﴾ بفتح الهمزة في جواب الشرط مع أن الجواب يشترط كونه جملة، و«أن» وما دخلت عليه في تأويل مفرد؛ لأنه يجوز حذف الخبر من جملة جواب الشرط،=

(٥٥)- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: كما بينا ما ذكر ﴿نُفَصِّلُ﴾ نبين ﴿ٱلْأَيَٰتِ﴾ القرآن ليظهر الحق فيُعمل به[١] ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ تظهر ﴿سَبِيلُ﴾ طريق ﴿ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ فتجتنب، وفي قراءة[٢]: بالتحتانية، وفي أخرى: بالفوقانية ونصب «سَبِيلَ»، خطاب للنبي ﷺ.

(٥٦)- ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ تعبدون ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ﴾ في عبادتها ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ إن اتبعتها ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾.

(٥٧)- ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ بيان[٣] ﴿مِّن رَّبِّي وَ﴾ قد[٤] ﴿كَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ بربي

= كما تقول: خرجتُ فإذا أسدٌ أي حاضر. فيمكن أن نجعل المفرد المؤول به مبتدأ حذف خبره. والجملة هي جواب الشرط. كما قدرنا ههنا: فالمغفرة والرحمة حاصلتان له.

(١) قوله: (ليظهر الحق). قدره ليعطف عليه قوله تعالى: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾. وأشار إليه البيضاوي.

(٢) قوله: (وفي قراءة:...). القراءات ثلاث كما ذكره المفسر:

الأولى: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ﴾: بالتاء في «تَسْتَبِينَ» ونصب ﴿سَبِيلَ﴾ على أن ﴿تَسْتَبِينَ﴾ صيغة خطاب للنبي ﷺ، و﴿سَبِيلَ﴾ مفعول به منصوب: وهي قراءة نافع وأبي جعفر، وهي التي قالها المفسِّر أخيرًا. الثانية: ﴿وَلِيَسْتَبِينَ سَبِيلُ﴾: بالياء في الفعل، ورفع ﴿سَبِيلُ﴾ فهو فاعل الفعل. والمعنى: ليظهر ويتبين السبيل.. والسبيل: لفظ يذكر ويؤنث: وهذه قراءة شعبة وحمزة والكسائي وخلف.

الثالثة: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ﴾: بالتاء في الفعل ورفع ﴿سَبِيلُ﴾ فهو فاعل: وهي قراءة الباقين. وهي التي درج عليها المفسر.

(٣) قوله: (بيان). بنحوه فسر ابن جرير، قال: «بيان وبرهان». وقال ابن كثير: «على بصيرة من شريعة الله».

(٤) قوله: (وقد). قدره ليفيد أن الجملة ﴿كَذَّبْتُمْ﴾ في محل نصب حال. وتقدم نظيره في مواضع، مثلًا في سورة النساء الآية (٩٠).

حيث أشركتم[١] ﴿مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾[٢] من العذاب[٣] ﴿إِنِ﴾ ما ﴿ٱلْحُكْمُ﴾ في ذلك وغيره ﴿إِلَّا لِلَّهِ يَقْضِى﴾ القضاء[٤] ﴿ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾﴾ الحاكمين، وفي قراءة «يَقُصُّ»[٥]، أي: يقول.

﴿٥٨﴾- ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾[٦] ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ بأن أعجله لكم وأستريح، ولكنه عند الله ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾ متى يعاقبهم.

---

(١) قوله: (بربي). أشار به إلى أن الضمير «الهاء» عائد على ﴿رَّبِّى﴾. كذا ذكره ابن جرير. وقال ابن كثير: «أي: بالحق الذي جاءني من عند الله».

(٢) قوله تعالى: ﴿مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾. ﴿مَا﴾ الأولى نافية، ولا عمل لها؛ لتقدم الخبر، وهو ﴿عِندِى﴾، و﴿مَا﴾ الثانية: اسم موصول في محل رفع مبتدأ مؤخر.

(٣) قوله: (من العذاب). كما قالوا: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، و﴿ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا﴾ [الإسراء: ٩٢] ونحو ذلك، كما ذكره القرطبي.

(٤) قوله: (القضاء). على هذا يكون الحق نعتًا لمحذوف ونصبه على المفعول المطلق.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَقُصُّ﴾: وهي قراءة نافع، وابن كثير، وعاصم، وأبي جعفر. وقرأ الباقون: ﴿يَقْضِى﴾.

(٦) قوله تعالى: ﴿لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾. ﴿لَّوْ﴾ شرطية. و﴿أَنَّ﴾ ومعمولها في تأويل مصدر فاعل لفعل محذوف تقديره: لو ثبت أن عندي، أي: لو ثبت وجود ما تستعجلون.

قال ابن كثير: الجمع بين هذه الآية وبين ما في الصحيحين من أن ملك الجبال لما استأذن رسول الله ﷺ أن يطبّق عليهم الأخشبين فقال رسول الله ﷺ: «**بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله ولا يشرك به شيئًا**» حيث لم يستعجلهم بالعقوبة.

فالجواب: أن المراد بهذه الآية إيقاع العذاب الذي اقترحوه عند اقتراحهم. وليس كذلك في الحديث، فإنه لم يقترحوا العذاب، وإنما استأذن الملك، إن شاء ﷺ طبق عليهم الجبلين. والله أعلم. اهـ. ملخصًا.

(٥٩)- ﴿وَعِندَهُۥ﴾ تعالى ﴿مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ﴾ خزائنه[١]، أو الطرق الموصلة إلى علمه[٢] ﴿لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ وهي: الخمسة التي في قوله: « إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ »[٣] [لقمان: ٣٤] الآية، كما رواه البخاري. ﴿وَيَعۡلَمُ مَا﴾ يحدث ﴿فِي ٱلۡبَرِّ﴾ القفار ﴿وَٱلۡبَحۡرِ﴾ القرى التي على الأنهار[٤] ﴿وَمَا تَسۡقُطُ مِن﴾ زائدة ﴿وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ﴾ عطف على «وَرَقَةٍ» ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ (٥٩)﴾ هو اللوح المحفوظ. والاستثناء بدل اشتمال من الاستثناء قبله[٥].

(٦٠)- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ﴾ يقبض أرواحكم عند النوم[٦] ﴿وَيَعۡلَمُ

---

(١) قوله: (خزائنه). هذا على أن ﴿مَفَاتِحُ﴾ جمع: مَفتح بفتح الميم، وهو اسم ظرف.

(٢) قوله: (أو الطرق الموصلة...). هذا على أنه جمع: مِفتح بكسر الميم، اسم آلة. ذكرهما البيضاوي وغيره.

(٣) قوله: (في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ...﴾). فهن: ١- علم الساعة. ٢- نزول الغيث. ٣- ما في الأرحام. ٤- ماذا تكسب النفس غدًا. ٥- وبأي أرض تموت.

تنبيه: ما يحصل للإنسان تارة من المعرفة بوقت المطر ومعرفة ذكورة أو أنوثة الجنين، لا يعارض به؛ لأن ذلك ظنون وليست علومًا يقينة، ثم لا يعرفون وقت المطر وقدره وما يكون معه من رياح ورعد وبرق وغير ذلك. وكذلك لا يعرف الإنسان عن الجنين متى يخرج؟ كيف يخرج؟ وكم وزنه وماذا شكله؟ وغير ذلك بما يتعلق بالجنين.

(٤) قوله: (القرى التي..). تفسير البر بهذا ورد عن مجاهد، على ما قاله الدكتور فخرالدين قباوة في شرحه على الجلالين. والجمهور على أن المراد به ما عدا البحر، أي: المعنى المعروف؛ لأن الأرض إما بر وإما بحر.

(٥) قوله: (والاستثناء). يعني: ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾، والاستثناء قبله هو: ﴿إِلَّا يَعۡلَمُهَا﴾.

(٦) قوله: (يقبض أرواحكم...). هكذا فسّر عامة المفسرين.

﴿مَا جَرَحْتُم﴾ كسبتم[١] ﴿بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبۡعَثُكُمۡ فِيهِ﴾ أي: في النهار[٢] بردّ أرواحكم ﴿لِيُقۡضَىٰٓ أَجَلٞ مُّسَمّٗى﴾ هو أجل الحياة[٣] ﴿ثُمَّ إِلَيۡهِ مَرۡجِعُكُمۡ﴾ بالبعث ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ٦٠﴾ فيجازيكم به.

٦١- ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ﴾ مستعليًا[٤] ﴿فَوۡقَ عِبَادِهِۦۖ وَيُرۡسِلُ عَلَيۡكُمۡ حَفَظَةً﴾ ملائكة تحصي أعمالكم[٥] ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ تَوَفَّتۡهُ﴾ وفي قراءة: «تَوَفَّاهُ»[٦] ﴿رُسُلُنَا﴾ الملائكة الموكلون بقبض الأرواح[٧] ﴿وَهُمۡ لَا يُفَرِّطُونَ ٦١﴾ يقصرون فيما يؤمرون به.

---

(١) قوله: (كسبتم). أي: عملتم، كذا عن قتادة، ومجاهد، وروى عن ابن عباس، والسدي: «ما اكتسبتم من الإثم»، قال ابن جرير: «والاجتراح: عمل الرجل بيده أو رجله أو فمه ثم قيل لكل مكتسب كسبًا بأي أعضاء جسمه، مجترح».اهـ. باختصار.

(٢) قوله: (أي: في النهار). كما روي عن مجاهد، وقتادة، والسدي. وقيل عن عبدالله بن كثير: «﴿يَبۡعَثُكُمۡ فِيهِ﴾ أي: في المنام».

(٣) قوله: (هو أجل الحياة). أي: إلى الموت، كما روي عن السدي وغيره.

(٤) قوله: (مستعليًا). قدره ليتعلق به الظرف ﴿فَوۡقَ﴾، كما تقدم في أول السورة.

(٥) قوله: (ملائكة تحصي أعمالكم). وبمثله فسر ابن جرير وغيره. ونسبه إلى السدي، وقتادة، وأهل التأويل.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿تَوَفَّىٰهُ﴾). وهي قراءة حمزة مع إمالة الألف، و﴿تَوَفَّتۡهُ﴾: قراءة الباقين.

(٧) قوله: (الملائكة الموكلون). كما قال به عامة المفسرين.

تنبيه: ذكر في هذه الآية الملائكة بصيغة الجمع. وفي سورة السجدة بلفظ المفرد: ﴿قُلۡ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلۡمَوۡتِ ٱلَّذِي وُكِّلَ بِكُمۡ﴾. قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا عن هذا: «إن لملك الموت أعوانًا». رواه ابن جرير. وقد ورد ذلك مفصَّلًا فيما رواه أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ عن النبي ﷺ. أورده ابن كثير بطوله.

﴿٦٢﴾- ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ﴾ أي: الخلق[١] ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ﴾ مالكهم ﴿ٱلْحَقِّ﴾ الثابت العدل ليجازيهم ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ القضاء النافذ فيهم ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾ يحاسب الخلق[٢] كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا، لحديث بذلك.

﴿٦٣﴾- ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أهوالهما في أسفاركم حين ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا﴾ علانية[٣] ﴿وَخُفْيَةً﴾ سرًا، تقولون: ﴿لَّئِنْ﴾ لام قسم[٤] ﴿أَنجَيْتَنَا﴾، وفي قراءة: «أنجانا»[٥] أي: الله ﴿مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الظلمات والشدائد ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾﴾ المؤمنين.

﴿٦٤﴾- ﴿قُلِ﴾ لهم ﴿ٱللَّهُ يُنَجِيكُم﴾ بالتخفيف والتشديد[٦] ﴿مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ غمٍّ سواها ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾ به.

﴿٦٥﴾- ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ من السماء

---

(١) قوله: (أي: الخلق). كما قال ابن كثير: «أي: الخلائق كلهم».

(٢) قوله: (يحاسب الخلق..) كما تقدم ذلك في تفسير الآية (٢٠٢) من سورة البقرة.

(٣) قوله: (علانية...). وبمثله فسر ابن كثير قال: «جهرًا وسرًّا». وجملة ﴿تَدْعُونَهُۥ﴾ حالية، وعلى تقدير (حين) قبلها تكون في محل نصب على الظرفية بمضمونها.

(٤) قوله: (لام قسم). أي: والتقدير: والله لئن، فقد اجتمع القسم والشرط، فالجواب للمتقدم وهو هنا: ﴿لَنَكُونَنَّ﴾. فهو جواب القسم لتقدمه، ولذا أكّد بالنون.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَنجَىٰنَا﴾). وهي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. و﴿أَنجَيْتَنَا﴾: بصيغة الخطاب: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). أي: ﴿يُنَجِّيكُم﴾ ﴿يُنجِيكُمْ﴾، بالتخفيف: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن ذكوان، ويعقوب. وبالتشديد: قراءة الباقين.

كالحجارة والصيحة[(١)] ﴿أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾ كالخسف[(٢)] ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ﴾ يخلطكم[(٣)] ﴿شِيَعٗا﴾ فرقًا مختلفة الأهواء ﴿وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ﴾ بالقتال، قال ﷺ لما نزلت: «**هذه أهون وأيسر**». ولما نزل ما قبله: «**أعوذ بوجهك**» رواه البخاري[(٤)]. وروى مسلم[(٥)] حديث: «**سألت ربي أن لا يجعل بأس أمتي بينهم، فمنعنيها**». وفي حديث[(٦)]: لما نزلت قال: «**أما إنها كائنة، ولم يأت تأويلها بعد**».

(١) قوله: (كالحجارة والصيحة). أي: كما نزل على قوم لوط، وكما وقع لثمود.

(٢) وقوله: (كالخسف). وهو الوقوع تحت الأرض كما وقع لقارون، نعوذ بالله.

(٣) قوله: (يخلطكم) هذا معنى يلبس بكسر الباء، وبابه ضرَب ومصدره لَبْسٌ بفتح اللام. أما لبِسَ يلبَس بكسر الباء في الماضي وفتحها من المضارع، فهو بمعنى لبس الثوب. ومصدرهُ: لُبس، بضم اللام.

تنبيه: ما ذكر المفسّر في تفسير ﴿عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾ هو المنقول عن أكثر السلف. واختاره ابن جرير وغيره، كما يدل على ذلك حديث البخاري الذي أورده المفسر. [«فتح الباري» (٨/ ١٤١)]. وروى ابن جرير عن ابن عباس: «أما العذاب من فوقكم: فأئمة السوء، وأما العذاب من تحت أرجلكم: فخدم السوء».

(٤) وقوله: (رواه البخاري). [«فتح الباري» (٨/ ١٤١)].

(٥) قوله: (وروى مسلم). ما ذكره هو طرف من الحديث: وفيه: «**سألت ربي ثلاثًا، سألت ألا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها**».اهـ. [مسلم (٢٨٩٠)].

(٦) قوله: (وفي حديث). هذا الحديث رواه أحمد، والترمذي: عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ﴾ الآية، فقال: «**أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد**».اهـ. وأورده ابن كثير. وقال الترمذي: «هذا حديث غريب».

تنبيه: الخطاب في هذه الآية: روي عن الحسن أنه للمشركين. وعن مجاهد لأمة محمد ﷺ، فعفا عنهم. نقله ابن كثير، وإلى الأول ذهب ابن جرير.

﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ﴾ نبين لهم ﴿ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لَعَلَّهُمۡ يَفۡقَهُونَ ٦٥﴾ أن ما هم عليه باطل.

٦٦- ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ﴾ بالقرآن[(١)] ﴿قَوۡمُكَ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ﴾ الصدق[(٢)] ﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّسۡتُ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٖ ٦٦﴾ فأجازيكم، إنما أنا منذر، وأمركم إلى الله، وهذا قبل الأمر بالقتال[(٣)].

٦٧- ﴿لِّكُلِّ نَبَإٖ﴾ خبر ﴿مُّسۡتَقَرّٞ﴾ وقت يقع فيه[(٤)]، ويستقر، ومنه عذابكم ﴿وَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٦٧﴾ تهديد لهم.

---

(١) قوله: (بالقرآن). فالمضمر في ﴿بِهِۦ﴾ عائد إلى القرآن المعلوم. والمراد بالقوم: قريش، وبذلك فسر السدي، قال: «كذبت قريش بالقرآن». وهكذا فسره ابن كثير وغيره.
ونقل المفسر في أسباب النزول عن ابن أبي حاتم، عن زيد بن أسلم قال: «لما نزلت الآية ﴿قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ﴾ قال رسول الله ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف**»، قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبدًا أن يقتل بعضنا بعضًا ونحن مسلمون؛ فنزلت ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَفۡقَهُونَ ٦٥ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوۡمُكَ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ﴾ الآيتان».اهـ.
وعلى هذا يكون المراد بالقوم: المسلمون. وبالضمير في ﴿بِهِۦ﴾ ما تضمنته الآية السابقة من وقوع النزاع والقتال بينهم. والله أعلم.

(٢) قوله: (الصدق). فسر به؛ لأن الصدق يوصف به الكلام فقط؛ لأنه موافقة الكلام للواقع. وأما الحق فيوصف به الكلام وغيره. فلما وصف به القرآن وهو كلام الله ناسب أن يوصف بالصدق الذي هو خاصّ بالكلام. وتقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢٥٢).

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). لأن هذه الآية مكية، والجهاد شرع بعد الهجرة.

(٤) قوله: (وقت يقع فيه). وبنحوه ورد عن ابن عباس وغيره.

﴿٦٨﴾- ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾ القرآن بالاستهزاء[(١)] ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ولا تجالسهم ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا﴾ فيه إدغام نون «إن» الشرطية في «ما» المزيدة[(٢)] ﴿يُنسِيَنَّكَ﴾ بسكون النون والتخفيف، وفتحها والتشديد[(٣)] ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ فقعدت معهم ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي: تذكُّره ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمر[(٤)].

﴿٦٩﴾- وقال المسلمون[(٥)]: إن قمنا كلما خاضوا لم نستطع أن نجلس في المسجد وأن نطوف، فنزل: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الله ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي: الخائضين ﴿مِّن﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ إذا جالسوهم ﴿وَلَٰكِن﴾ عليهم[(٦)] ﴿ذِكْرَىٰ﴾ تذكرة

---

(١) قوله: (بالاستهزاء). متعلق بـ﴿يَخُوضُونَ﴾.

فائدة: أكثر ما وقع لفظ «الخوض» في القرآن الكريم في معرض الذم، ولم يرد في المدح إلا في موضعين من مواضع عشرة: وهما ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [في النساء والأنعام] [كليات الألفاظ في التفسير للشيخ بريك القرني. ص٤٦]، ولعلهما وردا على سبيل المشاكلة.

(٢) قوله: (فيه إدغام نون...). فأصل ﴿إِمَّا﴾ هنا «إن» و«ما».

(٣) قوله: (بسكون النون..). قراءتان: ﴿يُنَسِّيَنَّكَ﴾: بتشديد السين مضارع «نَسَّى»: قراءة ابن عامر. و﴿يُنسِيَنَّكَ﴾ مضارع «أنسى»: قراءة الباقين. والمعنى واحد.

(٤) قوله: (فيه وضع الظاهر...). أي: مكان «معهم»؛ للتنصيص على أنهم ظالمون. وهي نكتة بلاغية. قال ابن كثير: «هذا نهي لكل فرد من أحاد الأمة ألا يجلس مع المكذبين...».اهـ. ملخصًا.

(٥) (قوله: وقال المسلمون...). ما ذكره المفسر من سبب النزول، وتفسير الآية نقله القرطبي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) قوله: (عليهم) قدره ليكون خبرًا عن المبتدأ: (ذكرى). وأفاد وجوب التذكير للخائضين إذا احتاج المسلمون للجلوس معهم. =

لهم وموعظة ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾﴾ الخوض.

﴿٧٠﴾- ﴿وَذَرِ﴾ اترك[١] ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ﴾ الذي كُلِّفوه[٢] ﴿لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ باستهزائهم به ﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ فلا تتعرض لهم، وهذا قبل الأمر بالقتال[٣] ﴿وَذَكِّرْ﴾ عظ ﴿بِهِ﴾ بالقرآن الناسَ لـ﴿أَن﴾ لا[٤] ﴿تُبْسَلَ نَفْسٌ﴾ تسلَّم إلى الهلاك[٥] ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ عملتْهُ ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيٌّ﴾ ناصر ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾ يمنع عنها العذاب ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ﴾ تَفْدِ كُل فداء[٦]

= وعن السدي: «هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [الآية (١٤٠) من سورة النساء]». نقله ابن جرير. وقال القشيري: «ليست منسوخة». نقله القرطبي.

(١) قوله: (اترك). هو معنى: ذَرْ. فهو أمر من «وذَرَ، يذَرُ»، ولكن ماضيه مهجور الاستعمال، وكذلك: «ودَع، يَدَعُ، دَعْ»، وزنًا ومعنًى واستعمالًا.

(٢) قوله: (الذي كلفوه). بصيغة المبني للمفعول، والواو نائب فاعل، والهاء: مفعول به ثان. أي: كلفهم الله به. أي: أمرهم بقبوله.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). أي: فهو منسوخ؛ لأن الآية مكية، وقد قال بنسخها، ابن جرير نقل ذلك عن أهل التأويل.

(٤) قوله: (لـ﴿أَن﴾ لا). أشار به إلى حذف حرف الجر: لام التعليل، وحرف النفي. وأشار إلى ذلك ابن كثير وغيره.

(٥) قوله: (تسلم). أي: تفوَّض وتؤدَّى، وما قاله المفسر مروي عن عكرمة، والحسن، ومجاهد. وعن ابن عباس: «تفتضح»، وقال الكلبيّ: «تجزَى»، وعن قتادة: «تُحبَس»، وعن مرة، وابن زيد: «تؤاخذ». نقلها ابن جرير.

قال ابن كثير: «وكل هذه العبارات والأقوال متقاربة في المعنى. وحاصلها: الإسلام للهلكة».اهـ.

(٦) قوله: (تفْدِ). بفتح التاء وكسر الدال، مضارع «فَدى» مجزوم، علامة جزمه حذف الياء.

﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ ما تفدى به[١] ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغٍ نهاية الحرارة ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمُۢ﴾ مؤلم ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾ بكفرهم.

﴿٧١﴾- ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ[٢]﴾ أنعبد ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا﴾ بعبادته ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ بتركها، وهو: الأصنام ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ ونرجع مشركين[٣] ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ إلى الإسلام ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ﴾ أضلته ﴿ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ متحيِّرًا لا يدري أين يذهب حال من الهاء[٤] ﴿لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ﴾ رفقة ﴿يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى﴾ أي: ليهدوه الطريق يقولون له: ﴿ٱئْتِنَا﴾ فلا يجيبهم فيهلك. والاستفهام للإنكار[٥]، وجملة التشبيه حال من ضمير «نُرَدُّ»[٦]. ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هو الإسلام ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ وما عداه ضلال ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾ أي: بأن

---

(١) قوله: (ما تفدى به). بيان للضمير المستتر في ﴿لَّا يُؤْخَذْ﴾ الذي هو نائب الفاعل.

(٢) نقل ابن جرير عن السدي: «قال المشركون للمؤمنين: اتبعوا سبيلنا، واتركوا دين محمد ﷺ؛ فقال الله تعالى: ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ﴾ الآية».

(٣) قوله: (ونرجع مشركين). أشار به إلى أن الرد على الأعقاب كناية عن الرجوع إلى الشرك.

(٤) قوله: (حال من الهاء). أي قوله تعالى: ﴿حَيْرَانَ﴾ حال من الهاء في ﴿ٱسْتَهْوَتْهُ﴾. منع من الصرف للوصفية وزيادة الألف والنون.

(٥) قوله: (والاستفهام). أي: في ﴿أَنَدْعُواْ﴾. للإنكار، أي فالمعنى: لا ندعو.

(٦) قوله: (وجملة التشبيه). وهي ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ . فالمعنى: ونرد على أعقابنا حال كوننا مشابهين بالذي أضلته الشياطين. قال ابن عباس: «وهذا مثل ضربه الله للآلهة ومن يدعو إليها، وللدعاة الذين يدعون إلى الله».اهـ.

نسلم[١] ﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧١﴾.

۝٧٢- ﴿وَأَنْ﴾ أي: بأن[٢] ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ تعالى، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝٧٢﴾ تجمعون يوم القيامة للحساب.

۝٧٣- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي: محقًا[٣] ﴿وَ﴾ اذكر[٤] ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ للشيء ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ هو يوم القيامة، يقول للخلق: قوموا فيقوموا[٥] ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ الصدق الواقع، لا محالة ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ[٦] فِى

---

(١) قوله: (أي: بأن نسلم). أفاد أن اللام في ﴿لِنُسْلِمَ﴾ بمعنى: الباء؛ لأن «أمر» يتعدى بالباء. والفعل منصوب بـ«أن» مضمرة جوازًا؛ لوقوعه بعد اللام الجارة.

(٢) قوله: (أي: بأن). أفاد به أنه معطوف على ﴿لِنُسْلِمَ﴾؛ ففيه التفات من التكلم إلى الخطاب. ويكون «أن» مصدرية، كما في المعطوف عليه، ويصح كونها هنا تفسيرية.

(٣) قوله: (محقًا). أشار به إلى أن الجار والمجرور ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلق بحالٍ، والباء للإلصاق، أي: متلبسًا بحق، أي: محقًا؛ فهو تفسير بالمراد.

(٤) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ مفعولًا به لهذا المقدّر. وعلى هذا يكون: ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ مبتدأ وخبرًا، كما يشير إلى ذلك تفسيره. ويصح كون ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ مبتدأ ونعتا، وخبره الظرف المتقدم: ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾، أي: قوله الحق كائن يوم يقول.

(٥) قوله: (فيقوموا). كذا في بعض النسخ بحذف النون، ولعل صوابه (فيقومون) بإثباتها، كما في بعض النسخ أيضًا. وفسر الحق بالصدق كما تقدم في الآية (٦٦) من هذه السورة.

(٦) قوله: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ﴾. متعلق بما تعلق به الجار والمجرور: ﴿لَهُ﴾. والمعنى: الملك كائن له فقط يوم ينفخ في الصور، وخصّ به لأنه لا مُلك لأحدٍ فيه ظاهرًا، كما أشار إليه المفسّر بقوله: (لا ملك فيه لغيره). واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ﴾ [غافر: ١٦].

﴿ٱلصُّورِ﴾ القرن(١)، النفخة الثانية، من إسرافيل لا ملك فيه لغيره: «﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ﴾»، ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ ما غاب وما شوهد(٢) ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ بباطن الأشياء كظاهرها.

﴿٧٤﴾- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ هو لقبه(٣)، واسمه: تارخ

---

(١) قوله: (القرن). تفسير لـ﴿ٱلصُّورِ﴾، كما روى مسلم في «صحيحه»، قال رسول الله ﷺ: «**إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر، فينفخ**». وروى أحمد عن عبدالله بن عمرو: يا رسول الله ما الصور؟ قال: «**قرن ينفخ فيه**». قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِى ٱلنَّاقُورِ﴾ وهو الصور. وقال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٦٨]. ﴿فِيهِ﴾ أي: في الصور. فهو لفظ مذكر. وبهذا كله يبطل قول من قال: الصور جمع صُورَة، أي: ينفخ في صُوَر الموتى لكي يحيوا. ونسب القرطبي هذا القول إلى أبي عبيدة. ونقله ابن جرير، وابن كثير، وضعفوه؛ للأدلة السابقة.
وأورد ابن كثير في تفسير هذه الآية حديث الصور الذي رواه الطبراني عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أورده بطوله، ثم قال: «وهذا حديث مشهور، وهو غريب جدًا، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة، وفي بعض ألفاظه نكارة تفرد به إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد اختلف فيه...» إلى آخر ما قاله.

(٢) قوله: (ما غاب وما شوهد). أشار به إلى أن ﴿ٱلْغَيْبِ﴾: مصدر بمعنى: اسم الفاعل، أي: الغائب. ﴿وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾: مصدر بمعنى: اسم المفعول، أي: المشهود بمعنى: المشاهد.

(٣) قوله: (هو لقبه). يعني: أن اسم أبي إبراهيم: تارخ، بالخاء المعجمة، وقيل: بالحاء المهملة. وأن «آزر» لقب له، وهذا القول نقله القرطبي عن مقاتل، وابن إسحاق القشيري، ونقل عن محمد بن إسحق، والكلبي، والضحاك: «أن آزر اسم له»، أي: فيكون له اسمان: آزر وتارخ، كيعقوب وإسرائيل. وقيل غير ذلك. ونقل عن مجاهد: «إبراهيم بن تارح بن ناخور بن ساروع بن أرغو بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ». والله أعلم.

﴿أَتَتَّخِذُ أَصۡنَامًا ءَالِهَةً﴾ تعبدها؟ استفهام توبيخ[١] ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوۡمَكَ﴾ باتخاذها ﴿فِي ضَلَٰلٖ﴾ عن الحق ﴿مُّبِينٖ ٧٤﴾ بين.

٧٥- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: كما أريناه إضلال أبيه وقومه ﴿نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ﴾ مُلك ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾[٢] ليستدل به على وحدانيتنا[٣] ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥﴾ بها. وجملة «وَكَذَٰلِكَ»[٤] وما بعدها اعتراض، وعطف على «قَالَ»[٥].

٧٦- ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ أظلم ﴿عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗا﴾ قيل هو: الزهرة[٦] ﴿قَالَ﴾

---

(١) قوله: (استفهام توبيخ). أي: واستنكار، كما أشار له القرطبي.

(٢) قوله تعالى: ﴿مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ ملكوت: فعلوت من المُلك. زيدت الواو والتاء للمبالغة، كالجبروت من الجبر. كما قاله ابن جرير، والقرطبي وغيرهما.

(٣) قوله: (ليستدل به على وحدانيتنا). ظاهر أن المراد بإراءة الملكوت: إراءة ما فيهما من الآيات على وحدانية الله تعالى. روي ذلك عن ابن عباس، والضحاك، ومجاهد، وعن مجاهد أيضًا: «آيات السموات والأرض»، وعنه: «تفرّجت لإبراهيم السماوات السبع حتى العرش، فنظر فيهن، وتفرجت له الأرضون السبع، فنظر فيهن»، وهكذا ورد عن سعيد بن جبير أيضًا، رواها ابن جرير، وقول المفسر محتمل لذلك لأن كل ذلك مما يستدل به على وحدانية الله تعالى.

وقوله: (ليستدل..) قدره ليعطف عليه ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾.

(٤) قوله: (وجملة ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾). أي: هذه الآية، معترضة بين محاجة إبراهيم لأبيه وقومه. كما أشار إلى هذا المعنى ابن كثير.

(٥) قوله: (وعطف على ﴿قَالَ﴾). دخول إلى الآية التالية، أي: هي معطوفة على جملة ﴿قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ﴾.

(٦) قوله: (قيل هو: الزهرة). أي: الكوكب الذي رآه هو الكوكب المسمى بـ«زهرة». وهي من الكواكب السبع السيارة، يقال: إنها في الفلك الثالث.

لقومه: وكانوا قومًا نجامين ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ في زعمكم(١) ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ غاب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ٧٦﴾ أن أتخذهم أربابًا؛ لأن الرب(٢) لا يجوز عليه التغير والانتقال؛ لأنهما من شأن الحوادث، فلم ينجع فيهم ذلك(٣).

٧٧- ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا﴾ طالعًا ﴿قَالَ﴾ لهم ﴿هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي﴾ بتثبيتي على الهدى(٤) ﴿لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ٧٧﴾ تعريض لقومه بأنهم على ضلال(٥)، فلم ينجع فيهم ذلك.

٧٨- ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا﴾ ذكَّره(٦) لتذكير

---

(١) قوله: (في زعمكم). أشار به إلى أن قوله: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ ليس إقرارًا بربوبيته؛ لأنه كفر، والنبي معصوم عن ذلك. بل قاله في معرض المناظرة: هذا ربي على زعمكم. وإلى هذا ذهب جمهور المفسرين، وحققه ابن كثير وغيره. وقد روي عن ابن عباس أنه قاله حقيقة. وكان قال في حال الطفولة. واستبعده المحققون؛ لأن النبي معصوم عن ذلك قبل النبوة وبعدها. وقيل المعنى: «أهذا ربي؟»، أي: بتقدير الاستفهام الإنكاري.

(٢) قوله: (لأن الرب...). وبنحوه روي عن قتادة قال: «علم أن ربه دائم لا يزول». كما رواه ابن جرير.

(٣) قوله: (فلم ينجع...). أي: لم ينفع.

(٤) قوله: (بتثبيتي على الهدى). فسَّر به؛ لأن إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كان على الهدى. فيكون مثل ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾. وفي بعض النسخ: (يُثبّتني).

(٥) قوله: (تعريض). التعريض عند البلاغيين نوع من الكناية، وهو: إطلاق لفظ ويشار به إلى معنى آخر يفهم من السياق، كما هنا، وكما في قوله ﷺ: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»؛ تعريضًا بأن المؤذي ليس مسلمًا كاملًا.

(٦) قوله: (ذكّره). أي: جاء بلفظ الإشارة مذكّرًا: ﴿هَٰذَا﴾ مع أنه إشارة إلى الشمس المؤنث السماعي.

خبره[١] ﴿رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ﴾ من الكواكب والقمر ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتۡ﴾ وقويت عليهم الحجة، ولم يرجعوا ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨﴾ بالله من الأصنام والأجرام المحدثة، المحتاجة إلى محدِث، فقالوا له: ما تعبد؟

٧٩- قال ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ﴾ قصدت بعبادتي[٢] ﴿لِلَّذِي فَطَرَ﴾ خلق ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ أي: الله ﴿حَنِيفٗاۖ﴾[٣] مائلًا إلى الدين القيم ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٧٩﴾ به.

٨٠- ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ﴾ جادلوه في دينه. وهددوه بالأصنام[٤] أن تصيبه بسوء إن تركها ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي﴾ بتشديد النون وتخفيفها بحذف إحدى النونين[٥]، وهي نون الرفع عند النحاة، ونون الوقاية عند القراء: أتجادلونني

(١) قوله: (لتذكير خبره). وهو لفظ ﴿رَبِّي﴾؛ فإذا كان اسم الإشارة مبتدأ، والمشار إليه مؤنثًا، والخبر مذكرًا جاز تذكير اسم الإشارة، وكذلك الضمائر؛ مراعاةً للخبر؛ لأنه يطابق المبتدأ تذكيرًا وتأنيثًا. كما يجوز تأنيث المبتدأ مراعاة للخبر. مثلًا: إذا أشرت إلى كلامٍ سابقٍ: تقول: هذه مسألة دقيقة، أو فائدة جليلة. مثلًا.

(٢) قوله: (قصدت بعبادتي). أشار به إلى أن ﴿وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ﴾ كناية عن إفراد العبادة لله.

(٣) قوله: ﴿حَنِيفٗاۖ﴾. حال من التاء في ﴿وَجَّهۡتُ﴾.

(٤) قوله: (وهددوه بالأصنام). يدل على ذلك قوله الآتي: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ﴾.

(٥) قوله: (بتشديد النون). قراءتان:

الأولى: بتخفيف النون: ﴿أَتُحَٰٓجُّونِي﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر، ورواية عن هشام. **ووجهها**: حذف إحدى النونين والأصل: «تحاجُّونني» بنونين: أولاهما نون الرفع، والثانية نون الوقاية. فإذا اجتمعتا جاز حذف إحداهما، وهي نون الرفع عند النحاة. ونون الوقاية عند القراء، أي: أهل القراءة. ولا أثر لهذا الخلاف، كما يجوز =

﴿فِي﴾ وحدانية ﴿ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾[(١)] تعالى إليها ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ﴾ ـهُ ﴿بِهِۦٓ﴾ من الأصنام أن تصيبني بسوء؛ لعدم قدرتها على شيء ﴿إِلَّآ﴾ لكن[(٢)] ﴿أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا﴾ من المكروه يصيبني، فيكون ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أي: وسع علمه كل شيء[(٣)] ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ هذا، فتؤمنون.

﴿٨١﴾- ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ بالله وهي لا تضر ولا تنفع ﴿وَلَا تَخَافُونَ﴾ أنتم من الله ﴿أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾ في العبادة ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ بعبادته ﴿عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ حجة وبرهانًا، وهو القادر على كل شيء ﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾ من العذاب أنحن أم أنتم؟ ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾ من الأحق به[(٤)]، أي: وهو نحن، فاتبعوه[(٥)].

= إثباتها بإدغام، وبدون إدغام كما في ﴿أَتُجَٰدِلُونَنِي﴾؛ فقول المفسِّر: (بحذف إحدى النونين): متعلق بقوله: (وتخفيفها).

والثانية: بالتشديد: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي﴾: قراءة الباقين.

(١) قوله: ﴿وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾. النون للوقاية، وحذفت ياء المتكلم بعدها تخفيفًا.

(٢) قوله: (لكن). أشار به إلى أن الاستثناء منقطع.

(٣) قوله: (أي: وسع علمه). أشار به إلى أن ﴿عِلْمًا﴾ تمييز محول عن الفاعل. وتقدم ذكر أنواع التمييز إجمالًا في الآية (١٩) من هذه السورة وغيرها من المواضع.

(٤) قوله: (مَن الأحق). بفتح الميم: اسم استفهام مبتدأ. وهي معلقة للفعل ﴿تَعْلَمُونَ﴾، وخبره: الأحق. والجملة سدت مسد مفعول الفعل: ﴿تَعْلَمُونَ﴾.

(٥) قوله: (فاتبعوه). جواب الشرط: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. وتقدم ذكر معنى السلطان في سورة آل عمران الآية (١٥١).

(٨٢)- قال تعالى[١]: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ﴾ يخلطوا ﴿إِيمَـٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ أي: شرك[٢]، كما فسّر بذلك في حديث «الصحيحين» ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾ من العذاب ﴿وَهُم مُّهۡتَدُونَ (٨٢)﴾.

(٨٣)- ﴿وَتِلۡكَ﴾ مبتدأ، ويبدل منه[٣] ﴿حُجَّتُنَآ﴾ التي احتج بها إبراهيم على

---

(١) قوله: (قال تعالى). أشار به إلى أن هذه الآية ليست من بقية كلام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ بل كلامٌ من الله، يفصل به بين إبراهيم خليله وبين من حاجّه من قومه. رواه ابن جرير عن ابن زيد وغيره، واختاره.

وروى عن ابن عباس: «هذا من كلام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، أجاب به عن الاستفهام السابق: ﴿فَأَيُّ ٱلۡفَرِيقَيۡنِ أَحَقُّ بِٱلۡأَمۡنِ﴾؛ فأجاب: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ... لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾، كما يسأل العالم ويجيب نفسه.

(٢) قوله: (أي: شرك). أشار به إلى أن «ظلم» عام مراد به الخصوص. أما كونه عامًا فلكونه نكرة في سياق النفي، وهي من ألفاظ العموم كما ذكره الأصوليون، ولذلك أشكلت الآية على الصحابة كما في حديث «الصحيحين» الذي أشار إليه المفسّر. والحديث عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لما نزلت: ﴿وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: وأينا لم يظلم نفسه. فقال رسول الله ﷺ: «**ليس كما تقولون، ألم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه:** ﴿لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ (١٣)﴾ [**لقمان: ١٣**]» [البخاري (١٣٨١) باختصار]. وروى الحديث أحمد وغيره بألفاظٍ متقاربة. وعند أحمد: «**وإنما هو الشرك**».

(٣) قوله: (مبتدأ، ويبدل منه). يعني: أن ﴿تِلۡكَ﴾: مبتدأ، و﴿حُجَّتُنَآ﴾ بدل منه، وجملة ﴿ءَاتَيۡنَـٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ في محل رفع خبر. ويحتمل كون ﴿حُجَّتُنَآ﴾ خبرًا، وجملة ﴿ءَاتَيۡنَـٰهَآ﴾ خبرًا ثانيًا، كما أشار البيضاوي وغيره.

وحدانية الله من أفول الكواكب وما بعده[١]. والخبر: ﴿ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ أرشدناه لها حجة[٢] ﴿عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَاتِ مَن نَّشَآءُ﴾ بالإضافة والتنوين[٣]، في العلم والحكمة ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٞ ٨٣﴾ بخلقه.

٨٤- ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ﴾ ابنه ﴿كُلًّا﴾ منهما ﴿هَدَيۡنَاۚ وَنُوحًا هَدَيۡنَا مِن قَبۡلُ﴾ أي: قبل إبراهيم ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ أي: نوح[٤] ﴿دَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ﴾ ابنه ﴿وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ﴾ ابن يعقوب ﴿وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ وَكَذَٰلِكَ﴾ كما جزيناهم ﴿نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٨٤﴾.

٨٥- ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحۡيَىٰ﴾ ابنه ﴿وَعِيسَىٰ﴾ ابن مريم. يفيد أن الذرية تتناول أولاد

---

(١) قوله: (من أفول الكواكب...). أي: فتكون الإشارة إلى ما احتج به إبراهيم من قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ﴾، كما ذكره القرطبي، والبيضاوي وغيرهما. وعن مجاهد: «هي ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية».

(٢) وقول المفسِّر: (أرشدناه...). توضيح للمراد بالإيتاء هنا، أي: فهو إيتاء معنويّ، كما هو واضح. وقدّر (حجّة) يتعلق به الجار والمجرور: ﴿عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ﴾.

(٣) قوله: (بالإضافة والتنوين). قراءتان: بالتنوين: ﴿دَرَجَٰتٖ﴾: قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. فيكون ﴿مَّن﴾ مفعولًا أولًا، في محل نصب، و﴿دَرَجَٰتٖ﴾: مفعولًا ثانيًا. وبالإضافة: ﴿دَرَجَاتِ مَن﴾: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (أي نوح). أشار به إلى أن الضمير في ﴿ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ عائد إلى نوح؛ لأنه أقرب مذكور، وأيضًا ذكر فيهم لوط عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وليس من ذرية إبراهيم؛ لأنه ابن أخيه. اختاره ابن جرير، وعن الزجاج: «ذرية إبراهيم»؛ فالضمير راجع إليه؛ لأن الكلام فيه. واختاره البيضاوي، والقرطبي. فيكون عد لوط من ذريته؛ لأن العم ينزل منزلة الأب. أفاده القرطبي.

البنات[1] ﴿وَإِلۡيَاسَ﴾ ابن أخي هارون أخي موسى ﴿كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٨٥﴾.

٨٦- ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾ ابن إبراهيم ﴿وَٱلۡيَسَعَ﴾ اللام زائدة[2] ﴿وَيُونُسَ وَلُوطٗا﴾ ابن هاران أخي إبراهيم ﴿وَكُلّٗا فَضَّلۡنَا عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ٨٦﴾ بالنبوة.

٨٧- ﴿وَمِنۡ ءَابَآئِهِمۡ وَذُرِّيَّٰتِهِمۡ وَإِخۡوَٰنِهِمۡ﴾ عطف على «كُلّٗا» أو «نُوحًا»[3]، و«مِن» للتبعيض؛ لأن بعضهم لم يكن له ولد[4]، وبعضهم كان في ولده كافر. ﴿وَٱجۡتَبَيۡنَٰهُمۡ﴾ اخترناهم ﴿وَهَدَيۡنَٰهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٨٧﴾.

٨٨- ﴿ذَٰلِكَ﴾ الدين الذي هدوا إليه ﴿هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۚ وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ﴾ فرضًا ﴿لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٨٨﴾.

٨٩- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ بمعنى: الكتب[5] ﴿وَٱلۡحُكۡمَ﴾

---

(١) قوله: (يفيد أن الذرية...). أي: حيث ذكر عيسى من ذرية إبراهيم، وهو ابن مريم. ويترتب على ذلك بعض المسائل الفقهية، مثلًا: من وقف على ذريته دخل فيهم أولاد بناته.

(٢) قوله: (اللام زائدة). أي: لدخوله على العلم، والعلم معرفة بنفسه، فتكون «أل» فيه زائدة، مثل: اليزيد. ولكن «اليسع» اسم أعجمي لا يمكن الحكم على «أل» فيه بالزيادة بخلاف «اليزيد». وقد أشار إلى نحوه ابن جرير، بعد نقل الأقوال فيه.

(٣) قوله: (عطف على ﴿كُلّٗا﴾ أو ﴿نُوحًا﴾. فالمعنى: كلًا من هؤلاء فضلنا وهدينا وبعضًا من آبائهم وذرياتهم وإخوانهم.

(٤) قوله: (لأن بعضهم...). تعليل لكون ﴿مِن﴾ تبعيضية، أي: هدينا وفضلنا بعضًا من آبائهم لا كلا منهم؛ لأن بعضهم لم يكن له ولد، كعيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وبعضهم كان له ولد كافر، كنوح عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كان ولده كنعان من الكافرين، وهلك في الطوفان، وكذلك بعض آبائهم كان على غير الإسلام، كآزر والد إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ على القول المشهور بأنه والده.

(٥) قوله: (بمعنى الكتب). أي: «ال» في ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ جنسية.

الحكمة(١) ﴿وَٱلنُّبُوَّةَۚ فَإِن يَكۡفُرۡ بِهَا﴾ أي: بهذه الثلاثة ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: أهل مكة(٢) ﴿فَقَدۡ وَكَّلۡنَا بِهَا﴾ أرصدنا لها ﴿قَوۡمٗا لَّيۡسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ٨٩﴾ هم المهاجرون والأنصار(٣).

٩٠- ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى﴾ هم ﴿ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ﴾ طريقتهم من التوحيد والصبر(٤) ﴿ٱقۡتَدِهۡ﴾ بهاء السكت وقفًا ووصلًا(٥). وفي قراءة: بحذفها وصلًا.

---

(١) قوله: (الحكمة). تفسير لـ﴿ٱلۡحُكۡمَ﴾، تشمل الفهم بالكتاب ومعرفة الأحكام، كما ذكره ابن جرير، وعزاه إلى مجاهد.

(٢) قوله: (أي: أهل مكة). أفاد أن اسم الإشارة ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، يراد به: أهل مكة، فهو للإشارة إلى غير مذكور، بل للمعلوم من السياق وحال نزول الآية.

(٣) قوله: (هم المهاجرون والأنصار). روي ذلك عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك، والسدي، وغيرهم. اختاره القرطبي وغيره. وعن ابن عباس، والضحاك، وابن جريج وغيرهم: «أنهم الأنصار». وعن قتادة: «أنهم الأنبياء المذكورون». واختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (من التوحيد والصبر). أشار به إلى أن الأمر بالاقتداء هنا هو الاقتداء في التوحيد وأصول الدين والصبر، لا في الشريعة؛ لأن شرائعهم مختلفة، وبذلك يضعف الاستدلال بهذه الآية على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يثبت نسخه. وهي مسألة أصولية، الراجح عندنا -معاشر الشافعية- أنه ليس شرعًا لنا. والتفصيل في كتب الأصول. وأفاد المفسّر بتقدير: «هم» العائد إلى الاسم الموصول: «الذين» المحذوف، والحذف هنا جائز، أي: إذا كان العائد ضميرًا متصلًا منصوبًا والعامل فعل أو وصف، والتفصيل في كتب النحو.

(٥) قوله: (بهاء السكت...). قرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وأبو جعفر: بهاء السكت الساكنة وصلًا ووقفًا: ﴿ٱقۡتَدِهۡ﴾: إجراءً للوصل مجرى الوقف. وقرأ حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، وابن عامر: بالهاء وقفًا وبدونها وصلًا: ﴿ٱقۡتَدِ﴾. =

﴿قُل﴾ لأهل مكة ﴿لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾ أي: القرآن ﴿أَجۡرًا﴾ تعطونيه[١] ﴿إِنۡ هُوَ﴾ ما القرآن ﴿إِلَّا ذِكۡرَىٰ﴾ عظة ﴿لِلۡعَٰلَمِينَ ۝٩٠﴾ الإنس والجن.

۝٩١- ﴿وَمَا قَدَرُواْ﴾ اليهود[٢] ﴿ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾[٣] أي: ما عظموه حق عظمته، أو ما عرفوه حق معرفته ﴿إِذۡ قَالُواْ﴾ للنبي ﷺ، وقد خاصموه في القرآن: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ قُلۡ﴾ لهم ﴿قُلۡ مَنۡ أَنزَلَ ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِي جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورٗا وَهُدٗى لِّلنَّاسِۖ يَجۡعَلُونَهُۥ﴾ بالياء والتاء في المواضع الثلاثة[٤] ﴿قَرَاطِيسَ﴾ أي

= وابن عامر: بإشباع الكسر على الهاء: ﴿ٱقۡتَدِهِ﴾: وصلًا برواية ابن ذكوان، وبالكسر بدون إشباع وصلًا برواية هشام.

(١) قوله: (تعطونيه). بحذف إحدى النونين، والأصل: تعطونَنيه. الأولى نون الرفع، والثانية نون الوقاية، والياء: مفعول أول. والهاء: مفعول ثان. وحذف إحدى النون جائز. كما تقدم.

(٢) قوله: (اليهود). على هذا التفسير تكون هذه الآية والآيتان بعدها مدنية، كما سبقت الإشارة إلى ذلك أول السورة. وهذا القول مروي عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم؛ فعن سعيد بن جبير: «جاء رجل من اليهود اسمه مالك بن الصيف يخاصم النبي ﷺ وقال فيما قال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء...». وعن السدي: «القائل هو فنحاص اليهودي». وعن محمد بن كعب القرظي: «جاء طائفة من اليهود إلى النبي ﷺ والقائل واحد منهم...». ويؤيد هذا الوجه القراءة بالتاء في الأفعال الثلاثة: ﴿تَجۡعَلُونَهُۥ﴾ ﴿تُبۡدُونَهَا﴾ ﴿وَتُخۡفُونَ﴾؛ لأنها تاء الخطاب. وروي عن ابن عباس أيضًا، ومجاهد: «الآية في كفار قريش، فالضمير في ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ﴾، وما بعده عائد إليهم...». واختاره ابن جرير؛ لأن السورة مكية، والآيات التي قبلها في سياق الخبر عنهم.

(٣) وقوله تعالى: ﴿حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). قرءاتان: بالياء في الأفعال الثلاثة: ﴿يَجۡعَلُونَهُۥ﴾، ﴿يُبۡدُونَهَا﴾، ﴿وَيُخۡفُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وبالتاء فيهن: قراءة الباقين.

يكتبونه في دفاتر مقطعة ﴿يُبْدُونَهَا﴾ أي: ما يحبون إبداءه منها[(١)]، ﴿وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ مما فيها كنعت محمد ﷺ ﴿وَعُلِّمْتُم﴾ أيها اليهود[(٢)]، في القرآن ﴿مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ من التوراة، ببيان ما التبس عليكم واختلفتم فيه، ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أنزله إن لم يقولوه[(٣)]، لا جواب غيره ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾ باطلهم ﴿يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾.

﴿٩٢﴾ - ﴿وَهَٰذَا﴾ القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله من

---

(١) قوله: (أي: ما يحبون إبداءه). وهذا معلوم من قوله تعالى: ﴿وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، وعلى هذا فالضمير «ها» راجع إلى القراطيس باعتبار بعضها، أي: راجع إلى بعض القراطيس. ونظيره قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ ثم ذكر: ﴿فَإِن كُنَّ﴾ [النساء: ١١]، أي: البنات. وكذا: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ ثم ذكر: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. أي: المطلقات الرجعية فقط.

(٢) قوله: (أيها اليهود). أفاد به أن هذا الخطاب لليهود كالأفعال السابقة، والمعنى: علمكم الله في القرآن الذي يجب عليكم قبوله ما لم تعلموه أنتم ولا آباؤكم، من الأحكام والأخبار. ونقل ابن جرير عن مجاهد: «الخطاب لمعشر العرب»، وعنه: «أنه للمسلمين»، وعن قتادة: «للمشركين». فتلخص: المراد بأول الآية فيه قولان: اليهود أو المشركون، والمراد بهذا الخطاب ﴿وَعُلِّمْتُم﴾ فيه ثلاثة أقوال: اليهود أو المشركون أو المسلمون، والله أعلم.

(٣) قوله: (أنزله). أي: الله أنزله، كما قاله ابن عباس، فحذف الفعل للعلم به.

فائدة: من المعروف عند المناطقة: السالبة الكلية نقيضها الموجبة الجزئية، والله أعلم. ويستأنس لذلك بهذه الآية، فإن قولهم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾ سالبة كلية، فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ وهذا في قوة الموجبة الجزئية.

الكتب ﴿وَلِتُنذِرَ﴾ بالتاء والياء[(١)]، عطف على معنى ما قبله، أي: أنزلناه للبركة والتصديق ولتنذر به ﴿أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ أي: أهل مكة وسائر الناس[(٢)] ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾ خوفًا من عقابها[(٣)].

﴿٩٣﴾- ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد[(٤)] ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بادعاء النبوة ولم ينبأ[(٥)] ﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ نزلت في مسيلمة[(٦)] ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ

---

(١) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء: ﴿وَلِيُنذِرَ﴾: قراءة شعبة. وبالتاء: ﴿وَلِتُنذِرَ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (أي أهل مكة وسائر الناس). كذا فسر به ابن عباس رواه ابن جرير. وكما يدل على ذلك الآيات الكثيرة والأحاديث الصحيحة.

(٣) قوله: (خوفًا من عقابها). أي: عقاب الآخرة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي.

(٥) قوله: (ولم ينبأ). أي: لم يجعل نبيًا.

(٦) قوله: (نزلت في مسيلمة...). يعني أن قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ...﴾ و﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ...﴾ كل منهما نزل في مسيلمة لعنه الله، روي ذلك عن عكرمة، وروي عنه: «أن ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ نزل في مسيلمة، و﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ نزل في عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي، كان يكتب لرسول الله ثم ارتد ولحق بالكفار، وقال تلك المقالة». ونقل القرطبي أنه عاد إلى الإسلام يوم الفتح، وحسن إسلامه، ولاه عثمان بن عفان على مصر.

أما مسيلمة فهو مسيلمة بن ثمامة بن كثير بن حبيب الكذاب المشهور، كان باليمامة بناحية الرياض اليوم من بني حنيفة، ادعى النبوة في عهد النبي ﷺ. وزعم أنه شريك فيها وسمى نفسه بـ«رحمان اليمامة»، حتى هلك في معركة اليمامة، سنة ١٢هـ، وعمره مائة وخمسون عامًا على ما نقله القرطبي.

وقول المفسر: (وهم المستهزئون) يعم كل من يستهزئ، وإلى عموم الآية مال ابن جرير. وعن قتادة: «كلاهما في مسيلمة الكذاب».

﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ وهم المستهزئون قالوا: لو نشاء لقلنا مثل هذا ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ المذكورون[١] ﴿فِي غَمَرَٰتِ﴾ سكرات[٢] ﴿ٱلۡمَوۡتِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ﴾ إليهم بالضرب والتعذيب[٣] يقولون لهم تعنيفًا: ﴿أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾ إلينا لنقبضها ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ[٤] عَذَابَ ٱلۡهُونِ﴾ الهوان ﴿بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ بدعوى النبوة والإيحاء كذبًا ﴿وَكُنتُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِهِۦ تَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾ تتكبرون عن الإيمان بها، وجواب «لَوۡ»[٥]: لرأيتَ أمرًا فظيعًا.

﴿٩٤﴾- ﴿وَ﴾ يقال لهم إذا بعثوا: ﴿لَقَدۡ جِئۡتُمُونَا فُرَٰدَىٰ﴾ منفردين عن الأهل والمال والولد ﴿كَمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي حفاةً عراةً غرلًا[٦] ﴿وَتَرَكۡتُم مَّا

---

(١) قوله: (المذكورون). أي: من افترى على الله الكذب، ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله وأمثالهم.

(٢) قوله: (سكرات) وبه فسر القرطبي وابن كثير وغيرهما، وهي جمعُ غَمْرَة.

(٣) قوله: (بالضرب والتعذيب)، كما قال تعالى: ﴿فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ﴾، وكما روي ذلك عن ابن عباس: «أن الملائكة يضربونهم عند الموت». وعن الضحاك، وأبي صالح: «باسطوا أيديهم بالعذاب».اهـ. فكأن المفسِّر جمع بين التفسيرين: الضرب والعذاب.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ﴾: اليوم ظرف لـ«تُجۡزَوۡنَ»، والمراد: يوم خروج روحهم، أو يوم القيامة، كما في الصاوي.

(٥) قوله: (وجواب ﴿لَوۡ﴾...). أي: جوابه محذوف للإشارة إلى شدة الأمر وفضاعته.

(٦) قوله: (حفاة عراة غرلًا). حفاة: جمع حافٍ، أي: غير منتعل، وعراة: جمع عارٍ، أي: بدون ثوب. وغُرل: جمع أغرل، أي: غير مختون. وقد ثبت في «صحيح البخاري» أن الناس يحشرون كذلك.

والكاف في ﴿كَمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ﴾ يصح كونها اسمية، و«ما» مصدرية. والمعنى: مثل خلقكم. =

﴿خَوَّلۡنَٰكُمۡ﴾ أعطيناكم من الأموال ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمۡ﴾ في الدنيا بغير اختياركم ﴿وَ﴾ يقال لهم توبيخًا: ﴿مَا نَرَىٰ مَعَكُمۡ شُفَعَآءَكُمُ﴾ الأصنام ﴿ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُمۡ أَنَّهُمۡ فِيكُمۡ﴾ أي: في استحقاق عبادتكم ﴿شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ لله ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيۡنُكُمۡ﴾ وصلُكم(١)، أي: تشتت جمعكم. وفي قراءة: بالنصب: ظرف، أي: وصلكم بينكم ﴿وَضَلَّ﴾ ذهب ﴿عَنكُم مَّا كُنتُمۡ تَزۡعُمُونَ ٩٤﴾ في الدنيا من شفاعتها.

٩٥- ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ﴾ شاق(٢) ﴿ٱلۡحَبِّ﴾ عن النبات(٣) ﴿وَٱلنَّوَىٰ﴾ عن النخل ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ﴾ كالإنسان(٤) والطائر من النطفة والبيضة ﴿وَمُخۡرِجُ

= حال ثانية، وقيل: بدل من ﴿فُرَٰدَىٰ﴾، وكونها حالًا ثانية أولى؛ لأن المبدل منه في نية الطرح، وههنا كل من ﴿فُرَٰدَىٰ﴾ و﴿كَمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ﴾ يفيد معنى جديدًا مقصودًا، والله أعلم.

(١) قوله: (وصلُكم). تفسير لـ﴿بَيۡنُكُمۡ﴾ على قراءة الرفع: وهي قراءة الجمهور، فهو فاعل للفعل ﴿تَّقَطَّعَ﴾. وأما على قراءة النصب: ﴿بَيۡنَكُمۡ﴾: وهي لنافع، وحفص، والكسائي، وأبي جعفر، فهو ظرف، والفاعل ضمير مستتر راجع إلى الوصل، كما قدره المفسر: (وصلكم بينكم).

(٢) قوله: (شاق). تفسير لـ﴿فَالِقُ﴾، كما روي عن السّدي، وقتادة، وابن زيد، وغيرهم. وعن الضحاك: «﴿فَالِقُ﴾: خالق». وروي كذا عن ابن عباس.

(٣) قوله: (﴿ٱلۡحَبِّ﴾ عن النبات). أي: يخرج النبات من الحبّ بفلقه، وكذا يخرج نبات نخلة من النوى، وهو اللب الذي في داخل التمر. كما روى معناه عن المذكورين. وقال الصاوي: «الحب: ما لا نوى له يرمى كالبر، والنوى: ضد الحب، كالتمر. فكل ما يخرج من الأرض منحصر في هذين النوعين».اهـ. وعن مجاهد: «﴿فَالِقُ ٱلۡحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾: الشقان اللذان فيهما». واختار ابن جرير الأول؛ لمناسبة ما بعده، أي قوله: ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ﴾.

(٤) قوله: (كالإنسان). الكاف للتمثيل؛ لأنه ورد عن ابن عباس: «يخرج النطفة الميتة من =

﴿ٱلْمَيْتِ﴾ النطفة والبيضة ﴿مِنَ ٱلْحَيِّ ذَٰلِكُمُ﴾ الفالق المخرج ﴿ٱللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾ فكيف تصرفون عن الإيمان مع قيام البرهان[(١)].

﴿٩٦﴾- ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾[(٢)] مصدر بمعنى الصبح، أي: شاق عمود الصبح، وهو ما يبدو من نور النهار عن ظلمة الليل ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّيْلِ سَكَنًا﴾ تسكن فيه الخلق من التعب[(٣)] ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ بالنصب[(٤)]، عطفًا على محل «ٱلَّيْلَ» ﴿حُسْبَانًا﴾[(٥)]

= الحي ثم يخرج من النطفة بشرًا حيًا». وورد عن السدي وغيره: «يخرج السنبلة الحية من الحبة الميتة، ويخرج الحبة الميتة من السنبلة الحية». فكلّ ما فسر به أمثلة، والآية تعمها كلها كما أشار إليه ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، ولذا قال المفسر: (كالإنسان والطائر...) بكاف التمثيل.

(١) قوله: (مع قيام البرهان). أي: لأن آلهتهم لا تقدر على شيء من ذلك، فكيف تُعبد؟
و﴿ٱلْمَيْتِ﴾ بسكون الياء في قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وشعبة. وبتشديدها: ﴿ٱلْمَيِّتِ﴾ في قراءة الباقين.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾. يحتمل كونه خبرًا ثالثًا لـ﴿إِنَّ﴾، والأول: ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾، والثاني جملة ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾، وكونه نعتًا لـ﴿ٱللَّهَ﴾، كما أعرب به القرطبي؛ لأن هذه الإضافة: ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾، ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ معنوية لكونها بمعنى الماضي، فتفيد تعريف المضاف.

(٣) قوله: (تسكن فيه). أشار به إلى أن «سَكَن» مصدر، يقدر قبله مضاف، أي: وقت سكن.

(٤) قوله: (بالنصب). أي: بنصب ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ عطفًا على محل ﴿ٱلَّيْلِ﴾؛ لأنه مفعول أول لـ﴿وَجَاعِلُ﴾ في المعنى: وإن كان مضافًا إليه مجرورًا في اللفظ. وهذا على قراءة ﴿وَجَاعِلُ﴾ بصيغة اسم الفاعل: وهي قراءة الجمهور.
وقرأ عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف: ﴿وَجَعَلَ﴾ بصيغة الماضي، ونصب ﴿ٱلَّيْلَ﴾، وعلى هذا نصب ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ واضح.

(٥) قوله: ﴿حُسْبَانًا﴾. فـ«حسبان» إما مصدر: حسِبَ، أو جمع: حساب. وهو مفعول ثانٍ.

حسابًا للأوقات، أو الباء محذوفة[١]، وهو حال من مقدر، أي: يجريان بحسبان كما في آية الرحمن. ﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ﴾ في ملكه ﴿ٱلۡعَلِيمِ ۝٩٦﴾ بخلقه.

۝٩٧- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ[٢] لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهۡتَدُواْ بِهَا فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ﴾ في الأسفار ﴿قَدۡ فَصَّلۡنَا﴾ بينا ﴿ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۝٩٧﴾ يتدبرون.

۝٩٨- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَكُم﴾ خلقكم ﴿مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ هي آدم ﴿فَمُسۡتَقَرّٞ﴾ منكم في الرحم ﴿وَمُسۡتَوۡدَعٞ﴾ منكم في الصلب[٣]. وفي قراءة: بفتح القاف[٤]، أي: مكان قرار لكم ﴿قَدۡ فَصَّلۡنَا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَفۡقَهُونَ ۝٩٨﴾ ما يقال لهم[٥].

---

(١) قوله: (أو الباء محذوفة). هذا وجه إعرابي ثانٍ لـ﴿حُسۡبَانٗا﴾. حاصله: أنه منصوب على نزع الخافض، وهو حال من فاعل فعلٍ مقدر.
تقدير الكلام: جاعل الشمس والقمر يجريان حال كونهما بحسبانٍ. أي: حال كونهما مستقرين بحسبان. والحرف المقدر دل عليه آية الرحمن وهي: ﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ ۝٥﴾ [الرحمن: ٥].

(٢) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ﴾. ﴿جَعَلَ﴾: هنا بمعنى: خلق، أفاده القرطبي. وتقدم ذكر معاني «جعل» في سورة البقرة الآية (٢٢) وغيرها.

(٣) قوله: (في الرحم... في الصلب). هكذا روي عن ابن عباس من عدة طرق ذكرها ابن جرير. وقيل: مستقر في الصلب ومستودع في القبر. وقيل غير ذلك.

(٤) قوله: (وفي قراءة:....). فتح القاف: ﴿فَمُسۡتَقَرّٞ﴾: قراءة الجمهور. والكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وروح. وجه الفتح: أنه ظرف، أي: مكان استقرار. ووجه كسر القاف: أنه اسم فاعل، أي: فمنكم مستقر. وعلى كلا الوجهين يكون مبتدأ حذف خبره كما يعلم من البيضاوي.

(٥) قوله: (ما يقال لهم). مفعول به لـ﴿يَفۡقَهُونَ﴾.

(٩٩)- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا﴾ فيه التفات عن الغيبة[(١)] ﴿بِهِۦ﴾ بالماء ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ ينبت[(٢)] ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي: النبات، شيئًا[(٣)] ﴿خَضِرًا﴾ بمعنى: أخضر[(٤)] ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾ من الخضر ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ يركب بعضه بعضًا كسنابل الحنطة ونحوها ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ﴾ خبر[(٥)]، ويبدل منه ﴿مِن طَلْعِهَا﴾ أول ما يخرج منها، والمبتدأ ﴿قِنْوَانٌ﴾ عراجين ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريب بعضها من بعض[(٦)] ﴿وَ﴾ أخرجنا به[(٧)] ﴿جَنَّٰتٍ﴾ بساتين ﴿مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا﴾ ورقهما، حال[(٨)]

---

(١) قوله: (فيه التفات...). أي: في قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا﴾ بصيغة المتكلم التفات من الغيبة في ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ﴾، والالتفات من المحسنات البديعية، كما تقدم في الفاتحة وغيرها.

(٢) قوله: (ينبت). نعت لـ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾. أشار به إلى أن ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾ عام أريد به الخصوص. فالمراد: كل شيء ينبت، فخرج به الجماد. أو هو عام مخصوص بالمشاهدة والعقل.

(٣) قوله: (شيئًا) قدره ليكون موصوفًا لـ﴿خَضِرًا﴾.

(٤) قوله: (بمعنى: أخضر). أي: فهما بمعنًى واحد، يقال: أخضر وخضِر، كـ«أعوَر وعوِر». قاله البيضاوي.

(٥) قوله: (خبر). أي: الجار والمجرور ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ﴾: خبر مقدم، والمبتدأ: ﴿قِنْوَانٌ﴾. والمعنى: (وحاصلة من النخل من طلعها: قنوان...). والقنوان جمع: قِنو، وهو العِذق. وهو العرجون، جمعه عراجين، كما فسر به المفسِّر.

(٦) قوله: (قريب بعضها من بعض). أو قريبة من المتناول، ذكرهما البيضاوي وغيره.

(٧) قوله: (﴿وَ﴾ أخرجنا به). قدره ليفيد أن ﴿جَنَّٰتٍ﴾ معطوف على ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

(٨) وقوله: (حال). أي: ﴿مُشْتَبِهًا﴾: حال من ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾، فإن ورق الزيتون يشبه ورق الرمان في حجم الورق، وفي اشتماله على جميع الغصن، كما ذكره القرطبي. قال ابن جرير: «وجاز أن يكون المراد: مشتبهًا في الخلق مختلفًا في الطعم».اهـ.

﴿وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ ثمرهما[(١)] ﴿ٱنظُرُوٓاْ﴾ يا مخاطبون نظر اعتبار ﴿إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ﴾ بفتح الثاء والميم، وبضمها[(٢)]، وهو جمع ثمرة، كشجرة وشجَر وخشبةٍ وخُشُب ﴿إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ أول ما يبدو كيف هو ﴿وَ﴾ إلى ﴿يَنۡعِهِۦٓۚ﴾ نضجه إذا أدرك كيف يعود ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمۡ لَأٓيَٰتٖ﴾ دلالات على قدرته تعالى على البعث وغيره[(٣)] ﴿لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ٩٩﴾ خصوا بالذكر؛ لأنهم المنتفعون بها في الإيمان بخلاف الكافرين.

١٠٠- ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ﴾ مفعول ثان[(٤)] ﴿شُرَكَآءَ﴾ مفعول أول، ويبدل منه ﴿ٱلۡجِنَّ﴾ حيث أطاعوهم في عبادة الأوثان ﴿وَ﴾ قد[(٥)] ﴿خَلَقَهُمۡۖ﴾ فكيف يكونون شركاء ﴿وَخَرَقُواْ﴾ بالتخفيف والتشديد[(٦)]، أي: اختلقوا ﴿لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتِۭ بِغَيۡرِ عِلۡمٖۚ﴾ حيث قالوا: عزير ابن الله والملائكة بنات الله ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ﴾ تنزيهًا له ﴿وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ١٠٠﴾ بأن له ولدًا.

---

(١) قوله: (ورقهما... ثمرهما). هكذا روي عن قتادة.

(٢) قوله: (بفتح الثاء). قراءتان: بضم الثاء والميم: ﴿ثُمُرِهِ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبفتحها: قراءة الباقين. وكلاهما جمع «ثَمَرة». ونظيره: شجَرة وشجَرَ. بفتح الشين والجيم. وخشبة وخُشُب: بضم الخاء والشين. ولكن «شجَر»: بفتح الشين والجيم يسمَّى اسم جنس جمعي، وهو ما دل على جماعة، ويكون مفرده بإلحاق التاء. كما ذكره النحاة، فكذلك «ثمر».

(٣) قوله: (على البعث). وذلك أن هذه الثمار أوجدها الله بعد أن لم تكن، فهو دليل على قدرته على البعث الذي أنكره الكفار.

(٤) قوله: (مفعول ثان). أي: لجعل التي بمعنى: اعتقد هنا.

(٥) قوله: (قد). قدره ليفيد أن هذه الجملة ﴿وَخَلَقَهُمۡ﴾ في محل نصب حال، كما تقدم نظير ذلك.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد: ﴿وَخَرَّقُواْ﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر. وبالتخفيف: ﴿وَخَرَقُواْ﴾: قراءة الباقين.

(١٠١)- هو ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ مبدعهما من غير مثال سبق ﴿أَنَّىٰ﴾ كيف[1] ﴿يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞ﴾ زوجة ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ﴾ من شأنه أن يخلق[2] ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ (١٠١)﴾.

(١٠٢)- ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ فَٱعۡبُدُوهُ﴾ وحّدوه[3] ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ (١٠٢)﴾ حفيظ.

(١٠٣)- ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ أي: لا تراه[4]، وهذا مخصوص، لرؤية

---

(١) قوله: (كيف). تفسير ﴿أَنَّىٰ﴾ فهو اسم استفهام في محل نصب حال هنا. وقد تأتي بمعنى «من أين»، نحو أنى لك هذا؟ كما تقدم في آل عمران.

(٢) وقوله: (من شأنه أن يخلق). أشار به إلى أن ﴿كُلَّ شَيۡءٖ﴾ عام مخصوص، أو عام مراد به الخصوص، وخرج بالقيد: ذاته تعالى وصفاته.

(٣) قوله: (وحّدوه). فسّر به لكون الخطاب مع المشركين. وفُسِّر بالتوحيد والطاعة أيضًا، كما فعله ابن جرير.

(٤) قوله: (أي: لا تراه). وقوله: (وقيل) أشار به إلى التفسيرين المشهورين في معنى هذه الآية، وكلاهما مروي عن ابن عباس وغيره من السلف.

الأول: معنى ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ﴾: لا تراه، أي: الأبصار لا ترى الله تعالى، وهو يراهم. وهذا مخصوص بالدنيا، أي: لا تراه الأبصار في الدنيا. والمخصِّص: النصوص الكثيرة المقطوع بها في ثبوت رؤية المؤمنين له تعالى في الآخرة، منها: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ (٢٣)﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، ومنها: حديث «الصحيحين». كما ذكرهما المفسر.

وأشار إلى التفسير الثاني بقوله: (وقيل: لا تحيط به)، أي: فالمراد بالإدراك المنفي هو الإحاطة، لا الرؤية، فالإحاطة أمر فوق الرؤية. فالمؤمنون يرون الله تعالى بدون الإحاطة به. وهذا التفسير أيضًا ثابت عن ابن عباس وغيره من السلف. =

المؤمنين له في الآخرة لقوله تعالى: «﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾»، وحديث الشيخين: «**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر**». وقيل: المراد: لا تحيط به ﴿وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ﴾ أي: يراها ولا تراه. ولا يجوز في غيره أن يدرك البصر[1] وهو لا يدركه أو يحيط به علمًا. ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ بأوليائه[2] ﴿ٱلۡخَبِيرُ ١٠٣﴾ بهم.

١٠٤- قل يا محمد لهم[3] ﴿قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾ حجج[4] ﴿مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَنۡ أَبۡصَرَ﴾ ها فآمن ﴿فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾ أبصر[5]؛ لأن ثواب إبصاره له ﴿وَمَنۡ عَمِيَ﴾ عنها فضلّ ﴿فَعَلَيۡهَاۚ﴾ وبال ضلاله ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِحَفِيظٖ ١٠٤﴾ رقيب لأعمالكم، إنما أنا نذير.

= كما نقله ابن جرير، والقرطبي وغيرهما. واختلفوا في رؤية النبي ﷺ ليلة الإسراء. فأثبتها ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنكرها ابن مسعود، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. والجمهور على عدم الرؤية. ومن المعلوم في علم الكلام، إنكار المعتزلة رؤية الله تعالى في الآخرة، ولهم تأويلات فاسدة للنصوص. وقد أطنب أهل السنة والجماعة في الكلام على هذه المسألة، من إبطال شبههم وإثبات الرؤية.

(١) قوله: (ولا يجوز في غيره). يعني: أنه لا يمكن في غيره تعالى كونه لا يُدرَك وهو يُدْرِكُ. فهذا من شأنه تعالى فقط دون الخلق.

(٢) قوله: (بأوليائه). أشار به إلى أن ﴿ٱللَّطِيفُ﴾ هنا وصفٌ من اللُّطف. بمعنى الرفق وليس من اللطافة التي هي ضدّ الكثافة. كما ذهب إلى ذلك بعض البلاغيين.

(٣) قوله: (قل يا محمد لهم). وهكذا فسره ابن جرير حيث يقول: «هذا أمر من الله جل ثناؤه نبيه محمد ﷺ أن يقول لهؤلاء الذين نبههم بهذه الآية».اهـ.

(٤) قوله: (حجج). جمع حجة. وبها فسّر قتادة، ﴿بَصَآئِرُ﴾، وهي جمع بصيرة.

(٥) قوله: (أبصر). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿فَلِنَفۡسِهِۦ﴾، والفاء داخلة في جواب الشرط. ويمكن كون التقدير: (إبصاره) فيكون مبتدأ، والجار والمجرور خبرًا، والجملة جواب الشرط.

(١٠٥)- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما بينا ما ذكر ﴿نُصَرِّفُ﴾ نبيّن ﴿ٱلْأَيَٰتِ﴾ ليعتبروا[(١)] ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ الكفار في عاقبة الأمر ﴿دَارَسْتَ﴾ ذاكرت أهل الكتاب، وفي قراءة: «دَرَسْتَ»[(٢)] أي: كتب الماضين وجئت بهذا منها ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (١٠٥)﴾.

(١٠٦)- ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: القرآن ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ (١٠٦)﴾.

(١٠٧)- ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ رقيبًا، فتجازيهم بأعمالهم ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ (١٠٧)﴾ فتجبرهم على الإيمان، وهذا قبل الأمر بالقتال[(٣)].

---

(١) قوله: (ليعتبروا). قدره ليعطف عليه: ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾.

وأشار بقوله: (في عاقبة الأمر). أن اللام في ﴿يَقُولُواْ﴾ لام العاقبة، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]. وليست لام التعليل. والمعنى: صار آخر أمرهم أنهم قالوا تلك المقالة.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿دَرَسْتَ﴾. فهنا قراءتان: ﴿دَارَسْتَ﴾: بالألف من المدارسة: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ومعناه: ذاكرت وقارأت، كما نقله ابن جرير عن ابن عباس، ومجاهد، وابن جبير وغيرهم.

والقراءة الثانية: ﴿دَرَسْتَ﴾ من الثلاثي المجرد: وهي قراءة الباقين، ومعناه: تعلمت وقرأت الكتبَ، كما نقله ابن جرير عن السديّ، وعن ابن عباس ومجاهد أيضًا مثله. والمعنيان متقاربان. وكان المشركون يقولون ذلك للنبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (٥)﴾ [الفرقان: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). أي: الأمر بالإعراض في قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ منسوخ بآية القتال: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾. =

﴿١٠٨﴾- ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ هم[1] ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: الأصنام ﴿فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا﴾ اعتداءً وظلمًا ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: جهلًا منهم بالله ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: كما زينا لهؤلاء ما هم عليه ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ من الخير والشر، فأتوه[2] ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ في الآخرة ﴿فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ فيجازيهم به.

﴿١٠٩﴾- ﴿وَأَقْسَمُوا۟﴾ أي: كفار مكة ﴿بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ أي: غاية اجتهادهم

= ذكر ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، نقله ابن جرير، قال: «أما قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ونحوه ما أمر الله المؤمنين بالعفو عن المشركين فإنه نسخ ذلك قوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾».اهـ.

(١) قوله: (﴿يَدْعُونَ﴾ هم). قدر الضمير؛ ليكون عائدًا على الاسم الموصول: ﴿ٱلَّذِينَ﴾؛ لأن المراد به: الأصنام كما ذكره المفسّر. والواو في ﴿يَدْعُونَ﴾ راجع إلى ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، وليس راجعًا إلى ﴿ٱلَّذِينَ﴾، فالمعنى: لا تسبوا الأصنام التي يدعونها من دون الله..

كما ذكر ابن كثير وغيره: «إن هذه الآية نهي للرسول والمؤمنين عن سب آلهة المشركين».

روى ابن جرير عن ابن عباس: «قالوا: يا محمد لتنتهين عن سبّ آلهتنا أو لنهجوَنّ ربك فنهاهم الله أن يسبّوا أوثانهم، فيسبوا الله عدوًا بغير علم». وروى عن قتادة: «كان المسلمون يسبون أوثان الكفار، فيردون ذلك عليهم، فنهاهم الله أن يستَسِبُّوا لربهم فإنهم قوم جهلة لا علم لهم».اهـ.

فائدة: استنبط العلماء من هذه الآية قاعدتين فقهيتين:

الأولى: قاعدة ترك المصلحة لمفسدة أرجح منها.

الثانية: قاعدة سدّ الذرائع. لما كان سبّ آلهتهم ذريعة إلى سبّ الله سد تلك الذريعة بالنهي عنه.

(٢) قوله: (فأتوه). أي: أتوا العمل، قدره ليعطف عليه جملة ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم﴾؛ لأن المجازاة في الآخرة تكون على عملهم.

فيها[١] ﴿لَئِن جَآءَتۡهُمۡ ءَايَةٞ﴾[٢] مما اقترحوا ﴿لَّيُؤۡمِنُنَّ بِهَاۚ قُلۡ﴾ لهم ﴿إِنَّمَا ٱلۡأٓيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِۖ﴾ ينزلها كما يشاء، وإنما أنا نذير ﴿وَمَا يُشۡعِرُكُمۡ﴾[٣] يدريكم بإيمانهم إذا جاءت؟ أي أنتم لا تدرون ذلك ﴿إِنَّهَآ إِذَا جَآءَتۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ١٠٩﴾ لما سبق في علمي، وفي قراءة بالتاء[٤]، خطابًا للكفار، وفي أخرى: بفتح «أنّ» بمعنى: لعل، أو معمولة لما قبلها.

---

(١) قوله: (غاية اجتهادهم). تفسير للمراد بـ﴿جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾، وهو منصوب على أنه مفعول مطلق.
وقوله: (فيها). أي: في الأيمان. أي: الحلف بالله.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَئِن جَآءَتۡهُمۡ﴾. اللام دالة على قسم، فقد اجتمع القسم والشرط، والمتقدم هو القسم، فيكون الجواب له، وهو ﴿لَّيُؤۡمِنُنَّ﴾، ولذا أكّد بالنون، وحذف جواب الشرط، كما تقدم نظير ذلك.

(٣) قوله: ﴿وَمَا يُشۡعِرُكُمۡ﴾. قال مجاهد: «الخطاب للمشركين»، أي: وما يشعركم أيها المشركون بصدقكم؟ فيكون قوله تعالى: ﴿إِنَّهَآ إِذَا جَآءَتۡ﴾ كلامًا مستأنفًا إخبارًا من الله تعالى أنهم لا يؤمنون إذا جاءت الآيات، ويكون بكسر الهمزة ﴿إِنَّهَآ﴾. والكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمر، ويعقوب، وخلف، وشعبة في وجه، وعلى هذا درج المفسر.
ورجح ابن جرير أن الخطاب للنبي والمؤمنين، وعلى هذا تكون الهمزة مفتوحة: وهي قراءة الباقين، والوجه الثاني لشعبة.
ومعنى «أنّ»: لعل: أي: وما يشعركم أيها المؤمنون لعلهم لا يؤمنون إذا جاءتهم الآية.
أو معنى «أنّ» التوكيد. و﴿لَا﴾ صلة، أي: زائدة لا تفيد النفي.
والمعنى: وما يدريكم أيها المؤمنون أن الكفار يؤمنون؟ أي ما الذي أدراكم عن إيمانهم؟ أي أنهم لا يؤمنون.. وأشار المفسر إلى هذه الأوجه كما هو واضح من كلامه.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالتاء)، أي: ﴿لَا تُؤۡمِنُونَ﴾: وهي قراءة ابن عامر، وحمزة. وبالياء: قراءة الباقين.

(١١٠)- ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ﴾ نحوّل قلوبهم عن الحق[(١)]، فلا يفهمونه ﴿وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ عنه فلا يبصرون، فلا يؤمنون ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ﴾[(٢)]، أي: بما أنزل من الآيات ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[(٣)] ﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ نتركهم ﴿فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾ ضلالهم ﴿يَعْمَهُونَ (١١٠)﴾ يترددون متحيرين.

❁❁❁

(١) قوله: (نحوّل قلوبهم...). نقل ابن جرير وغيره عن ابن زيد، ومجاهد وغيرهما: «معنى الآية: لو جئناهم بآية كما سألوا، ما آمنوا، كما لم يؤمنوا بما قبلها أول مرة؛ لأن الله حال بينهم وبين ذلك». أي: فالمراد بـ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ﴾: نصرفهم عن الإيمان، فلا يؤمنون، إذا نزلت الآية التي اقترحوها. والمراد بـ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: بما قبل نزول تلك الآية المقترحة. ونقل عن ابن عباس ما حاصله: «ونقلب أفئدتهم وأبصارهم لو ردُّوا من الآخرة إلى الدنيا، فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا قبل ذلك في الدنيا».

واختار المعنى الأول.

وعلى كل حال لا إشكال عند أهل السنة والجماعة في الآية، ويكون إسناد الفعل ﴿نُقَلِّبُ﴾ إلى الله تعالى إسنادًا حقيقيًا، لا مجازيًا؛ لأنا نعتقد أن الإيمان والكفر والخير والشر كله مقدّر. وإنما تشكل على المعتزلة الذين ينفون القدر، كما تقدم ذلك في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ الآية.

(٢) وقوله تعالى: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ﴾. «ما»: مصدرية، والمصدر المؤول مجرور بالكاف، والجار والمجرور نعت للمصدر المحذوف، في محل نصب على أنه مفعول مطلق نائب عن المصدر. والتقدير: ونقلب أفئدتهم وأبصارهم تقليبًا مثل تقليبهم بعدم إيمانهم من قبل. والله أعلم.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾. منصوب على أنه مفعول مطلق. ويحتمل كونه منصوبًا على الظرفية. أي: أول مرةٍ من الوقت.

الجزء (٨)

(١١١)- ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ[(١)] إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ كما اقترحوا ﴿وَحَشَرْنَا﴾ جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾ بضمتين[(٢)]، جمع «قبيل»، أي: فوجًا فوجًا، وبكسر القاف وفتح الباء، أي: معاينة، فشهدوا بصدقك ﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾ لما سبق في علم الله[(٣)] ﴿إِلَّآ﴾ لكن[(٤)] ﴿أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ إيمانهم فيؤمنونَ ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ (١١١)﴾ ذلك.

(١١٢)- ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ كما جعلنا هؤلاء أعداءك، ويبدل منه[(٥)]:

---

(١) قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ﴾. ﴿لَوْ﴾ هنا شرطية تفيد امتناع الجواب لامتناع الشرط. وفعل الشرط محذوف، تقديره: «ولو ثبت أننا» و«أن» ومعمولاها في تأويل مصدر فاعل الفعل المحذوف. والتقدير: «ولو ثبت إنزالنا إليهم...». وجواب الشرط: ﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾. نقل ابن جرير عن ابن جريج: «أن هذه الآية نزلت في المستهزئين الذين سألوا النبي ﷺ الآية».

(٢) قوله: (بضمتين). قراءتان: ﴿قِبَلاً﴾: بكسر القاف وفتح الباء: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. و﴿قُبُلًا﴾: بضمتين جمع «قبيل»: قراءة الباقين. وعلى كلا الوجهين هو منصوب على الحالية.

(٣) قوله: (لما سبق في علم الله). أي: فالإيمان والكفر بيد الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء وليس ذلك بأيديهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾. أفاده ابن جرير.

تنبيه: في هذه الآية وما بعدها رد على القدرية والمعتزلة القائلين أن الإيمان والكفر بيد الخلق، أشار إلى ذلك البيضاوي.

(٤) قوله: (لكن). أفاد به أن الاستثناء منقطع. وروى ابن جرير عن ابن عباس: «﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾: وهم أهل الشقاء، و﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ وهم أهل السعادة الذين علم الله أنهم سيؤمنون». واختاره ابن جرير، وعلى هذا يكون الاستثناء متصلًا.

(٥) قوله: (ويبدل منه). أي: من ﴿عَدُوًّا﴾.

﴿شَيَٰطِينَ﴾ مردة[١] ﴿ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي﴾ يوسوس ﴿بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ مموّهه[٢] من الباطل ﴿غُرُورٗا﴾ أي: ليغروهم ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ﴾ أي: الإيحاء المذكور ﴿فَذَرۡهُمۡ﴾ دع الكفار ﴿وَمَا يَفۡتَرُونَ ١١٢﴾ من الكفر وغيره مما زين لهم. وهذا قبل الأمر بالقتال[٣].

١١٣- ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ﴾ عطف على «غُرُورٗا»، أي: تميل ﴿إِلَيۡهِ﴾ أي: الزخرف ﴿أَفۡـِٔدَةُ﴾ قلوب ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَلِيَرۡضَوۡهُ وَلِيَقۡتَرِفُواْ﴾ يكتسبوا ﴿مَا هُم مُّقۡتَرِفُونَ ١١٣﴾ من الذنوب فيعاقبوا عليه[٤].

---

(١) قوله: (مردة). تفسير لـ﴿شَيَٰطِينَ﴾. فالشيطان: كل من خرج عن نظيره بالشر. قاله ابن كثير. روى ابن جرير عن قتادة قال: «من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين، يوحي بعضهم إلى بعض، قال: «بلغني أن أبا ذر كان يومًا يصلي، فقال له النبي ﷺ. «**تعوذ أبا ذر من شياطين الإنس والجن**». قال: يا نبي الله أو إن من الإنس شياطين؟ فقال النبي ﷺ: «**نعم**». وعن السدي: «شياطين الإنس هي التي مع الإنس، وشياطين الجن هي التي مع الجن وليس من الإنس شياطين». واختار ابن جرير قول قتادة لظاهر الآية والأحاديث.اهـ. وهو ظاهر كلام المفسر.

ويعلم من الحديث: أن البهائم فيها أيضًا شياطين، كما جاء في الكلب الأسود أنه شيطان يقطع الصلاة. الحديث. رواه أحمد، وأبو داود وغيرهما.

فائدة: لفظ شيطان إما من الشطن، بمعنى: البعد، فوزنه: فيعال، فهو منصرف. أو من الشيط، بمعنى: البطلان، فوزنه: فعلان، ممنوع من الصرف.

(٢) قوله: (مموّهه). المموَّه: المزيّن في الظاهر: اسم مفعول من التمويه. وأشار بقوله (أي: ليغروهم) أن ﴿غُرُورٗا﴾ مفعول لأجله.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر...). أي: الأمر بترك المشركين على ما هم عليه والصبر على أذاهم قبل الأمر بالقتال؛ فيكون منسوخًا.

(٤) قوله: (فيعاقبوا). الفاء عاطفة، وما بعدها معطوف على ﴿وَلِيَقۡتَرِفُواْ﴾ منصوب علامة نصبه حذف النون.

(١١٤)- ونزل[(١)] لما طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل بينه وبينهم حكمًا: قل ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ[(٢)] أَبْتَغِى﴾ أطلب ﴿حَكَمًا﴾ قاضيًا بيني وبينكم ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ القرآن ﴿مُفَصَّلًا﴾ بينًا فيه الحق من الباطل ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة[(٣)]، كعبدالله بن سلام وأصحابه ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ﴾ بالتخفيف والتشديد[(٤)] ﴿مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ (١١٤)﴾ الشاكين فيه، والمراد بذلك التقرير للكفار أنه حق[(٥)].

(١١٥)- ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ بالأحكام والمواعيد[(٦)] ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾[(٧)]

---

(١) قوله: (ونزل...). ما ذكره من سبب النزول ذكره بعض أهل التفسير كالخازن، وأبي السعود، وكما يعلم ذلك من مضمون الآية؛ لأنه استنكار على جعل حكمٍ بينه ﷺ وبينهم.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾. الهمزة استفهامية إنكارية، والفاء عاطفة على مقدر، نحو: أأطيعكم فغير الله أبتغي حكمًا. هذا على ما ذهب إليه الزمخشري ومن تبعه.

و﴿غَيْرَ﴾: مفعول به مقدم لـ﴿أَبْتَغِى﴾، و﴿حَكَمًا﴾: منصوب على الحال.

(٣) قوله: (التوراة). على هذا تكون «أل» في ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ عهدية. كما أن الاسم الموصول ﴿ٱلَّذِينَ﴾ للعهد، إذا فسَّر بعبدالله بن سلام، كما مشى عليه المفسّر.

وقال ابن كثير وغيره: «﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ من اليهود والنصارى».

(٤) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد: ﴿مُنَزَّلٌ﴾: اسم مفعول «نزّل»: قراءة ابن عامر، وحفص. وبالتخفيف: ﴿مُنْزَلٌ﴾: اسم مفعُول «أنزل»: قراءة الباقين، ومعناهما واحد.

(٥) قوله: (والمراد بذلك). أي: بجملة ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ التقرير، أي: وليس النهي لأجل احتمال وقوعه فإن وقوعه محال.

(٦) قوله: (بالأحكام والمواعيد) متعلق بـ﴿كَلِمَتُ﴾.

(٧) قوله تعالى: ﴿صِدْقًا﴾. أي: في مواعيده. ﴿وَعَدْلًا﴾ في أحكامه، كما قال قتادة: «صدقًا =

تمييز[١] ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ﴾[٢] بنقض أو خلف[٣] ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾ بما يفعل.

﴿١١٦﴾ - ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ من الكفار[٤] ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه ﴿إِن﴾ ما[٥] ﴿يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ في مجادلتهم لك[٦] في أمر الميتة إذ قالوا: ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم[٧] ﴿وَإِنْ﴾ ما ﴿هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ يكذبون في ذلك.

= فيما قاله، وعدلًا فيما حكم». فقول المفسر: (بالأحكام) مرتبط بـ﴿وَعَدْلًا﴾، وقوله: (المواعيد) مرتبط بـ﴿صِدْقًا﴾ على غير الترتيب.

(١) وقوله: (تمييز). أي: تمييز محول عن الفاعل. فيكون المعنى: تم الصدق والعدل في كلماته. والله أعلم.

(٢) وقوله تعالى: ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ﴾. جملة مؤكدة لما قبلها، ولذا ترك العاطف لكمال الاتصال بين الجملتين.

(٣) قوله: (بنقض أو خلف). أي: بنقض في الحكم وخلف في الوعد. فالجار والمجرور (بنقض) متعلق بـ(مبدل)، ونقض: راجع إلى الحكم، وخلف إلى الوعد، على الترتيب. وفي بعض النسخ: (بنقصٍ).

(٤) قوله: (من الكفار). بيان لأكثر من في الأرض؛ لأن أكثرهم كفار كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يوسف: ١٠٣]، أفاده ابن كثير.

(٥) قوله: (ما). أفاد أن ﴿إِن﴾ هنا نافية.

(٦) قوله: (في مجادلتهم). أشار ابن جرير إلى نحو ما ذكره من المعنى.

(٧) قوله: (ما قتل الله). أي: الميتة و(مما قتلتم) أي: الذبيحة. وكانت هذه شبهة من استباح أكل الميتة كالكفار، ولم يعلموا الفرق الحقيقي بين الميتة والذبيحة، من أن الميتة خبيثة، والمذبوحة مستحسنة ومستلذة؛ وذلك لاحتباس الدم الفاسد في الميتة، وخروجه من الذبيحة.
وفي كلام ابن جرير إشارة إلى هذه الشبهة، وإنما ذكرت هنا لمناسبة قوله تعالى الآتي: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

١١٧- ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ﴾ أي: عالم(١) ﴿مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١١٧﴾ فيجازي كلًا منهم.

١١٨-(٢) ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ أي: ذبح على اسمه(٣) ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤۡمِنِينَ ١١٨﴾.

١١٩- ﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ(٤) مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ من الذبائح ﴿وَقَدۡ فُصِّلَ لَكُم﴾ بالبناء للمفعول وللفاعل في الفعلين(٥) ﴿مَّا حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾ في آية:

---

(١) قوله: (عالم). أفاد أن اسم التفضيل ﴿أَعۡلَمُ﴾ هنا لإفادة المبالغة لا المفاضلة.

(٢) نقل المفسر في أسباب النزول عن أبي داود، والترمذي، من رواية ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «أتى ناس إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله أنأكل ما نقتل ولا نأكل ما يقتل الله؛ فأنزل الله الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾. ونقل ذلك القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (أي: ذبح على اسمه). توضيح للمراد بـ﴿مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾، وأشار إلى تقدير مضاف، أي: ذكر اسم الله على ذبحه.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ﴾. ﴿مَا﴾: استفهامية مبتدأ، و﴿لَكُمۡ﴾ الجار والمجرور خبر، و﴿أَن﴾ مصدرية، وعلى هذا تكون ﴿لَّا﴾ نافية. والمعنى: أي خير لكم في عدم الأكل. وقيل: المعنى: ما يمنعكم عن أكلكم.. وعلى هذا تكون ﴿لَّا﴾ زائدة. ذكر الوجهين ابن جرير. وقول المفسر: (المعنى لا مانع لكم...) يشير إلى الوجه الثاني. كما رجحه ابن جرير.

(٥) قوله:(بالبناء للمفعول...). هنا ثلاث قراءات: الأولى: ﴿فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾: بالبناء للفاعل فيهما: وهذه قراءة نافع، وحفص، وأبي جعفر، ويعقوب.
الثانية: ﴿فَصَّلَ لَكُم مَّا حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾: بالبناء للفاعل في الأول وللمفعول في الثاني: وهي قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف.
الثالثة: ﴿فُصِّلَ لَكُم مَّا حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾: بالبناء للمفعول فيهما: وهي قراءة الباقين.

«﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾»(١) [المائدة: ٣]، ﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِ﴾(٢) منه، فهو أيضًا حلال لكم. المعنى: لا مانع لكم من أكل ما ذكر، وقد بيّن لكم المحرم أكله، وهذا ليس منه(٣) ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيَضِلُّونَ﴾ بفتح الياء وضمها(٤) ﴿بِأَهۡوَآئِهِم﴾ بما تهواه أنفسهم من تحليل الميتة وغيرها ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾ يعتمدونه في ذلك ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ ١١٩﴾ المتجاوزين الحلال إلى الحرام.

١٢٠- ﴿وَذَرُواْ﴾ اتركوا ﴿ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ علانيته وسرّه(٥)، والإثم: قيل: الزنا(٦)، وقيل: كل معصية(٧) ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡسِبُونَ ٱلۡإِثۡمَ سَيُجۡزَوۡنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُواْ يَقۡتَرِفُونَ ١٢٠﴾ يكتسبون.

---

(١) قوله في آية: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ﴾ أي: في سورة المائدة الآية (٣).

تنبيه: استشكل بعض المفسرين كالقرطبي، والرازي ذلك؛ لأن هذه الآية من المائدة مدنية، وسورة الأنعام مكية فكيف تحالُ على ما لم ينزل؟

وأجيب: بأن المراد فصّل لكم في قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾؛ لأن هذه من سورة الأنعام، وهي مكية. وقيل: سورة المائدة وإن كانت مدنية لكنها متقدمة في ترتيب المصحف. والله أعلم.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ﴾ استثناء من ﴿مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾. أي: المحرم عند عدم الضرورة.

(٣) قوله: (وهذا ليس منه). أي: ما ذبح باسم الله ليس من المحرم أكله الذي فصّل.

(٤) قوله: (بفتح الياء وضمها). قراءتان: بالضم: ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ (ليُضلون): مضارع «أَضَلَّ»: قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف.

وبالفتح: ﴿لَّيَضِلُّونَ﴾: مضارع «ضلَّ»: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (علانيته وسره). هذا روي عن مجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس وغيرهم.

(٦) قوله: (قيل: الزنا). روي ذلك عن السدي، والضحاك وغيرهما.

(٧) قوله: (وقيل: كل معصية). روي عن مجاهد وغيره.

﴿١٢١﴾- ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ بأن مات، أو ذبح على اسم غيره[١]، وإلا فما ذبحه المسلم ولم يسمّ فيه عمدًا أو نسيانًا فهو حلال[٢]، قاله ابن عباس، وعليه الشافعي ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ أي: الأكل منه ﴿لَفِسْقٌ﴾ خروج عما يحل ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ﴾ يوسوسون ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ الكفار ﴿لِيُجَـٰدِلُوكُمْ﴾ في تحليل الميتة[٣]

---

(١) قوله: (بأن مات، أو ذبح). الباء للتصوير. أي: صورة ما لم يذكر اسم الله عليه: هي: الميتة وما ذبح على اسم غيره. كما أن المراد بما ذكر اسم الله عليه: ذبيحة المسلم. وعلى هذا تكون الآية مقارنة بين ذبيحة المسلم وبين غيرها. فالأولى حلال، والثانية حرام. وأما وجوب التسمية فلا تدل عليه هذه الآية، فإذا ترك المسلم التسمية عمدًا أو سهوًا حلت الذبيحة. هذا قول الشافعي، خلافًا للأئمة الثلاثة، فلا تحل الذبيحة إذا تركت التسمية عمدًا، وتحل إذا تركت سهوًا عندهم.

قال القرطبي: «القول بالحلّ مروي عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء، وسعيد بن المسيب، وعكرمة وغيرهم، وعند الأئمة الثلاثة إذا ترك التسمية سهوًا حلت الذبيحة، أو عمدًا فلا تحل».

وقال ابن جرير بعد نقل روايات عن عدة من السلف: «الصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله عنى بذلك: ما ذبح للأصنام والآلهة، وما مات أو ذبحه من لا تحل ذبيحته، وأما من قال عني بذلك ما ذبحه المسلم فنسي ذكر اسم الله فقول بعيد من الصواب لشذوذه...» إلى آخر ما قال.اهـ.

(٢) وقول المفسر: (وإلا فما ذبحه المسلم...). معناه: وإنما فسرنا ما لم يذكر اسم الله عليه بالميتة وما ذبح على غير اسمه. لأنه إذا لم يفسر بذلك بل عممنا متروك التسمية فلا يصح، لأن ما ذبحه المسلم بدون التسمية حلال، وليس منهيًا عنه، وعلى هذا لا غبار في كلامه، وقد اضطربت أقوال الشراح في حلّ هذه العبارة.

(٣) قوله: (في تحليل الميتة:) كما روي عن ابن عباس: يوحي الشياطين إلى أوليائهم: تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله؟

﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ فيه(١) ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ۝١٢١﴾.

۝١٢٢- ونزل في أبي جهل وغيره(٢) ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا﴾ بالكفر ﴿فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾ بالهدى ﴿وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾ يتبصر به الحق من غيره، وهو الإيمان(٣) ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾ مثل: زائد أي: كمن هو ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَا﴾ وهو الكافر، لا(٤)، ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما زين للمؤمنين الإيمان ﴿زُيِّنَ لِلۡكَٰفِرِينَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝١٢٢﴾ من الكفر والمعاصي.

---

(١) قوله: (﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ فيه). أي: في تحليل الميتة. قال القرطبي: «دلت الآية من استحل شيئًا مما حرم الله صار به مشركًا».

تنبيه: جملة ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ جواب الشرط: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾، وحذفت الفاء من الجواب «فإنكم»؛ لكون فعل الشرط ماضيًا ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾: فكما يجوز الرفع في جواب الشرط إذا كان فعل الشرط ماضيًا كذلك يجوز ترك الفاء عند بعض النحاة وإليه ذهب البيضاوي. وقال أبو حبان: «جملة ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ جواب لقسم محذوف، وليس جواب الشرط. والتقدير:(والله إنكم..) وحذف القسم كما حذف في قوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمۡ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ﴾ جملة ﴿لَيَمَسَّنَّ﴾ جواب قسم محذوف، دل على جواب الشرط. فكذلك هنا».

(٢) قوله: (ونزل في أبي جهل...). نقل القرطبي نحوًا منه عن ابن عباس: «نزلت في حمزة بن عبدالمطلب، وأبي جهل». وعن زيد بن أسلم، والسدي: «نزلت في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأبي جهل». ورجح أن الآية عامة في كل مؤمن وكافر.

(٣) قوله: (بالكفر.. بالهدي.. وهو الإيمان). أفاد به أن الميت والإحياء والنور كل هذه من باب الاستعارة. وكذلك لفظ ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ﴾.

(٤) قوله: (لا). جواب الاستفهام، أي: ليس هو مثله.

﴿١٢٣﴾- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما جعلنا فساق مكة أكابرها(١) ﴿جَعَلْنَا(٢) فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾(٣) بالصدّ عن الإيمان ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ لأن وباله عليهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾ بذلك.

﴿١٢٤﴾- ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ﴾ أي: أهل مكة(٤) ﴿آيَةٌ﴾ على صدق النبي ﷺ ﴿قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ﴾ به(٥) ﴿حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ من الرسالة والوحي إلينا لأننا أكثر مالًا وأكبر سنًا، قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهِ﴾ بالجمع والإفراد(٦)،

---

(١) قوله: (كما جعلنا فساق مكة...). وبنحوه فسر ابن كثير والبيضاوي، وقال ابن جرير، والقرطبي ما حاصله: كما زينا للكفار عملهم كذلك جعلنا في كل قرية.. وعلى هذا تكون الكاف هنا للتنظير، وعلى ما فسر به المفسر تكون الكاف للتشبيه.

(٢) قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا﴾. «جعل» هنا بمعنى: صيّر. ومفعوله الأول: ﴿مُجْرِمِيهَا﴾. والمفعول الثاني: ﴿أَكَابِرَ﴾. أفاده القرطبي وغيره. والمعنى: جعلنا المجرمين أكابر، أي عظماء كما قاله مجاهد وقتادة.

(٣) وقوله: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾. قال القرطبي: «والمكر الحيلة في مخالفة الاستقامة. وأصله: الفتل، فالماكر يفتل عن الاستقامة، أي: يصرف عنها».اهـ.

(٤) قوله: (أي: أهل مكة). يعني: من رؤساء المشركين، حيث قال الوليد بن المغيرة: لو كانت النبوة حقًا لكنت أولى بها منك؛ لأني أكبر منك سنًا وأكثر منك مالًا، وقال أبو جهل: والله لا نرضى به ولا نتبعه أبدًا، إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه؛ فنزلت الآية. ذكره القرطبي، اهـ.

وإنما قالوا حسدًا وعنادًا، وإلا فكانوا يعرفون النبي ﷺ، وفضله ومكانته.

(٥) قوله: (به). أي: بالنبي ﷺ.

(٦) قوله: (بالجمع والإفراد). قراءتان: بالإفراد: ﴿رِسَالَتَهُ﴾: قراءة ابن كثير، وحفص. وبالجمع: ﴿رِسَالَاتِهِ﴾: قراءة الباقين، وعليه مشى المفسِّر.

و«حَيْثُ» مفعول به[١] لفعلٍ، دل عليه «أَعْلَمُ»، أي: يعلم الموضع الصالح لوضعها فيه، فيضعها. وهؤلاء ليسوا أهلًا لها. ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟﴾ بقولهم ذلك ﴿صَغَارٌ﴾ ذل[٢] ﴿عِندَ ٱللَّهِ[٣] وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ أي: بسبب مكرهم[٤].

﴿١٢٥﴾ - ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ بأن يقذف في قلبه نورًا فينفسح له[٥]، ويقبله، كما ورد في حديث[٦] ﴿وَمَن يُرِدْ﴾ الله ﴿أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ

---

(١) قوله: (و ﴿حَيْثُ﴾ مفعول به...). إشارة إلى مسألة نحوية. وهي: أن اسم التفضيل لا ينصب المفعول به. وهنا ﴿أَعْلَمُ﴾ اسم التفضيل، و﴿حَيْثُ﴾ مبني على الضم في محل نصب مفعول به. فأفاد أنه مفعول به لفعل محذوف دل عليه اسم التفضيل، والتقدير: «يعلمُ حيث يجعل...».

(٢) قوله: (ذل). تفسير للـ﴿صَغَارٌ﴾، كما روي عن السدي وغيره. وهو مصدر: صَغِرَ يصغَرُ صَغارًا وصغُرًا، كما في ابن جرير.

(٣) قوله تعالى: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾. أي: يوم القيامة، ذكره البيضاوي، أو التقدير: من عند الله. ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: (أي: سبب مكرهم). أفاد أن الباء للسببية، و«ما» مصدرية.

(٥) قوله: (فينفسح له). أي: يتسع القلب للإيمان، أي: لقبوله، كما روي عن ابن عباس.

(٦) قوله: (كما ورد في حديث). أشار به إلى ما رواه عبدالرزاق، عن أبي جعفر قال: سئل النبي ﷺ: أي المؤمنين أكيس؟ قال: «**أكثرهم ذكرًا للموت، وأكثرهم لما بعده استعدادًا**»، قال: وسئل النبي ﷺ عن هذه الآية: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ﴾ وقالوا: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: «**نور يقذف فيه فينشرح له وينفسح**». الحديث. ورواه ابن جرير، وروى نحوه عن ابن مسعود، وعبدالله بن المسور، وكذا عن أبي جعفر الهاشمي مرسلًا.

﴿صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا﴾ بالتخفيف والتشديد(١)، عن قبوله(٢) ﴿حَرَجًا﴾ شديد الضيق، بكسر الراء: صفة، وفتحها: مصدر(٣)، وصف به مبالغة ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ﴾(٤)، وفي قراءة: «يَصَّاعَدُ»(٥)، وفيهما إدغام التاء في الأصل في الصاد. وفي أخرى: بسكونها ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ إذا كلف الإيمان لشدته عليه ﴿كَذَٰلِكَ﴾ الجعل ﴿يَجۡعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجۡسَ﴾ العذاب أو الشيطان(٦)، أي: يسلّطه ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ١٢٥﴾.

١٢٦- ﴿وَهَٰذَا﴾ الذي أنت عليه يا محمد ﴿صِرَٰطُ﴾ طريق ﴿رَبِّكَ مُسۡتَقِيمٗا﴾

---

(١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتخفيف: ﴿ضَيۡقًا﴾: قراءة ابن كثير. وبالتشديد: ﴿ضَيِّقًا﴾: قراءة الباقين. وهما بمعنى واحد، لغتان: كهيّن وهَيْن. أفاده ابن كثير.

(٢) قوله: (عن قبوله). متعلق بـ﴿ضَيِّقًا﴾.

(٣) قوله: (بكسر الراء...). قراءتان: بكسر الراء: ﴿حَرِجًا﴾: قراءة نافع، وشعبة، وأبي جعفر، على أنه وصف، أي: صفة مشبهة. وبالفتح: ﴿حَرَجًا﴾: قراءة الباقين، على أنه مصدر، كما ذكره المفسّر.

(٤) قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾. قال ابن عباس: «فكما لا يستطيع ابن آدم أن يبلغ السماء فكذلك لا يستطيع أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه حتى يدخله الله قلبه».اهـ. وهذا من التشبيه المركب.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَصَّاعَدُ﴾). هنا ثلاث قراءات كما ذكر المفسر:

الأولى: ﴿يَصۡعَدُ﴾: سكون الصاد، مضارع «صعد» الثلاثي: قراءة ابن كثير.

الثانية: ﴿يَصَّاعَدُ﴾ أصله «يتصاعد» بوزن «يتفاعل»، وأدغمت التاء في الصاد: قراءة شعبة.

الثالثة: ﴿يَصَّعَّدُ﴾ أصله: يتصعّد بوزن «يتفعّل»، أدغمت التاء في الصاد: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (العذاب أو الشيطان). تفسيران لـ﴿ٱلرِّجۡسَ﴾ هنا. قال ابن عباس: «﴿ٱلرِّجۡسَ﴾: الشيطان»، وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: «﴿ٱلرِّجۡسَ﴾: العذاب». وعن مجاهد: «كل ما لا خير فيه».

لا عوج فيه، ونصبه على الحال المؤكدة للجملة[١]، والعامل فيها معنى الإشارة[٢] ﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾ بينا ﴿ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الذال[٣]، أي: يتعظون، وخصوا بالذكر؛ لأنهم المنتفعون.

﴿١٢٧﴾ - ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي السلامة، وهي الجنة ﴿عِندَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾.

﴿١٢٨﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾ بالنون والياء[٤]، أي: الله الخلق[٥] ﴿جَمِيعًا﴾ ويقال لهم: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ بإغوائكم[٦] ﴿وَقَالَ﴾ لهم[٧]

---

(١) قوله: (ونصبه...). أي: نصب ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ حال من ﴿صِرَٰطُ﴾، أكد بها مضمون الجملة: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾، وإنما كانت توكيدًا؛ لأن صراط الله لا يكون إلا مستقيمًا.

(٢) قوله: (والعامل فيها...). أي: في الحال؛ وذلك لأن الحال يحتاج إلى شيئين، صاحب الحال والعامل. والعامل يكون فعلًا أو ما فيه معنى الفعل. كما هنا؛ لأن اسم الإشارة ﴿هَٰذَا﴾ فيه معنى الفعل وهو: أشير.

(٣) قوله: (فيه إدغام التاء...). أي: في قوله: ﴿يَذَّكَّرُونَ﴾، أصله: يتذكّرون.

(٤) قوله: (بالنون والياء). قراءتان: بالياء: ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾، أي: الله: قراءة حفص، وروح. وبالنون: ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾: بنون المتكلم للتعظيم: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (الخلق). بالنصب، قدره ليكون تفسيرًا للضمير «هم» الواقع مفعولًا به لـ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾ على الوجهين، و﴿جَمِيعًا﴾ حال من الضمير المتصل المنصوب «هم».

(٦) قوله: (بإغوائكم). أي فالمعنى: استكثرتم من إضلالهم وإغوائهم. كما قال ابن عباس: «أضللتم منهم كثيرًا».اهـ. نقله ابن جرير.

(٧) قوله: (﴿وَقَالَ﴾ لهم). أي: للجنّ. والمعنى: تقول الإنس الذين اتخذوا الجن أولياء، مجيبين الله تعالى. ولا يوجد في بعض النسخ: (لهم).

﴿أَوْلِيَآؤُهُم﴾ الذين أطاعوهم ﴿مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ انتفع الإنس بتزيين الجن لهم الشهوات(١)، والجن بطاعة الإنس لهم ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ وهو يوم القيامة(٢)، وهذا تحسر منهم ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم على لسان الملائكة(٣) ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ مأواكم ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من الأوقات التي يخرجون فيها لشرب الحميم(٤)، فإنه خارجها كما قال تعالى: « ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ

(١) قوله: (انتفع الإنس بتزيين...). روي مثله عن الحسن، قال: «وما كان استمتاع بعضهم ببعض: إلا أن الجن أمرت. وعمِلت الإنس»اهـ. وقال ابن جريج: «كان الرجل في الجاهلية ينزل الأرض، فيقول: أعوذ بكبير هذا الوادي؛ فذلك استمتاعهم فاعتذروا به يوم القيامة» .اهـ. وأما استمتاع الجن بالإنس فهو ما ينال الجن من الإنس من تعظيمهم، فيقولون : قد سدنا الجن والإنس. نقله ابن كثير وغيره.

(٢) قوله: (وهو يوم القيامة). وبنحوه فسر البيضاوي. ونقل ابن جرير عن السدي: «هو الموت».

(٣) قوله: (على لسان الملائكة). قد تقدم الكلام عن مثل هذا التقدير. راجع تفسير الآية (١٧٤) من سورة البقرة، والآية (٣٠) من هذه السورة.

(٤) قوله: (من الأوقات). ذكر المفسر معنيين لهذا الاستثناء:

الأول: أنه استثناء من الخلود، والمعنى: خالدين فيها إلا أوقاتًا. وهي الأوقات التي يخرجون لشرب الحميم، بناء على أنه خارج النار. وعلى هذا يكون الاستثناء متصلًا. وأشار الزمخشري إلى هذا المعنى.

والقول بأن الحميم خارج النار: وهو قول مقاتل ومن وافقه كما نقله القرطبي. [تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٦٨].

الثاني: أنه استثناء من ضمير المخاطبين في ﴿مَثْوَىٰكُمْ﴾، أو من الضمير المستتر في ﴿خَٰلِدِينَ﴾. و﴿مَا﴾ بمعنى «من». =

﴿إِلَى ٱلۡجَحِيمِ﴾. وعن ابن عباس: «أنه فيمن علم الله أنهم يؤمنون»، فـ«ما» بمعنى «من» ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٞ ١٢٨﴾ بخلقه.

١٢٩- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما متعنا عصاة الإنس والجن بعضهم ببعض ﴿نُوَلِّي﴾ من الولاية[1] ﴿بَعۡضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعۡضَۢا﴾ أي: على بعض[2] ﴿بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ١٢٩﴾ من المعاصي.

١٣٠- ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ أي: من مجموعكم[3]،

= والمعنى: لكن الذين آمنوا من الكفار فليس مثواهم النار أو ليسوا خالدين. والاستثناء منقطع على هذا؛ لأنهم ليسوا من المخاطبين الذين هم أهل النار. وقال الطبري: «الاستثناء من الزمان، والمراد به الزمن بين موتهم وحشرهم». وقيل غير ذلك.

(١) قوله: (من الولاية). أي فالمعنى: نجعل وليًا.

(٢) قوله: (على بعض). أي: فيكون ﴿بَعۡضَۢا﴾ منصوبًا على نزع الخافض. روي هذا المعنى عن ابن زيد، وقريب منه عن قتادة. وقال السدي: «﴿نُوَلِّي﴾ نتبع بعضهم بعضًا في النار».اهـ. فتكون من الموالاة بمعنى المتابعة.

(٣) قوله: (أي: من مجموعكم...). مراد المفسر بهذا الكلام حل إشكالٍ، وحاصل الإشكال: أن الرسل من الإنس فقط، وليس من الجن رسل أوحي إليهم، وقد نص على ذلك أئمة السلف كمجاهد وابن جريج وغيرهما، كما ذكره ابن كثير. [لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓ﴾ وغيره من الآيات]، فههنا خاطب الله الجن والإنس بقوله: ألم يأتكم رسل منكم، فظاهره أن من الجن رسلًا. فأجاب المفسر بجوابين: الأول: أن المراد بقوله: ﴿رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ من مجموع الفريقين، وهو يصدق ببعضهم الذي هو الإنس. فجعل الفريقان كفريق واحدٍ، وقد أرسل منهم رسل. وعلى هذا جرى ابن كثير وغيره.

الجواب الثاني: أن من الجن رسلًا، وهم الذين يسمعون من رسل الإنس وينذرون =

أي: بعضكم الصادق بالإنس، أو رسلُ الجن: نُذُرهم الذين يستمعون كلام الرسل فيبلغون قومهم ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ أن قد بُلِّغنا[١]، قال تعالى:[٢] ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ فلم يؤمنوا ﴿وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾.

﴿١٣١﴾- ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: إرسال الرسل ﴿أَن﴾ اللام مقدرة[٣]، وهي مخففة، أي: لأنه ﴿لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ منها ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾ لم يرسل إليهم رسول يبين لهم.

= قومهم، وليست بمعنى أنه أوحي إليهم. وهذا منقول عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وكما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ الآية وغيرها من الآيات.
وعن الضحاك: «أن من الجن رسلًا أوحي إليهم كما أن من الإنس رسلًا أوحي إليهم»، نقله ابن جرير. وعلى هذا فلا إشكال في الآية، ولكن هذا القول خلاف ما عليه الجمهور من السلف والخلف كما يعلم من ابن كثير.

(١) قوله: (أن قد بُلِّغنا). تصح قراءته بصيغة المبني للمفعول: (بُلغنا)، أو المبني للفاعل من الثلاثي المجرد: (بَلَغَنا).

(٢) قوله: (قال تعالى:...). قدره المفسر لإفادة أن ما بعده من كلام الله وليس من بقية كلامهم.

(٣) قوله: (اللام مقدرة...). يعني: أن ﴿أَن﴾ هنا مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن محذوف. والجملة التي بعدها خبرها، ويقدر قبل ﴿أَن﴾ لام التعليل حذفت؛ لأن حرف الجر يطرد حذفه مع «أنَّ» و«أَن»، والجار والمجرور متعلق بكائن أو مستقر، خبر ﴿ذَٰلِكَ﴾، والمعنى: «ذلك الإرسال كائن لأجل أن لم يكن ربك مهلك القرى...» .
وأجاز البيضاوي كون ﴿أَن﴾ مصدرية». وفيه نظر؛ لأن «أن» المصدرية لا يفصل بينها وبين الفعل بـ«لم»؛ لأن أن المصدرية تفيد معنى الاستقبال و«لم» تفيد الماضي؛ فيتنافيان.

(١٣٢) - ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من العاملين(١) ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ جزاء(٢) ﴿مِّمَّا عَمِلُواْ﴾ من خير وشر ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ ١٣٢﴾ بالياء والتاء(٣).

(١٣٣) - ﴿وَرَبُّكَ ٱلۡغَنِيُّ﴾ عن خلقه وعبادتهم ﴿ذُو ٱلرَّحۡمَةِۚ(٤) إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ﴾ يا أهل مكة، بالإهلاك ﴿وَيَسۡتَخۡلِفۡ مِنۢ بَعۡدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ من الخلق ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم(٥) مِّن ذُرِّيَّةِ قَوۡمٍ ءَاخَرِينَ ١٣٣﴾ أذهبهم، ولكنه أبقاكم رحمة لكم.

(١٣٤) - ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾(٦) من الساعة والعذاب ﴿لَأٓتٍ﴾ لا محالة ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ ١٣٤﴾ فائتين عذابنا.

(١٣٥) - ﴿قُلۡ﴾ لهم ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ﴾ حالتكم(٧) ﴿إِنِّي عَامِلٞ﴾

---

(١) قوله: (من العاملين). إشارة إلى أن التنوين في «كلٍّ» تنوين العوض.

(٢) قوله: (جزاء). بالرفع، تفسير لـ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ بثمرتها، أي: لكل عامل من الطاعة والمعصية مراتب ومنازل يثاب بحسبها، كما يعلم من ابن كثير وغيره. ويحتمل كون قوله: (جزاء) بالنصب حالًا من ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ أو ضميرها الكائن في الخبر ﴿وَلِكُلٍّ﴾. ويتعلق به الجار والمجرور ﴿مِّمَّا﴾.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء: قرأ ابن عامر. والياء: قرأ الباقون.

(٤) قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلرَّحۡمَةِ﴾. فيه إثبات صفة الرحمة لله تعالى، ففيه رد على المعتزلة القائلين بأنه رحيم دون صفة الرحمة، كما تقدم ذكر ذلك.

(٥) قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ﴾. أي: أذهب تلك القرون الأولى وأتى بالذين بعدها، كما في ابن كثير.

(٦) قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَا﴾. ﴿مَا﴾ هنا موصولة اسم ﴿إِنَّ﴾، ﴿تُوعَدُونَ﴾ صلتها، والعائد محذوف تقديره: توعدونه، واللام في ﴿لَأٓتٍ﴾ لام الابتداء، و«آتٍ» خبر ﴿إِنَّ﴾.

(٧) قوله: (حالتكم). عن ابن عباس قريب منه، قال: «على ناحيتكم».

على حالتي ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن﴾ موصولة[١]، مفعول العلم ﴿تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ أي: العاقبة المحمودة في الدار الآخرة أنحن أم أنتم ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ﴾ يسعد ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ الكافرون.

﴿١٣٦﴾ - ﴿وَجَعَلُواْ﴾[٢] أي: كفار مكة ﴿لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ خلق ﴿مِنَ ٱلْحَرْثِ﴾ الزرع ﴿وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ يصرفونه إلى الضيفان والمساكين[٣]، ولشركائهم نصيبًا يصرفونه إلى سدنتها[٤] ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ بالفتح

---

(١) قوله: (موصولة). وما ذكره هو أحد الوجهين، وحاصله: أن ﴿مَن﴾: اسم موصول في محل نصب مفعول ﴿تَعْلَمُونَ﴾، وجملة ﴿تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ صلة.

والوجه الثاني: ﴿مَن﴾: استفهامية في محل رفع مبتدأ، وهي معلقة للفعل: ﴿تَعْلَمُونَ﴾. وجملة ﴿تَكُونُ لَهُۥ...﴾ في محل رفع خبر، والجملة سدت مسد مفعولي ﴿تَعْلَمُونَ﴾، والمعنى: أينا تكون له عاقبة الدار. واختاره ابن جرير. وذكر الوجهين البيضاوي.

تنبيه: قال ابن جرير: «والمراد بهذا الأمر ﴿ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ التهديد، لا إطلاقهم في عمل ما أرادوا من المعاصي».اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ﴾. جعل هنا بمعنى: صيّر. والمفعول الأول: ﴿نَصِيبًا﴾. والمفعول الثاني: ﴿لِلَّهِ﴾. و﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾ متعلق بـ﴿جَعَلُواْ﴾، و﴿مِنَ﴾ تبعيضية، و﴿مِنَ ٱلْحَرْثِ﴾ بيان لـ﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾، فلا يحتاج الجار والمجرور للمتعلّق؛ لأن «من» البيانية والحرف الزائد وشبه الزائد لا تحتاج إلى متعلق. فصلنا هذه المسألة في «الاستثناءات».

(٣) قوله: (إلى الضيفان). بكسر الضاد، جمع «ضيف».

(٤) قوله: (ولشركائهم نصيبًا). قدره للعلم به مما بعده، أي من قوله تعالى عنهم: ﴿هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾.

وقوله: (سدنتها). أي: خدمة الأصنام.

والضم[١] ﴿وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ فكانوا[٢] إذا سقط في نصيب الله شيء من نصيبها التقطوه، أو في نصيبها شيء من نصيبه تركوه[٣]، وقالوا: إن الله غني عن هذا[٤]، كما قال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: جهته ﴿وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ سَآءَ﴾ بئس ﴿مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ ـهُ حكمهم هذا[٥].

﴿١٣٧﴾- ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كما زين لهم ما ذكر[٦] ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ﴾ بالوأد[٧] ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ من الجن، بالرفع: فاعل «زَيَّنَ»، وفي قراءة[٨]: ببنائه للمفعول، ورفع «قَتْلُ» ونصب «الأولاد»

---

(١) قوله: (بالفتح والضم). قراءتان: بالضم: ﴿بِزُعْمِهِمْ﴾: قراءة الكسائي. وبالفتح: ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾: قراءة الباقين، وهما لغتان. وورد فيه كسر الزاء أيضًا، أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (فكانوا...). ما ذكره المفسر من التفصيل مروي عن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما، نقله ابن جرير من طرق.

(٣) قوله: (أو في نصيبها). أي: في نصيب الأصنام.

وقوله: (من نصيبه). أي: نصيب الله.

(٤) قوله: (وقالوا: إن الله غني عن هذا). نقله ابن جرير، عن مجاهد.

(٥) قوله: (حكمهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٦) قوله: (ما ذكر). أي: من جعل نصيب من الحرث والأنعام، كذلك زين لهم الشياطين قتل الأولاد، كما في ابن كثير.

(٧) قوله: (بالوأد...). وهو دفن الحي، والمراد به دفن البنات مخافة العار. ذكره السدي.

(٨) قوله: (وفي قراءة:...). وهذه قراءة ابن عامر: ﴿زُيِّنَ قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَآئِهِمْ﴾، ﴿زُيِّنَ﴾ بالبناء للمفعول. و﴿قَتْلُ﴾ بالرفع: نائب فاعل. وهو مضاف إلى فاعله: =

به، وجر «شُرَكَآئِهِمْ» بإضافته، وفيه الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، ولا يضر، وإضافة القتل إلى الشركاء، لأمرهم به ﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ يهلكوهم ﴿وَلِيَلْبِسُواْ﴾ يخلطوا ﴿عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾.

﴿١٣٨﴾- ﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ حرام[1] ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن

= ﴿شُرَكَآئِهِمْ﴾ و«أولادَ» بالنصب مفعول به لـ﴿قَتْلُ﴾، فقد فصل بين المضاف ﴿قَتْلُ﴾ والمضاف إليه ﴿شُرَكَآئِهِمْ﴾ بمفعول المضاف، وهو أولادهم.

الحاصل: المضاف هنا مصدر أضيف إلى فاعله، وفصل بينهما المفعول به، وهذا الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمفعول المضاف أو ظرفه جائز عند النحاة. وقد فصلنا ذلك وبقية مواضع الفصل بين المضاف والمضاف إليه في رسالة «الاستثناء»، وشرح «الثلاثيات».

وقول المفسر: (وإضافة القتل إلى الشركاء...). أي: على قراءة ابن عامر يكون المضاف إليه «شركاء» فاعلًا في المعنى للقتل. وإسناد القتل إلى الشركاء إسناد مجازيّ؛ لأن فاعل القتل الحقيقي المشركون، ولكن لما كان ذلك بتزيين الشياطين أسند إليهم، من باب إسناد الفعل إلى السبب فهو مجاز عقلي.

وقرأ الجمهور: ﴿زَيَّنَ﴾: بصيغة الماضي، وفاعله: ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ بالرفع، و﴿قَتْلَ﴾ مفعول به منصوب. وعلى هذا يكون المعنى والإعراب واضحين. وعن ابن عباس: «زيّنوا لهم قتل أولادهم»، وعن مجاهد: «قتل أولادهم خشية العيلة أي الفقر».

الخلاصة: المفسر ذكر نوعًا من القتل، وهو وأد البنات، وكان فيهم نوع آخر من القتل، وهو قتل الأولاد مخافة الفقر، وكل ذلك من تزيين الشياطين، وتلبيسها عليهم، كما قال تعالى.

(١) قوله: (حرام). روي التفسير به عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة وغيرهم.

﴿نَشَآءُ﴾ من خدمة الأوثان وغيرهم[١] ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾ أي: لا حجة لهم فيه ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ فلا تركب كالسوائب والحوامي[٢] ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ عند ذبحها، بل يذكرون اسم أصنامهم، ونسبوا ذلك إلى الله[٣] ﴿ٱفْتِرَآءً[٤] عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ عليه.

﴿١٣٩﴾- ﴿وَقَالُوا۟[٥] مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ المحرمة، وهي: السوائب والبحائر[٦] ﴿خَالِصَةٌ﴾ حلال ﴿لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ﴾ أي: النساء

---

(١) قوله: (من خدمة الأوثان). بيان لـ﴿مَن نَّشَآءُ﴾. وروى ابن جرير هذا المعنى عن ابن زيد، والضحاك.

(٢) قوله: (كالسوائب). جمع سائبة، والحوامي جمع حام، كما تقدم في سورة المائدة.

قال السدي: «أما ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ في: البحيرة والسائبة والوصيلة والحام».

(٣) قوله: (ونسبوا ذلك إلى الله...). مرتبط بما بعده.

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱفْتِرَآءً﴾. منصوب على أنه مفعول لأجله، أو مفعول مطلق، وجاز كونه حالًا، بمعنى: مفترين على الله.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟﴾. هذا حكم جاهليّ آخر مما افتروه بدون أي دليل.

(٦) قوله: (وهي: السوائب والبحائر). يعني: المراد بهذه الأنعام: السوائب والبحائر، جمع سائبة وبحيرة كما تقدم، كما فسر بذلك مجاهد.

وظاهر كلام المفسر أن المراد بـ﴿مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾: الأجنة والألبان جميعًا؛ لأنه لم يفسّره بأحدهما. روى ابن جرير عن ابن عباس، وقتادة وغيرهما أن المراد به: اللبن. قال قتادة: «ألبان البحائر كانت للذكور دون الإناث، وإن كانت ميتة اشترك فيها ذكورهم وإناثهم».اهـ. وعن ابن عباس: «فهو اللبن كانوا يحرمونه على إناثهم ويشربونه ذكرانهم، وكانت الشاة إذا ولدت ذكرًا ذبحوه وكان للرجال دون النساء، وإن كانت =

﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ بالرفع والنصب مع تأنيث الفعل وتذكيره(١) ﴿فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ﴾ الله ﴿وَصْفَهُمْ﴾ ذلك بالتحليل والتحريم، أي: جزاءه(٢) ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾﴾ بخلقه.

﴿١٤٠﴾- ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ﴾ بالتخفيف والتشديد(٣) ﴿أَوْلَٰدَهُمْ﴾ بالوأد(٤)

= أنثى تركت فلم تذبح وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء، فنهى الله عن ذلك».اهـ. وروى عن السدي: «المراد: الأجنة»، قال: «فهذه الأنعام ما ولد منها من حي فهو خالص للرجال دون النساء، وأما ما ولد من ميت فيأكله الرجال والنساء».اهـ.

ورجّح ابن جرير أن المراد كلاهما: اللبن والجنين، إذ لا مخصِّص، وكلاهما مما في البطون... كما هو ظاهر كلام المفسر.

(١) قوله: (بالرفع والنصب...). مجموع القراءات هنا خمس:

١- ﴿وَإِن تَكُن مَّيْتَةٌ﴾: بتاء تكن ورفع ميتة: قراءة ابن عامر.

٢- ﴿وَإِن تَكُن مَّيِّتَةٌ﴾: بالتاء والرفع مع تشديد الياء: قراءة أبي جعفر.

٣- ﴿وَإِن يَكُن مَّيِّتَةٌ﴾: بالياء والرفع: قراءة ابن كثير.

٤- ﴿وَإِن تَكُن مَّيْتَةً﴾: بالتاء والنصب: قراءة شعبة.

٥- ﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾: بالياء والنصب: قراءة الباقين.

رفع ﴿مَيِّتَةٌ﴾ على أنه فاعل كان التامة، ونصبه على أنه خبرها وهي ناقصة.

(٢) قوله: (أي: جزاءه). يعني: جزاء ذلك الوصف، أي: الكذب والافتراء. أشار به إلى تقدير مضاف.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: ﴿قَتَّلُوا﴾: بالتشديد، أي: تشديد التاء: قراءة ابن كثير، وابن عامر. وبالتخفيف: ﴿قَتَلُوٓاْ﴾: قراءة الباقين. والتشديد للمبالغة.

(٤) قوله: (بالوأد). أو بغيره كما تقدم. قال القرطبي: «كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق كما ذكره الله في غير هذا الموضع، وكان منهم من يقتله سفهًا بغير حجة منهم=

﴿سَفَهًا﴾[(١)] جهلًا ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ مما ذكر ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾.

﴿١٤١﴾- ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ﴾ خلق ﴿جَنَّٰتٍ﴾ بساتين ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ مبسوطات[(٢)] في الأرض كالبطيخ ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ بأن ارتفعت على ساق كالنخل ﴿وَ﴾ أنشأ ﴿ٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ ثمره وحبه في الهيئة والطعم ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا﴾ ورقهما[(٣)]، حال ﴿وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ طعمهما ﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ قبل النضج[(٤)] ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ﴾ زكاته[(٥)] ﴿يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾

= في قتلهم وهم ربيعة ومضر، وكانوا يقتلون بناتهم حميّةً، ومنهم يقول: الملائكة بنات الله فألحقوا البنات بالبنات!».اهـ.

(١) قوله تعالى: ﴿سَفَهًا﴾. منصوب على أنه مفعول مطلق، أو حال، ذكرهما البيضاوي. ويجوز كونه مفعولًا لأجله، وكذلك قوله تعالى: ﴿ٱفْتِرَآءً﴾.

(٢) قوله: (مبسوطات). أي: ما انبسط على الأرض مما يفرش مثل: الكروم والزروع والبطيخ، ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ ما قام على ساق مثل النخل وسائر الأشجار. وعزا القرطبي هذا التفسير إلى ابن عباس. ونقل عنه أيضًا: «المعروشات ما أثبته ورفعه الناس، وغير معروشات: ما خرج في البراري والجبال من الثمار. أي: ما لم يعمل فيه الإنسان»، وروى هذا المعنى عنه ابن جرير أيضًا.

(٣) قوله: (﴿مُتَشَٰبِهًا﴾ ورقهما...). كما تقدم في تفسير الآية: (٩٩) من هذه السورة.

(٤) قوله: (قبل النضج). أخذ هذا المعنى من ﴿إِذَآ﴾ الظرفية. وفسّر كذلك ابن جرير، قال: «كلوا من رطبه ما كان رطبًا ثمره». ورواه عن محمد بن كعب، وموسى بن عبيدة.

(٥) قوله: (زكاته). أي: الزكاة المفروضة من العُشر إذا سقى بدون مؤنة، ونصف العشر إذا سقى بمؤونة كما فصله الفقهاء. وهذا التفسير بالزكاة رواه ابن جرير، عن ابن عباس،=

بالفتح والكسر[(١)]، من العُشر أو نصفه[(٢)] ﴿وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ﴾ بإعطاء كله[(٣)]، فلا يبقى لعيالكم شيء ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ المتجاوزين ما حد لهم.

﴿١٤٢﴾- ﴿وَ﴾ أنشأ ﴿مِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ[(٤)] حَمُولَةٗ﴾ صالحة للحمل عليها[(٥)]، كالإبل

= وأنس بن مالك، وجابر بن زيد، وابن المسيب، والحسن وغيرهم. وعلى هذا قيل: إن هذه الآية مدنية. نقله القرطبي. وقال عطاء، وسعيد بن جبير، ومجاهد وغيرهم: «إن المراد بالحق: حق في المال غير الزكاة». قال عطاء: «ليس بالزكاة ولكن يطعم من حضره ساعتئذٍ حصَدَه».اهـ. [حَصَد بفتحتين: أي محصود، مفعول به لـ«يطعم»].

وروى ابن جرير عن ابن عباس وغيره قولًا ثالثًا. أن هذا كان واجبًا قبل فرض الزكاة، ثم نسخته الزكاة المفروضة واختار هذا القول. وعلى كل قول: الأمر ﴿كُلُواْ﴾ للإباحة، و﴿ءَاتُواْ﴾ للوجوب، كما أفاده القرطبي.

(١) قوله: (بالفتح والكسر). بالفتح: ﴿حَصَادِهِۦ﴾: قراءة أبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، ويعقوب. وبالكسر: ﴿حِصَادِهِ﴾: قراءة الباقين. وهما لغتان، بمعنى واحد كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (من العُشر...). بضم العين، بيان لقدر الزكاة، كما ذكرنا.

(٣) قوله: (بإعطاء كله). وهذا المعنى رواه ابن جرير، عن السدي، ومثله عن أبي العالية، وروى عن ابن جريج قال: «نزلت في ثابت بن قيس، أعطى كل ثمر حتى أمسى وليس له ثمر، فقال الله: ﴿وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾».اهـ. قال القرطبي: «الإسراف في اللغة: الخطأ».

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾. الأشهر أنه الإبل والبقر والغنم، وقيل: الإبل خاصة، وقيل: كل ما أحل الله من الحيوان، ورجحه القرطبي.

(٥) قوله: (صالحة للحمل...). روي ذلك عن ابن عباس وغيره. وكذا معنى الفرش. نقله ابن جرير.

الكبار ﴿وَفَرۡشٗاۚ﴾ لا تصلح له، كالإبل الصغار والغنم، سميت فرشًا[١]؛ لأنها كالفرش للأرض لدنوِّها منها ﴿كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ طرائقه في التحريم والتحليل ﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ١٤٢﴾ بين العداوة.

١٤٣- ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ﴾ أصناف، بدل من «حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗا»[٢]، ﴿مِّنَ ٱلضَّأۡنِ﴾ زوجين ﴿ٱثۡنَيۡنِ﴾ ذكر وأنثى ﴿وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ﴾ بالفتح والسكون[٣] ﴿ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ﴾ يا محمد لمن حرم ذكور الأنعام تارة وإناثها أخرى ونسب ذلك إلى الله ﴿ءَآلذَّكَرَيۡنِ﴾ من الضأن والمعز ﴿حَرَّمَ﴾ الله عليكم ﴿أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ منهما ﴿أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ﴾ ذكرًا كان أو أنثى ﴿نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ﴾ عن كيفية تحريم ذلك ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٤٣﴾ فيه. المعنى[٤]: من

---

(١) قوله: (سميت فرشًا؛ لأنها...). وعلى هذا يكون لفظ «الفرش» من باب الاستعارة.

(٢) قوله: (بدل من ﴿حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗا﴾). ويصح كونه مفعولًا به لفعل محذوف، تقديره: «أنشأ» أو «كلوا». قاله القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (بالفتح...). أي: فتح العين: قرأ به ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، ويعقوب. وبالسكون: قرأ الباقون. وهما لغتان.

(٤) قوله: (المعنى...). ذكر القرطبي نحوًا مما قاله المفسّر. وقال: «دلت الآية على إثبات المناظرة في العلم، وفيها إثبات النظر والقياس، وفيها دليل بأن القياس المخالف للنص باطل؛ لأن علتهم منقوضة، أي: إن كانت علة التحريم الذكورة، أو الأنوثة، أو كونه جنينًا في الرحم، فكل هذه باطلة منقوضة، لا تقتضي تحريم بعض وتحليل بعض الذي هو حكمهم، فالله تعالى أحل كل ذلك من دون فرق بين نوع ونوع. أو ذكر وأنثى...، كما أن الله أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، كل ذلك لمنافع الخلق، ولم يحرم شيئًا منها...».اهـ. ملخصًا مما ذكره ابن كثير، والقرطبي وغيرهما.

أين جاء التحريم؟ فإن كان من جهة الذكورة فجميع الذكور حرام، أو الأنوثة فجميع الإناث أو اشتمال الرحم فالزوجان. فمن أين التخصيص؟ والاستفهام للإنكار.

﴿١٤٤﴾- ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ[(١)] حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ[(٢)] عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ﴾ بل[(٣)] أ﴿كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ حضورًا ﴿إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾ التحريم فاعتمدتم ذلك، لا، بل أنتم كاذبون فيه ﴿فَمَنْ﴾ أي: لا أحد[(٤)] ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بذلك ﴿لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾.

﴿١٤٥﴾- ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ شيئًا[(٥)] ﴿مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن

---

(١) قوله تعالى: ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾. الهمزة استفهامية للتعيين، ولما دخلت على اسم فيه «ال» قلبت همزة «أل» ألفًا. وهذا من المواضع التي جاز فيها التقاء الساكنين. وقد فصلناها في رسالة «الاستثناء». و﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ مفعول به لـ﴿حَرَّمَ﴾ و﴿أَمِ﴾ عاطفة، و﴿ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ معطوفة على ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾.

(٢) قوله: ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ ...﴾. أصله «أم» العاطفة أدغمت الميم في «ما» الموصولة، فهي معطوفة على ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾.

(٣) قوله: (﴿أَمْ﴾ بل أ). أفاد به أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، وتتضمن غالبًا معنى الاستفهام، وهي التي لم تسبق بهمزة التعيين أو التسوية، ومواقعها ثلاثة: ١- ألا تسبق بشيء. ٢- أو تسبق بأداة استفهام غير الهمزة. ٣- أو تسبق بهمزة الاستفهام التي يسأل بها عن الحكم. وقد تقدم تفصيل ذلك أكثر من مرة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٥) قوله: (شيئًا). قدره ليكون موصوفًا لـ﴿مُحَرَّمًا﴾.

﴿يَكُونَ﴾ بالياء والتاء[١] ﴿مَيۡتَةً﴾ بالنصب، وفي قراءة: بالرفع مع التحتانية ﴿أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا﴾ سائلًا[٢]، بخلاف غيره كالكبد والطحال ﴿أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ﴾[٣] حرام ﴿أَوۡ﴾ أي إلا أن يكون ﴿فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ أي ذبح على اسم غيره ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ إلى شيء مما ذكر فأكله ﴿غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾[٤] ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ

---

(١) قوله: (بالياء والتاء...). القراءات هنا أربع أشار المفسر إلى بعضها:

الأولى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ مَيۡتَةٌ﴾: بالتاء في ﴿تَكُونَ﴾ ورفع ﴿مَيۡتَةٌ﴾: قراءة ابن عامر.

الثانية: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ مَيِّتَةٌ﴾: بالتاء والرفع مع تشديد الياء: قراءة أبي جعفر.

الثالثة: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ مَيۡتَةً﴾: بالتاء والنصب: قراءة ابن كثير وحمزة.

الرابعة: ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً﴾: بالياء والنصب: قراءة الباقين.

فقول المفسر: (بالرفع مع التحتانية) مشكل، ولعله تبع فيه البيضاوي، حيث قال: «وقرأ ابن عامر بالياء ورفع الميتة، والصحيح: بالتاء ورفع ﴿مَيِّتَةٌ﴾؛ لأنه المنقول عن ابن عامر، وأما الياء ﴿يَكُونَ﴾ فقراءة الجمهور ولكنهم نصبوا ﴿مَيۡتَةً﴾، كما في خط المصحف.

ووجه الرفع: أنه فاعل ﴿يَكُونَ﴾ التامة. ووجه النصب: أنه خبر ﴿يَكُونَ﴾ الناقصة.

(٢) قوله: (سائلًا). تفسير ﴿مَّسۡفُوحًا﴾ قيد للدم المحرّم، وبذلك يقيد الدم المطلق الوارد في سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ﴾ [الآية: ٣]، عملًا بقاعدة حمل المطلق على المقيّد، كما تقدم هناك.

وأشار المفسر بقوله: (بخلاف غيره...). إلى ما خرج بهذا القيد، وهو الكبد والطحال وكذا الدم المحتبس في داخل اللحم، فلا بأس به. ونقل القرطبي الإجماع على ذلك.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ﴾. أي: فإن الخنزير أو لحمه رجس، فسره بالحرام، وهذا تفسير باللازم، وإلا فمعناه: النجس، والقذر. كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠].

(٤) قوله تعالى: ﴿غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾ تقدم مثله في سورة المائدة.

﴿غَفُورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَّحِيمٌ ١٤٥﴾ به، ويلحق بها ذكر[١] بالسنة كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير.

١٤٦- ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ اليهود ﴿حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ وهو ما لم تفرق أصابعه كالإبل والنعام[٢] ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ الثروب وشحم الكُلى[٣] ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ أي ما علق بها منه ﴿أَوِ﴾ حملته ﴿ٱلْحَوَايَآ﴾ الأمعاء جمع حاوياء أو حاوية[٤] ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ منه، وهو

---

(١) قوله: (ويلحق بها ذكر...). أفاد به أن منطوق هذه الآية مخصصة بالسنة؛ لأن الآية نفي واستثناء. فمنطوقها: عدم حرمة ما عدا المذكور. ومفهومها حرمة هذه الأشياء، ثم خصص من عدم الحرمة ما ثبت بالسنة، من كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطيور، والحمار الأهلي، والفواسق الخمس وغيرها مما ثبت بالسنة. ويمكن كون هذه السنة ناسخة للقرآن؛ لأن الآية مكية، والسنة المحرّمة ما ذكر بعد نزول الآية، وإلى كونها ناسخة ذهب العلامة الشنقيطي في مذكرته لأصول الفقه، فيكون ذلك مثالًا لنسخ الكتاب بالسنة. والله أعلم.

تنبيه: ما ذكرنا من أن الحكم النفي منطوق والحكم المثبت مفهوم هو مذهب جمهور الأصوليين، وذهبت الحنابلة وطائفة إلى أن كلا منهما منطوق كما يعلم من أصول الفقه.

(٢) قوله: (كالإبل والنعام). روي ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير وغيرهم. نقله ابن جرير.

(٣) قوله: (الثروب...). جمع ثرب: الشحم الرقيق، وتفسير الشحوم بالثروب وشحم الكلى مروي عن السدي، وابن زيد.

(٤) قوله: (جمع حاوياء...). أي: فمفرد ﴿ٱلْحَوَايَآ﴾: حاوياء، أو حاوية، ويقال أيضًا «حويّة»، كما في ابن جرير.

شحم الإلية(١) فإنه أحل لهم ﴿ذَٰلِكَ﴾ التحريم ﴿جَزَيْنَٰهُم﴾ به ﴿بِبَغْيِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم بما سبق في سورة النساء(٢) ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ١٤٦﴾ في أخبارنا ومواعيدنا.

١٤٧- ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾(٣) فيما جئت به ﴿فَقُل﴾ لهم ﴿رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ حيث لم يعاجلكم بالعقوبة. وفيه تلطف بدعائهم إلى الإيمان(٤) ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ عذابه إذا جاء ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ١٤٧﴾.

١٤٨- ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ نحن(٥) ﴿وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ فإشراكنا وتحريمنا(٦) بمشيئته فهو راض به، قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ﴾

---

(١) قوله: (شحم الإلية). ورد تفسيره بنحوه عن ابن جريج. وقال ابن جرير: «شحم الإلية والجنب وما أشبه ذلك». وعن السدي: «ما كان من شحم على عظم».

(٢) قوله: (بما سبق). إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ﴾ [النساء: ١٦٠].

(٣) قوله تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾. أي: اليهود، رواه ابن جرير عن مجاهد، والسدي.
وقال ابن كثير: «أي: مخالفوك من المشركين واليهود ومن شابههم».اهـ. وهذا ظاهر المفسر.

(٤) قوله: (وفيه تلطف...). أي: في قوله تعالى: ﴿رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾، كما قال ابن كثير: «وهذا ترغيب لهم، كما أن في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ ترهيب لهم في مخالفتهم الرسول، وكثيرًا ما يقرن الله تعالى بين الترغيب والترهيب».اهـ. ملخصًا من ابن كثير.

(٥) قوله: (نحن). قدره ليعطف ﴿ءَابَآؤُنَا﴾ على الضمير المرفوع الذي هو «نا» في ﴿أَشْرَكْنَا﴾، ويشترط في عطف الاسم الظاهر على الضمير المرفوع المتصل الفصل بينهما، ولكن يكفي الفصل بـ«لا» النافية كما في هذه الآية أو أي فاصل، وعلى هذا لا ضرورة إلى تقدير هذا الضمير (نحن).

(٦) قوله: (فإشراكنا وتحريمنا...). المعنى: يقولون: لو شاء الله لأرسل إلى آبائنا رسولًا =

كما كذب هؤلاء ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ رسلهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَا﴾ عذابنا ﴿قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ﴾ بأن الله راض بذلك ﴿فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآ﴾ أي: لا علم عندكم[(١)] ﴿إِن﴾ ما ﴿تَتَّبِعُونَ﴾ في ذلك ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ﴾ ما ﴿أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ ١٤٨﴾، تكذبون فيه.

١٤٩- ﴿قُلۡ﴾ إن لم تكن لكم حجة[(٢)] ﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُ﴾ التامة[(٣)] ﴿فَلَوۡ شَآءَ﴾ هدايتكم[(٤)] ﴿لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ١٤٩﴾.

١٥٠- ﴿قُلۡ هَلُمَّ﴾[(٥)] أحضروا ﴿شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾

= فنهاهم عن الشرك، أو ألهمنا الإيمان وحال بيننا وبين الشرك، فما دام لم يفعل الله ذلك فهو دليل على مشيئته ورضاه بما نحن عليه.اهـ. ملخصًا مما ذكره القرطبي، وابن كثير، فرد الله ذلك عليهم بقوله: ﴿قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ...﴾.

(١) وقول المفسر: (أي: لا علم عندكم). أفاد أن الاستفهام بمعنى النفي. والفعل «تخرجوا» منصوب بـ«أن» مضمرة وجوبًا، جواب للاستفهام.

(٢) قوله: (إن لم تكن لكم حجة). قدره ليفيد أن قوله تعالى: ﴿فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُ﴾ جواب شرط مقدر.

(٣) قوله: (التامة)، أي: التي تقطع عذر المحجوج وتزيل الشك عمن نظر فيها، كما فسر به القرطبي.

(٤) قوله: (هدايتكم). قدره ليكون مفعولًا به بـ﴿شَآءَ﴾ حذف لدلالة جواب ﴿لَوۡ﴾ عليه.

(٥) قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ﴾. هنا بمعنى: أحضروا، فيتعدّى للمفعول به وهو ﴿شُهَدَآءَكُمُ﴾، وقد يأتي لازمًا بمعنى: احضر، كما في قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيۡنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]. وهو اسم فعل أمر عند الحجازيين، ولا يلحقها ضمائر الرفع، فلا تقول: هلما، هلمّوا هلممن مثلًا. وعند التميميين هو فعل أمر جامد، تلحقه ضمائر الرفع، كما ذكره النحاة.

الذي حرمتموه ﴿فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡۚ﴾(١) ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ١٥٠﴾ يشركون.

١٥١- ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ﴾(٢) أقرأ ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡ أَن﴾ مفسّرة(٣) ﴿لَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَ﴾ أحسنوا(٤) ﴿بِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم﴾ بالوأد(٥) ﴿مِّنۡ﴾ أجل(٦) ﴿إِمۡلَٰقٖ﴾ فقر تخافونه ﴿نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا

(١) قوله تعالى: ﴿فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡ﴾. أي: لأنهم إن شهدوا فلا يشهدون إلا كذبًا وزورًا، كما ذكره ابن كثير؛ لأنه ليس معهم كتاب ولا قول نبي، كما قاله القرطبي.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَتۡلُ﴾. مجزوم بحذف حرف العلة؛ لوقوعه جوابًا للأمر ﴿تَعَالَوۡاْ﴾، و«تعالَ»: فعل أمر على الأصح مبني على حذف حرف العلة: الألف، ولكنه جامد ليس له ماضٍ ومضارع بمعنى: أقبل، وأما «تعالى» الماضي فهو بمعنى: ارتفع.

قال البيضاوي: «أصل «تعالَ»: أمر من التعالي فهو بمعنى: ارتفع، وأصله أن يقوله من كان في علو، ثم اتسع فيه».اهـ. وعلى هذا لا يكون «تعالَ» أمرًا جامدًا بالنظر إلى المعنى الأصلي.

(٣) قوله: (﴿أَن﴾ مفسّرة). وهي التي سبقت بجملة فيها معنى القول دون حروفه، كما هنا؛ لأن ﴿أَتۡلُ﴾ جملة فيها معنى القول وليس فيها حروفه. ولا عمل لـ﴿أَن﴾ المفسرة. وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ ناهية، و﴿تُشۡرِكُواْ﴾ مجزومًا.

(٤) وقوله: (أحسنوا). معطوف على ﴿لَا تُشۡرِكُواْ﴾. أفاد به أن ﴿إِحۡسَٰنٗاۖ﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف.

(٥) قوله: (بالوأد). أو غير ذلك.

(٦) قوله: (﴿مِّنۡ﴾ أجل...). قدر (أجل) ليفيد أن ﴿مِّنۡ﴾ هنا للتعليل، وهنا ذكر حرف التعليل: ﴿مِّنۡ﴾ ولم ينصب ﴿إِمۡلَٰقٖ﴾ على أنه مفعول لأجله؛ لأنه ليس قلبيًا ومن شروط المفعول لأجله أن يكون مصدرًا قلبيًا، بخلاف قوله تعالى: ﴿خَشۡيَةَ إِمۡلَٰقٖ﴾ في =

تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ الكبائر(١)، كالزنا ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي: علانيتها وسرها ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ كالقود وحدّ الردة ورجم المحصن(٢) ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ المذكور ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ١٥١﴾ تتدبرون.

١٥٢- ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي﴾ أي الخصلة التي ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ وهي ما فيه صلاحه(٣) ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ بأن يحتلم(٤) ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل وترك البخس ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ طاقتها في ذلك، فإن أخطأ(٥) في الكيل والوزن والله يعلم صحة نيته فلا مؤاخذة عليه، كما ورد

= آية أخرى، فنصب المصدر ﴿خَشْيَةَ﴾ على أنه مفعول لأجله؛ لأنه قلبي، علمًا بأنه يجوز جر المصدر المعلل به مع استيفاء الشروط المعتبرة للمفعول له، والله أعلم.

(١) قوله: (الكبائر...). فسر بها ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾، كما فسر بها البيضاوي، واختاره ابن جرير وغيره، وقد روي عن ابن عباس، والضحاك، والسدي: «أنها الزنا، السر منه والعلانية».

(٢) قوله: (كالقود). وهو القصاص. وهو وما بعده أمثلة للقتل بحق وذلك واضح.

(٣) قوله: (وهي ما فيه صلاحه). وبه فسر القرطبي، وقال: «وهذا أحسن الأقوال فيها، فإنه جامع».

(٤) قوله: (بأن يحتلم). فسر به ربيعة، وزيد بن أسلم، وغيرهما، كما فسر به البيضاوي.

وقال القرطبي: «أن يحتلم ويبلغ الرشد كما في آية النساء ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾».

والأشد: بمعنى القوة، قيل: لا مفرد له كـ«آنُك». وقيل: مفرده «شِدَّة، أو شَدّ»، كما في البيضاوي وغيره.

(٥) قوله: (فإن أخطأ...). متفرع على أنه لا تكلف نفس إلا وسعها. والحديث الذي أشار إليه ما رواه ابن مردويه من حديث بقية عن سعيد بن المسيب مرسلًا، قال: قال =

في حديث ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ في حكم أو غيره ﴿فَٱعْدِلُواْ﴾ بالصدق ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ المقول له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ قرابة ﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ بالتشديد[1]: تتعظون، والسكون.

﴿١٥٣﴾ - ﴿وَأَنَّ﴾ بالفتح على تقدير اللام[2]، والكسر استئنافًا[3] ﴿هَٰذَا﴾ الذي

= رسول الله ﷺ: «**من أوفى على يده في الكيل والميزان والله يعلم نيته بالوفاء فيهما لم يؤاخذه**». أورده ابن كثير وقال: «وهذا مرسل غريب».

(١) قوله: (بالتشديد...). قراءتان: بتشديد الذال: ﴿تَذَّكَّرُونَ﴾، وأصله: تتذكرون، أدغمت التاء في الذال: قراءة الجمهور. و﴿تَذَكَّرُونَ﴾: بتخفيف الذال بحذف إحدى التاءين: قراءة حفص، وحمزة، والكسائي، وخلف. وقول المفسر: (والسكون). ﴿تَذْكُرُونَ﴾ لم تقع به قراءة. فلعله سبق قلم.

(٢) قوله: (بالفتح...). أي: فتح الهمزة: ﴿وَأَنَّ﴾: قرأ به الجمهور، بتقدير لام التعليل، أي: لأن هذا... تعليل لقوله: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾، كما أفاده البيضاوي. أو تعليل لمحذوف تقديره: كلفتم بما ذكر؛ لأن هذا صراطي... كما ذكره الصاوي.

(٣) قوله: (والكسر...). أي: كسر ﴿وَإِنَّ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.

ومجموع القراءات هنا ستة:

١ - ﴿وَإِنَّ هَٰذَا صِرَاطِى﴾: بكسر ﴿إِنَّ﴾ وبالصاد وسكون الياء: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. ولخلف عن حمزة: إشمام الصاد صوت الزاي.

٢ - ﴿وَأَن هَٰذَا صِرَاطِىَ﴾: بفتح الهمزة وتخفيف النون وفتح الياء وصلًا: ابن عامر.

٣ - ﴿وَأَن هَٰذَا صِرَاطِى﴾: بالفتح والتخفيف وسكون الياء: روح.

٤ - ﴿وَأَن هَٰذَا سِرَاطِى﴾: بالفتح والتخفيف وبالسين: رويس.

٥ - ﴿وَأَنَّ هَٰذَا سِرَاطِى﴾: بالفتح والتشديد وبالسين: قنبل.

٦ - ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى﴾: بالفتح والتشديد وبالصاد: الباقون.

وصيتكم به ﴿صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا﴾ حال[(١)] ﴿فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ الطرق المخالفة له ﴿فَتَفَرَّقَ﴾ فيه حذف إحدى التاءين[(٢)]، تميل ﴿بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ دينه ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾.

١٥٤ - ﴿ثُمَّ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ﴾ التوراة، و«ثُمَّ» لترتيب الأخبار[(٣)] ﴿تَمَامًا﴾[(٤)] للنعمة ﴿عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ﴾ بالقيام به[(٥)] ﴿وَتَفۡصِيلٗا﴾ بيانًا ﴿لِّكُلِّ

---

(١) قوله: (حال). أي: ﴿مُسۡتَقِيمٗا﴾ منصوب على أنه حال من «صراط».

(٢) قوله: (فيه حذف إحدى التاءين). أي أصله: «تتفرق»، وحذف إحدى التاءين إذا اجتمعتا في مضارع «تفعَّل»، و«تفَاعَل»، و«تفعْلَلَ» جائز.
قال ابن كثير: «إنما وحّد سبيله، وجمع السُبل؛ لأن الحق واحد، كما قال تعالى: ﴿يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ وكما رواه أحمد، والحاكم، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خط رسول الله ﷺ خطًّا بيده ثم قال: «**هذا سبيل الله مستقيمًا**»، وخط عن يمينه وشماله، ثم قال: «**هذه السُبُل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه**»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾.
وروى ابن جرير عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: «أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة..».اهـ.

(٣) قوله: (و﴿ثُمَّ﴾ لترتيب الأخبار). أي: كما ذكره ابن كثير: «لما أخبر الله تعالى عن القرآن بقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ عطف بمدح التوراة، وكثيرًا ما يقرن تعالى بين ذكر القرآن والتوراة».اهـ.
الخلاصة: ﴿ثُمَّ﴾ هنا للترتيب في الذكر، لا الترتيب في الزمن، وذلك واضح.

(٤) قوله تعالى: ﴿تَمَامًا﴾. منصوب على أنه مفعول لأجله، أي: آتيناه الكتاب لأجل تمام النعمة. روى ابن جرير هذا المعنى عن ابن زيد، ويحتمل كونه منصوبًا على الحال.

(٥) قوله: (بالقيام به). الباء سببية. والمعنى: أحسن بسبب القيام به. وفي البيضاوي: «على =

﴿شَيۡءٖ﴾ يحتاج إليه في الدين[1] ﴿وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لَّعَلَّهُم﴾ أي بني إسرائيل ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمۡ﴾ بالبعث ﴿يُؤۡمِنُونَ ١٥٤﴾.

١٥٥- ﴿وَهَٰذَا﴾ القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ﴾ يا أهل مكة، بالعمل بما فيه[2] ﴿وَٱتَّقُواْ﴾ الكفر ﴿لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٥٥﴾.

١٥٦- أنزلناه لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَقُولُوٓاْ﴾[3] ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ﴾ اليهود والنصارى[4] ﴿مِن قَبۡلِنَا وَإِن﴾ مخففة، واسمها محذوف[5]، أي: إنا ﴿كُنَّا عَن

= كل من أحسن القيام به». على أن «القيام» مفعول به لـ﴿أَحۡسَنَ﴾، وهو واضح. وأفاد كلامه أن الاسم الموصول ﴿ٱلَّذِيٓ﴾ هنا للعموم.

(١) قوله: (يحتاج إليه...). أشار إلى أن ﴿لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ عام مخصوص، أو عام أريد به الخاص.

(٢) قوله: (بالعمل بما فيه). متعلق بـ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾، والباء للسببية أو للتصوير، أي: اتبعوه بسبب العمل بما فيه، أو صورة إتباعه: العمل بما فيه. كما قال قتادة: «يقول: فاتبعوا حلاله وحرموا حرامه»اهـ.

(٣) قوله: (لـ﴿أَن﴾ لا ﴿تَقُولُوٓاْ﴾). أي: بتقدير لام التعليل و«لا» النافية، ويكون ﴿أَن﴾ مصدرية. وبنحوه فسر ابن جرير، ومعنى الآية: لينقطع عذركم. كما ذكره ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (اليهود والنصارى). كما روى عن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما.

(٥) قوله: (﴿وَإِن﴾ مخففة، واسمها محذوف...). أي: مخففة من الثقيلة، فهي حرف توكيد. وإذا خففت «إن» فعملها قليل. كما ذكر النحاة، وتلزم اللام إذا أهملت وهي هنا اللام في ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾، فرقًا بينها وبين «إن» النافية. وعلى هذا لا يحتاج لتقدير الاسم، وقد ذهب الإمام المحلي أيضًا في تفسيره إلى تقدير اسم «إن» المخففة من الثقيلة، وعلى أنها عاملة يكون الإعراب: «إن» مخففة حرف توكيد، واسمها محذوف، وجملة ﴿كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمۡ لَغَٰفِلِينَ﴾ في محل رفع خبرها، واللام لام ابتداء، أو الفارقة بين المؤكدة والنافية.

دِرَاسَتِهِمْ ﴾ قراءتهم[١] ﴿لَغَٰفِلِينَ ١٥٦﴾ لعدم معرفتنا لها إذ ليست بلغتنا.

١٥٧- ﴿ أَوْ تَقُولُواْ لَوْ أَنَّآ[٢] أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ لجودة أذهاننا ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ﴾ بيان[٣] ﴿مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ لمن اتبعه ﴿فَمَنْ﴾ أي: لا أحد[٤] ﴿أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ﴾ أعرض[٥] ﴿عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي: أشده ﴿بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ١٥٧﴾.

١٥٨- ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ ما ينتظر المكذبون[٦] ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ﴾ بالتاء والياء[٧] ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ لقبض أرواحهم[٨] ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾ أي: أمره بمعنى: عذابه[٩] ﴿أَوْ يَأْتِىَ

---

(١) قوله: (قراءتهم). بمثله ورد عن ابن عباس، قال: «عن تلاوتهم»، نقله ابن جرير.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّآ﴾. ﴿لَوْ﴾: شرطية، وفعل الشرط محذوف، أي: لو ثبت، وجملة ﴿أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ في تأويل مصدر فاعل للفعل المحذوف، كما تقدم نظير ذلك.

(٣) قوله: (بيان). أي: فقد جاءكم كتاب بلسانكم حجة عليكم واضحة بينة، كما في ابن جرير.

(٤) قوله: (لا أحد). أفاد أن الاستفهام للنفي.

(٥) قوله: (أعرض). كذا عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وقال السدي: «﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ أي: صد الناس عنها».

(٦) قوله: (ما ينتظر...). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي. وأن الضمير في ﴿يَنظُرُونَ﴾ راجع إلى الكفار المكذبين، وأن ﴿يَنظُرُونَ﴾ بمعنى: ينتظرون؛ ولذا تعدّى إلى المفعول بلا حرف جرّ؛ ففي الآية وعيد لهم، كما أفاده ابن كثير وغيره.

(٧) قوله: (بالتاء والياء). بالياء: ﴿يَأْتِيَهُمُ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.
وبالتاء مع قلب الهمزة ألفًا: ﴿تَاتِيهُمُ﴾: قراءة ورش، والسوسي، وأبي جعفر.
وبالتاء مع الهمزة: ﴿تَأْتِيَهُمُ﴾: قراءة الباقين.

(٨) قوله: (لقبض أرواحهم). وهكذا فسره مجاهد، وقتادة، والسدي وغيرهم، كما نقله ابن جرير.

(٩) قوله: (أمره بمعنى: عذابه). هذا التفسير عزاه القرطبي إلى ابن عباس، والضحاك. =

﴿بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ أي: علاماته الدالة على الساعة ﴿يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ وهي طلوع الشمس من مغربها[(١)]، كما في حديث «الصحيحين» ﴿لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا﴾ ما ﴿لَمۡ تَكُنۡ﴾[(٢)] ﴿ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾ الجملة صفة «نَفۡسًا»، ﴿أَوۡ﴾ نفسًا لم تكن[(٣)]

= فيكون بتقدير مضاف، كما في ﴿وَسۡـَٔلِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهل القرية. والمراد: عذاب ربك فيهم بالقتل أو غيره، أي: عذاب الدنيا، كما تقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢١٠). ونقل ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، والسدي: «﴿أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾ يوم القيامة». وبذلك فسر ابن كثير وغيره. فالمراد إتيانه تعالى لفصل القضاء، وعلى كل حال أهل السنة والجماعة من السلف يثبتون لله تعالى صفة الإتيان كما يليق به تعالى، بدون تشبيه ولا تأويل كسائر صفاته تعالى، كما دلت عليه النصوص.

(١) قوله: (وهي طلوع الشمس...). وبذلك فسر أئمة التفسير، والحديث الذي أشار إليه: عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها**»، قال: «**فإذا رآها الناس آمن من عليها، فتلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا**» [البخاري (١١٠٥٦) كتاب الفتن. مسلم (٢٤٨) (٤٢٩) كتاب الإيمان]. وفي رواية عنه: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاث إذا خرجت لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض**». وعند أحمد: «**والدخان**».

(٢) قوله: (ما ﴿لَمۡ تَكُنۡ﴾). لا توجد في النسخ المحققة حرف (ما)، ولا حاجة إلى تقديره، حيث أعرب المفسر جملة ﴿لَمۡ تَكُنۡ﴾ نعتًا لـ﴿نَفۡسًا﴾. وعلى تقدير وجودها تكون مصدرية ظرفية.

(٣) قوله: (﴿أَوۡ﴾ نفسًا لم تكن...). قدره ليفيد أن ﴿كَسَبَتۡ﴾ معطوف على ﴿ءَامَنَتۡ﴾، ويكون معنى الآية: لا ينفع نفسًا كافرة لم تكن آمنت، إيمانها الآن، ولا ينفع نفسًا مؤمنة عاصية لم تكن عملت خيرًا، توبتها الآن. ففي الكلام إيجاز بالغ.

﴿كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗا﴾[(١)] طاعة، أي: لا تنفعها توبتها كما في الحديث[(٢)] ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ﴾ أحد هذه الأشياء ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ ۝١٥٨﴾ ذلك.

١٥٩- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ﴾ باختلافهم فيه، فأخذوا بعضه وتركوا بعضه ﴿وَكَانُواْ شِيَعٗا﴾ فرقًا في ذلك، وفي قراءة: «فَارَقُواْ»[(٣)]، أي: تركوا دينهم الذي أمروا به، وهم اليهود والنصارى[(٤)] ﴿لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾ أي: فلا تتعرض لهم[(٥)] ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يتولاه ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ۝١٥٩﴾ فيجازيهم به. وهذا منسوخ بآية السيف.

---

(١) وفي قوله تعالى: ﴿كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗا﴾ إطلاق لفظ الإيمان على التصديق بدون عمل، وهو أحد الإطلاقات الثلاثة له. كما ذكرنا في تفسير سورة البقرة الآية (٣).

(٢) قوله: (كما في الحديث). وهو الحديث المذكور.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَارَقُواْ﴾). وهي قراءة حمزة والكسائي، من المفارقة. و﴿فَرَّقُواْ﴾: بتشديد الراء: قراءة الباقين. وهي من التفريق.

(٤) قوله: (وهم اليهود والنصارى). أي: على القراءتين. روي ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك. رواه ابن جرير. وروي عن أبي هريرة موقوفًا ومرفوعًا. المراد بهم: أهل الضلالة من هذه الأمة. واختار ابن جرير أن المراد هؤلاء كلهم، أي اليهود والنصارى والمشركون وأهل الضلال، وإلى ذلك مال ابن كثير.

(٥) قوله:(أي: فلا تتعرض لهم). أشار به إلى أن ﴿لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾، وإن كان خبرًا لكنها تتضمن معنى الإنشاء، وهو النهي عن قتالهم. ولذا قال: هذا منسوخ بآية القتال؛ لأنه لو كان خبرًا محضًا لما دخل عليه النسخ. والقول بأنه منسوخ مروي عن السدي. وروى ابن جرير عن ابن الأحوص: «المعنى: بريء نبيكم ﷺ منهم».اهـ. فهو خبر محض، غير منسوخ. واختاره.

(١٦٠) - ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾ أي: لا إله إلا الله[1] ﴿فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي: جزاء عشر حسنات ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ أي: جزاءه ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦٠)﴾ ينقصون من جزائهم شيئًا.

(١٦١) - ﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ويبدل من محله[2]: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ مستقيمًا[3] ﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾[4] ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ (١٦١)﴾.

---

(١) قوله: (أي: لا إله إلا الله). روى ذلك عن عبدالله بن مسعود، ومجاهد، وعطاء وغيرهم، كما ورد عنهم تفسير السيئة بالشرك. ومعنى الآية: من جاء بالتوحيد فله لكل حسنة عملها عشر أمثالها، ذكره القرطبي، وكما تفيده أحاديث كثيرة صحيحة.

تنبيه: في قوله تعالى: ﴿عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ ترك التاء في عشر وإن أضيف إلى مذكر «أمثال» اعتبارًا للموصوف المحذوف؛ لأن المعنى: فله عشر حسنات أمثالها. وقد فصلنا الأحكام في ذلك في رسالتنا «إحكام العُدد في أحكام العَدد».

وأشار المفسر بقوله: (أي: جزاء...). إلى تقدير مضاف، فيكون الكلام من الإيجاز.

(٢) قوله: (ويبدل من محله:...). أي: محل ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ الإعرابي فإن محله النصب على أنه مفعول ثان لـ﴿هَدَىٰنِى﴾، وقد يتعدى بنفسه كما في ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ (٦)﴾، فقوله: ﴿دِينًا﴾ منصوب، بدل من ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

(٣) قوله: (مستقيمًا). قرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وأبو جعفر، ويعقوب: ﴿قَيِّمًا﴾ على وزن «سيّد»، وأصله «قيوم» على وزن «فيعل» قلبت الواو ياء وأدغمت الياء فيها. وعلى هذا درج المفسر.

وقرأ غيرهم: ﴿قِيَمًا﴾: بكسر القاف وفتح الياء المخففة، وهو مصدر نعت به مبالغة، فهو بمعنى: مستقيمًا.

(٤) قوله تعالى: ﴿حَنِيفًا﴾. حال من ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾ المضاف إليه، وقد تقدم شرح ذلك في سورة آل عمران الآية (٥٩).

(١٦٢)- ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ عبادتي من حج وغيره[١] ﴿وَمَحْيَايَ﴾ حياتي ﴿وَمَمَاتِي﴾ موتي[٢] ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢)﴾.

(١٦٣)- ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ في ذلك ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ التوحيد ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣)﴾ من هذه الأمة.

(١٦٤)- ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا﴾ إلهًا[٣]، أي: لا أطلب غيره ﴿وَهُوَ رَبُّ﴾ مالك ﴿كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ ذنبًا[٤] ﴿إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ﴾ تحمل نفس

---

(١) قوله: (عبادتي من حج وغيره). هذا قول الزجاج، وبمثله قال الحسن: «﴿وَنُسُكِي﴾: ديني». وقال مجاهد، والضحاك، وسعيد بن جبير وغيرهم: «﴿وَنُسُكِي﴾: ذبيحتي»، وبه فسر ابن جرير.

(٢) قوله: (حياتي... موتي). أفاد أن «المحيا» و«الممات» مصدران ميميان. والمصدر الميمي: ما دل على حدث، وفي آخره ميم مزيدة، لغير المفاعلة. فالمفاعلة كالمقاتلة مصدر حقيقي. قال القرطبي: «المعنى: أي: ما أعمله في حياتي وما أوصي به بعد وفاتي».اهـ.

(٣) قوله: (إلهًا). تفسير المراد بالرب، ولعله فسر به لأن النزاع مع الكفار كان في توحيد الألوهية. وبنحوٍ منه فسر البيضاوي. حيث قال: «فأشركه في عبادتي». وعلى هذا ففيه إطلاق الرب على الإله، أي بمعناه.

قال القرطبي: «روي أن الكفار قالوا للنبي ﷺ: ارجع إلى ديننا، ونحن نتكفل لك بكل تِباعة في دنياك وأخراك؛ فنزلت الآية».اهـ. باختصار. ولم يذكر إسناد الحديث، ولكن يؤيد معناه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]؛ ففي هذه الآية إنكار على مقالهم ذلك.

(٤) قوله: (ذنبًا). مفعول به لـ﴿وَلَا تَكْسِبُ﴾ قدره لدلالة ﴿إِلَّا عَلَيْهَا﴾ عليه.

تنبيه: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ لعموم السلب، أي: هي سالبة كلية، =

﴿وَازِرَةٌ﴾ آثمة ﴿وِزْرَ﴾ نفسٍ(١) ﴿أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾﴾.

﴿١٦٥﴾- ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ جمع خليفة(٢)، أي يخلف بعضكم بعضًا فيها ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ بالمال والجاه وغير ذلك(٣) ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ ليختبركم ﴿فِي مَا آتَاكُمْ﴾ أعطاكم ليظهر المطيع منكم والعاصي ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾(٤) لمن عصاه ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾﴾ بهم.

❁❁❁

= وإن كان حرف النفي داخلًا على كل، والغالب فيما إذا كان النفي قبل «كل» كونه لسلب العموم، نحو: لم يحضر كل طالب، وإذا كان «كل» قبل النفي يفيد عموم السلب، أي: السالبة الكلية، نحو: كل طالب لم يحضر، أي: لم يحضر أحد منهم. هذه قاعدة أغلبية.

(١) قوله: (نفس). قدره ليكون موصوفًا لـ﴿وَازِرَةٌ﴾، وكذلك في قوله: (نفس أخرى).

(٢) قوله: (جمع خليفة). يجمع خليفة على خلائف، وخلفاء. فالأول باعتبار تأنيث لفظه؛ لأن «فعائل» جمع «فعيلة»، والثاني باعتبار لفظه؛ لأن «فعيل» يجمع على «فعلاء»، وكلا الجمعين وارد في القرآن الكريم، والتاء فيه للمبالغة.

(٣) قوله: (بالمال والجاه وغير ذلك). كما قال ابن كثير: «فاوت بينكم في الأرزاق والأخلاق والمحاسن والمساوئ والمناظر والأشكال والألوان، وله الحكمة في ذلك».اهـ.

(٤) قوله تعالى: ﴿سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾. قال القرطبي: «قال: ﴿سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ مع وصفه بالإمهال، ومع أن عذاب النار في الآخرة؛ لأن كل آت قريب، فهو سريع على هذا، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]».اهـ. أو المراد أنه يسرع العذاب إذا أراده، وذكر الوجهين البيضاوي.

فهرس السور